



مفتاح السعادة ومصباح السيادة في موضوعات العلوم

لأحمد بن مصطفى بن خليل، الشهير بطاش كبري زاده (968هـ / 1561م)
(المجلد 3)

حقّقه وعلّق عليه: أحمد شوقي بنين، ومحمد سعيد حنشي، وعبد العالي مدبر

مركز دراسات البحوث الإسلامية

سلسلة النصوص المحققة

مفتاح السعادة ومصباح السيادة في موضوعات العلوم

لأحمد بن مصطفى بن خليل، الشَّهير بطاش كبري زاده (968هـ / 1561م)

(المجلد 3)

حقَّقه وعلَّق عليه:

أحمد شوقي بنين، ومحمد سعيد حنشي، وعبد العالي مدبر

مؤسسة الفرقان للتراث الإسلامي
مركز دراسات المخطوطات الإسلامية
سلسلة النصوص المحققة

العنوان الأصلي للكتاب: مفتاح السعادة ومصباح السيادة، في موضوعات العلوم/
Miftāḥ al-Sa'āda wa Miṣbāḥ al-Siyyāda fī Mawḍū'āt al-'Ulūm (The Key to
Happiness and the Lamp of Sovereignty in the Subjects of Science).

الموضوعات: المراجع البليوغرافية، علم تصنيف العلوم، النصوص المحققة، السير والأعلام،
تحقيق المخطوطات

الطبعة الأولى: 1445 هـ / 2024 م

ردمك المجموعة: 978-1-78814-564-0

ردمك المجلد 3: 978-1-78814-567-1

لا يجوز نشر أي جزء من هذا الكتاب، أو اختزان مادته، بطريقة الاسترجاع أو نقله على أي
نحو، أو بأي طريقة، سواء كانت إلكترونية أو ميكانيكية أو بالتصوير أو بالتسجيل أو خلاف
ذلك، إلا بموافقة مؤسسة الفرقان على هذا كتابة ومُقَدِّماً.

كل الآراء الواردة في هذا الكتاب لا تعبر بالضرورة عن رأي المؤسسة

طبع في بيروت - لبنان

22A Old Court Place 

London W8 4PL, UK

+44 (0) 203 130 1530 

info@al-furqan.com 

www.al-furqan.com 

مفتاح السعادة ومصباح السيادة في موضوعات العلوم

لأحمد بن مصطفى بن خليل، الشهير بطاش كبري زاده (968هـ / 1561م)

(المجلد 3)

حقّقه وعلّق عليه:

أحمد شوقي بنين، ومحمد سعيد حنشي، وعبد العالي لمدر



مَرْكَزُ دُرَرِ السَّيِّدَاتِ الْبَخْشَطُوطَاتِ الْإِسْلَامِيَّةِ

سلسلة النصوص المحققة

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الشُّعْبَةُ الثَّامِنَةُ فِي فُرُوعِ الْعُلُومِ الشَّرْعِيَّةِ وَفِيهَا مَطَالِبُ سَبْعَةٍ:

الْمَطْلَبُ الْأَوَّلُ فِي فُرُوعِ عِلْمِ الْقِرَاءَةِ:

عِلْمُ مَعْرِفَةِ الشُّوَاذِ، وَتَفْرِيقَتِهَا مِنَ الْمُتَوَاتِرِ

وَاعْلَمْ أَنَّ الْمُتَوَاتِرَ عِنْدَ الْأَكْثَرِينَ سَبْعَةٌ: نَافِعٌ، وَابْنُ كَثِيرٍ، وَأَبُو عَمْرٍو، وَابْنُ عَامِرٍ، وَعَاصِمٌ، وَحَمْزَةُ، وَالْكَسَائِيُّ. وَلِكُلِّ مِنْهُمْ رَاوِيَانِ: قَالُونُ وَوَرِثُ لِنَافِعٍ، وَالْبَزْزِيُّ وَقُنْبُلٌ لِابْنِ كَثِيرٍ، وَالْدُّورِيُّ وَالسُّوسِيُّ لِأَبِي عَمْرٍو، وَهَشَامٌ وَابْنُ ذَكْوَانَ لِابْنِ عَامِرٍ، وَشُعْبَةُ وَحَفْصٌ لِعَاصِمٍ، وَخَلْفٌ وَخَلَادٌ لِحَمْزَةَ، وَأَبُو الْحَارِثِ وَالْدُّورِيُّ لِلْكَسَائِيِّ.

وَإِيَّاكَ أَنْ تَظَنَّ حَصَرَ رُوَاتِهِمْ فِي الْإِثْنَيْنِ، وَإِذَا وَجَدْتَ خَارِجًا عَنْ ذَلِكَ تَحَكُّمَ بِشُدُودِهِ وَهَذَا خَبْطٌ؛ إِذْ لِكُلِّ شَيْخٍ رُوَاةٌ كَثِيرَةٌ، إِلَّا أَنَّ الْمُتَأَخِّرِينَ اخْتَارُوا الْإِثْنَيْنِ مِنْ رُوَاتِهِمْ، وَلَا يُعْرِفُ تَفْصِيلُهُ إِلَّا مِنْ جَهَابِذَةِ النَّقْلِ، وَكُتِبَ الثَّقَاتِ.

ثُمَّ إِنَّ فِي انْحِصَارِ الْمُتَوَاتِرِ فِي السَّبْعَةِ أَيْضًا خِلَافًا، لِمَا قَدْ سَمِعْتَ فِيمَا سَبَقَ أَنَّ بَعْضًا مِنَ الْعُلَمَاءِ أَلْحَقَ بِهِمْ يَعْقُوبَ الْحَضْرَمِيَّ. ثُمَّ فِيمَا وَرَاءَ الثَّمَانِيَةِ الْأَكْثَرُونَ عَلَى الشُّدُودِ، وَتَفْصِيلُ هَذَا فِي كُتُبِ الْقِرَاءَاتِ، فَارْجِعْ إِلَيْهَا.

عِلْمُ مَخَارِجِ الْحُرُوفِ

وَهَذَا عِلْمٌ يُبْحَثُ فِيهِ عَنْ أَحْوَالِ الْأَلْفَاظِ الْعَرَبِيَّةِ خَارِجَةً، وَأَنَّهَا مِنْ أَيْ مَوْضِعٍ تَخْرُجُ، وَيُبْحَثُ عَنْ صِفَاتِهَا مِنَ الْجَهْرِ وَالْهَمْسِ وَالشَّدَّةِ وَأَمْثَالِهَا. وَقَدْ مَرَّ هَذَا الْعِلْمُ عَلَى وَجْهِ التَّفْصِيلِ فِي فُرُوعِ عِلْمِ الْأَلْفَاظِ، لِأَنَّهُ يُمَكِّنُ أَنْ يُجْعَلَ فَرْعًا لِهَذَيْنِ الْعِلْمَيْنِ لَكِنْ مِنْ جِهَتَيْنِ.

عِلْمُ مَخَارِجِ الْأَلْفَاظِ

وَلَا يَخْفَى أَنَّ لِلْأَلْفَاظِ مَخَارِجَ تَخْصُهَا مُغَايِرَةٌ لِمَخَارِجِ الْحُرُوفِ يَعْرِفُهَا أَهْلُهَا، وَلَا يَعْرِفُ هَذَيْنِ الْعِلْمَيْنِ إِلَّا مَنْ أَخَذَهُمَا مِنْ أَفْوَاهِ الْمَشَايخِ. وَهَذَا الْعِلْمُ أَيْضًا رُبَّمَا يُجْعَلُ مِنْ فُرُوعِ عِلْمِ الْأَلْفَاظِ.

عِلْمُ الْوُقُوفِ

وَالْوُقُوفُ عِبَارَةٌ عَنْ قَطْعِ الصَّوْتِ عَنِ الْكَلِمَةِ زَمَنًا يُتَنَفَّسُ فِيهِ عَادَةً بِنِيَّةِ اسْتِثْنَاءِ الْقِرَاءَةِ لَا بِنِيَّةِ الْإِعْرَاضِ، وَيَكُونُ فِي رُؤُوسِ الْآيِ وَأَوْسَاطِهَا، وَلَا يَأْتِي فِي وَسْطِ الْكَلِمَةِ، وَلَا فِيمَا اتَّصَلَ رَسْمًا.

قِيلَ: مَعْرِفَةُ وَقُوفِ الْقُرْآنِ وَاجِبٌ، حَيْثُ قَالَ تَعَالَى: ﴿وَرَتِّلِ الْقُرْآنَ تَرْتِيلًا﴾⁽¹⁾. قَالَ عَلِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «التَّرْتِيلُ تَجْوِيدُ الْحُرُوفِ، وَمَعْرِفَةُ

(1) سورة المزمل، الآية: 4.

الْوُقُوفِ»⁽¹⁾.

قَالَ ابْنُ الْأَنْبَارِيِّ: مِنْ تَمَامِ مَعْرِفَةِ الْقُرْآنِ، مَعْرِفَةُ الْوُقُوفِ وَالْإِبْتِدَاءِ فِيهِ.

قَالَ النَّكَزَاوِيُّ⁽²⁾: لَا يَتَأَتَّى لِأَحَدٍ مَعْرِفَةُ مَعَانِي الْقُرْآنِ، وَلَا اسْتِنْبَاطُ الْأَدِلَّةِ الشَّرْعِيَّةِ مِنْهُ إِلَّا بِمَعْرِفَةِ⁽³⁾ الْفَوَاصِلِ⁽⁴⁾.

وَفِي الْوُقُوفِ أَقْسَامٌ، لَكِنْ اخْتَلَفُوا فِيهَا، فَقَالَ ابْنُ الْأَنْبَارِيِّ إِنَّهَا ثَلَاثَةٌ: تَامٌّ، وَحَسَنٌ، وَقَبِيحٌ.

فَالْتَّامُّ: مَا يَحْسُنُ الْوُقُوفُ عَلَيْهِ وَالْإِبْتِدَاءُ بِمَا بَعْدَهُ، وَلَا يَكُونُ بَعْدَهُ مَا يَتَعَلَّقُ بِهِ كَقَوْلِهِ تَعَالَى ﴿وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾⁽⁵⁾.

وَالْحَسَنُ: هُوَ الَّذِي يَحْسُنُ الْوُقُوفُ عَلَيْهِ دُونَ الْإِبْتِدَاءِ بِمَا بَعْدَهُ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ﴾، لِأَنَّ الْإِبْتِدَاءَ بِرَبِّ الْعَالَمِينَ لَا يَحْسُنُ.

وَالْقَبِيحُ: مَا لَيْسَ بِتَامٍّ وَلَا حَسَنٍ، كَالْوُقُوفِ عَلَى (بِسْمِ) مِنْ (بِسْمِ اللَّهِ).

وَقَالَ بَعْضُهُمْ: الْوُقُوفُ أَرْبَعَةُ أَقْسَامٍ: تَامٌّ مُخْتَارٌ، وَكَافٍ جَائِزٌ، وَحَسَنٌ مَفْهُومٌ، وَقَبِيحٌ مَتْرُوكٌ.

(1) التمهيد في علم التجويد لابن الجزري: 40.

(2) عبد الله بن محمد بن عبد الله القاضي، الإمام، معين الدين أبو محمد النكزايي المقرئ، النحوي (ت. 683 هـ). تاريخ الإسلام: 15 / 496.

(3) بعد، في قونية.

(4) الإتقان في علوم القرآن: 1 / 283.

(5) سورة البقرة، الآية: 5.

فَالْتَأَمُّ الْمُخْتَارُ: مَا لَا يَتَعَلَّقُ بِمَا بَعْدَهُ، فَيَحْسُنُ الْوَقْفُ عَلَيْهِ، وَالْإِبْتِدَاءُ بِمَا بَعْدَهُ.

وَالْكَافِي الْجَائِزُ: مُنْقَطِعٌ فِي اللَّفْظِ، مُتَعَلِّقٌ فِي الْمَعْنَى، فَيَحْسُنُ الْوَقْفُ عَلَيْهِ، وَالْإِبْتِدَاءُ بِمَا بَعْدَهُ أَيْضًا، نَحْوُ: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ﴾⁽¹⁾.
وَالْحَسَنُ: هُوَ الَّذِي يَحْسُنُ الْوَقْفُ عَلَيْهِ، دُونَ الْإِبْتِدَاءِ بِمَا بَعْدَهُ كَـ ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ﴾.

وَالْقَبِيحُ: هُوَ الَّذِي لَا يُفْهَمُ مِنْهُ الْمُرَادُ كَـ ﴿الْحَمْدُ﴾⁽²⁾، وَأَقْبَحُ مِنْهُ الْوَقْفُ عَلَى ﴿لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا﴾، وَيَبْتَدِئُ بِمَا بَعْدَهُ⁽³⁾.
وَقَالَ السَّجَاوَنْدِيُّ⁽⁴⁾: الْوَقْفُ عَلَى خَمْسِ مَرَاتِبَ: لَازِمٌ، وَمُطْلَقٌ، وَجَائِزٌ، وَمُجَوِّزٌ لَوَجْهِهِ، وَمُرَخَّصٌ ضَرُورَةً.

فَاللَّازِمُ: مَا لَوْ وُصِلَ طَرَفَاهُ غَيْرَ الْمُرَادِ، نَحْوُ: ﴿وَمَا هُمْ بِمُؤْمِنِينَ﴾، وَلَا يُوَصَّلُ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿يُخَادِعُونَ اللَّهَ﴾.
وَالْمُطْلَقُ: مَا يَحْسُنُ الْإِبْتِدَاءُ بِمَا بَعْدَهُ، وَقَدْ مَرَّ مِثَالُهُ.

(1) سورة النساء، الآية: 23.

(2) كذا في مراد ملا، وقونية، وبياض في أنطاليا، والصواب من الإتيان كما أثبتناه: 1 / 286.

(3) الإتيان في علوم القرآن: 1 / 285-286.

(4) محمد بن طيفور السجاوندي الغزنوي المقرئ المفسر النحوي (ت. 560هـ). ترجمته في: إنباه الرواة على أنباه النحاة: 3 / 153، وتاريخ الإسلام: 12 / 206.

وَالْجَائِزُ: مَا يَجُوزُ فِيهِ الْفَضْلُ وَالْوَصْلُ، لِتَجَاذِبَ الْمُوجِبِينَ مِنَ الطَّرَفَيْنِ،
نَحْوُ: ﴿وَمَا أُنْزِلَ مِنْ قَبْلِكَ﴾، فَإِنَّ وَآوِ الْعَطْفِ تَقْتَضِي (1) الْوَصْلَ، وَتَقْدِيمَ
الْمَفْعُولِ فِيمَا بَعْدَهُ، وَهُوَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَبِالْآخِرَةِ هُمْ يُوقِنُونَ﴾ (2)، يَقْطَعُ
النَّظْمَ.

وَالْمُجَوِّزُ لَوَجْهِ: نَحْوُ: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ اشْتَرَوُا الْحَيَاةَ الدُّنْيَا بِالْآخِرَةِ﴾ (3)، لِأَنَّ
الْفَاءَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى، ﴿فَلَا يُخَفَّفُ عَنْهُمْ﴾ لِلْسَّبَبِيَّةِ وَالْجَزَاءِ، وَذَلِكَ يُوجِبُ
الْوَصْلَ. وَكَوْنُ نَظْمِ الْفِعْلِ عَلَى الْإِسْتِنَافِ يَجْعَلُ لِلْفَضْلِ وَجْهًا.

وَالْمُرْخِّصُ ضَرُورَةً: مَا لَا يَسْتَغْنِي مَا بَعْدَهُ عَمَّا قَبْلَهُ لَكِنَّهُ يَرْخِّصُ لِانْقِطَاعِ
النَّفْسِ وَطُولِ الْكَلَامِ وَلَا يُلْزِمُهُ الْوَصْلُ بِالْعَوْدِ لِأَنَّ مَا بَعْدَهُ جُمْلَةٌ مَفْهُومَةٌ،
كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَالسَّمَاءَ بَنَاءً﴾، لِأَنَّ قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿وَأُنْزِلَ﴾ لَا يَسْتَغْنِي عَنْ
سِيَاقِ الْكَلَامِ، فَإِنَّ فَاعِلَهُ ضَمِيرٌ يَعُودُ إِلَى مَا قَبْلَهُ، غَيْرَ أَنَّ الْجُمْلَةَ مَفْهُومَةٌ لَنَا.
وَأَمَّا مَا لَا يَجُوزُ الْوَقْفُ عَلَيْهِ، كَالشَّرْطِ دُونَ جَزَائِهِ، وَالْمُبْتَدَأِ دُونَ خَبَرِهِ،
وَنَحْوُ ذَلِكَ (4).

وَاعْلَمْ أَنَّ هَذَا الَّذِي ذَكَرْنَاهُ، مُقَدِّمَةٌ لِهَذَا الْفَنِّ، وَتَمَامُ التَّفْصِيلِ فِيهِ إِلَى
كُتُبِ الْوَقْفِ، وَشَهْرَتُهَا عِنْدَ أَهْلِهَا أَغْنَتْنا عَنْ ذِكْرِ أَسَامِيهَا.

(1) مقتضي، في قونية.

(2) سورة البقرة، الآية: 4.

(3) سورة البقرة، الآية: 86.

(4) الإتقان في علوم القرآن: 1/ 287 - 289.

عِلْمُ عِلَلِ الْقِرَاءَاتِ

عِلْمٌ بَاحِثٌ عَنْ كَمِّيَّةِ الْقِرَاءَاتِ، كَمَا أَنَّ عِلْمَ الْقِرَاءَةِ بَاحِثٌ عَنْ إِنِّيَّتِهَا. فَالْأَوَّلُ دِرَايَةٌ، وَالثَّانِي رِوَايَةٌ. وَلَمَّا كَانَتِ الرِّوَايَةُ أَصْلًا فِي الْعُلُومِ الشَّرْعِيَّةِ، جُعِلَ الْأَوَّلُ فَرْعًا وَالثَّانِي أَصْلًا، وَلَمْ يُعْكَسِ الْأَمْرُ، وَإِنْ أُمِكنَ ذَلِكَ بِاعْتِبَارٍ آخَرَ. وَمَوْضُوعُ هَذَا الْعِلْمِ وَغَايَتُهُ ظَاهِرَةٌ لِلْمُتَأَمِّلِ الْمُتَيَقِّظِ.

عِلْمُ رَسْمِ كِتَابَةِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ فِي الْمَصَاحِفِ

وَهَذَا وَإِنْ كَانَ مِنْ فُرُوعِ عِلْمِ الْخَطِّ، لَكِنَّ الْبَحْثَ هُنَاكَ لَا بِخُصُوصِيَّةِ الْقُرْآنِ، وَهَاهُنَا يَخْتَصُّ الْبَحْثُ بِالْقُرْآنِ، فَلِذَلِكَ جَعَلْنَاهُ مِنْ فُرُوعِهِ. وَمَوْضُوعُهُ: رَسْمُ خَطِّ الْمُصْحَفِ، مِنْ الْحَذْفِ وَالزِّيَادَةِ وَالْهَمْزِ وَالْبَدَلِ وَالْفَصْلِ وَالْوَصْلِ، وَمَا فِيهِ قِرَاءَتَانِ فَكُتِبَ عَلَى أَحَدَيْهِمَا. وَغَايَتُهُ: حِفْظُ الْمَصَاحِفِ الْكَرِيمَةِ عَنْ مُخَالَفَةِ الْمُصْحَفِ الْإِمَامِ. قَالَ أَشْهَبُ: «سُئِلَ مَالِكٌ هَلْ يُكْتَبُ الْمُصْحَفُ عَلَى مَا أَخَذَهُ النَّاسُ مِنَ الْهَجَاءِ، فَقَالَ: لَا، إِلَّا عَلَى الْكِتَبَةِ الْأُولَى»⁽¹⁾. قَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ: يَحْرُمُ مُخَالَفَةُ خَطِّ مُصْحَفِ عُثْمَانَ فِي وَاوٍ، أَوْ يَاءٍ، أَوْ أَلِفٍ، أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ.

(1) المقنع في رسم مصاحف الأمصار للداني: 19.

قَالَ الْبَيْهَقِيُّ فِي "شُعْبُ الْإِيمَانِ": «مَنْ كَتَبَ مُصْحَفًا فَيَنْبَغِي أَنْ يُحَافِظَ عَلَى الْهَجَاءِ الَّذِي كَتَبُوا بِهِ تِلْكَ الْمَصَاحِفَ، وَلَا يُخَالِفَهُمْ فِيهِ، وَلَا يُغَيِّرَ مِمَّا كَتَبُوهُ شَيْئًا، فَإِنَّهُمْ كَانُوا أَكْثَرَ النَّاسِ عِلْمًا، وَأَصْدَقَ قَلْبًا وَلِسَانًا، وَأَعْظَمَ أَمَانَةً مِنَّا، فَلَا يَنْبَغِي أَنْ نَظُنَّ بِأَنْفُسِنَا اسْتِدْرَاكًا عَلَيْهِمْ»⁽¹⁾.

وَصَنَّفَ فِي هَذَا الْفَنِّ أَبُو عَمْرٍو الدَّانِي "الْمُقْنِعُ"، وَأَبُو الْعَبَّاسِ الْمُرَّاكُشِيُّ⁽²⁾ "عُنْوَانُ الدَّلِيلِ فِي مَرْسُومِ خَطِّ التَّنْزِيلِ"، وَالْقَصِيدَةُ الرَّائِيَّةُ الْمَوْسُومَةُ بِـ "الْعَقِيلَةُ"⁽³⁾ لِلشَّيْخِ الشَّاطِبِيِّ.

فَائِدَةٌ:

رُويَ عَنْ كَعْبِ الْأَخْبَارِ أَنَّهُ قَالَ: «أَوَّلُ مَنْ وَضَعَ الْكِتَابَ الْعَرَبِيَّ وَالسَّرِيَانِيَّ وَالْكُتُبَ كُلَّهَا آدَمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَبْلَ مَوْتِهِ بِثَلَاثِمِئَةِ سَنَةٍ، كَتَبَهَا فِي الطِّينِ ثُمَّ طَبَخَهُ. فَلَمَّا أَصَابَ الْأَرْضَ الْغَرَقُ، أَصَابَ كُلُّ قَوْمٍ كِتَابَهُمْ فَكَتَبُوهُ، فَكَانَ إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ أَصَابَ كِتَابَ الْعَرَبِ»⁽⁴⁾.

(1) شعب الإيمان للبيهقي: 4/ 219، والإتقان في علوم القرآن: 4/ 168 - 169.

(2) أحمد بن محمد بن عثمان ابن البناء الأزدي العددي أبو العباس المراكشي، رياضي باحث، (ت. 721هـ). الدرر الكامنة: 1/ 278، وجذوة الاقتباس: 73، ونيل لابتهاج: 41.

(3) عنوانها: "عقيلة أتراب القصائد في أسنى المقاصد"، وهي نظم المقنع للداني، منظومة رائية في رسم المصحف لأبي محمد قاسم بن فيره الشاطبي (ت. 590هـ). كشف الظنون: 2/ 1159.

(4) مرآة الزمان في تاريخ الأعيان: 1/ 428.

وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: «أَوَّلُ كِتَابٍ أَنْزَلَهُ اللَّهُ تَعَالَى مِنَ السَّمَاءِ أَبُو جَادٍ»⁽¹⁾.
وَقِيلَ: إِنَّ هَذِهِ الْحُرُوفَ دَاخِلَةٌ تَحْتَ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَعَلَّمَ آدَمَ
الْأَسْمَاءَ﴾⁽²⁾.

قَالَ ابْنُ فَارِسٍ: وَلِذَلِكَ نَقُولُ إِنَّهُ تَوْقِيفِيٌّ⁽³⁾.

قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «تَعَلَّمُوا أَبَا جَادٍ، فَقِيلَ: مَا أَبَا جَادٍ؟ قَالَ:
الْأَلِفُ: آلاءُ اللَّهِ، وَالْبَاءُ: بهاءُ اللَّهِ، وَالْجِيمُ: جلالُ اللَّهِ، وَالْدَّالُّ: دينُهُ، وَالْهَاءُ:
الْهَوِيَّةُ، وَالْوَاوُ: الْوَيْلُ لِمَنْ هَوَى، وَالزَّايُ: زَاوِيَةٌ فِيهَا، وَالْحَاءُ: حَطُّ الْخَطَايَا
عَنِ الْمُسْتَغْفِرِينَ بِالْأَسْحَارِ، وَالطَّاءُ: طُوبَى لَهُمْ، وَالْيَاءُ: يَدُ اللَّهِ عَلَى خَلْقِهِ،
وَالْكَافُ: كَلَامُ اللَّهِ لَا تَبْدِيلَ لَهُ، وَاللَّامُ: تَلَاوُزُ أَهْلِ الْجَنَّةِ بِالتَّحِيَّةِ، وَالْمِيمُ: مُلْكُ
اللَّهِ، وَالنُّونُ وَالْقَلَمُ: لَوْحٌ مِنْ نُورٍ يَكْتُبُ مَا هُوَ كَائِنٌ»⁽⁴⁾.

وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «حُرُوفُ أَبَجَدَ مَا مِنْهَا حَرْفٌ إِلَّا
وَهُوَ مَكْتُوبٌ فِي صَفَحَاتِ الْعَرْشِ بِالنُّورِ، وَمَا مِنْهَا كَلِمَةٌ إِلَّا فِي آجَالِ قَوْمٍ،
وَأَعْمَالِ قَوْمٍ، وَمُدَّةِ قَوْمٍ»⁽⁵⁾.

(1) المزمهر في علوم اللغة وأنواعها: 2/ 294.

(2) سورة البقرة، الآية: 31.

(3) الإتيقان في علوم القرآن: 4/ 167-168.

(4) شرح طيبة النشر للنويري: 1/ 210، الدر المنثور: 2/ 46-47.

(5) شرح طيبة النشر: 1/ 210.

وَعَنْهُ: «أَبُو جَادٍ: أَبِي آدَمُ الطَّاعَةَ، وَجَدَّ فِي أَكْلِ الشَّجَرَةِ، هَوَزٌ⁽¹⁾: زَلَّ فَهَوَى مِنَ السَّمَاءِ إِلَى الْأَرْضِ، حُطِيٌّ: حُطَّتْ عَنْهُ خَطَايَاهُ، كَلَمْنٌ: أَكَلَ مِنَ الشَّجَرَةِ وَمَنْ عَلَيْهِ بِالتَّوْبَةِ، سَعَفَصُ: عَصَى فَأَخْرَجَ مِنَ النَّعِيمِ إِلَى النَّكَدِ، قَرَشْتُ: أَقَرَّ بِالذَّنْبِ، فَأَمِنَ الْعُقُوبَةَ، وَهَذَا مِنْ عِلْمِ الْحُرُوفِ»⁽²⁾.

قُلْتُ: لَا يَخْفَى عَلَيْكَ أَنَّ هَذِهِ الْكَلِمَاتِ مِنْ قَبِيلِ الْإِشَارَاتِ دُونَ الدَّلَالَاتِ، فَلَا يُنَافِيهِ مَا قِيلَ: إِنَّ أَوَّلَ مَنْ وَضَعَ الْكِتَابَةَ الْعَرَبِيَّةَ قَوْمٌ مِنَ الْأَوَائِلِ نَزَلُوا فِي عَدْنَانَ بْنِ أَدَدَ وَاسْتَعْرَبُوا، وَوَضَعُوا هَذِهِ الْكَلِمَاتِ عَلَى عَدَدِهِمْ، وَهُمْ مُلُوكُ مَدْيَنَ، وَكَلَمْنُ رِئِيسُهُمْ، هَلَكَ يَوْمَ الظُّلَّةِ، فَارْتَثَتْ أُخْتُهُ بِقَوْلِهَا: [مجزوء الرمل]

هَلَكُهُ وَسَطَ الْمَحَلَّةِ ⁽³⁾	كَلَمْنُ تَيْمَ قَلْبِي
حَتَفُ نَارٍ وَسَطَ ظُلَّةِ	سَيِّدُ الْقَوْمِ أَتَاهُ الْ—
دَارُهُمْ كَالْمُضْمَحِلَّةِ ⁽⁴⁾	جُعِلَتْ نَارٌ عَلَيْهِمْ

وَأَنْشَدَ: [الطويل]

أَلَا يَا شَعِيبُ قَدْ نَطَقْتَ مَقَالََةً سَبَقَتْ بِهَا عَمْرًا وَحَيَّ بَنِي عَمْرٍو⁽⁵⁾

(1) هواز، في رئيس الكتاب.

(2) الموضوعات لابن الجوزي: 3 / 279.

(3) الأبيات في التبصرة لابن الجوزي: 1 / 210. وفيها: (كَلَمُونُ هَدْرُكْنِي).

(4) في التبصرة: (كُونْتُ نَارًا فَأَضَحْتُ).

(5) البيتان نسبا للمتصن بن المنذر المديني في المزهري في علوم اللغة وأنواعها: 2 / 298.

مُلُوكُ بَنِي حُطَيٍّ وَهَوَّازُ مِنْهُمْ وَسَعْفَصُ أَهْلُ لِلْمَكَارِمِ وَالْفَخْرِ
وَقَالَ حَفْصُ بْنُ غِيَّاثٍ: «أَسْمَاءُ مُلُوكِ الْجِنِّ الَّذِينَ سَكَنُوا الْأَرْضَ قَبْلَ
آدَمَ، فَأُلْقِيَتْ إِلَى الْعَرَبِ»⁽¹⁾.

وَقَالَ الشَّعْبِيُّ: أَسْمَاءُ مُلُوكِ الْجَبَابِرَةِ، فَقَالَ: قَرَشْتُ مَلَكًا، فَمَسَخَهُ اللَّهُ
ازدهاقًا دَابَّةً لَهَا سَبْعَةُ رُؤُوسٍ.

قَالَ قُطْرُبٌ: الْأَصْلُ أَبُو جَادٍ، هَوَّازٌ، حُطَيٌّ، كَلَمْنٌ، سَعْفَصُ، قُرَشَاتٌ.
قِيلَ: الثَّلَاثَةُ الْأَوَّلُ عَرَبِيَّةٌ، وَالْآخَرُ أَعْجَمِيَّةٌ لَا تَنْصَرِفُ⁽²⁾.

عِلْمُ آدَابِ كِتَابَةِ الْمُصْحَفِ

وَهُوَ عِلْمٌ يُعْرَفُ فِيهِ كَيْفِيَّةُ كِتَابَةِ الْمُصْحَفِ لِيَكُونَ مُوَافِقًا لِلْآدَابِ
الْمُعْتَبَرَةِ فِي الشَّرْعِ، وَالْمُسْتَحْسَنَةِ عِنْدَ السَّلَفِ.
وَفَائِدَتُهُ: غَيْرُ خَافِيَةٍ عَلَى أَرْبَابِ الْبَصَائِرِ.

وَاعْلَمْ أَنَّهُ يُسْتَحَبُّ كِتَابَةُ الْمُصْحَفِ، وَتَحْسِينُ كِتَابَتِهِ، وَتَبْيِينُهَا
وَإِضَاحُهَا، وَتَحْقِيقُ الْخَطِّ دُونَ مَشْقِهِ وَتَعْلِيْقِهِ فَيُكْرَهُ، وَكَذَا كِتَابَتُهُ فِي الشَّيْءِ
الصَّغِيرِ.

(1) شرح طيبة النشر في القراءات العشر: 210 / 1.

(2) المصدر نفسه: 211 / 1.

وَعَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أَنَّهُ رَأَى مُصْحَفًا قَدْ كُتِبَ بِقَلَمٍ دَقِيقٍ، فَضَرَبَ كَاتِبَهُ، وَقَالَ: عَظِّمُوا كِتَابَ اللَّهِ. وَكَانَ عُمَرُ إِذَا رَأَى مُصْحَفًا عَظِيمًا سُرَّ بِهِ»⁽¹⁾.

وَعَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «كَانَ يَكْرَهُ أَنْ تُتَّخَذَ الْمَصَاحِفُ صِغَارًا»⁽²⁾.

وَعَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، مَوْقُوفًا، قَالَ: «تَتَوَقَّ رَجُلٌ فِي بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، فَغُفِرَ لَهُ»⁽³⁾.

وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَرْفُوعًا: «مَنْ كَتَبَ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ فَجَوَّدَهُ، غَفَرَ اللَّهُ لَهُ»⁽⁴⁾.

قَالَ الْغَزَالِيُّ: «يَحْسُنُ كِتَابَةُ الْمُصْحَفِ بِالذَّهَبِ»⁽⁵⁾.

وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ وَأَبِي ذَرٍّ وَأَبِي الدَّرْدَاءِ أَنَّهُمْ كَرِهُوا ذَلِكَ. وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ أَنَّهُ مَرَّ عَلَيْهِ مُصْحَفٌ زَيْنَ بِالذَّهَبِ فَقَالَ: «إِنَّ أَحْسَنَ مَا زُيِّنَ بِهِ الْمُصْحَفُ تِلَاوَتُهُ بِالْحَقِّ»⁽⁶⁾.

قَالَتِ الشَّافِعِيَّةُ: وَتُكْرَهُ كِتَابَتُهُ عَلَى الْحِيطَانِ وَالْجُدْرَانِ وَعَلَى السُّقُوفِ أَشَدَّ كَرَاهَةٍ لِأَنَّهُ يُوْطَأُ.

(1) فضائل القرآن للقاسم ابن سلام: 398.

(2) المصنف لعبد الرزاق: 60/5، رقم: 8192.

(3) شعب الإيمان للبيهقي: 4/216، رقم: 2419.

(4) تاريخ أصبهان: 2/285، الموضوعات لابن الجوزي: 1/227.

(5) كفاية النبيه في شرح التنبيه لابن الرفعة: 5/435.

(6) المصنف لابن أبي شيبة: 6/149، رقم: 30235، وشعب الإيمان للبيهقي: 2/409، رقم: 2223.

وَهَلْ تَجُوزُ كِتَابَتُهُ بِقَلَمٍ غَيْرِ الْعَرَبِيِّ؟

قَالَ الزَّرْكَشِيُّ: «لَمْ أَرِ فِيهِ كَلَامًا لِأَحَدٍ مِنَ الْعُلَمَاءِ. قَالَ: وَيُحْتَمَلُ الْجَوَازُ، لِأَنَّهُ قَدْ يُحْسِنُهُ مَنْ يَقْرَأُهُ بِالْعَرَبِيَّةِ، وَالْأَقْرَبُ الْمَنْعُ. كَمَا تَحْرُمُ قِرَاءَتُهُ بِغَيْرِ لِسَانِ الْعَرَبِ»⁽¹⁾.

قَالَ الْبَيْهَقِيُّ: «مِنْ آدَابِ الْقُرْآنِ أَنْ يُفَحَّمَ، فَيُكْتَبَ مُفَرَّجًا بِأَحْسَنِ خَطٍّ، وَلَا يُصَغَّرَ، وَلَا تُقَرَّمَطَ حُرُوفُهُ، وَلَا يُخْلَطَ بِهِ مَا لَيْسَ مِنْهُ، كَعَدَدِ الْآيَاتِ، وَالسَّجَدَاتِ، وَالْعَشْرَاتِ، وَالْوُقُوفِ، وَاخْتِلَافِ الْقِرَاءَاتِ، وَمَعَانِي الْآيَاتِ»⁽²⁾.

وَعَنِ الْحَسَنِ وَابْنِ سِيرِينَ أَنَّهُمَا قَالَا: «لَا بِأَسَ بِنَقْطِ الْمَصَاحِفِ»⁽³⁾.

وَعَنْ رَبِيعَةَ بْنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّهُ قَالَ: «لَا بِأَسَ بِشَكْلِهَا».

وَقَالَ النَّوَوِيُّ: «نَقْطُ الْمُصْحَفِ وَشَكْلُهُ مُسْتَحَبٌّ، لِأَنَّهُ صِيَانَةٌ لَهُ مِنَ اللَّحْنِ وَالتَّحْرِيفِ»⁽⁴⁾.

وَقَالَ ابْنُ مُجَاهِدٍ: يَنْبَغِي أَنْ لَا يُشْكَلَ إِلَّا مَا يُشْكَلُ.

(1) الإتيان في علوم القرآن: 4 / 183.

(2) شعب الإيمان: 2 / 323.

(3) فضائل القرآن للقاسم بن سلام: 392.

(4) نهج الرشاد في نظم الاعتقاد للسرمري: 37.

وَأَمَّا مَا نُقِلَ عَنِ النَّخَعِيِّ أَنَّهُ كَرِهَ النَّقْطَ. وَعَنِ ابْنِ سِيرِينَ أَنَّهُ كَرِهَ النَّقْطَ
وَالْفَوَاتِحَ وَالْخَوَاتِمَ⁽¹⁾. وَعَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ أَنَّهُمَا كَرِهَا التَّعْشِيرَ، فَلَعَلَّهُمْ قَالُوا
ذَلِكَ عِنْدَ عَدَمِ الْإِحْتِيَاجِ إِلَى النَّقْطِ، وَعِنْدَ تَوَهُّمِ الْإِشْتِبَاهِ بِالْمُضْحَفِ فِي
الْبَوَاقِي، لِقَوْلِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «جَرِّدُوا الْقُرْآنَ»⁽²⁾. لَا أَنَّهُمْ قَالُوا
بِكِرَاهَةِ ذَلِكَ مُطْلَقًا. وَإِلَّا فَكَيْفَ يُمْنَعُ عِنْدَ الْحَاجَةِ، إِذِ الْغَرَضُ إِزَالَةُ
الِإِلْتِبَاسِ عَلَى كُلِّ حَالٍ، فَالِإِلْتِبَاسُ تَارَةً يَكُونُ فِي إِثْبَاتِ مَا ذَكَرُوهُ، وَتَارَةً فِي
عَدَمِ إِثْبَاتِهِ، وَلِهَذَا قَالَ مَالِكٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «لَا بَأْسَ بِالنَّقْطِ فِي الْمَصَاحِفِ
الَّتِي يَتَعَلَّمُ فِيهَا الْعِلْمَانُ، أَمَّا الْأُمَمَاتُ فَلَا»⁽³⁾. لِأَنَّ الْإِمَامَ مَالِكًا رَأَى الْحَاجَةَ
فِيمَا يَتَعَلَّمُ مِنْهُ الصَّبِيَّانُ دُونَ الْكُلِّ. وَأَمَّا الْيَوْمَ فَالْحَاجَةُ فِي الْكُلِّ مُتَحَقِّقٌ،
فَيَجُوزُ فِي الْكُلِّ مَا يُحْتَاجُ إِلَيْهِ مِنَ الْأُمُورِ عَلَى قَدْرِ الْحَاجَةِ، سِوَى كِتَابَةِ
تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ بَيْنَ أَسْطُرِهِ، إِذْ لَا عُذْرَ فِيهَا بِوَجْهِ مِنَ الْوُجُوهِ، لِأَنَّ فِي كُتُبِ
التَّفَاسِيرِ غِنًى عَنِ ذَلِكَ.

وَقَوْلُ ابْنِ مَسْعُودٍ: جَرِّدُوا الْقُرْآنَ، قِيلَ: جَرِّدُوهُ فِي التَّلَاوَةِ، وَقِيلَ: فِي الْخَطِّ،
وَقِيلَ: عَنْ سَائِرِ الْكُتُبِ الْمُنَزَّلَةِ، لِتَحْرِيفِ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى إِيَّاهَا⁽⁴⁾.

(1) الإتيان في علوم القرآن: 4 / 184 - 185.

(2) السنن الكبرى: 9 / 359 رقم: 10734، والمعجم الكبير للطبراني: 9 / 353 رقم: 9753.

(3) الإتيان في علوم القرآن: 4 / 185.

(4) اختصر النص من نصب الراية للزيلعي: 4 / 269.

وَاعْلَمْ: «أَنَّ الشَّكْلَ فِي الصَّدْرِ الْأَوَّلِ لِلْفَتْحَةِ نُقْطَةٌ عَلَى أَوَّلِ الْحَرْفِ، وَلِلضَّمِّ نُقْطَةٌ عَلَى آخِرِهِ، وَلِلْكَسْرِ تَحْتَ أَوَّلِهِ، وَعَلَيْهِ مَشَى الدَّانِي. وَالْمَشْهُورُ الْآنَ الضَّبُّ بِالْحَرَكَاتِ الْمَأْخُودَةِ مِنَ الْحُرُوفِ، وَهُوَ الَّذِي أَخْرَجَهُ الْخَلِيلُ، وَهُوَ أَكْثَرُ وَأَوْضَحُ، وَعَلَيْهِ الْعَمَلُ. فَالْفَتْحُ بِشَكْلَةٍ مُسْتَطِيلَةٍ فَوْقَ الْحَرْفِ، وَالْكَسْرُ كَذَلِكَ تَحْتَهُ، وَالضَّمُّ وَאוْ صُغْرَى، وَالتَّنْوِينُ زِيَادَةٌ مِثْلَهَا، وَالسُّكُونُ دَائِرَةٌ صَغِيرَةٌ جِدًّا»⁽¹⁾.

فَائِدَةٌ:

اِخْتَلَفَ السَّلَفُ⁽²⁾ فِي بَيْعِ الْمُصْحَفِ وَشِرَائِهِ، مِنْهُمْ مَنْ كَرِهَهُمَا. نُقِلَ ذَلِكَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ وَابْنِ مَسْعُودٍ وَابْنِ عُمَرَ وَابْنِ سِيرِينَ. وَمِنْهُمْ مَنْ جَوَّزَهُمَا، وَقَالُوا: إِنَّمَا يَأْخُذُونَ أَجُورَ أَيْدِيهِمْ، وَقَالُوا: إِنَّمَا يَبِيعُونَ الْوَرَقَ، وَقَالُوا: إِنَّهُ بَدَلٌ مِنْ أَجْرَةِ النَّسْخِ. نُقِلَ ذَلِكَ عَنْ مُجَاهِدٍ وَابْنِ الْمُسَيَّبِ وَالْحَسَنِ وَعَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ وَابْنِ الْحَنْفِيَّةِ وَالشَّعْبِيِّ. وَمِنْهُمْ مَنْ جَوَّزَ الشِّرَاءَ دُونَ الْبَيْعِ، نُقِلَ ذَلِكَ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَعَنْ مُجَاهِدٍ.

فَرَعٌ: قَالَ عِزُّ الدِّينِ بْنُ عَبْدِ السَّلَامِ: الْقِيَامُ لِلْمُصْحَفِ بِدَعَةٍ لَمْ تُعْهَدْ فِي الصَّدْرِ الْأَوَّلِ.

(1) الإِتْقَانُ فِي عِلْمِ الْقُرْآنِ: 4/186.

(2) النَّاسُ، فِي قَوْنِيَّةٍ.

وَقَالَ النَّوَوِيُّ: يُسْتَحَبُّ الْقِيَامُ لِمَا فِيهِ مِنَ التَّعْظِيمِ وَعَدَمِ التَّهَاوُنِ بِهِ⁽¹⁾.
 فَرَعٌ آخَرُ: يُسْتَحَبُّ تَقْبِيلُ الْمُصْحَفِ مِثْلَ تَقْبِيلِ الْحَجَرِ الْأَسْوَدِ قِيَاسًا.
 وَكَانَ عِكْرِمَةُ بْنُ أَبِي جَهْلٍ يَفْعَلُهُ، وَقَاسَهُ بَعْضُهُمْ عَلَى تَقْبِيلِ الْوَلَدِ الصَّغِيرِ،
 لِأَنَّهُ هَدِيَّةٌ مِنَ اللَّهِ.

وَعَنْ أَحْمَدَ ثَلَاثُ رَوَايَاتٍ: الْجَوَازُ، وَالِاسْتِحْبَابُ، وَالتَّوَقُّفُ. أَمَّا
 الْأَوَّلَانِ فَظَاهِرٌ مِمَّا تَقَدَّمَ، وَأَمَّا التَّوَقُّفُ، فَلِأَنَّهُ لَا مَدْخَلَ فِي أَمْثَالِهِ لِلْقِيَاسِ،
 كَمَا قَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي الْحَجَرِ: «لَوْلَا أَنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْبَلُكَ مَا قَبَّلْتُكَ»⁽²⁾.

فَرَعٌ آخَرُ: يُسْتَحَبُّ تَطْيِيبُ الْمُصْحَفِ، وَجَعْلُهُ عَلَى كُرْسِيِّ، وَيَحْرُمُ
 تَوَسُّدُهُ، لِأَنَّهُ فِيهِ إِذْلَالٌ وَامْتِهَانٌ.

قَالَ الزَّرْكَشِيُّ: وَكَذَا مَدُّ الرَّجْلَيْنِ إِلَيْهِ.

وَعَنْ سُفْيَانَ أَنَّهُ كَرِهَ أَنْ تَعْلَقَ الْمَصَاحِفُ.

وَعَنِ الضَّحَّاكِ قَالَ: لَا تَتَّخِذُوا لِلْحَدِيثِ كَرَاسِيَّ كَكَرَاسِيِّ الْمُصْحَفِ.

فَرَعٌ آخَرُ: يَجُوزُ تَحْلِيَّتُهُ بِالْفِضَّةِ إِكْرَامًا لَهُ عَلَى الصَّحِيحِ.

(1) لخص الكلام من الإتيان في علوم القرآن: 4 / 186 - 187.

(2) صحيح البخاري: 2 / 149، رقم: 1597، وصحيح مسلم: 2 / 925، رقم: 1270.

عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ مُسْلِمٍ قَالَ: قَالَ مَالِكٌ: «حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي أَنَّهُمْ جَمَعُوا الْقُرْآنَ فِي عَهْدِ عُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَأَنَّهُمْ فَضَّضُوا الْمَصَاحِفَ عَلَى هَذَا أَوْ نَحْوِهِ»⁽¹⁾، فَأَخْرَجَ إِلَيْنَا مُصْحَفًا فَأَرَاهُ لَنَا.

وَأَمَّا بِالذَّهَبِ فَلَا أَصَحَّ جَوَازَهُ لِلْمَرْأَةِ دُونَ الرَّجُلِ، وَخَصَّ بَعْضُهُمُ الْجَوَازَ بِنَفْسِ الْمُصْحَفِ دُونَ غِلَافِهِ الْمُنْفَصِلِ عَنْهُ، وَالْأَظْهَرُ فِيهِ التَّسْوِيَةُ⁽²⁾.

فَرَعُ آخَرُ: الْمُصْحَفُ إِذَا بَلِيَ لَا يُوضَعُ فِي شَقٍّ، لِأَنَّهُ قَدْ يَسْقُطُ وَيُوطَأُ، وَلَا يَجُوزُ تَمْزِيْقُهُ، لِمَا فِيهِ مِنْ تَقْطِيعِ الْحُرُوفِ، وَأَيْضًا فِيهِ إِزْرَاءٌ بِهِ.

قَالَ الْحَلِيمِيُّ: يُغْسَلُ الْمُصْحَفُ الْبَالِي بِالْمَاءِ. وَقِيلَ: الْإِحْرَاقُ أَوَّلَى، لِأَنَّ الْغُسَالَ⁽³⁾ قَدْ تَقَعَّ عَلَى الْأَرْضِ. وَأَحْرَقَ عُثْمَانُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الْمَصَاحِفَ. وَقِيلَ: الْإِحْرَاقُ حَرَامٌ لِمُنَافَاتِهِ الْإِحْتِرَامَ. قَالَ النَّوَوِيُّ: يُكْرَهُ. وَعَنِ الْحَنْفِيَّةِ: لَا يُحْرَقُ بَلْ يُدْفَنُ فِي الْأَرْضِ. وَقِيلَ: لَا يُؤْمَنُ مِنَ الْوُطْءِ بِالْأَقْدَامِ.

فَرَعُ آخَرُ: عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ قَالَ: لَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ مُصْنِحِفٌ وَلَا مُسَيِّجِدٌ، مَا كَانَ لِلَّهِ فَهُوَ عَظِيمٌ، اللَّهُمَّ إِلَّا أَنْ يُقْصَدَ بِهِ التَّعْظِيمُ، لَكِنَّهُ يُكْرَهُ لِإِيْهَامِهِ التَّحْقِيرِ.

(1) الآداب للبيهقي: 221.

(2) الإنْتِقَانُ فِي عِلْمِ الْقُرْآنِ: 4 / 189.

(3) الْغُسَالَةُ: مَا يَخْرُجُ مِنَ الشَّيْءِ بِالْغَسْلِ.

فَرَعَ آخِرُ: يَحْرُمُ مَسُّ الْمُصْحَفِ لِلْمُحَدِّثِ سَوَاءٌ كَانَ حَدَّثًا أَصْغَرَ أَمْ أَكْبَرَ
لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لَا يَمَسُّهُ إِلَّا الْمُطَهَّرُونَ﴾⁽¹⁾، وَحَدِيثُ التِّرْمِذِيِّ وَغَيْرِهِ: «لَا
يَمَسُّ الْقُرْآنَ إِلَّا طَاهِرٌ»⁽²⁾.

خَاتِمَةٌ: عَنْ أَنَسٍ مَرْفُوعًا: «سَبْعُ يَجْرِي لِلْعَبْدِ أَجْرُهُنَّ بَعْدَ مَوْتِهِ وَهُوَ فِي
قَبْرِهِ، مَنْ عَلَّمَ عِلْمًا، أَوْ أَجْرَى نَهْرًا، أَوْ حَفَرَ بَيْرًا، أَوْ غَرَسَ نَخْلًا، أَوْ بَنَى
مَسْجِدًا، أَوْ تَرَكَ وَلَدًا يَسْتَغْفِرُ لَهُ مِنْ بَعْدِ مَوْتِهِ، أَوْ وَرَثَ مُصْحَفًا»⁽³⁾. وَفِي
هَذَا الْحَدِيثِ بَشَارَةٌ عَظِيمَةٌ لِلْمُسْلِمِينَ⁽⁴⁾.

(1) سورة الواقعة، الآية: 79.

(2) المعجم الكبير للطبراني: 12 / 313 رقم: 13217، سنن الدارقطني: 1 / 219 رقم: 439،
السنن الكبرى: 1 / 264 رقم: 414.

(3) المجروحين لابن حبان: 2 / 247، الجامع الكبير: 5 / 238.

(4) الإتيقان في علوم القرآن: 4 / 188 - 190.

المَطْلَبُ الثَّانِي فِي فُرُوعِ عِلْمِ الْحَدِيثِ

عِلْمُ شَرْحِ الْحَدِيثِ

وَهُوَ عِلْمٌ بَاحثٌ عَنْ مُرَادِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ أَحَادِيثِهِ الشَّرِيفَةِ بِحَسَبِ الْقَوَاعِدِ الْعَرَبِيَّةِ، وَالْأُصُولِ الشَّرْعِيَّةِ بِقَدْرِ الطَّاقَةِ. وَنَفْعُهُ وَغَايَتُهُ بِمَكَانٍ لَا يَخْفَى عَلَى إِنْسَانٍ.

وَالْكَتُبُ الْمُصَنَّفَةُ فِي هَذَا الْفَنِّ لَا تُحِيطُ بِهِ الدَّفَاتِرُ، إِلَّا أَنَّ الْأَشْهَرَ شُرُوحُ الْبُخَارِيِّ. مِنْهَا: "شَرْحُ الْكَرْمَانِيِّ"⁽¹⁾، و"شَرْحُ الْبِرْمَاوِيِّ"⁽²⁾، و"شَرْحُ ابْنِ الْمُلقِّنِ"⁽³⁾، و"شَرْحُ الْعَيْنِيِّ"⁽⁴⁾، و"شَرْحُ ابْنِ حَجَرٍ"، و"شَرْحُ السُّيُوطِيِّ"، و"شَرْحُ الْكُورَانِيِّ"⁽⁵⁾، وَغَيْرُ ذَلِكَ. وَ"شَرْحُ مُسْلِمٍ"، لِلنَّوَوِيِّ وَالسُّيُوطِيِّ.

(1) "الْكَوَاكِبُ الدَّرَارِي فِي شَرْحِ صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ"، لِمُحَمَّدِ بْنِ يَوْسُفَ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ سَعِيدٍ، شَمْسُ الدِّينِ الْكَرْمَانِيُّ (ت. 786هـ).

(2) "الْلَامِعُ الصَّبِيحُ بِشَرْحِ الْجَامِعِ الصَّحِيحِ"، لَشَمْسِ الدِّينِ الْبِرْمَاوِيِّ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الدَّائِمِ بْنِ مُوسَى النُّعَيْمِيِّ الْعَسْقَلَانِيِّ الْمِصْرِيِّ الشَّافِعِيِّ (ت. 831هـ).

(3) "شَوَاهِدُ التَّوْضِيحِ"، لِسَرَّاجِ الدِّينِ عَمْرِو بْنِ عَلِيٍّ ابْنِ الْمُلقِّنِ الشَّافِعِيِّ (ت. 804هـ).

(4) "عُمْدَةُ الْقَارِي شَرْحُ صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ"، لِأَبِي مُحَمَّدٍ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُوسَى بْنِ أَحْمَدَ بْنِ حُسَيْنِ الْحَنْفِيِّ بَدْرِ الدِّينِ الْعَيْنِيِّ (ت. 855هـ).

(5) "الْكَوْنُزُ الْجَارِي إِلَى رِيَاضِ أَحَادِيثِ الْبُخَارِيِّ"، لِأَحْمَدَ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عُثْمَانَ بْنِ مُحَمَّدٍ الْكُورَانِيِّ الشَّافِعِيِّ ثُمَّ الْحَنْفِيِّ (ت. 893هـ).

وَمِنْ شُرُوحِ "الْمَصَابِيحِ" ⁽¹⁾: "الْمَفَاتِيحُ" لِلْمُظَهَّرِيِّ ⁽²⁾، وَ"شَرْحُ التَّوْرِيْشْتِيِّ" ⁽³⁾، وَ"شَرْحُ زَيْنِ الْعَرَبِ" ⁽⁴⁾، وَغَيْرُ ذَلِكَ.

وَمِنْ شُرُوحِ "الْمَشَارِقِ" ⁽⁵⁾: "الْمَبَارِقُ" ⁽⁶⁾، وَ"شَرْحُ مَجْدِ الدِّينِ الشِّيرَازِيِّ" ⁽⁷⁾ صَاحِبِ الْقَامُوسِ، وَ"شَرْحُ الشَّيْخِ أَكْمَلِ الدِّينِ" ⁽⁸⁾، وَ"شَرْحُ الْفَاضِلِ ابْنِ الْمَلِكِ" ⁽⁹⁾، وَغَيْرُ ذَلِكَ.

وَمُصَنَّفُو هَذِهِ الْكُتُبِ قَدْ سَبَقُوا كُلُّهُمْ أَوْ جُلُّهُمْ.

-
- (1) هو كتاب "مَصَابِيحِ السُّنَّةِ"، لأبي محمد الحسين بن مسعود بن محمد بن الفراء البغوي الشافعي (ت 516 هـ). الكتاب مطبوع.
- (2) يسمى "الْمَفَاتِيحُ فِي شَرْحِ «فِي حَلِّ» الْمَصَابِيحِ"، لمظهر الدين الحسين بن محمود بن الحسن الزيداني الْمُظَهَّرِي (ت. 727 هـ). كشف الظنون: 2 / 1699. والمُظَهَّرِيُّ بضم الميم وفتح الظاء المعجمة والهاء المفتوحة المشددة، هذه النسبة إلى مظهر وهو جد معقل بن سنان. الأنساب: 12 / 324.
- (3) يسمى: "الْمُبَيِّنُ"، لشهاب الدين فضل الله بن حسين التوريشتي الحنفي (ت. 600 هـ). الشرح مطبوع.
- (4) زين العرب علي بن عبد الله بن أحمد، قال حاجي خليفة: «والمفهوم من أول شرحه أنه شرحه ثلاث مرات والمتداول أبسط من الأول». كشف الظنون: 2 / 1699.
- (5) عنوان شرحه: "مَشَارِقُ الْأَنْوَارِ النَّبَوِيَّةِ مِنْ صِحَاحِ الْأَخْبَارِ الْمُصْطَفَوِيَّةِ"، للإمام رضي الدين حسن بن محمد الصاغاني (ت. 650 هـ).
- (6) قال حاجي خليفة: «ورتب علي بن الحسن كتاب المشارق على الأبواب والفصول وسماه: "مَبَارِقُ الْأَزْهَارِ"». كشف الظنون: 2 / 1690.
- (7) عنوان شرحه: "شَوَارِقُ الْأَسْرَارِ الْعَلِيَّةِ فِي شَرْحِ مَشَارِقِ الْأَنْوَارِ النَّبَوِيَّةِ"، لمجد الدين أبي طاهر محمد بن يعقوب الفيروزآبادي الشيرازي (ت. 817 هـ). المصدر نفسه: 2 / 1689.
- (8) عنوان شرحه: "تُحْفَةُ الْأَبْرَارِ فِي شَرْحِ مَشَارِقِ الْأَنْوَارِ".
- (9) عنوان شرحه: "مَبَارِقُ الْأَزْهَارِ فِي شَرْحِ مَشَارِقِ الْأَنْوَارِ"، لعبد اللطيف بن عبد العزيز المعروف بابن الْمَلِكِ (ت. حوالى سنة: 885 هـ). شذرات الذهب: 9 / 512، وكشف الظنون: 2 / 1689.

عِلْمُ أَسْبَابِ وُرُودِ الْأَحَادِيثِ وَأَزْمَتِهِ وَأَمْكِنَتِهِ:

وَمَوْضُوعُهُ: ظَاهِرٌ مِنْ اسْمِهِ.

وَمَنْفَعَتُهُ: عَظِيمَةٌ لَا تَخْفَى عَلَى أَحَدٍ.

وَسَمِعْتُ كُتُبًا مُصَنَّفَةً فِي هَذَا الْفَنِّ، لَكِنْ مَا رَأَيْتُهَا.

عِلْمُ نَاسِخِ الْحَدِيثِ وَمَنْسُوحِهِ

وَمَوْضُوعُهُ: ظَاهِرٌ جِدًّا.

وَفَائِدَتُهُ وَغَرَضُهُ: لَا تَخْفَى، بَلْ [هُوَ] ⁽¹⁾ أَضَلُّ مِنْ أَصُولِ الشَّرِيعَةِ، وَعَلَيْهِ

تَدَوَّرَ أَكْثَرُ الْأَحْكَامِ. وَقَدْ اعْتَنَى بَعْضُ الْعُلَمَاءِ بِتَدْوِينِهِ. وَسَمِعْتُ مِنَ الثَّقَاتِ

كِتَابًا مُدَوَّنًا فِي هَذَا الْعِلْمِ، لَكِنْ لَمْ يَشْتَهَرْ فِي بِلَادِنَا.

عِلْمُ تَأْوِيلِ أَقْوَالِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

وَهَذَا عِلْمٌ مَعْلُومٌ مَوْضُوعُهُ، وَبَيِّنُ نَفْعُهُ، وَظَاهِرٌ غَايَتُهُ وَغَرَضُهُ.

وَرَأَيْتُ رِسَالَةً فِي هَذَا الْعِلْمِ لِمَوْلَانَا شَمْسِ الدِّينِ الْفَنَارِيِّ، وَهُوَ مِنْ

عُلَمَاءِ بِلَادِنَا، رَوَّحَ اللَّهُ رُوحَهُ، وَقَدْ اسْتَخْرَجَ لِلْأَحَادِيثِ تَأْوِيلَاتٍ مُوَافِقَةً

(1) زيادة من رئيس الكتاب.

لِلشَّعْرِ، بِحَيْثُ يَقُولُ مَنْ رَأَاهَا: اللَّهُ دَرُّهُ، وَعَلَى اللَّهِ أَجْرُهُ. وَكَانَتْ الرِّسَالَةُ عِنْدِي ثُمَّ ضَاعَتْ عَنِّي.

وَأَيْضًا الشَّيْخُ صَدْرُ الدِّينِ شَرَحَ بَعْضَ الْأَحَادِيثِ عَلَى التَّأْوِيلَاتِ، لَكِنْ بَعْضُهَا مُخَالَفٌ لِمَا عُرِفَ مِنْ ظَاهِرِ الشَّعْرِ، مِثْلَ قَوْلِهِ: إِنَّ الْفَلَكَ الْأَطْلَسَ، الْمُسَمَّى بِلِسَانِ الشَّعْرِ: الْعَرْشَ، وَفَلَكَ الثَّوَابِ الْمُسَمَّى عِنْدَ أَهْلِ الشَّعْرِ الْكُرْسِيِّ، قَدِيمَانِ. وَأَحَالَ ذَلِكَ إِلَى الْكَشْفِ الصَّحِيحِ، وَالْعَيَانِ الصَّرِيحِ، وَادَّعَى أَنَّ هَذَا غَيْرُ مُخَالَفٍ لِلشَّعْرِ، لِأَنَّ الْوَارِدَ فِيهِ حُدُوثُ السَّمَاوَاتِ السَّبْعِ وَالْأَرْضِينَ وَمَا عَلَيْهِنَّ، إِلَّا أَنَّ هَذَا الشَّيْخَ - قُدَّسَ سِرُّهُ - قَدْ أَبْدَعَ فِي سَائِرِ التَّأْوِيلَاتِ، بِحَيْثُ يَنْشَرِحُ لَهُ الصَّدْرُ وَالْبَالُ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِحَقِيقَةِ الْحَالِ.

عِلْمُ رُمُوزِ أَقْوَالِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَإِشَارَتِهِ

وَهَذَا عِلْمٌ ظَاهِرُ الْمَوْضُوعِ، وَبَاهِرُ النَّفْعِ، وَلَا تَخْفَى غَايَتُهُ وَغَرَضُهُ. وَفِي هَذَا الْعِلْمِ تَصْنِيفٌ لَطِيفٌ لَكِنْ لَمْ أَتَذَكَّرْ اسْمَهُ الْآنَ.

عِلْمُ غَرَائِبِ لُغَاتِ الْحَدِيثِ

وَهَذَا [عِلْمٌ] ⁽¹⁾ شَرِيفٌ مَوْضُوعُهُ، وَلَطِيفٌ نَفْعُهُ وَغَايَتُهُ.

(1) زيادة من عاطف أفندي.

وَلَقَدْ صَنَّفَ فِيهِ الْعَلَّامَةُ الزَّمَخْشَرِيُّ كِتَابَ "الْفَائِقُ"⁽¹⁾، وَالْإِمَامُ ابْنُ الْأَثِيرِ
الْجَزَرِيُّ كِتَابَ "النِّهَايَةُ"⁽²⁾. وَقَدْ ذَكَرْنَا هَذَيْنِ الْكِتَابَيْنِ فِي عِلْمِ اللُّغَةِ، لِأَنَّ
هَذَا الْعِلْمَ قَدْ يُعَدُّ مِنْ فُرُوعِ عِلْمِ اللُّغَةِ أَيْضًا.

عِلْمُ دَفْعِ مَطَاعِنِ الْحَدِيثِ

وَمَوْضُوعُهُ وَنَفْعُهُ ظَاهِرٌ لِأُولَى الْأَلْبَابِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ الْمُوَحِّدِينَ. وَقَدْ
طَعَنَ طَائِفَةٌ مِنَ الْمَلَا حِدَةِ الْمُتَلَقِّينَ بِالْقَرَامِطَةِ فِي أَحَادِيثِ حَضْرَةِ الرَّسَالَةِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِأَوْهَامٍ وَاهِيَةٍ، وَأَكَاذِيبَ سَاهِيَةٍ، يَدُلُّ سِيَاقُهَا عَلَى
كَذِبِهَا، وَتُخْبِرُ صُورَتُهَا عَنِ الْفِرْيَةِ⁽³⁾ فِي بَاطِنِهَا، إِلَّا أَنَّ الْعُلَمَاءَ جَزَاهُمُ اللَّهُ
عَنَّا وَعَنِ الْإِسْلَامِ وَالْمُسْلِمِينَ خَيْرًا، قَدْ انْتَصَبُوا لِذَفْعِ هَذِهِ الْخُرَافَاتِ، صَوْنًا
لِعَقَائِدِ عَوَامِّ الْمُسْلِمِينَ عَنِ التَّوَرُّطِ فِي أَوْهَامِهِمُ الْفَاضِحَةِ، بِتَقْرِيرَاتٍ كَامِلَةٍ،
وَتَقْرِيرَاتٍ وَاضِحَةٍ.

اللَّهُمَّ انصُرِ الْإِسْلَامَ وَالْمُسْلِمِينَ، وَاخْذُلِ الْكُفْرَةَ وَالْمُلْحِدِينَ أَعْدَاءَ
الدِّينِ، بِحُرْمَةِ نَبِيِّكَ مُحَمَّدٍ الْأَمِينِ، وَآلِهِ وَصَحْبِهِ الْأَكْرَمِينَ.

(1) عنوانه: "الْفَائِقُ فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ وَالْآثَرِ" لَجَارِ اللَّهِ أَبِي الْقَاسِمِ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو الزَّمَخْشَرِيِّ
(ت. 538هـ).

(2) "النِّهَايَةُ فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ" لِأَبِي السَّعَادَاتِ مَبَارَكِ بْنِ أَبِي الْكَرَمِ مُحَمَّدِ بْنِ الْأَثِيرِ الْجَزَرِيِّ (ت. 606هـ).

(3) الْفِرْيَةُ: الْكُذْبُ، فَرَى كَذِبًا فَرِيًّا وَافْتَرَاهُ: اخْتَلَقَهُ.

عِلْمُ تَلْفِيْقِ الْأَحَادِيثِ

وَهُوَ عِلْمٌ يُبْحَثُ فِيهِ عَنِ التَّوْفِيقِ بَيْنَ الْأَحَادِيثِ الْمُتَنَافِيَةِ ظَاهِرًا، إِمَّا بِتَخْصِيصِ الْعَامِّ تَارَةً، أَوْ بِتَقْيِيدِ الْمُطْلَقِ أُخْرَى، أَوْ بِالْحَمْلِ عَلَى تَعَدُّدِ الْحَادِثَةِ أُخْرَى، إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِنْ وُجُوهِ التَّأْوِيلِ.

وَكَثِيرًا مَا يُورِدُهُ شُرَاحُ الْحَدِيثِ أَثْنَاءَ شُرُوحِهِمْ، إِلَّا أَنَّ بَعْضًا مِنَ الْعُلَمَاءِ قَدْ اعْتَنَى بِذَلِكَ، فَدَوَّنُوهُ عَلَى حِدَةٍ.

وَالْتَّصَانِيفُ الْوَاقِعَةُ فِيهِ قَلَمًا تَوْجَدُ عِنْدَ الطُّلَّابِ، يَجِدُهَا مَنْ يَطْلُبُهَا.

عِلْمُ أَحْوَالِ رُوَاةِ الْأَحَادِيثِ مِنْ وَفَايَتِهِمْ وَقَبَائِلِهِمْ وَأَوْطَانِهِمْ وَجَرَحِهِمْ وَتَعْدِيلِهِمْ وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْأَحْوَالِ

وَهَذَا الْعِلْمُ مِنْ فُرُوعِ التَّوَارِيخِ مِنْ وَجْهِ، وَمِنْ فُرُوعِ الْأَحَادِيثِ مِنْ وَجْهِ آخَرٍ.

وَقَدْ صَنَّفَ الْعُلَمَاءُ فِيهَا تَصَانِيفَ كَثِيرَةً، وَقَدْ ذَكَرْنَا نُبْذًا مِنْهَا فِيمَا سَبَقَ، فَتَذَكَّرْ تَفَقَّهُ.

عِلْمُ طِبِّ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

وَهُوَ عِلْمٌ بَاحِثٌ عَنِ الْأَحَادِيثِ النَّبَوِيَّةِ الْوَارِدَةِ فِي طِبِّ الْمَرْضَى. وَقَدْ
اعْتَنَى جَمَاعَةٌ، أَشْهَرُهَا مَا جَمَعَهُ ابْنُ طَرْخَانَ⁽¹⁾، وَأَفْضَلُهَا مَا جَمَعَهُ الْإِمَامُ
الْمُسْتَغْفِرِيُّ⁽²⁾، وَهُمَا ظَاهِرَانِ عِنْدَ الطُّلَّابِ.

وَلَا يَخْفَى نَفْعُ هَذَا الْعِلْمِ وَغَايَتُهُ وَغَرَضُهُ عَلَى أُولِي الْأَلْبَابِ.

(1) معتمر بن سليمان بن طرخان (من موالى بني مرة) التيمي الدار، أبو محمد: محدث البصرة في عصره (ت. 187 هـ). الأنساب للسمعاني: 3/ 124، وتاريخ الإسلام: 4/ 979.

(2) جعفر بن محمد بن المعتز بن محمد بن المستغفر بن الفتح بن إدريس، الحافظ أبو العباس المستغفريُّ النَّسَفِيُّ (ت. 432 هـ). تاريخ الإسلام: 9/ 516.

المَطْلَبُ الثَّالِثُ فِي فُرُوعِ عِلْمِ التَّفْسِيرِ

وَاعْلَمْ أَنَّ عِلْمَ الْقُرْآنِ بَحْرٌ لَا تَنْقُضِي عَجَائِبُهُ، وَطَوْدٌ شَامِخٌ لَا تُتَنَاوُلُ غَرَائِبُهُ، وَلَهُ فُرُوعٌ لَا تُحْصَى، وَفُنُونٌ لَا تُسْتَقْصَى. وَلَنَذْكُرُ مِنْهَا مَا يَفِي بِهِ قُوَّةُ التَّحْرِيرِ، وَيُحِيطُ بِهِ نِطَاقُ التَّقْرِيرِ.

عِلْمُ مَعْرِفَةِ الْمَكِّيِّ وَالْمَدَنِيِّ

صَنَّفَ فِيهِ جَمَاعَةٌ مِنْهُمْ مَكِّيٌّ، وَالْعِزُّ الدِّيرِينِيُّ⁽¹⁾.

وَفَائِدَتُهُ: مَعْرِفَةُ الْمُؤَخَّرِ لِيَكُونَ نَاسِخًا، أَوْ مُخَصَّصًا، وَهَذَا هُنَا أَقْسَامُ ذَكَرَهَا أَبُو الْقَاسِمِ الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ حَبِيبِ النَّيْسَابُورِيِّ، فِي كِتَابِ "التَّنْبِيهِ"⁽²⁾: «مَا نَزَلَ بِمَكَّةَ، وَمَا نَزَلَ بِالْمَدِينَةِ، وَمَا نَزَلَ بِمَكَّةَ وَحُكْمُهُ مَدَنِيٌّ، وَمَا نَزَلَ بِالْمَدِينَةِ وَحُكْمُهُ مَكِّيٌّ، وَمَا نَزَلَ بِمَكَّةَ فِي أَهْلِ الْمَدِينَةِ، وَمَا نَزَلَ بِالْمَدِينَةِ فِي أَهْلِ مَكَّةَ. وَمَا يُشَبِّهُ نُزُولَ الْمَكِّيِّ فِي الْمَدَنِيِّ، وَمَا يُشَبِّهُ نُزُولَ الْمَدَنِيِّ فِي الْمَكِّيِّ، وَمَا نَزَلَ بِالْجُحْفَةِ، وَمَا نَزَلَ بَبَيْتِ الْمَقْدِسِ، وَمَا نَزَلَ بِالطَّائِفِ، وَمَا نَزَلَ بِالْحُدَيْبِيَّةِ، وَمَا نَزَلَ لَيْلًا، وَمَا نَزَلَ نَهَارًا، وَمَا نَزَلَ مُشِيعًا، وَمَا نَزَلَ مُفْرَدًا، وَالْآيَاتُ الْمَدَنِيَّاتُ فِي السُّورِ الْمَكِّيَّةِ، وَالْآيَاتُ الْمَكِّيَّاتُ فِي السُّورِ الْمَدَنِيَّةِ، وَمَا حُمِلَ مِنْ مَكَّةَ إِلَى الْمَدِينَةِ، وَمَا حُمِلَ مِنَ الْمَدِينَةِ إِلَى

(1) عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ سَعِيدِ الدَّمِيرِيِّ الدِّيرِينِيُّ، صَاحِبُ غَرِيبِ الْقُرْآنِ (ت. 694 هـ). طَبَقَاتُ الشَّافِعِيَةِ الْكُبْرَى: 8 / 199.

(2) عَنَوَانَ الْكِتَابِ: "التَّنْبِيهِ عَلَى فَضْلِ عُلُومِ الْقُرْآنِ".

مَكَّةَ، وَمَا حُمِلَ مِنَ الْمَدِينَةِ إِلَى أَرْضِ الْحَبَشَةِ، وَمَا اخْتَلَفُوا فِيهِ، فَقَالَ
بَعْضُهُمْ مَدَنِيٌّ، وَبَعْضُهُمْ مَكِّيٌّ، فَهَذِهِ ثَلَاثَةٌ وَعِشْرُونَ وَجْهًا، مَنْ لَمْ يَعْرِفْهَا،
وَلَمْ يُمَيِّزْ بَيْنَهَا، لَمْ يَحِلَّ لَهُ أَنْ يَتَكَلَّمَ فِي كِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى»⁽¹⁾.

ثُمَّ اخْتَلَفُوا فِي الْمَكِّيِّ وَالْمَدَنِيِّ عَلَى ثَلَاثَةِ اضْطِلَاحَاتٍ:

أَشْهُرُهَا: أَنَّ الْمَكِّيَّ مَا نَزَلَ قَبْلَ الْهِجْرَةِ، وَالْمَدَنِيِّ مَا نَزَلَ بَعْدَهَا سِوَاءِ
نَزَلَ بِالْمَدِينَةِ أَمْ بِمَكَّةَ عَامَ الْفَتْحِ، أَوْ عَامَ حَجَّةِ الْوَدَاعِ، أَمْ بِسَفَرٍ مِنَ الْأَسْفَارِ.
وَقَدْ رَوَوْا عَلَى ذَلِكَ أَثْرًا.

الثَّانِي: أَنَّ الْمَكِّيَّ مَا نَزَلَ بِمَكَّةَ وَلَوْ بَعْدَ الْهِجْرَةِ، وَالْمَدَنِيِّ مَا نَزَلَ
بِالْمَدِينَةِ. وَعَلَى هَذَا يَكُونُ مَا نَزَلَ بِالْأَسْفَارِ وَاسِطَةً بَيْنَهُمَا، إِلَّا أَنَّهُ يَدْخُلُ فِي
مَكَّةَ ضَوَاحِيهَا كَمِنَى وَعَرَفَاتٍ وَالْحُدَيْبِيَّةِ، وَفِي الْمَدِينَةِ ضَوَاحِيهَا كَبَدْرِ
وَأُحُدٍ وَسَلْعٍ.

الثَّالِثُ: أَنَّ الْمَكِّيَّ مَا وَقَعَ خِطَابًا لِأَهْلِ مَكَّةَ، وَالْمَدَنِيِّ مَا وَقَعَ خِطَابًا
لِأَهْلِ الْمَدِينَةِ⁽²⁾.

(1) البرهان في علوم القرآن: 1 / 192.

(2) الإتيان في علوم القرآن: 1 / 36-37-38.

عِلْمُ مَعْرِفَةِ الْحَضَرِيِّ وَالسَّفَرِيِّ

وَمَوْضُوعُهُ وَنَفْعُهُ وَغَايَتُهُ فِي غَايَةِ الظُّهُورِ. وَأَمِثْلَةُ الْحَضَرِيِّ كَثِيرَةٌ، وَأَمَّا
أَمِثْلَةُ السَّفَرِيِّ فَقَدْ ضَبَطُوهَا، وَارْتَقَتْ إِلَى نَيْفٍ وَأَرْبَعِينَ، اسْتَقْصَاهَا
السُّيُوطِيُّ فِي الْإِتْقَانِ⁽¹⁾.

عِلْمُ مَعْرِفَةِ النَّهَارِيِّ وَاللَّيْلِيِّ

وَمَوْضُوعُهُ وَغَايَتُهُ وَمَنْفَعَتُهُ ظَاهِرَةٌ عَلَى النَّاطِرِينَ. قَالُوا: نَزَلَ أَكْثَرُ الْقُرْآنِ
نَهَارًا، وَأَمَّا اللَّيْلِيُّ فَقَدْ تَبَعُوهُ فَبَلَغَ إِلَى خَمْسَ عَشْرَةَ آيَةً. ذَكَرَ فِي الْإِتْقَانِ⁽²⁾.

عِلْمُ مَعْرِفَةِ الصَّيْفِيِّ وَالشَّتَائِيِّ

وَأَمْرُ مَوْضُوعِهِ وَغَايَتِهِ وَمَنْفَعَتِهِ لَا يَخْفَى.

قَالَ الْوَاحِدِيُّ: أَنْزَلَ اللَّهُ فِي الْكَلَالَةِ آيَتَيْنِ؛ إِحْدَاهُمَا وَهِيَ الَّتِي فِي أَوَّلِ
النِّسَاءِ فِي الشِّتَاءِ، وَالْأُخْرَى وَهِيَ الَّتِي فِي آخِرِهَا فِي الصَّيْفِ. وَمِنْ الصَّيْفِيِّ
مَا نَزَلَ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ كَأَوَّلِ الْمَائِدَةِ، وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ
دِينَكُمْ﴾⁽³⁾، ﴿وَاتَّقُوا يَوْمًا تُرْجَعُونَ﴾⁽⁴⁾، وَآيَةِ الدِّينِ، وَسُورَةَ النَّصْرِ،

(1) الإِتْقَانُ فِي عِلْمِ الْقُرْآنِ: 1 / 20.

(2) الْمَصْدَرُ نَفْسُهُ: 1 / 81.

(3) سُورَةُ الْمَائِدَةِ، آيَةُ: 3.

(4) سُورَةُ الْبَقَرَةِ، آيَةُ: 281.

وَالْآيَاتِ الَّتِي نَزَلَتْ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ، وَمِنْ الشَّتَائِي: آيَةُ الْإِفْكِ، وَالْآيَاتُ الَّتِي فِي غَزْوَةِ الْخَنْدَقِ⁽¹⁾.

عِلْمُ مَعْرِفَةِ الْفِرَاشِيِّ وَالنَّوْمِيِّ

وَأَمْرُ الْمَوْضُوعِ وَالنَّفْعِ كَمَا مَرَّ.

مِنْ أَمْثَلَةِ الْفِرَاشِيِّ: ﴿وَاللَّهُ يَعَصِمُكَ مِنَ النَّاسِ﴾⁽²⁾، وَآيَةُ الثَّلَاثَةِ الَّذِينَ خُلِفُوا. وَأَمَّا النَّوْمِيُّ، فَسُورَةُ الْكَوْثَرِ، لِمَا رَوَى مُسْلِمٌ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «بَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَ أَظْهُرِنَا، إِذْ أَغْفَى إِغْفَاءَةً ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ مُبْتَسِمًا، فَقُلْتُ: مَا أَضْحَكَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَقَالَ: أُنْزِلَتْ عَلَيَّ آيَةُ سُورَةٍ، فَقَرَأْتُ: بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴿إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكَوْثَرَ﴾ (1) فَصَلَّ لِرَبِّكَ وَانْحَرْ (2) إِنَّ شَانِكَ هُوَ الْأَبْتَرُ (3)»⁽³⁾.

قَالَ الْإِمَامُ الرَّافِعِيُّ فِي أَمَالِيهِ⁽⁴⁾: فَهَمَ فَاهِمُونَ مِنَ الْحَدِيثِ أَنَّ السُّورَةَ نَزَلَتْ فِي تِلْكَ الْإِغْفَاءَةِ، وَقَالُوا: مِنَ الْوَحْيِ مَا كَانَ يَأْتِيهِ فِي النَّوْمِ، لِأَنَّ رُؤْيَا الْأَنْبِيَاءِ وَحْيٌ، قَالَ: وَهَذَا صَحِيحٌ، لَكِنَّ الْأَشْبَهَ أَنْ يُقَالَ: إِنَّ الْقُرْآنَ كُلَّهُ نَزَلَ فِي الْيَقَظَةِ، وَكَأَنَّهُ خَطَرَ لَهُ فِي النَّوْمِ سُورَةُ الْكَوْثَرِ الْمُنَزَّلَةِ فِي الْيَقَظَةِ، أَوْ

(1) الإِتْقَانُ فِي عُلُومِ الْقُرْآنِ: 1 / 86.

(2) سُورَةُ الْمَائِدَةِ، آيَةُ: 67.

(3) صَحِيحُ مُسْلِمٍ: 1 / 300 رَقْمٌ: 400، السَّنَنِ الْكُبْرَى: 1 / 469 رَقْمٌ: 979.

(4) عُنْوَانُهُ هُوَ: "الْأَمَالِيُّ الشَّارِحَةُ عَلَى مُفْرَدَاتِ الْفَاتِحَةِ" لِأَبِي الْقَاسِمِ عَبْدِ الْكَرِيمِ بْنِ مُحَمَّدٍ الرَّافِعِيِّ الشَّافِعِيِّ (ت. 623هـ).

عُرِضَ عَلَيْهِ الْكَوْثَرُ الَّذِي وَرَدَتْ فِيهِ السُّورَةُ، فَقَرَأَهَا عَلَيْهِمْ وَفَسَّرَهَا لَهُمْ. قَالَ: وَوَرَدَ فِي بَعْضِ الرِّوَايَاتِ أَنَّهُ أُغْمِيَ عَلَيْهِ، وَقَدْ يُحْمَلُ ذَلِكَ عَلَى الْحَالَةِ الَّتِي تَعْتَرِيهِ عِنْدَ نُزُولِ الْوَحْيِ، وَيُقَالُ لَهَا بُرَحَاءُ⁽¹⁾ الْوَحْيِ، انْتَهَى.

قَالَ السُّيُوطِيُّ: الَّذِي قَالَهُ الرَّافِعِيُّ فِي غَايَةِ الْإِتِّجَاهِ، وَهُوَ الَّذِي كُنْتُ أَمِيلُ إِلَيْهِ قَبْلَ الْوُقُوفِ عَلَيْهِ، وَالتَّأْوِيلُ الْأَخِيرُ أَصَحُّ مِنَ الْأَوَّلِ، لِأَنَّ قَوْلَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أُنْزِلَ عَلَيَّ آيَاتٌ»، يَدْفَعُ نُزُولَهَا قَبْلَ ذَلِكَ⁽²⁾.

قُلْتُ: وَكَذَا يُؤَيِّدُهُ قَوْلُ أَنَسٍ: «بَيْنَ أَظْهَرِنَا». إِذِ النَّوْمُ لَا يَكُونُ بَيْنَ جَمْعِ كَثِيرٍ عَادَةً، سَيِّمًا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

وَأَيْضًا قَالَ: «ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ»، وَلَمْ يَقُلْ: ثُمَّ اسْتَيْقَظَ، أَوْ ثُمَّ قَامَ مِنْ مَضْجَعِهِ، وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ. وَقَوْلُهُ: «أُنْزِلَتْ عَلَيَّ سُورَةٌ فَقَرَأْتُ إِلَى آخِرِهَا»، يَدُلُّ عَلَى أَنَّهَا لَمْ تَنْزَلْ قَبْلَ ذَلِكَ، وَلَوْ كَانَ كَذَلِكَ لَقَالَ: "سُورَةُ الْكَوْثَرِ"، وَلَمْ يَحْتَجْ إِلَى قِرَاءَةِ السُّورَةِ بِتَمَامِهَا، فَاذْفَعِ التَّوْجِيهَ الْأَوَّلَ.

(1) الْبُرَحَاءُ: الشَّدَّةُ وَالْمَشَقَّةُ، وَخَصَّ بَعْضُهُمْ بِهِ شَدَّةُ الْحُمَى.

(2) الْإِتِّقَانُ فِي عِلْمِ الْقُرْآنِ: 1/ 88-89.

عِلْمُ مَعْرِفَةِ الْأَرْضِيِّ وَالسَّمَائِيِّ

أَمَّا الْأَرْضِيُّ فَظَاهِرٌ، وَأَمَّا السَّمَائِيُّ فَمَا نَزَلَ لَيْلَةَ الْمِعْرَاجِ كَالْآيَتَيْنِ مِنْ
آخِرِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ.

وَأَخْرَجَ مُسْلِمٌ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ: «لَمَّا أُسْرِيَ بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ، انْتَهَى إِلَى سِدْرَةِ الْمُتَنَهَى». الْحَدِيثُ.

وَفِيهِ: «فَأُعْطِيَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْهَا ثَلَاثًا، أُعْطِيَ
الصَّلَوَاتِ الْخَمْسَ، وَأُعْطِيَ خَوَاتِيمَ سُورَةِ الْبَقَرَةِ، وَغُفِرَ لِمَنْ لَا يُشْرِكُ مِنْ
أُمَّتِهِ بِاللَّهِ شَيْئًا الْمُقْحَمَاتُ»⁽¹⁾.

وَفِي "الْكَامِلُ"⁽²⁾ لِلْهُذَلِيِّ: نَزَلَتْ ﴿أَمَّنَ الرَّسُولُ﴾⁽³⁾ إِلَى آخِرِهَا بِقَابِ
قَوْسَيْنِ.

قَالَ ابْنُ الْعَرَبِيِّ: إِنَّ مِنَ الْقُرْآنِ سَمَائِيًّا وَأَرْضِيًّا، وَمَا نَزَلَ بَيْنَ السَّمَاءِ
وَالْأَرْضِ، وَمَا نَزَلَ تَحْتَ الْأَرْضِ فِي الْغَارِ. أَمَّا الْأَرْضِيُّ وَالسَّمَائِيُّ
فَظَاهِرَانِ، وَأَمَّا مَا نَزَلَ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ، فَلَعَلَّهُ أَرَادَ فِي الْفَضَاءِ بَيْنَ
السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ، كَالَّتِي نَزَلَتْ لَيْلَةَ الْمِعْرَاجِ.

(1) صحيح مسلم: 1 / 157 رقم: 279.

(2) عنوانه: "الْكَامِلُ فِي الْقِرَاءَاتِ وَالْأَرْبَعِينَ الرَّائِدَةِ عَلَيْهَا" لأبي القاسم يوسف بن علي بن جبارة
ابن محمد الهذلي الشكري المغربي (ت. 465هـ). الكتاب مطبوع.

(3) سورة البقرة، الآية: 286.

قَالَ ابْنُ الْعَرَبِيِّ: وَأَمَّا مَا نَزَلَ تَحْتَ الْأَرْضِ فِي الْغَارِ فَسُورَةُ الْمُرْسَلَاتِ
كَمَا فِي الصَّحِيحِ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ⁽¹⁾.

عِلْمُ مَعْرِفَةِ أَوَّلِ مَا نَزَلَ

وَالْأَمْرُ فِي أَحْوَالِهِ ظَاهِرٌ. وَفِي أَوَّلِ مَا نَزَلَ أَقْوَالٌ:

أَحَدُهَا، وَهُوَ الصَّحِيحُ: ﴿اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ﴾⁽²⁾. رَوَاهُ الشَّيْخَانِ فِي
صَحِيحِهِمَا، وَالْحَاكِمُ فِي الْمُسْتَدْرَكِ، وَابْنُ هَبَّاقٍ فِي الدَّلَائِلِ، وَطَبْرَانِيُّ فِي
الْكَبِيرِ.

وِثَانِيهَا: ﴿يَا أَيُّهَا الْمُدَّثِّرُ﴾⁽³⁾ رَوَاهُ الشَّيْخَانِ. وَالتَّوْفِيقُ أَنَّ أَوَّلَ سُورَةٍ
نَزَلَتْ الْمُدَّثِّرُ، فَلَا يُنَافِي أَنْ يَكُونَ صَدْرُ سُورَةِ الْقَلَمِ أَوَّلَ مَا نَزَلَ عَلَى
الْإِطْلَاقِ، وَالْمُدَّثِّرُ أَوَّلُ بِالنِّسْبَةِ إِلَى مَا بَعْدَ فَتْرَةِ الْوَحْيِ لَا مُطْلَقًا. أَوْ يُقَالُ:
أَوَّلِيَّةُ الْمُدَّثِّرِ اجْتِهَادُ جَابِرٍ لَا رِوَايَتُهُ، وَأَوَّلِيَّةُ اقْرَأْ رِوَايَةُ عَائِشَةَ، فَتَقَدَّمَ عَلَيْهِ.

وِثَالِثُهَا: سُورَةُ الْفَاتِحَةِ، وَإِلَيْهِ ذَهَبَ أَكْثَرُ الْمُفَسِّرِينَ، وَقَدْ رَوَاهُ عَمْرُو بْنُ
شَرْحَبِيلٍ مُرْسَلًا. وَأُجِيبَ بِأَنَّهُ يَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ خَبَرًا عَنْ نُزُولِهَا، بَعْدَ مَا
نَزَلَتْ عَلَيْهِ اقْرَأْ وَالْمُدَّثِّرُ، إِذْ حَاصِلُهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، نَادَاهُ

(1) الإِتْقَانُ فِي عُلُومِ الْقُرْآنِ: 1 / 90.

(2) سُورَةُ الْعَلَقِ، الْآيَةُ: 1.

(3) سُورَةُ الْمُدَّثِّرِ، الْآيَةُ: 1.

جَبْرِيلُ، فَقَالَ: قُلْ يَا مُحَمَّدٌ: بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ
الْعَالَمِينَ﴾⁽¹⁾، حَتَّى بَلَغَ: ﴿وَلَا الضَّالِّينَ﴾، إِذِ يَحْتَمِلُ أَنْ لَا يَكُونَ هَذَا النِّدَاءُ
أَوَّلَ نِدَاءٍ لَهُ، وَأَوَّلَ قِرَاءَةٍ عَلَيْهِ.

وَرَابِعُهَا: بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، رُويَ ذَلِكَ عَنْ عِكْرِمَةَ، وَالْحَسَنِ،
وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ. وَأُجِيبَ بِأَنَّ هَذَا لَا يُعَدُّ قَوْلًا بِرَأْسِهِ، فَإِنَّهُ مِنْ ضَرُورَةِ نُزُولِ
السُّورَةِ نُزُولَ الْبَسْمَلَةِ مَعَهَا فَهِيَ أَوَّلُ آيَةٍ نَزَلَتْ عَلَى الْإِطْلَاقِ.

وَأَمَّا آخِرُ سُورَةٍ نَزَلَتْ ﴿بَرَاءَةٌ﴾، وَآخِرُ آيَةٍ نَزَلَتْ ﴿يَسْتَفْتُونَكَ﴾. وَقِيلَ:
آيَةُ الرَّبِّ، وَقِيلَ: آيَةُ الدِّينِ. وَالتَّوْفِيقُ بَيْنَ الْأَخِيرَيْنِ أَنَّهُمَا نَزَلَتَا دُفْعَةً وَاحِدَةً
كَتَرْتِيْبِهَا فِي الْمُصْحَفِ، وَلِأَنَّهُمَا فِي قِصَّةٍ وَاحِدَةٍ، فَأَخْبَرَ كُلُّ عَنْ بَعْضٍ مَا
نَزَلَ بِأَنَّهُ آخِرٌ، وَذَلِكَ صَحِيحٌ. وَالْمَالُ إِلَى تَلْقِيبِ الْآيَةِ بِآيَةِ الرَّبِّ تَارَةً، وَآيَةِ
الدِّينِ أُخْرَى، لِاشْتِمَالِهَا عَلَى كُلِّ مِنْهُمَا. وَمَا ذُكِرَ مِنْ أَنَّ آخِرَ مَا نَزَلَتْ
﴿يَسْتَفْتُونَكَ﴾ مُقَيَّدٌ؛ أَيِ آخِرُ مَا نَزَلَتْ فِي شَأْنِ الْفَرَائِضِ هَذِهِ.

وَقِيلَ: آخِرُ آيَةٍ نَزَلَتْ: ﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِنْ أَنْفُسِكُمْ﴾⁽²⁾ إِلَى آخِرِ
السُّورَةِ. رَوَاهُ أَبِي بَنِي كَعْبٍ.

(1) سورة الفاتحة، الآية: 1

(2) سورة التوبة، الآية: 128.

وَقِيلَ: آخِرُ آيَةٍ نَزَلَتْ: ﴿فَمَنْ كَانَ يَرْجُوا لِقَاءَ رَبِّهِ﴾⁽¹⁾ الْآيَةُ. وَأَوَّلُ هَذِهِ بِأَنَّهُ لَمْ يَنْزِلْ بَعْدَهَا آيَةٌ تَنْسَخُهَا بَلْ هِيَ مُحْكَمَةٌ. وَأَوَّلُ الْبَيِّهَاتِي هَذِهِ الْأَقْوَالُ بِأَنَّ كُلَّ وَاحِدٍ أَجَابَ بِمَا عِنْدَهُ.

قُلْتُ: وَلَا يَنْفَعُ هَذَا التَّأْوِيلُ أَصْلًا.

وَقَالَ الْقَاضِي أَبُو بَكْرٍ فِي الْإِنْتِصَارِ: «هَذِهِ الْأَقْوَالُ لَيْسَ فِيهَا حَدِيثٌ مَرْفُوعٌ، وَكُلُّ قَالِهِ بِضَرْبٍ مِنْ اجْتِهَادِهِ، وَغَلَبَةِ ظَنِّهِ. وَيَحْتَمِلُ أَنْ كُلًّا مِنْهُمْ أَخْبَرَ عَنْ آخِرِ مَا سَمِعَهُ، أَوْ تَنَزَّلَ آيَاتٌ فَيُؤْمَرُ بِرِسْمِ آخِرِ مَا نَزَلَ أَوَّلًا، وَأَوَّلِهِ آخِرًا، فَيُظَنَّ الْآخِرُ فِي التَّرْتِيبِ آخِرَ مَا نَزَلَ، وَفِي الْأَقْوَالِ كَثْرَةٌ»⁽²⁾.

عِلْمُ مَعْرِفَةِ سَبَبِ النُّزُولِ

وَالنُّزُولُ قِسْمَانِ: ابْتِدَائِي، أَوْ عَقِيبَ سُؤَالٍ، أَوْ حَادِثَةٍ. صَنَّفَ فِيهِ عَلِيُّ ابْنُ الْمَدِينِيِّ شَيْخُ الْبُخَارِيِّ، وَصَنَّفَ فِيهِ الْوَاحِدِيُّ، وَاخْتَصَرَهُ الْجَعْفَرِيُّ، فَحَذَفَ أَسَانِيدَهُ، وَلَمْ يَزِدْ فِيهِ شَيْئًا. وَأَلَّفَ فِيهِ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ حَجَرٍ، إِلَّا أَنَّهُ مَاتَ، فَبَقِيَ فِي الْمُسَوَّدَةِ، وَأَلَّفَ فِيهِ السُّيُوطِيُّ كِتَابًا حَافِلًا سَمَّاهُ: "لُبَابُ النُّقُولِ فِي أَسْبَابِ النُّزُولِ".

وَفِي هَذَا الْعِلْمِ فَوَائِدُ:

(1) سورة الكهف، الآية: 110.

(2) اختصر النص من الانتصار للقرآن للباقلاني: 1 / 246.

مِنْهَا: مَعْرِفَةُ وَجْهِ الْحِكْمَةِ الْبَاعِثَةِ عَلَى تَشْرِيعِ الْحُكْمِ.

وَمِنْهَا: تَخْصِصُ الْحُكْمِ بِهِ عِنْدَ مَنْ يَرَى أَنَّ الْعِبْرَةَ بِخُصُوصِ السَّبَبِ.

وَمِنْهَا: أَنَّ اللَّفْظَ قَدْ يَكُونُ عَامًّا، وَيَقُومُ الدَّلِيلُ عَلَى تَخْصِصِهِ، فَإِذَا عُرِفَ

السَّبَبُ قُصِرَ التَّخْصِصُ عَلَى مَا عَدَا صُورَتَهُ.

وَالْوُقُوفُ عَلَى الْمَعْنَى، إِذْ رُبَّمَا لَا يُمَكِّنُ مَعْرِفَةُ تَفْسِيرِ الْآيَةِ بِدُونِ

الْوُقُوفِ عَلَى قِصَّتِهَا، وَبَيَانِ سَبَبِ نُزُولِهَا.

مَثَلًا قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَأَيْنَمَا تُولَّوْا فَثَمَّ وَجْهُ اللَّهِ﴾⁽¹⁾، يَقْتَضِي عَدَمَ وَجُوبِ

اسْتِقْبَالِ الْقِبْلَةِ، وَهُوَ خِلَافُ الْإِجْمَاعِ، وَلَا يُعْلَمُ ذَلِكَ إِلَّا بِأَنَّ نُزُولَهَا فِي نَافِلَةِ

السَّفَرِ، وَفِي مَنْ صَلَّى بِالتَّحَرِّيِ. وَكَذَا قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الصِّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ

شَعَائِرِ اللَّهِ﴾⁽²⁾، الْآيَةُ. يَقْتَضِي عَدَمَ وَجُوبِ السَّعْيِ بَيْنَهُمَا، وَلَا يُعْلَمُ ذَلِكَ إِلَّا

بِمَا بَيَّنَّتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا بِأَنَّ نُزُولَهَا فِي أَنَّ الصَّحَابَةَ تَأْتَمُّوا مِنَ السَّعْيِ

بَيْنَهُمَا لِأَنَّهُ مِنْ عَمَلِ الْجَاهِلِيَّةِ.

وَمِنْ فَوَائِدِ مَعْرِفَةِ سَبَبِ النُّزُولِ دَفْعُ تَوَهُّمِ الْحَضَرِ، وَمَعْرِفَةُ اسْمِ النَّازِلِ

فِيهِ الْآيَةُ، وَتَعَيُّنُ الْمُبْهَمِ فِيهَا.

(1) سورة البقرة، الآية: 115.

(2) سورة البقرة، الآية: 158.

وَإِذَا عَرَفْتَ هَذِهِ الْفَوَائِدَ تَعْرِفُ بُطْلَانَ زَعْمٍ مِنْ زَعَمٍ أَنَّهُ لَا طَائِلَ تَحْتَ هَذَا الْفَنِّ، لِجَرَيَانِهِ مَجْرَى التَّارِيخِ.

اعْلَمْ أَنَّ الْمُحَقِّقِينَ مِنْ أَهْلِ الْأُصُولِ عَلَى أَنَّ الْعِبْرَةَ بِعُمُومِ اللَّفْظِ لَا بِخُصُوصِ السَّبَبِ، حَتَّى إِنَّهُ كَمْ مِنْ آيَةٍ نَزَلَتْ فِي أَسْبَابٍ، وَهُمْ عَدُّوْهَا إِلَى غَيْرِ أَسْبَابِهَا، كَنُزُولِ آيَةِ الظَّهَارِ فِي مَسْلَمَةَ بْنِ صَخْرٍ، وَآيَةِ اللَّعَانِ فِي هِلَالِ ابْنِ أُمَيَّةَ، وَحَدِّ الْقَذْفِ فِي رُمَاةِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا. وَلَا عِبْرَةَ بِمَنْ لَا يَتَعَبَّرُ عُمُومَ اللَّفْظِ. وَالتَّفْصِيلُ فِيهِ فِي عِلْمِ الْأُصُولِ.

وَاعْلَمْ أَنَّ صُورَةَ السَّبَبِ لِلنُّزُولِ قَطْعِيَّةُ الدُّخُولِ فِي الْعَامِّ، ثُمَّ إِذَا نَزَلَتْ آيَاتٌ عَلَى أَسْبَابٍ خَاصَّةٍ، تُوضَعُ مَعَ مَا يُنَاسِبُهَا مِنَ الْآيِ الْعَامَّةِ، رِعَايَةً لِنَظْمِ الْقُرْآنِ، وَحُسْنِ السِّيَاقِ، فَيَكُونُ ذَلِكَ الْخَاصُّ قَرِيبًا مِنْ صُورَةِ السَّبَبِ فِي كَوْنِهِ قَطْعِيَّ الدُّخُولِ فِي الْعَامِّ، كَمَا اخْتَارَ السُّبُكِّيُّ أَنَّهُ رُتَبَةٌ مُتَوَسِّطَةٌ دُونَ السَّبَبِ وَفَوْقَ التَّجَرُّدِ.

فَائِدَةٌ:

قَالَ الْوَاحِدِيُّ: «لَا يَحِلُّ الْقَوْلُ فِي أَسْبَابِ نُزُولِ الْكِتَابِ إِلَّا بِالرَّوَايَةِ وَالسَّمَاعِ مِمَّنْ شَاهَدُوا التَّنْزِيلَ، وَوَقَفُوا عَلَى الْأَسْبَابِ، وَبَحَثُوا عَنْ عِلْمِهَا»⁽¹⁾.

(1) العجّاب في بيان الأسباب لابن حجر العسقلاني: 1/ 100.

وَقِيلَ: «قَوْلُ الصَّحَابِيِّ، نَزَلَتِ الْآيَةُ فِي كَذَا، يُرَادُ بِهِ تَارَةً سَبَبُ النُّزُولِ، وَيُرَادُ بِهِ تَارَةً أَنَّ ذَلِكَ دَاخِلٌ فِي الْآيَةِ. وَيُشْتَرَطُ فِي سَبَبِ النُّزُولِ، أَنْ يَكُونَ نَزُولُهَا أَيَّامَ وَقُوعِ الْحَادِثَةِ، وَإِلَّا كَانَ ذَلِكَ مِنْ بَابِ الْإِخْبَارِ عَنِ الْوَقَائِعِ الْمَاضِيَةِ كَقِصَّةِ الْفِيلِ، وَقِصَّةِ قَوْمِ نُوحٍ وَأَمْثَالِهِمَا.

ثُمَّ اخْتَلَفُوا فِي قَوْلِ الصَّحَابِيِّ: نَزَلَتِ الْآيَةُ فِي كَذَا، هَلْ هُوَ فِي حُكْمِ الْمُسْنَدِ بِنَاءً عَلَى أَنَّهُ لَا طَرِيقَ لِمَعْرِفَتِهِ غَيْرُ السَّمَاعِ، أَمْ يَكُونُ مِنْ بَابِ التَّفْسِيرِ مِنَ الصَّحَابِيِّ.

وَأَيْضًا إِذَا وَقَعَ مِنَ التَّابِعِيِّ فَهُوَ مَرْفُوعٌ أَيْضًا، لَكِنَّهُ مُرْسَلٌ، وَيُقْبَلُ إِذَا صَحَّ السَّنَدُ إِلَيْهِ، وَكَانَ مِنْ أَئِمَّةِ التَّفْسِيرِ الْآخِذِينَ عَنِ الصَّحَابَةِ كَمُجَاهِدٍ وَعِكْرِمَةَ وَسَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، أَوْ اعْتَصَدَ بِمُرْسَلٍ آخَرَ، وَنَحْوَ ذَلِكَ»⁽¹⁾.

فَائِدَةٌ:

كَثِيرًا مَا يَذْكُرُ الْمُفَسِّرُونَ لِنُزُولِ الْآيَةِ أَسْبَابًا مُتَعَدِّدَةً، وَقَدْ تَقَدَّمَ أَنَّ قَوْلَهُمْ: نَزَلَتْ فِي كَذَا يُرَادُ بِهِ التَّفْسِيرُ، فَلَا مُنَافَاةَ بَيْنَ التَّفْسِيرَيْنِ إِذَا كَانَ اللَّفْظُ يَتَنَاوَلُهُمَا، وَإِلَّا فَإِنْ كَانَ إِسْنَادُ أَحَدِهِمَا صَحِيحًا، فَهُوَ الْمُعْتَمَدُ، وَإِنْ قَالَ

(1) الإتيان في علوم القرآن: 1/ 115-116.

وَاحِدٌ: نَزَلَتْ فِي كَذَا، وَصَرَّحَ الْآخَرُ بِأَنَّ سَبَبَهُ كَذَا، وَهُمَا مُتَخَالِفَانِ.
فَالْمُصَرِّحُ بِالسَّبَبِيَّةِ هُوَ الْمُعْتَمِدُ عَلَيْهِ، وَمَا قِيلَ: "نَزَلَتْ"، فَهُوَ الْإِسْتِنْبَاطُ⁽¹⁾.

عِلْمُ مَعْرِفَةِ مَا نَزَلَ عَلَى لِسَانِ بَعْضِ الصَّحَابَةِ

هُوَ فِي الْحَقِيقَةِ نَوْعٌ مِنْ أَسْبَابِ النُّزُولِ. وَالْأَصْلُ فِيهِ مُوَافَقَاتُ عُمَرُ، وَقَدْ
أَفْرَدَهَا بِالتَّصْنِيفِ جَمَاعَةٌ.

قَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «وَأَفَقْتُ رَبِّي فِي ثَلَاثٍ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَوْ
اتَّخَذْنَا مِنْ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلَّى، فَنَزَلَتْ: ﴿وَاتَّخِذُوا مِنْ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ
مُصَلَّى﴾⁽²⁾. وَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ نِسَاءَكَ يَدْخُلْنَ عَلَيْهِنَّ الْبُرُّ وَالْفَاجِرُ،
فَلَوْ أَمَرْتَهُنَّ أَنْ يَحْتَجِبْنَ، فَنَزَلَتْ آيَةُ الْحِجَابِ. وَاجْتَمَعَتْ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نِسَاؤُهُ فِي الْغَيْرَةِ، فَقُلْتُ لَهُنَّ: ﴿عَسَى رَبُّهُ إِنْ طَلَّقَكُنَّ
أَنْ يُبَدِّلَهُ أَزْوَاجًا خَيْرًا مِنْكُنَّ﴾⁽³⁾، فَنَزَلَتْ كَذَلِكَ⁽⁴⁾.

وَأَمْثَالُ هَذِهِ كَثِيرَةٌ، يَعْرِفُهَا مَنْ تَبَعَ كُتُبَ الْأَحَادِيثِ.

(1) الإِتْقَانُ فِي عُلُومِ الْقُرْآنِ: 1 / 107 - 117.

(2) سُورَةُ الْبَقَرَةِ، الْآيَةُ: 125.

(3) سُورَةُ التَّحْرِيمِ، الْآيَةُ: 5.

(4) صَحِيحُ الْبُخَارِيِّ: 1 / 89 رَقْم: 402، وَصَحِيحُ مُسْلِمٍ: 4 / 1865 رَقْم: 2399.

عِلْمُ مَعْرِفَةِ مَا تَكَرَّرَ نُزُولُهُ

قَالَ الزَّرْكَشِيُّ فِي "الْبُرْهَانِ":

قَدْ يُنْزَلُ الشَّيْءُ مَرَّتَيْنِ تَعْظِيمًا لِشَأْنِهِ، وَتَذْكِيرًا عِنْدَ حُدُوثِ سَبَبِهِ خَوْفَ نِسْيَانِهِ. وَالْحِكْمَةُ فِي هَذَا أَنَّهُ قَدْ يَحْدُثُ سَبَبٌ مِنْ سُؤَالٍ، أَوْ حَادِثَةٍ تَقْتَضِي نُزُولَ آيَةٍ، وَقَدْ نَزَلَ قَبْلَ ذَلِكَ مَا يَتَضَمَّنُهَا، فَتُوحَى إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تِلْكَ الْآيَةُ بِعَيْنِهَا تَذْكِيرًا لَهُمْ بِهَا، وَبِأَنَّهَا تَتَضَمَّنُ هَذِهِ، وَالْأَحْرَفُ السَّبْعَةُ لِلْقُرْآنِ مِنْ قَبِيلِ تَكَرُّارِ النُّزُولِ. وَبِهَذَا عَرَفَتْ بُطْلَانُ مَا قِيلَ: لَيْسَ فِي الْقُرْآنِ مَا هُوَ مُكَرَّرُ النُّزُولِ، إِذْ لَا فَائِدَةَ فِيهِ لِأَنَّهُ تَحْصِيلُ الْحَاصِلِ⁽¹⁾.

عِلْمُ مَعْرِفَةِ مَا تَأَخَّرَ حُكْمُهُ عَنْ نُزُولِهِ وَمَا تَأَخَّرَ نُزُولُهُ عَنْ حُكْمِهِ

مِثَالُ الْأَوَّلِ، قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿لَا أُقْسِمُ بِهَذَا الْبَلَدِ وَأَنْتَ حِلٌّ بِهَذَا الْبَلَدِ﴾⁽²⁾ فَالسُّورَةُ مَكِّيَّةٌ. وَقَدْ ظَهَرَ أَثَرُ الْحِلِّ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ، حَتَّى قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أُحِلَّتْ لِي سَاعَةٌ مِنْ نَهَارٍ»⁽³⁾.

وَكَذَلِكَ نَزَلَ بِمَكَّةَ: ﴿سَيُهْزَمُ الْجَمْعُ وَيُوَلُّونَ الدُّبُرَ﴾⁽⁴⁾. قَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: فَأَيُّ جَمْعٍ؟ فَلَمَّا كَانَ يَوْمُ بَدْرٍ، وَانْهَزَمَتْ قُرَيْشٌ، نَظَرْتُ إِلَى رَسُولِ

(1) البرهان في علوم القرآن: 1/ 29-31، والإتقان في علوم القرآن: 1/ 130.

(2) سورة البلد، الآية: 1-2.

(3) صحيح مسلم: 2/ 987، رقم: 446.

(4) سورة القمر، الآية: 45.

اللَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي آثَارِهِمْ مُصْلِتًا بِالسَّيْفِ يَقُولُ: ﴿سَيُهْزَمُ الْجَمْعُ وَيُوَلُّونَ الدُّبُرَ﴾، فَكَانَتْ لِيَوْمٍ بَدْرٍ.

وَمِثَالُ الثَّانِي، آيَةُ الْوُضُوءِ، فَلَايَةُ مَدَنِيَّةٍ إِجْمَاعًا، وَفَرَضُ الْوُضُوءِ كَانَ بِمَكَّةَ مَعَ فَرَضِ الصَّلَاةِ. قِيلَ: وَالْحِكْمَةُ فِيهِ أَنْ فُرِضَ أَوَّلًا، ثُمَّ نَزَلَتِ الْآيَةُ، لِيَكُونَ فَرَضُهُ مَتَلَّوًا، أَوْ كَايَةِ الْجُمُعَةِ، فَإِنَّهَا مَدَنِيَّةٌ، وَالْجُمُعَةُ فُرِضَتْ بِمَكَّةَ⁽¹⁾.

عِلْمُ مَعْرِفَةِ مَا نَزَلَ مُفَرَّقًا وَمَا نَزَلَ جَمْعًا

مِثَالُ الْأَوَّلِ فِي: ﴿اقْرَأْ﴾، أَوَّلُ مَا نَزَلَ إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى ﴿مَا لَمْ يَعْلَمْ﴾، ﴿وَالضُّحَى﴾ أَوَّلُ مَا نَزَلَ مِنْهَا إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَتَرَضَى﴾.

مِثَالُ الثَّانِي سُورَةُ الْفَاتِحَةِ وَالْإِخْلَاصِ وَالْكَوْثَرِ وَتَبَّتْ وَالْمُعَوِّذَتَانِ نَزَلَتَا مَعًا وَالنَّصْرِ، وَلَمْ يَكُنْ هَذَا كُلُّهُ فِي السُّورِ الْقَصَارِ، وَمِنْهُ فِي السُّورِ الطُّوَالِ: الْمُرْسَلَاتُ وَسُورَةُ الصَّفِّ وَسُورَةُ الْأَنْعَامِ⁽²⁾.

عِلْمُ مَعْرِفَةِ مَا نَزَلَ مُشَيِّعًا وَمَا نَزَلَ مُفَرَّدًا

وَعَالِبُ الْقُرْآنِ نَزَلَ بِهِ جِبْرِيلُ مُفَرَّدًا بِلاَ تَشْيِيعٍ. وَأَمَّا الْمُشَيِّعُ فَسُورَةُ الْأَنْعَامِ، شَيَّعَهَا سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ. وَفَاتِحَةُ الْكِتَابِ نَزَلَتْ وَمَعَهَا ثَمَانُونَ

(1) الإتيان في علوم القرآن: 1 / 130 - 131.

(2) الإتيان في علوم القرآن: 1 / 136.

أَلْفَ مَلَكٍ. وَآيَةُ الْكُرْسِيِّ نَزَلَتْ وَمَعَهَا ثَلَاثُونَ أَلْفَ مَلَكٍ. وَسُورَةُ يُونُسَ نَزَلَتْ وَمَعَهَا ثَلَاثُونَ أَلْفَ مَلَكٍ، وَآيَةُ ﴿وَاسْأَلْ مَنْ أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رُسُلِنَا﴾⁽¹⁾ نَزَلَتْ وَمَعَهَا عِشْرُونَ أَلْفَ مَلَكٍ، قِيلَ: وَسُورَةُ الْكَهْفِ أَيْضًا شِيعَهَا سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ⁽²⁾.

عِلْمُ مَعْرِفَةِ مَا نَزَلَ⁽³⁾ مِنْهُ عَلَى بَعْضِ الْأَنْبِيَاءِ وَمَا لَمْ يَنْزِلْ مِنْهُ عَلَى أَحَدٍ قَبْلَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

مِنَ الثَّانِي: فَاتِحَةُ الْكِتَابِ وَآيَةُ الْكُرْسِيِّ وَخَاتِمَةُ الْبَقَرَةِ. رَوَى مُسْلِمٌ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: «أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَلَكٌ، فَقَالَ: أَبْشِرْ بِنُورَيْنِ قَدْ أُوتِيَتْهُمَا لَمْ يُؤْتَهُمَا نَبِيٌّ قَبْلَكَ، فَاتِحَةُ الْكِتَابِ، وَخَوَاتِيمُ سُورَةِ الْبَقَرَةِ»⁽⁴⁾.

وَفِي بَعْضِ الْأَحَادِيثِ ذَكَرَ آيَةَ الْكُرْسِيِّ، وَخَوَاتِيمَ سُورَةِ الْبَقَرَةِ. وَمِنَ الْأَوَّلِ: ﴿سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾⁽⁵⁾. وَعَنْ أَبِي مَيْسَرَةَ: «أَنَّ أَوَّلَ سُورَةِ الْجُمُعَةِ مَكْتُوبٌ فِي التَّوْرَةِ»⁽⁶⁾.

(1) سورة الزخرف، الآية: 45.

(2) الإتقان في علوم القرآن: 1 / 138.

(3) أنزل، قونية.

(4) صحيح مسلم: 1 / 554، رقم: 806، والسنن الكبرى: 1 / 472، رقم: 986.

(5) سورة الأعلى، الآية: 1.

(6) إتحاف المهرة لابن حجر: 19 / 570، رقم: 25373.

وَعَنْ زَيْدٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ؛ لَمْ تَنْزِلْ عَلَى نَبِيٍّ بَعْدَ سُلَيْمَانَ غَيْرِي»⁽¹⁾.

وَعَنْ كَعْبٍ: أَوَّلُ مَا أُنْزِلَ فِي التَّوْرَةِ عَشْرُ آيَاتٍ مِنْ سُورَةِ الْأَنْعَامِ: ﴿قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ﴾⁽²⁾. إِلَى آخِرِهَا.

وَعَنْهُ أَيْضًا: فَاتِحَةُ التَّوْرَةِ فَاتِحَةُ الْأَنْعَامِ، وَخَاتِمَتُهَا خَاتِمَةُ هُودٍ: ﴿فَاعْبُدْهُ وَتَوَكَّلْ عَلَيْهِ﴾⁽³⁾. إِلَى آخِرِهَا⁽⁴⁾.

وَعَنْهُ: فَتَحَتِ التَّوْرَةُ بِأَوَّلِ الْأَنْعَامِ، إِلَى قَوْلِهِ ﴿يَعْدِلُونَ﴾، وَخُتِمَتْ بِـ ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي لَمْ يَتَّخِذْ وَلَدًا﴾، إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَكَبَّرَهُ تَكْبِيرًا﴾⁽⁵⁾.

وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ، قَالَ: «إِنَّهُ - يَعْنِي النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - لَمْ يُصَوِّفْ فِي التَّوْرَةِ بَعْضَ صِفَتِهِ فِي الْقُرْآنِ: يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَاهِدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا، وَحِزْرًا لِلْأُمِّيِّينَ»⁽⁶⁾. الْحَدِيثُ.

وَعَنْ أَبِي أُمَامَةَ قَالَ: «أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى إِبْرَاهِيمَ كَمَا أَنْزَلَ عَلَى مُحَمَّدٍ: ﴿التَّائِبُونَ الْعَابِدُونَ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَبَشِّرِ الْمُؤْمِنِينَ﴾»⁽⁷⁾. وَقَدْ أَفْلَحَ

(1) سنن الدارقطني: 2 / 80 رقم: 1183، السنن الكبرى: 10 / 106 رقم: 20023

(2) سورة الأنعام، الآية: 151.

(3) سورة هود، الآية: 123.

(4) حلية الأولياء لأبي نعيم: 5 / 378.

(5) سورة الإسراء، الآية: 111.

(6) صحيح البخاري: 3 / 66، رقم: 2125. والسنن الكبرى: 7 / 72، رقم: 13300.

(7) سورة التوبة، الآية: 112.

الْمُؤْمِنُونَ»، إِلَى قَوْلِهِ: ﴿فِيهَا خَالِدُونَ﴾⁽¹⁾. وَ﴿إِنَّ الْمُسْلِمِينَ
وَالْمُسْلِمَاتِ﴾⁽²⁾، الْآيَةُ. وَالَّتِي فِي ﴿سَأَلَ سَائِلٌ﴾⁽³⁾. وَ﴿الَّذِينَ هُمْ عَلَى
صَلَاتِهِمْ دَائِمُونَ﴾. إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى ﴿قَائِمُونَ﴾⁽⁴⁾، فَلَمْ يَفِ بِهِذِهِ السَّهَامِ إِلَّا
إِبْرَاهِيمُ وَمُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِمَا وَسَلَّمَ^{(5)»}⁽⁶⁾.

عِلْمُ مَعْرِفَةِ كَيْفِيَّةِ أَنْزَالِ الْقُرْآنِ

وَفِيهَا ثَلَاثَةُ أَقْوَالٍ:

الْأَوَّلُ: وَهُوَ الْأَصَحُّ الْأَشْهَرُ: نَزَلَ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا لَيْلَةَ الْقَدْرِ جُمْلَةً
وَاحِدَةً، ثُمَّ نَزَلَ بَعْدَ ذَلِكَ مُنْجَمًا فِي ثَلَاثٍ، أَوْ خَمْسٍ وَعِشْرِينَ، أَوْ عِشْرِينَ
عَلَى حَسَبِ الْإِخْتِلَافِ فِي مُدَّةِ إِقَامَتِهِ بِمَكَّةَ بَعْدَ الْبُعْثَةِ.

الثَّانِي: أَنَّهُ نَزَلَ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا فِي عِشْرِينَ لَيْلَةً قَدْرًا، أَوْ ثَلَاثٍ
وَعِشْرِينَ، أَوْ خَمْسٍ وَعِشْرِينَ، فِي كُلِّ لَيْلَةٍ مَا يُقَدَّرُ اللَّهُ أَنْزَالُهُ فِي كُلِّ السَّنَةِ،
ثُمَّ نَزَلَ بَعْدَ ذَلِكَ مُنْجَمًا فِي جَمِيعِ السَّنَةِ. وَهَذَا الْقَوْلُ نَقْلُهُ مُقَاتِلٌ، وَقَالَ بِهِ

(1) سورة المؤمنون، الآية: 1 إلى الآية: 11.

(2) سورة الأحزاب، الآية: 35.

(3) سورة المعارج، الآية: 1

(4) سورة المعارج، الآية: 23-33.

(5) المستدرك على الصحيحين للحاكم: 2/ 600، رقم: 4021.

(6) الإتقان في علوم القرآن: 1/ 142-144.

الْحَلِيمِي وَالْمَاوَرِدِي. وَذَكَرَهُ فَخْرُ الدِّينِ الرَّازِي بِقَوْلِهِ: وَيَحْتَمِلُ، ثُمَّ تَوَقَّفَ هَلْ هَذَا أَوَّلَى أَوْ الْأَوَّلِ.

الثَّالِثُ: أَنَّهُ ابْتَدَىٰ إِنزَالَهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ، ثُمَّ نَزَلَ بَعْدَ ذَلِكَ مُنْجَمًا فِي أَوْقَاتٍ مُّخْتَلِفَةٍ مِنْ سَائِرِ الْأَوْقَاتِ.

وَهَاهُنَا قَوْلُ رَابِعٍ غَيْرِ مَشْهُورٍ، وَهُوَ أَنَّهُ نَزَلَ الْقُرْآنُ جُمْلَةً مِنْ عِنْدِ اللَّهِ مِنَ اللَّوْحِ الْمَحْفُوظِ، إِلَى السَّفَرَةِ الْكَرَامِ الْكَاتِبِينَ فِي السَّمَاءِ الدُّنْيَا، فَجَمَعَتْهُ السَّفَرَةُ عَلَى جِبْرِيلَ عِشْرِينَ لَيْلَةً، وَنَجَّمَهُ جِبْرِيلُ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عِشْرِينَ سَنَةً⁽¹⁾.

وَأَعْلَمَ أَنَّ الْعُلَمَاءَ اخْتَلَفُوا فِي مَعْنَى الْإِنزَالِ:

مِنْهُمْ مَنْ قَالَ: إِظْهَارُ الْقِرَاءَةِ.

وَمِنْهُمْ مَنْ قَالَ: أَلْهَمَ كَلَامَهُ جِبْرِيلَ، وَعَلَّمَهُ قِرَاءَتَهُ، ثُمَّ جِبْرِيلُ أَدَّاهُ فِي الْأَرْضِ.

وَمِنْهُمْ مَنْ قَالَ: يَتَلَقَّاهُ الْمَلَكُ مِنَ اللَّهِ تَلَقُّفًا رُوحَانِيًّا، أَوْ يَحْفَظُهُ مِنَ اللَّوْحِ الْمَحْفُوظِ، فَيَنْزِلُ بِهِ إِلَى الرَّسُولِ، وَيُلْقِيهِ عَلَيْهِ.

وَمِنْهُمْ مَنْ قَالَ: الَّذِينَ يَقُولُونَ؛ الْقُرْآنُ مَعْنَى قَائِمٌ بِذَاتِهِ تَعَالَى، يَقُولُونَ
إِنْزَالَهُ إِيْجَادُ الْكَلِمَاتِ وَالْحُرُوفِ الدَّالَّةِ عَلَى ذَلِكَ الْمَعْنَى، وَإِثْبَاتُهُ فِي
اللَّوْحِ، وَالَّذِينَ يَقُولُونَ إِنَّهُ اللَّفْظُ، فَإِنْزَالُهُ مُجَرَّدُ إِثْبَاتِهِ فِي اللَّوْحِ.

ثُمَّ فِي الْمُنَزَّلِ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثَلَاثَةُ أَقْوَالٍ:
أَحَدُهَا: أَنَّهُ اللَّفْظُ وَالْمَعْنَى.

ثَانِيهَا: أَنَّ جِبْرِيلَ نَزَلَ بِالْمَعَانِي خَاصَّةً، وَأَنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلِمَهَا
وَعَبَّرَ عَنْهَا بِلُغَةِ الْعَرَبِ، وَتَمَسَّكَ بِظَاهِرِ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿نَزَلَ بِهِ الرُّوحُ الْأَمِينُ
عَلَى قَلْبِكَ﴾⁽¹⁾.

وثَالِثُهَا: أَنَّ جِبْرِيلَ أَلْقَى إِلَيْهِ الْمَعْنَى، وَأَنَّهُ عَبَّرَ بِهِذِهِ الْأَلْفَاظِ بِلُغَةِ الْعَرَبِ،
وَأَنَّ أَهْلَ السَّمَاءِ يَقْرَءُونَهُ بِالْعَرَبِيَّةِ، ثُمَّ نَزَلَ بِهِ كَذَلِكَ بَعْدَ ذَلِكَ.

وَمِنْهُمْ مَنْ قَالَ: كَلَامُ اللَّهِ الْمُنَزَّلُ قِسْمَانِ: قِسْمٌ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى لِجِبْرِيلَ
عَلَيْهِ السَّلَامُ: قُلْ لَهُ كَذَا وَكَذَا، فَيَجُوزُ تَغْيِيرُهُ بِعِبَارَةٍ نَفْسِهِ، وَقِسْمٌ قَالَ لَهُ: اقْرَأْ
عَلَيْهِ كَذَا وَكَذَا، فَهُوَ لَا يُغَيِّرُ مِنْهُ كَلِمَةً وَلَا حَرْفًا، فَالْقُرْآنُ هُوَ الْقِسْمُ الثَّانِي،
وَالْقِسْمُ الْأَوَّلُ هُوَ السُّنَّةُ، كَمَا وَرَدَ أَنَّ جِبْرِيلَ نَزَلَ بِالسُّنَّةِ كَمَا يَنْزِلُ بِالْقُرْآنِ،
وَلِهَذَا لَمْ يَجْزُ تَغْيِيرُ نَظْمِ الْقُرْآنِ، وَجَازَ تَغْيِيرُ لَفْظِ السُّنَّةِ.

وَاعْلَمْ أَنَّ فِي التَّنْزِيلِ طَرِيقَيْنِ:

(1) سورة الشعراء، الآية: 193-194.

أَحَدُهُمَا: انْخِلَاغُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ صُورَةِ الْبَشَرِيَّةِ إِلَى صُورَةِ الْمَلَكِيَّةِ، ثُمَّ أَخْذُهُ مِنَ الْمَلِكِ.

وَتَانِيَهُمَا: تَمَثُّلُ الْمَلِكِ بِصُورَةِ الْبَشَرِيَّةِ حَتَّى يَأْخُذَهُ الرَّسُولُ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْهُ. وَالْأَوَّلُ أَصْعَبُ الْحَالَيْنِ.

ثُمَّ كَيْفِيَّةُ سَمَاعِهِ عَلَى وُجُوهِ، تَارَةً يَسْمَعُهُ كَصَلْصَلَةِ الْجَرَسِ، وَهَذِهِ الْحَالَةُ أَشَدُّ الْحَالَاتِ عَلَيْهِ. وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ: عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَا مِنْ مَرَّةٍ يُوحَى إِلَيَّ إِلَّا ظَنَنْتُ أَنَّ نَفْسِي تُقْبَضُ»⁽¹⁾.

قِيلَ: إِنَّمَا يَنْزِلُ كَذَا إِذَا أُنْزِلَتْ آيَةٌ وَعِيدٌ، أَوْ تَهْدِيدٌ، وَتَارَةً يَنْفُثُ فِي رَوْعِهِ الْكَلَامَ نَفْثًا، كَمَا قَالَ: إِنَّ رُوحَ الْقُدُسِ نَفَثَ فِي رَوْعِي، وَتَارَةً يَأْتِيهِ فِي صُورَةِ الرَّجُلِ فَيُكَلِّمُهُ، كَمَا قَالَ: «وَأَحْيَانًا يَتَمَثَّلُ لِي الْمَلِكُ رَجُلًا، فَيُكَلِّمُنِي فَأَعِي مَا يَقُولُ»⁽²⁾.

وَفِي رِوَايَةٍ: «وَهُوَ أَهْوَنُهُ عَلَيَّ».

وَتَارَةً يَأْتِيهِ الْمَلِكُ فِي النَّوْمِ، وَتَارَةً يُكَلِّمُهُ اللَّهُ، إِمَّا فِي الْيَقَظَةِ، كَمَا فِي لَيْلَةِ الْإِسْرَاءِ، أَوْ فِي النَّوْمِ، كَمَا فِي حَدِيثِ مُعَاذٍ: «أَتَانِي رَبِّي فَقَالَ فِيمَ يَخْتَصِمُ الْمَلَأُ الْأَعْلَى...»⁽³⁾ الحديث.

(1) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد: 256 / 8، رقم: 13934.

(2) صحيح البخاري: 6 / 1، رقم: 2، وسنن الترمذي: 5 / 597، رقم: 3634.

(3) سنن الترمذي: 5 / 343، رقم: 3235، وقال: حديث حسن صحيح.

وَلَيْسَ فِي الْقُرْآنِ مِنْ هَذَا النَّوعِ شَيْءٌ فِيمَا أَعْلَمُ.

فَائِدَةٌ:

عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ قَالَ: «لَمْ يَنْزَلْ وَحْيٌ إِلَّا بِالْعَرَبِيَّةِ، ثُمَّ تَرَجَمَ كُلُّ نَبِيٍّ لِقَوْمِهِ»⁽¹⁾.

عِلْمُ مَعْرِفَةِ أَسْمَائِهِ وَأَسْمَاءِ سُورِهِ

قَالَ الْجَا حِظُّ: سَمَّى اللَّهُ كَلَامَهُ اسْمًا مُخَالِفًا لِمَا سَمَّى الْعَرَبُ كَلَامَهُمْ عَلَى الْجُمْلَةِ وَالتَّفْصِيلِ، سَمَّى جُمْلَتَهُ قُرْآنًا، كَمَا سَمَّوْا⁽²⁾ دِيْوَانًا، وَبَعْضُهُ سُورَةً كَقَصِيدَةٍ، وَبَعْضُهَا آيَةً كَالْبَيْتِ، وَآخِرَهَا فَاصِلَةٌ كَقَافِيَةٍ.

أَعْلَمُ أَنَّ اللَّهَ سَمَّى الْقُرْآنَ بِخَمْسَةِ وَخَمْسِينَ اسْمًا⁽³⁾:

كِتَابًا مُبِينًا، وَقُرْآنًا، وَكَرِيمًا، وَكَلَامًا، وَنُورًا، وَهُدًى، وَرَحْمَةً، وَفُرْقَانًا، وَشِفَاءً، وَمَوْعِظَةً، وَذِكْرًا، وَمُبَارَكًا، وَعَلِيًّا، وَحِكْمَةً، وَحَكِيمًا، وَمُهِيمًا، وَحَبْلًا، وَصِرَاطًا مُسْتَقِيمًا، وَقِيَمًا، وَقَوْلًا، وَفَضْلًا، وَنَبَأًا عَظِيمًا، وَأَحْسَنَ

(1) الإِتْقَانُ فِي عُلُومِ الْقُرْآنِ: 1 / 146-163. وَالْحَدِيثُ فِي اللَّالِئِ الْمَصْنُوعَةِ فِي الْأَحَادِيثِ الْمَوْضُوعَةِ: 1 / 18.

(2) يُسَمَّى، فِي قَوْنِيَةٍ.

(3) ذَكَرَ الزَّرْكَشِيُّ فِي الْبَرْهَانِ نَقْلًا عَنْ الْحَرَّالِيِّ: أَنَّ أَسْمَاءَ الْقُرْآنِ تَسْعُونَ وَنِيفَ، وَأَوْصَلَهَا الْفَيْرُوزْآبَادِيُّ إِلَى مِثَّةٍ، فَقَالَ: «ذَكَرَ اللَّهُ تَعَالَى لِلْقُرْآنِ مِثَّةَ اسْمٍ نَسَقَهَا عَلَى نَسْقٍ وَاحِدٍ». بِصَانِثِ ذَوِي التَّمْيِيزِ: 1 / 88.

الْحَدِيثِ، وَمَثَانِي، وَمُتَشَابِهًا، وَتَنْزِيلًا، وَرُوحًا، وَوَحْيًا، وَعَرِيًّا، وَبَصَائِرَ، وَبَيَانًا، وَعِلْمًا، وَحَقًّا، وَهَادِيًا، وَعَجَبًا، وَتَذَكُّرَةً، وَالْعُرْوَةَ الْوُثْقَى، وَصِدْقًا وَعَدْلًا، وَأَمْرًا، وَمُنَادِيًا، وَبُشْرَى، وَمَجِيدًا، وَزُبُورًا، وَبَشِيرًا، وَنَذِيرًا، وَعَزِيزًا، وَبَلَاغًا، وَقَصَصًا، وَسَمَاءُ أَرْبَعَةِ أَسْمَاءٍ فِي آيَةٍ وَاحِدَةٍ: صُحُفٍ مُكْرَمَةٍ، مَرْفُوعَةٍ مُطَهَّرَةٍ. انْتَهَى.

ثُمَّ إِنَّ السُّورَةَ قَدْ يَكُونُ لَهَا اسْمٌ وَاحِدٌ، وَهُوَ كَثِيرٌ، وَقَدْ يَكُونُ لَهَا اسْمَانِ فَأَكْثَرُ مِنْ ذَلِكَ، لِأَنَّ كَثْرَةَ الْأَسْمَاءِ تَدُلُّ عَلَى شَرَفِ الْمُسَمَّى. مِنْ ذَلِكَ الْفَاتِحَةُ، وَلَهَا نِيفٌ وَعِشْرُونَ اسْمًا: فَاتِحَةُ الْكِتَابِ، فَاتِحَةُ الْقُرْآنِ، أُمُّ الْكِتَابِ، أُمُّ الْقُرْآنِ، الْقُرْآنُ الْعَظِيمُ، السَّبْعُ الْمَثَانِي، الْوَافِيَةُ، الْكَنْزُ، الْكَافِيَةُ، الْأَسَاسُ، النُّورُ، سُورَةُ الْحَمْدِ، وَسُورَةُ الشُّكْرِ، سُورَةُ الْحَمْدِ الْأُولَى، وَسُورَةُ الْحَمْدِ الْقُصْرَى، الرُّقِيَّةُ، وَالشِّفَاءُ، وَالشَّافِيَةُ، سُورَةُ الصَّلَاةِ، وَالصَّلَاةُ، وَسُورَةُ الدُّعَاءِ، وَسُورَةُ السُّؤَالِ، وَسُورَةُ تَعْلِيمِ الْمَسْأَلَةِ، وَسُورَةُ الْمُنَاجَاةِ، وَسُورَةُ التَّفْوِيضِ»⁽¹⁾.

عِلْمُ مَعْرِفَةِ جَمْعِهِ وَتَرْتِيبِهِ

قَالَ الْحَاكِمُ فِي "الْمُسْتَدْرَكُ": جُمِعَ الْقُرْآنُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ.

الْأَوَّلُ: بِحَضْرَةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. قِيلَ: «وَكَانُوا يَكْتُبُونَ فِي الْعُسْبِ وَاللِّخَافِ، وَالرَّقَاعِ، وَقِطْعِ الْأَدِيمِ، وَالْأَكْتَاغِ، وَالْأَضْلَاعِ، وَالْأَقْتَابِ». وَكَانَ ذَلِكَ جَمْعَ الْآيَاتِ الْمُفَرَّقَةِ فِي سُورِهَا بِإِشَارَةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

قَالَ الْخَطَّابِيُّ: «إِنَّمَا لَمْ يَجْمَعْ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْقُرْآنَ فِي الْمُصْحَفِ، لِمَا كَانَ يَتَرَقَّبُهُ مِنْ وُرُودِ نَاسِخٍ لِبَعْضِ أَحْكَامِهِ، أَوْ تِلَاوَتِهِ، فَلَمَّا انْقَضَى نُزُولُهُ بِوَفَاتِهِ، أَلْهِمَ الْخُلَفَاءُ الرَّاشِدُونَ ذَلِكَ، وَفَاءً بِوَعْدِهِ الصَّادِقِ بِضَمَانِ حِفْظِهِ عَلَى هَذِهِ الْأُمَّةِ»⁽¹⁾.

وَالثَّانِي: بِحَضْرَةِ أَبِي بَكْرٍ. رَوَى الْبُخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ، قَالَ: «أَرْسَلَ إِلَيَّ أَبُو بَكْرٍ غَدَاةَ مَقْتَلِ أَهْلِ الْيَمَامَةِ، فَإِذَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ عِنْدَهُ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: إِنَّ عُمَرَ أَتَانِي فَقَالَ: إِنَّ الْقَتْلَ قَدْ اسْتَحَرَّ بِقُرْءِ الْقُرْآنِ، وَإِنِّي أَخْشَى أَنْ يَسْتَحَرَّ الْقَتْلُ بِالْقُرْءِ فِي الْمَوَاطِنِ، فَيَذْهَبَ كَثِيرٌ مِنَ الْقُرْآنِ، وَإِنِّي أَرَى أَنْ تَأْمُرَ بِجَمْعِ الْقُرْآنِ، فَقُلْتُ لِعُمَرَ: كَيْفَ أَفْعَلُ شَيْئًا لَمْ يَفْعَلْهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ عُمَرُ: هَذَا وَاللَّهِ خَيْرٌ. فَلَمْ يَزَلْ يُرَاجِعُنِي

(1) فتح الباري: 9 / 12.

حَتَّى شَرَحَ اللَّهُ صَدْرِي لِذَلِكَ، وَرَأَيْتُ فِي ذَلِكَ الَّذِي رَأَى عُمَرُ. قَالَ زَيْدٌ:
قَالَ أَبُو بَكْرٍ: إِنَّكَ شَابٌّ عَاقِلٌ، وَلَا تَنْتَهِمُكَ، وَقَدْ كُنْتَ تَكْتُبُ الْوَحْيَ لِرَسُولِ
اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَتَتَّبِعِ الْقُرْآنَ، فَاجْمَعُهُ. فَوَاللَّهِ لَوْ كَلَّفُونِي نَقْلَ جَبَلٍ
مِنَ الْجِبَالِ مَا كَانَ أَثْقَلَ عَلَيَّ مِمَّا أَمَرَنِي بِهِ مِنْ جَمْعِ الْقُرْآنِ. قُلْتُ: كَيْفَ
تَفْعَلَانِ شَيْئًا لَمْ يَفْعَلْهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ قَالَ: هُوَ وَاللَّهُ خَيْرٌ.
فَلَمْ يَزَلْ أَبُو بَكْرٍ يُرَاجِعُنِي حَتَّى شَرَحَ اللَّهُ صَدْرِي لِلَّذِي شَرَحَ لَهُ صَدْرَ أَبِي
بَكْرٍ وَعُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، فَتَتَّبَعْتُ الْقُرْآنَ، أَجْمَعُهُ مِنَ الْعُسْبِ وَاللَّخَافِ
وَصُدُورِ الرِّجَالِ، وَوَجَدْتُ آخِرَ سُورَةِ التَّوْبَةِ مَعَ أَبِي خَزِيمَةَ الْأَنْصَارِيِّ لَمْ
أَجِدْهَا مَعَ غَيْرِهِ: ﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ﴾⁽¹⁾ حَتَّى خَاتِمَةِ ﴿بَرَاءَةٌ﴾، وَكَانَتْ
الصُّحُفُ عِنْدَ أَبِي بَكْرٍ حَتَّى تَوَفَّاهُ اللَّهُ، ثُمَّ عِنْدَ عُمَرَ حَيَاتِهِ، ثُمَّ عِنْدَ حَفْصَةَ
بِنْتِ عُمَرَ⁽²⁾.

وَالثَّلَاثُ: هُوَ تَرْتِيبُ السُّورِ فِي زَمَنِ عُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. رَوَى الْبُخَارِيُّ
عَنْ أَنَسٍ، عَنْ حُذَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانِ: «قَدِمَ عَلَى عُثْمَانَ، وَكَانَ يُغَازِي أَهْلَ الشَّامِ
فِي فَتْحِ أَرْمِينِيَّةَ وَأَذْرَبِيجَانَ مَعَ أَهْلِ الْعِرَاقِ، فَأَفْزَعَ حُذَيْفَةُ اخْتِلَافُهُمْ فِي
الْقِرَاءَةِ، فَقَالَ حُذَيْفَةُ لِعُثْمَانَ: أَدْرِكْ هَذِهِ الْأُمَّةَ قَبْلَ أَنْ يَخْتَلِفُوا فِي الْكِتَابِ
اخْتِلَافَ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى، فَأَرْسَلَ عُثْمَانُ إِلَى حَفْصَةَ، أَنْ أَرْسِلِي إِلَيْنَا

(1) سورة التوبة، الآية: 128.

(2) صحيح البخاري: 6 / 71، رقم: 4679.

بِالصُّحُفِ نَنْسَخُهَا فِي الْمَصَاحِفِ، ثُمَّ نَرُدُّهَا إِلَيْكَ، فَأَرْسَلْتُ بِهَا حَفْصَةَ إِلَى عُمَانَ، فَأَمَرَ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ، وَعَبْدَ اللَّهِ بْنَ الزُّبَيْرِ، وَسَعِيدَ بْنَ الْعَاصِ، وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ، فَنَسَخُوهَا فِي الْمَصَاحِفِ. قِيلَ: وَأَرْسَلَ إِلَى كُلِّ أَفْقٍ بِمُصْحَفٍ مِمَّا نَسَخُوا، وَأَمَرَ بِمَا سِوَاهُ مِنَ الْقِرَاءَاتِ فِي كُلِّ صَحِيفَةٍ أَوْ مُصْحَفٍ أَنْ يُحْرَقَ»⁽¹⁾.

قَالَ: «فَقَدْتُ آيَةً مِنَ الْأَحْزَابِ حِينَ نَسَخْنَا الْمُصْحَفَ، قَدْ كُنْتُ أَسْمَعُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْرَأُ بِهَا، فَالْتَمَسْنَاهَا، فَوَجَدْنَاهَا مَعَ خَزِيمَةَ بْنِ ثَابِتٍ الْأَنْصَارِيِّ: ﴿مِنَ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ﴾»⁽²⁾، فَالْحَقْنَاهَا فِي سُورَتِهَا فِي الْمُصْحَفِ»⁽³⁾.

قَالَ ابْنُ حَجَرٍ: «وَكَانَ ذَلِكَ فِي سَنَةِ خَمْسٍ وَعِشْرِينَ»⁽⁴⁾.

فَإِنْ قُلْتَ: الْآيَةُ إِذَا كَانَتْ مَعَ وَاحِدٍ، فَكَيْفَ تَكُونُ مُتَوَاتِرَةً؟

[قُلْتُ: الْآيَةُ مُتَوَاتِرَةٌ]⁽⁵⁾ وَتَفْصِيلُهَا [وَقَعَ عَنْ]⁽⁶⁾ وَاحِدٍ، وَعِنْدَ ذِكْرِ ذَلِكَ

الْوَاحِدِ تَذَكَّرَ الْكُلَّ فَتَوَاتَرَتْ.

(1) صحيح البخاري: 6 / 183 رقم: 4987.

(2) سورة الأحزاب، الآية: 23.

(3) صحيح البخاري: 6 / 183 رقم: 4988.

(4) فتح الباري لابن حجر: 9 / 17.

(5) ما بين معقوفين سقط من أنطاليا.

(6) ما بين معقوفين سقط من قونية.

ثُمَّ إِنَّ الْمَصَاحِفَ الَّتِي أَرْسَلَهَا عُثْمَانُ إِلَى الْأَفَاقِ خَمْسَةٌ عَلَى الْمَشْهُورِ.
وَرُوِيَ عَنْ أَبِي حَاتِمٍ السَّجِسْتَانِيِّ: «أَنَّهَا سَبْعَةٌ؛ أُرْسِلَ إِلَى مَكَّةَ وَالشَّامِ
وَالْيَمَنِ وَالْبَحْرَيْنِ وَالْبَصْرَةِ وَالْكُوفَةِ، وَحَبَسَ بِالْمَدِينَةِ وَاحِدًا»⁽¹⁾.
وَاعْلَمْ أَنَّ الْإِجْمَاعَ وَالنُّصُوصَ الْمُتَرَادِفَةَ عَلَى أَنَّ تَرْتِيبَ الْآيَاتِ تَوْقِيفِيٌّ
لَا شُبْهَةَ فِي ذَلِكَ. وَقَدْ نَقَلَ الْإِجْمَاعُ الزَّرْكَشِيُّ فِي الْبُرْهَانِ، وَأَبُو جَعْفَرِ بْنِ
الزُّبَيْرِ فِي مُنَاسِبَاتِهِ⁽²⁾. وَأَمَّا النُّصُوصُ فَكَثِيرَةٌ يَعْرِفُهَا مَنْ تَبَعَ كُتُبَ
الْأَحَادِيثِ.

وَأَيْضًا تَرْتِيبُ السُّورِ أَيْضًا تَوْقِيفِيٌّ، وَتَرْتِيبُهَا عَلَى مَا هُوَ فِي الْمُصْحَفِ
الْآنَ، كَانَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. ذَكَرَهُ السُّيُوطِيُّ فِي
"الْإِتْقَانِ"⁽³⁾.

عِلْمُ مَعْرِفَةِ عَدَدِ سُورِهِ وَآيَاتِهِ وَكَلِمَاتِهِ وَحُرُوفِهِ

أَمَّا سُورُهُ فَمِئَةٌ وَأَرْبَعُ عَشْرَةَ سُورَةٌ بِإِجْمَاعٍ مَنْ يُعْتَدُّ بِهِ. وَقِيلَ: مِئَةٌ وَثَلَاثُ
عَشْرَةَ بِجَعْلِ "الْأَنْفَالِ" وَ"بَرَاءَةِ" سُورَةً وَاحِدَةً. وَفِي مُصْحَفِ ابْنِ مَسْعُودٍ مِئَةٌ
وَاثْنَتَا عَشْرَةَ سُورَةً، لِأَنَّهُ لَمْ يَكْتُبِ الْمُعَوَّذَتَيْنِ، وَفِي مُصْحَفِ أَبِي سِتٍّ عَشْرَةَ

(1) كتاب المصاحف للسجستاني: 133.

(2) عنوان الكتاب هو: "البرهان في تناسب سور القرآن"، لأبي جعفر بن الزبير الغرناطي (ت. 708هـ)، وهو مطبوع.

(3) الإِتْقَانُ فِي عُلُومِ الْقُرْآنِ: 1/ 202-212.

لَآئِهٖ كَتَبَ فِي آخِرِهِ سُورَتَيْنِ "الْحَفْدُ" وَ"الْخُلْعُ" وَهُمَا هَذِهِ:

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، اللَّهُمَّ إِنَّا نَسْتَغْفِرُكَ وَنَسْتَغْفِرُكَ، وَنُثْنِي عَلَيْكَ
وَلَا نَكْفُرُكَ، وَنَخْلَعُ وَنَتْرُكُ مَنْ يَفْجُرُكَ.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ اللَّهُمَّ إِنَّا نَعْبُدُ، وَلَكَ نُصَلِّي وَنَسْجُدُ، وَإِلَيْكَ نَسْعَى
وَنَحْفِدُ، نَرْجُو رَحْمَتَكَ، وَنَخْشَى عَذَابَكَ، إِنَّ عَذَابَكَ بِالْكَافِرِينَ مُلْحِقٌ.

وَرُويَ أَنَّ فِي مُصْحَفِ أَبِي مِثَّةٍ وَسِتَّ عَشْرَةَ سُورَةً، وَالصَّوَابُ أَنَّهُ خَمْسَ
عَشْرَةَ، فَإِنَّ سُورَةَ "الْفِيلِ" وَسُورَةَ "لَايْلَافِ قُرَيْشٍ" ⁽¹⁾ فِيهِ سُورَةٌ وَاحِدَةٌ.

قِيلَ: «الْحِكْمَةُ فِي تَسْوِيرِ الْقُرْآنِ سُورًا تَحْقِيقُ كَوْنِ السُّورَةِ بِمُجَرَّدِهَا
مُعْجَزَةً، وَآيَةً مِنْ آيَاتِ اللَّهِ، وَالْإِشَارَةُ إِلَى أَنَّ كُلًّا مِنْهَا نَمَطٌ مُسْتَقِلٌّ، وَإِنَّمَا
اِخْتَلَفَتْ بِالطَّوَالِ وَالْقِصَارِ تَنْبِيْهَا عَلَى أَنَّ الطُّوْلَ لَيْسَ مِنْ شَرْطِ الْإِعْجَازِ،
فَهَذِهِ سُورَةُ الْكَوْثَرِ ثَلَاثُ آيَاتٍ، وَأَنَّهَا مُعْجَزَةٌ إِعْجَازَ سُورَةِ الْبَقَرَةِ.

وَأَيْضًا فِيهِ سُهولةُ التَّعْلِيمِ، وَتَدْرِيجُ الْأَطْفَالِ مِنَ الْقِصَارِ إِلَى الطَّوَالِ،
تَيْسِيرًا مِنَ اللَّهِ عَلَى عِبَادِهِ لِحِفْظِ كِتَابِهِ» ⁽²⁾.

وَأَيْضًا مَا لَهُ أَجْنَاسٌ وَأَصْنَافٌ كَانَ أَحْسَنَ وَأَفْخَمَ مِنْ أَنْ يَكُونَ بَابًا وَاحِدًا.
وَأَيْضًا حِفْظُهُ شَيْئًا فَشَيْئًا أَنْشَطُ لِلْقَارِي، وَأَبْعَثُ عَلَى التَّحْصِيلِ.

(1) سورة قريش، الآية: 1.

(2) الإنقان في علوم القرآن: 1 / 228.

وَأَيْضًا الْحَافِظُ إِذَا حَدَقَ السُّورَةَ يَعْظُمُ عِنْدَهُ مَا حَفِظَهُ.

قِيلَ: وَلَمْ تَكُنِ الْكُتُبُ السَّالِفَةُ كَذَلِكَ، لِأَنَّهَا لَمْ تَكُنْ مُعْجَزَاتٍ مِنْ جِهَةِ النَّظْمِ وَالترْتِيبِ، وَأَنَّهَا لَمْ تُسَرِّزْ لِلْحِفْظِ، إِلَّا أَنَّ الْمَرْوِيَّ عَنْ قَتَادَةَ أَنَّ الزُّبُورَ مِئَةٌ وَخَمْسُونَ سُورَةً كُلُّهَا مَوَاعِظُ، وَذَكَرُوا أَنَّ فِي الْإِنْجِيلِ سُورَةً تُسَمَّى سُورَةَ الْأَمْثَالِ⁽¹⁾.

وَأَمَّا عَدُّ الْآيِ، فَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّهَا سِتَّةُ آلَافِ آيَةٍ وَسِتِّمِئَةِ آيَةٍ وَسِتِّ عَشْرَةِ آيَةٍ. وَجَمِيعُ حُرُوفِهِ ثَلَاثُمِئَةِ أَلْفِ حَرْفٍ وَثَلَاثَةُ وَعِشْرُونَ أَلْفَ حَرْفٍ وَسِتِّمِئَةِ حَرْفٍ وَأَحَدٌ وَسَبْعُونَ حَرْفًا.

قَالَ الدَّانِيُّ: أَجْمَعُوا عَلَى أَنَّ عَدَدَ آيَاتِ الْقُرْآنِ سِتَّةُ آلَافِ آيَةٍ، وَاخْتَلَفُوا فِيمَا زَادَ عَلَى ذَلِكَ، فَمِنْهُمْ مَنْ لَمْ يَزِدْ، وَمِنْهُمْ مَنْ قَالَ: وَمِئَتَا آيَةٍ وَأَرْبَعُ آيَاتٍ. وَقِيلَ: وَأَرْبَعُ عَشْرَةَ، وَقِيلَ: وَتِسْعَ عَشْرَةَ، وَقِيلَ: وَخَمْسُ وَعِشْرُونَ، وَقِيلَ: وَسِتُّ وَثَلَاثُونَ.

فَائِدَةٌ:

الآيَةُ: قُرْآنٌ مُرَكَّبٌ مِنْ جُمْلٍ وَلَوْ تَقْدِيرًا، ذُو مَبْدَأٍ وَمَقْطَعٍ مُنْدَرِجٍ فِي سُورَةٍ. وَقِيلَ: طَائِفَةٌ مِنَ الْقُرْآنِ مُنْقَطِعَةٌ عَمَّا قَبْلَهَا وَمَا بَعْدَهَا.

(1) الأشبال، في مراد ملا وأنطاليا وقونية وعاطف أفندي، والصواب ما أثبتناه أي "الأمثال". والنقل من الإتقان في علوم القرآن: 1 / 229.

وَالِاتِّفَاقُ عَلَى أَنَّهَا تَوْقِيفِيَّةٌ، لَا مَجَالَ لِلْقِيَاسِ فِيهِ، وَلِهَذَا عُدَّ ﴿الم﴾
و﴿المص﴾ آيَةً، وَلَمْ يُعَدُّوا ﴿المر﴾ و﴿الر﴾ آيَةً. ثُمَّ إِنَّ الْقَوْمَ ذَكَرُوا عَدَدَ
آيَاتِ كُلِّ سُورَةٍ عَلَى حِدَةٍ، وَذَلِكَ خَارِجٌ عَنْ طَوْقِنَا.

قَالَ الْهَذَلِيُّ فِي كَامِلِهِ⁽¹⁾: اَعْلَمَ أَنَّ قَوْمًا جَهِلُوا الْعَدَدَ، وَمَا فِيهِ مِنَ الْفَوَائِدِ،
حَتَّى قَالَ الزَّعْفَرَانِيُّ: الْعَدَدُ لَيْسَ بِعِلْمٍ، وَإِنَّمَا اشْتَغَلَ بِهِ بَعْضُهُمْ لِيُرَوِّجَ بِهِ
سُوقَهُ. قَالَ: وَلَيْسَ كَذَلِكَ، فَفِيهِ مِنَ الْفَوَائِدِ: مَعْرِفَةُ الْوَقْفِ، وَلِأَنَّ الْإِجْمَاعَ
انْعَقَدَ عَلَى أَنَّ الصَّلَاةَ لَا تَصِحُّ بِنِصْفِ آيَةٍ.

وَقَالَ جَمْعٌ مِنَ الْعُلَمَاءِ: تُجْزَى بِآيَةٍ، وَآخَرُونَ بِثَلَاثِ آيَاتٍ، وَالْآخَرُونَ:
لَا بُدَّ مِنْ سَبْعٍ، وَالْإِعْجَازُ لَا يَقَعُ بِدُونِ آيَةٍ، فَلِلْعَدَدِ فَائِدَةٌ عَظِيمَةٌ فِي ذَلِكَ.
انْتَهَى⁽²⁾.

وَأَمَّا كَلِمَاتُ الْقُرْآنِ سَبْعَةٌ وَسَبْعُونَ أَلْفَ كَلِمَةٍ وَتِسْعُمِئَةٍ وَأَرْبَعٌ وَثَلَاثُونَ
كَلِمَةً. وَقِيلَ: وَأَرْبَعُمِئَةٍ وَسَبْعٌ وَثَلَاثُونَ، وَقِيلَ: وَمِئَتَانِ وَسَبْعٌ وَسَبْعُونَ، وَقِيلَ
غَيْرَ ذَلِكَ. وَسَبَبُ الْإِخْتِلَافِ أَنَّ الْكَلِمَةَ لَهَا حَقِيقَةٌ وَمَجَازٌ، وَلَفْظٌ وَرَسْمٌ،
وَاعْتِبَارُ كُلِّ مِنْهَا جَائِزٌ، وَكُلُّ مِنَ الْعُلَمَاءِ اعْتَبَرَ أَحَدَ الْجَوَائِزِ.

(1) يقصد كتاب: "الكامل في القراءات العشر والأربعين الزائدة عليها"، لأبي القاسم يوسف بن
علي بن جبارة الهذلي المغربي. الكتاب مطبوع.

(2) الإتيان في علوم القرآن: 1/ 225 - 241.

قَالَ السَّخَاوِيُّ: لَا أَعْلَمُ لِعَدَدِ الْكَلِمَاتِ وَالْحُرُوفِ مِنْ فَائِدَةٍ، لِأَنَّ ذَلِكَ
 إِنْ أَفَادَ، فَإِنَّمَا يُفِيدُ فِي كِتَابٍ يُمَكِّنُ فِيهِ الزِّيَادَةُ وَالنَّقْصَانُ، وَالْقُرْآنُ لَا يُمَكِّنُ
 فِيهِ ذَلِكَ. ثُمَّ إِنَّ بَعْضًا مِنَ الْقُرَّاءِ جَعَلَ لِلْقُرْآنِ الْعَظِيمِ أَنْصَافًا بِاعْتِبَارَاتٍ،
 فَنِصْفُهُ بِالْحُرُوفِ النَّوْنُ مِنْ ﴿نُكْرًا﴾ فِي الْكَهْفِ، وَالْكَافُ مِنَ النِّصْفِ
 الثَّانِي، وَنِصْفُهُ بِالْكَلِمَاتِ الدَّالُّ مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَالْجُلُودُ﴾، فِي الْحَجِّ،
 وَقَوْلُهُ: ﴿وَلَهُمْ مَقَامِعُ﴾ مِنَ النِّصْفِ الثَّانِي، وَنِصْفُهُ بِالْآيَاتِ ﴿يَأْفِكُونَ﴾ مِنْ
 سُورَةِ الشُّعَرَاءِ، وَقَوْلُهُ: ﴿فَأُلْقِيَ السَّحَرَةُ﴾ مِنَ النِّصْفِ الثَّانِي، وَنِصْفُهُ عَلَى
 عَدَدِ السُّورِ آخِرُ الْحَدِيدِ، وَالْمُجَادَلَةُ مِنَ النِّصْفِ الثَّانِي، وَهُوَ عَشْرَةٌ
 بِالْأَخْزَابِ، وَقِيلَ: إِنَّ النِّصْفَ بِالْحُرُوفِ الْكَافُ مِنْ ﴿نُكْرًا﴾، وَقِيلَ: الْفَاءُ،
 مِنْ قَوْلِهِ: ﴿وَلَيْتَلَطَّفُ﴾⁽¹⁾.

عِلْمُ مَعْرِفَةِ حِفَاطِهِ وَرُؤَاتِهِ

وَاعْلَمْ أَنَّكَ قَدْ عَرَفْتَ أَيْمَةَ الْقُرَّاءِ فِيمَا سَبَقَ بِحَيْثُ لَا تَحْتَاجُ إِلَى الْمَزِيدِ
 عَلَيْهِ فَارْجِعْ إِلَيْهِ.

عِلْمُ مَعْرِفَةِ الْعَالِي وَالنَّازِلِ مِنْ أَسَانِيدِهِ

اعْلَمْ أَنَّ طَلَبَ عُلُوِّ الْإِسْنَادِ سُنَّةٌ، فَإِنَّهُ قُرْبٌ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى، وَهَذَا ⁽¹⁾ خَمْسَةُ أَقْسَامٍ. أَفْضَلُهَا وَأَعْلَاهَا الْقُرْبُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَأَعْلَاهُ فِي هَذَا الزَّمَانِ سِتَّةَ عَشَرَ رَجُلًا مِنْ قِرَاءَةِ ابْنِ عَامِرٍ مِنْ رِوَايَةِ ذُكْوَانَ، ثُمَّ سَبْعَةَ عَشَرَ مِنْ قِرَاءَةِ عَاصِمٍ مِنْ رِوَايَةِ حَفْصٍ، وَقِرَاءَةِ يَعْقُوبَ مِنْ رِوَايَةِ وَرْثٍ. ثُمَّ الْقُرْبُ إِلَى إِمَامٍ مِنْ أئِمَّةِ الْقِرَاءَةِ، وَأَعْلَاهُ فِي هَذَا الزَّمَانِ إِلَى نَافِعٍ أَرْبَعَةَ عَشَرَ، وَإِلَى ابْنِ عَامِرٍ أَرْبَعَةَ عَشَرَ.

ثُمَّ الْعُلُوُّ بِالنِّسْبَةِ إِلَى الْكُتُبِ الْمَشْهُورَةِ كَالْتَّيْسِيرِ وَالشَّاطِئِيَّةِ، وَهَذَا بِمَنْزِلَةِ عُلُوِّ الْمُحَدِّثِينَ بِالنِّسْبَةِ إِلَى رِوَايَةِ الْكُتُبِ السِّتَةِ. وَيَقَعُ فِي هَذَا النَّوعِ الْمُوَافَقَاتُ وَالْأَبْدَالُ وَالْمُسَاوَاةُ وَالْمُصَافَحَاتُ.

وَهَذِهِ الْأَقْسَامُ كَمَا تُعْتَبَرُ فِي الْقِرَاءَةِ تُعْتَبَرُ فِي الْحَدِيثِ أَيْضًا مِنْ غَيْرِ فَرْقٍ.

فَالْمُوَافَقَةُ: أَنْ تَجْتَمَعَ طَرِيقُهُ مَعَ أَحَدِ أَصْحَابِ الْكُتُبِ فِي شَيْخِهِ، وَقَدْ يَكُونُ مَعَ عُلُوِّ عَلَى مَا رَوَاهُ مِنْ طَرِيقِهِ، وَقَدْ لَا يَكُونُ.

وَالْبَدَلُ: أَنْ يَجْتَمَعَ مَعَهُ فِي شَيْخِ شَيْخِهِ فَصَاعِدًا، وَقَدْ يَكُونُ أَيْضًا بِعُلُوِّ وَقَدْ لَا يَكُونُ.

(1) وهذه، في قونية.

وَالْمُسَاوَاةُ: أَنْ يَكُونَ بَيْنَ الرَّاويِّ وَالنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَوْ الصَّحَابِيِّ أَوْ مَنْ دُونَهُ، إِلَى شَيْخٍ أَحَدِ أَصْحَابِ الْكُتُبِ، كَمَا بَيْنَ أَصْحَابِ الْكُتُبِ وَالنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أَوْ الصَّحَابِيِّ، أَوْ مَنْ دُونَهُ، عَلَى مَا ذَكَرَ مِنَ الْعَدَدِ.

وَالْمُصَافَحَةُ: أَنْ يَكُونَ أَكْثَرَ عَدَدًا مِنْهُ بِوَاحِدٍ، فَكَأَنَّهُ لَقِيَ صَاحِبَ ذَلِكَ الْكِتَابِ وَصَافَحَهُ.

وَمِنْ أَقْسَامِ الْعُلُوِّ تَقَدُّمُ وَفَاةِ الشَّيْخِ عَنْ قَرِينِهِ الَّذِي أَخَذَ عَنِ شَيْخِ ذَلِكَ الشَّيْخِ.

وَمِنْ أَقْسَامِهِ أَيْضًا، الْعُلُوُّ بِمَوْتِ الشَّيْخِ، لَا مَعَ الْتِفَاتٍ⁽¹⁾ إِلَى أَمْرٍ آخَرَ، أَوْ شَيْخٍ آخَرَ، مَتَى يَكُونُ.

قَالَ بَعْضُهُمْ: يُوصَفُ الْإِسْنَادُ بِالْعُلُوِّ، إِذَا مَضَى عَلَيْهِ مِنْ مَوْتِ الشَّيْخِ خَمْسُونَ سَنَةً. وَقَالَ ابْنُ مَنْدَه: ثَلَاثُونَ سَنَةً.

وَاعْلَمْ أَنَّ هَذِهِ الْأَقْسَامَ الْخَمْسَةَ لِلْعُلُوِّ مِمَّا اعْتَبَرَهُ الْمُحَدِّثُونَ فِي السَّنَدِ أَوَّلًا، لَكِنْ يُمَكِّنُ اعْتِبَارُهُ فِي سَنَدِ الْقُرَاءِ أَيْضًا مِنْ غَيْرِ فَرْقٍ. وَإِذَا عَرَفْتَ الْعُلُوَّ بِأَقْسَامِهِ عَرَفْتَ النُّزُولَ، فَإِنَّهُ ضِدُّهُ، وَحَيْثُ ذُمَّ النُّزُولُ، فَهُوَ مَا لَمْ

(1) التفاوت، في قونية.

يَنْجَبِرُ بِكَوْنِ رِجَالِهِ أَعْلَمُ، أَوْ أَخْفَظُ، أَوْ أَتَقَنُ، أَوْ أَجَلُّ، أَوْ أَشْهَرُ، أَوْ أَوْرَعُ،
أَمَّا إِذَا كَانَ كَذَلِكَ فَلَيْسَ بِمَذْمُومٍ، وَلَا مَفْضُولٍ⁽¹⁾.

عِلْمُ مَعْرِفَةِ الْمُتَوَاتِرِ وَالْمَشْهُورِ وَالْآحَادِ وَالشَّاذِّ وَالْمَوْضُوعِ وَالْمُدْرَجِ
قَالَ الْقَاضِي جَلَالُ الدِّينِ الْبُلْقِينِي: الْقِرَاءَةُ تَنْقَسِمُ إِلَى مُتَوَاتِرٍ وَآحَادٍ وَشَاذٍّ.
فَالْمُتَوَاتِرُ: السَّبْعَةُ الْمَشْهُورَةُ.

وَالْآحَادُ: الثَّلَاثَةُ الَّتِي هِيَ تَمَامُ الْعَشْرَةِ، وَتُلْحَقُ بِهَا قِرَاءَةُ الصَّحَابَةِ.
وَالشَّاذُّ: قِرَاءَاتُ التَّابِعِينَ، كَالْأَعْمَشِ، وَيَحْيَى بْنِ وَثَّابٍ، وَابْنِ جُبَيْرٍ،
وَنَحْوِهِمْ.

وَأَعْلَمُ أَنَّ هَذَا كَلَامٌ ظَاهِرٌ، وَالتَّحْقِيقُ فِيهِ مَا ذَكَرَهُ أَبُو الْخَيْرِ ابْنُ الْجَزَرِيِّ
فِي كِتَابِ "النَّشْرِ"⁽²⁾: كُلُّ قِرَاءَةٍ وَافَقَتِ الْعَرَبِيَّةَ وَلَوْ بِوَجْهِ، وَوَافَقَتْ إِحْدَى
الْمَصَاحِفِ الْعُثْمَانِيَّةِ وَلَوْ اخْتِمَالًا، وَصَحَّ سَنَدُهَا، فَهِيَ الْقِرَاءَةُ الصَّحِيحَةُ
الَّتِي لَا يَجُوزُ رَدُّهَا، وَلَا يَحِلُّ إِنكَارُهَا، بَلْ هِيَ مِنَ الْأَحْرَفِ السَّبْعَةِ الَّتِي نَزَلَ
بِهَا الْقُرْآنُ، وَوَجَبَ عَلَى النَّاسِ قَبُولُهَا، سَوَاءٌ كَانَتْ عَنِ الْأَئِمَّةِ السَّبْعَةِ، أَمْ
عَنِ الْعَشْرَةِ، أَمْ عَنْ غَيْرِهِمْ مِنَ الْأَئِمَّةِ الْمَقْبُولِينَ، وَمَتَى اخْتَلَّ رُكْنٌ مِنْ هَذِهِ
الْأَرْكَانِ الثَّلَاثَةِ، أُطْلِقَ عَلَيْهَا ضَعِيفَةٌ، أَوْ شَاذَّةٌ، أَوْ بَاطِلَةٌ، سَوَاءٌ كَانَتْ عَنِ

(1) الإتيان في علوم القرآن: 1/ 254-257.

(2) يعني كتاب: "النَّشْرُ فِي الْقِرَاءَاتِ الْعَشْرِ"، لأبي الخير ابن الجزري، وهو مطبوع.

السَّبْعَةِ، أَمْ عَمَّنْ هُوَ أَكْبَرُ مِنْهُمْ. هَذَا هُوَ الصَّحِيحُ عِنْدَ أَئِمَّةِ التَّحْقِيقِ مِنَ السَّلَفِ وَالْخَلَفِ. صَرَّحَ بِذَلِكَ الدَّانِيُّ وَمَكِّيٌّ وَالْمَهْدَوِيُّ وَأَبُو شَامَةَ.

قَالَ أَبُو شَامَةَ فِي "الْمُرْشِدِ الْوَجِيزِ"⁽¹⁾: لَا يَنْبَغِي أَنْ يُغْتَرَّ بِكُلِّ قِرَاءَةٍ تُعْزَى إِلَى أَحَدِ السَّبْعَةِ، وَيُطْلَقَ عَلَيْهَا لَفْظُ الصَّحَّةِ، وَأَنَّهَا أُنْزِلَتْ هَكَذَا إِلَّا إِذَا دَخَلَتْ فِي ذَلِكَ الضَّابِطِ. بَلْ إِنْ نُقِلَ عَنْ غَيْرِهِمْ، فَذَلِكَ لَا يُخْرِجُهَا عَنِ الصَّحَّةِ، فَإِنَّ الْإِعْتِمَادَ عَلَى اسْتِجْمَاعِ تِلْكَ الْأَوْصَافِ، لَا عَلَى مَنْ تُنسَبُ إِلَيْهِ، غَيْرَ أَنَّ هَؤُلَاءِ السَّبْعَةَ لَشُهْرَتِهِمْ، وَكَثْرَةِ الصَّحِيحِ الْمُجْمَعِ عَلَيْهِ فِي قِرَاءَتِهِمْ، تَرَكْنُ النَّفْسُ إِلَى مَا نُقِلَ عَنْهُمْ فَوْقَ مَا يُنْقَلُ عَنْ غَيْرِهِمْ.

ثُمَّ قَالَ ابْنُ الْجَزَرِيِّ: فَقَوْلُنَا فِي الضَّابِطِ وَلَوْ بَوَّجَهُ نُرِيدُ بِهِ وَجْهًا مِنْ وَجُوهِ النَّحْوِ، سَوَاءٌ كَانَ أَفْصَحَ، أَمْ فَصِيحًا مُجْمَعًا عَلَيْهِ، أَمْ مُخْتَلَفًا فِيهِ اخْتِلَافًا لَا يَضُرُّ مِثْلُهُ، إِذَا كَانَتِ الْقِرَاءَةُ مِمَّا شَاعَ وَذَاعَ، وَتَلَقَّاهُ الْأَئِمَّةُ بِالْإِسْنَادِ الصَّحِيحِ، إِذْ هُوَ الْأَصْلُ الْأَعْظَمُ، وَالرُّكْنُ الْأَقْوَمُ. وَكَمْ مِنْ قِرَاءَةٍ أَنْكَرَهَا بَعْضُ أَهْلِ النَّحْوِ، أَوْ كَثِيرٌ مِنْهُمْ، وَلَمْ يُعْتَبَرْ إِنْكَارُهُمْ كَإِسْكَانِ: ﴿بَارِئُكُمْ﴾ وَ﴿يَأْمُرُكُمْ﴾، وَخَفْضِ: ﴿وَالْأَرْحَامِ﴾، وَنَصْبِ: ﴿لِيُجْزَى قَوْمًا﴾، وَالْفَصْلُ بَيْنَ الْمُضَافَيْنِ فِي: ﴿قَتَلَ أَوْلَادِهِمْ شُرَكَائِهِمْ﴾، وَغَيْرِ ذَلِكَ.

(1) يعني كتاب: "الْمُرْشِدُ الْوَجِيزُ إِلَى عُلُومِ تَتَلَقَّى بِالْكِتَابِ الْعَزِيزِ"، لأبي شَامَةَ عبد الرحمن بن إسماعيل. وهو مطبوع.

قَالَ الدَّانِي: وَأَيْمَةُ الْقِرَاءَةِ لَا تَعْمَلُ فِي شَيْءٍ مِنْ حُرُوفِ الْقُرْآنِ عَلَى الْأَفْسَى فِي اللُّغَةِ، وَالْأَقْيَسُ فِي الْعَرَبِيَّةِ، بَلْ عَلَى الْأَثْبَتِ فِي الْأَثَرِ، وَالْأَصَحِّ فِي النَّقْلِ، وَإِذَا تَبَتَّ الرِّوَايَةُ، لَمْ يَرُدَّهَا قِيَاسُ عَرَبِيَّةٍ، وَلَا فُسُو لُغَةٍ، لِأَنَّ الْقِرَاءَةَ سُنَّةٌ مُتَّبَعَةٌ، يُلْزَمُ قَبُولُهَا، وَالْمَصِيرُ إِلَيْهَا⁽¹⁾.

ثُمَّ قَالَ ابْنُ الْجَزَرِيِّ: (وَنَعْنِي بِمُوَافَقَةِ أَحَدِ الْمَصَاحِفِ)، مَا كَانَ ثَابِتًا فِي بَعْضِهَا دُونَ بَعْضٍ، كَقِرَاءَةِ ابْنِ عَامِرٍ: ﴿قَالُوا اتَّخَذَ اللَّهُ وَلَدًا﴾ فِي الْبَقَرَةِ بِغَيْرِ وَاوٍ، وَ(بِالزُّبْرِ) وَ(بِالْكِتَابِ) بِإِثْبَاتِ الْبَاءِ فِيهِمَا، فَإِنَّ ذَلِكَ ثَابِتٌ فِي الْمُصْحَفِ الشَّامِيِّ. وَكَقِرَاءَةِ ابْنِ كَثِيرٍ: ﴿تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ﴾، فِي آخِرِ بَرَاءَةٍ بِزِيَادَةِ (مِنْ)، فَإِنَّهُ ثَابِتٌ فِي الْمُصْحَفِ الْمَكِّيِّ، وَنَحْوِ ذَلِكَ. فَإِنْ لَمْ تَكُنْ فِي شَيْءٍ مِنَ الْمَصَاحِفِ الْعُثْمَانِيَّةِ فَشَاذَةٌ، لِمُخَالَفَتِهَا الرَّسْمَ الْمُجْمَعَ عَلَيْهِ.

وَقَوْلُنَا: (وَلَوْ احْتِمَالًا)؛ نَعْنِي بِهِ مَا وَافَقَهُ وَلَوْ تَقْدِيرًا، كَ ﴿مَلِكِ يَوْمِ الدِّينِ﴾⁽²⁾، فَإِنَّهُ كُتِبَ فِي الْجَمِيعِ بِلَا أَلِفٍ، فَقِرَاءَةُ الْحَذْفِ تُوَافِقُهُ تَحْقِيقًا، وَقِرَاءَةُ الْأَلِفِ تُوَافِقُهُ تَقْدِيرًا، لِحَذْفِهَا فِي الْخَطِّ اخْتِصَارًا. وَمِنْ هَذَا الْقَبِيلِ: ﴿الصِّرَاطُ﴾، أَصْلُهُ بِالسِّينِ فَالصَّادُ تُوَافِقُهُ تَحْقِيقًا، وَالسِّينُ تَقْدِيرًا. حَتَّى لَوْ كُتِبَ بِالسِّينِ، لَمْ تَجْزُ قِرَاءَةُ الصَّادِ لِعَدَمِ تَوَافُقِهِ حِينَئِذٍ أَصْلًا.

(1) النشر في القراءات العشر: 1 / 11-9.

(2) سورة الفاتحة، الآية: 4.

ثُمَّ قَالَ: وَقَوْلُنَا: (وَصَحَّ سَنَدُهَا)؛ نَعْنِي بِهِ أَنَّ يَرْوِي تِلْكَ الْقِرَاءَةَ الْعَدْلُ الصَّابِتُ عَنْ مِثْلِهِ، وَهَكَذَا حَتَّى تَنْتَهِيَ، وَتَكُونَ مَعَ ذَلِكَ مَشْهُورَةً عِنْدَ أُيَمَّةِ هَذَا الشَّأْنِ، غَيْرَ مَعْدُودَةٍ عِنْدَهُمْ مِنَ الْغَلَطِ، أَوْ مِمَّا شَدَّ بِهَا بَعْضُهُمْ.

قَالَ: وَقَدْ شَرَطَ بَعْضُ الْمُتَأَخِّرِينَ التَّوَاتُرَ فِي هَذَا الرُّكْنِ، وَلَمْ يَكْتَفِ بِصِحَّةِ السَّنَدِ، وَزَعَمَ أَنَّ الْقُرْآنَ لَا يَثْبُتُ إِلَّا بِالتَّوَاتُرِ.

قَالَ: وَهَذَا مِمَّا لَا يَخْفَى مَا فِيهِ، فَإِنَّ التَّوَاتُرَ إِذَا ثَبَتَ لَا يُحْتَاجُ فِيهِ إِلَى الرُّكْنَيْنِ الْأَخِيرَيْنِ مِنَ الرَّسْمِ وَغَيْرِهِ، إِذَا مَا ثَبَتَ مِنْ أَحْرَفِ الْخِلَافِ مُتَوَاتِرًا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَجَبَ قَبُولُهُ، وَقُطِعَ بِكَوْنِهِ قُرْآنًا سَوَاءً وَافَقَ الرَّسْمَ أَمْ لَا»⁽¹⁾.

إِذَا عَرَفْتَ هَذَا فَقَدْ تَحَرَّرَ لَكَ مِنْهُ أَنْوَاعُ الْقِرَاءَاتِ:

الْأَوَّلُ الْمُتَوَاتِرُ: وَهُوَ مَا نَقَلَهُ جَمْعٌ لَا يُمَكِّنُ تَوَاطُؤُهُمْ عَلَى الْكَذِبِ عَنْ مِثْلِهِمْ إِلَى مُنْتَهَاهُ، وَغَالِبُ الْقِرَاءَاتِ كَذَلِكَ.

الثَّانِي الْمَشْهُورُ: وَهُوَ مَا صَحَّ سَنَدُهُ، وَلَمْ يَبْلُغْ دَرَجَةَ التَّوَاتُرِ، وَوَافَقَ الْعَرَبِيَّةَ وَالرَّسْمَ، وَاشْتَهَرَ عِنْدَ الْقُرَّاءِ.

الثَّالِثُ الْآحَادُ: وَهُوَ مَا صَحَّ سَنَدُهُ، وَخَالَفَ الرَّسْمَ، أَوْ الْعَرَبِيَّةَ، أَوْ لَمْ يَشْتَهَرَ الْإِشْتِهَارَ الْمَذْكُورَ، وَلَا يُقْرَأُ بِهِ.

(1) النشر في القراءات العشر: 1/ 11-13.

الرَّابِعُ الشَّادُّ: وَهُوَ مَا لَمْ يَصِحَّ سَنَدُهُ، مِنْ ذَلِكَ قِرَاءَةُ ﴿مَلَكَ يَوْمَ الدِّينِ﴾ بِصِيغَةِ الْمَاضِي، وَنَضَبِ يَوْمَ.

الخَامِسُ الْمَوْضُوعُ: كَقِرَاءَاتِ⁽¹⁾ الْخَزَاعِيِّ.

السَّادِسُ الْمُدْرَجُ: وَهُوَ مَا زِيدَ فِي الْقِرَاءَاتِ عَلَى وَجْهِ التَّفْسِيرِ، كَقِرَاءَةِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ: وَلَهُ أَخٌ أَوْ أُخْتُ مِنْ أُمِّ. وَقِرَاءَةِ ابْنِ عَبَّاسٍ لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلًا مِنْ رَبِّكُمْ فِي مَوَاسِمِ الْحَجِّ. وَقِرَاءَةِ ابْنِ الزُّبَيْرِ: وَلَتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُسْتَعِينُونَ بِاللَّهِ عَلَى مَا أَصَابَهُمْ. وَجَزَمَ ابْنُ الْأَنْبَارِيِّ بِأَنَّهُ تَفْسِيرٌ.

قَالَ ابْنُ الْجَزَرِيِّ فِي آخِرِ كَلَامِهِ: «وَرُبَّمَا كَانُوا يُدْخِلُونَ التَّفْسِيرَ فِي الْقِرَاءَةِ إِضَاحًا وَبَيَانًا، لِأَنَّهُمْ مُحَقِّقُونَ لِمَا تَلَقَّوْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قُرْآنًا، فَهُمْ آمِنُونَ مِنَ الْإِلْتِبَاسِ، وَرُبَّمَا كَانَ بَعْضُهُمْ يَكْتُبُهُ مَعَهُ، وَأَمَّا مَنْ يَقُولُ: إِنَّ بَعْضَ الصَّحَابَةِ كَانَ يُجِيزُ الْقِرَاءَةَ بِالْمَعْنَى فَقَدْ كَذَبَ. انْتَهَى»⁽²⁾.

عِلْمُ مَعْرِفَةِ بَيَانِ الْمَوْضُوعِ لَفْظًا الْمَفْصُولِ مَعْنَى

وَهَذَا الْعِلْمُ أَصْلٌ كَبِيرٌ، عَظِيمُ النِّفْعِ جِدًّا، وَبِهِ يَخْصُلُ حُلُّ كَثِيرٍ مِنَ الْإِشْكَالَاتِ. مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ

(1) كقراءة، في قونية.

(2) النشر في القراءات العشر: 1/ 32، والإتقان في علوم القرآن: 1/ 258-266.

وَجَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا لِيَسْكُنَ إِلَيْهَا⁽¹⁾، إِلَى قَوْلِهِ: ﴿جَعَلَا لَهُ شُرَكَاءَ فِيمَا آتَاهُمَا فَتَعَالَى اللَّهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾⁽²⁾، فَإِنَّ الْآيَةَ فِي قِصَّةِ آدَمَ وَحَوَّاءَ كَمَا يُفْهَمُ مِنَ السِّيَاقِ، لَكِنَّ آخِرَ الْآيَةِ مُشْكِلٌ حَيْثُ نُسِبَ الْإِشْرَاكُ إِلَيْهِمَا، مَعَ أَنَّ الْإِجْمَاعَ مُنْعَقِدٌ عَلَى أَنَّ الْأَنْبِيَاءَ مَعْصُومُونَ مِنَ الشَّرِكِ قَبْلَ النُّبُوَّةِ وَبَعْدَهَا، فَظَهَرَ مِنْهُ أَنَّ آخِرَ الْآيَةِ مَفْصُولٌ عَنْ قِصَّةِ آدَمَ وَحَوَّاءَ.

وَعَنِ السُّدِّيِّ: هَذِهِ مَفْصُولَةٌ مِنْ آيَةِ آدَمَ؛ خَاصَّةٌ فِي آلِهَةِ الْعَرَبِ.

وَعَنِ السُّدِّيِّ عَنْ أَبِي مَالِكٍ، قَالَ: هَذِهِ مَفْصُولَةٌ، أَطَاعَاهُ فِي الْوَلَدِ، ﴿فَتَعَالَى اللَّهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ هَذِهِ لِقَوْمٍ مُحَمَّدٍ، فَظَهَرَ مِنْهُ أَنَّ الْآيَةَ مِنَ الْمَوْصُولِ الْمَفْصُولِ، وَيُوضِّحُ ذَلِكَ تَغْيِيرُ الضَّمِيرِ إِلَى الْجَمْعِ بَعْدَ التَّثْنِيَةِ، وَلَوْ كَانَتْ الْقِصَّةُ وَاحِدَةً لَقَالَ: (عَمَّا يُشْرِكَانِ)، وَحُسْنُ التَّخْلِصِ وَالْإِسْتِطْرَادُ مِنْ أَسَالِيبِ الْقُرْآنِ.

وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ وَالرَّاسِخُونَ﴾⁽³⁾ الْآيَةُ، فَإِنَّهُ عَلَى تَقْدِيرِ الْوَصْلِ يَكُونُ الرَّاسِخُونَ يَعْلَمُونَ⁽⁴⁾ تَأْوِيلَهُ، مَعَ أَنَّ الْآيَةَ دَلَّتْ عَلَى ذَمِّ مُتَّبِعِي الْمُتَشَابِهِ، وَوَصْفِهِمْ بِالزَّيْغِ، فَظَهَرَ أَنَّ ذَلِكَ مَفْصُولٌ⁽⁵⁾.

(1) سورة الأعراف، الآية: 189.

(2) نفسها، الآية: 190.

(3) سورة آل عمران، الآية: 7.

(4) يعلم تأويله، في الأزهرية.

(5) الإتقان في علوم القرآن: 1/ 309-310.

عِلْمُ مَعْرِفَةِ الْإِمَالَةِ وَالْفَتْحِ وَمَا بَيْنَهُمَا وَكَذَا عِلْمُ مَعْرِفَةِ الْإِدْغَامِ وَالْإِظْهَارِ
وَالْإِخْفَاءِ وَالْإِقْلَابِ

كُلُّ هَذِهِ مُفَصَّلَةٌ فِي عِلْمِ الْقِرَاءَةِ فَلْتُعَلِّمَ مِنْ كُتُبِهَا.

وَكَذَا عِلْمُ مَعْرِفَةِ الْمَدِّ وَالْقَصْرِ.

وَكَذَا عِلْمُ مَعْرِفَةِ تَخْفِيفِ الْهَمْزِ⁽¹⁾.

وَقَدْ أَفْرَدَ جَمَاعَةٌ بِالتَّصْنِيفِ فِي هَذِهِ الْعُلُومِ الثَّلَاثَةِ.

عِلْمُ مَعْرِفَةِ كَيْفِيَّةِ تَحْمُلِ الْقُرْآنِ

اعْلَمْ أَنَّ حِفْظَ الْقُرْآنِ فَرَضٌ كِفَايَةٌ عَلَى الْأُمَّةِ لِئَلَّا يَنْقَطِعَ عَدَدُ التَّوَاتُرِ فِيهِ،
فَلَا يَتَطَرَّقَ إِلَيْهِ التَّبْدِيلُ وَالتَّحْرِيفُ.

وَتَعْلِيمُهُ أَيْضًا فَرَضٌ كِفَايَةٌ، وَهُوَ مِنْ أَفْضَلِ الْقُرْبِ، فَفِي الصَّحِيحِ:
«خَيْرُكُمْ مَنْ تَعَلَّمَ الْقُرْآنَ وَعَلَّمَهُ»⁽²⁾.

وَأَوْجُهُ التَّحْمُلِ عِنْدَ أَهْلِ الْحَدِيثِ: السَّمَاعُ مِنْ لَفْظِ الشَّيْخِ، وَالْقِرَاءَةُ
عَلَيْهِ، وَالسَّمَاعُ عَلَيْهِ بِقِرَاءَةِ غَيْرِهِ، وَالْمُنَاوَلَةُ، وَالْإِجَازَةُ، وَالْمُكَاتَبَةُ،
وَالْوَصِيَّةُ، وَالْإِعْلَامُ، وَالْوِجَادَةُ. وَأَمَّا عِنْدَ الْقُرَّاءِ فَلَا يَتَأَتَّى غَيْرُ الْأَوَّلَيْنِ.

(1) الهمزة، في أنطاليا وعاطف أفندي.

(2) صحيح البخاري: 6/ 192 رقم: 5027، مسند أحمد: 1/ 530 رقم: 500.

وَأَمَّا الْقِرَاءَةُ عَلَى الشَّيْخِ: فَهِيَ الْمُسْتَعْمَلَةُ سَلَفًا وَخَلَفًا.

وَأَمَّا السَّمَاعُ مِنْ لَفْظِ الشَّيْخِ: فَيُحْتَمَلُ أَنْ يُقَالَ بِهِ هَاهُنَا، لِأَنَّ الصَّحَابَةَ إِنَّمَا أَخَذُوا الْقُرْآنَ مِنْ فِي النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، لَكِنْ لَمْ يَأْخُذْ بِهِ أَحَدٌ مِنَ الْقُرَاءِ، لِاحْتِيَاجِهِمْ عَلَى التَّمَرُّنِ فِي الْأَدَاءِ، وَعَدَمِ احْتِيَاجِ الصَّحَابَةِ إِلَى ذَلِكَ لِنُزُولِ الْقُرْآنِ بِلُغَتِهِمْ وَقُدْرَتِهِمْ عَلَى الْأَدَاءِ لِفَصَاحَتِهِمْ.

وَأَمَّا الْحَدِيثُ، فَلَمَّا كَانَ الْمَقْصُودُ مِنْهُ الْمَعْنَى أَوْ اللَّفْظُ لَا بِالْهَيْئَاتِ اكْتَفَوْا فِيهَا بِالسَّمَاعِ سَلَفًا وَخَلَفًا، وَمِمَّا يَدُلُّ عَلَى فَضِيلَةِ الْقِرَاءَةِ عَلَى الشَّيْخِ عَرَضُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْقُرْآنَ عَلَى جِبْرِيلَ فِي رَمَضَانَ كُلِّ عَامٍ، وَيُحْكِي أَنَّ الشَّيْخَ شَمْسَ الدِّينِ الْجَزَرِيَّ لَمَّا قَدِمَ الْقَاهِرَةَ، وَازْدَحَمَتْ عَلَيْهِ الْخَلْقُ، لَمْ يَتَسَّعْ وَقْتُهِ لِقِرَاءَةِ الْجَمِيعِ، فَكَانَ يَقْرَأُ عَلَيْهِمُ الْآيَةَ، ثُمَّ يُعِيدُ وَنَهَا عَلَيْهِ دُفْعَةً وَاحِدَةً، فَلَمْ يَكْتَفِ بِقِرَاءَتِهِ.

وَتَجُوزُ الْقِرَاءَةُ عَلَى الشَّيْخِ عِنْدَ قِرَاءَةِ غَيْرِهِ عَلَيْهِ إِذَا كَانَ بِحَيْثُ لَا يَخْفَى عَلَيْهِ حَالُهُمْ، كَمَا كَانَ الشَّيْخُ عَلَمُ الدِّينِ السَّخَاوِيُّ يَقْرَأُ عَلَيْهِ اثْنَانِ وَثَلَاثَةٌ فِي أَمَاكِنَ مُخْتَلِفَةٍ، وَهُوَ يَرُدُّ عَلَى كُلِّ مِنْهُمْ. وَكَذَا لَوْ كَانَ الشَّيْخُ مُشْتَغَلًا بِشُغْلٍ آخَرَ كَنَسَخٍ وَمُطَالَعَةٍ.

وَأَمَّا الْقِرَاءَةُ مِنَ الْحِفْظِ، فَالظَّاهِرُ أَنَّهَا لَيْسَتْ بِشَرْطٍ، بَلْ يَكْفِي وَلَوْ مِنَ الْمُصْحَفِ. ثُمَّ إِنَّ قَدْرَ مَا يُقْرَأُ حَالَ الْأَخْذِ عَشْرُ آيَاتٍ لِكَائِنٍ مَنْ كَانَ، وَعَلَيْهِ الصَّدْرُ الْأَوَّلُ، وَأَمَّا مَنْ بَعْدَهُمْ فَبِقَدْرِ قُوَّةِ الْآخِذِ⁽¹⁾.

وَعِنْدَ ابْنِ الْجَزَرِيِّ الْأَخْذُ فِي الْإِفْرَادِ بِجُزْءٍ مِنْ أَجْزَاءِ مِئَةٍ وَعِشْرِينَ، وَفِي الْجَمْعِ بِجُزْءٍ مِنْ أَجْزَاءِ مِئَتَيْنِ وَأَرْبَعِينَ، وَلَمْ يَحْدِّ لَهُ آخَرُونَ حَدًّا، وَهُوَ اخْتِيَارُ السَّخَاوِيِّ.

قِيلَ: لَا تَجُوزُ رَوَايَةُ الْحَدِيثِ بِدُونِ الْإِجَازَةِ. وَأَمَّا الْقُرْآنُ، فَفِيهِ وَجْهَانِ: فِي وَجْهِ لَا يَجُوزُ، لِأَنَّ الْإِحْتِيَاطَ فِيهِ أَكْثَرُ، وَفِي وَجْهِ يَجُوزُ، وَهُوَ الظَّاهِرُ، إِذِ الْقُرْآنُ مَحْفُوظٌ مُتَلَقَّى، مُتَدَاوِلٌ مُيسَّرٌ، وَلَا كَذَلِكَ الْحَدِيثُ.

وَأَمَّا إِقْرَاءُ الْعُلُومِ وَإِفَادَتُهَا، وَكَذَا الْإِفْتَاءُ، فَلَا يَشْتَرِطُ الْإِجَازَةَ، بَلِ الْأَهْلِيَّةُ لَهَا فَقَطْ، وَعَلَى ذَلِكَ السَّلَفُ الصَّالِحُ وَالصَّدْرُ الْأَوَّلُ، وَإِنَّمَا اصْطَلَحَ النَّاسُ عَلَى الْإِجَازَةِ لِيَعْرِفَ الْمُبْتَدِئُ أَهْلِيَّةَ الشَّيْخِ، فَجُعِلَتِ الْإِجَازَةُ كَالشَّهَادَةِ مِنَ الشَّيْخِ الْمُجَازِ بِالْأَهْلِيَّةِ.

وَمِمَّا وَجَبَ مَعْرِفَتُهُ هَاهُنَا، أَنَّ أَخْذَ الْمَالِ فِي مُقَابَلَةِ الْإِجَازَةِ لَا يَجُوزُ، وَأَمَّا أَخْذُهُ مِنَ الْمَالِ حَرَامٌ، بَلْ إِنْ عَلِمَ أَهْلِيَّتَهُ تَجِبُ الْإِجَازَةُ، وَإِنْ عَلِمَ خِلَافَهَا تَحْرُمُ، وَأَمَّا أَخْذُ الْأُجْرَةِ عَلَى التَّعْلِيمِ فَجَائِزٌ، وَفِي الْبُخَارِيِّ: «إِنَّ

(1) الإِتْقَانُ فِي عُلُومِ الْقُرْآنِ: 1/ 343-344.

أَحَقُّ مَا أَخَذْتُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا كِتَابُ اللَّهِ»⁽¹⁾. وَقِيلَ: إِنْ تَعَيَّنَ عَلَيْهِ لَمْ يَجُزْ، وَقِيلَ لَا يَجُوزُ مُطْلَقًا، وَهُوَ مَذْهَبُ أَبِي حَنِيفَةَ، إِلَّا أَنَّ الْمُتَأَخِّرِينَ مِنْ أَصْحَابِهِ قَالُوا: لَا بَأْسَ فِي أَخْذِ الْأُجْرَةِ عَلَى تَعْلِيمِ الْقُرْآنِ وَلِلتَّدْرِيسِ، لِظُهُورِ التَّوَانِي وَالتَّكَاسُلِ فِي هَذَا الزَّمَانِ، وَلَوْ مُنِعَ ذَلِكَ لَأَنَسَدَ هَذَا الْبَابُ⁽²⁾.

عِلْمُ مَعْرِفَةِ آدَابِ تِلَاوَتِهِ وَتَالِيهِ

أَفْرَدَهُ بِالتَّصْنِيفِ جَمَاعَةٌ، مِنْهُمْ النَّوَوِيُّ فِي "التَّبَيَّانِ"⁽³⁾، وَتِلْكَ نَيْفٌ وَثَلَاثُونَ أَدَبًا.

مِنْهَا: أَنَّهُ يُسْتَحَبُّ الْإِكْتِثَارُ مِنَ الْقِرَاءَةِ وَالتَّلَاوَةِ، وَالْأَحَادِيثُ فِي ذَلِكَ أَكْثَرُ مِنْ أَنْ تُحْصَى.

وَمِنْهَا: أَنَّ نِسْيَانَ الْقُرْآنِ بَعْدَ حِفْظِهِ كَبِيرَةٌ، وَقَدْ وَرَدَ فِي ذَلِكَ حَدِيثٌ، وَهُوَ: «عُرِضَتْ عَلَيَّ ذُنُوبُ أُمَّتِي فَلَمْ أَرْ ذَنْبًا أَعْظَمَ مِنْ سُورَةٍ مِنَ الْقُرْآنِ أَوْ آيَةٍ أَوْتِيَهَا رَجُلٌ ثُمَّ نَسِيَهَا»⁽⁴⁾.

(1) صحيح البخاري: 131 / 7 رقم: 5737.

(2) الإتيقان في علوم القرآن: 1 / 343-356.

(3) عنوان الكتاب: "التَّبَيَّانُ فِي آدَابِ حَمَلَةِ الْقُرْآنِ"، لأبي زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت. 676هـ). الكتاب مطبوع.

(4) إحياء علوم الدين: 4 / 18.

وَمِنْهَا: يُسْتَحَبُّ الْوُضُوءُ لِقِرَاءَةِ الْقُرْآنِ، لِأَنَّهُ أَفْضَلُ الْأَذْكَارِ، فَيَحْرُمُ عَلَى الْجُنُبِ وَالْحَائِضِ، وَيُكْرَهُ عَلَى مُتَنَجِّسِ الْفَمِ. وَقِيلَ يَحْرُمُ. نَعَمْ يَجُوزُ لِلْجُنُبِ وَالْحَائِضِ النَّظَرُ فِي الْمُصْحَفِ وَإِمْرَارِهِ عَلَى الْقَلْبِ.

وَمِنْهَا: أَنَّهُ تُسَنُّ الْقِرَاءَةُ فِي مَكَانٍ نَظِيفٍ، وَأَفْضَلُهُ الْمَسْجِدُ، وَكَرِهَهُ قَوْمٌ فِي الْحَمَّامِ وَالطَّرِيقِ، وَقَالَ النَّوَوِيُّ لَا يُكْرَهُ فِيهِمَا.

وَمِنْهَا: أَنَّهُ يُسْتَحَبُّ [أَنْ يَجْلِسَ] ⁽¹⁾ مُسْتَقْبِلًا الْقِبْلَةَ، مُتَخَشِّعًا بِسَكِينَةٍ وَوَقَارٍ، مُطَرِّقًا رَأْسَهُ.

وَمِنْهَا: أَنَّهُ يُسَنُّ أَنْ يَسْتَكَ تَعْظِيمًا وَتَطْهِيرًا.

وَمِنْهَا: أَنَّهُ يُسَنُّ التَّعَوُّذُ قَبْلَ الْقِرَاءَةِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿فَإِذَا قَرَأْتَ الْقُرْآنَ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ﴾ ⁽²⁾، أَيِ إِذَا أَرَدْتَ قِرَاءَتَهُ. وَصِفَتُهَا الْمُخْتَارَةُ: أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ.

وَمِنْهَا: أَنْ لَا يَتْرَكَ الْبَسْمَلَةَ فِي أَوَّلِ كُلِّ سُورَةٍ سِوَى "بَرَاءَةٍ"، لِأَنَّ الْأَكْثَرَ عَلَى أَنَّهَا آيَةٌ.

وَمِنْهَا: أَنَّهُ لَا يَحْتَاجُ إِلَى النِّيَّةِ كَسَائِرِ الْأَذْكَارِ، إِلَّا إِذَا نَذَرَهَا خَارِجَ الصَّلَاةِ فَلَا بُدَّ مِنْ نِيَّةِ النَّذْرِ أَوْ الْفَرَضِ.

(1) ما بين معقوفين سقط من أنطاليا.

(2) سورة النحل، الآية: 98.

وَمِنْهَا: أَنَّهُ يُسَنُّ التَّرْتِيلُ فِي قِرَاءَتِهِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَرَتِّلِ الْقُرْآنَ تَرْتِيلًا﴾⁽¹⁾، وَفَرْقٌ بَيْنَهُ وَبَيْنَ التَّحْقِيقِ، وَهُوَ أَنَّ التَّحْقِيقَ يَكُونُ لِلرِّيَاضَةِ وَالتَّعْلِيمِ وَالتَّمْرِينِ، وَهُوَ إِعْطَاءُ كُلِّ حَرْفٍ حَقَّهُ مِنْ إِشْبَاعِ الْمَدِّ وَإِتْمَامِ الْحَرَكَاتِ، وَغَيْرِ ذَلِكَ. وَالتَّرْتِيلُ يَكُونُ لِلتَّدْبِيرِ وَالتَّفَكُّرِ وَالِاسْتِنْبَاطِ، وَكُلُّ تَحْقِيقٍ تَرْتِيلٌ مِنْ غَيْرِ عَكْسٍ كُلِّيٍّ.

وَمِنْهَا: أَنَّهُ تُسَنُّ الْقِرَاءَةُ بِالتَّدْبِيرِ وَالتَّفْهَمِ، فَهُوَ الْمَقْصُودُ الْأَعْظَمُ، وَالْمَطْلُوبُ الْأَهَمُّ، وَبِهِ تَنْشَرِحُ الصُّدُورُ وَتَسْتَنِيرُ الْقُلُوبُ. وَمِنْهَا: لَا بِأَسَ بَتَكَرِيرِ الْآيَةِ وَتَرْدِيدِهَا.

وَمِنْهَا: أَنَّهُ يُسْتَحَبُّ الْبُكَاءُ عِنْدَ قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ، وَالتَّبَاكِي لِمَنْ لَا يَقْدِرُ عَلَيْهِ وَالْحُزْنَ وَالْخُشُوعُ.

وَمِنْهَا: أَنَّهُ يُسَنُّ تَحْسِينُ الصَّوْتِ بِالْقِرَاءَةِ وَتَزْيِينِهَا.

وَمِنْهَا: أَنَّهُ يُسْتَحَبُّ قِرَاءَتُهُ بِالتَّفْخِيمِ، أَيُّ يَقْرَأُهُ عَلَى قِرَاءَةِ الرِّجَالِ، وَلَا يُخَضِّعُ الصَّوْتَ فِيهِ كَكَلَامِ النِّسَاءِ.

وَمِنْهَا: أَنَّهُ قَدْ يَجْهَرُ، وَقَدْ يُسِرُّ، لِأَنَّ الْمُسِرَّ قَدْ يَمَلُّ فَيَأْنَسُ بِالْجَهْرِ، وَالْجَاهِرُ قَدْ يَكُلُّ فَيَسْتَرِيحُ بِالإِسْرَارِ، إِذْ قَدْ وَرَدَتْ أَحَادِيثُ تَقْتَضِي اسْتِحْبَابَ رَفْعِ الصَّوْتِ، وَأَحَادِيثُ تَقْتَضِي الإِسْرَارَ وَخَفْضَ الصَّوْتِ.

قُلْتُ: وَلَعَلَّ التَّوْفِيقَ بَيْنَهُمَا أَنْ نَهَيَ الْجَهْرَ لِمَنْ أَفْرَطَ حَتَّى كَادَ يَكُلُّ مِنْهُ، وَنَهَيَ
الْإِسْرَارَ لِمَنْ أَفْرَطَ حَتَّى لَمْ يَنْشُطْ لِلْقِرَاءَةِ، فَالْمَسْنُونُ حِينَئِذٍ، رِعَايَةُ النَّشَاطِ، وَدَفْعُ
الْكَلَالِ. وَيَخْتَلِفُ قَدْرُهُ بِاخْتِلَافِ الطَّبَائِعِ، وَلِهَذَا لَمْ يُنْهَ عَنِ الْجَهْرِ أَوْ الْإِسْرَارِ عَلَى
الْإِطْلَاقِ. وَهَذَا التَّوْفِيقُ لَمْ أُسَبِّقْ إِلَيْهِ وَلِلَّهِ الْحَمْدُ وَالْمِنَّةُ.

وَمِنْهَا: أَنَّ الْقِرَاءَةَ فِي الْمُضْحَفِ أَفْضَلُ مِنَ الْقِرَاءَةِ مِنْ حِفْظِهِ، لِأَنَّ النَّظَرَ
فِيهِ عِبَادَةٌ مَطْلُوبَةٌ.

قِيلَ: لَوْ رُوِيَ حَالُ الْخُشُوعِ سِوَاءُ كَانَ فِي الْقِرَاءَةِ مِنَ الْحِفْظِ أَوْ مِنَ
الْمُضْحَفِ لَكَانَ قَوْلًا حَسَنًا لِاخْتِلَافِ الْحَالِ هُنَاكَ، وَهَذَا مُخْتَارُ النَّوَوِيِّ.
وَحَكَى النَّوَوِيُّ قَوْلًا آخَرَ، وَهُوَ تَرْجِيحُ الْقِرَاءَةِ مِنَ الْحِفْظِ مُطْلَقًا، وَنَسَبَهُ إِلَى
ابْنِ عَبْدِ السَّلَامِ، وَعَلَّلَهُ بِأَنَّهُ فِيهِ مِنَ التَّدْبِيرِ مَا لَا يَحْصُلُ فِي الْمُضْحَفِ. قُلْتُ:
وَهَذَا يَخْتَلِفُ بِاخْتِلَافِ الطَّبَائِعِ، وَبِاخْتِلَافِ الْأَحْوَالِ لَا مُطْلَقًا.

وَمِنْهَا: إِذَا أُزْتِجَ ⁽¹⁾ عَلَى الْقَارِئِ، وَأَرَادَ أَنْ يَسْأَلَ غَيْرَهُ، يَنْبَغِي أَنْ يَقْرَأَ مَا
قَبْلَ الْآيَةِ وَيَسْكُتَ، وَلَا يَقُولَ كَيْفَ كَذَا وَكَذَا، إِذْ رُبَّمَا يُلَبِّسُ عَلَيْهِ وَهَكَذَا.

وَرَدَ الْأَثَرُ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ وَالنَّخَعِيِّ وَبَشِيرِ بْنِ أَبِي مَسْعُودٍ، قَالَ ابْنُ
مُجَاهِدٍ: «إِذَا شَكَّ فِي التَّذْكِيرِ وَالتَّنْثِيثِ، كَمَا فِي الْيَاءِ وَالتَّاءِ فَلْيَقْرَأْ عَلَى
التَّذْكِيرِ، وَإِذَا شَكَّ أَنَّ الْكَلِمَةَ مَهْمُوزَةٌ أَمْ لَا فَلْيَتْرِكِ الْهَمْزَةَ، وَإِنْ شَكَّ أَنَّ

(1) أُزْتِجَ عَلَى الْقَارِئِ: اسْتَغْلَقَتْ عَلَيْهِ الْقِرَاءَةُ وَلَمْ يَقْدِرْ عَلَيْهَا. اللِّسَانُ/ رَتَجَ.

الْحَرْفَ مَوْصُولٌ، أَوْ مَفْصُولٌ فَلْيَقْرَأْ بِالْوَصْلِ، وَإِنْ شَكَّ فِي الْمَدِّ وَالْقَصْرِ فَلْيَقْرَأْ بِالْقَصْرِ، وَإِنْ شَكَّ فِي فَتْحِ حَرْفٍ وَكَسْرِهِ فَلْيَقْرَأْ بِالْفَتْحِ، لِأَنَّ الْأَوَّلَ غَيْرُ لَحْنٍ فِي مَوْضِعٍ، وَالثَّانِي لَحْنٌ فِي بَعْضِ الْمَوَاضِعِ»⁽¹⁾.

وَمِنْهَا: أَنَّهُ يُكْرَهُ قَطْعُ الْقِرَاءَةِ لِمُكَالَمَةِ أَحَدٍ، لِأَنَّ كَلَامَ اللَّهِ لَا يَنْبَغِي أَنْ يُؤَثَّرَ عَلَيْهِ كَلَامُ غَيْرِهِ، وَيُكْرَهُ أَيْضًا الضَّحِكُ وَالْعَبَثُ وَالنَّظَرُ إِلَى مَا يُلْهِي.

وَمِنْهَا: أَنَّهُ لَا يَجُوزُ قِرَاءَةُ الْقُرْآنِ بِالْعَجَمِيَّةِ مُطْلَقًا، سَوَاءً أَحْسَنَ الْعَرَبِيَّةِ أَمْ لَا، فِي الصَّلَاةِ أَمْ خَارِجَهَا، لِأَنَّ ذَلِكَ يُذْهِبُ إِعْجَازَهُ. وَمَا رُوِيَ عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ تَجْوِيزُهُ فَقَدْ حُكِيَ عَنْهُ الرَّجُوعُ عَنْ ذَلِكَ.

وَمِنْهَا: أَنَّهُ لَا تَجُوزُ الْقِرَاءَةُ بِالشَّاذِّ، وَقَدْ جُوزَ فِي غَيْرِ الصَّلَاةِ، وَقَدْ نُقِلَ الْإِجْمَاعُ عَلَى عَدَمِ الْجَوَازِ.

وَمِنْهَا: أَنَّ الْأَوَّلَى الْقِرَاءَةُ عَلَى تَرْتِيبِ الْمُصْحَفِ، لِأَنَّهُ يُفَوِّتُ مَا فِي تَرْتِيبِهِ مِنَ الْحِكْمَةِ الْمَرْعِيَّةِ. قَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ: «فِيمَنْ يَقْرَأُ الْقُرْآنَ مَنْكُوسًا أَنَّهُ مَنْكُوسُ الْقَلْبِ»⁽²⁾. وَأَمَّا قِرَاءَةُ السُّورَةِ مِنْ آخِرِهَا إِلَى أَوَّلِهَا فَمُتَّفَقٌ عَلَى مَنَعِهِ. وَأَمَّا مَنْ يَنْتَقِلُ مِنْ آيَةٍ إِلَى آيَةٍ وَتَرَكَ التَّأْلِيفَ لِآيِ الْقُرْآنِ قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: فَإِنَّمَا يَفْعَلُهُ مَنْ لَا عِلْمَ لَهُ، لِأَنَّ اللَّهَ لَوْ شَاءَ لَأَنْزَلَهُ عَلَى ذَلِكَ.

(1) الإتيان في علوم القرآن: 1/ 375-376.

(2) المصنف لعبد الرزاق: 4/ 323.

وَقَدْ نَقَلَ الْقَاضِي أَبُو بَكْرٍ الْإِجْمَاعَ عَلَى عَدَمِ جَوَازِ قِرَاءَةِ آيَةِ آيَةٍ مِنْ كُلِّ سُورَةٍ، لِأَنَّ هَذَا التَّأْلِيفَ مَأْخُودٌ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَأَخَذَهُ عَنْ جَبْرِيلَ، فَأَلْوَلَى بِالْقَارِئِ أَنْ يَقْرَأَ عَلَى التَّأْلِيفِ الْمَنْقُولِ. وَقَدْ قَالَ ابْنُ سِيرِينَ: «تَأْلِيفُ اللَّهِ خَيْرٌ مِنْ تَأْلِيفِكُمْ»⁽¹⁾.

قُلْتُ: وَقَدْ ظَهَرَ لَكَ بِهَذَا كَرَاهَةُ مَا شَاعَ بَيْنَ طَلَبَةِ زَمَانِنَا، مِنْ أَخْذِ بَعْضِ آيَاتٍ مِنْ سُورَةِ الْأَنْعَامِ، وَيَزْعُمُونَ أَنَّ الْخَوَاصَّ الْمُوْجُودَةَ فِي السُّورَةِ فِي هَذِهِ الْآيَاتِ بِخُصُوصِهَا، وَأَنْتَ تَعْرِفُ أَنَّ هَذَا الْمُسْكِينَ كَيْفَ اجْتَرَأَ عَلَى هَذَا الْإِفْتِتَاتِ، وَخَصَّ الْخَوَاصَّ بِبَعْضِ الْآيَاتِ، وَأَخْلَى بَعْضَهَا عَنْهَا. نَعُودُ بِاللَّهِ مِنْ تَرْكِ الْأَدَبِ سِيِّمًا مَعَ الرَّبِّ تَعَالَى.

وَمِنْهَا: أَنَّهُ تُسَنُّ الْقِرَاءَةُ عَلَى حَرْفٍ وَاحِدٍ، وَلَا يَخْلُطُ حَرْفًا آخَرَ فِي مَجْلِسٍ وَاحِدٍ. وَقِيلَ: مَا دَامَ الْكَلَامُ مُرْتَبِطًا. وَقَدْ يُمْنَعُ مُطْلَقًا. وَالصَّوَابُ: أَنَّ الْجَمْعَ إِنْ لَمْ يَجُزْ فِي الْعَرَبِيَّةِ حُرْمًا، كَمَنْ يَقْرَأُ: ﴿فَتَلَقَّى آدَمُ مِنْ رَبِّهِ كَلِمَاتٍ﴾⁽²⁾ بِرَفْعِ (آدَمُ) عَلَى قِرَاءَةِ غَيْرِ ابْنِ كَثِيرٍ، وَرَفْعِ (كَلِمَاتٍ) عَلَى رِوَايَتِهِ. وَمَا لَمْ يَكُنْ كَذَلِكَ، فَإِنْ كَانَ رِوَايَةُ حُرْمًا أَيْضًا لِأَنَّهُ خَلَطَ فِي الرِّوَايَةِ، وَأَنَّهُ كَذِبٌ، وَإِنْ كَانَ عَلَى سَبِيلِ التَّلَاوَةِ جَازًا.

وَمِنْهَا: أَنَّهُ يُسَنُّ الْإِسْتِمَاعُ، وَتَرْكُ اللَّغَطِ وَالْحَدِيثِ بِحُضُورِ الْقِرَاءَةِ.

(1) غريب الحديث لأبي عبيد: 4 / 104.

(2) سورة البقرة، الآية: 37.

وَمِنْهَا: أَنَّهُ يُسَنُّ السُّجُودُ عِنْدَ قِرَاءَةِ آيَةِ السَّجْدَةِ.

وَمِنْهَا: أَنَّهُ يُخْتَارُ الْأَوْقَاتُ الْمَحْمُودَةُ وَالْأَيَّامُ الشَّرِيفَةُ، وَأَفْضَلُ الْأَوْقَاتِ مَا كَانَ فِي الصَّلَاةِ، ثُمَّ اللَّيْلُ، ثُمَّ نِصْفُهُ الْآخِرُ، وَمَا بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ مَحْبُوبَةٌ. وَأَفْضَلُ أَوْقَاتِ النَّهَارِ بَعْدَ الصُّبْحِ. وَلَا تُكْرَهُ فِي شَيْءٍ مِنَ الْأَوْقَاتِ لِمَعْنَى فِيهِ، وَمَا يُقَالُ مِنْ كَرَاهَةِ الْقِرَاءَةِ بَعْدَ الْعَصْرِ لِأَنَّهَا دِرَاسَةُ الْيَهُودِ فَلَا أَصْلَ لَهُ. وَيُخْتَارُ مِنَ الْأَيَّامِ يَوْمُ عَرَفَةَ، ثُمَّ الْجُمُعَةِ، ثُمَّ الْإِثْنَيْنِ وَالْخَمِيسِ. وَمِنْ الْأَعْشَارِ: الْعَشْرُ الْآخِرُ مِنْ رَمَضَانَ، وَالْأَوَّلُ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ. وَمِنْ الشُّهُورِ: شَهْرُ رَمَضَانَ، وَيُخْتَارُ لابتدائه لَيْلَةُ الْجُمُعَةِ، وَيَخْتِمُهُ لَيْلَةُ الْخَمِيسِ. وَالْأَفْضَلُ الْخَتْمُ أَوَّلَ النَّهَارِ، أَوْ أَوَّلَ اللَّيْلِ. وَعَنِ ابْنِ الْمُبَارَكِ: «يُسْتَحَبُّ الْخَتْمُ فِي الشِّتَاءِ أَوَّلَ اللَّيْلِ، وَفِي الصَّيْفِ أَوَّلَ النَّهَارِ»⁽¹⁾.

وَمِنْهَا: أَنَّهُ يُسَنُّ صَوْمُ يَوْمِ الْخَتْمِ.

وَمِنْهَا: أَنَّهُ يُسْتَحَبُّ التَّكْبِيرُ مِنَ الضُّحَى إِلَى آخِرِ الْقُرْآنِ.

وَمِنْهَا: أَنَّهُ يُسَنُّ الدُّعَاءُ عَقِبَ الْخَتْمِ.

وَمِنْهَا: أَنَّهُ يُسَنُّ إِذَا فَرَغَ مِنَ الْخَتْمَةِ أَنْ يَشْرَعَ فِي أُخْرَى عَقِبَ الْخَتْمِ.

وَمِنْهَا: أَنَّهُ رُوِيَ عَنِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ الْمَنْعُ مِنْ تَكَرُّرِ سُورَةِ الْإِخْلَاصِ عِنْدَ الْخَتْمِ، لَكِنَّ عَمَلَ النَّاسِ عَلَى خِلَافِهِ. وَالْحِكْمَةُ فِيهِ مَا وَرَدَ أَنَّهَا تَعْدِلُ ثُلُثَ

(1) المغني لابن قدامة: 2 / 126.

الْقُرْآنِ، فَيَحْصُلُ بِذَلِكَ خَتْمَةٌ. فَإِنْ قِيلَ: فَكَانَ يَنْبَغِي أَنْ تُقْرَأَ أَرْبَعًا لِيَحْصُلَ لَهُ خَتْمَتَانِ.

قُلْتُ: الْمَقْصُودُ الْيَقِينُ بِوُقُوعِ خَتْمَةٍ وَاحِدَةٍ، وَحَاصِلُهُ جَبْرٌ مَا وَقَعَ مِنَ الْخَلَلِ فِي الْقِرَاءَةِ، أَوْ لِيَحْصُلَ ثَوَابٌ مُضَاعَفٌ.

وَمِنْهَا: أَنَّهُ يُكْرَهُ اتِّخَاذُ الْقُرْآنِ مَعِيشَةً يَتَكَسَّبُ بِهَا.

وَمِنْهَا: يُكْرَهُ أَنْ يَقُولَ: نَسِيتُ آيَةَ كَذَا، بَلْ يَقُولُ: أُنْسِيتُهَا.

وَمِنْهَا: الْأَيْمَةُ الثَّلَاثَةُ عَلَى وُصُولِ ثَوَابِ الْقِرَاءَةِ لِلْمَيِّتِ، وَالشَّافِعِيُّ يُخَالِفُهُمْ، لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَأَنْ لَيْسَ لِلْإِنْسَانِ إِلَّا مَا سَعَى﴾⁽¹⁾.

عِلْمُ مَعْرِفَةِ جَوَازِ الْإِقْتِبَاسِ وَمَا جَرَى مَجْرَاهُ

اعْلَمْ أَنَّ الْإِقْتِبَاسَ: تَضْمِينُ الشَّعْرِ أَوْ النَّثْرِ بَعْضُ الْقُرْآنِ لَا عَلَى أَنَّهُ مِنْهُ، وَالْقَيْدُ الْأَخِيرُ [لِإِخْرَاجِ]⁽²⁾ أَنْ يُقَالَ فِيهِ: قَالَ اللَّهُ تَعَالَى أَوْ نَحْوُهُ، لِأَنَّهُ لَيْسَ بِإِقْتِبَاسٍ. وَقَدْ اشْتَهَرَ عَنِ الْمَالِكِيَّةِ تَحْرِيمُهُ، وَتَشْدِيدُ النَّكِيرِ عَلَى فَاعِلِهِ. إِلَّا أَنَّ اسْتِعْمَالَ الْقَاضِي عِيَّاضِ الْإِقْتِبَاسِ فِي مَوَاضِعَ مِنْ خُطْبَةِ الشَّافِعِيِّ عَلَى جَوَازِهِ، وَقَدْ يُخَصُّ إِنْكَارُهُمْ بِالنَّظْمِ دُونَ النَّثْرِ، صَرَّحَ بِذَلِكَ الْقَاضِي أَبُو بَكْرٍ مِنَ الْمَالِكِيَّةِ.

(1) سورة النجم، الآية: 39.

(2) زيادة من قونية ورئيس الكتاب.

وَأَمَّا قُدَمَاءُ الشَّافِعِيَّةِ فَلَمْ يَتَعَرَّضُوا لَهُ، وَكَذَا أَكْثَرُ مُتَأَخِّرِيهِمْ، مَعَ شُيُوعِ
الِاقْتِبَاسِ فِي أَغْصَارِهِمْ، وَاسْتِعْمَالِ الشُّعْرَاءِ لَهُ قَدِيمًا وَحَدِيثًا، إِلَّا أَنَّ جَمَاعَةً
مِنْ مُتَأَخِّرِيهِمْ تَعَرَّضُوا لَهُ، فَسُئِلَ عَنْهُ الشَّيْخُ عَزُّ الدِّينِ بْنُ عَبْدِ السَّلَامِ
فَأَجَارَهُ، وَاسْتَدَلَّ بِمَا وَرَدَ عَنْهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ مِنْ قَوْلِهِ فِي الصَّلَاةِ
وغيرها: «وَجَّهْتُ وَجْهِي...» إِلَى آخِرِهِ. وَقَوْلُهُ: «اللَّهُمَّ فَالِقَ الْإِصْبَاحِ،
وَجَاعِلَ اللَّيْلِ سَكَنًا، وَالشَّمْسِ وَالْقَمَرِ حُسْبَانًا، اقْضِ عَنِّي الدَّيْنَ، وَأَغْنِنِي
مِنَ الْفَقْرِ»⁽¹⁾.

وَفِي سِيَاقِ كَلَامٍ لِأَبِي بَكْرٍ: ﴿وَسَيَعْلَمُ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَيَّ مُنْقَلَبٍ
يَنْقَلِبُونَ﴾⁽²⁾.

وَفِي آخِرِ الْحَدِيثِ لِابْنِ عُمَرَ: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ
حَسَنَةٌ﴾⁽³⁾ انْتَهَى.

إِلَّا أَنَّ هَذَا يَدُلُّ عَلَى جَوَازِهِ فِي النَّثْرِ دُونَ الشُّعْرِ، وَفِي مَقَامِ الْمَوَاعِظِ
وَالثَّنَاءِ وَالِدُّعَاءِ دُونَ غَيْرِهَا.

(1) الموطأ: 1/ 212، رقم: 27.

(2) سورة الشعراء، الآية: 227.

(3) سورة الأحزاب، الآية: 21.

قَالَ شَرْفُ الدِّينِ ابْنُ الْمُقْرِي فِي: "شَرْحُ الْبَدِيعِيَّةِ"⁽¹⁾: فَمَا كَانَ فِي
الْخُطْبِ وَالْمَوَاعِظِ، وَمَدْحِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَبِالْجُمْلَةِ كَلَامٌ يُرْجَى لَهُ
الْمُثُوبَةُ عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى فَمَقْبُولٌ وَلَوْ فِي النَّظْمِ، وَغَيْرُهُ مَرْدُودٌ.

وَفِي: "شَرْحُ الْبَدِيعِيَّةِ"⁽²⁾ لِابْنِ حِجَّةٍ: الْإِقْتِبَاسُ ثَلَاثَةُ أَقْسَامٍ: مَقْبُولٌ،
وَمُبَاحٌ، وَمَرْدُودٌ:

فَالْأَوَّلُ: مَا كَانَ فِي الْخُطْبِ وَالْمَوَاعِظِ وَالْعُهُودِ.

وَالثَّانِي: مَا كَانَ فِي الْغَزَلِ وَالرَّسَائِلِ وَالْقِصَصِ.

وَالثَّلَاثُ: عَلَى ضَرْبَيْنِ، أَحَدُهُمَا: مَا نَسَبَهُ اللَّهُ إِلَى نَفْسِهِ، وَيَنْقُلُهُ الْقَائِلُ إِلَى
نَفْسِهِ، فَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْهُ، كَمَا قِيلَ عَنْ أَحَدِ بَنِي مَرْوَانَ أَنَّهُ وَقَعَ عَلَى مُطَالَعَةِ فِيهَا
شِكَايَةُ عُمَالِهِ: ﴿إِنْ إِلَيْنَا إِيَابَهُمْ ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا حِسَابَهُمْ﴾⁽³⁾.

وَالْآخَرُ: تَضْمِينُ آيَةٍ كَلَامًا فِيهِ مَعْنَى هَزَلٍ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ ذَلِكَ، كَقَوْلِ

الشَّاعِرِ: [السريع]

أَوْحَى إِلَى عَشَّاقِهِ طَرْفُهُ هَيْهَاتَ هَيْهَاتَ لِمَا تُوعِدُونَ⁽⁴⁾

(1) "مُخْتَصَرُ الرُّوضَةِ" أَوْ "الْفَرِيدَةُ الْجَامِعَةُ لِلْمَعَانِي الرَّائِعَةِ"، لِإِسْمَاعِيلِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
إِبْرَاهِيمَ الزَّيْدِيِّ شَرْفِ الدِّينِ الْمُقْرِي (ت. 837 هـ) شَرَحَ فِيهَا بَدِيعِيَّتَهُ. كَشَفُ الظُّنُونِ: 1 / 234.

(2) "الْبَدِيعِيَّةُ"، لِأَبِي بَكْرٍ عَلِيِّ الْمَعْرُوفِ بِابْنِ حِجَّةٍ الْحَمَوِيِّ (ت. 837 هـ) سَمَّاها: "تَقْدِيمُ أَبِي
بَكْرٍ"، تَتَأَلَّفُ مِنْ 143 بَيْتًا. الْمَصْدَرُ نَفْسُهُ: 1 / 233.

(3) سُورَةُ الْغَاشِيَةِ الْآيَةُ: 25-26.

(4) الْبَيْتَانِ بِدُونِ نِسْبَةٍ فِي خَزَانَةِ الْأَدَبِ وَغَايَةِ الْأَرْبِ: 2 / 455. سُورَةُ الْمُؤْمِنُونَ، الْآيَةُ: 36.

وَرَدُّهُ يَنْطِقُ مِنْ خَلْفِهِ لِمِثْلِ ذَا فَلْيَعْمَلِ الْعَامِلُونَ⁽¹⁾

قَالَ جَلَالُ الدِّينِ السُّيُوطِيُّ: وَهَذَا التَّقْسِيمُ حَسَنٌ جِدًّا، وَبِهِ أَقُولُ⁽²⁾.

وَذَكَرَ الشَّيْخُ تَاجُ الدِّينِ السُّبْكِيُّ فِي طَبَقَاتِهِ، فِي تَرْجَمَةِ الْإِمَامِ أَبِي مَنْصُورٍ عَبْدِ الْقَاهِرِ بْنِ طَاهِرِ التَّمِيمِيِّ الْبَغْدَادِيِّ، مِنْ كِبَارِ الشَّافِعِيَّةِ وَأَجَلَاءِهِمْ، أَنَّ مِنْ شِعْرِهِ قَوْلُهُ: [الرجز]

يَا مَنْ عَدَا ثُمَّ اعْتَدَى ثُمَّ اعْتَرَفَ ثُمَّ انْتَهَى ثُمَّ ارْعَوَى ثُمَّ اعْتَرَفَ
أَبْشِرْ بِقَوْلِ اللَّهِ فِي آيَاتِهِ إِنْ يَنْتَهُوا يُغْفَرْ لَهُمْ مَا قَدْ سَلَفَ

وَقَالَ: هَذَا الْأُسْتَاذُ مِنْ أَيْمَةِ الدِّينِ، وَاسْتِعْمَالُهُ مِثْلَ هَذَا الْاِقْتِبَاسِ فِي شِعْرِهِ دَلِيلٌ عَلَى جَوَازِهِ، وَلَا عِبْرَةَ بِنَهْيِ النَّاسِ عَنْهُ⁽³⁾.

قَالَ السُّيُوطِيُّ: مَا ذَكَرَهُ الْأُسْتَاذُ تَضْمِينٌ لَا اِقْتِبَاسٌ لِتَصْرِيحِهِ بِقَوْلِ اللَّهِ، وَأَمَّا أَخُوهُ الشَّيْخُ بَهَاءُ الدِّينِ السُّبْكِيُّ، فَقَدْ قَالَ فِي: "عُرُوسُ الْأَفْرَاحِ":
الْوَرَعُ اجْتِنَابُ ذَلِكَ كُلِّهِ، وَأَنْ يُنْزَهَ عَنْ مِثْلِهِ كَلَامُ اللَّهِ وَرَسُولِهِ.

(1) من خلقه، في أنطاليا. سورة الصافات، الآية: 61.

(2) الإتيان في علوم القرآن: 1/ 386 - 387.

(3) طبقات الشافعية الكبرى: 5/ 139.

قَالَ السُّيُوطِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: رَأَيْتُ اسْتِعْمَالَ الْإِقْتِبَاسِ لِأَيْمَّةٍ أَجَلَاءَ مِنْهُمْ
الْإِمَامُ أَبُو الْقَاسِمِ الرَّافِعِيُّ، فَقَالَ، وَأَنْشَدَهُ فِي "أَمَالِيهِ"⁽¹⁾، وَرَوَاهُ عَنْهُ أَيْمَّةٌ
كِبَارٌ: [الكامل]

الْمُلْكُ لِلَّهِ الَّذِي عَنَتِ الْوُجُو هُ لَهُ وَذَلَّتْ عِنْدَهُ الْأَرْبَابُ⁽²⁾
مُتَفَرِّدٌ بِالْمُلْكِ وَالسُّلْطَانِ قَدْ خَسِرَ الَّذِينَ تَجَادَبُوهُ وَخَابُوا
دَعَاهُمْ وَزَعَمَ الْمُلْكُ يَوْمَ غُرُورِهِمْ فَسَيَعْلَمُونَ غَدًا مِنَ الْكَذَّابِ
وَرَوَى الْبَيْهَقِيُّ فِي: "شُعْبُ الْإِيمَانِ"، عَنْ شَيْخِهِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ
السُّلَمِيِّ، قَالَ: أَنْشَدَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ يَزِيدَ لِنَفْسِهِ: [المتقارب]

سَلِ اللَّهَ مِنْ فَضْلِهِ وَاتَّقِهِ فَإِنَّ التَّقَى خَيْرٌ مَا يُكْتَسَبُ⁽³⁾
وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ⁽⁴⁾
وَيَقْرُبُ مِنَ الْإِقْتِبَاسِ شَيْئَانِ، أَحَدُهُمَا: أَنْ يُقْرَأَ الْقُرْآنُ وَيُرَادُّ بِهِ الْكَلَامُ.
قَالَ النَّوَوِيُّ: فِيهِ خِلَافٌ.

رُويَ عَنِ النَّخَعِيِّ الْكَرَاهَةُ.

(1) هو كتاب: "الأمالي الشارحة على مفردات الفاتحة"،

(2) وردت الأبيات له في: "التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير": 1 / 70.

(3) شعب الإيمان: 2 / 475.

(4) [يصنع له] في شعب الإيمان.

وَيُفْهَمُ الْجَوَازُ؛ عَمَّا رُوِيَ عَنْ حَكِيمِ بْنِ سَعْدٍ: «أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْمُحَكَّمَةِ،
 أَتَى عَلِيًّا وَهُوَ فِي صَلَاةِ الصُّبْحِ، فَقَالَ: ﴿لَيْتَنِي أَشْرَكَتَ لِيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ﴾⁽¹⁾،
 فَأَجَابَهُ فِي الصَّلَاةِ: ﴿فَاصْبِرْ إِنَّ وَعْدَ اللَّهِ حَقٌّ وَلَا يَسْتَخِفُّكَ الَّذِينَ لَا
 يُوقِنُونَ﴾⁽²⁾»⁽³⁾. انتهى.

وَقَالَ غَيْرُهُ: يُكْرَهُ ضَرْبُ الْأَمْثَالِ مِنَ الْقُرْآنِ، صَرَّحَ بِهِ مِنْ أَصْحَابِنَا الْعِمَادُ
 التِّمِّيُّ، تَلْمِيزُ الْبَغَوِيِّ، كَمَا نَقَلَهُ ابْنُ الصَّلَاحِ فِي فَوَائِدِ رِحْلَتِهِ⁽⁴⁾.

وَتَانِيهِمَا: التَّوْجِيهُ بِالْأَلْفَاظِ الْقُرْآنِيَّةِ فِي الشُّعْرِ وَغَيْرِهِ، وَهُوَ جَائِزٌ بِلَا شَكٍّ.
 وَرَوَيْنَا عَنِ الشَّرِيفِ تَقِيِّ الدِّينِ الْحُسَيْنِيِّ أَنَّهُ لَمَّا نَظَّمَ: [المتقارب]

مَجَازٌ حَقِيقَتُهَا فَاعْبُرُوا وَلَا تَعْمُرُوا هَوْنُوهَا تَهْنُ⁽⁵⁾
 وَمَا حُسْنُ بَيْتٍ لَهُ زُخْرُفٌ تَرَاهُ إِذَا زُلْزِلَتْ لَمْ يَكُنْ

خَشِي أَنْ يَكُونَ ارْتِكَبَ حَرَامًا لِاسْتِعْمَالِهِ هَذِهِ الْأَلْفَاظَ الْقُرْآنِيَّةَ فِي
 الشُّعْرِ، فَجَاءَ إِلَى شَيْخِ الْإِسْلَامِ تَقِيِّ الدِّينِ ابْنِ دَقِيقِ الْعِيدِ يَسْأَلُهُ عَنْ ذَلِكَ،

(1) سورة الزمر، الآية: 65.

(2) سورة الروم، الآية: 60.

(3) الأم للشافعي: 174 / 7.

(4) عنوانه: "فَوَائِدُ الرِّحْلَةِ" مشتملة على قواعد غريبة من أنواع العلوم نقلها في رحلته إلى خراسان.
 كشف الظنون: 2 / 1297.

(5) البيتان لمحمد بن جعفر بن محمد تقي الدين القنائي (ت. 728هـ) في أعيان العصر وأعوان
 النصر: 4 / 376.

فَأَنْشَدَهُ إِيَّاهُمَا، فَقَالَ لَهُ، قُلْ: "وَمَا حُسْنُ كَهْفٍ"، فَقَالَ: يَا سَيِّدِي أَفَدْتَنِي وَأَفْتَيْتَنِي⁽¹⁾.

عِلْمُ مَعْرِفَةِ غَرِيبِ الْقُرْآنِ

اعْلَمْ أَنَّ مَعْرِفَةَ هَذَا الْفَنِّ لِلْمُفَسِّرِ ضَرْوَرِيٌّ، وَيَحْتَاجُ الْكَاشِفُ عَنْ ذَلِكَ إِلَى مَعْرِفَةِ عِلْمِ اللُّغَةِ: أَسْمَاءٌ وَأَفْعَالًا وَحُرُوفًا. فَالْحُرُوفُ لِقِلَّتِهَا تَكَلَّمَ النَّحَاةُ فِي مَعَانِيهَا، فَيُؤْخَذُ ذَلِكَ مِنْ كُتُبِهِمْ. وَأَمَّا الْأَسْمَاءُ وَالْأَفْعَالُ فَتُؤْخَذُ مِنْ كُتُبِ اللُّغَةِ، وَأَكْبَرُهَا: "كِتَابُ ابْنِ سِيدِهِ"⁽²⁾، وَمِنْهَا: "التَّهْدِيبُ" لِلْأَزْهَرِيِّ. وَ"الْمُحْكَمُ" لِابْنِ سِيدِهِ، وَ"الْجَامِعُ"⁽³⁾ لِلْقَزَّازِ، وَ"الصَّحَاحُ" لِلْجَوْهَرِيِّ، وَ"الْبَارِعُ" لِلْفَارَابِيِّ⁽⁴⁾، وَ"مَجْمَعُ الْبَحْرَيْنِ" لِلصَّغَانِيِّ.

وَمِنْ الْمَوْضُوعَاتِ فِي الْأَفْعَالِ: كِتَابُ ابْنِ الْقُوطِيَّةِ⁽⁵⁾، وَكِتَابُ ابْنِ طَرِيفٍ، وَلِلسَّرْقُطِيِّ⁽⁶⁾.

(1) الإِتْقَانُ فِي عِلْمِ الْقُرْآنِ: 1/ 386-390.

(2) يَقْصِدُ كِتَابَهُ: "الْمُخَصَّصُ"، لِابْنِ سِيدِهِ عَلِيِّ بْنِ أَحْمَدَ الْأَنْدَلُسِيِّ. وَهُوَ مَطْبُوعٌ.

(3) هُوَ كِتَابُ: "الْجَامِعُ فِي اللُّغَةِ" لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدَ بْنَ جَعْفَرَ التَّمِيمِيِّ الْقَزَّازِ الْقَيروَانِي (ت. 412هـ)، كَانَ فِي حَكْمِ الْمَفْقُودِ، ثُمَّ وَجِدَتْ مِنْهُ قِطْعَةٌ فَحَقَّقَتْ وَطُبِعَتْ. تَرْجَمَتْهُ فِي: وَفَيَاتِ الْأَعْيَانِ:

4/ 374، وَبَغِيَةِ الْوَعَاةِ: 1/ 71.

(4) وَقَعَ هُنَا تَحْرِيفُ اسْمِ "الْقَالِي" إِلَى "الْفَارَابِيِّ"، وَهُوَ يَقْصِدُ كِتَابَ: "الْبَارِعُ فِي اللُّغَةِ"، لِأَبِي عَلِيٍّ الْقَالِي، وَهُوَ مَطْبُوعٌ.

(5) "تَصَارِيفُ الْأَفْعَالِ"، لِأَبِي بَكْرٍ مُحَمَّدَ بْنَ عَمْرِو بْنِ الْمَعْرُوفِ بَابِ الْقُوطِيَّةِ (ت. 367هـ).

(6) "كِتَابُ الْأَفْعَالِ"، لِأَبِي عُثْمَانَ سَعِيدَ بْنَ مُحَمَّدٍ الْمَعَاوَرِيِّ السَّرْقُطِيِّ (ت. 400هـ). وَهُوَ مَطْبُوعٌ.

وَمِنْ أَجْمَعِهَا كِتَابُ ابْنِ الْقَطَّاعِ⁽¹⁾.

قَالَ السُّيُوطِيُّ: وَأَوَّلَى مَا يُرْجَعُ إِلَيْهِ فِي ذَلِكَ، مَا ثَبَتَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ وَأَصْحَابِهِ فِي تَفْسِيرِ غَرِيبِ الْقُرْآنِ بِالْأَسَانِيدِ الثَّابِتَةِ الصَّحِيحَةِ. وَقَدْ ذَكَرَ مَا نَقَلَ عَنْهُ جَلَالُ الدِّينِ السُّيُوطِيُّ فِي كِتَابِ "الْإِتْقَانِ".

وَمِمَّنْ أَفْرَدَ هَذَا الْعِلْمَ بِالتَّصْنِيفِ: أَبُو عُبَيْدَةَ، وَأَبُو عُمَرَ الزَّاهِدُ، وَابْنُ دُرَيْدٍ، وَالْعَزِيزِيُّ⁽²⁾، وَهَذَا أَشْهَرُهَا. قِيلَ: قَدْ أَقَامَ الْعَزِيزِيُّ فِي تَأْلِيفِ: "غَرِيبُ الْقُرْآنِ" خَمْسَ عَشْرَةَ سَنَةً يُحَرِّرُهُ هُوَ وَشَيْخُهُ أَبُو بَكْرٍ ابْنُ الْأَنْبَارِيِّ. وَمِنْ أَحْسَنِهَا: "مُفْرَدَاتُ الرَّائِبِ". وَلِأَبِي حَيَّانٍ فِي ذَلِكَ "مُخْتَصَرٌ"⁽³⁾ مِقْدَارُ كُرَّاسَتَيْنِ.

قَالَ ابْنُ الصَّلَاحِ: وَحَيْثُ رَأَيْتَ فِي كُتُبِ التَّفْسِيرِ: قَالَ أَهْلُ الْمَعَانِي، فَالْمُرَادُ بِهِ مُصَنَّفُو الْكُتُبِ فِي مَعَانِي الْقُرْآنِ: كَالزَّجَّاجِ، وَالْفَرَّاءِ، وَالْأَخْفَشِ، وَابْنِ الْأَنْبَارِيِّ. وَكِتَابُ "بَصَائِرِ النَّظَائِرِ"⁽⁴⁾ وَافٍ فِي هَذَا الْعِلْمِ⁽⁵⁾.

(1) "كِتَابُ الْأَفْعَالِ"، لِعَلِيِّ بْنِ جَعْفَرٍ الْمَعْرُوفِ بِابْنِ الْقَطَّاعِ (ت. 515 هـ). وَهُوَ مَطْبُوعٌ.

(2) مُحَمَّدُ بْنُ عَزِيزِ السَّجِسْتَانِيِّ أَبُو بَكْرٍ الْعَزِيزِيُّ، مَفْسَرٌ (ت. 330 هـ) اشتهر بكتابه: "غَرِيبُ الْقُرْآنِ"، وَهُوَ مَطْبُوعٌ. نَزْهَةُ الْأَلْبَاءِ: 386، وَبَغِيَّةُ الْوَعَاةِ: 1/ 72.

(3) عُنْوَانُ هَذَا الْمَخْتَصَرِ هُوَ: "تُحْفَةُ الْأَرِيبِ بِمَا فِي الْقُرْآنِ مِنَ الْغَرِيبِ"، لِأَبِي حَيَّانٍ الْأَنْدَلُسِيِّ. وَهُوَ مَطْبُوعٌ.

(4) وَرَدَ فِي كَشَفِ الظُّنُونِ: 1/ 246، "بَصَائِرُ النَّظَائِرِ" فِي اللُّغَةِ، وَلَمْ يَذْكُرْ مُؤَلَّفَهُ.

(5) الْإِتْقَانُ فِي عُلُومِ الْقُرْآنِ: 2/ 3-4.

عِلْمُ مَعْرِفَةِ مَا وَقَعَ فِيهِ بِغَيْرِ لُغَةِ الْحِجَازِ

وَقَدْ أَفْرَدُوهُ بِالتَّصْنِيفِ. ذَكَرَهُ السُّيُوطِيُّ فِي "الْإِتْقَانِ".

قَالَ أَبُو بَكْرٍ الْوَاسِطِيُّ⁽¹⁾ فِي كِتَابِهِ: "الْإِرْشَادُ فِي الْقِرَاءَاتِ الْعَشْرِ": فِي الْقُرْآنِ مِنَ اللُّغَاتِ خَمْسُونَ لُغَةً: لُغَةُ قُرَيْشٍ، وَهُذَيْلٍ، وَكِنَانَةَ، وَخَثْعَمٍ، وَالْخَزَرَجِ، وَأَشْعَرَ، وَنُمَيْرٍ، وَقَيْسِ عَيْلَانَ، وَجُرْهُمٍ، وَالْيَمَنِ، وَأَزْدِ شَنْوَةَ، وَكِنْدَةَ، وَتَمِيمٍ، وَحَمِيرٍ، وَمَدْيَنَ، وَلَخْمٍ، وَسَعْدِ الْعَشِيرَةِ، وَحَضْرَمَوْتَ، وَسَدُوسٍ، وَالْعَمَالِقَةِ، وَأَنْمَارٍ، وَغَسَّانٍ، وَمَذْجَحٍ، وَخَزَاعَةَ، وَغَطَفَانَ، وَسَبَا، وَعُمَانَ، وَبَنِي حَنِيفَةَ، وَثَعْلَبَةَ، وَطَيِّءٍ، وَعَامِرِ بْنِ صَعْصَعَةَ، وَأَوْسٍ، وَمُزَيْنَةَ، وَثَقِيفٍ، وَجُذَامٍ، وَبَلِيٍّ، وَعُذْرَةَ، وَهَوَازِنَ، وَالنَّمِرَ، وَالْيَمَامَةَ. وَمِنْ غَيْرِ الْعَرَبِيَّةِ: الْفُرْسُ، وَالرُّومُ، وَالْقَبْطُ، وَالْحَبَشَةُ، وَالْبَرْبَرُ، وَالسُّرْيَانِيَّةُ، وَالْعِبْرَانِيَّةُ.

قِيلَ: لَيْسَ فِي الْقُرْآنِ حَرْفٌ غَرِيبٌ مِنْ لُغَةِ قُرَيْشٍ إِلَّا ثَلَاثَةٌ، لِأَنَّ كَلَامَ قُرَيْشٍ سَهْلٌ لَيِّنٌ وَاضِحٌ، وَالْغَرِيبُ خِلَافُهُ، وَهِيَ: ﴿فَسَيُغْضُونَ﴾: وَهُوَ تَحْرِيكُ الرَّأْسِ، ﴿مُقِيَّتًا﴾: مُقْتَدِرًا، ﴿فَشَرَّدَ بِهِمْ﴾: سَمِعَ⁽²⁾.

(1) محمد بن الحسين بن علي بن بندار القلانسي أبو العز الواسطي، الشافعي، مقرئ العراق (ت. 521هـ). ترجمته في تاريخ الإسلام: 11 / 373، والوافي بالوفيات: 3 / 6، وغاية النهاية في طبقات القراء: 2 / 128.

(2) لخصه من كتاب الإِتْقَانِ في علوم القرآن: 2 / 106 - 124.

عِلْمُ مَعْرِفَةِ مَا وَقَعَ فِيهِ مِنْ غَيْرِ لُغَةِ الْعَرَبِ

أَفْرَدَهُ بِالتَّصْنِيفِ ⁽¹⁾ السُّيُوطِيُّ، وَسَمَّاهُ: "الْمُهَذَّبُ فِيْمَا وَقَعَ فِي الْقُرْآنِ مِنَ الْمُعَرَّبِ".

وَاعْلَمْ أَنَّ الشَّافِعِيَّ وَابْنَ جَرِيرٍ وَأَبَا عُبَيْدَةَ وَالْقَاضِيَّ أَبَا بَكْرٍ وَابْنَ فَارِسٍ قَالُوا بِعَدَمِ وَقُوعِهِ فِي الْقُرْآنِ، مُسْتَدَلِّينَ بِقَوْلِهِ تَعَالَى ﴿قُرْآنًا عَرَبِيًّا﴾ ⁽²⁾، وَنَظَائِرِهِ.

وَشَدَّدَ الشَّافِعِيُّ النِّكَيرَ عَلَى الْقَائِلِ بِذَلِكَ.

وَقَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ: مَنْ زَعَمَ أَنَّ فِيهِ غَيْرَ الْعَرَبِيَّةِ فَقَدْ أَعْظَمَ الْقَوْلَ.

وَقَالَ ابْنُ فَارِسٍ: لَوْ كَانَ كَذَلِكَ لَرُبَّمَا تَوَهَّمُ مُتَوَهِّمٌ أَنَّ الْعَرَبَ إِنَّمَا عَجَزَتْ عَنْهُ لِمَكَانِ لُغَاتٍ لَا يَعْرِفُونَهَا.

وَقَالَ ابْنُ جَرِيرٍ: مَا وَقَعَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ مِنْ تَفْسِيرِ أَلْفَافٍ غَيْرِ عَرَبِيَّةٍ إِنَّمَا هُوَ مِنْ تَوَافُقِ اللُّغَاتِ، بَلِ الْعَرَبُ الْعَارِبَةُ قَدْ اخْتَلَطَتْ بِسَائِرِ الْأَلْسِنَةِ فِي أَسْفَارِهِمْ، فَعُلِّقَتْ مِنْ لُغَاتِهِمْ أَلْفَافًا حَتَّى جَرَتْ مَجْرَى الْفَصِيحِ، وَاسْتَعْمَلُوهَا فِي أَشْعَارِهِمْ وَمُحَاوَرَاتِهِمْ، وَلِهَذَا نَزَلَ بِهَا الْقُرْآنُ.

(1) بالتأليف، في قونية.

(2) سورة يوسف، الآية: 2.

وَقَالَ آخَرُونَ: كُلُّ هَذِهِ الْأَلْفَافِ عَرَبِيَّةٌ صَرَفٌ، وَلُغَةُ الْعَرَبِ مُتَّسِعَةٌ جِدًّا وَلَا يَبْعُدُ أَنْ لَا تَخْفَى عَلَى الْأَكَابِرِ الْجِلَّةِ، حَتَّى نُقِلَ عَنِ الشَّافِعِيِّ أَنَّهُ قَالَ: «لَا يُحِيطُ بِاللُّغَةِ إِلَّا نَبِيٌّ»⁽¹⁾.

وَذَهَبَ آخَرُونَ إِلَى وَقُوعِهِ فِيهِ، وَقَالُوا: الْكَلِمَاتُ الْيَسِيرَةُ بِغَيْرِ الْعَرَبِيَّةِ لَا تُنَافِي كَوْنَهُ قُرْآنًا عَرَبِيًّا، وَاسْتَدَلَّ بِمَنْعِ صَرَفِ إِبْرَاهِيمَ لِلْعُجْمَةِ وَالْعَلَمِيَّةِ، وَرَدَّ بِأَنَّ الْكَلَامَ فِي غَيْرِ الْأَعْلَامِ، وَالْحِكْمَةَ فِي وَقُوعِهِ، أَنَّ الْقُرْآنَ حَوَى عُلُومَ الْأَوَّلِينَ وَالْآخِرِينَ، وَنَبَأَ كُلَّ شَيْءٍ، فَلَا بُدَّ أَنْ تَقَعَ فِيهِ الْإِشَارَةُ إِلَى أَنْوَاعِ اللُّغَاتِ وَالْأَلْسُنِ، إِلَّا أَنَّهُ اخْتِيرَ لَهُ مِنْ كُلِّ لُغَةٍ أَعْدَبُهَا وَأَخْفُهَا وَأَكْثَرُهَا اسْتِعْمَالًا لِلْعَرَبِ.

قِيلَ: لَمَّا وَجَبَ ذِكْرُ ثِيَابِ الْجَنَّةِ مَثَلًا، وَكَانَ ذِكْرُ الْمُفْرَدِ أَحْسَنَ، ذَكَرَ الْإِسْتَبْرَقَ، إِذْ ثِيَابُ الْحَرِيرِ لَيْسَ فِي الْعَرَبِ، فَلَيْسَ لَهُ اسْمٌ مُفْرَدٌ فِي الْعَرَبِ، وَعَلَى هَذَا الْقِيَاسِ غَيْرُهُ.

وَقَدْ نَظَّمَ الْقَاضِي تَاجُ الدِّينِ السُّبْكِيُّ مِنْهَا سَبْعَةً وَعِشْرِينَ لَفْظًا فِي أَبْيَاتٍ، وَذَيَّلَ عَلَيْهِ الْحَافِظُ أَبُو الْفَضْلِ ابْنُ حَجَرٍ بِأَبْيَاتٍ فِيهَا أَرْبَعَةٌ وَعِشْرُونَ لَفْظًا، وَذَيَّلَ الْحَافِظُ جَلَالُ الدِّينِ السُّيُوطِيُّ عَلَيْهِمَا بِالْبَاقِي، وَهُوَ بِضْعٌ وَسِتُّونَ، فَتَمَّتْ أَكْثَرُ مِنْ مِئَةِ لَفْظَةٍ، فَقَالَ ابْنُ السُّبْكِيِّ: [البسيط]

(1) قال الشافعي رحمه الله: «ولسان العرب أوسع الألسنة مذهباً وأكثرها ألفاظاً ولا نعلمه يحيط بجميع علمه إنسان غير نبي». الرسالة: 42.

السَّلَسِيلُ وَطَهَ كُورَتْ بَيْعُ
وَالزَّنَجِيلُ وَمَشْكَاءُ سُرادِقُ مَعِ
كَذا قَرَّاطِيسُ رَبَّانِيَّهِمْ وَغَسَا
كَذاكَ قَسُورَةٌ وَالْيَمُّ نَاشِئَةٌ
لَهُ مَقَالِيدُ فِرْدَوْسٍ يُعَدُّ كَذا
وَقَالَ ابْنُ حَجَرٍ: [البسيط]

وَزِدْتُ حَرَمٌ وَمُهْلٌ وَالسَّجِلُ كَذا السُّدُ
وَقَطَّنَا وَإِنَاهُ ثُمَّ مُتَّكِّئًا
وَهَيْتَ وَالسَّكْرُ الْأَوَاهُ مَعَ حَصَبِ
صُرْهَنْ إِصْرِي وَغِيضَ الْمَاءِ مَعَ وَزَرِ
وَقَالَ السُّيُوطِيُّ: [البسيط]

وَزِدْتُ: يَاسِينَ وَالرَّحْمَنُ مَعَ مَلَكُوهِ
ثُمَّ الصَّرَاطُ وَدَرِّيَّ يَحُورُ وَمَرِ
وَرَاعِنَا طَفِقًا هُدْنَا ابْلَعِي وَوَرَا
هُودٌ وَقَسِطٌ وَكُفْرٌ رَمْزُهُ سَقَرٌ
شَهْرٌ مَجُوسٌ وَأَقْفَالُ يَهُودٍ حَوَا
بَعِيرٌ آزَرُ حُوبٌ وَرَدَّةٌ عَرِمٌ

تِ ثُمَّ سِينِينَ شَطَرَ الْبَيْتِ مَشْهُورٌ
جَانٌ وَيَمٌّ مَعَ الْقِنْطَارِ مَذْكَورٌ
ءِ وَالْأَرَائِكُ وَالْأَكْوَابُ مَأْثُورٌ
هُونٌ يَصْدُونُ وَالْمِنْسَاءُ مَسْطُورٌ
رِيُونٌ كَنْزٌ وَسَجِّينٌ وَتَتْبِيرٌ
إِلٍّ وَمِنْ تَحْتِهَا عَبَدَتْ وَالصُّورُ

(1) الأبيات في المذهب فيما وقع في القرآن من المعرب: 170، وما بعدها.

(2) الأبيات في فتح الباري: 8 / 253.

وَلِينَةُ فُومُهَا رَهُوٌ وَأَخْلَدَ مُزْ
وَقُمْلٌ ثُمَّ أَسْفَارٌ عَنِ كُتُبَا
وَحِطَّةٌ وَطَوَى وَالرَّسُّ نُونٌ كَذَا
مِنْكَ أَبَارِيقُ يَاقُوتٌ رَوَوْا فَهَنَا
وَبَعْضُهُمْ عَدَّ الْأُولَى مَعَ بَطَائِنُهَا
جَاءَ وَسَيِّدُهَا الْقَيُّومُ مَوْفُورٌ
وَسُجَّدًا ثُمَّ رَبِّيُونَ تَكْثِيرُ
عَدَنٌ وَمُنْفَطِرُ الْأَسْبَاطُ مَذْكَورُ
مَا فَاتَ مِنْ عَدَدِ الْأَلْفَاظِ مَحْصُورُ
وَالْآخِرَةَ لِمَعْنَى الضِّدِّ مَقْصُورُ⁽¹⁾

عِلْمُ مَعْرِفَةِ الْوُجُوهِ وَالنَّظَائِرِ

صَنَّفَ فِيهِ مُقَاتِلُ بْنُ سُلَيْمَانَ مِنَ الْمُتَقَدِّمِينَ، وَمِنْ الْمُتَأَخِّرِينَ ابْنُ
الْجَوَازِيِّ، وَابْنُ الدَّامَغَانِيِّ⁽²⁾، وَأَبُو الْحُسَيْنِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ الْمِصْرِيِّ،
وَابْنُ فَارِسٍ، وَآخَرُونَ.

فَالْوُجُوهُ: اللَّفْظُ الْمُشْتَرَكُ الَّذِي يُسْتَعْمَلُ فِي عِدَّةٍ مَعَانٍ؛ كَلَفْظِ الْأَمْرِ.
وَكِتَابُ "مُعْتَرِكِ الْأَقْرَانِ فِي مُشْتَرَكِ الْقُرْآنِ"، لِلْسُّيُوطِيِّ، كَافٍ فِي هَذَا الْفَنِّ.

وَالنَّظَائِرُ: كَالْأَلْفَاظِ الْمُتَوَاطِئَةِ، وَقِيلَ: النَّظَائِرُ فِي اللَّفْظِ، وَالْوُجُوهُ فِي
الْمَعَانِي، وَضَعَّفَ لِأَنَّهُ لَوْ أُريدَ هَذَا لَكَانَ الْجَمْعُ فِي الْكُتُبِ فِي الْأَلْفَاظِ

(1) الإتيان في علوم القرآن: 2/ 125 - 243.

(2) محمد بن علي بن محمد الدامغاني الحنفي، قاضي القضاة (ت. 478 هـ). له: "الزوائد
والنظائر" في غريب القرآن. الأنساب للسمعاني: 5/ 290، واللباب في تهذيب الأنساب: 1/ 486،
والبداية والنهاية: 12/ 116.

الْمُشْتَرَكَةِ، وَهُمْ يَذْكُرُونَ فِي تِلْكَ الْكُتُبِ اللَّفْظَ الَّذِي مَعْنَاهُ وَاحِدٌ فِي مَوَاضِعَ كَثِيرَةٍ، فَيَجْعَلُونَ الْوُجُوهَ نَوْعًا لِلْأَقْسَامِ، وَالنَّظَائِرَ نَوْعًا آخَرَ.

وَقَدْ جَعَلَ بَعْضُهُمْ ذَلِكَ مِنْ دَلَائِلِ الْإِعْجَازِ، حَيْثُ تَرْتَقِي كَلِمَةٌ وَاحِدَةً إِلَى عِشْرِينَ وَجْهًا، أَوْ أَقَلَّ، أَوْ أَكْثَرَ، وَلَا يُوجَدُ مِثْلُ ذَلِكَ فِي كَلَامِ الْبَشَرِ. وَقَدْ فُسِّرَ بِأَنَّهُ يُحْمَلُ اللَّفْظُ الْوَاحِدُ عَلَى مَعَانِي مُتَعَدِّدَةٍ غَيْرِ مُتَضَادَّةٍ، وَلَا يَقْتَصِرُ بِهِ عَلَى مَعْنَى وَاحِدٍ، وَقَدْ يُفَسَّرُ بِاسْتِعْمَالِ⁽¹⁾ الْإِشَارَاتِ الْبَاطِنَةِ وَعَدَمِ الْقَصْرِ عَلَى التَّفْسِيرِ الظَّاهِرِ⁽²⁾.

وَأَخْرَجَ ابْنُ عَسَاكِرَ عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ، قَالَ: «إِنَّكَ لَنْ تَفْقَهُ كُلَّ الْفِقْهِ حَتَّى تَرَى لِلْقُرْآنِ وَجُوهًا»⁽³⁾.

قَالَ حَمَّادٌ، فَقُلْتُ لِأَيُّوبَ: أَهْوَأُ أَنْ يَرَى لَهُ وَجُوهًا فِيهَاَبَ الْإِقْدَامَ عَلَيْهِ، قَالَ: نَعَمْ، هُوَ هَذَا.

مِثَالُ الْوُجُوهِ: (الْهُدَى)، يَأْتِي عَلَى سَبْعَةِ عَشَرَ وَجْهًا:

بِمَعْنَى الثَّبَاتِ: ﴿أَهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ﴾⁽⁴⁾. وَالْبَيَانِ: ﴿أَوَّلَيْكَ عَلَى

(1) باستعمالات، في الأزهرية.

(2) الإتقان في علوم القرآن: 2/ 144 - 145.

(3) أخرجه أبو نعيم في الطبقات الكبرى: 2/ 357.

(4) سورة الفاتحة، الآية: 6.

هُدًى مِنْ رَبِّهِمْ ﴿١﴾، وَالَّذِينَ: ﴿إِنَّ الْهُدَى هُدًى اللَّهِ﴾ (٢). وَالْإِيمَانِ: ﴿وَيَزِيدُ
 اللَّهُ الَّذِينَ اهْتَدَوْا هُدًى﴾ (٣). وَالْدُّعَاءِ: ﴿وَلِكُلِّ قَوْمٍ هَادٍ﴾ (٤). وَبِمَعْنَى الرُّسُلِ
 وَالْكِتَابِ: ﴿فَإِمَّا يَأْتِيَنَّكُمْ مِنِّي هُدًى﴾ (٥). وَالْمَعْرِفَةِ: ﴿وَبِالنَّجْمِ هُمْ
 يَهْتَدُونَ﴾ (٦)، وَبِمَعْنَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنْزَلْنَا
 مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَى﴾ (٧). وَبِمَعْنَى الْقُرْآنِ: ﴿وَلَقَدْ جَاءَهُمْ مِنْ رَبِّهِمْ
 الْهُدَى﴾ (٨). وَالتَّوْرَةَ: ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَا مُوسَى الْهُدَى﴾ (٩). وَالْإِسْتِرْجَاعِ:
 ﴿فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُهْتَدُونَ﴾. وَالْحُجَّةَ: ﴿لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ﴾، بَعْدَ
 قَوْلِهِ: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِي حَاجَّ إِبْرَاهِيمَ﴾ (١٠)، أَيْ لَا يَهْدِيهِمْ حُجَّةً. وَالتَّوْحِيدَ:
 ﴿إِنْ نَتَّبِعِ الْهُدَى مَعَكَ﴾ (١١)، وَالسُّنَّةَ: ﴿فَبِهْدَاهُمُ اقْتَدِهْ﴾ (١٢)، ﴿وَإِنَّا عَلَى

(1) سورة البقرة، الآية: 5.

(2) سورة آل عمران، الآية: 73.

(3) سورة مريم، الآية: 76.

(4) سورة الرعد، الآية: 7.

(5) سورة طه، الآية: 123.

(6) سورة النحل، الآية: 16.

(7) سورة البقرة، الآية: 159.

(8) سورة النجم، الآية: 23.

(9) سورة غافر، الآية: 53.

(10) سورة البقرة، الآية: 258.

(11) سورة القصص، الآية: 57.

(12) سورة الأنعام، الآية: 90.

آثَارِهِمْ مُهْتَدُونَ ﴿١﴾. وَالْإِصْلَاحُ: ﴿وَأَنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي كَيْدَ الْخَائِنِينَ﴾ (٢).
 وَالْإِلْهَامُ: ﴿أَعْطَى كُلَّ شَيْءٍ خَلْقَهُ ثُمَّ هَدَى﴾ (٣)، أَيِ أَلْهَمَ الْمَعَاشَ. وَالتَّوْبَةُ:
 ﴿إِنَّا هُدْنَا إِلَيْكَ﴾ (٤). وَالْإِرْشَادُ: ﴿أَنْ يَهْدِيَني سَوَاءَ السَّبِيلِ﴾ (٥).

وَمِثَالُ النَّظَائِرِ:

كُلُّ مَا فِيهِ مِنَ الْبُرُوجِ فَهِيَ الْكَوَكِبُ، إِلَّا ﴿وَلَوْ كُنْتُمْ فِي بُرُوجٍ مُّشِيدَةٍ﴾ (٦)، فَهِيَ الْقُصُورُ الطُّوَالُ الْحَصِينَةُ.

وَكُلُّ "صَلَاةٍ" فِيهِ عِبَادَةٌ وَرَحْمَةٌ، إِلَّا ﴿وَصَلَوَاتٌ وَمَسَاجِدُ﴾ (٧)، فَهِيَ
 الْأَمَاكِينُ. وَكُلُّ "قَنُوتٍ" فِيهِ طَاعَةٌ، إِلَّا ﴿كُلُّ لَهُ قَانِتُونَ﴾ (٨)، فَمَعْنَاهُ مُقَرَّرُونَ.

وَكُلُّ "كَنْزٍ" فِيهِ مَالٌ، إِلَّا فِي الْكَهْفِ، فَهُوَ (٩) صَحِيفَةٌ عِلْمٌ.

وَكُلُّ "مِصْبَاحٍ" فِيهِ كَوْكَبٌ، إِلَّا الَّذِي فِي النُّورِ فَالْسَّرَاجُ.

(١) سورة الزخرف، الآية: ٢٢.

(٢) سورة يوسف، الآية: ٥٢.

(٣) سورة طه، الآية: ٥٠.

(٤) سورة الأعراف، الآية: ١٥٦.

(٥) سورة القصص، الآية: ٢٢.

(٦) سورة النساء، الآية: ٧٨.

(٧) سورة الحج، الآية: ٤٠.

(٨) سورة البقرة، الآية: ١١٦.

(٩) فهي، في قونية.

وَكُلِّ نِكَاحٍ فِيهِ تَزْوُجٌ، إِلَّا ﴿حَتَّىٰ إِذَا بَلَغُوا النِّكَاحَ﴾⁽¹⁾، فَهُوَ الْحُلْمُ⁽²⁾.

وَلَيْكُنْ هَذَا الْأَنْمُودَجُ عِنْدَكَ. وَالِاسْتِقْصَاءُ فِيهِ خَارِجٌ عَنْ طَوْقِنَا.

عِلْمُ مَعْرِفَةِ مَعَانِي الْأَدَوَاتِ الَّتِي يَحْتَاجُ إِلَيْهَا الْمُفَسِّرُ

وَالْمُرَادُ بِالْأَدَوَاتِ الْحُرُوفُ وَمَا شَاكَلَهَا مِنَ الْأَسْمَاءِ وَالْأَفْعَالِ

وَالظُرُوفِ.

اعْلَمْ أَنَّ مَعْرِفَةَ ذَلِكَ مِنَ الْمُهِمَّاتِ الْمَطْلُوبَةِ لِاخْتِلَافِ مَوَاقِعِهَا، وَلِهَذَا يَخْتَلِفُ الْكَلَامُ وَالِاسْتِنْبَاطُ⁽³⁾ بِحَسَبِهَا، كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَإِنَّا أَوْ إِيَّاكُمْ لَعَلَىٰ هُدًى أَوْ فِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ﴾⁽⁴⁾، فَاسْتُعْمِلْتَ "عَلَىٰ" فِي جَانِبِ الْحَقِّ، لِأَنَّ صَاحِبَ الْحَقِّ كَأَنَّهُ مُسْتَعْلٍ يُصَرِّفُ نَظْرَهُ كَيْفَ يَشَاءُ، وَ"فِي" فِي جَانِبِ الضَّلَالِ لِأَنَّ صَاحِبَ الْبَاطِلِ كَأَنَّهُ مُنْغِمِسٌ فِي ظَلَامٍ مُنْخَفِضٍ لَا يَدْرِي أَيْنَ يَتَوَجَّهُ.

وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ﴾⁽⁵⁾ الْآيَةُ، عَدَلَ فِي الْأَرْبَعَةِ الْأَخِيرَةِ عَنِ اللَّامِ إِلَى "فِي" إِذِنَا إِلَى أَنَّهُمْ أَكْثَرُ اسْتِحْقَاقًا لِلْمُتَصَدَّقِ عَلَيْهِمْ بِمَنْ سَبَقَ ذِكْرُهُ بِاللَّامِ، لِأَنَّ "فِي" لِلْوَعَاءِ، فَنَبَّهَ بِهَا عَلَى أَنَّهُمْ أَحِقَّاءُ بِأَنَّ

(1) سورة النساء، الآية: 6.

(2) الإتيان في علوم القرآن: 2/ 144 - 160.

(3) في الاستنباط، في قونية.

(4) سورة سبأ، الآية: 24.

(5) سورة التوبة، الآية: 60.

يُجْعَلُوا مَظِنَّةً لِيُوضَعَ الصَّدَقَاتِ فِيهِمْ، كَمَا يُوضَعُ الشَّيْءُ فِي وَعَائِهِ مُسْتَقَرًّا فِيهِ.

وَقَالَ الْفَارِسِيُّ: وَإِنَّمَا لَمْ يَقُلْ: "وَلِلرَّقَابِ"، لِيَدُلَّ عَلَى أَنَّ الْعَبْدَ لَا يَمْلِكُ.
وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي قَالَ: ﴿عَنْ صَلَاتِهِمْ سَاهُونَ﴾⁽¹⁾،
وَلَمْ يَقُلْ فِي صَلَاتِهِمْ، إِذْ كَمْ مِنْ أَحَدٍ لَا يَسْهُو فِي صَلَاتِهِ؟ وَالْوَعِيدُ لِمَنْ
يَسْهُو عَنْ صَلَاتِهِ، وَهُوَ إِمَّا بِتَرْكِهِ وَهُوَ كَبِيرَةٌ، أَوْ بِعَدَمِ قَصْدِ الْعِبَادَةِ فَهُوَ كُفْرٌ.
وَتَفْصِيلُ هَذَا الْفَنِّ خَارِجٌ عَنْ طَوْقِ هَذِهِ الرَّسَالَةِ، وَقَدْ صَنَّفَ فِيهَا جَمَاعَةٌ
بِالْأَصَالَةِ، كَالْهَرَوِيِّ فِي: "الْأُزْهِيَّةُ"⁽²⁾، وَابْنُ أُمِّ قَاسِمٍ فِي: "الْجَنَى الدَّانِي"⁽³⁾،
وَأَذْرَجَةُ السُّيُوطِيُّ فِي "الْإِتْقَانُ"⁽⁴⁾.

(1) سورة الماعون، الآية: 5.

(2) "الْأُزْهِيَّةُ فِي النَّحْوِ"، لأبي الحسن علي بن محمد الهروي (ت. حوالى سنة: 415هـ). كشف الظنون: 1/ 73. مطبوع بعنوان: "كتاب الأزهية في علم الحروف".

(3) "الْجَنَى الدَّانِي فِي حُرُوفِ الْمَعَانِي"، لبدر الدين حسن بن قاسم المرادي المعروف بابن أم قاسم (ت. 749هـ). كشف الظنون: 1/ 607.

(4) الإِتْقَانُ فِي عُلُومِ الْقُرْآنِ: 2/ 166 - 167.

عِلْمُ مَعْرِفَةِ إِعْرَابِهِ

أَفْرَدَهُ بِالتَّصْنِيفِ خَلَائِقُ؛ مِنْهُمْ: مَكِّيٌّ، وَكِتَابُهُ فِي الْمُسْكِالِ⁽¹⁾ خَاصَّةً،
وَالْحَوْفِيُّ⁽²⁾، وَهُوَ أَوْضَحُهَا، وَأَبُو الْبَقَاءِ الْعُكْبَرِيُّ⁽³⁾، وَهُوَ أَشْهَرُهَا،
وَالسَّمِينُ⁽⁴⁾ وَهُوَ أَجَلُّهَا⁽⁵⁾، عَلَى مَا فِيهِ مِنْ حَشْوٍ وَتَطْوِيلٍ، وَلَخَّصَهُ
الصَّفَاقِيسِيُّ فَجَوَّدَهُ، وَتَفْسِيرُ أَبِي حَيَّانٍ⁽⁶⁾ مَشْحُونٌ بِذَلِكَ.
قُلْتُ: وَكَذَا تَفْسِيرُ ابْنِ عَادِلٍ⁽⁷⁾ يَشْتَمِلُ عَلَى الْمُهَمَّاتِ.
وَمِنْ فَوَائِدِ هَذَا الْفَنِّ مَعْرِفَةُ الْمَعْنَى، لِأَنَّ الْإِعْرَابَ يُمَيِّزُ الْمَعَانِي، وَيُوقِفُ
عَلَى أَغْرَاضِ الْمُتَكَلِّمِينَ.

(1) عنوانه: "مُسْكِالَاتُ الْقُرْآنِ"، لأبي محمد مَكِّيٍّ بن أبي طالب القيسي (ت. 437هـ).

(2) علي بن إبراهيم بن سعيد الحَوْفِيُّ (ت. 430هـ) له كتاب: "الْبُرْهَانُ فِي تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ"، في عشر مجلدات ذكر فيه الإعراب والغريب والتفسير. كشف الظنون: 1/ 241.

(3) عنوان كتابه: "التَّبَيَّانُ فِي إِعْرَابِ الْقُرْآنِ"، لأبي البقاء عبد الله بن الحسين العكبري (ت. 616هـ). مطبوع.

(4) محمد بن حاتم بن ميمون المروزي البغدادي أبو عبد الله يعرف بالسمين الحافظ (ت. 235هـ) له: "تَفْسِيرُ الْقُرْآنِ" ويسمى: "الدَّرُّ الْمَصُونُ فِي عِلْمِ الْكِتَابِ الْمَكْنُونِ". تذكرة الحفاظ: 2/ 38.
(5) أصلها، في أنطاليا.

(6) عنوان تفسيره: "الْبَحْرُ الْمُحِيطُ فِي التَّفْسِيرِ"، لأبي حيان محمد بن يوسف بن علي بن يوسف ابن حيان أثير الدين الأندلسي (ت. 745هـ). مطبوع.

(7) "اللُّبَابُ فِي عُلُومِ الْكِتَابِ"، لابن عادل أبي حفص عمر بن علي بن عادل الحنبلي الدمشقي توفي بعد سنة: 880هـ. وهو تفسير مشهور يتألف من ست مجلدات. كشف الظنون: 2/ 1543.

وَاعْلَمْ أَنَّهُ يَجِبُ عَلَى النَّاطِرِ فِي كِتَابِ اللَّهِ، الْكَاشِفِ عَنْ أَسْرَارِهِ، النَّظْرُ فِي الْكَلِمَةِ وَصِيغَتِهَا وَمَحَلِّهَا، كَكَوْنِهَا مُبْتَدَأً أَوْ خَبَرًا، أَوْ فَاعِلًا أَوْ مَفْعُولًا، أَوْ فِي مَبَادِيِ الْكَلَامِ، أَوْ فِي جَوَابِ، إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ.

وَيَجِبُ عَلَى الْمُعَرِّبِ مُرَاعَاةُ أُمُورٍ:

أَحَدُهَا: وَهُوَ أَوَّلُ وَاجِبٍ عَلَيْهِ: أَنْ يَفْهَمَ مَعْنَى مَا يُرِيدُ أَنْ يُعَرِّبَهُ مُفْرَدًا أَوْ مُرَكَّبًا قَبْلَ الْإِعْرَابِ، فَإِنَّهُ فَرَعُ الْمَعْنَى، وَلِهَذَا لَا يَجُوزُ إِعْرَابُ فَوَاتِحِ السُّورِ، إِذَا قُلْنَا بِأَنَّهَا مِنَ الْمُتَشَابِهِ الَّذِي اسْتَأْثَرَ اللَّهُ بَعْلَمِهِ.

وَالثَّانِي: أَنْ يُرَاعِيَ مَا تَقْتَضِيهِ الصَّنَاعَةُ فَيُخْطِئُ⁽¹⁾، مِثْلَ: أَنْ يَجْعَلَ الْبَاءَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَنَاطِرَةٌ بِمَ يَرْجِعُ الْمُرْسَلُونَ﴾⁽²⁾ مُتَعَلِّقَةً بِـ "نَاطِرَةٌ"، وَهُوَ بَاطِلٌ، لِأَنَّ الْإِسْتِفْهَامَ لَهُ الصَّدْرُ، بَلْ هُوَ يَتَعَلَّقُ بِمَا بَعْدَهُ.

الثَّالِثُ: أَنْ يَكُونَ مُلِمًّا بِالْعَرَبِيَّةِ، لِئَلَّا يَخْرُجَ عَلَى مَا لَمْ يَثْبُتْ، كَقَوْلِ أَبِي عُبَيْدَةَ: الْكَافُ فِي ﴿كَمَا أَخْرَجَكَ رَبُّكَ﴾⁽³⁾ قَسَمٌ، وَهَذَا بَاطِلٌ، لِأَنَّ الْكَافَ بِمَعْنَى وَآوِ الْقَسَمِ لَمْ يَثْبُتْ فِي الْعَرَبِيَّةِ.

(1) عبارة الإتقان أسلم من الاضطراب، وفيها: "الثاني: أن يراعي ما تقتضيه الصناعة فربما راعى المعرب وجهها صحيحا ولا ينظر في صحته في الصناعة فيخطئ". الإتقان: 2 / 311.

(2) سورة النمل، الآية: 35.

(3) سورة الأنفال، الآية: 5.

الرَّابِعُ: أَنْ يَتَجَنَّبَ الْأُمُورَ الْبَعِيدَةَ، وَالْأَوْجُهَ الضَّعِيفَةَ، وَاللُّغَاتِ الشَّاذَّةَ، وَيُخْرِجَ عَلَى الْقَرِيبِ وَالْقَوِيِّ وَالْفَصِيحِ، فَإِنْ لَمْ يَظْهَرْ فِيهِ إِلَّا الْوَجْهَ الْبَعِيدُ فَلَهُ عُذْرٌ، وَإِنْ ذَكَرَ الْجَمِيعَ لِقَصْدِ الْإِغْرَابِ وَالتَّكْثِيرِ فَصَعْبٌ شَدِيدٌ، أَوْ لِبَيَانِ الْمُحْتَمَلِ، وَتَدْرِيبِ الطَّالِبِ فَحَسَنٌ فِي غَيْرِ أَلْفَاظِ الْقُرْآنِ. أَمَّا التَّنْزِيلُ، فَلَا يَجُوزُ أَنْ يُخْرِجَ إِلَّا عَلَى مَا يَغْلِبُ عَلَى الظَّنِّ إِرَادَتُهُ، فَإِنْ لَمْ يَغْلِبْ شَيْءٌ، فَلْيَذْكُرِ الْأَوْجُهَ الْمُحْتَمَلَةَ مِنْ غَيْرِ تَعَسُّفٍ، وَمِنْ ثَمَّ خُطِيءَ مَنْ قَالَ فِي: ﴿وَقِيلَ﴾ بِالْجَرِّ أَوْ النَّصْبِ أَنَّهُ عُطِفَ عَلَى لَفْظِ (السَّاعَةِ) وَمَحَلَّهَا لِمَا بَيْنَهُمَا مِنَ التَّبَاعُدِ. وَالصَّوَابُ: أَنَّهُ قَسَمٌ أَوْ مَصْدَرٌ (قَالَ) مُقَدَّرًا، وَمَنْ قَالَ فِي: ﴿وَأَرْجُلَكُمْ﴾ إِنَّهُ مَجْرُورٌ عَلَى الْجَوَارِ، لِأَنَّ الْجَرَ عَلَى الْجَوَارِ فِي نَفْسِهِ ضَعِيفٌ شَاذٌ لَمْ يَرَدْ فِيهِ إِلَّا أَحْرَفُ يَسِيرَةً، وَالصَّوَابُ أَنَّهُ مَعْطُوفٌ عَلَى ﴿بِرُّوْءِكُمْ﴾، عَلَى أَنَّ الْمُرَادَ بِهِ مَسْحُ الْخُفِّ، وَنَظَائِرُ هَذَا كَثِيرَةٌ.

الخَامِسُ: أَنْ يَسْتَوْفِيَ جَمِيعَ مَا يَحْتَمِلُهُ اللَّفْظُ مِنَ الْأَوْجُهِ الظَّاهِرَةِ، فَنَقُولُ: ﴿سَبَّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾⁽¹⁾، يَجُوزُ كَوْنُ الْأَعْلَى صِفَةً لِلرَّبِّ، وَصِفَةً لِلْإِسْمِ فِي نَحْوِ: ﴿هُدًى لِلْمُتَّقِينَ الَّذِينَ﴾⁽²⁾، يَجُوزُ كَوْنُ (الَّذِينَ) تَابِعًا وَمَقْطُوعًا إِلَى النَّصْبِ بِإِضْمَارِ أَغْنَى أَوْ أَمْدَحُ، وَإِلَى الرَّفْعِ بِإِضْمَارِ هُوَ.

(1) سورة الأعلى، الآية: 1.

(2) سورة البقرة، الآية: 2-3.

السَّادِسُ: أَنْ يُرَاعِيَ الشُّرُوطَ الْمُخْتَلِفَةَ بِحَسَبِ الْأَبْوَابِ، وَمَتَى لَمْ يَتَأَمَّلْهَا
اِخْتَلَطَتْ عَلَيْهِ الْأَبْوَابُ وَالشَّرَائِطُ، وَمِنْ ثَمَّ خُطِئَ الزَّمْخَشَرِيُّ فِي قَوْلِهِ
تَعَالَى: ﴿مَلِكِ النَّاسِ إِلَهِ النَّاسِ﴾⁽¹⁾، أَنَّهُمَا عَطْفًا بَيَانٍ، وَالصَّوَابُ أَنَّهُمَا
نَعْتَانِ، لِاشْتِرَاطِ الْإِشْتِقَاقِ فِي النَّعْتِ وَالْجُمُودِ فِي عَطْفِ الْبَيَانِ، وَلَهُ نَظَائِرُ.
وَهَذَا الْأَمْرُ السَّادِسُ عَدَّهُ ابْنُ هِشَامٍ فِي "الْمُغْنِي"، وَيُحْتَمَلُ دُخُولُهُ فِي الْأَمْرِ
الثَّانِي.

السَّابِعُ: أَنْ يُرَاعِيَ فِي كُلِّ تَرْكِيبٍ مَا يُشَاكِلُهُ، فَرَبَّمَا خَرَجَ كَلَامًا عَلَى شَيْءٍ،
وَيَشْهَدُ اسْتِعْمَالُ آخَرٍ فِي نَظِيرِ ذَلِكَ الْمَوْضِعِ بِخِلَافِهِ، وَمِنْ ثَمَّ خُطِئَ مَنْ
قَالَ: إِنَّ الْوَقْفَ عَلَى: ﴿لَا رَيْبَ﴾، وَ﴿فِيهِ﴾⁽²⁾ خَبَرُ ﴿هُدًى﴾، وَيَدُلُّ عَلَى
خِلَافِ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى فِي سُورَةِ السَّجْدَةِ: ﴿تَنْزِيلُ الْكِتَابِ لَا رَيْبَ فِيهِ مِنْ
رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾⁽³⁾، وَاعْتَبِرْ نَظَائِرَهُ.

الثَّامِنُ: أَنْ يُرَاعِيَ الرَّسْمَ، وَمِنْ ثَمَّ خُطِئَ مَنْ قَالَ فِي ذَلِكَ ﴿سَلْسِيلاً﴾⁽⁴⁾ أَنَّهَا
جُمْلَةٌ أَمْرِيَّةٌ، أَيْ سَلْ طَرِيقًا مُوَصِّلَةً إِلَيْهَا، لِأَنَّهَا لَوْ كَانَتْ كَذَلِكَ لَكُتِبَتْ
مَفْصُولَةً. وَمَنْ قَالَ فِي ﴿إِنَّ هَذَانِ لَسَاحِرَانِ﴾⁽⁵⁾ مَعْنَاهُ: إِنَّهَا (ذَانِ) وَهَذَا ضَمِيرُ

(1) سورة الناس، الآية: 2-3.

(2) فيه، في قونية وأنطاليا.

(3) سورة السجدة، الآية: 2.

(4) أنه، في قونية.

(5) سورة طه، الآية: 63.

الْقِصَّةِ، وَ(ذَانِ) مُبْتَدَأُ خَبَرِهِ لَسَاحِرَانِ، أَيْ إِنَّ الْقِصَّةَ ذَانِ لَسَاحِرَانِ، وَالْجُمْلَةُ خَبَرُ إِنَّ، وَهُوَ بَاطِلٌ بِرَسْمِ "إِنَّ" مُنْفَصِلَةً، وَ"هَذَانِ" مُتَّصِلَةٌ. وَمَنْ قَالَ: ﴿وَلَا الَّذِينَ يَمُوتُونَ﴾⁽¹⁾ اللَّامُ لِلْإِتْدَاءِ، وَمَا بَعْدَهُ مُبْتَدَأٌ وَخَبَرٌ، وَهُوَ بَاطِلٌ، إِذِ الرَّسْمُ (وَلَا). وَمَنْ قَالَ فِي: ﴿أَيُّهُمْ أَشَدُّ﴾، أَيْ مَقْطُوعَةٌ عَنِ الْإِضَافَةِ، وَ(هُمْ أَشَدُّ) مُبْتَدَأٌ وَخَبَرٌ، وَهُوَ بَاطِلٌ، إِذِ الرَّسْمُ (أَيُّهُمْ) مُتَّصِلَةٌ.

التَّاسِعُ: أَنْ يَتَأَمَّلَ عِنْدَ وُرُودِ الْمُشْتَبِهَاتِ، وَمِنْ ثَمَّ خُطِئَ مَنْ قَالَ، ﴿أَخَصَى﴾ إِنَّهُ فِعْلٌ تَفْضِيلٍ، وَ﴿أَمَدًا﴾ تَمْيِيزٌ، وَهُوَ بَاطِلٌ، لِأَنَّ الْأَمَدَ لَيْسَ مُحْصِيًّا بَلْ يُحْصَى، وَشَرَطُ التَّمْيِيزِ بَعْدَ أَفْعَلٍ كَوْنُهُ فَاعِلًا فِي الْمَعْنَى، فَالْصَّوَابُ أَنَّهُ فِعْلٌ، وَأَمَدًا مَفْعُولٌ، مِثْلَ: ﴿وَأَخَصَى كُلَّ شَيْءٍ عَدَدًا﴾⁽²⁾.

الْعَاشِرُ: أَنْ لَا يُخْرِجَ عَلَى خِلَافِ الْأَصْلِ، أَوْ خِلَافِ الظَّاهِرِ لِغَيْرِ مُقْتَضٍ.

الْحَادِي عَشَرَ: أَنْ يَبْحَثَ عَنِ الْأَصْلِيِّ وَالزَّائِدِ، نَحْوُ: ﴿إِلَّا أَنْ يَعْفُونَ أَوْ يَعْفُوَ الَّذِي بِيَدِهِ عُقْدَةُ النِّكَاحِ﴾⁽³⁾، إِذِ الظَّاهِرُ أَنْ تَكُونَ الْوَاوُ فِي يَعْفُونَ ضَمِيرَ الْجَمْعِ، فَيُشْكِلُ إِثْبَاتُ النُّونِ، بَلْ هِيَ لَامُ الْكَلِمَةِ، وَالنُّونُ ضَمِيرُ النِّسْوَةِ، وَالْفِعْلُ مَعَهَا مَبْنِيٌّ وَوزْنُهُ يَفْعُلْنَ، بِخِلَافِ: ﴿وَأَنْ تَعْفُوا أَقْرَبُ﴾، فَإِنَّ الْوَاوَ فِيهِ ضَمِيرُ الْجَمْعِ.

(1) سورة النساء، الآية: 18.

(2) سورة الجن، الآية: 28.

(3) سورة البقرة، الآية: 237.

الثاني عشر: أَنْ يَجْتَنِبَ إِطْلَاقَ لَفْظِ الزَّائِدِ فِي كِتَابِ اللَّهِ، فَإِنَّ مَعْنَى الزَّائِدِ مَا لَا مَعْنَى لَهُ، وَكِتَابُ اللَّهِ مُنَزَّهٌ عَنْ ذَلِكَ، وَلِهَذَا فَرَّ بَعْضُهُمْ إِلَى التَّعْيِيرِ عَنْهُ بِالتَّكْيِيدِ وَالصَّلَةِ وَالْمُقَحِّمِ. ثُمَّ اخْتَلَفَ فِي جَوَازِ إِطْلَاقِهِ فِي الْقُرْآنِ، فَالْأَكْثَرُونَ عَلَى جَوَازِهِ، نَظَرًا إِلَى أَنَّهُ نَزَلَ بِلِسَانِ الْقَوْمِ وَمُتَعَارَفِهِمْ، وَلِأَنَّهَا بِإِزَاءِ الْحَذْفِ، لِأَنَّ الْحَذْفَ لِلِاخْتِصَارِ وَالتَّخْفِيفِ، وَالزِّيَادَةَ لِلتَّوَكِيدِ وَالتَّوْطِئَةِ. وَمِنْهُمْ مَنْ أَبَى إِطْلَاقَهُ، لِأَنَّ تِلْكَ الْأَلْفَاظَ لَهَا فَوَائِدُ وَمَعَانٍ تَخْصُهَا، فَلَا يُقْضَى ⁽¹⁾ عَلَيْهَا بِالزِّيَادَةِ.

قَالَ ابْنُ الْخَشَّابِ: وَالتَّحْقِيقُ أَنَّهُ إِنْ أُريدَ بِالزِّيَادَةِ إِثْبَاتُ مَعْنَى لَا حَاجَةَ إِلَيْهِ فَبَاطِلٌ، لِأَنَّهُ عِبْتُ، فَتَعَيَّنَ أَنَّ إِلَيْنَا بِهِ حَاجَةٌ، لَكِنَّ الْحَاجَةَ إِلَى الْأَشْيَاءِ قَدْ تَخْتَلَفُ بِحَسَبِ الْمَقَاصِدِ، فَلَيْسَتْ الْحَاجَةُ إِلَى ⁽²⁾ اللَّفْظِ الَّذِي عَدَّهُ هَؤُلَاءِ زِيَادَةً كَالْحَاجَةِ إِلَى اللَّفْظِ الْمَزِيدِ عَلَيْهِ. انْتَهَى.

وَقَالَ جَلَالُ الدِّينِ السُّيُوطِيُّ: بَلِ الْحَاجَةُ إِلَيْهِ كَالْحَاجَةِ إِلَيْهِ سَوَاءٌ، بِالنَّظَرِ إِلَى مُقْتَضَى الْفَصَاحَةِ وَالْبَلَاغَةِ، وَأَنَّهُ لَوْ تَرَكَ كَانَ الْكَلَامُ دُونَهُ مَعَ إِفَادَتِهِ أَصْلَ الْمَعْنَى الْمَقْصُودِ أَتَرَى، خَالِيًا عَنِ الرُّونِقِ الْبَلِغِيِّ، لَا شُبْهَةَ فِي ذَلِكَ، وَمِثْلُ هَذَا يُسْتَشْهَدُ عَلَيْهِ بِالإِسْنَادِ الْبَيَانِيِّ الَّذِي خَالَطَ كَلَامَ الْفُصَحَاءِ، وَعَرَفَ

(1) نقض، في قونية.

(2) التي، في قونية.

مَوَاقِعَ اسْتِعْمَالِهِمْ، وَذَاقَ حَلَاوَةَ أَلْفَظِهِمْ. وَأَمَّا النَّحْوِيُّ الْجَافِي فَعَنْ ذَلِكَ بِمُنْقَطَعِ الثَّرَى⁽¹⁾. انْتَهَى.

وَمِمَّا يُنبِّهُ عَلَيْهِ؛ أَنَّهُ قَدْ يَتَجَادَبُ الْمَعْنَى وَالْإِعْرَابُ، وَالْمُتَمَسِّكُ بِهِ صِحَّةُ الْمَعْنَى، وَيُؤْوِلُ لِصِحَّةِ الْإِعْرَابِ، مَثَلًا يَقْتَضِي الْمَعْنَى تَعَلُّقَ: ﴿يَوْمَ تُبْلَى السَّرَائِرُ﴾⁽²⁾ بِالْمُضَدِّرِ، وَهُوَ "رَجَعُ"، وَالْإِعْرَابُ يَمْنَعُ عَنْهُ لِعَدَمِ جَوَازِ الْفَصْلِ بَيْنَ الْمُضَدِّرِ وَمَعْمُولِهِ، فَيُجْعَلُ الْعَامِلُ فِي "يَوْمَ" فِعْلًا مُقَدَّرًا دَلَّ عَلَيْهِ الْمُضَدِّرُ. وَأَيْضًا يَقَعُ فِي كَلَامِهِمُ الْفَرْقُ بَيْنَ تَفْسِيرِ الْمَعْنَى وَتَفْسِيرِ الْإِعْرَابِ بِأَنَّ الثَّانِي بِمُلَا حَظَةِ الصَّنَاعَةِ النَّحْوِيَّةِ، وَلَا يَضُرُّ فِي الْأَوَّلِ مُخَالَفَةُ ذَلِكَ⁽³⁾.

فَائِدَةُ مُهِمَّةٌ

حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: «سَأَلْتُ عَائِشَةَ عَنْ لَحَنِ الْقُرْآنِ، عَنْ قَوْلِهِ تَعَالَى ﴿إِنَّ هَذَانِ لَسَاحِرَانِ﴾⁽⁴⁾ وَعَنْ قَوْلِهِ تَعَالَى ﴿وَالْمُقِيمِينَ الصَّلَاةَ وَالْمُؤْتُونَ الزَّكَاةَ﴾⁽⁵⁾، وَعَنْ قَوْلِهِ تَعَالَى ﴿إِنَّ الَّذِينَ

(1) الإِتْقَانُ فِي عُلُومِ الْقُرْآنِ: 2/ 309-319.

(2) سُورَةُ الطَّارِقِ، آيَةُ: 9.

(3) الإِتْقَانُ فِي عُلُومِ الْقُرْآنِ: 2/ 320.

(4) سُورَةُ طه، آيَةُ: 63.

(5) سُورَةُ النِّسَاءِ، آيَةُ: 162.

آمَنُوا وَالَّذِينَ هَادُوا وَالصَّابِئُونَ ﴿١﴾، فَقَالَتْ: يَا ابْنَ أَخِي، هَذَا عَمَلُ الْكِتَابِ
أَخْطَأُوا فِي الْكِتَابِ ﴿٢﴾. هَذَا إِسْنَادٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ.

وَقَالَ: حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ عَنْ هَارُونَ بْنِ مُوسَى، أَخْبَرَنِي زُبَيْرُ بْنُ الْخَرِيتِ
عَنْ عِكْرِمَةَ، قَالَ: «لَمَّا كُتِبَتِ الْمَصَاحِفُ، عُرِضَتْ عَلَى عُثْمَانَ فَوَجَدَ فِيهَا
حُرُوفًا مِنَ اللَّحْنِ، فَقَالَ: لَا تُغَيِّرُوهَا، فَإِنَّ الْعَرَبَ سَتُغَيِّرُهَا، أَوْ قَالَ سَتُعَرِّبُهَا
بِالسِّنَتِهَا، لَوْ كَانَ الْكَاتِبُ مِنْ ثَقِيفٍ، وَالْمُمْلِي مِنْ هَذِيلٍ، لَمْ تَوْجَدْ فِيهِ هَذِهِ
الْحُرُوفُ» ﴿٣﴾.

ثُمَّ أَخْرَجَ ابْنُ الْأَنْبَارِيِّ نَحْوَهُ مِنْ طَرِيقِ أَبِي بَشِيرٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، أَنَّهُ
كَانَ يَقْرَأُ ﴿وَالْمُقِيمِينَ الصَّلَاةَ﴾، وَيَقُولُ: هُوَ لَحْنٌ مِنَ الْكَاتِبِ.

قَالَ السُّيُوطِيُّ: وَهَذِهِ الْأَثَارُ مُشْكِلَةٌ جِدًّا. وَكَيْفَ يُظَنُّ بِالصَّحَابَةِ أَوَّلًا أَنَّهُمْ
يَلْحَنُونَ فِي الْكَلَامِ فَضْلًا عَنِ الْقُرْآنِ، وَهُمْ الْفُصَحَاءُ اللَّذُّ، وَكَيْفَ يُظَنُّ بِهِمْ
ذَلِكَ ثَانِيًا فِي الْقُرْآنِ الَّذِي تَلَقَّوهُ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَمَا أُنْزِلَ،
وَحَفِظُوهُ وَضَبَطُوهُ وَاتَّقَنُوهُ، ثُمَّ كَيْفَ يُظَنُّ بِهِمْ ثَالِثًا اجْتِمَاعُهُمْ كُلُّهُمْ عَلَى
الْخَطَا وَكِتَابَتِهِ، ثُمَّ كَيْفَ يُظَنُّ بِهِمْ رَابِعًا عَدَمُ تَبَهُهُمُ وَرُجُوعِهِمْ عَنْهُ، ثُمَّ كَيْفَ
يُظَنُّ بِعُثْمَانَ أَنْ يَنْهَى عَنْ تَغْيِيرِهِ، ثُمَّ كَيْفَ يُظَنُّ أَنَّ الْقِرَاءَةَ اسْتَمَرَّتْ عَلَى

(1) سورة المائدة، الآية: 69.

(2) أخرجه القاسم بن سلام في فضائل القرآن: 287.

(3) المصدر نفسه: 341.

مُقْتَضَى ذَلِكَ الْخَطِّ وَهُوَ مَرْوِيٌّ بِالتَّوَاتُرِ خَلْفًا عَنْ سَلَفٍ. وَهَذِهِ الْأُمُورُ مُسْتَحِيلَةٌ عَقْلًا وَشَرْعًا وَعَادَةً، وَقَدْ أَجَابُوا عَنْهُ بِوُجُوهِ ثَلَاثَةٍ:

أَحَدُهَا: ادِّعَاءُ ضَعْفِ إِسْنَادِهِ عَنْ عُثْمَانَ، وَلِأَنَّ عُثْمَانَ جَعَلَ لِلنَّاسِ إِمَامًا يَقْتَدُونَ بِهِ، فَكَيْفَ يَتْرُكُ فِيهِ لَحْنًا لِيُقِيمَهُ الْعَرَبُ بِالسِّيْتِهَا، فَإِذَا لَمْ يُقِيمُوا ذَلِكَ، وَهُمْ تَوَلَّوْا جَمْعَهُ وَكِتَابَتَهُ فَكَيْفَ يُقِيمُهُ غَيْرُهُمْ. وَأَيْضًا هُوَ كَتَبَ مَصَاحِفَ مُتَعَدِّدَةً، فَلِمَ لَمْ يُقِمَ فِي بَعْضِ مِنْهَا، فَإِنْ ادَّعَى وَقُوعَ اللَّحْنِ فِي الْكُلِّ فَذَلِكَ بَعِيدٌ، وَإِنْ ادَّعَى أَنَّهُ أَقَامَ الْبَعْضَ فَلِمَ لَمْ يُنْقَلْ ذَلِكَ إِلَيْنَا؟

وِثَانِيهَا: أَنَّ مَا ذَكَرَهُ عُثْمَانُ مَحْمُولٌ عَلَى الرَّمْزِ وَالْإِشَارَةِ وَمَوَاضِعِ الْحَذْفِ، نَحْوَ "الكتب" بِلَا أَلِفٍ، وَ"الصَّابِرِينَ" فِي الصَّابِرِينَ بِلَا أَلِفٍ، وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ.

وِثَالِثُهَا: أَنَّهُ مَحْمُولٌ عَلَى مُخَالَفَةِ رَسْمِ الْخَطِّ، لِأَنَّ خَطَّ الْمُصْحَفِ خَالَفَ رَسْمَ الْخَطِّ فِي كَثِيرٍ مِنَ الْمَوَاضِعِ. وَأُجِيبَ عَنْهُ بِوَجْهِ أَقْوَى، وَهُوَ الْأَثَرُ الْمَرْوِيُّ عَنْ عُثْمَانَ بِأَنَّهُ: لَمَّا عُرِضَ الْمُصْحَفُ عَلَيْهِ نَظَرَ فِيهِ، فَقَالَ: أَحْسَنْتُمْ وَأَجْمَلْتُمْ، أَرَى فِيهِ شَيْئًا سَنُقِيمُهُ بِالسِّيْتِهَا، إِذْ يُفْهَمُ مِنْهُ أَنَّهُ رَأَى فِيهِ شَيْئًا كُتِبَ عَلَى غَيْرِ لِسَانِ قُرَيْشٍ، "كَالتَّابُوهِ" وَ"التَّابُوتِ" فَوَعَدَ أَنَّهُ سَيُقِيمُهُ عَلَى لِسَانِ قُرَيْشٍ، ثُمَّ وَفَى بِذَلِكَ عِنْدَ الْعَرْضِ وَالتَّقْوِيمِ، وَلَمْ يَتْرُكْ فِيهِ شَيْئًا، وَلَعَلَّ مَنْ رَوَى الْأَثَارَ الْمُتَقَدِّمَةَ حَرَفَهَا، وَلَمْ يُتَقِنِ الَّذِي صَدَرَ مِنْهُ، فَلَزِمَ مَا لَزِمَ مِنَ الْإِشْكَالِ.

وَأَمَّا حَدِيثُ عَائِشَةَ، فَلَا يَصِحُّ عَنْهُ هَذِهِ الْأَجُوبَةُ، إِذْ لَيْسَ فِي إِسْنَادِهِ ضَعْفٌ، لِأَنَّ إِسْنَادَهُ صَحِيحٌ، وَأَيْضًا سَأَلَهَا عُرْوَةُ عَنِ الْأَخْرِفِ، فَلَا يَحْتَمِلُ الْحَمْلُ عَلَى الرَّمْزِ وَالْإِشَارَةِ، بَلِ الْجَوَابُ: أَخْطَأُوا فِي اخْتِيَارِ الْأَوَّلَى مِنَ الْأَخْرِفِ السَّبْعَةِ لِجَمْعِ النَّاسِ عَلَيْهِ.

وَأَمَّا قَوْلُ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ: لَحْنٌ مِنَ الْكَاتِبِ، أَرَادَ بِاللَّحْنِ الْقِرَاءَةَ وَاللُّغَةَ، أَيْ أَنَّهَا لُغَةُ الَّذِي كَتَبَهَا وَقِرَاءَتُهُ، وَفِيهَا ⁽¹⁾ قِرَاءَةٌ أُخْرَى ⁽²⁾.

فَائِدَةٌ أُخْرَى

أَلْفَ أَحْمَدُ بْنُ يُوسُفَ بْنِ مَالِكٍ الرَّعِينِيُّ كِتَابًا سَمَّاهُ: "تُحْفَةُ الْأَقْرَانِ فِيمَا قُرِئَ بِالتَّثْلِيثِ مِنْ حُرُوفِ الْقُرْآنِ": ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ﴾ قُرِئَ بِالرَّفْعِ عَلَى الْإِبْتِدَاءِ، وَبِالنَّضْبِ عَلَى الْمَصْدَرِ، وَبِالْكَسْرِ عَلَى إِتْبَاعِ الدَّالِ اللَّامَ فِي حَرَكَتِهَا، ﴿رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ بِالْجَرِّ عَلَى أَنَّهُ نَعْتُ، وَبِالرَّفْعِ عَلَى الْقَطْعِ بِإِضْمَارِ مُبْتَدَأٍ، وَبِالنَّضْبِ عَلَيْهِ بِإِضْمَارِ فِعْلٍ أَوْ عَلَى النَّدَاءِ ⁽³⁾.

وَنَظَائِرُ هَذَا كَثِيرَةٌ شَائِعَةٌ فِي الْقُرْآنِ. وَالْغَرَضُ التَّنْبِيهُ عَلَى هَذَا الْبَابِ لَا اسْتِقْصَاءُ الْأَمْثِلَةِ، إِذْ لَا يَفِي الْمَقَامُ بِأَكْثَرِ مِنْ هَذَا.

(1) فيه، في قونية.

(2) الإتيان في علوم القرآن: 2 / 321-324.

(3) المصدر نفسه: 2 / 330.

عِلْمُ مَعْرِفَةِ قَوَاعِدِ مُهِمَّةٍ يَحْتَاجُ إِلَيْهَا الْمُفَسِّرُ

مِنْهَا الضَّمَائِرُ: أَلَفَ ابْنُ الْأَنْبَارِيِّ فِي الضَّمَائِرِ⁽¹⁾ الْوَاقِعَةَ فِي الْقُرْآنِ مُجَلَّدَيْنِ. وَأَصْلُ وَضْعِهَا لِلِاخْتِصَارِ، وَلِهَذَا قَامَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿أَعَدَّ اللَّهُ لَهُمْ مَغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا﴾⁽²⁾ مَقَامَ خَمْسٍ وَعِشْرِينَ كَلِمَةً لَوْ أَظْهَرَهَا. وَكَذَا قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ﴾⁽³⁾. قَالَ مَكِّي: لَيْسَ فِي كِتَابِ اللَّهِ آيَةٌ اشْتَمَلَتْ عَلَى ضَمَائِرٍ أَكْثَرَ مِنْهَا، فَإِنَّ فِيهَا خَمْسَةَ وَعِشْرِينَ ضَمِيرًا، وَمِنْ ثَمَّ لَا يُعَدَّلُ إِلَى الْمُنْفَصِلِ إِلَّا بَعْدَ تَعَذُّرِ الْمُتَّصِلِ، نَحْوُ: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ﴾، أَوْ بَعْدَ إِلَّا، نَحْوُ: ﴿أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ﴾⁽⁴⁾.

وَمِنْهَا: مَرْجِعُ الضَّمِيرِ: لَا بُدَّ لِلضَّمِيرِ مِنْ مَرْجِعٍ يَعُودُ إِلَيْهِ، وَيَكُونُ مَلْفُوظًا سَابِقًا مُطَابِقًا، نَحْوُ: ﴿وَنَادَى نُوحٌ ابْنَهُ﴾⁽⁵⁾، ﴿وَعَصَى آدَمُ رَبَّهُ﴾⁽⁶⁾. أَوْ مُتَضَمِّنًا لَهُ، نَحْوُ: ﴿اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى﴾⁽⁷⁾، فَإِنَّهُ رَاجِعٌ إِلَى مَا تَضَمَّنَهُ: اْعْدِلُوا مِنَ الْعَدْلِ. أَوْ دَالًّا عَلَيْهِ بِالِاتِّزَامِ، نَحْوُ: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ﴾، أَيْ الْقُرْآنَ اللَّازِمَ لِلْإِنْزَالِ.

(1) عنوان الكتاب: "ضَمَائِرُ الْقُرْآنِ"، كشف الظنون: 2/ 1087..

(2) سورة الأحزاب، الآية: 35.

(3) سورة النور، الآية: 31.

(4) سورة يوسف، الآية: 40.

(5) سورة هود، الآية: 42.

(6) سورة طه، الآية: 121.

(7) سورة المائدة، الآية: 8.

أَوْ مُتَأَخِّرًا لَفْظًا لَا رُتْبَةً مُطَابِقًا، نَحْوُ: ﴿فَأَوْجَسَ فِي نَفْسِهِ خِيفَةً مُوسَى﴾⁽¹⁾. أَوْ رُتْبَةً أَيْضًا، كَبَابٍ نِعَمٍ وَبِئْسَ وَضْمِيرِ الشَّانِ وَالْقِصَّةِ. أَوْ مُتَأَخِّرًا دَالًّا بِالِاتِّزَامِ، نَحْوُ: ﴿حَتَّى تَوَارَتْ بِالْحِجَابِ﴾⁽²⁾، أَيْ الشَّمْسُ لِدَلَالَةِ الْحِجَابِ عَلَيْهَا. وَقَدْ يَدُلُّ عَلَيْهِ السِّيَاقُ فَيُضْمَرُ ثِقَةٌ بِفَهْمِ السَّامِعِ، نَحْوُ: ﴿كُلُّ مَنْ عَلَيْهَا فَانٍ﴾⁽³⁾، أَيْ الْأَرْضُ أَوِ الدُّنْيَا، وَلَا بَوَيَّهُ أَيْ الْمَيِّتُ، وَلَمْ يَتَقَدَّمْ لَهُ ذِكْرٌ. وَقَدْ يَعُودُ عَلَى لَفْظِ⁽⁴⁾ الْمَذْكُورِ دُونَ مَعْنَاهُ، وَمِثْلُهُ شَائِعٌ.

وَقَدْ يَعُودُ عَلَى الْمَعْنَى كَمَا يَعُودُ الضَّمِيرُ جَمْعًا عَلَى (مَنْ) حَمَلًا عَلَى الْمَعْنَى. وَقَدْ يُذَكَّرُ شَيْئَانِ، وَيُعَادُ الضَّمِيرُ إِلَى أَحَدِهِمَا، وَالْغَالِبُ كَوْنُ الْمُرْجَعِ إِلَيْهِ ثَانِيَهُمَا، نَحْوُ: ﴿وَاسْتَعِينُوا بِالصَّبْرِ وَالصَّلَاةِ وَإِنَّهَا لَكَبِيرَةٌ﴾⁽⁵⁾، أَيْ الصَّلَاةُ. وَقَدْ يُنَنَّى الضَّمِيرُ وَيَعُودُ عَلَى أَحَدِ الْمَذْكُورَيْنِ، نَحْوُ: ﴿يَخْرُجُ مِنْهُمَا اللَّؤْلُؤُ وَالْمَرْجَانُ﴾⁽⁶⁾، وَإِنَّمَا يَخْرُجُ مِنْ أَحَدِهِمَا.

(1) سورة طه، الآية: 67.

(2) سورة ص، الآية: 32.

(3) سورة الرحمن، الآية: 26.

(4) لفظه، في أنطاليا.

(5) سورة البقرة، الآية: 45.

(6) سورة الرحمن، الآية: 22.

وَقَدْ يَجِيءُ الضَّمِيرُ مُتَّصِلًا بِشَيْءٍ، وَهُوَ لِغَيْرِهِ، نَحْوُ: ﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَا
الْإِنْسَانَ مِنْ سُلَالَةٍ مِنْ طِينٍ﴾⁽¹⁾ يَعْنِي آدَمَ، ﴿ثُمَّ جَعَلْنَاهُ نُطْفَةً﴾، فَهَذَا لِوَلَدِهِ،
لِأَنَّ آدَمَ لَمْ يُخْلَقْ مِنْ نُطْفَةٍ. قِيلَ: هَذَا هُوَ بَابُ الْإِسْتِخْدَامِ.
وَقَدْ يَعُودُ الضَّمِيرُ عَلَى مُلَابِسٍ مَا هُوَ لَهُ، نَحْوُ: ﴿إِلَّا عَشِيَّةً أَوْ
ضُحَاهَا﴾⁽²⁾، أَيْ ضَحَى يَوْمِهَا.

وَقَدْ يَعُودُ عَلَى غَيْرِ مُشَاهِدٍ مَحْسُوسٍ، وَالْأَصْلُ خِلَافُهُ، نَحْوُ: ﴿وَإِذَا
قَضَى أَمْرًا فَإِنَّمَا يَقُولُ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ﴾⁽³⁾، فَضَمِيرُ (لَهُ) عَائِدٌ عَلَى الْأَمْرِ، وَهُوَ
إِذْ ذَاكَ غَيْرُ مَوْجُودٍ، لِأَنَّهُ لَمَّا كَانَ سَابِقًا فِي عِلْمِ اللَّهِ كَوْنُهُ، كَانَ بِمَنْزِلَةِ
الْمُشَاهِدِ⁽⁴⁾ الْمَوْجُودِ⁽⁵⁾.

وَأَعْلَمُ أَنَّ الْأَصْلَ عَوْدُ الضَّمِيرِ عَلَى أَقْرَبِ مَذْكُورٍ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ مُضَافًا،
أَوْ مُضَافًا إِلَيْهِ، فَالْأَصْلُ عَوْدُهُ إِلَى الْمُضَافِ، لِأَنَّهُ الْمُحَدَّثُ عَنْهُ، نَحْوُ: ﴿إِنْ
تَعُدُّوا نِعْمَةَ اللَّهِ لَا تُحْصُوهَا﴾⁽⁶⁾.

(1) سورة المؤمنون، الآية: 12 والآية: 13.

(2) سورة النازعات، الآية: 46.

(3) سورة البقرة، الآية: 117.

(4) المشاهدة، في أنطاليا وعاطف أفندي.

(5) الإتيان في علوم القرآن: 2/ 334-337.

(6) سورة النحل، الآية: 18.

وَقَدْ يَعُودُ عَلَى الْمُضَافِ إِلَيْهِ، نَحْوُ: ﴿إِلَى إِلَهٍ مُوسَى وَإِنِّي لَأَظُنُّهُ كَاذِبًا﴾⁽¹⁾.

وَقَدْ يُمَكِّنُ⁽²⁾ إِرْجَاعُهُ إِلَى كُلِّ مِنْهُمَا، نَحْوُ: ﴿أَوْ لَحْمَ خِنْزِيرٍ فَإِنَّهُ رِجْسٌ﴾⁽³⁾.

ثُمَّ الْأَصْلُ تَوَافُقُ الضَّمَائِرِ فِي الْمَرْجِعِ حَذَرًا مِنَ التَّشْتِيتِ؛ وَلِهَذَا قَالَ الزَّمَخْشَرِيُّ: «إِرْجَاعُ ﴿أَنْ أَقْذِفِيهِ فِي التَّابُوتِ﴾ إِلَى مُوسَى، وَ﴿فَأَقْذِفِيهِ فِي الْيَمِّ﴾⁽⁴⁾ إِلَى التَّابُوتِ، فِيهِ هُجْنَةٌ»⁽⁵⁾.

وَأَعْلَمَ أَنَّ ضَمِيرَ الْفَصْلِ ضَمِيرُ بَصِيعَةِ الْمَرْفُوعِ، مُطَابِقٌ لِمَا قَبْلَهُ تَكْلُمًا وَخَطَابًا وَغَيْبَةً وَإِفْرَادًا، وَإِنَّمَا يَقَعُ بَعْدَ مُبْتَدَأٍ، أَوْ مَا أَصْلُهُ الْمُبْتَدَأُ وَقَبْلَ خَبَرٍ كَذَلِكَ اسْمًا، نَحْوُ: ﴿وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾⁽⁶⁾، ﴿وَإِنَّا لَنَحْنُ الصَّافُونَ﴾⁽⁷⁾، ﴿كُنْتَ أَنْتَ الرَّقِيبَ عَلَيْهِمْ﴾⁽⁸⁾، ﴿تَجِدُوهُ عِنْدَ اللَّهِ هُوَ

(1) سورة غافر، الآية: 37.

(2) يكون، في قونية.

(3) سورة الأنعام، الآية: 145.

(4) سورة طه، الآية: 39.

(5) الكشف عن حقائق غوامض التنزيل: 3/ 63.

(6) سورة البقرة، الآية: 5.

(7) سورة الصافات، الآية: 165.

(8) سورة المائدة، الآية: 117.

خَيْرًا ﴿⁽¹⁾﴾، ﴿إِنْ تَرَنِ أَنَا أَقَلَّ مِنْكَ مَالًا﴾ ﴿⁽²⁾﴾، ﴿هُؤُلَاءِ بَنَاتِي هُنَّ أَطْهَرُ لَكُمْ﴾ ﴿⁽³⁾﴾.

وَجَوَّزَ الْأَخْفَشُ وَقُوعَهُ بَيْنَ الْحَالِ وَصَاحِبِهَا، وَخَرَجَ عَلَيْهِ قِرَاءَةً: هُنَّ أَطْهَرُ لَكُمْ، بِالنَّصْبِ. وَجَوَّزَ الْجُرْجَانِيُّ وَقُوعَهُ قَبْلَ مُضَارِعٍ، وَجَعَلَ مِنْهُ ﴿إِنَّهُ هُوَ يُبْدِي وَيُعِيدُ﴾ ﴿⁽⁴⁾﴾. وَلَا مَحَلَّ لِضَمِيرِ الْفَضْلِ مِنَ الْإِعْرَابِ.
وَلَهُ ثَلَاثَةُ فَوَائِدَ:

الْإِعْلَامُ بِأَنَّ مَا بَعْدَهُ خَبَرٌ لَا تَابِعٌ.

وَالتَّأْكِيدُ، وَلِهَذَا سَمَّاهُ الْكُوفِيُّونَ دِعَامَةً، لِأَنَّهُ يُدْعَمُ بِهِ الْكَلَامُ، أَيْ يُقَوَّى وَيُؤَكَّدُ، وَلِهَذَا لَا يُجْمَعُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ التَّأْكِيدِ، فَلَا يُقَالُ: زَيْدٌ نَفْسُهُ هُوَ الْفَاضِلُ.
وَالِاخْتِصَاصُ، وَقَالَ الزَّمَخْشَرِيُّ فِي: ﴿وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾، فَايِدَّتُهُ الدَّلَالَةُ عَلَى أَنَّ مَا بَعْدَهُ خَبَرٌ لَا صِفَةٌ، وَالتَّوَكِيدُ وَإِيجَابُ أَنَّ فَايِدَةَ الْمُسْنَدِ ثَابِتَةٌ لِلْمُسْنَدِ إِلَيْهِ دُونَ غَيْرِهِ ﴿⁽⁵⁾﴾.

وَاعْلَمْ أَنَّ ضَمِيرَ الشَّانِ وَالْقِصَّةِ، وَيُسَمَّى ضَمِيرَ الْمَجْهُولِ.

(1) سورة المزمل، الآية: 20.

(2) سورة الكهف، الآية: 39.

(3) سورة هود، الآية: 78. النص في الإتيان في علوم القرآن: 2 / 338-339.

(4) سورة البروج، الآية: 13.

(5) الإتيان في علوم القرآن: 2 / 340.

قَالَ فِي الْمُغْنِي: «خَالَفَ الْقِيَاسَ مِنْ خَمْسَةِ أَوْجُهٍ:

أَحَدُهَا: عَوْدُهُ عَلَى مَا بَعْدَهُ لَزُومًا، إِذْ لَا يَجُوزُ لِلْجُمْلَةِ الْمُفَسَّرَةِ لَهُ أَنْ تَتَقَدَّمَ عَلَيْهِ وَلَا شَيْءٌ مِنْهَا.

[وَالثَّانِي: أَنَّ مُفَسَّرَهُ لَا يَكُونُ إِلَّا جُمْلَةً.

وَالثَّلَاثُ: أَنَّ لَا يُتَّبَعُ بِتَابِعٍ، فَلَا يُؤَكَّدُ، وَلَا يُعْطَفَ عَلَيْهِ، وَلَا يُبَدَّلُ مِنْهُ⁽¹⁾.

وَالرَّابِعُ: أَنَّهُ لَا يَعْمَلُ فِيهِ إِلَّا الْإِبْتِدَاءُ أَوْ نَاسِخُهُ.

وَالْخَامِسُ: أَنَّهُ مُلَازِمٌ لِلْإِفْرَادِ، وَمِنْ أَمْثَلَتِهِ: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾⁽²⁾، ﴿فَإِذَا

هِيَ شَاخِصَةٌ﴾⁽³⁾، ﴿فَإِنَّهَا لَا تَعْمَى الْأَبْصَارُ﴾⁽⁴⁾.

وَفَائِدَتُهُ: الدَّلَالَةُ عَلَى تَعْظِيمِ الْمُخْبِرِ عَنْهُ، وَتَفْخِيمِهِ بِأَنْ يُذَكَرَ أَوَّلًا مُبْهَمًا

ثُمَّ يُفَسَّرَ⁽⁵⁾.

فَائِدَةٌ:

مَتَى أَمَكَّنَ الْحَمْلُ عَلَى غَيْرِ ضَمِيرِ الشَّانِ، لَا يَنْبَغِي أَنْ يُحْمَلَ عَلَيْهِ،

وَخَطَأً ابْنُ هِشَامٍ الزَّمْخَشَرِيُّ فِي جَعْلِ اسْمِ إِنَّ ضَمِيرَ الشَّانِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى:

(1) ما بين معقوفين سقط من قونية.

(2) سورة الإخلاص، الآية: 1.

(3) سورة الأنبياء، الآية: 97.

(4) سورة الحج، الآية: 46.

(5) مغني اللبيب عن كتب الأعراب: 336-337.

﴿إِنَّهُ يَرَاكُمْ﴾، بَلْ هُوَ ضَمِيرُ الشَّيْطَانِ، يُؤَيِّدُهُ قِرَاءَةُ؛ وَقَبِيلُهُ بِالنَّصْبِ، وَضَمِيرُ الشَّانِ لَا يُعْطَفُ عَلَيْهِ⁽¹⁾.

[وَمِنَ الْقَوَاعِدِ: إِذَا اجْتَمَعَ فِي الضَّمِيرِ مُرَاعَاةُ اللَّفْظِ وَالْمَعْنَى، بُدِئَ بِاللَّفْظِ، ثُمَّ الْمَعْنَى، لِيَكُونَ الرَّجُوعُ مِنَ الْأَضْعَفِ إِلَى الْأَقْوَى. وَلَا يُعْكَسُ؛ لِئَلَّا يَرْجِعَ مِنَ الْأَقْوَى إِلَى الْأَضْعَفِ، لِأَنَّ الْحَمْلَ عَلَى الْمَعْنَى أَقْوَى، وَعَلَى اللَّفْظِ أَضْعَفُ.]

وَمِنَ الْقَوَاعِدِ: لَا بُدَّ لِلْمُفَسِّرِ مِنْ مَعْرِفَةِ مَقَامِ التَّعْرِيفِ وَالتَّنْكِيرِ. وَقَدْ فَصِّلَ فِي عِلْمِ الْمَعَانِي⁽²⁾.

وَمِنَ الْقَوَاعِدِ: إِذَا ذُكِرَ الْإِسْمُ مَرَّتَيْنِ، فَلَهُ أَرْبَعَةُ أَحْوَالٍ، لِأَنَّهُ: إِمَّا أَنْ يَكُونَ مَعْرِفَتَيْنِ، أَوْ نَكِرَتَيْنِ، أَوْ الْأَوَّلُ مَعْرِفَةٌ، وَالثَّانِي نَكِرَةٌ، أَوْ بِالْعَكْسِ. فَإِنْ كَانَا مَعْرِفَتَيْنِ فَالثَّانِي هُوَ الْأَوَّلُ غَالِبًا، لِذِلَالَتِهِ عَلَى الْمَعْهُودِ الَّذِي هُوَ فِي الْأَصْلِ فِي اللَّامِ أَوْ الْإِضَافَةِ، نَحْوَ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَإِنَّ مَعَ الْعُسْرِ يُسْرًا إِنَّ مَعَ الْعُسْرِ يُسْرًا﴾⁽³⁾، اللَّهُمَّ إِلَّا أَنْ يُرَادَ الْجِنْسُ وَهُوَ قَلِيلٌ.

(1) مغني اللبيب عن كتب الأعراب: 338.

(2) ما بين معقوفين سقط من قونية.

(3) سورة الشرح، الآية: 5-6.

وَإِنْ كَانَا نَكْرَتَيْنِ، فَالثَّانِي غَيْرُ الْأَوَّلِ غَالِبًا، وَإِلَّا لَكَانَ الْمُنَاسِبُ هُوَ التَّعْرِيفُ. وَإِنْ كَانَ الْأَوَّلُ نَكْرَةً، وَالثَّانِي مَعْرِفَةً، فَالثَّانِي هُوَ الْأَوَّلُ، حَمَلًا عَلَى الْعَهْدِ، نَحْوُ: ﴿أَرْسَلْنَا إِلَىٰ فِرْعَوْنَ رَسُولًا فَعَصَىٰ فِرْعَوْنُ الرَّسُولَ﴾⁽¹⁾.

وَإِنْ كَانَ الْأَوَّلُ مَعْرِفَةً، وَالثَّانِي نَكْرَةً، فَالْأَمْرُ عَلَى الْقَرَائِنِ، فَتَارَةً تَقُومُ قَرِينَةُ التَّغَايُرِ، وَتَارَةً تَقُومُ قَرِينَةُ الْإِتِّحَادِ. وَنَقُضُ هَذِهِ الْقَاعِدَةَ بِآيَاتٍ كَثِيرَةٍ:

أَمَّا الْأَوَّلُ: فَبِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿هَلْ جَزَاءُ الْإِحْسَانِ إِلَّا الْإِحْسَانُ﴾⁽²⁾، وَالثَّانِي غَيْرُ الْأَوَّلِ، إِذِ الْأَوَّلُ الْعَمَلُ، وَالثَّانِي الثَّوَابُ. وَبِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿أَنَّ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ﴾⁽³⁾ أَيِ الْقَاتِلَةَ بِالْمَقْتُولَةِ.

وَأَمَّا الثَّانِي: فَبِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَهُوَ الَّذِي فِي السَّمَاءِ إِلَهٌُ وَفِي الْأَرْضِ إِلَهٌُ﴾⁽⁴⁾، وَكِلَاهُمَا وَاحِدٌ، وَنَحْوَ ذَلِكَ.

وَأَمَّا الثَّالِثُ: فَبِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَيُؤْتِ كُلَّ ذِي فَضْلٍ فَضْلَهُ﴾⁽⁵⁾، فَإِنَّ الثَّانِي فِيهِمَا غَيْرُ الْأَوَّلِ.

قَالَ السُّيُوطِيُّ: لَا انْتِقَاضَ بِشَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ، فَإِنَّ اللَّامَ فِي الْإِحْسَانِ لِلْجِنْسِ، فَيَكُونُ فِي الْمَعْنَى كَالنَّكْرَةِ، وَكَذَا آيَةُ النَّفْسِ، كَاللَّامِ فِي آيَةِ الْعُسْرِ،

(1) سورة المزمل، الآية: 15-16.

(2) سورة الرحمن، الآية: 60.

(3) سورة المائدة، الآية: 45.

(4) سورة الزخرف، الآية: 84.

(5) سورة هود، الآية: 3.

فَإِنَّ اللَّامَ فِيهَا لِلْعَهْدِ أَوْ لِلِاسْتِغْرَاقِ. وَأَمَّا قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فِي السَّمَاءِ إِلَهٌ وَفِي الْأَرْضِ إِلَهٌ﴾ مِنْ بَابِ التَّكْرِيرِ وَالْإِطْنَابِ⁽¹⁾. وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

وَمِنَ الْقَوَاعِدِ: الْإِفْرَادُ وَالْجَمْعُ، مِنْهَا: (السَّمَاءُ وَالْأَرْضُ)، وَلَمْ يُذَكَّرْ فِي الْقُرْآنِ الْأَرْضُونَ لِثِقَلِهَا، بَلْ إِنْ اِحْتِجَ إِلَيْهَا، يُقَالُ: ﴿وَمِنَ الْأَرْضِ مِثْلُهُنَّ﴾⁽²⁾، وَأَمَّا السَّمَاءُ فَتُجْمَعُ عِنْدَ إِرَادَةِ الْعَدَدِ، وَإِلَّا فَتُفْرَدُ، نَحْوُ: ﴿سَبَّحَ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ﴾⁽³⁾، أَيْ سُكَّانُهَا جَمِيعًا، وَنَحْوُ: ﴿تُسَبِّحُ لَهُ السَّمَاوَاتُ﴾⁽⁴⁾، أَيْ كُلُّ وَاحِدَةٍ عَلَى اخْتِلَافِ عَدَدِهَا. وَعِنْدَ إِرَادَةِ الْجِهَةِ يُؤْتَى مُفْرَدًا، نَحْوُ: ﴿وَفِي السَّمَاءِ رِزْقُكُمْ﴾⁽⁵⁾.

وَمِنْهَا: الرِّيحُ، يُجْمَعُ فِي سِيَاقِ الرَّحْمَةِ، وَيُفْرَدُ فِي ضِدِّهِ. وَعَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ: كُلُّ شَيْءٍ فِي الْقُرْآنِ مِنَ الرِّيَّاحِ فَهُوَ⁽⁶⁾ رَحْمَةٌ، وَكُلُّ شَيْءٍ فِيهِ مِنَ الرِّيحِ فَهُوَ عَذَابٌ.

وَفِي الْحَدِيثِ: «اللَّهُمَّ اجْعَلْهَا رِيَّاحًا وَلَا تَجْعَلْهَا رِيحًا»⁽⁷⁾.

وَحِكْمَةُ ذَلِكَ أَنَّ رِيَّاحَ الرَّحْمَةِ مُخْتَلِفَةُ الصِّفَاتِ، وَالْهَيْئَاتِ، وَالْمَنَافِعِ،

(1) الإِتْقَانُ فِي عُلُومِ الْقُرْآنِ: 2 / 351-355.

(2) سُورَةُ الطَّلَاقِ، آيَةُ: 12.

(3) سُورَةُ الْحَدِيدِ، آيَةُ: 1.

(4) سُورَةُ الْإِسْرَاءِ، آيَةُ: 44.

(5) سُورَةُ الذَّارِيَّاتِ، آيَةُ: 22.

(6) فَهِي، فِي رِئِيسِ الْكِتَابِ وَأَنْطَالِيَا.

(7) مُسْنَدُ أَبِي يَعْلَى: 4 / 167 رَقْم: 2456، وَالْمَعْجَمُ الْكَبِيرُ: 11 / 213 رَقْم: 11533.

وَإِذَا هَاجَتْ رِيحٌ نَشَرَ لَهَا مِنْ مُقَابِلِهَا مَا يَكْسِرُ سَوَرَتَهَا، فَيَنْشَأُ مِنْ بَيْنِهِمَا رِيحٌ لَطِيفَةٌ، وَأَمَّا فِي الْعَذَابِ فَتَأْتِي مِنْ جِهَةٍ وَاحِدَةٍ بِلا مُعَارِضٍ وَلَا دَافِعٍ. وَقَدْ خَرَجَ عَنْ هَذِهِ الْقَاعِدَةِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَجَرَيْنَ بِهِمْ بِرِيحٍ طَيِّبَةٍ﴾⁽¹⁾، وَتَوَجَّيْهُهُ أَنَّهُ وَرَدَ فِي مُقَابَلَةِ رِيحٍ عَاصِفٍ، وَرُبَّ شَيْءٍ يَجُوزُ فِي الْمُقَابَلَةِ دُونَ الْإِسْتِقْبَالِ⁽²⁾، وَأَيْضًا الرَّحْمَةُ فِي السَّفِينَةِ بِوَاحِدَةِ الرِّيحِ مِنْ وَجْهِ وَاحِدٍ، إِذْ الْإِخْتِلَافُ يُهْلِكُهَا، وَلِهَذَا أَكَّدَهَا بِقَوْلِهِ: طَيِّبَةٍ.

وَمِنْهَا: إِفْرَادُ النُّورِ وَجَمْعُ الظُّلُمَاتِ، وَإِفْرَادُ سَبِيلِ الْحَقِّ، وَجَمْعُ سُبُلِ الْبَاطِلِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ﴾⁽³⁾، لِأَنَّ طَرِيقَ الْحَقِّ وَاحِدٌ، وَطُرُقَ الْبَاطِلِ مُتَشَعِّبَةٌ مُتَعَدِّدَةٌ. وَالظُّلُمَاتُ بِمَنْزِلَةِ طُرُقِ الْبَاطِلِ، وَالنُّورُ بِمَنْزِلَةِ طَرِيقِ الْحَقِّ، بَلْ هُمَا هُمَا. وَلِهَذَا وَحَّدَ "وَلِيَّ الْمُؤْمِنِينَ"، وَجَمَعَ "أَوْلِيَاءَ الْكُفَّارِ" لِتَعَدُّدِهِمْ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿اللَّهُ وَلِيُّ الَّذِينَ آمَنُوا يُخْرِجُهُمْ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ وَالَّذِينَ كَفَرُوا أَوْلِيَاؤُهُمُ الطَّاغُوتُ يُخْرِجُونَهُمْ مِنَ النُّورِ إِلَى الظُّلُمَاتِ﴾⁽⁴⁾.

(1) سورة يونس، الآية: 22.

(2) الاستقلال، في أنطاليا وعاطف أفندي.

(3) سورة الأنعام، الآية: 153.

(4) سورة البقرة، الآية: 257.

وَمِنْ ذَلِكَ: إِفْرَادُ النَّارِ وَجَمْعُ الْجَنَّةِ وَإِفْرَادُهَا لِأَنَّ النَّارَ مَادَّةٌ وَاحِدَةٌ،
وَالْجَنَانَ مُخْتَلِفَةُ الْأَنْوَاعِ، فَحَسُنَ جَمْعُهَا، وَلِأَنَّ الْجَنَّةَ رَحْمَةٌ، وَالنَّارَ عَذَابٌ،
عَلَى حَدِّ الرِّيَّاحِ وَالرَّيْحِ.

وَمِنْ ذَلِكَ: إِفْرَادُ السَّمْعِ وَجَمْعُ الْبَصَرِ، لِأَنَّ السَّمْعَ غَلَبَ عَلَيْهِ الْمَصْدَرِيَّةُ
فَأُفْرِدَ، وَالْبَصَرَ اشْتَهَرَ فِي الْجَارِحَةِ، وَلِأَنَّ مُتَعَلَّقَ السَّمْعِ الْأَصْوَاتُ، وَهِيَ
حَقِيقَةٌ وَاحِدَةٌ، وَمُتَعَلَّقُ الْبَصَرِ الْأَلْوَانُ وَالْأَكْوَانُ، وَهِيَ حَقَائِقُ مُتَخَالِفَةٌ.

وَمِنْ ذَلِكَ: إِفْرَادُ الصَّدِيقِ لِقَلَّتِهِ، وَجَمْعُ الشَّافِعِينَ لِكَثْرَتِهِ، قَالَ تَعَالَى:
﴿فَمَا لَنَا مِنْ شَافِعِينَ وَلَا صَدِيقٍ حَمِيمٍ﴾⁽¹⁾.

وَمِنْ ذَلِكَ: الْأَلْبَابُ، لَمْ يَقَعْ إِلَّا مَجْمُوعًا لِثِقَلِ مُفْرَدِهِ لَفْظًا.

وَمِنْ ذَلِكَ: مَجِيءُ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ بِالْإِفْرَادِ وَالشَّيْنَةِ وَالْجَمْعِ، لِأَنَّهُمَا
قَدْ أُفْرِدَا بِاعْتِبَارِ الْجِهَةِ، وَثَنِيًّا اعْتِبَارًا بِمَشْرِقِ الصَّيْفِ وَالشِّتَاءِ، وَجُمِعَا
اعْتِبَارًا بِتَعَدُّدِ الْمَطَالِعِ، ثُمَّ إِنَّهُمَا ثَنِيًّا فِي سُورَةِ الرَّحْمَنِ، لِكَوْنِ سِيَاقِهَا عَلَى
الْمُزْدَوَجَيْنِ مِنَ الشَّمْسِ وَالْقَمَرِ، وَالنَّجْمِ وَالشَّجَرِ، وَأَمْثَالِ ذَلِكَ، وَجُمِعَا فِي
قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَلَا أُقْسِمُ بِرَبِّ الْمَشَارِقِ وَالْمَغَارِبِ﴾⁽²⁾، لِلدَّلَالَةِ عَلَى سَعَةِ
الْقُدْرَةِ وَالْعَظَمَةِ.

(1) سورة الشعراء، الآية: 101.

(2) سورة المعارج، الآية: 40.

وَمِنْ ذَلِكَ: [الْبَارُّ فِي صِفَةِ الْأَدَمِيِّينَ يُجْمَعُ عَلَى أَبْرَارٍ، وَفِي صِفَةِ الْمَلَائِكَةِ، قِيلَ بَرَّةٌ. ذَكَرَهُ الرَّائِغُبُ، وَوَجَّهَهُ بِأَنَّ الثَّانِيَّ أُبْلَغُ⁽¹⁾].
وَالْأَخُ مَجْمُوعًا يَرُدُّ فِي النَّسَبِ إِخْوَةٌ، وَفِي الصَّدَاقَةِ إِخْوَانٌ، قَالَهُ⁽²⁾ ابْنُ فَارِسٍ.

أُورِدَ عَلَيْهِ: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ﴾⁽³⁾ فِي الصَّدَاقَةِ، ﴿أَوْ إِخْوَانِهِنَّ أَوْ بَنِي أَخَوَاتِهِنَّ﴾⁽⁴⁾، ﴿أَوْ بَيُوتِ أَخَوَاتِكُمْ﴾⁽⁵⁾ فِي النَّسَبِ.

وَمِنَ الْقَوَاعِدِ: مُقَابَلَةُ الْجَمْعِ بِالْجَمْعِ، يَقْتَضِي مُقَابَلَةَ الْإِفْرَادِ تَارَةً، وَيَقْتَضِي ثُبُوتَ الْجَمْعِ لِكُلِّ فَرْدٍ تَارَةً. مِثَالُ الْأَوَّلِ: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ﴾⁽⁶⁾، ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ﴾⁽⁷⁾، ﴿وَاسْتَغْشُوا ثِيَابَهُمْ﴾⁽⁸⁾، وَمِثَالُ الثَّانِي: ﴿فَاجْلِدُوهُمْ ثَمَانِينَ جَلْدَةً﴾⁽⁹⁾. وَجَعَلَ مِنْهُ الشَّيْخُ عَزُّ الدِّينِ:

(1) ما بين معقوفين سقط من أنطاليا.

(2) قال، في أنطاليا.

(3) سورة الحجرات، الآية: 10.

(4) سورة النور، الآية: 31.

(5) نفسها، الآية: 61.

(6) سورة النساء، الآية: 23.

(7) نفسها، الآية: 11.

(8) سورة نوح، الآية: 7.

(9) سورة النور، الآية: 4.

﴿وَبَشِّرِ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أَنَّ لَهُمْ جَنَّاتٍ﴾⁽¹⁾. وَيَخْتَمِلُ
الْأَمْرَيْنِ تَارَةً، فَيُحْتَاجُ إِلَى دَلِيلٍ يُعَيِّنُ أَحَدَهُمَا.

وَمِنَ الْقَوَاعِدِ: فِي أَلْفَاظٍ يُظَنُّ بِهَا التَّرَادُفُ وَلَيْسَتْ مِنْهُ؛ وَمِنْ ذَلِكَ: الْخَوْفُ
وَالْخَشْيَةُ، وَلَا يَكَادُ اللَّغَوِيُّ يُفَرِّقُ بَيْنَهُمَا، إِلَّا أَنَّ الْخَشْيَةَ أَعْلَى مِنَ الْخَوْفِ،
وَلِذَلِكَ خُصَّتِ الْخَشْيَةُ بِاللَّهِ تَعَالَى فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَيَخْشَوْنَ رَبَّهُمْ مِنْ
فَوْقِهِمْ وَيَخَافُونَ سُوءَ الْحِسَابِ﴾⁽²⁾، وَقَدْ يُفَرِّقُ بَيْنَهُمَا بِأَنَّ الْخَشْيَةَ مِنْ عِظَمِ
الْمُخْتَشَى، وَإِنْ كَانَ الْخَاشِي قَوِيًّا، وَالْخَوْفَ يَكُونُ مِنْ ضَعْفِ الْخَائِفِ،
وَإِنْ كَانَ الْمَخَوْفُ أَمْرًا يَسِيرًا.

وَمِنْ ذَلِكَ: الشُّحُّ وَالْبُخْلُ، وَالشُّحُّ هُوَ أَشَدُّ الْبُخْلِ. قَالَ الرَّاعِبُ: الشُّحُّ:
«بُخْلٌ مَعَ حِرْصٍ»⁽³⁾، وَيُفَرِّقُ بَيْنَ الْبُخْلِ وَالضَّنِّ بِأَنَّ الْبُخْلَ فِي الْهَبَاتِ،
وَالضَّنَّ بِالْعَوَارِي، يُقَالُ: ضَنِنُ بِعِلْمِهِ، وَلَا يُقَالُ بَخِيلٌ بِعِلْمِهِ، لِأَنَّ الْعِلْمَ لَا
يُوهَبُ، وَإِنَّمَا يُشَبَّهُ بِالْإِعَارَةِ.

وَمِنْ ذَلِكَ: السَّبِيلُ وَالطَّرِيقُ. وَالْأَوَّلُ فِي الْخَيْرِ غَالِبًا، وَالثَّانِي إِنْ اسْتُعْمِلَ فِي
الْخَيْرِ، يُوصَفُ بِمَا يَخْصُهُ بِهِ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿يَهْدِي إِلَى الْحَقِّ وَإِلَى طَرِيقِ
مُسْتَقِيمٍ﴾⁽⁴⁾. وَقَدْ شَرَطَ الرَّاعِبُ فِي الثَّانِي السُّهُولَةَ، فَهُوَ أَحْصَى.

(1) سورة البقرة، الآية: 25.

(2) سورة الرعد، الآية: 21.

(3) المفردات في غريب القرآن: 446.

(4) سورة الأحقاف، الآية: 30.

وَمِنْ ذَلِكَ: جَاءَ وَأَتَى، وَالْأَوَّلُ فِي الْجَوَاهِرِ وَالْأَعْيَانِ، وَالثَّانِي فِي الْمَعَانِي وَالْأَزْمَانِ. قَالَ تَعَالَى: ﴿وَلِمَنْ جَاءَ بِهِ حِمْلُ بَعِيرٍ﴾⁽¹⁾، ﴿وَجَاءُوا عَلَى قَمِيصِهِ بِدَمٍ كَذِبٍ﴾⁽²⁾، ﴿وَجِيءَ يَوْمَئِذٍ بِجَهَنَّمَ﴾⁽³⁾، ﴿أَتَى أَمْرُ اللَّهِ﴾⁽⁴⁾، ﴿أَتَاهَا أَمْرُنَا﴾⁽⁵⁾. وَأَمَّا: ﴿وَجَاءَ رَبُّكَ﴾⁽⁶⁾، أَيُّ أَمْرُهُ، أَرَادَ بِهِ أَهْوَالَ الْقِيَامَةِ الْمُشَاهِدَةِ، وَكَذَا: ﴿فَإِذَا جَاءَ أَجْلُهُمْ﴾⁽⁷⁾، لِأَنَّهُ كَالْمُشَاهِدِ. قَالَ الرَّاعِبُ: «الْإِتْيَانُ؛ مَجِيءٌ بِسُهُولَةٍ»⁽⁸⁾، فَهُوَ أَخَصُّ.

وَمِنْ ذَلِكَ: مَدَّ وَأَمَدَّ. وَالْإِمْدَادُ فِي الْمَحْبُوبِ غَالِبًا، نَحْوُ: ﴿وَأَمَدَدْنَاهُمْ بِفَاكِهَةٍ﴾⁽⁹⁾، وَالْمَدُّ فِي الْمَكْرُوهِ، نَحْوُ: ﴿وَنَمُدُّ لَهُ مِنَ الْعَذَابِ مَدًّا﴾⁽¹⁰⁾.

وَمِنْ ذَلِكَ: سَقَى وَأَسْقَى. فَالْأَوَّلُ: لِمَا لَا كُفْلَةَ فِيهِ، وَلِهَذَا ذُكِرَ فِي شَرَابِ الْجَنَّةِ، نَحْوُ: ﴿وَسَقَاهُمْ رَبُّهُمْ شَرَابًا﴾⁽¹¹⁾، وَالثَّانِي: لِمَا فِيهِ كُفْلَةٌ، وَلِهَذَا ذُكِرَ

(1) سورة يوسف، الآية: 72.

(2) نفسها، الآية: 18.

(3) سورة الفجر، الآية: 23.

(4) سورة النحل، الآية: 1.

(5) سورة يونس، الآية: 24.

(6) سورة الفجر، الآية: 22.

(7) سورة الأعراف، الآية: 34.

(8) المفردات في غريب القرآن: 60.

(9) سورة الطور، الآية: 22.

(10) سورة مريم، الآية: 79.

(11) سورة الإنسان، الآية: 21.

فِي مَاءِ الدُّنْيَا، نَحْوَ: ﴿لَأَسْقِيَنَّهُمْ مَاءً غَدَقًا﴾⁽¹⁾. قَالَ الرَّاعِبُ: «الْإِسْقَاءُ أَبْلَغُ، لِأَنَّهُ مَاءٌ يُسْتَقَى مِنْهُ، وَالسَّقْيُ أَنْ يُعْطِيَهُ مَاءً»⁽²⁾ يَشْرَبُ⁽³⁾.

وَمِنْ ذَلِكَ: عَمِلَ وَفَعَلَ. فَالْأَوَّلُ: مَا كَانَ مَعَ امْتِدَادِ زَمَانٍ، نَحْوَ: ﴿عَمِلُوا الصَّالِحَاتِ﴾ إِشَارَةً إِلَى مُثَابَرَتِهِمْ عَلَى الصَّالِحَاتِ. وَالثَّانِي: مَا يَكُونُ فِي طَرْفَةِ عَيْنٍ، نَحْوَ: ﴿كَيْفَ فَعَلَ رَبُّكَ بِأَصْحَابِ الْفِيلِ﴾⁽⁴⁾، أَيْ أَهْلَكَهُمْ فِي سَاعَةٍ.

وَمِنْ ذَلِكَ: الْقُعُودُ وَالْجُلُوسُ. فَالْأَوَّلُ لِمَا فِيهِ لَبَثٌ. وَالثَّانِي بِخِلَافِهِ. يُقَالُ: قَوَاعِدُ الْبَيْتِ، لِمَنْ يَلْزِمُهَا، وَلَا يُقَالُ: جَوَالِسُ الْبَيْتِ، وَيُقَالُ: جَلِيسُ الْمَلِكِ لَا قَعِيدُهُ، إِذْ يُطْلَبُ فِي جُلُوسِهِ التَّخْفِيفُ.

وَمِنْ ذَلِكَ: الْإِثْمَامُ وَالْإِكْمَالُ، فَإِنَّ الْأَوَّلَ فِي الْأَجْزَاءِ، وَالثَّانِي فِي الْأَوْصَافِ وَالْهَيْئَاتِ. مَثَلًا: إِثْمَامُ الصَّلَاةِ، إِثْيَانُ أَرْكَانِهَا. وَالْإِكْمَالُ: تَعْدِيلُ أَرْكَانِهَا، وَالْقَافِيَةُ: تَمَامُ الْبَيْتِ وَكَمَالُهُ بِصَنَائِعِهِ.

وَمِنْ ذَلِكَ: الْإِعْطَاءُ وَالْإِيْتَاءُ، فَإِنَّ الْإِعْطَاءَ يُسْتَعْمَلُ فِيمَا يُنْتَقَلُ مِنْهُ، نَحْوَ: ﴿إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكَوْثَرَ﴾⁽⁵⁾، لِأَنَّهُ مَوْرُودٌ يُنْتَقَلُ مِنْهُ إِلَى مَنَازِلِ الْعِزِّ فِي الْجَنَّةِ،

(1) سورة الجن، الآية: 16.

(2) ما، في قونية.

(3) المفردات في غريب القرآن: 415.

(4) سورة الفيل، الآية: 1.

(5) سورة الكوثر، الآية: 1.

وَالْإِيتَاءُ يُسْتَعْمَلُ فِيمَا لَهُ ثَبَاتٌ، نَحْوُ: ﴿يُؤْتِي الْحِكْمَةَ مَنْ يَشَاءُ﴾⁽¹⁾، ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَاكَ سَبْعًا مِنَ الْمَثَانِي﴾⁽²⁾. وَيُقَالُ: الْإِيتَاءُ فِيمَا يَحْتَاجُ إِلَى الْقَبُولِ، وَلِهَذَا يُسْتَعْمَلُ فِي الزَّكَاةِ وَالصَّدَقَاتِ.

وَمِنْ ذَلِكَ: السَّنَةُ وَالْعَامُ، فَإِنَّ السَّنَةَ فِيمَا فِيهِ شِدَّةٌ وَجَذْبٌ، وَالْعَامَ فِيمَا فِيهِ رَخَاءٌ وَخِصْبٌ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿أَلْفَ سَنَةٍ إِلَّا خَمْسِينَ عَامًا﴾⁽³⁾، حَيْثُ عَبَّرَ عَنِ الْمُسْتَشْنَى بِالْعَامِ وَالْمُسْتَشْنَى مِنْهُ بِالسَّنَةِ.

وَمِنَ الْقَوَاعِدِ: أَمْرُ السُّؤَالِ وَالْجَوَابِ؛ الْأَصْلُ التَّطَابُقُ بَيْنَهُمَا، وَقَدْ يُعْدَلُ عَنْهُ، تَنْبِيْهَا عَلَى أَنَّهُ أَلْيَقُ بِحَالِ السَّائِلِ. وَسَمَاءُ السَّكَائِي: الْأُسْلُوبُ الْحَكِيمُ، وَذَلِكَ يَكُونُ تَارَةً بِالزِّيَادَةِ فِي الْجَوَابِ، وَتَارَةً بِالنَّقْصَانِ فِيهِ. وَمِنْ هَذَا الْقَبِيلِ: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَهْلِ قُلْ هِيَ مَوَاقِيتُ لِلنَّاسِ وَالْحَجِّ﴾⁽⁴⁾، تَنْبِيْهَا عَلَى أَنَّ الْأَلْيَقَ بِحَالِهِمُ السُّؤَالُ عَنْ حُكْمِهِ لَا عَنْ سَبَبِهِ. كَذَا قَالَ السَّكَائِي وَمُتَابِعُوهُ. وَاسْتَرْسَلَ التَّفْتَازَانِي فِي الْكَلَامِ، حَتَّى قَالَ: لِأَنَّهُمْ⁽⁵⁾ لَيْسُوا مِمَّنْ يَطَّلِعُ عَلَى دَقَائِقِ الْهَيْئَةِ بِسُهُولَةٍ.

(1) سورة البقرة، الآية: 269.

(2) سورة الحجر، الآية: 87.

(3) سورة العنكبوت، الآية: 14.

(4) سورة البقرة، الآية: 189.

(5) إِنْهُمْ، فَنِ الْأَزْهَرِيَّةِ.

قَالَ السُّيُوطِيُّ: «وَمَا ذَكَرُوهُ وَإِنْ كَانَ مُحْتَمَلًا، إِلَّا أَنْ الْأَصْلَ فِي الْجَوَابِ الْمُطَابَقَةُ، فَيَتَعَيَّنُ سُؤَالُهُمْ عَنِ الْحِكْمَةِ، لِأَنَّ السُّؤَالَ مُحْتَمِلٌ لَهُ أَيْضًا، فَلَا يَتَعَيَّنُ مَا ذَكَرُوهُ. وَيُؤَيِّدُ مَا قُلْنَاهُ مَا أَخْرَجَ ابْنُ جَرِيرٍ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ، قَالَ: «بَلَّغْنَا أَنَّهُمْ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لِمَ خُلِقَتِ الْأَهْلَةُ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَهْلِ﴾»⁽¹⁾. فَهَذَا صَرِيحٌ فِي أَنَّ سُؤَالَهُمْ عَنِ حِكْمَةِ ذَلِكَ، لَا عَنْ كَيْفِيَّتِهِ مِنْ جِهَةِ الْهَيْئَةِ، وَلَا يَظُنُّ ذُو دِينٍ بِالصَّحَابَةِ الَّذِينَ هُمْ أَدَقُّ فَهَمًّا، وَأَغْزَرُ عِلْمًا، أَنَّهُمْ لَيْسُوا بِمَنْ يَطَّلِعُ عَلَى دَقَائِقِ الْهَيْئَةِ بِسُهُولَةٍ، وَإِنَّمَا اطَّلَعَ عَلَيْهَا أَحَادُ الْعَجَمِ، الَّذِينَ أَطْبَقَ النَّاسُ عَلَى أَنَّهُمْ أَقَلُّ أَذْهَانًا مِنَ الْعَرَبِ بِكَثِيرٍ.

وَقَالَ السُّيُوطِيُّ: وَقَدْ صَنَّفْتُ كِتَابًا فِي نَقْضِ أَكْثَرِ مَسَائِلِهَا بِالْأَدِلَّةِ الثَّابِتَةِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، الَّذِي صَعِدَ إِلَى السَّمَاءِ، وَرَأَاهَا عِيَانًا، وَعَلِمَ مَا حَوَتْهُ مِنْ عَجَائِبِ الْمَلَكُوتِ بِالْمُشَاهَدَةِ، وَأَتَاهُ الْوَحْيُ مِنْ خَالِقِهَا، وَعَلِمَ جَمِيعَ الْمَلَكُوتِيَّاتِ. نَعَمْ الْمِثَالُ الصَّحِيحُ لِهَذَا الْقِسْمِ جَوَابُ مُوسَى: ﴿رَبُّ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾، عَنْ سُؤَالِ فِرْعَوْنَ: ﴿وَمَا رَبُّ الْعَالَمِينَ﴾⁽²⁾، لِأَنَّ "مَا" سُؤَالٌ عَنِ الْجِنْسِ، وَحَيْثُ لَا جِنْسَ لِلْبَارِي تَعَالَى، أَجَابَ بِالْوَصْفِ، تَنْبِيْهَا عَلَى أَنَّ اللَّائِقَ السُّؤَالُ عَنِ الْوَصْفِ»⁽³⁾.

(1) تفسير ابن كثير: 522/1، ومعتزك الأقران في إعجاز القرآن: 3/490.

(2) سورة الشعراء، الآية: 23.

(3) الإتيقان في علوم القرآن: 2/369-370.

وَمِثَالُ الزِّيَادَةِ فِي الْجَوَابِ قَوْلُ مُوسَى: ﴿هِيَ عَصَايَ أَتَوَكَّأُ عَلَيْهَا وَأَهُشُّ بِهَا﴾⁽¹⁾، فِي جَوَابِ: ﴿وَمَا تِلْكَ بِيَمِينِكَ﴾⁽²⁾، زَادَ فِي الْجَوَابِ اسْتِلْذَاذًا بِخِطَابِ اللَّهِ تَعَالَى.

وَمِثَالُ النِّقْصِ مِنْهُ، قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿قُلْ مَا يَكُونُ لِي أَنْ أُبَدِّلَهُ﴾⁽³⁾، فِي جَوَابِ: ﴿أَنْتَ بِقُرْآنٍ غَيْرِ هَذَا أَوْ بَدِّلْهُ﴾. حَيْثُ أَجَابَ عَنِ التَّبْدِيلِ دُونَ الْإِخْتِرَاعِ، لِأَنَّ التَّبْدِيلَ فِي إِمْكَانِ الْبَشَرِ دُونَ الْإِخْتِرَاعِ، فَطَوَى ذِكْرَهُ لِلتَّنْبِيهِ عَلَى أَنَّهُ سُؤَالٌ مُحَالٌ. وَقَالَ غَيْرُهُ: التَّبْدِيلُ أَسْهَلُ، وَقَدْ نَفَيْ إِمْكَانَهُ، فَالِإِخْتِرَاعُ أَوْلَى.

وَاعْلَمْ أَنَّهُ قَدْ يُعَدَّلُ عَنِ الْجَوَابِ أَصْلًا، إِذَا كَانَ قَصْدُ السَّائِلِ التَّعَنُّتَ، نَحْوُ: ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي﴾⁽⁴⁾.

قَالَ صَاحِبُ "الْإِفْصَاحِ": «الرُّوحُ تُقَالُ بِالِاشْتِرَاكِ عَلَى رُوحِ الْإِنْسَانِ وَالْقُرْآنِ وَعِيسَى وَجِبْرِيلَ وَمَلَكٍ آخَرَ وَصِنْفٍ [مِنَ الْمَلَائِكَةِ]»⁽⁵⁾. فَقَصَدَ⁽⁶⁾

(1) سورة طه، الآية: 18.

(2) سورة طه، الآية: 17.

(3) سورة يونس، الآية: 15.

(4) سورة الإسراء، الآية: 85.

(5) اختصر النص من: "الْإِفْصَاحُ عَنْ شَرْحِ مَعَانِي الصَّحَاحِ"، لأبي المظفر يحيى بن محمد بن هبيرة الوزير (ت. 560هـ): 2 / 11.

(6) ما بين معقوفين سقط من قونية.

الْيَهُودُ التَّعْجِيزَ، فَبِأَيِّ شَيْءٍ أَجَابَهُمْ أَرَادُوا أَنْ يَقُولُوا لَيْسَ هُوَ، فَجَاءَهُمُ
الْجَوَابُ مُجْمَلًا كَيْدًا لِيُرَدَّ بِهِ كَيْدَهُمْ.

وَمِنَ الْقَوَاعِدِ: أَصْلُ الْجَوَابِ أَنْ يُعَادَ فِيهِ نَفْسُ السُّؤَالِ لِيَكُونَ وَفْقَهُ، نَحْوُ:
﴿أَنْتَكَ لَأَنْتَ يُوسُفُ قَالَ أَنَا يُوسُفُ﴾⁽¹⁾، فَأَنَا فِي جَوَابِهِ هُوَ أَنْتَ فِي سُؤَالِهِمْ،
ثُمَّ إِنَّهُمْ أَتَوْا عِوَضَ ذَلِكَ بِحُرُوفِ الْجَوَابِ اخْتِصَارًا وَتَرْكًا لِلتَّكَرُّارِ.
وَقَدْ يُحْذَفُ السُّؤَالُ ثِقَةً بِفَهْمِ السَّامِعِ بِتَقْدِيرِهِ، نَحْوُ: ﴿قُلْ هَلْ مِنْ
شُرَكَائِكُمْ مَنْ يَبْدَأُ الْخَلْقَ ثُمَّ يُعِيدُهُ﴾⁽²⁾، وَلَمَّا لَمْ يَسْتَقِمْ كَوْنُ السُّؤَالِ
وَالْجَوَابِ مِنْ وَاحِدٍ، تَعَيَّنَ أَنْ يَكُونَ: ﴿قُلِ اللَّهُ﴾، جَوَابَ سُؤَالٍ، كَانَتْهُمْ
سَأَلُوا لَمَّا سَمِعُوا ذَلِكَ: فَمَنْ يَبْدَأُ الْخَلْقَ ثُمَّ يُعِيدُهُ.

وَمِنَ الْقَوَاعِدِ: الْأَصْلُ فِي الْجَوَابِ أَنْ يَكُونَ مُشَاكِلاً لِلسُّؤَالِ فِي الْإِسْمِيَّةِ
وَالْفِعْلِيَّةِ، وَكَذَا فِي السُّؤَالِ الْمُقَدَّرِ؛ إِلَّا أَنْ ابْنَ مَالِكٍ قَدَّرَ الْجَوَابَ فِعْلاً، فِي
جَوَابِ مَنْ قَالَ: مَنْ قَرَأَ آيَةً، ثُمَّ قَالَ: وَإِنَّمَا لَمْ نُقَدِّرْهُ اسْمًا مَعَ احْتِمَالِهِ، جَرِيًّا
عَلَى عَادَتِهِمْ فِي الْأَجْوِبَةِ إِذَا قَصَدُوا تَمَامَهَا، كَمَا قَالَ تَعَالَى [حِكَايَةً]⁽³⁾:
﴿قَالَ مَنْ يُحْيِي الْعِظَامَ وَهِيَ رَمِيمٌ قُلْ يُحْيِيهَا الَّذِي أَنْشَأَهَا أَوَّلَ مَرَّةٍ﴾⁽⁴⁾،
﴿وَلَيْنَ سَأَلْتَهُمْ مَنْ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ لَيَقُولُنَّ خَلَقَهُنَّ الْعَزِيزُ

(1) سورة يوسف، الآية: 90.

(2) سورة يونس، الآية: 34.

(3) زيادة من قونية.

(4) سورة يس، الآية: 78.

الْعَلِيمُ ﴿١﴾، فَلَمَّا أَتَى بِالْفِعْلِيَّةِ مَعَ فَوَاتٍ مُشَاكَلَةِ السُّؤَالِ، عُلِمَ أَنَّ تَقْدِيرَ الْفِعْلِ أَوَّلًا أَوْ لَى.

وَقَالَ ابْنُ الزَّمْلَكَانِيِّ فِي "الْبُرْهَانُ" ^(٢): «أُطْلِقَ النَّحْوِيُّونَ الْقَوْلَ بِأَنَّ زَيْدًا فِي جَوَابِ: "مَنْ قَامَ؟" فَاعِلٌ عَلَى تَقْدِيرِ قَامَ زَيْدٌ، وَالَّذِي تَوَجَّهَ صِنَاعَةُ عِلْمِ الْبَيَانِ أَنَّهُ مُبْتَدَأٌ، لَوْجَهَيْنِ:

أَحَدُهُمَا: أَنَّهُ يُطَابِقُ الْجُمْلَةَ الْمَسْئُولَ بِهَا فِي الْإِسْمِيَّةِ، كَمَا وَقَعَ التَّطَابُقُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَقِيلَ لِلَّذِينَ اتَّقَوْا مَاذَا أَنْزَلَ رَبُّكُمْ قَالُوا خَيْرًا﴾ ^(٣) فِي الْفِعْلِيَّةِ، وَإِنَّمَا لَمْ يَقَعِ التَّطَابُقُ فِي قَوْلِهِ: ﴿مَاذَا أَنْزَلَ رَبُّكُمْ قَالُوا أَسَاطِيرُ الْأَوَّلِينَ﴾ ^(٤)، لِأَنَّهُمْ لَوْ طَابَقُوا، لَكَانُوا مُقَرَّرِينَ بِالْإِنْزَالِ، وَهُمْ مِنَ الْإِذْعَانِ بِهِ عَلَى تَفَاوُتٍ.

الثَّانِي: أَنَّ اللَّبْسَ عِنْدَ السَّائِلِ مِنْ فِعْلِ الْفَاعِلِ، فَوَجَبَ أَنْ يُقَدَّمَ الْفَاعِلُ فِي الْمَعْنَى، لِأَنَّهُ مُتَعَلِّقٌ بِغَرَضِ السَّائِلِ، وَأَمَّا الْفِعْلُ فَمَعْلُومٌ عِنْدَهُ، وَلَا حَاجَةَ بِهِ إِلَى السُّؤَالِ عَنْهُ، فَحَرِيٌّ أَنْ يَقَعَ فِي الْأَوَاخِرِ الَّتِي هِيَ مَحَلُّ

(١) سورة الزخرف، الآية: ٩.

(٢) "الْبُرْهَانُ فِي إِعْجَازِ الْقُرْآنِ"، لِكَمَالِ الدِّينِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ ابْنِ الزَّمْلَكَانِيِّ الشَّافِعِيِّ (ت. ٧٢٧هـ)، ثُمَّ اخْتَصَرَهُ بِنَفْسِهِ، وَهُوَ مَطْبُوعٌ. كَشَفُ الظُّنُونِ: ٢٤١ / ١.

(٣) سورة النحل، الآية: ٣٠.

(٤) سورة النحل، الآية: ٢٤.

التَّكْمِلَاتِ وَالْفَضَلَاتِ، وَأُشْكِلَ ⁽¹⁾ عَلَى هَذَا: ﴿بَلْ فَعَلَهُ كَبِيرُهُمْ﴾ ⁽²⁾، فِي جَوَابِ: ﴿أَأَنْتَ فَعَلْتَ هَذَا﴾، فَإِنَّ السُّؤَالَ وَقَعَ عَنِ الْفَاعِلِ، وَصَدَرَ الْجَوَابُ بِالْفِعْلِ. وَأُجِيبَ: بِأَنَّ الْجَوَابَ مُقَدَّرٌ دَلَّ عَلَيْهِ السِّيَاقُ، إِذْ كَلِمَةُ "بَلْ" لَا تَصْلُحُ أَنْ يُصَدَّرَ بِهَا الْكَلَامُ، وَالتَّقْدِيرُ مَا فَعَلْتَهُ بَلْ فَعَلَهُ ⁽³⁾.

قَالَ الشَّيْخُ عَبْدُ الْقَاهِرِ: وَحَيْثُ كَانَ مُضْمَرًا فَالْأَكْثَرُ التَّصْرِيحُ بِهِ، لِضَعْفِهِ عَنِ الدَّلَالَةِ عَلَيْهِ. وَمِنْ غَيْرِ الْأَكْثَرِ: ﴿يُسَبِّحُ لَهُ فِيهَا بِالْغُدُوِّ وَالْآصَالِ رِجَالٌ﴾ ⁽⁴⁾، فِي قِرَاءَةِ الْبِنَاءِ لِلْمَفْعُولِ ⁽⁵⁾.

وَمِنَ الْقَوَاعِدِ: الْخِطَابُ بِالِاسْمِ وَالْخِطَابُ بِالْفِعْلِ مُخْتَلِفَانِ، إِذِ الْإِسْمُ يَدُلُّ عَلَى الثُّبُوتِ وَالِاسْتِمْرَارِ، وَالْفِعْلُ يَدُلُّ عَلَى التَّجَدُّدِ وَالْحُدُوثِ، وَلَا يَحْسُنُ وَضْعُ أَحَدِهِمَا مَوْضِعَ الْآخَرِ، وَلِهَذَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَكَلْبُهُمْ بَاسِطٌ ذِرَاعَيْهِ﴾ ⁽⁶⁾، إِذِ الْمَقَامُ لِبَيَانِ ثُبُوتِ هَذِهِ الصِّفَةِ لِلْكَلْبِ، لَا مُزَاوَلَتِهِ لَهَا شَيْئًا فَشَيْئًا. وَقَالَ تَعَالَى: ﴿هَلْ مِنْ خَالِقٍ غَيْرِ اللَّهِ يَرْزُقُكُمْ﴾ ⁽⁷⁾، إِذِ الْمَقَامُ بَيَانُ أَنَّ الرِّزْقَ يَتَجَدَّدُ شَيْئًا فَشَيْئًا.

(1) والشكل، في قونية والأزهر.

(2) سورة الأنبياء، الآية: 63.

(3) البرهان في علوم القرآن: 49 / 4.

(4) سورة النور، الآية: 36-37.

(5) البرهان في علوم القرآن: 51 / 4.

(6) سورة الكهف، الآية: 18.

(7) سورة فاطر، الآية: 3.

وَقَدْ يُورَدُ الْحَالُ فِي صُورَةِ الْمُضَارِعِ، مَعَ أَنَّ الْعَامِلَ الَّذِي يُفِيدُهُ مَاضٍ، نَحْوُ: ﴿وَجَاءُوا آبَاهُمْ عِشَاءً يَبْكُونَ﴾⁽¹⁾، إِذِ الْمُرَادُ أَنْ يُفِيدَ صُورَةَ مَا هُمْ عَلَيْهِ وَقَتَ الْمَجِيءِ، وَأَنَّهُمْ آخِذُونَ فِي الْبُكَاءِ يُجَدِّدُونَهُ شَيْئًا بَعْدَ شَيْءٍ، وَهُوَ الْمُسَمَّى حِكَايَةَ الْحَالِ الْمَاضِيَةِ.

وَلَمَّا كَانَ لِلْإِيمَانِ حَقِيقَةٌ تَقُومُ بِالْقَلْبِ، يَدُومُ مُقْتَضَاهَا، عَبَّرَ عَنْهُ: بِـ "الْمُؤْمِنُونَ"، وَكَذَا الْحَالُ فِي: "الْمُتَّقُونَ"، بِخِلَافِ النِّفَقَةِ، فَإِنَّهَا لِتَجَدُّدِهَا، وَكَوْنِهَا أَمْرًا فِعْلِيًّا شَأْنُهُ الْإِنْقِطَاعُ، عَبَّرَ بِـ: ﴿الَّذِينَ يُنْفِقُونَ﴾، وَكَذَا الْحَالُ فِي نَظَائِرِهَا. وَبِهَذَا يُشْكِلُ نَحْوَ عِلْمِ اللَّهِ وَسَائِرِ صِفَاتِهِ الْقَدِيمَةِ، فَإِنَّهَا لَا تَتَجَدَّدُ، مَعَ أَنَّهُ يُسْتَعْمَلُ فِعْلًا. وَيُدْفَعُ هَذَا بِأَنَّ مَعْنَى عِلْمٍ وَقُوعٍ عِلْمِهِ فِي الْمَاضِي أَعْمُ مِنْ أَنْ يَسْتَمِرَّ⁽²⁾ قَبْلَ ذَلِكَ أَوْ بَعْدَهُ أَمْ لَا.

وَلِهَذَا قَالَ تَعَالَى حِكَايَةً عَنْ إِبْرَاهِيمَ: ﴿الَّذِي خَلَقَنِي﴾ بِالْمَاضِي، لِأَنَّهُ أَمْرٌ مَفْرُوعٌ مِنْهُ، ثُمَّ ذَكَرَ: ﴿فَهُوَ يَهْدِينِ﴾⁽³⁾، ﴿وَيَسْقِينِ﴾، ﴿وَيَشْفِينِ﴾ بِالْمُضَارِعِ لِأَنَّهَا مُتَكَرِّرَةٌ مُتَجَدِّدَةٌ تَقَعُ مَرَّةً بَعْدَ أُخْرَى. وَأَيْضًا مُضْمَرُ الْفِعْلِ فِيمَا ذَكَرَ كَمُظْهِرِهِ.

(1) سورة يوسف، الآية: 16.

(2) يتم، في الأزهرية.

(3) سورة الشعراء، الآية: 78.

قَالَ أَبُو الْمُطَرِّفِ ابْنُ عَمِيرَةَ: دَلَالَةُ الْإِسْمِ عَلَى الثُّبُوتِ، وَالْفِعْلِ عَلَى التَّجَدُّدِ وَالْحُدُوثِ، أَمْرٌ مَشْهُورٌ لَا مُسْتَنْدَ لَهُ، فَإِنَّ الْإِسْمَ إِنَّمَا يَدُلُّ عَلَى مَعْنَاهُ فَقَطْ، وَأَمَّا أَنَّهُ يُثَبِّتُ الْمَعْنَى لِلشَّيْءِ فَلَا.

قَالَ ابْنُ الْمُنِيرِ: طَرِيقَةُ الْعَرَبِ تَلْوِينُ الْكَلَامِ، وَمَجِيءُ الْفِعْلِيَّةِ تَارَةً، وَالْإِسْمِيَّةِ أُخْرَى، مِنْ غَيْرِ تَكْلُفٍ لِمَا ذَكَرُوهُ.

وَمِنَ الْقَوَاعِدِ: الْمَصْدَرُ الْمَرْفُوعُ يُفِيدُ الْوُجُوبَ، وَالْمَنْصُوبُ النَّدْبَ، لِأَنَّ الْجُمْلَةَ الْإِسْمِيَّةَ أَثَبَّتْ وَآكَدَتْ. فَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿قَالُوا سَلَامًا﴾، يَدُلُّ عَلَى الْوُجُوبِ، ﴿قَالَ سَلَامٌ﴾⁽¹⁾ يَدُلُّ عَلَى النَّدْبِ. وَنَظَائِرُ هَذَا كَثِيرَةٌ فِي الْقُرْآنِ.

وَمِنَ الْقَوَاعِدِ: الْعَطْفُ، إِمَّا عَلَى اللَّفْظِ وَهُوَ الْأَصْلُ، وَشَرْطُهُ إِمْكَانُ تَوَجُّهِ الْعَامِلِ إِلَى الْمَعْطُوفِ، وَإِمَّا عَلَى الْمَحَلِّ، وَلَهُ شُرُوطٌ:

أَحَدُهَا: إِمْكَانُ ظُهُورِ ذَلِكَ الْمَحَلِّ فِي الْفَصِيحِ، فَلَا يَجُوزُ: مَرَرْتُ بِزَيْدٍ وَعَمَرُو، لِأَنَّهُ لَا يَجُوزُ: مَرَرْتُ زَيْدًا.

وِثَانِيهَا: أَنْ يَكُونَ الْوَضْعُ بِحَقِّ الْأَصَالَةِ، فَلَا يَجُوزُ هَذَا الضَّارِبُ زَيْدًا وَأَخِيهِ، لِأَنَّ الْوَصْفَ الْمُسْتَوْفِي لَشُرُوطِ الْعَمَلِ الْأَصْلَ إِعْمَالُهُ لَا إِضَافَتُهُ.

وِثَالِثُهَا: وَجُودُ الْمُخْرِزِ، أَيْ الطَّالِبِ لِذَلِكَ الْمَحَلِّ، فَلَا يَجُوزُ: "إِنَّ زَيْدًا وَعَمَرًا قَاعِدَانِ" لِأَنَّ الطَّالِبَ لِرَفْعِ عَمَرٍ هُوَ الْإِبْتِدَاءُ، وَقَدْ زَالَ بِدُخُولِ

(1) سورة هود، الآية: 69.

"إِنَّ". وَعَطْفُ التَّوَهُّمِ نَحْوُ: "لَيْسَ زَيْدٌ قَائِمًا وَلَا قَاعِدٌ" بِالْخَفْضِ، عَلَى تَوَهُّمِ دُخُولِ الْبَاءِ فِي الْخَبَرِ. وَشَرَطُ جَوَازِهِ صِحَّةُ دُخُولِ ذَلِكَ الْعَامِلِ الْمُتَوَهُّمِ، وَشَرَطُ حُسْنِهِ كَثْرَةُ دُخُولِهِ هُنَاكَ. وَقَدْ وَقَعَ هَذَا الْعَطْفُ فِي الْمَجْرُورِ فِي قَوْلِ زُهَيْرٍ: [الطويل]

بَدَا لِي أَنِّي لَسْتُ مُدْرِكُ مَا مَضَى وَلَا سَابِقًا شَيْئًا إِذَا كَانَ جَائِيًا⁽¹⁾
وَأَعْلَمُ أَنَّ ابْنَ مَالِكٍ ظَنَّ أَنَّ الْمُرَادَ بِالتَّوَهُّمِ الْغَلْطُ، وَلَيْسَ كَذَلِكَ، كَمَا نَبَّهَ عَلَيْهِ أَبُو حَيَّانَ وَابْنُ هِشَامٍ، بَلْ هُوَ مَقْصِدُ صَوَابٍ.
وَالْمُرَادُ أَنَّهُ عَطَفَ عَلَى الْمَعْنَى، أَيَّ جَوَازِ الْعَرَبِيِّ فِي ذَهْنِهِ مُلَاحَظَةً ذَلِكَ الْمَعْنَى فِي الْمَعْطُوفِ عَلَيْهِ، فَعَطَفَ مُلَاحِظًا لَهُ، لَا أَنَّهُ غَلِطَ فِي ذَلِكَ. وَلِهَذَا كَانَ الْأَدَبُ أَنْ يُقَالَ فِي مِثْلِ ذَلِكَ فِي الْقُرْآنِ إِنَّهُ عَطَفَ عَلَى الْمَعْنَى.
وَأَعْلَمُ أَنَّ الْقَوْمَ اخْتَلَفُوا فِي جَوَازِ عَطْفِ الْخَبَرِ عَلَى الْإِنْشَاءِ وَعَكْسِهِ، فَمَنَعَهُ الْبَيَانِيُّونَ وَابْنُ مَالِكٍ وَابْنُ عُصْفُورٍ وَنَقَلَهُ عَنِ الْأَكْثَرِينَ، وَأَجَازَهُ الصَّفَّارُ وَجَمَاعَةٌ مُسْتَدِلِّينَ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَبَشِّرِ الَّذِينَ آمَنُوا﴾⁽²⁾ فِي سُورَةِ الْبَقَرَةِ، ﴿وَبَشِّرِ الْمُؤْمِنِينَ﴾⁽³⁾ فِي سُورَةِ الصَّفِّ.

(1) ديوان شعر زهير صنعة الأعلام الشنتمري: 169.

(2) سورة البقرة، الآية: 25.

(3) سورة الصف، الآية: 13.

قَالَ الزَّمْخَشَرِيُّ فِي الْأُولَى: «إِنَّهُ عَطَفَ جُمْلَةً ثَوَابِ الْمُؤْمِنِينَ، عَلَى جُمْلَةٍ: عِقَابِ الْكَافِرِينَ»⁽¹⁾.

وَفِي الثَّانِيَةِ: أَنَّ الْعَطْفَ عَلَى "يُؤْمِنُونَ"، لِأَنَّهُ بِمَعْنَى "آمَنُوا"، وَرَدَّ بِأَنَّ الْخِطَابَ بِهِ لِلْمُؤْمِنِينَ، وَبِـ "بَشَّرَ" لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَبِأَنَّ الظَّاهِرَ فِي: "تُؤْمِنُونَ"، أَنَّهُ تَفْسِيرٌ لِلتَّجَارَةِ لَا طَلَبٌ.

وَقَالَ السَّكَّاكِيُّ: «الْأَمْرَانِ مَعْطُوفَانِ عَلَى "قُلْ" مُقَدَّرَةٌ قَبْلَ "يَا أَيُّهَا". وَحَذَفُ الْقَوْلِ كَثِيرٌ»⁽²⁾.

وَأَيْضًا اخْتَلَفُوا فِي عَطْفِ الْإِسْمِيَّةِ عَلَى الْفِعْلِيَّةِ وَعَكْسِهِ، فَالْجُمْهُورُ عَلَى الْجَوَازِ، وَبَعْضُهُمْ عَلَى الْمَنْعِ.

وَقَدْ لَهَجَ بِهِ الرَّازِيُّ فِي تَفْسِيرِهِ كَثِيرًا، وَرَدَّ بِهِ عَلَى الْحَنْفِيَّةِ الْقَائِلِينَ بِتَحْرِيمِ أَكْلِ مَتْرُوكِ التَّسْمِيَةِ، أَخْذًا مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَأْكُلُوا﴾. الْآيَةُ، وَقَالَ: هِيَ حُجَّةٌ لِلْجَوَازِ لَا لِلتَّحْرِيمِ، وَذَلِكَ لِأَنَّ الْوَاوَ الْوَاقِعَةَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَأَنَّهُ لَفِسْقٌ﴾، لَيْسَتْ لِلْعَطْفِ لِتَخَالُفِ الْجُمْلَتَيْنِ فِي الْإِسْمِيَّةِ وَالْفِعْلِيَّةِ، وَلَا لِلْإِسْتِنَافِ، لِأَنَّ الْوَاوَ تَقْتَضِي الرِّبْطَ، فَهِيَ لِلْحَالِ، فَتَكُونُ مُقَيَّدَةً لِلنَّهْيِ، وَالْمَعْنَى: أَيُّ: لَا تَأْكُلُوا مِنْهُ فِي حَالِ كَوْنِهِ فِسْقًا، وَالْفِسْقُ قَدْ فَسَّرَهُ اللَّهُ تَعَالَى

(1) الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل: 1/ 104.

(2) مغني اللبيب عن كتب الأعاريب: 269.

بِقَوْلِهِ: ﴿أَوْ فَسَقًا أَهْلَ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ﴾⁽¹⁾، فَالْمَعْنَى: لَا تَأْكُلُوا مِنْهُ إِذَا سُمِّيَ عَلَيْهِ غَيْرُ اللَّهِ، وَمَفْهُومُهُ: كُلُّوا مِنْهُ إِذَا لَمْ يُسَمَّ عَلَيْهِ غَيْرُ اللَّهِ تَعَالَى. انْتَهَى.

وَاخْتَلَفَ فِي جَوَازِ الْعَطْفِ عَلَى مَعْمُولِي عَامِلَيْنِ.

وَاخْتَلَفَ أَيْضًا فِي جَوَازِ الْعَطْفِ عَلَى الضَّمِيرِ الْمَجْرُورِ مِنْ غَيْرِ إِعَادَةِ الْجَارِ⁽²⁾.

وَتَفْصِيلُ هَاتَيْنِ الْمَسْأَلَتَيْنِ مُفَصَّلٌ فِي عِلْمِ النَّحْوِ، فَارْجِعْ إِلَيْهِ.

وَاعْلَمْ أَنَّنَا قَدْ أَطْبَعْنَا فِي هَذَا الْبَابِ مِنْ هَذَا الْكِتَابِ، لِاشْتِمَالِهِ عَلَى لَطَائِفَ قَلَّمًا تُوْجَدُ فِي كِتَابٍ، فَلْيَعْذِرْنِي مَنْ رَأَاهُ مِنَ الطُّلَّابِ. وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِالصَّوَابِ، وَإِلَيْهِ الْمَرْجِعُ وَالْمَأْبُ.

عِلْمُ مَعْرِفَةِ الْمُحْكَمِ وَالْمُتَشَابِهِ

قِيلَ: [الْمُحْكَمُ مَا لَا يَتَوَقَّفُ عَلَى الْبَيَانِ]⁽³⁾، وَالْمُتَشَابِهُ مَا لَا يُرْجَى بَيَانُهُ،

كَقِيَامِ السَّاعَةِ، وَخُرُوجِ الدَّجَالِ، وَالْحُرُوفِ الْمُقَطَّعَةِ مِنْ أَوَائِلِ السُّورِ.

وَقِيلَ: الْمُحْكَمُ مَا وَضَحَ مَعْنَاهُ، وَالْمُتَشَابِهُ [نَقِيضُهُ].

(1) سورة الأنعام، الآية: 145.

(2) نقل هذه القواعد واختصرها من الإتقان في علوم القرآن: 2 / 334-384.

(3) ما بين معقوفين سقط من أنطاليا.

وَقِيلَ: الْمُحْكَمُ مَا لَا يَحْتَمِلُ مِنَ التَّأْوِيلِ إِلَّا وَجْهًا وَاحِدًا، وَالْمُتَشَابَهُ مَا
اِحْتَمَلَ أَوْجُهًا.

وَقِيلَ: الْمُحْكَمُ مَا كَانَ مَعْقُولَ الْمَعْنَى، وَالْمُتَشَابَهُ⁽¹⁾ بِخِلَافِهِ، كَأَعْدَادِ
الصَّلَوَاتِ، وَاخْتِصَاصِ الْقِيَامِ بِرَمَضَانَ دُونَ شَعْبَانَ.
وَقِيلَ: الْمُحْكَمُ مَا اسْتَقَلَّ بِنَفْسِهِ، وَالْمُتَشَابَهُ مَا لَا يَسْتَقِلُّ بِنَفْسِهِ إِلَّا بِرَدِّهِ
إِلَى غَيْرِهِ.

وَقِيلَ: الْمُحْكَمُ مَا تَأْوِيلُهُ تَنْزِيلُهُ، وَالْمُتَشَابَهُ مَا لَا يُدْرِكُ إِلَّا بِالتَّأْوِيلِ.
وَقِيلَ: الْمُحْكَمُ مَا لَمْ تَتَكَرَّرْ أَلْفَاظُهُ، وَمُقَابِلُهُ الْمُتَشَابَهُ.
وَقِيلَ: الْمُحْكَمُ الْفَرَائِضُ وَالْوَعْدُ وَالْوَعِيدُ، وَالْمُتَشَابَهُ الْقِصَصُ وَالْأَمْثَالُ.
اِخْتَلَفَ هَلِ الْمُتَشَابَهُ مِمَّا يُمَكِّنُ الْإِطْلَاعَ عَلَى عِلْمِهِ، أَوْ [مِمَّا]⁽²⁾ لَا يَعْلَمُهُ
إِلَّا اللَّهُ. وَعَلَى الْأَوَّلِ طَائِفَةٌ يَسِيرَةٌ، مِنْهُمْ مُجَاهِدٌ، وَهُوَ رَوَايَةٌ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ.
وَرُوِيَ أَنَّهُ قَالَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى ﴿وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي
الْعِلْمِ﴾⁽³⁾: أَنَا مِمَّنْ يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ⁽⁴⁾.

قَالَ النَّوَوِيُّ فِي "شَرْحِ مُسْلِمٍ": إِنَّهُ الْأَصَحُّ، لِأَنَّهُ يَبْعُدُ أَنْ يُخَاطَبَ اللَّهُ
تَعَالَى عِبَادَهُ بِمَا لَا سَبِيلَ لِأَحَدٍ مِنَ الْخَلْقِ إِلَى مَعْرِفَتِهِ.

(1) ما بين معقوفين سقط من أنطاليا.

(2) زيادة من قونية.

(3) سورة آل عمران، الآية: 7.

(4) تفسير الطبري: 220 / 5.

وَقَالَ ابْنُ الْحَاجِبِ: إِنَّهُ الظَّاهِرُ، وَأَمَّا الْأَكْثَرُونَ مِنَ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ وَاتَّبَاعِهِمْ وَمَنْ بَعْدَهُمْ، خُصُوصًا أَهْلُ السُّنَّةِ، فَذَهَبُوا إِلَى الثَّانِي، وَهُوَ أَصَحُّ الرِّوَايَاتِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ.

قَالَ ابْنُ السَّمْعَانِيِّ: لَمْ يَذْهَبْ إِلَى الْأَوَّلِ إِلَّا شِرْذِمَةٌ، وَاخْتَارَهُ الْعُتْبِيُّ، قَالَ: وَكَانَ يَعْتَقِدُ مَذْهَبَ [أَهْلِ] ⁽¹⁾ السُّنَّةِ، لَكِنَّهُ ⁽²⁾ سَهَا فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ. قَالَ: وَلَا غَرَوْ، فَإِنَّ «لِكُلِّ جَوَادٍ كِبَوَةٌ، وَلِكُلِّ عَالِمٍ هَفْوَةٌ» ⁽³⁾. وَقَدْ وَرَدَ عَلَى الْقَوْلِ الثَّانِي آثَارٌ وَأَحَادِيثٌ.

قَالَ بَعْضُهُمْ: الْعَقْلُ مُبْتَلَى بِاعْتِقَادِ حَقِيقَةِ الْمُتَشَابِهِ، كَابْتِلَاءِ الْبَدَنِ بِأَدَاءِ الْعِبَادَةِ، كَالْحَكِيمِ إِذَا صَنَّفَ كِتَابًا أَجْمَلَ فِيهِ أَحْيَانًا، لِيَكُونَ مَوْضِعَ خُضُوعِ الْمُتَعَلِّمِ لِأُسْتَاذِهِ، وَكَالْمَلِكِ يَتَّخِذُ عَلَامَةً يَمْتَّازُ بِهَا مَنْ يُطْلِعُهُ عَلَى سِرِّهِ. وَقِيلَ: لَوْ لَمْ يُبْتَلِ الْعَقْلُ، الَّذِي هُوَ أَشْرَفُ الْبَدَنِ، لَاسْتَمَرَّ الْعَالِمُ فِي أُبْهَةِ الْعِلْمِ عَلَى التَّمَرُّدِ، فَبِذَلِكَ يَسْتَأْنِسُ إِلَى التَّذَلُّلِ بِعِزِّ الْعُبُودِيَّةِ.

وَالْمُتَشَابَهُ: هُوَ مَوْضِعُ خُضُوعِ الْعُقُولِ لِبَارِئِهَا اسْتِسْلَامًا وَاعْتِرَافًا بِقُصُورِهَا. وَفِي خَتَمِ آيَاتِهِ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّا أُولُو الْأَلْبَابِ﴾ ⁽⁴⁾ تَعْرِیْضٌ بِالزَّائِغِينَ، وَمَدْحٌ لِلرَّاسِخِينَ، يَعْنِي مَنْ لَمْ يَتَذَكَّرْ وَيَتَّعِظْ وَيُخَالِفْ

(1) ما بين معقوفين سقط من أنطاليا.

(2) إلا، في قونية.

(3) يُضْرَبُ مُثَلًا لِلرَّجُلِ الصَّالِحِ يَسْقُطُ السَّقْطَةُ. جمهرة الأمثال: 1/ 308، ومجمع الأمثال: 2/ 187.

(4) سورة البقرة، الآية: 269.

هَوَاهُ، فَلَيْسَ مِنْ أُولِي الْعُقُولِ. وَمِنْ ثَمَّةَ قَالَ الرَّاسِخُونَ: ﴿رَبَّنَا لَا تُزِغْ قُلُوبَنَا﴾⁽¹⁾، إِلَى آخِرِ⁽²⁾ الْآيَةِ، فَخَضَعُوا لِبَارِئِهِمْ، لِاسْتِزَالِ الْعِلْمِ الدُّنْيِيِّ، بَعْدَ أَنْ اسْتَعَاذُوا⁽³⁾ بِهِ مِنَ الزَّيْغِ النَّفْسَانِيِّ.

قَالَ الرَّاعِبُ فِي "مُفْرَدَاتِ الْقُرْآنِ": «الآيَاتُ عِنْدَ اعْتِبَارِ بَعْضِهَا بِبَعْضٍ ثَلَاثَةٌ أَضْرِبُ: مُحْكَمٌ عَلَى الْإِطْلَاقِ، وَمُتَشَابِهٌ عَلَى الْإِطْلَاقِ، وَمُحْكَمٌ مِنْ وَجْهِ، وَمُتَشَابِهٌ مِنْ وَجْهِ.

فَالْمُتَشَابِهُ بِالْجُمْلَةِ ثَلَاثَةٌ أَضْرِبُ: مُتَشَابِهٌ مِنْ جِهَةِ اللَّفْظِ فَقَطْ، وَمِنْ جِهَةِ الْمَعْنَى فَقَطْ، وَمِنْ جِهَتَيْهِمَا. فَالْأَوَّلُ ضَرْبَانِ: يَرْجِعُ إِلَى الْأَلْفَاظِ الْمُفْرَدَةِ، أَوْ إِلَى الْكَلَامِ الْمُرَكَّبِ، وَذَلِكَ ثَلَاثَةٌ أَضْرِبُ: ضَرْبٌ لِاخْتِصَارِ الْكَلَامِ، نَحْوُ: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَى فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ﴾⁽⁴⁾، وَضَرْبٌ لِبَسْطِهِ، نَحْوُ: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾⁽⁵⁾، لِأَنَّهُ لَوْ قِيلَ: لَيْسَ مِثْلُهُ، لَكَانَ أَظْهَرَ لِلْسَّامِعِ، وَضَرْبٌ لِنَظْمِ الْكَلَامِ، نَحْوُ: ﴿أَنْزَلَ عَلَى عَبْدِهِ الْكِتَابَ وَلَمْ يَجْعَلْ لَهُ عِوَجًا قَيِّمًا﴾⁽⁶⁾، تَقْدِيرُهُ أَنْزَلَ عَلَى عَبْدِهِ الْكِتَابَ قَيِّمًا وَلَمْ يَجْعَلْ لَهُ عِوَجًا.

(1) سورة آل عمران، الآية: 8.

(2) إلى آخره، في الأزهرية.

(3) استغاثوا، في قونية.

(4) سورة النساء، الآية: 3.

(5) سورة الشورى، الآية: 11.

(6) سورة الكهف، الآية: 1.

وَالْمُتَشَابَهُ مِنْ جِهَةِ الْمَعْنَى: أَوْصَافُ اللَّهِ تَعَالَى، وَأَوْصَافُ الْقِيَامَةِ.
وَالْمُتَشَابَهُ مِنْ جِهَتَيْهِمَا خَمْسَةٌ أَضْرِبُ:
الْأَوَّلُ مِنْ جِهَةِ الْكَمِّيَّةِ: كَالْعُمُومِ وَالْخُصُوصِ، نَحْوُ: ﴿فَاقْتُلُوا
الْمُشْرِكِينَ﴾⁽¹⁾.

وَالثَّانِي: مِنْ جِهَةِ الْكَيْفِيَّةِ، كَالْوُجُوبِ وَالنَّدْبِ، نَحْوُ: ﴿فَانْكِحُوا مَا طَابَ
لَكُمْ﴾⁽²⁾.

وَالثَّلَاثُ: مِنْ جِهَةِ الزَّمَانِ: كَالنَّاسِخِ وَالْمَنْسُوخِ، نَحْوُ: ﴿اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ
تُقَاتِهِ﴾⁽³⁾.

وَالرَّابِعُ: مِنْ جِهَةِ الْمَكَانِ، وَالْأُمُورِ الَّتِي نَزَلَتْ فِيهَا، نَحْوُ: ﴿وَلَيْسَ الْبِرُّ
أَنْ تَأْتُوا الْبُيُوتَ مِنْ ظُهُورِهَا﴾⁽⁴⁾، وَ﴿إِنَّمَا النَّسِيءُ زِيَادَةٌ فِي الْكُفْرِ﴾⁽⁵⁾، فَإِنْ
مَنْ لَا يَعْرِفُ عَادَتَهُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، يَتَعَذَّرُ عَلَيْهِ تَفْسِيرُ هَذِهِ الْآيَةِ.
وَالْخَامِسُ: مِنْ جِهَةِ الشُّرُوطِ الَّتِي يَصِحُّ بِهَا الْفِعْلُ أَوْ يَفْسُدُ، كَشَرْطِ
الصَّلَاةِ وَالنِّكَاحِ.

(1) سورة التوبة، الآية: 5.

(2) سورة النساء، الآية: 3.

(3) سورة آل عمران، الآية: 102.

(4) سورة البقرة، الآية: 189.

(5) سورة التوبة، الآية: 37.

قَالَ: وَهَذِهِ الْجُمْلَةُ إِذَا تُصَوِّرْتَ عُلِمَ أَنَّ مَا ذَكَرَهُ الْمُفَسِّرُونَ فِي تَفْسِيرِ
الْمُتَشَابِهِ لَا يَخْرُجُ مِنْ هَذِهِ التَّقَاسِيمِ.
ثُمَّ جَمِيعُ الْمُتَشَابِهِ عَلَى ثَلَاثَةِ أَضْرُبٍ:
ضَرْبٌ لَا سَبِيلَ إِلَى الْوُقُوفِ عَلَيْهِ، كَوَقْتِ السَّاعَةِ، وَخُرُوجِ الدَّابَّةِ، وَنَحْوِ
ذَلِكَ.

وَضَرْبٌ لِلْإِنْسَانِ سَبِيلٌ إِلَى مَعْرِفَتِهِ، كَالْأَلْفَاظِ الْغَرِيبَةِ، وَالْأَحْكَامِ الْمُغْلَقَةِ.
وَضَرْبٌ مُتَرَدِّدٌ بَيْنَ الْأَمْرَيْنِ، يَخْتَصُّ بِمَعْرِفَتِهِ بَعْضُ الرَّاسِخِينَ فِي الْعِلْمِ،
وَيَخْفَى عَلَى مَنْ دُونَهُمْ، وَهُوَ الْمُشَارُ إِلَيْهِ بِقَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِابْنِ
عَبَّاسٍ: «اللَّهُمَّ فَقِّهْهُ فِي الدِّينِ، وَعَلِّمَهُ التَّأْوِيلَ».
وَبَقِيَّةُ مَبَاحِثِ الْمُتَشَابِهِ فِي عِلْمِ التَّفْسِيرِ⁽¹⁾.

عِلْمُ مَعْرِفَةِ مُقَدِّمِ الْقُرْآنِ وَمُؤَخَّرِهِ
وَهُوَ قِسْمَانِ:

الْأَوَّلُ: مَا أَشْكَلَ مَعْنَاهُ ظَاهِرًا، وَاتَّضَحَ بِالتَّقْدِيمِ وَالتَّأْخِيرِ، نَحْوَ قَوْلِهِ
تَعَالَى: ﴿أَفَرَأَيْتَ مَنِ اتَّخَذَ إِلَهَهُ هَوَاهُ﴾⁽²⁾، وَالْأَصْلُ: "هَوَاهُ إِلَهَهُ"، لِأَنَّ مَنْ

(1) مفردات غريب القرآن: 443-445.

(2) سورة الجاثية، الآية: 23.

اتَّخَذَ إِلَهَهُ هَوَاهُ غَيْرَ مَذْمُومٍ، فَقَدَّمَ الْمَفْعُولَ الثَّانِي لِلْعِنَايَةِ بِهِ، وَقَوْلُهُ: ﴿وَعَرَايِبُ سُودٌ﴾⁽¹⁾، وَالْأَصْلُ: سُودٌ غَرَايِبُ، لِأَنَّ الْغَرِيبَ الشَّدِيدُ السَّوَادِ، وَقَوْلُهُ: ﴿وَلَقَدْ هَمَّتْ بِهِ وَهَمَّ بِهَا لَوْلَا أَنْ رَأَى بُرْهَانَ رَبِّهِ﴾⁽²⁾، وَالْأَصْلُ: لَوْلَا أَنْ رَأَى بُرْهَانَ رَبِّهِ لَهُمَّ بِهَا.

وَالثَّانِي: مَا لَيْسَ كَذَلِكَ. وَقَدْ أَلْفَ فِيهِ الْعَلَامَةُ شَمْسُ الدِّينِ ابْنُ الصَّائِغِ: كِتَابُ "مُقَدِّمَةٌ فِي سِرِّ الْأَلْفَاظِ الْمُقَدَّمَةِ"⁽³⁾، وَالْحِكْمَةُ فِيهِ الْإِهْتِمَامُ، كَمَا قَالَ سَيَوِيهِ فِي كِتَابِهِ: كَانَهُمْ يُقَدِّمُونَ الَّذِي بَيَّانُهُ أَهَمُّ وَهُمْ بَيَّانُهُ أَغْنَى. وَهَذِهِ الْحِكْمَةُ إِجْمَالِيَّةٌ.

وَأَمَّا تَفَاصِيلُ أَسْبَابِ التَّقْدِيمِ وَالتَّأْخِيرِ، وَأَسْرَارِهِ فِي الْكِتَابِ الْعَزِيزِ عَشْرَةٌ أَنْوَاعٍ:

الْأَوَّلُ: التَّبَرُّكُ، كَتَقْدِيمِ اسْمِ اللَّهِ فِي الْأُمُورِ ذَوَاتِ النُّسْكِ.

الثَّانِي: التَّعْظِيمُ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ﴾⁽⁴⁾.

(1) سورة فاطر، الآية: 27.

(2) سورة يوسف، الآية: 24.

(3) "مُقَدِّمَةٌ فِي سِرِّ الْأَلْفَاظِ الْمُقَدَّمَةِ" وفي كشف الظنون: "مُقَدِّمَةٌ فِي سِرِّ الْأَلْفَاظِ الْمُتَقَدَّمَةِ" لابن الصَّائِغِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ شَمْسُ الدِّينِ الْحَنْفِيُّ الزَّمَرْدِيُّ (ت. 776هـ). ترجمته في الدرر الكامنة: 3 / 499.

(4) سورة النساء، الآية: 69.

الثَّالِثُ: التَّشْرِيفُ، نَحْوُ: ﴿إِنَّ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ﴾⁽¹⁾، وَ﴿الْحُرُّ بِالْحُرِّ وَالْعَبْدُ بِالْعَبْدِ﴾⁽²⁾، وَ﴿يُخْرِجُ الْحَيَّ مِنَ الْمَيِّتِ﴾، الْآيَةُ. ﴿وَالْخَيْلَ وَالْبِغَالَ وَالْحَمِيرَ لِتَرْكَبُوهَا﴾⁽³⁾، وَ﴿وَعَلَى سَمْعِهِمْ وَعَلَى أَبْصَارِهِمْ﴾⁽⁴⁾. وَأَمْثَالُ ذَلِكَ.

الرَّابِعُ: الْمُنَاسَبَةُ، إِمَّا لِسِيَاقِ الْكَلَامِ، نَحْوُ: ﴿وَلَكُمْ فِيهَا جَمَالٌ حِينَ تُرِيحُونَ وَحِينَ تَسْرَحُونَ﴾⁽⁵⁾، فَإِنَّ الْجَمَالَ عِنْدَ الرِّوَاكِ أَكْثَرُ لِأَنَّهَا فِيهِ بَطَانٌ، وَفِي السَّرَاحِ خِمَاصٌ، وَأَمَّا اللَّفْظُ كَقَوْلِهِ: ﴿الْأَوَّلُ وَالْآخِرُ﴾⁽⁶⁾.

الخَامِسُ: الْحَثُّ عَلَيْهِ، كَتَقْدِيمِ الْوَصِيَّةِ عَلَى الدِّينِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِي بِهَا أَوْ دِينٍ﴾⁽⁷⁾، مَعَ أَنَّ الدِّينَ مُقَدَّمٌ عَلَيْهَا شَرْعًا.

السَّادِسُ: السَّبْقُ، إِمَّا زَمَانًا؛ كَتَقْدِيمِ اللَّيْلِ عَلَى النَّهَارِ، وَالظُّلُمَاتِ عَلَى النُّورِ، أَوْ إِنزَالًا؛ كَتَقْدِيمِ التَّوْرَةِ عَلَى الْإِنْجِيلِ، أَوْ تَكْلِيفًا، نَحْوُ: ﴿ارْكَعُوا وَاسْجُدُوا﴾⁽⁸⁾.

(1) سورة الأحزاب، الآية: 35.

(2) سورة البقرة، الآية: 178.

(3) سورة النحل، الآية: 8.

(4) سورة البقرة، الآية: 7.

(5) سورة النحل، الآية: 6.

(6) سورة الحديد، الآية: 3.

(7) سورة النساء، الآية: 11.

(8) سورة الحج، الآية: 77.

السَّابِعُ: السَّبِيَّةُ؛ ك ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾⁽¹⁾، لِأَنَّ الْعِبَادَةَ سَبَبُ حُصُولِ الْإِعَانَةِ.

الثَّامِنُ: الْكَثْرَةُ، ﴿فَمِنْكُمْ كَافِرٌ وَمِنْكُمْ مُؤْمِنٌ﴾⁽²⁾، وَالْكَافِرُ أَكْثَرُ، وَلِهَذَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ﴾⁽³⁾، وَ﴿الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي﴾⁽⁴⁾، لِأَنَّ السَّرِقَةَ فِي الذُّكُورِ أَكْثَرُ، وَالزَّانَا فِي النِّسَاءِ أَكْثَرُ.

وَمِنْهُ: تَقْدِيمُ الرَّحْمَةِ عَلَى الْعَذَابِ أَيْنَمَا وَقَعَ فِي الْقُرْآنِ غَالِبًا، لِمَا وَرَدَ: «إِنَّ رَحْمَتِي غَلَبَتْ غَضَبِي»⁽⁵⁾.

وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ وَأَوْلَادِكُمْ عَدُوًّا لَكُمْ﴾⁽⁶⁾، وَذَلِكَ لِأَنَّ الْعَدَاوَةَ فِيهِمْ أَكْثَرُ مِنْهُمْ.

التَّاسِعُ: التَّرَقِّي مِنَ الْأَدْنَى إِلَى الْأَعْلَى؛ كَقَوْلِهِ: ﴿أَلْهَمَّ أَرْجُلٌ يَمْشُونَ بِهَا أَمْ لَهُمْ أَيْدٍ يَبْطِشُونَ بِهَا﴾⁽⁷⁾، الْآيَةُ. بَدَأَ بِالْأَدْنَى لِلتَّرَقِّي مِنَ الْأَدْنَى وَهُوَ الرَّجُلُ، إِلَى الْأَشْرَفِ وَهُوَ الْيَدُ، ثُمَّ الْعَيْنُ، ثُمَّ السَّمْعُ.

(1) سورة الفاتحة، الآية: 5.

(2) سورة التغابن، الآية: 2.

(3) سورة المائدة، الآية: 38.

(4) سورة النور، الآية: 2.

(5) صحيح البخاري: 4 / 106، رقم: 3194.

(6) سورة التغابن، الآية: 14.

(7) سورة الأعراف، الآية: 195.

الْعَاشِرُ: التَّدَلِّي مِنَ الْأَعْلَى إِلَى الْأَدْنَى، وَعَلَيْهِ: ﴿لَا تَأْخُذْهُ سِنَّةٌ وَلَا نَوْمٌ﴾⁽¹⁾. وَ﴿لَا يُغَادِرُ صَغِيرَةً وَلَا كَبِيرَةً﴾⁽²⁾. هَذِهِ الْوُجُوهُ مَا ذَكَرَ ابْنُ الصَّائِغِ. وَزِيدَ عَلَيْهَا أَسْبَابٌ أُخَرُ، مِنْهَا:

كَوْنُهَا أَدَلُّ عَلَى الْقُدْرَةِ وَأَعْجَبُ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَمِنْهُمْ مَنْ يَمْشِي عَلَى بَطْنِهِ﴾⁽³⁾، الْآيَةُ. لِأَنَّ الْمَشْيَ عَلَى الْبَطْنِ أَدَلُّ عَلَى الْقُدْرَةِ وَأَعْجَبُ. وَكَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَسَخَّرْنَا مَعَ دَاوُدَ الْجِبَالَ يُسَبِّحْنَ وَالطَّيْرَ﴾⁽⁴⁾، وَلَا يَخْفَى أَنَّ تَسْخِيرَ الْجِبَالِ لَهُ وَتَسْبِيحَهَا أَعْجَبُ، وَأَدَلُّ عَلَى الْقُدْرَةِ، وَأَدْخَلَ فِي الْإِعْجَازِ.

وَمِنْهَا: رِعَايَةُ الْفَوَاصِلِ. وَمِثَالُهَا كَثِيرٌ.

وَمِنْهَا: إِفَادَةُ الْحَضَرِ لِلِاخْتِصَاصِ. وَسَيَأْتِي تَفْصِيلُهَا⁽⁵⁾.

عِلْمُ مَعْرِفَةِ عَامِّ الْقُرْآنِ وَخَاصِّهِ وَمُجْمَلِهِ وَمُبَيِّنِهِ

وَمَبَاحِثُ هَذَا الْعِلْمِ فِي عِلْمِ الْأُصُولِ، وَمَنْ أَتَقَنَّهَا سَهَّلَ عَلَيْهِ مَعْرِفَتُهَا فِي الْآيَاتِ الْفُرْقَانِيَّةِ.

(1) سورة البقرة، الآية: 255.

(2) سورة الكهف، الآية: 49.

(3) سورة النور، الآية: 45.

(4) سورة الأنبياء، الآية: 79.

(5) الإِتْقَانُ فِي عُلُومِ الْقُرْآنِ: 3 / 38 - 47.

عِلْمُ مَعْرِفَةِ نَاسِخِ الْقُرْآنِ وَمَنْسُوحِهِ.

أَفْرَدَهُ بِالتَّصْنِيفِ خَلَائِقُ، مِنْهُمْ أَبُو عُبَيْدِ الْقَاسِمِ بْنُ سَلَامٍ، وَأَبُو دَاوُدَ السَّجِسْتَانِيُّ، وَأَبُو جَعْفَرِ النَّحَّاسُ، وَابْنُ الْأَنْبَارِيِّ، وَمَكِّيٌّ، وَابْنُ الْعَرَبِيِّ، وَآخَرُونَ.

قَالَتِ الْأَئِمَّةُ: لَا يَجُوزُ لِأَحَدٍ أَنْ يُفَسِّرَ كِتَابَ اللَّهِ تَعَالَى إِلَّا بَعْدَ أَنْ يَعْرِفَ مِنْهُ النَّاسِخَ وَالْمَنْسُوحَ. وَقَدْ قَالَ عَلِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لِقَاضِي أَتَعْرِفُ النَّاسِخَ مِنْ الْمَنْسُوحِ؟ قَالَ: لَا، قَالَ: هَلَكْتَ وَأَهْلَكْتَ.

وَفِيهِ مَسَائِلُ:

الأولى: يَرُدُّ النَّسْخُ بِمَعْنَى الْإِزَالَةِ، وَمِنْهُ: ﴿فَيَنْسَخُ اللَّهُ مَا يُلْقِي الشَّيْطَانُ ثُمَّ يُحْكِمُ اللَّهُ آيَاتِهِ﴾⁽¹⁾.

وَبِمَعْنَى التَّبْدِيلِ، وَمِنْهُ: ﴿وَإِذَا بَدَّلْنَا آيَةً مَكَانَ آيَةٍ﴾⁽²⁾.

وَبِمَعْنَى التَّحْوِيلِ، كَتَنَاسُخِ الْمَوَارِيثِ.

وَبِمَعْنَى تَحْوِيلِ الْمِيرَاثِ مِنْ وَاحِدٍ إِلَى وَاحِدٍ.

وَبِمَعْنَى النُّقْلِ مِنْ مَوْضِعٍ إِلَى مَوْضِعٍ، وَمِنْهُ: نَسَخْتُ الْكِتَابَ، إِذَا نَقَلْتُ مَا فِيهِ حَاكِيًا لِلْفُظْهِ وَخَطِّهِ.

(1) سورة الحج، الآية: 52.

(2) سورة النحل، الآية: 101.

وَقِيلَ: وَمِنْهُ نَسْخُ الْكِتَابِ مِنْ أُمَّ الْكِتَابِ إِلَى الْمَصَاحِفِ، وَأَنْكَرَ بَعْضُهُمْ ذَلِكَ فِي الْقُرْآنِ بِنَاءً عَلَى أَنَّ الْمَنْسُوخَ يَأْتِي بِلَفْظٍ آخَرَ.

الثَّانِيَةُ: النَّسْخُ مِمَّا خَصَّ اللَّهُ بِهِ هَذِهِ الْأُمَّةَ لِحُكْمٍ⁽¹⁾، وَأَجَازَهُ الْمُسْلِمُونَ، وَأَنْكَرَهُ الْيَهُودُ ظَنًّا مِنْهُمْ أَنَّهُ بَدَاءٌ⁽²⁾، وَهُوَ بَاطِلٌ، لِأَنَّهُ بَيَّانُ مُدَّةِ الْحُكْمِ، كَالطَّيِّبِ يَأْمُرُ الْمَرِيضَ بِمُعَالَجَاتٍ مُخْتَلِفَةٍ بِحَسَبِ أَوْقَاتِ مِزَاجِهِ، وَذَلِكَ لَا يَكُونُ بَدَاءً.

ثُمَّ اخْتَلَفَ الْعُلَمَاءُ فِي وَقُوعِهِ فِي الْقُرْآنِ، فَقِيلَ: لَا يُنْسَخُ إِلَّا بِقُرْآنٍ، كَقَوْلِهِ. تَعَالَى: ﴿مَا نَنْسَخُ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِنْهَا أَوْ مِثْلَهَا﴾⁽³⁾. قَالُوا: وَلَا يَكُونُ مِثْلَ الْقُرْآنِ أَوْ خَيْرًا مِنْهُ إِلَّا قُرْآنٌ. وَقِيلَ: بَلْ يُنْسَخُ بِالسُّنَّةِ، لِأَنَّهَا أَيْضًا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ. قَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ﴾⁽⁴⁾.

وَقِيلَ: يُنْسَخُ إِذَا كَانَتِ السُّنَّةُ مِنْ طَرِيقِ الْوَحْيِ، وَأَمَّا عَنِ اجْتِهَادٍ فَلَا. حَكَاهُ ابْنُ حَبِيبٍ النَّيْسَابُورِيُّ.

(1) بحكم، في رئيس الكتاب.

(2) البداء: مصدر بدا، وهو ظهور الرأي بعد أن لم يكن، أو استصواب شيء عُلِمَ بعد أن لم يُعْلَم. اللسان/ بدا.

(3) سورة البقرة، الآية: 106.

(4) سورة النجم، الآية: 3.

الثالثة: لَا يَقَعُ النَّسْخُ إِلَّا فِي الْأَمْرِ وَالنَّهْيِ وَلَوْ بِلَفْظِ الْخَبَرِ، أَمَّا الْخَبَرُ الَّذِي لَيْسَ بِمَعْنَى الطَّلَبِ، فَلَا يَدْخُلُهُ النَّسْخُ. وَكَذَا الْوَعْدُ وَالْوَعِيدُ. فَمَنْ أَدْخَلَ فِي كُتُبِ النَّسْخِ كَثِيرًا مِنَ الْأَخْبَارِ وَالْوَعْدِ وَالْوَعِيدِ فَقَدْ خَبَطَ⁽¹⁾.

الرابعة: النَّسْخُ أَقْسَامٌ:

أَحَدُهَا: نَسْخُ الْمَأْمُورِ بِهِ قَبْلَ امْتِثَالِهِ، وَهُوَ النَّسْخُ عَلَى الْحَقِيقَةِ، كَأَيَّةِ النُّجُوى.

الثاني: مَا نُسِخَ مِمَّا كَانَ شَرْعًا لِمَنْ قَبْلَنَا، كَأَيَّةِ شَرْعِ الْقِصَاصِ وَالِدِّيَّةِ، أَوْ كَانَ أَمْرًا بِهِ أَمْرًا إِجْمَالِيًّا، كَنَسْخِ التَّوَجُّهِ إِلَى بَيْتِ الْمَقْدِسِ بِالْكَعْبَةِ، وَصَوْمِ عَاشُورَاءَ بِرَمَضَانَ، وَإِنَّمَا يُسَمَّى هَذَا نَسْخًا تَجَوُّزًا.

الثالث: مَا أُمِرَ بِهِ لِسَبَبٍ، ثُمَّ يُزَوَّلُ السَّبَبُ، كَالصَّبْرِ عَلَى الْقِتَالِ، وَالصَّفْحِ إِلَى أَنْ يَقْوَى الْمُسْلِمُونَ. وَهَذَا فِي الْحَقِيقَةِ لَيْسَ نَسْخًا، بَلْ هُوَ مِنْ قِسْمِ الْمُنْسَأِ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿أَوْ نُنْسِهَا﴾. وَبِهَذَا يَضْعُفُ مَا لَهَجَ بِهِ كَثِيرُونَ مِنْ أَنَّ آيَاتِ تَرْكِ الْقِتَالِ مَنْسُوخَةٌ بِآيَةِ السَّيْفِ⁽²⁾.

وَقَالَ مَكِّي: الْمُؤَجَّلُ بِأَجَلٍ لَيْسَ بِمَنْسُوخٍ.

(1) الإتيان في علوم القرآن: 3/ 66-68.

(2) لم يذكر المؤلف هنا النوع الرابع من الناسخ والمنسوخ، كما لم يذكر أيضا في الإتيان في علوم القرآن: 3/ 69.

الْخَامِسَةُ: قَالَ بَعْضُهُمْ: سُورُ الْقُرْآنِ بِاعْتِبَارِ النَّاسِخِ وَالْمَنْسُوخِ أَقْسَامٌ: قِسْمٌ لَيْسَ فِيهِ شَيْءٌ مِنْهُمَا، وَهُوَ ثَلَاثٌ وَأَرْبَعُونَ سُورَةً، وَقِسْمٌ فِيهِ كِلَاهُمَا، وَهُوَ خَمْسٌ وَعِشْرُونَ، وَقِسْمٌ فِيهِ النَّاسِخُ فَقَطْ، وَهُوَ سِتٌّ، وَقِسْمٌ فِيهِ الْمَنْسُوخُ فَقَطْ، وَهُوَ الْأَرْبَعُونَ. وَتَفَاصِيلُ هَذِهِ السُّورِ فِي الْكُتُبِ الْمُصَنَّفَةِ فِي هَذَا الْعِلْمِ.

السَّادِسَةُ: النَّسْخُ أَقْسَامٌ:

فَرَضُ نَسْخِ فَرَضًا، وَلَا يَجُوزُ الْعَمَلُ بِالْأَوَّلِ، كَنَسْخِ الْحَبْسِ لِلزَّوَانِي بِالْحَدِّ.

وَفَرَضُ نَسْخِ فَرَضًا، وَيَجُوزُ الْعَمَلُ بِالْأَوَّلِ، كَايَةِ الْمُصَابِرَةِ.

وَفَرَضُ نَسْخِ نَدْبًا، كَالْقِتَالِ كَانَ نَدْبًا، ثُمَّ صَارَ فَرَضًا. وَنَدْبُ نَسْخِ فَرَضًا، كَقِيَامِ اللَّيْلِ، نُسْخَ بِالْقِرَاءَةِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَاقْرَأُوا مَا تيسَّرَ مِنَ الْقُرْآنِ﴾⁽¹⁾.

السَّابِعَةُ: النَّسْخُ فِي الْقُرْآنِ عَلَى ثَلَاثَةِ أَضْرِبٍ، مَا نُسِخَ تِلَاوَتُهُ وَحُكْمُهُ مَعًا، وَمَا نُسِخَ حُكْمُهُ دُونَ تِلَاوَتِهِ، وَهَذَا كَثِيرٌ فِي الْقُرْآنِ، وَمَا نُسِخَ تِلَاوَتُهُ دُونَ حُكْمِهِ، وَأَمْثَلُهُ كَثِيرَةٌ⁽²⁾.

وَأَمْثَلُهُ هَذِهِ الْأَقْسَامُ، وَتَفَاصِيلُ الْآيَاتِ فِي كُتُبِ النَّاسِخِ وَالْمَنْسُوخِ، وَإِنَّمَا غَرَضُنَا الْإِشَارَةُ إِلَى الْجَمَالِيَّةِ إِلَى مَبَاحِثِهِ لِيَكُونَ بَاعِثًا عَلَى الرَّغْبَةِ فِي طَلْبِهِ.

(1) سورة المزمل، الآية: 20.

(2) الإتيان في علوم القرآن: 3/ 66 - 71.

عِلْمُ مَعْرِفَةِ مُشْكِِلِ الْقُرْآنِ وَمُوهِمِ الْإِخْتِلَافِ وَالتَّنَاقُضِ

وَصَنَّفَ فِي هَذَا الْعِلْمِ قُطْرُبٌ.

وَأَعْلَمَ أَنَّ كَلَامَ اللَّهِ تَعَالَى مُنَزَّهٌ عَنِ الْإِخْتِلَافِ وَالتَّنَاقُضِ، لَكِنْ رُبَّمَا يُمَكِّنُ لِبَعْضِ الْأَذْهَانِ الْقَاصِرَةِ تَوْهُمُ ذَلِكَ، وَلِذَا أَشَارَ الْعُلَمَاءُ إِلَى دَفْعِهِ، وَلِهَذَا قُلْنَا: وَمُوهِمُ الْإِخْتِلَافِ مِنْهَا قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿أَتَيْنَكُم لَتَكْفُرُونَ بِالَّذِي خَلَقَ الْأَرْضَ فِي يَوْمَيْنِ﴾⁽¹⁾، إِلَى قَوْلِهِ: ﴿طَائِعِينَ﴾. وَقَالَ تَعَالَى فِي الْآيَةِ الْأُخْرَى: ﴿أَمِ السَّمَاءُ بَنَاهَا﴾⁽²⁾، ثُمَّ قَالَ تَعَالَى: ﴿وَالْأَرْضَ بَعْدَ ذَلِكَ دَحَاهَا﴾⁽³⁾.

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: خَلَقَ الْأَرْضَ فِي يَوْمَيْنِ، فَإِنَّ الْأَرْضَ خُلِقَتْ قَبْلَ السَّمَاءِ، وَكَانَتِ السَّمَاءُ دُخَانًا، فَسَوَّاهُنَّ سَبْعَ سَمَاوَاتٍ فِي يَوْمَيْنِ بَعْدَ خَلْقِ الْأَرْضِ.

وَأَمَّا قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَالْأَرْضَ بَعْدَ ذَلِكَ دَحَاهَا﴾. يَقُولُ: جَعَلَ فِيهَا جَبَلًا، وَجَعَلَ فِيهَا نَهْرًا، وَجَعَلَ فِيهَا شَجَرًا، وَجَعَلَ فِيهَا بُحُورًا⁽⁴⁾. وَأَمْثَالُ هَذَا فِي الْقُرْآنِ كَثِيرٌ، يَعْرِفُهَا مَنْ تَتَبَعَهَا.

(1) سورة فصلت، الآية: 9.

(2) سورة النازعات، الآية: 27.

(3) نفسها، الآية: 30.

(4) تفسير عبد الرازق: 1/ 457، والإتقان في علوم القرآن: 3/ 88-89.

عِلْمُ مَعْرِفَةِ مُطْلَقِ الْقُرْآنِ وَمُقَيِّدِهِ

الْمُطْلَقُ: مَا دَلَّ عَلَى الْمَاهِيَّةِ بِلا قَيْدٍ.

وَالْمُقَيِّدُ: بِخِلَافِهِ، وَنَسْبَتُهُ إِلَى الْمُقَيِّدِ نِسْبَةُ الْعَامِّ إِلَى الْخَاصِّ.

قَالُوا: مَتَى وَجَدَ دَلِيلٌ عَلَى تَقْيِيدِ الْمُطْلَقِ صَيْرَ إِلَيْهِ، وَإِلَّا فَلَا، بَلْ يَبْقَى كُلُّ مِنْهُمَا عَلَى حَالِهِ، لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى خَاطِبَنَا بِلُغَةِ الْعَرَبِ، وَضَابِطُهُمْ⁽¹⁾ عَلَى ذَلِكَ. وَالتَّفْصِيلُ فِيهِ مَوْكُولٌ إِلَى عِلْمِ الْأُصُولِ.

عِلْمُ مَعْرِفَةِ مَنْطُوقِ الْقُرْآنِ وَمَفْهُومِهِ

الْمَنْطُوقُ: مَا دَلَّ عَلَيْهِ اللَّفْظُ فِي مَحَلِّ النُّطْقِ، فَإِنْ أَفَادَ مَعْنَى لَا يَحْتَمِلُ غَيْرَهُ فَالنَّصُّ، أَوْ مَعَ احْتِمَالٍ غَيْرِهِ احْتِمَالًا مَرْجُوحًا فَالظَّاهِرُ، فَإِنْ حُمِلَ عَلَى الْمَرْجُوحِ لِذَلِيلٍ، فَهُوَ تَأْوِيلٌ، وَيُسَمَّى الْمَرْجُوحُ الْمَحْمُولُ عَلَيْهِ مُؤَوَّلًا، ثُمَّ إِنْ تَوَقَّفتْ صِحَّةُ دَلَالَةِ اللَّفْظِ عَلَى إِضْمَارٍ، سُمِّيَتْ دَلَالَةً اقْتِضَاءً، نَحْوُ: ﴿وَاسْأَلِ الْقَرْيَةَ﴾⁽²⁾، أَيِ أَهْلِهَا. وَإِنْ لَمْ يَتَوَقَّفْ، وَدَلَّ اللَّفْظُ عَلَى مَا لَمْ يُقْصَدَ بِهِ، سُمِّيَتْ دَلَالَةً إِشَارَةً، كَدَلَالَةِ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿أَحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ الرَّفَثُ إِلَى نِسَائِكُمْ﴾⁽³⁾، عَلَى صِحَّةِ صَوْمٍ مَنْ أَصْبَحَ جُنُبًا، لِأَنَّ إِبَاحَةَ الْجَمَاعِ إِلَى طُلُوعِ الْفَجْرِ، يَسْتَلْزِمُ كَوْنَهُ جُنُبًا فِي جُزْءٍ مِنَ النَّهَارِ.

(1) (وضابطتهم) في قونية وأنطاليا ورئيس الكتاب. والنقل من: الإتيقان في علوم القرآن: 3 / 101.

(2) سورة يوسف، الآية: 82.

(3) سورة البقرة، الآية: 187.

وَقَدْ حَكِيَ هَذَا الْإِسْتِنْبَاطُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ الْقُرْظِيِّ⁽¹⁾.

ثُمَّ الْمَفْهُومُ: مَا دَلَّ عَلَيْهِ اللَّفْظُ لَا فِي مَحَلِّ النُّطْقِ، وَهُوَ قِسْمَانِ: مَفْهُومٌ مُوَافِقَةٌ، وَمَفْهُومٌ مُخَالَفَةٌ.

فَالأَوَّلُ: مَا يُوَافِقُ حُكْمُهُ الْمَنْطُوقَ، فَإِنْ كَانَ أَوْلَى، سُمِّيَ فَحَوَى الْخِطَابَ، [كَدَلَالَةِ ﴿فَلَا تَقُلْ لَهُمَا أَفٌ﴾⁽²⁾، عَلَى تَحْرِيمِ الضَّرْبِ لِأَنَّهُ أَشَدُّ، وَإِنْ كَانَ مُسَاوِيًا [سُمِّيَ] ⁽³⁾ [لَحْنًا] ⁽⁴⁾ الْخِطَابِ أَيْ مَعْنَاهُ؛ كَدَلَالَةِ ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى ظُلْمًا﴾⁽⁵⁾، عَلَى تَحْرِيمِ الْإِحْرَاقِ، لِأَنَّهُ مُسَاوٍ لِلْأَكْلِ.

وَالثَّانِي: مِمَّا يُخَالَفُ حُكْمُهُ الْمَنْطُوقَ، وَهُوَ أَنْوَاعٌ: مَفْهُومٌ صِفَةٍ نَعْتًا كَانَ أَوْ حَالًا، أَوْ ظَرْفًا، أَوْ عَدَدًا، وَمَفْهُومٌ شَرْطٍ، وَمَفْهُومٌ حَصْرِ. وَالْإِخْتِلَافُ فِي حُجِّيَّةِ هَذِهِ الْمَفَاهِيمِ فِي عِلْمِ الْأُصُولِ.

قَالَ بَعْضُهُمْ: اللَّفْظُ⁽⁶⁾ إِمَّا أَنْ يَدُلَّ بِمَنْطُوقِهِ، وَيُسَمَّى دَلَالَةَ الْمَنْطُوقِ، أَوْ بِفَحْوَاهُ وَمَفْهُومِهِ، وَيُسَمَّى دَلَالَةَ الْمَفْهُومِ، أَوْ بِاقْتِضَائِهِ وَضُرُورَتِهِ، وَيُسَمَّى

(1) محمد بن كعب القرظي، أبو حمزة، قيل ولد في حياة النبي صلى الله عليه وسلم، واختلف في تاريخ وفاته. تاريخ الإسلام: 3 / 160.

(2) سورة الإسراء، الآية: 23.

(3) ما بين معقوفين سقط من أنطاليا.

(4) ما بين معقوفين سقط من قونية ورئيس الكتاب.

(5) سورة النساء، الآية: 10.

(6) اللفظة، في قونية. وما بعدها إلى نهاية الفقرة بصيغة التأنيث.

دَلَالَةُ الْاِقْتِضَاءِ، أَوْ بِمَعْقُولِهِ الْمُسْتَنْبَطِ مِنْهُ، وَيُسَمَّى دَلَالَةَ الْإِشَارَةِ⁽¹⁾.

عِلْمُ مَعْرِفَةِ وَجْهِهِ مُخَاطَبَاتِهِ

وَاعْلَمْ أَنَّ الْخِطَابَ فِي الْقُرْآنِ عَلَى خَمْسَةِ عَشَرَ وَجْهًا، وَقِيلَ: عَلَى أَكْثَرِ مِنْ ثَلَاثِينَ. وَالْقَوْلُ الْأَوَّلُ لِابْنِ الْجَوَزِيِّ.

الْأَوَّلُ: خِطَابُ الْعَامِّ، أَيْ الْعُمُومُ؛ كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿اللَّهُ الَّذِي خَلَقَكُمْ﴾⁽²⁾.
الثَّانِي: خِطَابُ الْخَاصِّ، أَيْ الْخُصُوصُ؛ كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا﴾⁽³⁾.

الثَّلَاثُ: خِطَابُ الْعَامِّ، وَالْمُرَادُ بِهِ الْخُصُوصُ، نَحْوُ: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمْ﴾⁽⁴⁾، لَمْ يَدْخُلْ فِيهِ الْأَطْفَالُ وَالْمَجَانِينُ.

الرَّابِعُ: عَكْسُ الثَّلَاثِ، نَحْوُ: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ﴾⁽⁵⁾ الْآيَةُ.

الْخَامِسُ: خِطَابُ الْجِنْسِ، نَحْوُ: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ﴾.

السَّادِسُ: خِطَابُ النَّوعِ، نَحْوُ: ﴿يَا بَنِي إِسْرَائِيلَ﴾.

(1) الإِتْقَانُ فِي عُلُومِ الْقُرْآنِ: 3 / 104 - 108.

(2) سُورَةُ الرُّومِ، الْآيَةُ: 40.

(3) سُورَةُ الْمَائِدَةِ، الْآيَةُ: 67.

(4) سُورَةُ النِّسَاءِ، الْآيَةُ: 1.

(5) سُورَةُ الطَّلَاقِ، الْآيَةُ: 1.

السَّابِعُ: خِطَابُ الْعَيْنِ⁽¹⁾، نَحْوُ: ﴿يَا آدَمُ اسْكُنْ﴾⁽²⁾.

قِيلَ: وَلَمْ يَقَعْ فِي الْقُرْآنِ الْخِطَابُ بِـ "يَا مُحَمَّدٌ"، بَلْ "يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ"، "وَيَا أَيُّهَا الرَّسُولُ"، تَعْظِيمًا لَهُ وَتَشْرِيفًا وَتَخْصِيصًا بِذَلِكَ عَمَّنْ سِوَاهُ، وَتَعْلِيمًا لِلْمُؤْمِنِينَ أَنْ لَا يُنَادُوهُ بِاسْمِهِ.

الثَّامِنُ: خِطَابُ الْمَدْحِ، نَحْوُ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا﴾. وَلِهَذَا وَقَعَ خِطَابًا لِأَهْلِ الْمَدِينَةِ الَّذِينَ آمَنُوا وَهَاجَرُوا.

التَّاسِعُ: خِطَابُ الذَّمِّ، نَحْوُ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ كَفَرُوا﴾⁽³⁾.

الْعَاشِرُ: خِطَابُ الْكَرَامَةِ، نَحْوُ: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ﴾، ﴿يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ﴾⁽⁴⁾.

الْحَادِي عَشَرَ: خِطَابُ الْإِهَانَةِ، نَحْوُ: ﴿فَإِنَّكَ رَجِيمٌ﴾، وَنَحْوُ: ﴿اخْسَوْوا﴾ فِيهَا⁽⁵⁾.

الثَّانِي عَشَرَ: خِطَابُ التَّهْكُمِ، نَحْوُ: ﴿ذُقْ إِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْكَرِيمُ﴾⁽⁶⁾.

(1) المعين، في الأزهرية.

(2) سورة البقرة، الآية: 35.

(3) سورة التحريم، الآية: 7.

(4) سورة المائدة، الآية: 41.

(5) سورة المؤمنون، الآية: 108.

(6) سورة الدخان، الآية: 49.

الثَّالِثَ عَشَرَ: خِطَابُ الْجَمْعِ [بِلَفْظِ الْجَمْعِ] ⁽¹⁾، نَحْوُ: ﴿يَا أَيُّهَا الرُّسُلُ﴾ ⁽²⁾.

الرَّابِعَ عَشَرَ: خِطَابُ الْوَاحِدِ بِلَفْظِ الْجَمْعِ، نَحْوَ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُوا﴾ ⁽³⁾، الْآيَةُ. خِطَابٌ لَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَخَدَهُ، بِدَلِيلِ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَاصْبِرْ وَمَا صَبْرُكَ إِلَّا بِاللَّهِ﴾ ⁽⁴⁾، الْآيَةُ.

الخَامِسَ عَشَرَ: خِطَابُ الْوَاحِدِ بِلَفْظِ الْإِثْنَيْنِ، نَحْوُ: ﴿أَلْقِيَا فِي جَهَنَّمَ﴾ ⁽⁵⁾، وَالْخِطَابُ لِمَالِكٍ خَازِنِ النَّارِ.

السَّادِسَ عَشَرَ: خِطَابُ الْإِثْنَيْنِ بِلَفْظِ الْوَاحِدِ، نَحْوُ: ﴿فَمَنْ رُبُّكُمْ يَا مُوسَى﴾ ⁽⁶⁾، أَيْ وَيَا هَارُونَ.

السَّابِعَ عَشَرَ: خِطَابُ الْإِثْنَيْنِ بِلَفْظِ الْجَمْعِ، نَحْوُ: ﴿أَنْ تَبَوَّءَا لِقَوْمِكُمَا بِمِصْرَ يُثُوتَا وَاجْعَلُوا بُيُوتَكُمْ قِبْلَةً﴾ ⁽⁷⁾.

الثَّامَنَ عَشَرَ: خِطَابُ الْجَمْعِ بِلَفْظِ الْإِثْنَيْنِ، نَحْوُ: ﴿أَلْقِيَا﴾، كَمَا تَقَدَّمَ.

(1) ما بين معقوفين سقط من قونية.

(2) سورة المؤمنون، الآية: 51.

(3) سورة النحل، الآية: 126.

(4) نفسها، الآية: 127.

(5) سورة ق، الآية: 24.

(6) سورة طه، الآية: 49.

(7) سورة يونس، الآية: 87.

التَّاسِعَ عَشَرَ: خِطَابُ الْجَمْعِ بَعْدَ الْوَاحِدِ، نَحْوُ: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا طَلَّقْتُمُ﴾⁽¹⁾.

الْعِشْرُونَ: عَكْسُهُ، نَحْوُ: ﴿وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَبَشِّرِ الْمُؤْمِنِينَ﴾⁽²⁾.

الْحَادِي وَالْعِشْرُونَ: خِطَابُ الْإِثْنَيْنِ بَعْدَ الْوَاحِدِ، نَحْوُ: ﴿أَجِئْنَا لِتَلْفِئْنَا

عَمَّا وَجَدْنَا عَلَيْهِ آبَاءَنَا وَتَكُونَ لَكُمَا الْكِبْرِيَاءُ﴾⁽³⁾، الْآيَةُ.

الثَّانِي وَالْعِشْرُونَ: عَكْسُهُ، نَحْوُ: ﴿فَمَنْ رَبُّكُمَا يَا مُوسَى﴾⁽⁴⁾.

الثَّالِثُ وَالْعِشْرُونَ: خِطَابُ الْعَيْنِ⁽⁵⁾، وَالْمُرَادُ بِهِ الْغَيْرُ، نَحْوُ: ﴿يَا أَيُّهَا

النَّبِيُّ اتَّقِ اللَّهَ وَلَا تُطِعِ الْكَافِرِينَ﴾⁽⁶⁾، خَاطَبَ بِهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ،

وَالْمُرَادُ بِهِ أُمَّتُهُ، لِأَنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ تَقِيًّا، وَلَا يُمَكِّنُ زَوَالَهُ عَنْهُ،

وَحَاشَاهُ مِنْ طَاعَةِ الْكُفَّارِ.

الرَّابِعُ وَالْعِشْرُونَ: خِطَابُ الْغَيْرِ، وَالْمُرَادُ [بِهِ]⁽⁷⁾ الْعَيْنُ، نَحْوُ: ﴿لَقَدْ أَنْزَلْنَا

إِلَيْكُمْ كِتَابًا فِيهِ ذِكْرُكُمْ﴾⁽⁸⁾.

(1) سورة الطلاق، الآية: 1.

(2) سورة يونس، الآية: 87.

(3) نفسها، الآية: 78.

(4) سورة طه، الآية: 49.

(5) المعين، في الأزهرية.

(6) سورة الأحزاب، الآية: 1.

(7) زيادة من قونية.

(8) سورة الأنبياء، الآية: 10.

الخَامِسُ وَالْعِشْرُونَ: الْخِطَابُ الْعَامُّ، الَّذِي لَمْ يُقْصَدَ بِهِ مُخَاطَبُ مُعَيَّنٍ، نَحْوُ: ﴿وَلَوْ تَرَىٰ إِذْ وَقَفُوا عَلَى النَّارِ﴾⁽¹⁾.

السَّادِسُ وَالْعِشْرُونَ: خِطَابُ الشَّخْصِ، ثُمَّ الْعُدُولُ إِلَى غَيْرِهِ، نَحْوُ: ﴿إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَاهِدًا﴾، إِلَى قَوْلِهِ: ﴿لِتُؤْمِنُوا﴾⁽²⁾.

السَّابِعُ وَالْعِشْرُونَ: خِطَابُ التَّلْوِينِ؛ وَهُوَ الْإِلْتِفَاتُ.

الثَّامِنُ وَالْعِشْرُونَ: خِطَابُ الْجَمَادَاتِ خِطَابَ مَنْ يَعْقِلُ، نَحْوُ: ﴿فَقَالَ لَهَا وَلِلْأَرْضِ ائْتِيَا طَوْعًا أَوْ كَرْهًا﴾⁽³⁾.

التَّاسِعُ وَالْعِشْرُونَ: خِطَابُ التَّهْيِيجِ، نَحْوُ: ﴿وَعَلَى اللَّهِ فَتَوَكَّلُوا إِن كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾⁽⁴⁾.

الثَّلَاثُونَ: خِطَابُ التَّحْنِنِ وَالِاسْتِعْطَافِ، نَحْوُ: ﴿قُلْ يَا عِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا﴾⁽⁵⁾، الْآيَةُ.

الْحَادِي وَالثَّلَاثُونَ: خِطَابُ التَّحَبُّبِ، نَحْوُ: ﴿يَا أَبَتِ لِمَ تَعْبُدُ﴾⁽⁶⁾، ﴿يَا بُنَيَّ إِنَّهَا إِنْ تَكُ﴾⁽⁷⁾، ﴿يَا ابْنَ أُمَّ لَا تَأْخُذْ بِلِحْيَتِي﴾⁽⁸⁾.

(1) سورة الأنعام، الآية: 27.

(2) سورة الفتح، الآية: 8-9.

(3) سورة فصلت، الآية: 11.

(4) سورة المائدة، الآية: 23.

(5) سورة الزمر، الآية: 53.

(6) سورة مريم، الآية: 42.

(7) سورة لقمان، الآية: 16.

(8) سورة طه، الآية: 94.

الثَّانِي والثَّلَاثُونَ: خِطَابُ التَّعْجِيزِ، نَحْوُ: ﴿فَأَتُوا بِسُورَةٍ﴾⁽¹⁾.
 الثَّالِثُ والثَّلَاثُونَ: خِطَابُ التَّشْرِيفِ؛ وَهُوَ خِطَابُ الْعِبَادِ بِلَا وَاسِطَةٍ.
 الرَّابِعُ والثَّلَاثُونَ: خِطَابُ الْمَعْدُومِ، وَيَصِحُّ ذَلِكَ تَبَعًا لِمَوْجُودٍ، نَحْوُ: ﴿يَا
 بَنِي آدَمَ﴾، خِطَابٌ لِأَهْلِ ذَلِكَ الزَّمَانِ، وَلِكُلِّ مَنْ بَعْدَهُمْ⁽²⁾.

عِلْمُ مَعْرِفَةِ حَقِيقَةِ أَلْفَاظِ الْقُرْآنِ وَمَجَازِهَا

لَا خِلَافَ فِي وُقُوعِ الْحَقَائِقِ فِي الْقُرْآنِ، وَكَذَا الْمَجَازِ عِنْدَ الْجُمْهُورِ. وَأَنْكَرَ
 وُقُوعَ الْمَجَازِ جَمَاعَةٌ، مِنْهُمْ الظَّاهِرِيُّ، وَابْنُ الْقَاصِّ⁽³⁾ مِنَ الشَّافِعِيَّةِ، وَبَعْضُ مِنَ
 الْمَالِكِيَّةِ، وَشُبَّهَتْهُمْ أَنَّ الْمَجَازَ أَخُو الْكَذِبِ، وَأَنَّ الْعُدُولَ إِلَيْهِ مِنْ ضَيْقِ الْحَقِيقَةِ.
 وَالْأَوَّلُ: الْقُرْآنُ مُنَزَّهٌ عَنْهُ.

وَالثَّانِي: مُحَالٌ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى. وَهَذِهِ شُبْهَةٌ بَاطِلَةٌ نَشَأَتْ مِنْ عَدَمِ التَّفْرِقَةِ
 بَيْنَ الْمَجَازِ وَالْكَذِبِ، وَمِنْ عَدَمِ الْوُقُوفِ عَلَى أَنَّ الْمَجَازَ أَبْلَغُ مِنَ الْحَقِيقَةِ،
 وَمِنْ كَوْنِ إِيرَادِ الْمَجَازِ مَعَ تَيْسُرِ الْحَقِيقَةِ.

(1) سورة البقرة، الآية: 23.

(2) الإتيقان في علوم القرآن: 3 / 109 - 115.

(3) أحمد بن أحمد ابن القاصِّ أبو العباس الطُّبري البغدادي الشافعي (ت. 335هـ). طبقات
 الشافعية الكبرى: 2 / 103.

وَصَنَّفَ⁽¹⁾ فِيهِ عَزُّ الدِّينِ بْنِ عَبْدِ السَّلَامِ، وَلَخَّصَهُ جَلَالُ الدِّينِ السُّيُوطِيُّ
فِي: كِتَابِ "مَجَازِ الْفُرْسَانِ إِلَى مَجَازِ الْقُرْآنِ"، مَعَ زِيَادَاتٍ كَثِيرَةٍ⁽²⁾.
وَأَنْوَاعُ الْمَجَازِ وَتَفْصِيلُ عِلَاقَاتِهَا فِي عِلْمِ الْبَيَانِ.

عِلْمُ مَعْرِفَةِ تَشْبِيهِ الْقُرْآنِ وَاسْتِعَارَاتِهِ
وَالْتَّشْبِيهِ نَوْعٌ مِنْ أَشْرَفِ أَنْوَاعِ الْبَلَاغَةِ وَأَعْلَاهَا.
قَالَ الْمُبَرِّدُ فِي "الْكَامِلِ": «لَوْ قَالَ قَائِلٌ هُوَ أَكْثَرُ كَلَامِ الْعَرَبِ، لَمْ
يُبْعَدْ»⁽³⁾.

وَهُوَ الدَّلَالَةُ عَلَى مُشَارَكَةِ أَمْرٍ لِأَمْرٍ فِي مَعْنَى.
وَقِيلَ: هُوَ الْخَاقُ شَيْءٍ بِذِي وَصْفٍ فِي وَصْفِهِ.
وَقِيلَ: هُوَ أَنْ يُثَبَّتَ لِلْمُشَبَّهِ حُكْمًا مِنْ أَحْكَامِ الْمُشَبَّهِ بِهِ.
وَالْغَرَضُ مِنْهُ: تَأْنِيسُ النَّفْسِ بِإِخْرَاجِهَا مِنْ خَفِيٍّ إِلَى جَلِيٍّ، وَإِدْنَاءُ الْبَعِيدِ
مِنَ الْقَرِيبِ بَيَانًا.

(1) "مَجَازُ الْقُرْآنِ"، لِسُلْطَانِ الْعُلَمَاءِ عَزُّ الدِّينِ بْنِ عَبْدِ السَّلَامِ (ت. 660هـ). وهو مطبوع.

(2) الإِتْقَانُ فِي عُلُومِ الْقُرْآنِ: 3/ 120 - 121.

(3) الْكَامِلُ فِي اللُّغَةِ وَالْأَدَبِ: 3/ 70.

وَأَدَاتُهُ: حُرُوفٌ، نَحَوٌ: الْكَافِ وَكَأَنَّ، وَأَسْمَاءُ نَحَوٍ: مِثْلُ وَشِبْهِ وَنَحْوِهِمَا، وَأَفْعَالُ نَحَوٍ: حَسِبَ وَخَيَّلَ، نَحَوٌ: ﴿يَحْسِبُهُ الظَّمَانُ مَاءً﴾⁽¹⁾، وَنَحَوٌ: ﴿يُخَيِّلُ إِلَيْهِ مِنْ سِحْرِهِمْ أَنَّهَا تَسْعَى﴾⁽²⁾. إِلَّا أَنَّ الْأَصَحَّ أَنَّ الْأَفْعَالَ لَيْسَ مِنْ أَدَوَاتِهِ، بَلْ مِنْ أَمَارَاتِهِ، فَتُقَدَّرُ الْأَدَاةُ.

ثُمَّ إِنَّ لَفْظَ "مِثْلُ" لَا تُسْتَعْمَلُ إِلَّا فِي حَالٍ، أَوْ صِفَةٍ لَهَا شَأْنٌ، وَفِيهَا غَرَابَةٌ، نَحَوٌ: ﴿مِثْلُ مَا يُنْفِقُونَ فِي هَذِهِ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا كَمِثْلِ رِيحٍ فِيهَا صِرٌّ﴾⁽³⁾، الْآيَةُ. ثُمَّ إِنَّ الْإِسْتِعَارَةَ مَجَازٌ عِلَاقَتُهُ الْمُشَابَهَةُ، وَيُعْرَفُ بِلَفْظِ مُسْتَعْمَلٍ فِيمَا شُبِّهَ بِمَعْنَاهُ الْأَصْلِيِّ، وَالْأَصَحُّ أَنَّهَا مَجَازٌ لُغَوِيٌّ لَا عَقْلِيٌّ.

وَأَقْسَامُ التَّشْبِيهَاتِ وَالْإِسْتِعَارَاتِ مَذْكُورَةٌ فِي عِلْمِ الْبَيَانِ.

وَاعْلَمْ أَنَّ التَّشْبِيهَ مِنْ أَعْلَى أَنْوَاعِ الْبَلَاغَةِ كَمَا تَقَدَّمَ.

وَأَيْضًا الْإِسْتِعَارَةُ أُبْلَغُ مِنْهُ، لِأَنَّهَا مَجَازٌ وَهُوَ حَقِيقَةٌ، وَالْمَجَازُ أُبْلَغُ، فَالْإِسْتِعَارَةُ أُبْلَغُ مَرَاتِبِ الْفَصَاحَةِ. وَكَذَا الْكِنَايَةُ أُبْلَغُ مِنَ التَّضْرِيحِ، وَالْإِسْتِعَارَةُ أُبْلَغُ مِنَ الْكِنَايَةِ، لِأَنَّ الْإِسْتِعَارَةَ مَجَازٌ، وَفِي الْكِنَايَةِ خِلَافٌ.

وَأُبْلَغُ أَنْوَاعِ الْإِسْتِعَارَةِ التَّمْثِيلِيَّةُ، وَيَلِيهَا الْمَكْنِيَّةُ، وَالتَّرْشِيحِيَّةُ أُبْلَغُ مِنَ الْمُجَرَّدَةِ، وَالْمُطْلَقَةُ وَالتَّخْيِيلِيَّةُ أُبْلَغُ مِنَ التَّحْقِيقِيَّةِ. وَالْمُرَادُ بِالْأُبْلَغِيَّةِ إِفَادَةُ

(1) سورة النور، الآية: 39.

(2) سورة طه، الآية: 66.

(3) سورة آل عمران، الآية: 117.

زِيَادَةُ التَّأَكُّيدِ، وَالْمُبَالَغَةِ فِي كَمَالِ التَّشْبِيهِ، لَا زِيَادَةَ فِي الْمَعْنَى لَا تُوجَدُ فِي غَيْرِ ذَلِكَ.

وَقَدْ صَنَّفَ أَبُو الْقَاسِمِ ابْنُ الْبُنْدَارِ الْبَغْدَادِيُّ⁽¹⁾ فِي تَشْبِيهَاتِ الْقُرْآنِ كِتَابًا سَمَّاهُ: "الْجُمَانُ"⁽²⁾.

وَلَمَّا كَانَ أَكْثَرُ قَوَاعِدِ هَذَا الْفَنِّ مُبَيَّنًا فِي عِلْمِ الْبَيَانِ، آثَرْنَا الْإِخْتِصَارَ⁽³⁾.

عِلْمُ مَعْرِفَةِ كِنَايَاتِ الْقُرْآنِ وَتَعْرِضَاتِهِ

وَهُمَا عِنْدَ [أَهْلِ الْبَيَانِ مِنْ أَنْوَاعِ الْبَلَاغَةِ، وَأَسَالِيبِ الْفَصَاحَةِ.

وَقَدْ تَقَرَّرَ أَنَّ الْكِنَايَةَ أَبْلَغُ مِنَ التَّصْرِيحِ، وَعَرَفَهَا⁽⁴⁾ أَهْلُ الْبَيَانِ بِأَنَّهَا لَفْظٌ أُريدَ بِهِ لَازِمٌ مَعْنَاهُ.

قَالَ الطَّبِيبِيُّ: تَرَكُ التَّصْرِيحِ بِالشَّيْءِ إِلَى مَا يُسَاوِيهِ فِي اللَّزُومِ، فَيَنْتَقِلُ مِنْهُ إِلَى الْمَلْزُومِ. وَأَنْكَرَ وَقُوعَهَا فِي الْقُرْآنِ مَنْ أَنْكَرَ الْمَجَازَ فِيهِ، بِنَاءً عَلَى أَنَّهَا مَجَازٌ، وَقَدْ تَقَدَّمَ الْخِلَافُ فِي ذَلِكَ. وَلِلْكِنَايَةِ أَسْبَابٌ:

(1) عبد الله (أو عبد الباقي) بن محمد بن الحسين بن نَاقِيَا، أبو القاسم ويعرف بالبُنْدَارِ (ت. 485 هـ). ترجمته في: إنباء الرواة: 2/ 133، ووفيات الأعيان: 3/ 98، وتاج التراجم: 180.

(2) عنوان الكتاب: "الْجُمَانُ فِي تَشْبِيهَاتِ الْقُرْآنِ"، وهو مطبوع.

(3) نقل باختصار من الإتيان في علوم القرآن: 3/ 120 - 157.

(4) ما بين معقوفين سقط من قونية.

أَحَدَهَا: عِظْمُ الْقُدْرَةِ، نَحْوُ: ﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ﴾⁽¹⁾، كَنَّى بِهَا عَنْ آدَمَ.

وَتَأْنِيهَا: تَرَكَ اللَّفْظَ إِلَى مَا هُوَ أَجْمَلُ، نَحْوُ: ﴿لَهُ تِسْعٌ وَتِسْعُونَ نَعْجَةً وَلِي نَعْجَةٌ وَاحِدَةٌ﴾⁽²⁾، كَنَّى بِهَا عَنِ الْمَرْأَةِ، وَتَرَكَ التَّصْرِيحَ بِذِكْرِ النِّسَاءِ أَجْمَلُ مِنْهُ.

وَتَأْنِيهَا: لِقُبْحِ ذِكْرِ الصَّرِيحِ، نَحْوُ الْمُلَامَسَةِ، الَّتِي هِيَ كِنَايَةٌ عَنِ الْجِمَاعِ. وَرَابِعُهَا: قَصْدُ الْبَلَاغَةِ وَالْمُبَالَغَةِ، نَحْوَ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ﴾⁽³⁾، كِنَايَةٌ عَنْ سَعَةِ جُودِهِ وَكَرَمِهِ جِدًّا.

وَخَامِسُهَا: قَصْدُ الْإِخْتِصَارِ كَالْكِنَايَةِ عَنْ أَلْفَاظٍ مُتَعَدِّدَةٍ بِلَفْظٍ "فَعَلَ"، نَحْوُ: ﴿فَإِنْ لَمْ تَفْعَلُوا﴾⁽⁴⁾، أَيْ: فَإِنْ لَمْ تَأْتُوا بِسُورَةٍ مِنْ مِثْلِهِ.

وَسَادِسُهَا: التَّنْبِيهُ عَلَى مَصِيرِهِ، نَحْوُ: ﴿تَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ﴾⁽⁵⁾، أَيْ جَهَنَّمِي مَصِيرُهُ إِلَى اللَّهَبِ⁽⁶⁾.

(1) سورة الأعراف، الآية: 189.

(2) سورة ص، الآية: 23.

(3) سورة المائدة، الآية: 64.

(4) سورة البقرة، الآية: 24.

(5) سورة المسد، الآية: 1.

(6) الإتقان في علوم القرآن: 3 / 159 - 161.

وَاعْلَمَ أَنَّ الْإِرْدَافَ مِنْ أَنْوَاعِ الْبَدِيعِ، وَهُوَ أَنْ يَتْرَكَ لَفْظَ الْمَعْنَى الْمَوْضُوعِ هُوَ لَهُ إِلَى مَا يُرَادِفُهُ، يُشَبِّهُ الْكِنَايَةَ، وَالْفَرْقُ بَيْنَهُمَا أَنَّ الْكِنَايَةَ انْتِقَالٌ مِنْ لَازِمٍ إِلَى مَلْزُومٍ، وَالْإِرْدَافَ مِنْ مَذْكَورٍ إِلَى مَتْرُوكٍ؛ مِثَالُ الْإِرْدَافِ، قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَاسْتَوَتْ عَلَى الْجُودِيِّ﴾⁽¹⁾، وَالْأَصْلُ جَلَسَتْ، وَعَدَلَ إِلَى اسْتَوَتْ، لِأَنَّهُ جُلُوسٌ مُتَمَكِّنٌ، لَا زَيْغَ فِيهِ، وَلَا مِيلَ. وَهَذَا لَا يَحْصُلُ مِنْ لَفْظِ الْجُلُوسِ، وَلَهُ نَظَائِرُ كَثِيرَةٌ جِدًّا.

ثُمَّ اعْلَمَ أَنَّ التَّعْرِیضَ أَنْ تَذْكَرَ شَيْئًا تَدُلُّ بِهِ عَلَى شَيْءٍ لَمْ تَذْكَرْهُ.

وَقِيلَ: الْكِنَايَةُ؛ اللَّفْظُ الدَّالُّ عَلَى مَعْنَى يَجُوزُ حَمْلُهُ عَلَى الْحَقِيقَةِ وَالْمَجَازِ بِوَصْفٍ جَامِعٍ بَيْنَهُمَا. وَالتَّعْرِیضُ: اللَّفْظُ الدَّالُّ عَلَى مَعْنَى، لَا مِنْ جِهَةِ الْوَضْعِ الْحَقِيقِيِّ أَوْ الْمَجَازِيِّ، كَقَوْلِ مَنْ يَتَوَقَّعُ صَلَةً: وَاللَّهِ إِنِّي مُحْتَاجٌ، فَإِنَّهُ تَعْرِیضٌ بِالطَّلَبِ، مَعَ أَنَّهُ لَمْ يُوضَعْ لَهُ حَقِيقَةٌ وَلَا مَجَازًا، وَإِنَّمَا فَهَمٌ مِنْ عَرَضِ اللَّفْظِ، أَيْ جَانِبِهِ. هَكَذَا ذَكَرَ ابْنُ الْأَثِيرِ.

وَمِثَالُ التَّعْرِیضِ: ﴿بَلْ فَعَلَهُ كَبِيرُهُمْ هَذَا﴾⁽²⁾، نَسَبَ الْفِعْلَ إِلَى كَبِيرِهِمْ، كَأَنَّهُ غَضِبَ أَنْ تُعْبَدَ الصَّغَارُ مَعَهُ، تَلْوِيحًا لِعَابِدِيهَا بِأَنَّهَا لَا تَصْلُحُ أَنْ تَكُونَ آلِهَةً، لِمَا يَعْلَمُونَ إِذَا نَظَرُوا بِعُقُولِهِمْ مِنْ عَجْزِ كَبِيرِهَا عَنْ ذَلِكَ الْفِعْلِ، وَالْإِلَهِ لَا يَكُونُ عَاجِزًا، فَهُوَ حَقِيقَةٌ أَبَدًا.

(1) سورة هود، الآية: 44.

(2) سورة الأنبياء، الآية: 63.

قَالَ السُّبْكِيُّ: «التَّعْرِضُ قِسْمَانِ: قِسْمٌ يُرَادُ بِهِ مَعْنَاهُ الْحَقِيقِيُّ، وَيُشَارُ بِهِ إِلَى الْمَعْنَى الْآخِرِ الْمَقْصُودِ، وَقِسْمٌ لَا يُرَادُ بِهِ، بَلْ يُضْرَبُ مَثَلًا لِلْمَعْنَى الَّذِي هُوَ مَقْصُودُ التَّعْرِضِ؛ كَقَوْلِ إِبْرَاهِيمَ: ﴿بَلْ فَعَلَهُ كَبِيرُهُمْ هَذَا﴾⁽¹⁾»⁽²⁾.

عِلْمُ مَعْرِفَةِ الْحَضَرِ وَالْإِخْتِصَاصِ

أَمَّا الْحَضَرُ، وَيُقَالُ لَهُ الْقَضَرُ أَيْضًا، فَهُوَ تَخْصِيصُ أَمْرٍ بِآخِرِ بَطْرِيقٍ مَخْصُوصٍ. وَيُقَالُ أَيْضًا: إِثْبَاتُ الْحُكْمِ لِلْمَذْكُورِ، وَنَفْيُهُ عَمَّا عَدَاهُ.

وَيَنْقَسِمُ إِلَى قَضَرِ الْمَوْصُوفِ عَلَى الصِّفَةِ، وَقَضَرِ الصِّفَةِ عَلَى الْمَوْصُوفِ. وَكُلٌّ مِنْهُمَا إِمَّا حَقِيقِيٌّ أَوْ مَجَازِيٌّ.

وَقَضَرُ الْمَوْصُوفِ عَلَى الصِّفَةِ حَقِيقِيًّا لَا يَكَادُ يُوجَدُ لِتَعَذُّرِ الْإِحَاطَةِ بِجَمِيعِ الْأَوْصَافِ وَإِثْبَاتِ بَعْضِ مِنْهَا، وَنَفْيِ مَا عَدَاهُ بِالْكُلِّيَّةِ.

وَيَنْقَسِمُ الْحَضَرُ أَيْضًا إِلَى أَقْسَامٍ أُخَرَ بِاعْتِبَارِ آخَرَ، وَهُوَ: قَضَرُ الْإِفْرَادِ، وَقَضَرُ التَّعْيِينِ، وَقَضَرُ الْقَلْبِ. وَتَفْصِيلُ هَذِهِ الْقَوَاعِدِ فِي عِلْمِ الْبَيَانِ.

ثُمَّ مَنْ أَتَقَنَهَا يَسْهُلُ عَلَيْهِ مَعْرِفَتُهَا مِنَ الْقُرْآنِ.

ثُمَّ إِنَّ طُرُقَ الْحَضَرِ كَثِيرَةٌ:

(1) الإِتْقَانُ فِي عُلُومِ الْقُرْآنِ: 3/ 159 - 164.

(2) عُرُوسُ الْأَفْرَاحِ فِي شَرْحِ تَلْخِيصِ الْمِفْتَاحِ: 2/ 217.

أَحَدَهَا: النَّفْيُ وَالِاسْتِثْنَاءُ، سَوَاءٌ كَانَ النَّفْيُ بِلَا أَوْ مَا أَوْ غَيْرِهِمَا، وَسَوَاءٌ كَانَ الِاسْتِثْنَاءُ بِإِلَّا أَوْ غَيْرِ.

وِثَانِيهَا: إِنَّمَا الْمَكْسُورَةُ، قِيلَ بِالْمَنْطُوقِ، وَقِيلَ بِالْمَفْهُومِ.

وِثَالِثُهَا: أَنَّمَا بِالْفَتْحِ، عِنْدَ الزَّمْخَشَرِيِّ وَالْبَيْضَاوِيِّ، فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿قُلْ إِنَّمَا يُوحِي إِلَيَّ أَنَّمَا إِلَهُكُمُ إِلَهٌ وَاحِدٌ﴾⁽¹⁾.

وَصَرَّحَ التَّنُوخِيُّ فِي "الْأَقْصَى الْقَرِيبُ"⁽²⁾ بِأَنَّهُ فَرَعَ عَنِ إِنَّمَا الْمَكْسُورَةَ، وَمَا ثَبَتَ لِلْأَصْلِ يَثْبُتُ لِلْفَرْعِ، مَا لَمْ يَثْبُتْ مَانِعٌ مِنْهُ، وَالْأَصْلُ عَدَمُهُ. وَرَدَّ أَبُو حَيَّانَ عَلَى الزَّمْخَشَرِيِّ بِأَنَّهُ يَلْزُمُهُ انْحِصَارُ الْوَحْيِ فِي الْوَحْدَانِيَّةِ. وَأُجِيبَ بِأَنَّهُ حَصْرٌ مَجَازِيٌّ بِاعْتِبَارِ الْمَقَامِ.

الرَّابِعُ: الْعَطْفُ بِـ "لَا" وَـ "بَلْ"، اتَّفَقَ عَلَيْهِ أَهْلُ الْبَيَانِ، إِلَّا أَنَّهُ نَازَعَ فِيهِ الشَّيْخُ بَهَاءُ الدِّينِ السُّبْكِيُّ فِي "عَرُوسُ الْأَفْرَاحِ"، فَقَالَ: «أَيُّ قَصْرِ فِي الْعَطْفِ بِلَا؟ إِنَّمَا فِيهِ نَفْيٌ وَإِثْبَاتٌ، فَقَوْلُكَ: زَيْدٌ شَاعِرٌ لَا كَاتِبٌ، لَا تَعَرَّضَ فِيهِ لِنَفْيٍ صِفَةٍ ثَالِثَةٍ، وَالْقَصْرُ إِنَّمَا يَكُونُ بِنَفْيِ جَمِيعِ الصِّفَاتِ غَيْرِ الْمُشَبَّهَةِ

(1) سورة الأنبياء، الآية: 108.

(2) "الْأَقْصَى الْقَرِيبُ فِي عِلْمِ الْبَيَانِ"، لِمُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو التَّنُوخِيِّ تَوَفَى سَنَةَ: 692هـ. الأعلام: 35 / 7. وهديّة العارفين: 2 / 154، وفيها سُمِّيَ الْكِتَابُ: "أَقْصَى الْقُرْبِ فِي صِنَاعَةِ الْأَدَبِ".

حَقِيقَةً أَوْ مَجَازًا، وَلَيْسَ هُوَ خَاصًّا بِنَفْيِ الصِّفَةِ الَّتِي يَعْتَقِدُهَا الْمُخَاطَبُ.
وَأَمَّا الْعَطْفُ بِـ "بَلْ" فَأَبْعَدُ مِنْهُ، لِأَنَّهُ لَا يَسْتَمِرُّ فِيهَا النَّفْيُ وَالْإِثْبَاتُ⁽¹⁾.
الخَامِسُ: تَقْدِيمُ الْمَعْمُولِ، نَحْوُ: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ﴾، وَخَالَفَ فِيهِ قَوْمٌ،
وَسَنَذَكُرُهُ.

السَّادِسُ: ضَمِيرُ الْفَصْلِ، نَحْوُ: ﴿فَاللَّهُ هُوَ الْوَلِيُّ﴾⁽²⁾.
السَّابِعُ: تَقْدِيمُ الْمُسْنَدِ إِلَيْهِ، عَلَى مَا قَالَ الشَّيْخُ عَبْدُ الْقَاهِرِ: قَدْ يُقَدَّمُ الْمُسْنَدُ
إِلَيْهِ لِيُفِيدَ تَخْصِيصَهُ بِالْخَبَرِ الْفِعْلِيِّ. وَالْحَاصِلُ عَلَى رَأْيِهِ أَنَّ لَهُ أَحْوَالَ:
أَحَدُهَا: أَنْ يَكُونَ الْمُسْنَدُ إِلَيْهِ مَعْرِفَةً، وَالْمُسْنَدُ مُثَبَّتًا، فَيَأْتِي لِلتَّخْصِيصِ
نَحْوُ: أَنَا قُمْتُ، وَأَنَا سَعَيْتُ فِي حَاجَتِكَ.
وَالثَّانِي: أَنْ يَكُونَ الْمُسْنَدُ مَنفِيًّا، نَحْوُ: أَنْتَ لَا تَكْذِبُ.
وَالثَّلَاثُهَا: أَنْ يَكُونَ الْمُسْنَدُ إِلَيْهِ [نَكْرَةً مُثَبَّتًا]⁽³⁾، نَحْوُ: رَجُلٌ جَاءَنِي، أَيْ لَا
امْرَأَةً أَوْ رَجُلَانِ.

وَرَابِعُهَا: أَنْ يَلِيَّ الْمُسْنَدُ إِلَيْهِ حَرْفَ النَّفْيِ، وَيُفِيدُهُ، نَحْوُ: مَا أَنَا قُلْتُ هَذَا،
أَيْ لَمْ أَقُلْهُ، مَعَ أَنَّ غَيْرِي قَالَهُ.

(1) عروس الأفراح في شرح تلخيص المفتاح: 397 / 1.

(2) سورة الشورى، الآية: 9.

(3) ما بين معقوفين، سقط من أنطاليا.

هَذَا حَاصِلُ رَأْيِ الشَّيْخِ عَبْدِ الْقَاهِرِ، وَوَافَقَهُ السَّكَّاكِيُّ، وَزَادَ شُرُوطًا وَتَفَاصِيلَ بَسَطُوا فِيهَا الْقَوْلَ فِي مَوْضِعِهِ.

الثَّامِنُ: تَقْدِيمُ الْمُسْنَدِ، ذَكَرَهُ ابْنُ الْأَثِيرِ وَابْنُ النَّفِيسِ وَغَيْرُهُمَا. وَرَدَّهُ صَاحِبُ⁽¹⁾ "الْفَلَكَ الدَّائِرُ"⁽²⁾ بِأَنَّهُ لَمْ يَقُلْ بِهِ أَحَدٌ، وَهُوَ مَمْنُوعٌ، إِذْ قَدْ صَرَّحَ بِهِ السَّكَّاكِيُّ وَغَيْرُهُ بِأَنَّ تَقْدِيمَ مَا حَقُّهُ التَّأْخِيرُ، يُفِيدُ التَّخْصِصَ، وَمَثَلُوهُ بَنَحُو: "تَمِيمِي أَنَا".

التَّاسِعُ: ذِكْرُ الْمُسْنَدِ إِلَيْهِ. ذَكَرَهُ السَّكَّاكِيُّ وَالزَّمْخَشَرِيُّ فِي: ﴿اللَّهُ يَبْسُطُ الرِّزْقَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾⁽³⁾، وَفِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَاللَّهُ يَقُولُ الْحَقَّ﴾⁽⁴⁾.

الْعَاشِرُ: تَعْرِيفُ الْخَبَرِ. ذَكَرَ الْإِمَامُ فَخْرُ الدِّينِ الرَّازِيُّ فِي "نَهَايَةِ الْإِيجَازِ"⁽⁵⁾: أَنَّهُ يُفِيدُ الْحَصَرَ حَقِيقَةً أَوْ مُبَالَغَةً، نَحْوُ: "الْمُنْطَلِقُ زَيْدٌ". وَمَثَلُهُ الزَّمْلَكَانِيُّ بـ (الْحَمْدُ لِلَّهِ)، قَالَ: إِنَّهُ يُفِيدُ الْحَصَرَ، أَيْ الْحَمْدُ لِلَّهِ لَا لِغَيْرِهِ.

(1) عليه، في مراد ملا.

(2) "الْفَلَكَ الدَّائِرُ عَلَى الْمَثَلِ السَّائِرِ"، لعبد الحميد بن هبة الله بن محمد بن الحسين بن أبي الحديد، أبو حامد عز الدين (ت 656هـ).

(3) سورة الرعد، الآية: 26.

(4) سورة الأحزاب، الآية: 4.

(5) "نَهَايَةُ الْإِيجَازِ فِي دِرَايَةِ الْإِعْجَازِ"، لأبي عبد الله، محمد بن عمر بن الحسن التيمي البكري فخر الدين الرازي (ت 606هـ). الكتاب مطبوع.

الْحَادِي عَشَرَ: نَحْو: "جَاءَ زَيْدٌ نَفْسُهُ"، نَقَلَ بَعْضُ شُرَّاحِ التَّلْخِصِ عَنْ بَعْضِهِمْ أَنَّهُ يُفِيدُ الْحَضَرَ.

الثَّانِي عَشَرَ: نَحْو: "إِنَّ زَيْدًا لَقَائِمٌ" نَقَلَهُ الْمَذْكُورُ آتِئًا.

الثَّلَاثَ عَشَرَ: نَحْو: "قَائِمٌ" فِي جَوَابِ: "زَيْدٌ إِمَّا قَائِمٌ أَوْ قَاعِدٌ". ذَكَرَهُ الطَّبِيبِيُّ فِي "شَرْحِ التَّبْيَانِ" (1).

الرَّابِعَ عَشَرَ: قَلْبُ بَعْضِ حُرُوفِ الْكَلِمَةِ، فَإِنَّهُ يُفِيدُ الْحَضَرَ عَلَى مَا نُقِلَ فِي الْكَشَافِ، فِي قَوْلِهِ تَعَالَى ﴿وَالَّذِينَ اجْتَنَبُوا الطَّاغُوتَ أَنْ يَعْبُدُوهَا﴾ (2).

وَأَعْلَمَ أَنَّ أَهْلَ الْبَيَانِ أَطْبَقُوا عَلَى أَنَّ تَقْدِيمَ الْمَعْمُولِ يُفِيدُ الْحَضَرَ، سَوَاءً كَانَ مَفْعُولًا، أَوْ ظَرْفًا، أَوْ مَجْرُورًا، وَمَثَلُوا بِهِ ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ (3)، وَخَالَفَهُمْ ابْنُ الْحَاجِبِ فِي خُطْبَةِ الْمُفَصَّلِ (4) فِي قَوْلِهِ: اللَّهُ أَحْمَدُ، وَقَالَ: التَّقْدِيمُ لِلْإِهْتِمَامِ وَالِاخْتِصَاصِ الَّذِي يَتَوَهَّمُهُ كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ وَهُمْ.

وَاعْتَرَضَ أَيْضًا أَبُو حَيَّانَ بِنَحْوِ ﴿أَفَغَيْرَ اللَّهِ تَأْمُرُونِي﴾ (5).

(1) يَسْمَى: "التَّبْيَانُ فِي الْمَعَانِي وَالْبَيَانِ"، لَشَرْفِ الدِّينِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ الطَّبِيبِيِّ (ت. 743 هـ). وَشَرْحُهُ تَلْمِيزُهُ عَلِيَّ بْنَ عِيسَى وَسَمَاهُ "حَدَاتِقُ الْبَيَانِ فِي شَرْحِ التَّبْيَانِ". كَشَفَ الظُّنُونُ: 1 / 341-633.

(2) سُورَةُ الزَّمْرِ، الْآيَةُ: 17.

(3) سُورَةُ الْفَاتِحَةِ، الْآيَةُ: 5.

(4) يَعْنِي كِتَابَ: "الْإِيضَاحُ فِي شَرْحِ الْمُفَصَّلِ"، لِابْنِ الْحَاجِبِ، وَهُوَ مَطْبُوعٌ.

(5) سُورَةُ الزَّمْرِ، الْآيَةُ: 64.

وَأُجِيبَ: بِأَنَّهُ لَمَّا كَانَ مَنْ أَشْرَكَ بِاللَّهِ غَيْرُهُ، كَأَنَّهُ لَمْ يَعْبُدِ اللَّهَ، وَكَأَنَّ أَمْرَهُمْ
بِالشِّرْكِ، كَأَنَّهُ أَمْرٌ بِتَخْصِصِ غَيْرِ اللَّهِ بِالْعِبَادَةِ.

وَرَدَّ أَيْضًا صَاحِبُ "الْفَلَكَ الدَّائِرُ" بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿كُلًّا هَدَيْنَا وَنُوحًا
هَدَيْنَا مِنْ قَبْلُ﴾⁽¹⁾، وَهُوَ مِنْ أَقْوَى مَا رُدَّ بِهِ.

وَأُجِيبَ: بِأَنَّهُ لَا يُدْعَى فِيهِ اللَّزُومُ بَلِ الْغَلْبَةُ، وَقَدْ يَخْرُجُ الشَّيْءُ عَنِ الْغَالِبِ.
قَالَ الشَّيْخُ بِهِاءُ الدِّينِ: «وَقَدْ اجْتَمَعَ الْإِخْتِصَاصُ وَعَدَمُهُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى:
﴿أَغَيْرَ اللَّهِ تَدْعُونَ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ بَلْ إِيَّاهُ تَدْعُونَ﴾»⁽²⁾، فَإِنَّ التَّقْدِيمَ الْأَوَّلَ
لَيْسَ لِلِإِخْتِصَاصِ، وَالثَّانِي لِلِإِخْتِصَاصِ»⁽³⁾.

هَذَا وَقَالَ وَالِدُهُ الشَّيْخُ تَقِيُّ الدِّينِ السُّبْكِيُّ فِي كِتَابِ "الِإِقْتِنَاصِ" ⁽⁴⁾ مَا
حَاصِلُهُ وَتَلْخِصُهُ: إِنَّ الْبَيَانِيَّيْنَ عَلَى إِفَادَةِ تَقْدِيمِ الْمَعْمُولِ لِلِإِخْتِصَاصِ،
وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يُنْكِرُ ذَلِكَ، وَيَقُولُ: إِنَّمَا يُفِيدُ الْإِهْتِمَامَ فَقَطْ. إِلَّا أَنَّ الْحَقَّ:
الِإِخْتِصَاصُ غَيْرُ الْحَضَرِ، وَالْفُضْلَاءُ لَمْ يَقُولُوا إِنَّهُ يُفِيدُ الْحَضَرَ، بَلْ قَالُوا
يُفِيدُ الْإِخْتِصَاصَ.

(1) سورة الأنعام، الآية: 84.

(2) سورة الأنعام، الآية: 40-41.

(3) عروس الأفراح في شرح تلخيص المفتاح: 1 / 383.

(4) "الِإِقْتِنَاصُ فِي الْفَرْقِ بَيْنَ الْحَضَرِ وَالِإِخْتِصَاصِ"، لتقي الدين علي بن عبد الكافي السبكي
(ت. 756هـ).

وَالْفَرْقُ بَيْنَهُمَا أَنَّ الْحَصْرَ إِبْثَاتُ الْمَذْكُورِ، وَنَفْيُ غَيْرِ الْمَذْكُورِ،
وَالِاخْتِصَاصُ فَضْلُ الْخَاصِّ مِنْ جِهَةِ خُصُوصِهِ، إِذِ الْخُصُوصُ مُرَكَّبٌ مِنْ
مَعْنَى عَامٍّ مُشْتَرَكٍ بَيْنَ الشَّيْئَيْنِ أَوْ أَشْيَاءَ، وَمِنْ مَعْنَى مُنْضَمٍّ إِلَيْهِ يَفْصِلُهُ⁽¹⁾ عَنْ
غَيْرِهِ، فَقَدْ يُقْصَدُ مِنْ جِهَةِ عُمُومِهِ، كَقَوْلِكَ: ضَرَبْتُ زَيْدًا، وَقَدْ يُقْصَدُ إِفَادَةُ
جِهَةِ خُصُوصِهِ، كَقَوْلِكَ: زَيْدًا ضَرَبْتُ. وَهَذَا هُوَ الْإِخْتِصَاصُ، وَإِنَّهُ هُوَ
الْأَهَمُّ عِنْدَ الْمُتَكَلِّمِ، وَهُوَ الَّذِي قُصِدَ إِفَادَتُهُ لِلْسَّامِعِ مِنْ غَيْرِ تَعَرُّضٍ وَلَا
قَصْدٍ لِغَيْرِهِ بِإِبْثَاتٍ وَلَا نَفْيٍ، وَفِي الْحَصْرِ مَعْنَى زَائِدٌ عَلَيْهِ، وَهُوَ نَفْيُ مَا عَدَا
الْمَذْكُورَ، وَإِنَّمَا جَاءَ هَذَا فِي: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ﴾ لِلْعِلْمِ بِأَنَّ قَائِلِيهِ لَا يَعْبُدُونَ غَيْرَ
اللَّهِ، وَكَذَا لَمْ يَطَّرَدْ فِي بَقِيَّةِ الْآيَاتِ.

فَالْحَصْرُ عَلَى ثَلَاثِ مَرَاتِبَ:

أَحَدُهَا: بِمَا وَإِلَّا، وَهُوَ أَقْوَى طَرِيقُهُ لِأَنَّهُ بِالْمَنْطُوقِ.

الثَّانِي: الْحَصْرُ بـ "إِنَّمَا"، وَهُوَ قَرِيبٌ مِنَ الْأَوَّلِ وَدُونَهُ، لِعَدَمِ ذِكْرِ النَّفْيِ
مَنْطُوقًا.

الثَّالِثُ: الْحَصْرُ الَّذِي قَدْ يُفِيدُهُ التَّقْدِيمُ، وَلَيْسَ هُوَ عَلَى تَقْدِيرِ تَسْلِيمِهِ
مِثْلَ الْحَصْرَيْنِ الْأَوَّلَيْنِ، بَلْ هُوَ فِي قُوَّةِ جُمْلَتَيْنِ:
إِحْدَاهُمَا: مَا صَدَرَ بِهِ الْحُكْمُ نَفْيًا كَانَ أَوْ إِبْثَاتًا وَهُوَ الْمَنْطُوقُ.

(1) فصله، في أنطاليا.

وَالْأُخْرَى: مَا فُهِمَ مِنَ التَّقْدِيمِ، وَالْحَضَرُ يَقْتَضِي نَفْيَ الْمَنْطُوقِ فَقَطْ دُونَ مَا دَلَّ عَلَيْهِ مِنَ الْمَفْهُومِ، لِأَنَّ الْمَفْهُومَ لَا مَفْهُومَ لَهُ. فَإِذَا قُلْتُ: أَنَا لَا أُكْرِمُ إِلَّا إِيَّاكَ، أَفَادَ التَّعْرِیْضَ بِأَنَّ غَيْرَكَ يُكْرِمُ غَيْرَهُ، وَلَا يَلْزَمُ أَنَّكَ لَا تُكْرِمُهُ. ثُمَّ طَوَّلَ السُّبُكِيُّ فِي الْكَلَامِ.

وَقَالَ آخَرُ: وَهَذَا كُلُّهُ عَلَى تَقْدِيرِ تَسْلِيمِ الْحَضَرِ، وَنَحْنُ نَمْنَعُ ذَلِكَ، وَنَقُولُ: إِنَّهُ اخْتِصَاصٌ، وَأَنَّ بَيْنَهُمَا فَرْقًا⁽¹⁾.

قُلْتُ: مَا ذَكَرَهُ مِنَ الْفَرْقِ بَيْنَ الْحَضَرِ وَالْإِخْتِصَاصِ، مِمَّا اسْتَخْرَجَهُ فِكْرِي أَيْضًا، لَكِنْ إِفَادَةُ التَّقْدِيمِ الْمَذْكُورِ لِلْحَضَرِ قَدْ شُيِّدَ أَرْكَانُهُ فِي بَعْضِ تَعْلِيقَاتِنَا فِي عِلْمِ الْمَعَانِي.

عِلْمُ مَعْرِفَةِ الْإِيْجَازِ وَالْإِطْنَابِ

اعْلَمْ أَنَّهُمَا مِنْ أَعْظَمِ أَنْوَاعِ الْبَلَاغَةِ، حَتَّى نَقَلَ صَاحِبُ "سِرِّ الْفَصَاحَةِ" عَنْ بَعْضِهِمْ أَنَّهُ قَالَ: الْبَلَاغَةُ هِيَ الْإِيْجَازُ وَالْإِطْنَابُ.

قَالَ صَاحِبُ "الْكَشَافِ": كَمَا يَجِبُ عَلَى الْبَلِیْغِ فِي مَظَانِّ الْإِجْمَالِ أَنْ يُجْمَلَ وَيُوجَزَ، فَكَذَلِكَ الْوَاجِبُ فِي مَوَارِدِ التَّفْصِيلِ، أَنْ يُفْصَلَ وَيُشَبَّعَ.

أَنْشَدَ الْجَاحِظُ: [الكامل]

(1) الإتيان في علوم القرآن: 3 / 166 - 178.

يَرْمُونَ بِالْخُطْبِ الطَّوَالِ وَتَارَةً وَخِي الْمَلَا حِظِ خِيْفَةَ الرُّقْبَاءِ⁽¹⁾
 وَاخْتَلَفَ هَلْ بَيْنَ الْإِيْجَازِ وَالْإِطْنَابِ مُسَاوَاةٌ أَمْ لَا؟
 فَالْسَّكَاكِيُّ وَمُتَابِعُوهُ أَثْبَتُوهَا، لَكِنَّهُمْ جَعَلُوهَا غَيْرَ مَحْمُودَةٍ وَلَا مَذْمُومَةٍ.
 وَتَفْصِيلُ هَذَا الْمَقَامِ فِي شُرُوحِ الْمِفْتَاحِ.
 وَاعْلَمْ أَنَّ الْإِيْجَازَ وَالْإِخْتِصَارَ وَاحِدٌ، وَمَا قِيلَ إِنَّ الْإِخْتِصَارَ خَاصٌّ
 بِحَذْفِ الْجُمْلِ فَقَطْ، فَقَدْ رَدَّهُ الْفَضْلَاءُ.
 وَأَمَّا الْإِسْهَابُ وَالْحَشْوُ وَالتَّطْوِيلُ غَيْرُ الْإِطْنَابِ. وَلِهَذَا قَالُوا: الْإِطْنَابُ
 زِيَادَةٌ لِفَائِدَةٍ دُونَ غَيْرِهِ.
 ثُمَّ الْإِيْجَازُ إِمَّا إِيْجَازُ قَصْرِ، أَوْ إِيْجَازُ حَذْفٍ:
 فَالْأَوَّلُ: هُوَ الْوَجِيزُ بِلَفْظِهِ. قَالَ الشَّيْخُ بِهِاءِ الدِّينِ: الْكَلَامُ الْقَلِيلُ إِنْ كَانَ
 بَعْضًا مِنْ كَلَامٍ أَطْوَلَ مِنْهُ فَهُوَ إِيْجَازُ حَذْفٍ، وَإِنْ كَانَ كَلَامًا يُعْطَى مَعْنَى
 أَطْوَلَ مِنْهُ فَهُوَ إِيْجَازُ قَصْرِ. وَقِيلَ: إِيْجَازُ الْقَصْرِ، هُوَ تَكْثِيرُ الْمَعْنَى بِتَقْلِيلِ
 اللَّفْظِ.
 وَقَالَ آخَرُ: هُوَ أَنْ يَكُونَ اللَّفْظُ بِالنِّسْبَةِ إِلَى الْمَعْنَى أَقَلَّ مِنَ الْقَدْرِ الْمَعْهُودِ
 عَادَةً.

(1) البيت لبعض خطباء إِيَادِ فِي الْعَقْدِ الْفَرِيدِ: 2/ 134. وَفِي زَهْرِ الْأَدَابِ وَثَمَرِ الْأَلْبَابِ: 1/ 146
 يَنْسَبُ لِأَبِي دَاوُدَ ابْنِ جَرِيرٍ قَالَهُ فِي خُطْبَاءِ إِيَادِ. وَالْمُرَادُ مِنْ وَخِي الْمَلَا حِظِ، إِشَارَةُ الْعَيُونِ.

الثاني: إيجاز التقدير، وهو أن يُقدَّر معنى زائد على المنطوق. ويُسمى بالتضييق أيضًا، وبِهِ سَمَاهُ بَدْرُ الدِّينِ ابْنُ مَالِكٍ فِي "المِصْبَاح".

الثالث: الإيجاز الجامع، وهو أن يَحْتَوِيَ عَلَى مَعَانٍ مُتَعَدِّدَةٍ، نَحْوُ: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ﴾⁽¹⁾ الآية. فَإِنَّ الْعَدْلَ: هُوَ الصِّرَاطُ الْمُسْتَقِيمُ الْمُتَوَسِّطُ بَيْنَ طَرَفِي الْإِفْرَاطِ وَالتَّفْرِيطِ، إِمَّا فِي الْإِعْتِقَادِ أَوْ الْأَخْلَاقِ أَوْ الْأَعْمَالِ، وَالْإِحْسَانُ: هُوَ الْإِخْلَاصُ فِي وَاجِبَاتِ الْعُبُودِيَّةِ، كَمَا فَسَّرَهُ فِي الْحَدِيثِ بِقَوْلِهِ: «أَنْ تَعْبُدَ اللَّهَ كَأَنَّكَ تَرَاهُ»⁽²⁾، أَيْ تَعْبُدَهُ مُخْلِصًا فِي نِيَّتِكَ، وَوَاقِفًا فِي الْخُضُوعِ، آخِذًا أَهْبَةً الْحَذَرِ إِلَى مَا لَا يُحْصَى. ﴿وَإِيتَاءِ ذِي الْقُرْبَى﴾⁽³⁾ هُوَ زِيَادَةٌ عَلَى الْوَاجِبِ؛ هَذَا فِي الْأَوَامِرِ⁽⁴⁾، وَأَمَّا فِي النَّوَاهِي فَبِالْفَحْشَاءِ: إِشَارَةٌ إِلَى الْقُوَّةِ الشَّهْوَانِيَّةِ، وَبِالْمُنْكَرِ: إِشَارَةٌ إِلَى إِفْرَاطِ الْقُوَّةِ الْغَضَبِيَّةِ. وَبِالْبَغْيِ: إِلَى الْإِسْتِعْلَاءِ الْفَائِضِ عَنِ الْقُوَّةِ الْوَهْمِيَّةِ.

قَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «مَا فِي الْقُرْآنِ آيَةٌ أَجْمَعَ لِلْخَيْرِ وَالشَّرِّ مِنْ هَذِهِ الْآيَةِ».

(1) سورة النحل، الآية: 90.

(2) صحيح البخاري: 6 / 115 رقم: 4777، وصحيح مسلم: 1 / 36 رقم: 9-8.

(3) سورة النحل، الآية: 90.

(4) هذا في الأمر، في الأزهرية.

وَمِنْ بَدِيعِ الْإِيجَازِ: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾⁽¹⁾، إِلَى آخِرِ السُّورَةِ، فَإِنَّهَا نِهَائَةُ التَّنْزِيهِ، وَقَدْ تَضَمَّنَتْ الرَّدَّ عَلَى نَحْوِ أَرْبَعِينَ فِرْقَةً. وَقَدْ أَفْرَدَ ذَلِكَ بِالتَّصْنِيفِ بِهِاءُ الدِّينِ بْنِ شَدَّادٍ⁽²⁾.

وَمِنْ أَنْوَاعِ الْإِيجَازِ نَوْعٌ مُسَمَّى بِالتَّضْمِينِ، وَهُوَ حُصُولُ مَعْنَى فِي لَفْظٍ مِنْ غَيْرِ ذِكْرِ لَهُ بِاسْمٍ هِيَ عِبَارَةٌ عَنْهُ.
قَالَ الْقَاضِي أَبُو بَكْرٍ: وَهُوَ نَوْعَانِ:

أَحَدُهُمَا: مَا يُفْهَمُ مِنَ الْبِنْيَةِ، بِنَحْوِ مَعْلُومٍ، فَإِنَّهُ يُوجِبُ أَنَّهُ لَا بُدَّ لَهُ مِنْ عَالِمٍ.
وَالثَّانِي: مِنْ مَعْنَى الْعِبَارَةِ نَحْوَ: بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، فَإِنَّهُ تَضَمَّنَ تَعْلِيمَ الْإِسْتِفْتَاكِ [إِلَى الْأُمُورِ]⁽³⁾ بِاسْمِهِ تَعَالَى عَلَى جِهَةِ التَّعْظِيمِ لِلَّهِ وَالتَّبَرُّكِ بِاسْمِهِ.

وَمِنْ إِيجَازِ الْقَصْرِ: بَابُ الْحَصْرِ، سَوَاءٌ كَانَ بِـ "إِلَّا" أَوْ بِـ "إِنَّمَا" أَوْ بِغَيْرِهِمَا مِنْ أَدَوَاتِهِ، لِأَنَّ الْجُمْلَةَ فِيهَا نَابَتْ مَنَابَ جُمْلَتَيْنِ. وَبَابُ الْعَطْفِ، لِأَنَّ حُرُوفَهُ وَضِعَتْ لِلْإِغْنَاءِ عَنِ الْعَامِلِ. وَبَابُ النَّائِبِ عَنِ الْفَاعِلِ، لِأَنَّهُ دَلَّ عَلَى الْفَاعِلِ بِإِعْطَائِهِ حُكْمَهُ، وَعَلَى الْمَفْعُولِ بِوَضْعِهِ. وَبَابُ الضَّمِيرِ، لِأَنَّهُ

(1) سورة الإخلاص، الآية: 1.

(2) يوسف بن رافع بن تميم بن عتبة أبو المحاسن بهاء الدين بن شدد الأسدي الموصلي، مؤرخ، من كبار القضاة (ت. 632هـ). ترجمته في وفيات الأعيان: 2 / 354. وطبقات الشافعية الكبرى: 5 / 115.

(3) سقط من قونية.

وُضِعَ لِلِاسْتِغْنَاءِ بِهِ عَنِ الظَّاهِرِ اخْتِصَارًا، وَكَذَا⁽¹⁾ لَا يُعَدَّلُ إِلَى الْمُنفَصِلِ مَعَ
إِمْكَانِ الْمُتَّصِلِ. وَبَابُ عَلِمْتُ أَنَّكَ قَائِمٌ، أَنَّهُ مُحْتَمِلٌ لِاسْمٍ وَاحِدٍ سَدَّ مَسَدَّ
الْمَفْعُولَيْنِ مِنْ غَيْرِ حَذْفٍ. وَبَابُ التَّنَازُعِ إِذَا لَمْ يُقَدَّرْ عَلَى رَأْيِ الْفَرَاءِ.
وَطَرَحَ الْمَفْعُولِ اقْتِصَارًا عَلَى جَعْلِ الْمُتَعَدِّي كَاللَّازِمِ.

وَمِنْهَا: جَمِيعُ أَدَوَاتِ الْإِسْتِفْهَامِ وَالشَّرْطِ، فَإِنَّ "كَمْ مَالُكَ؟" يُغْنِي عَنْ
قَوْلِكَ: أَهْوَ عَشْرُونَ أَمْ ثَلَاثُونَ وَهَكَذَا.

وَمِنْهَا: الْأَلْفَاظُ الْمُلَازِمَةُ لِلْعُمُومِ كَأَحَدٍ.

وَمِنْهَا: لَفْظُ التَّثْنِيَةِ وَالْجَمْعِ، فَإِنَّهُ يُغْنِي عَنْ تَكْرِيرِ الْمُفْرَدِ، وَأُقِيمَ الْحَرْفُ
فِيهِمَا مَقَامَهُ اخْتِصَارًا.

وَمِمَّا يَصْلُحُ أَنْ يُعَدَّ مِنْ أَنْوَاعِهِ: الْإِتْسَاعُ، مِنْ أَنْوَاعِ الْبَدِيعِ، وَهُوَ أَنْ يُؤْتَى
بِكَلَامٍ يَتَّسِعُ فِيهِ التَّأْوِيلُ بِحَسَبِ مَا تَحْتَمِلُهُ أَلْفَاظُهُ مِنَ الْمَعَانِي، كَفَوَاتِحِ
السُّورِ. ذَكَرَهُ ابْنُ أَبِي الْإِصْبَعِ.

الْقِسْمُ الثَّانِي مِنْ قِسْمِي الْإِيْجَازِ: إِيْجَازُ الْحَذْفِ، وَفِيهِ فَوَائِدُ؛

ذَكَرُ أَسْبَابِهِ:

مِنْهَا: مُجَرَّدُ الْإِخْتِصَارِ وَالْإِحْتِرَازِ عَنِ الْعَبَثِ لِظُهُورِهِ.

(1) ولذا، في أنطاليا ومراد ملا.

وَمِنْهَا: التَّنْبِيهُ عَلَى أَنَّ الزَّمَانَ يَتَقَاصِرُ عَنِ الْإِثْيَانِ بِالْمَحْذُوفِ، وَأَنَّ الْإِشْتِغَالَ بِذِكْرِهِ يُفْضِي إِلَى تَفْوِيتِ الْمُهْمِّ. وَهَذِهِ هِيَ فَائِدَةُ بَابِ التَّحْذِيرِ وَالْإِغْرَاءِ.
وَمِنْهَا: التَّفْخِيمُ وَالْإِعْظَامُ لِمَا فِيهِ مِنَ الْإِبْهَامِ.

قَالَ حَازِمٌ فِي "مِنْهَاجِ الْبُلْغَاءِ": «إِنَّمَا يَحْسُنُ الْحَذْفُ لِقُوَّةِ الدَّلَالَةِ عَلَيْهِ، أَوْ يُقْصَدُ بِهِ تَعْدِيدُ أَشْيَاءَ، فَيَكُونُ فِي تَعْدَادِهَا طَوْلٌ وَسَامَةٌ، فَيُحْذَفُ، وَيُكْتَفَى بِدَلَالَةِ الْحَالِ، وَتُتْرَكُ النَّفْسُ تَجُولُ فِي الْأَشْيَاءِ الْمُكْتَفَى بِالْحَالِ عَنْ ذِكْرِهَا. قَالَ: وَبِهَذَا الْقَصْدِ يُؤَثَّرُ فِي الْمَوَاضِعِ الَّتِي يُرَادُّ بِهَا التَّعَجُّبُ وَالتَّهْوِيلُ عَلَى النَّفْسِ»⁽¹⁾.

وَمِنْهَا: التَّخْفِيفُ، لِكَثْرَةِ دَوْرَانِهِ فِي الْكَلَامِ، كَمَا فِي حَذْفِ حَرْفِ النَّدَاءِ، نَحْوُ: ﴿يُوسُفُ أَعْرِضْ﴾⁽²⁾، وَنُونِ ﴿لَمْ يَكُ﴾، وَيَاءِ ﴿وَاللَّيْلُ إِذَا يَسِرُ﴾⁽³⁾.

وَسَأَلَ الْمُؤَرِّجُ السَّدُوسِيُّ⁽⁴⁾ الْأَخْفَشَ عَنْ هَذِهِ الْآيَةِ، فَقَالَ: عَادَةُ الْعَرَبِ أَنَّهَا إِذَا عَدَلَتْ بِالشَّيْءِ عَنْ مَعْنَاهُ نَقَصَتْ حُرُوفَهُ، وَاللَّيْلُ لَمَّا كَانَ لَا يَسِرِي،

(1) النص مع اختلاف يسير في منهاج البلغاء وسراج الأدباء: 391.

(2) سورة يوسف، الآية: 29.

(3) سورة الفجر، الآية: 4.

(4) مؤرج بن عمرو بن الحارث أبو فيد السَّدُوسِي، كان عالماً بالعربية إماماً في النحو(ت. 195هـ). طبقات النحويين واللغويين: 75، ومعجم الأدباء: 3/ 1262، ووفيات الأعيان: 5/ 307.

وَإِنَّمَا يُسْرَى فِيهِ، نُقِصَ مِنْهُ حَرْفٌ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَا كَانَتْ أُمُّكَ بَغِيًّا﴾⁽¹⁾، الْأَصْلُ "بَغِيَّةٌ"، فَلَمَّا حُوِّلَ عَنْ فَاعِلٍ، نُقِصَ مِنْهُ حَرْفٌ.

وَمِنْهَا: كَوْنُهُ لَا يَصْلُحُ إِلَّا لَهُ: نَحْوُ: ﴿عَالِمُ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ﴾⁽²⁾.

وَمِنْهَا: شُهْرَتُهُ حَتَّى يَسْتَوِيَ ذِكْرُهُ وَتَرْكُهُ. قَالَ الزَّمَخْشَرِيُّ: وَهُوَ نَوْعٌ مِنْ دَلَالَةِ الْحَالِ الَّتِي لِسَانُهَا أَنْطَقَ مِنْ لِسَانِ الْمَقَالِ.

وَمِنْهَا: صِيَانَتُهُ عَنْ ذِكْرِهِ تَشْرِيفًا.

وَمِنْهَا: صِيَانَةُ اللِّسَانِ عَنْهُ تَحْقِيرًا لَهُ.

وَمِنْهَا: قَصْدُ الْعُمُومِ، نَحْوُ: ﴿إِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾، أَيْ عَلَى الْعِبَادَةِ، وَعَلَى كُلِّ أُمُورِنَا.

وَمِنْهَا: رِعَايَةُ الْفَاصِلَةِ، نَحْوُ: ﴿وَمَا قَلَى﴾⁽³⁾، أَيْ [مَا]⁽⁴⁾ قَلَاكَ.

وَمِنْهَا: قَصْدُ الْبَيَانِ بَعْدَ الْإِبْهَامِ، نَحْوُ: ﴿وَلَا يُحِيطُونَ بِشَيْءٍ مِنْ عِلْمِهِ إِلَّا

بِمَا شَاءَ﴾⁽⁵⁾، وَقَدْ ذَكَرَ أَهْلُ الْبَيَانِ أَنَّ مَفْعُولَ الْمَشِيئَةِ وَالْإِرَادَةِ لَا يُذَكَّرُ إِلَّا إِذَا كَانَ غَرِيبًا.

(1) سورة مريم، الآية: 28.

(2) سورة الأنعام: 73.

(3) سورة الضحى، الآية: 3.

(4) زيادة من قونية.

(5) سورة البقرة، الآية: 255.

وَأَعْلَمَ أَنَّهُمْ فَرَّقُوا بَيْنَ الْحَذْفِ اقْتِصَارًا وَاخْتِصَارًا. وَالْأَوَّلُ: حَذْفٌ بِغَيْرِ دَلِيلٍ،
وَالثَّانِي: الْحَذْفُ بِدَلِيلٍ. ثُمَّ الدَّلِيلُ إِمَّا حَالِيٌّ، نَحْوُ: ﴿قَالُوا سَلَامًا﴾، أَيْ سَلَّمْنَا
سَلَامًا. أَوْ مَقَالِيٌّ، نَحْوُ: ﴿وَقِيلَ لِلَّذِينَ اتَّقَوْا مَاذَا أَنْزَلَ رَبُّكُمْ قَالُوا خَيْرًا﴾⁽¹⁾، أَيْ
أَنْزَلَ خَيْرًا. أَوْ دَلِيلٌ عَقْلِيٌّ حَيْثُ يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الْكَلَامَ لَا يَصِحُّ إِلَّا بِتَقْدِيرِ
مَحْذُوفٍ، فَتَارَةً يَدُلُّ عَلَى أَصْلِ الْحَذْفِ وَالتَّعْيِينِ مِنْ دَلِيلٍ آخَرَ، نَحْوُ: ﴿حُرِّمَتْ
عَلَيْكُمْ الْمَيْتَةُ﴾⁽²⁾، وَالْعَقْلُ يَعْلَمُ أَنَّ الْحِرْمَةَ مِنْ صِفَاتِ الْأَفْعَالِ، وَالْمَيْتَةُ مِنَ
الْأَعْيَانِ، فَيَعْرِفُ أَنَّ هُنَاكَ حَذْفًا، وَكَوْنُ الْمَحْذُوفِ "تَنَاوُلَهَا" مُسْتَفَادٌ مِنَ
الْحَدِيثِ، وَهُوَ قَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّمَا حَرَّمَ أَكْلُهَا»⁽³⁾.

وَتَارَةً يَدُلُّ عَلَى تَعْيِينِ الْمَحْذُوفِ، نَحْوُ: ﴿وَجَاءَ رَبُّكَ﴾⁽⁴⁾، أَيْ أَمْرُهُ، لِأَنَّ
الْعَقْلَ دَلَّ عَلَى اسْتِحَالَةِ مَجِيءِ الْبَارِي.

وَقَدْ تَدُلُّ عَلَيْهِ الْعَادَةُ تَارَةً، نَحْوُ: ﴿فَذَلِكُنَّ الَّذِي لُمْتُنَّنِي فِيهِ﴾⁽⁵⁾، وَلَا يَكُونُ
يُوسُفُ عَلَيْهِ السَّلَامُ ظَرْفًا لِلْوَمِ عَقْلًا، فَالْعَادَةُ تُعَيِّنُهُ، وَهُوَ الْمُرَاوَدَّةُ، إِذِ الْحُبُّ
الْمُفْرِطُ لَا يُلَامُ صَاحِبَهُ عَلَيْهِ عَادَةً، وَالْمُحْتَمَلُ هُمَا لَا غَيْرُ، بِدَلِيلِ السِّيَاقِ.

(1) سورة النحل، الآية: 30.

(2) سورة المائدة، الآية: 3.

(3) صحيح البخاري: 3/ 81 رقم: 2221. صحيح مسلم: 1/ 276 رقم: 363.

(4) سورة الفجر، الآية: 22.

(5) سورة يوسف، الآية: 32.

وَتَارَةً يَدُلُّ عَلَيْهِ التَّصْرِيحُ بِهِ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ، وَهُوَ أَقْوَى الدَّلَائِلِ، نَحْوُ: ﴿رَسُولٌ مِنَ اللَّهِ﴾⁽¹⁾، أَيْ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ، بِدَلِيلٍ: ﴿وَلَمَّا جَاءَهُمْ رَسُولٌ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ﴾⁽²⁾.

وَمِنْ الْأَدِلَّةِ عَلَى أَصْلِ الْفِعْلِ الْعَادَّةُ، بِأَنْ يَكُونَ الْعَقْلُ غَيْرَ مَانِعٍ عَنْ إِجْرَائِهِ عَلَى ظَاهِرِهِ مِنْ غَيْرِ حَذْفٍ، نَحْوُ: ﴿لَوْ نَعْلَمُ قِتَالًا لَا تَبْعَانَاكُمْ﴾⁽³⁾، وَالْعَقْلُ وَإِنْ جَوَزَ عَدَمَ عِلْمِهِمْ بِالْقِتَالِ لَكِنَّ الْعَادَّةَ تَمْنَعُهُ، لِأَنَّهُمْ كَانُوا أَخْبَرَ النَّاسِ بِهِ، حَتَّى كَانُوا يُعَيِّرُونَ بِعَدَمِ عِلْمِهِمْ بِهِ، فَلِهَذَا قَدَّرَهُ مُجَاهِدٌ: لَوْ نَعْلَمُ «مَكَانَ قِتَالٍ»، وَيَدُلُّ عَلَيْهِ أَنَّهُمْ أَشَارُوا عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ لَا يَخْرُجَ مِنَ الْمَدِينَةِ.

فَائِدَةٌ

اعْتَبَرَ الْأَخْفَشُ، فِي الْحَذْفِ التَّدرِجِ حَيْثُ أُمِكنَ. وَلِهَذَا قَالَ فِي: ﴿وَاتَّقُوا يَوْمًا لَا تَجْزِي نَفْسٌ عَنْ نَفْسٍ شَيْئًا﴾⁽⁴⁾، أَنَّ الْأَصْلَ "لَا تَجْزِي فِيهِ"، فَحُذِفَ حَرْفُ الْجَرِّ، فَصَارَ "تَجْزِيهِ"، ثُمَّ حُذِفَ الضَّمِيرُ فَصَارَ "تَجْزِي". وَهَذِهِ مُلَاطَفَةٌ فِي الصَّنَاعَةِ. وَمَذْهَبُ سِيبَوَيْهِ أَنَّهُمَا حُذِفَا مَعًا.

(1) سورة البينة، الآية: 2.

(2) سورة البقرة، الآية: 101.

(3) سورة آل عمران، الآية: 167.

(4) سورة البقرة، الآية: 48.

قَالَ ابْنُ جَنِّي: وَقَوْلُ الْأَخْفَشِ أَوْفَقُ فِي النَّفْسِ، وَأَنَسُ مِنْ أَنْ يُحَذَفَ
الْحَرْفَانِ مَعًا فِي وَقْتٍ وَاحِدٍ.

قَاعِدَةٌ

يَنْبَغِي تَقْلِيلُ الْمُقَدَّرِ مَهْمَا أَمَكْنَ، لِتَقِلَّ مُخَالَفَةُ الْأَصْلِ، نَحْوُ: ﴿جَعَلَ اللَّهُ
الْكَعْبَةَ الْبَيْتَ الْحَرَامَ﴾⁽¹⁾، قَدَّرَ أَبُو عَلِيٍّ "نُصِبَ الْكَعْبَةُ"، وَقَدَّرَ غَيْرُهُ "حُرْمَةُ
الْكَعْبَةُ"، وَالثَّانِي أَفْصَحُ. وَمَهْمَا تَرَدَّدَ الْمَحذُوفُ بَيْنَ الْأَحْسَنِ وَالْحَسَنِ،
وَجَبَ تَقْدِيرُ الْأَحْسَنِ، لِأَنَّهُ تَعَالَى وَصَفَ كِتَابَهُ بِأَنَّهُ: أَحْسَنُ الْحَدِيثِ،
فَلْتَكُنْ مَحذُوفَاتُهُ أَحْسَنَ الْمَحذُوفَاتِ، كَمَا أَنَّ مَلْفُوظَهُ أَحْسَنُ الْمَلْفُوظِ.
وَمَتَى تَرَدَّدَ بَيْنَ أَنْ يَكُونَ مُجْمَلًا أَوْ مُبَيَّنًا، فَتَقْدِيرُ الْمُبَيَّنِ أَحْسَنُ.

قَاعِدَةٌ

إِذَا دَارَ الْأَمْرُ بَيْنَ كَوْنِ الْمَحذُوفِ فِعْلًا، وَالْبَاقِي فَاعِلًا، وَبَيْنَ كَوْنِهِ مُبْتَدَأً،
وَالْبَاقِي خَبْرًا، فَالثَّانِي أَوْلَى، لِأَنَّ الْمُبْتَدَأَ عَيْنُ الْخَبَرِ، فَالْمَحذُوفُ عَيْنُ
الثَّابِتِ، فَيَكُونُ حَذْفًا كَلًّا حَذْفٍ. فَأَمَّا الْفِعْلُ فَإِنَّهُ غَيْرُ الْفَاعِلِ، اللَّهُمَّ إِلَّا أَنْ
يَعْتَزِدَ الْأَوَّلُ بِرَوَايَةِ أُخْرَى فِي ذَلِكَ الْمَوْضِعِ، أَوْ بِمَوْضِعٍ آخَرَ يُشَبِّهُهُ.

وَأَيْضًا إِذَا دَارَ الْأَمْرُ بَيْنَ كَوْنِ الْمَحْذُوفِ أَوَّلًا أَوْ ثَانِيًا، فَكَوْنُهُ ثَانِيًا أَوْلَى .
وَمِنْ ثَمَّ رُجِّحَ أَنَّ الْمَحْذُوفَ فِي نَحْوِ: ﴿أَتَحَاجُّونِي﴾⁽¹⁾ نُونُ الْوِقَايَةِ، لَا نُونُ
الرَّفْعِ، وَفِي ﴿نَارًا تَلْظَى﴾⁽²⁾، التَّاءُ الثَّانِيَةُ لَا تَاءُ الْمُضَارَعَةِ. وَقَدْ يَجِبُ كَوْنُهُ
مِنْ الْأَوَّلِ، نَحْوِ: ﴿إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ﴾⁽³⁾، فِي قِرَاءَةِ
"وَمَلَائِكَتُهُ" بِالرَّفْعِ، لِاخْتِصَاصِ الْخَبَرِ بِالثَّانِي، لِوُرُودِهِ بِصِيغَةِ الْجَمْعِ.
وَقَدْ يَجِبُ كَوْنُهُ مِنَ الثَّانِي، نَحْوِ: ﴿أَنَّ اللَّهَ بَرِيءٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ
وَرَسُولُهُ﴾⁽⁴⁾، أَيْ بَرِيءٌ أَيْضًا لِقَدَمِ الْخَبَرِ عَلَى الثَّانِي⁽⁵⁾.

وَاعْلَمْ أَنَّ الْحَذْفَ عَلَى أَنْوَاعٍ:

أَحَدُهَا: مَا يُسَمَّى بِالِاقْتِطَاعِ، وَهُوَ حَذْفُ بَعْضِ حُرُوفِ الْكَلِمَةِ، وَأَنْكَرَ
ابْنُ الْأَثِيرِ وَرُودَهُ فِي الْقُرْآنِ، وَرُدَّ بِأَنَّ بَعْضَهُمْ جَعَلَ كُلَّ حَرْفٍ مِنْ فَوَاتِحِ
السُّورِ إِسْمًا مِنْ أَسْمَائِهِ تَعَالَى كَمَا تَقَدَّمَ. وَادَّعَى بَعْضُهُمْ أَنَّ الْبَاءَ فِي:
﴿وَأَمْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ﴾⁽⁶⁾، أَوَّلُ كَلِمَةٍ بَعْضٍ، ثُمَّ حُذِفَ الْبَاقِي.

(1) سورة الأنعام: 80.

(2) سورة الليل، الآية: 14.

(3) سورة الأحزاب، الآية: 56.

(4) سورة التوبة، الآية: 3.

(5) الإتيان في علوم القرآن: 200/3 - 202.

(6) سورة المائدة، الآية: 6.

وَمِنْهُ قِرَاءَةُ بَعْضِهِمْ: ﴿وَنَادُوا يَا مَالٍ﴾ بِالْتَّرْخِيمِ، وَلَمَّا سَمِعَهَا بَعْضُ السَّلَفِ، قَالَ: مَا أَغْنَى أَهْلَ النَّارِ عَنِ التَّرْخِيمِ؟ وَأَجَابَ بَعْضُهُمْ: بِأَنَّهُمْ لَشِدَّةُ مَا بِهِمْ فِيهِ عَجَزُوا عَنْ إِتِمَامِ الْكَلِمَةِ، وَيَدْخُلُ فِي هَذَا النَّوعِ حَذْفُ هَمْزَةِ "أَنَا" مِنْ⁽¹⁾ قَوْلِهِ: ﴿لَكِنَّا هُوَ اللَّهُ رَبِّي﴾⁽²⁾، إِذِ الْأَصْلُ "لَكِنْ أَنَا"، حُذِفَتْ هَمْزَةُ "أَنَا" تَخْفِيفًا، ثُمَّ أُدْغِمَتِ النُّونُ فِي النُّونِ.

وَتَأْنِيهَا: مَا يُسَمَّى بِالْإِكْتِفَاءِ، وَهُوَ أَنْ يَقْتَضِيَ الْمَقَامُ ذِكْرَ شَيْئَيْنِ بَيْنَهُمَا تَلَازُمٌ وَارْتِبَاطٌ، فَيُكْتَفَى بِأَحَدِهِمَا عَنِ الْآخَرِ لِنُكْتَةٍ، وَيَخْتَصُّ غَالِبًا بِالْإِرْتِبَاطِ الْعُطْفِيِّ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿سَرَابِيلَ تَقِيكُمُ الْحَرَّ﴾⁽³⁾ أَيْ وَالْبَرْدَ، وَخُصَّصَ الْحَرُّ بِالذِّكْرِ، لِأَنَّ الْخِطَابَ لِلْعَرَبِ، وَالْوِقَايَةُ مِنَ الْحَرِّ أَهَمُّ فِي بِلَادِهِمْ لَشِدَّةِ الْحَرِّ مِنَ الْبَرْدِ عِنْدَهُمْ. وَقِيلَ: لِأَنَّ الْبَرْدَ تَقَدَّمَ ذِكْرُ الْإِمْتِنَانِ بِوَقَايَتِهِ صَرِيحًا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمِنْ أَصْوَابِهَا وَأَوْبَارِهَا وَأَشْعَارِهَا﴾⁽⁴⁾، وَفِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَجَعَلَ لَكُمْ مِنَ الْجِبَالِ أَكْنَانًا﴾⁽⁵⁾، وَفِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَالْأَنْعَامَ خَلَقَهَا لَكُمْ فِيهَا دِفْءٌ﴾⁽⁶⁾.

(1) في، في قونية.

(2) سورة الكهف، الآية: 38.

(3) سورة النحل، الآية: 81.

(4) نفسها، الآية: 80.

(5) نفسها، الآية: 81.

(6) نفسها، الآية: 5.

وَمِنْ أَمْثَلَةِ هَذَا النَّوعِ: ﴿بِيَدِكَ الْخَيْرُ﴾⁽¹⁾ أَيُّ وَالشَّرُّ، وَإِنَّمَا خَصَّ الْخَيْرَ بِالذِّكْرِ، لِأَنَّهُ مَطْلُوبُ الْعِبَادِ وَمَرْغُوبُهُمْ، أَوْ لِأَنَّهُ أَكْثَرُ وُجُودًا فِي الْعَالَمِ، أَوْ لِأَنَّ إِضَافَةَ الشَّرِّ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى، لَيْسَ مِنْ بَابِ الْأَدَابِ، كَمَا قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «وَالشَّرُّ لَيْسَ إِلَيْكَ»⁽²⁾.

وَمِنْهَا: ﴿وَلَهُ مَا سَكَنَ فِي اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ﴾⁽³⁾ أَيُّ وَمَا تَحَرَّكَ، وَخَصَّ السُّكُونَ بِالذِّكْرِ، لِأَنَّهُ أَغْلَبُ الْحَالَيْنِ عَلَى الْمَخْلُوقِ مِنَ الْحَيَوَانِ وَالْجَمَادِ، وَلِأَنَّ كُلَّ مُتَحَرِّكٍ يَصِيرُ إِلَى السُّكُونِ.

وَمِنْهَا: ﴿الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِالْغَيْبِ﴾⁽⁴⁾ أَيُّ وَالشَّهَادَةِ، لِأَنَّ الْإِيمَانَ بِكُلِّ مِنْهُمَا وَاجِبٌ، وَآثَرُ الْغَيْبِ، لِأَنَّهُ أَمْدَحُ، وَلِأَنَّهُ يَسْتَلْزِمُ الْإِيمَانَ بِالشَّهَادَةِ مِنْ غَيْرِ عَكْسٍ.

وَمِنْهَا: ﴿وَرَبُّ الْمَشَارِقِ﴾⁽⁵⁾ أَيُّ وَالْمَغَارِبِ.

وَمِنْهَا: ﴿هُدًى لِلْمُتَّقِينَ﴾⁽⁶⁾ أَيُّ وَلِلْكَافِرِينَ. قَالَ ابْنُ الْأَنْبَارِيِّ: وَيُؤَيِّدُهُ: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿هُدًى لِلنَّاسِ﴾.

(1) سورة آل عمران، الآية: 26.

(2) صحيح ابن خزيمة: 1 / 235-236 رقم: 462.

(3) سورة الأنعام، الآية: 13.

(4) سورة البقرة، الآية: 3.

(5) سورة الصافات، الآية: 5.

(6) سورة البقرة، الآية: 2.

وَمِنْهَا: ﴿إِنْ أَمْرُو هَٰلِكَ لَيْسَ لَهُ وَلَدٌ﴾⁽¹⁾ أَيْ وَلَا وَالِدٌ، بِدَلِيلِ أَنَّهُ أَوْجَبَ لِلْأُخْتِ النِّصْفَ، وَإِنَّمَا يَكُونُ ذَلِكَ مَعَ فَقْدِ الْأَبِ لِأَنَّهُ يُسْقِطُهَا. وَثَالِثُهَا: مَا يُسَمَّى بِالِاخْتِبَاكِ. وَهُوَ مِنَ الْطَفِ الْأَنْوَاعِ وَأَبْدَعِهَا، وَقَلَّ مَنْ تَنَبَّهَ لَهُ أَوْ نَبَّهَ عَلَيْهِ مِنْ أَهْلِ فَنِّ الْبَلَاغَةِ، وَلَمْ أَرَهُ إِلَّا فِي شَرْحِ بَدِيعِيَّةِ الْأَعْمَى لِرَفِيقِهِ الْأَنْدَلُسِيِّ.

وَذَكَرَهُ الزَّرْكَشِيُّ فِي "الْبُرْهَانِ"، وَلَمْ يُسَمِّهِ هَذَا الْإِسْمَ، بَلْ سَمَّاهُ: «الْحَذْفُ الْمُقَابِلِيُّ»⁽²⁾. وَأَفْرَدَهُ بِالتَّصْنِيفِ الْعَلَامَةِ بُرْهَانُ الدِّينِ الْبِقَاعِيِّ. قَالَ الْأَنْدَلُسِيُّ فِي "شَرْحِ الْبَدِيعِيَّةِ"⁽³⁾: مِنْ أَنْوَاعِ الْبَدِيعِ: الْإِخْتِبَاكُ، وَهُوَ نَوْعٌ عَزِيزٌ، وَهُوَ أَنْ يُحْذَفَ مِنَ الْأَوَّلِ مَا أُثْبِتَ نَظِيرُهُ فِي الثَّانِي، وَمِنْ الثَّانِي مَا أُثْبِتَ نَظِيرُهُ فِي الْأَوَّلِ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمَثَلُ الَّذِينَ كَفَرُوا كَمَثَلِ الَّذِي يَنْعِقُ﴾⁽⁴⁾ الْآيَةَ. التَّقْدِيرُ: وَمَثَلُ الْأَنْبِيَاءِ وَالْكَفَّارِ، كَمَثَلِ الَّذِي يَنْعِقُ وَالَّذِي يَنْعِقُ بِهِ، فَحَذَفَ مِنَ الْأَوَّلِ: الْأَنْبِيَاءَ، لِدَلَالَةِ "الَّذِي يَنْعِقُ" عَلَيْهِ، وَمِنْ الثَّانِي: الَّذِي يَنْعِقُ بِهِ، لِدَلَالَةِ "الَّذِينَ كَفَرُوا" عَلَيْهِ.

(1) سورة النساء، الآية: 176.

(2) البرهان في علوم القرآن: 3 / 129.

(3) "شرح البديعية"، لشهاب الدين أبي جعفر أحمد بن يوسف بن مالك الرُّعَيْنِيِّ الْأَنْدَلُسِيِّ (ت. 779هـ)، وهو شرح على القصيدة البديعية المسماة: "الحُلَّةُ السَّيْرَى فِي مَدَحِ خَيْرِ الْوَرَى"، لشمس الدين أبي عبد الله محمد بن أحمد بن علي بن جابر الْأَنْدَلُسِيِّ (ت. 780هـ). كشف الظنون: 1 / 234-235.

(4) سورة البقرة، الآية: 171.

وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَأَدْخِلْ يَدَكَ فِي جَيْبِكَ تَخْرُجْ بَيْضَاءً﴾⁽¹⁾ فَحَذَفَ مِنَ
الْأَوَّلِ تَدْخُلُ غَيْرَ بَيْضَاءَ، وَمِنَ الثَّانِي وَأَخْرَجَهَا.

قَالَ الزَّرْكَشِيُّ: «هُوَ أَنْ يَجْتَمَعَ فِي الْكَلَامِ مُتَقَابِلَانِ، فَيُحَذَفُ مِنْ كُلِّ وَاحِدٍ
مِنْهُمَا مُقَابِلُهُ، لِدَلَالَةِ الْآخِرِ عَلَيْهِ»⁽²⁾. وَمِنْ أَمْثَلِهِ: ﴿خَلَطُوا عَمَلًا صَالِحًا
وَأَخَرًا سَيِّئًا﴾⁽³⁾ أَيَّ عَمَلًا صَالِحًا بَسِيًّا، وَأَخَرًا سَيِّئًا بِصَالِحٍ. وَمِنْ لَطِيفِهِ قَوْلُهُ
تَعَالَى: ﴿فِتْنَةٌ تُقَاتِلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَأُخْرَى كَافِرَةٌ﴾⁽⁴⁾ أَيَّ فِتْنَةٌ مُؤْمِنَةٌ تُقَاتِلُ فِي
سَبِيلِ اللَّهِ، وَأُخْرَى كَافِرَةٌ تُقَاتِلُ فِي سَبِيلِ الطَّاغُوتِ. وَلَهُ فِي الْقُرْآنِ نَظَائِرُ.
وَهُوَ أَبْلَغُ مَا يَكُونُ مِنَ الْكَلَامِ. وَيَأْخُذُ هَذِهِ التَّسْمِيَّةُ مِنَ الْحَبْكِ، الَّذِي مَعْنَاهُ
الشَّدُّ وَالْإِحْكَامُ، وَتَحْسِينُ أَثَرِ الصَّنْعَةِ فِي الثَّوْبِ، فَحَبْكُ الثَّوْبِ شَدُّ مَا بَيْنَ
خُيُوطِهِ مِنَ الْفُرْجِ وَشَدُّهُ وَإِحْكَامُهُ، بِحَيْثُ يَمْنَعُ عَنْهُ الْخَلَلُ مَعَ الْحُسْنِ
وَالرَّوْنَقِ.

وَبَيَانُ الْحَذْفِ مِنْهُ أَنَّ مَوَاضِعَ الْحَذْفِ مِنَ الْكَلَامِ، شُبِّهَتْ بِالْفُرْجِ بَيْنَ
الْخُيُوطِ، فَلَمَّا أَدْرَكَهَا النَّاقِدُ الْبَصِيرُ بِصَوْغِهِ الْمَاهِرِ فِي نَظْمِهِ وَحَوْكِهِ⁽⁵⁾،

(1) سورة النمل، الآية: 12.

(2) البرهان في علوم القرآن: 3 / 129.

(3) سورة التوبة، الآية: 102.

(4) سورة آل عمران، الآية: 13.

(5) الْحَوْكُ: من حاك الثوبَ يَحْوِكُهُ حَوْكًا وَحِيَاكًا وَحِيَاكَةً: نسجه. اللسان/ حوك.

فَوَضَعَ الْمَحذُوفَ مَوَاضِعَهُ، كَانَ حَائِكًا لَهُ، مَانِعًا مِنْ خَلَلٍ يَطْرُقُهُ، فَسَدَّ بِتَقْدِيرِهِ مَا يَحْصُلُ بِهِ الْخَلَلُ، مَعَ مَا أَكْسَبَهُ مِنَ الْحُسْنِ وَالرَّوْنَقِ.

النَّوعُ الرَّابِعُ: مَا يُسَمَّى بِالِاخْتِرَالِ، وَهُوَ مَا لَيْسَ وَاحِدًا مِمَّا سَبَقَ. وَهُوَ أَقْسَامٌ، لِأَنَّ الْمَحذُوفَ إمَّا كَلِمَةً؛ اسْمٌ أَوْ فِعْلٌ، أَوْ حَرْفٌ، أَوْ أَكْثَرُ.

أَمْثَلُهُ حَذْفُ الْإِسْمِ:

حَذْفُ الْمُضَافِ، وَهُوَ كَثِيرٌ فِي الْقُرْآنِ جَدًّا، حَتَّى قَالَ ابْنُ جَنِّي: فِي الْقُرْآنِ مِنْهُ زُهَاءُ أَلْفِ مَوْضِعٍ.

حَذْفُ الْمُبْتَدَأِ: يَكْثُرُ فِي جَوَابِ الْإِسْتِفْهَامِ، نَحْوُ: ﴿وَمَا أَدْرَاكَ مَا هِيَ نَارٌ﴾⁽¹⁾، أَيْ هِيَ نَارٌ، وَبَعْدَ فَاءِ الْجَوَابِ، نَحْوُ: ﴿مَنْ عَمِلَ صَالِحًا فَلِنَفْسِهِ﴾⁽²⁾ أَيْ فَعَمَلُهُ لِنَفْسِهِ، ﴿وَمَنْ أَسَاءَ فَعَلَيْهَا﴾⁽³⁾ أَيْ إِسَاءَتُهُ عَلَيْهَا، وَبَعْدَ الْقَوْلِ نَحْوُ: ﴿وَقَالُوا أَسَاطِيرُ الْأَوَّلِينَ﴾⁽⁴⁾، وَبَعْدَ مَا الْخَبَرُ صِفَةً لَهُ فِي الْمَعْنَى نَحْوُ: ﴿صُمُّكُمْ عُمِّي﴾⁽⁵⁾.

(1) سورة القارعة، الآية: 10-11.

(2) سورة فصلت، الآية: 46.

(3) نفسها، الآية: 46.

(4) سورة الفرقان، الآية: 5.

(5) سورة البقرة، الآية: 18.

حَذَفُ الْخَبَرِ: نَحَوَ: ﴿أَكُلْهَا دَائِمٌ وَظِلُّهَا﴾⁽¹⁾ أَي دَائِمٌ، وَيَحْتَمِلُ الْأَمْرَيْنِ،
 نَحَوَ ﴿فَصَبْرٌ جَمِيلٌ﴾⁽²⁾ أَي أَجْمَلُ، أَوْ فَأَمْرِي صَبْرٌ جَمِيلٌ.
 حَذَفُ الصِّفَةِ: نَحَوَ: ﴿يَأْخُذُ كُلَّ سَفِينَةٍ﴾⁽³⁾ أَي صَالِحَةٍ، بِدَلِيلِ أَنَّهُ قُرِئَ
 كَذَلِكَ.

حَذَفُ الْمَعْطُوفِ عَلَيْهِ: نَحَوَ: ﴿أَنْ اضْرِبْ بِعَصَاكَ الْبَحْرَ فَانْفَلَقَ﴾⁽⁴⁾ أَي
 فَضْرِبَ فَانْفَلَقَ.

وَحَذَفُ الْمَعْطُوفِ مَعَ الْعَاطِفِ: نَحَوَ: ﴿بِيَدِكَ الْخَيْرُ﴾⁽⁵⁾ أَي وَالشَّرُّ.

حَذَفُ الْمُبْدَلِ مِنْهُ: نَحَوَ: ﴿وَلَا تَقُولُوا لِمَا تَصِفُ أَلْسِنَتُكُمُ الْكَذِبَ﴾⁽⁶⁾
 أَي لِمَا تَصِفُهُ، وَالْكَذِبُ بَدَلٌ مِنَ الْهَاءِ.

حَذَفُ الْفَاعِلِ: لَا يَجُوزُ إِلَّا فِي فَاعِلِ الْمَصْدَرِ، نَحَوَ: ﴿لَا يَسْأَلُ الْإِنْسَانُ
 مِنْ دُعَاءِ الْخَيْرِ﴾⁽⁷⁾ أَي مِنْ دُعَائِهِ. وَجَوَزَهُ الْكِسَائِيُّ مُطْلَقًا لِذَلِيلٍ، وَخَرَجَ

(1) سورة الرعد، الآية: 35.

(2) سورة يوسف، الآية: 18.

(3) سورة الكهف، الآية: 79.

(4) سورة الشعراء، الآية: 63.

(5) سورة آل عمران، الآية: 26.

(6) سورة النحل، الآية: 116.

(7) سورة فصلت، الآية: 49.

عَلَيْهِ: ﴿إِذَا بَلَغَتِ التَّرَاقِي﴾⁽¹⁾ أَيِ الرُّوحِ، ﴿حَتَّى تَوَارَتْ بِالْحِجَابِ﴾⁽²⁾ أَيِ الشَّمْسِ.

حَذَفُ الْمَفْعُولِ: تَقَدَّمَ أَنَّهُ كَثِيرٌ فِي مَفْعُولِ الْمَشِيئَةِ وَالْإِرَادَةِ، وَيَرِدُ فِي غَيْرِهِمَا، نَحْوُ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ اتَّخَذُوا الْعِجْلَ﴾⁽³⁾ [أَيِ]⁽⁴⁾ إِلَهًا، ﴿كَلَّا سَوْفَ تَعْلَمُونَ﴾⁽⁵⁾ أَيِ عَاقِبَةِ أَمْرِكُمْ.

حَذَفُ الْحَالِ: يَكْثُرُ إِذَا كَانَ قَوْلًا، نَحْوُ: ﴿وَالْمَلَائِكَةُ يَدْخُلُونَ عَلَيْهِمْ مِنْ كُلِّ بَابٍ سَلَامٌ﴾⁽⁶⁾ أَيِ قَائِلِينَ.

حَذَفُ الْمُنَادَى: "أَلَا يَا اسْجُدُوا" أَيِ يَا هَؤُلَاءِ، "يَا لَيْتَ" أَيِ يَا قَوْمِ.

حَذَفُ الْعَائِدِ: يَقَعُ فِي أَرْبَعَةِ أَبْوَابٍ:

الصَّلَاةِ: نَحْوُ: ﴿أَهَذَا الَّذِي بَعَثَ اللَّهُ رَسُولًا﴾⁽⁷⁾ أَيِ بَعَثَهُ اللَّهُ.

وَالصَّفَةِ، نَحْوُ: ﴿وَاتَّقُوا يَوْمًا لَا تَجْزِي نَفْسٌ﴾⁽⁸⁾ أَيِ فِيهِ.

(1) سورة القيامة، الآية: 26.

(2) سورة ص، الآية: 32.

(3) سورة الأعراف، الآية: 152.

(4) ما بين معقوفين سقط من قونية ومن الأزهرية.

(5) سورة التكاثر، الآية: 3.

(6) سورة الرعد، الآية: 23-24.

(7) سورة الفرقان، الآية: 41.

(8) سورة البقرة، الآية: 48.

وَالْخَبَرِ نَحْوُ: ﴿وَكَلَّا وَعَدَ اللَّهُ الْحُسْنَى﴾⁽¹⁾ أَيْ وَعَدَهُ.

وَالْحَالِ، حَذَفُ مَخْصُوصِ نِعَمٍ: ﴿إِنَّا وَجَدْنَاهُ صَابِرًا نِعَمَ الْعَبْدُ﴾⁽²⁾ أَيْ
أَيُّوبُ.

حَذَفُ الْمَوْصُولِ: ﴿أَمَّا بِالَّذِي أُنْزِلَ إِلَيْنَا وَأُنْزِلَ إِلَيْكُمْ﴾⁽³⁾ أَيْ وَالَّذِي
أُنْزِلَ إِلَيْكُمْ، لِأَنَّ الَّذِي أُنْزِلَ إِلَيْنَا غَيْرُ الَّذِي أُنْزِلَ إِلَيْكُمْ، فَيُقَدَّرُ.

حَذَفُ الْفِعْلِ: يَطْرُدُ إِذَا كَانَ مُفَسَّرًا، نَحْوُ: ﴿وَإِنْ أَحَدٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ
اسْتَجَارَكَ﴾⁽⁴⁾.

حَذَفُ الْحَرْفِ، قِيلَ: حَذَفُ الْحَرْفِ لَيْسَ بِقِيَاسٍ، لِأَنَّ الْحُرُوفَ
لِلِاخْتِصَارِ، فَلَوْ كُنْتَ تَحَذِفُهَا، لَكُنْتَ تَخْتَصِرُهَا، وَاخْتِصَارُ الْمُخْتَصِرِ
إِجْحَافٌ بِهِ.

حَذَفُ هَمْزَةِ الْإِسْتِفْهَامِ، نَحْوُ: ﴿وَتِلْكَ نِعْمَةٌ تَمُنُّهَا عَلَيَّ﴾⁽⁵⁾ أَيْ أَوْ تِلْكَ.

حَذَفُ الْمَوْصُولِ الْحَرْفِيِّ، قَالَ ابْنُ مَالِكٍ: لَا يَجُوزُ إِلَّا فِي "أَنَّ"، نَحْوُ:
﴿وَمِنْ آيَاتِهِ يُرِيكُمْ الْبَرْقَ خَوْفًا﴾⁽⁶⁾.

(1) سورة النساء، الآية: 95.

(2) سورة ص، الآية: 44.

(3) سورة العنكبوت، الآية: 46.

(4) سورة التوبة، الآية: 6.

(5) سورة الشعراء، الآية: 22.

(6) سورة الروم، الآية: 24.

حَذَفُ الْجَارِّ: يَطْرُدُ مَعَ "أَنْ" وَ"إِنْ"، نَحْوُ: ﴿يَمُنُّونَ عَلَيْكَ أَنْ أَسْلَمُوا﴾⁽¹⁾ أَيْ بِأَنْ، وَنَحْوُ: ﴿أَيَعِدْكُمْ أَنْتُمْ﴾⁽²⁾ أَيْ بِأَنْتُمْ، وَجَاءَ مَعَ غَيْرِهِمَا، نَحْوُ: ﴿قَدَرْنَا مِنْ آيَاتٍ أَنْ لَا تَجْهَلَ﴾⁽³⁾ أَيْ قَدَرْنَا لَهُ: ﴿وَاخْتَارَ مُوسَى قَوْمَهُ﴾⁽⁴⁾ أَيْ مِنْ قَوْمِهِ.

حَذَفُ الْعَاطِفِ: نَحْوُ: ﴿وَجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَاعِمَةٌ﴾⁽⁵⁾ أَيْ وَوُجُوهٌ، عَظْفًا عَلَى ﴿وَجُوهٌ يَوْمَئِذٍ خَاشِعَةٌ﴾⁽⁶⁾.

حَذَفُ فَاءِ الْجَوَابِ: نَحْوُ: ﴿إِنْ تَرَكَ خَيْرًا الْوَصِيَّةُ لِلْوَالِدَيْنِ﴾⁽⁷⁾.

حَذَفُ حَرْفِ النَّدَاءِ: كَثِيرٌ، نَحْوُ: ﴿يُوسُفُ أَعْرِضْ﴾⁽⁸⁾.

وَفِي الْعَجَائِبِ⁽⁹⁾ لِلْكَرْمَانِيِّ: كَثُرَ حَذْفُ "يَا" فِي الْقُرْآنِ مِنَ الرَّبِّ تَنْزِيهًا وَتَعْظِيمًا، لِأَنَّ فِي النَّدَاءِ طَرَفًا مِنَ الْأَمْرِ، نَحْوُ: ﴿رَبِّ إِنِّي وَهَنَ الْعَظْمُ﴾⁽¹⁰⁾.

(1) سورة الحجرات، الآية: 17.

(2) سورة المؤمنون، الآية: 35.

(3) سورة يس، الآية: 39.

(4) سورة الأعراف، الآية: 155.

(5) سورة الغاشية، الآية: 8.

(6) نفسها، الآية: 2.

(7) سورة البقرة، الآية: 180.

(8) سورة يوسف، الآية: 29.

(9) عنوانه: "الغرائب والعجائب في تفسير القرآن الكريم"، لأبي القاسم محمود بن حمزة بن نصر الكرماني توفي في حدود سنة: 500هـ.

(10) سورة مريم، الآية: 4.

حَذَفُ "قَدْ" فِي الْمَاضِي إِذَا وَقَعَ حَالًا: نَحَوُ: ﴿أَوْ جَاءُوكُمْ حَصِرَتْ
صُدُورُهُمْ﴾⁽¹⁾ أَيِ قَدْ حَصِرَتْ.

حَذَفُ "لَا" النَّافِيَةِ: يَطْرُدُ فِي جَوَابِ الْقَسَمِ، إِذَا كَانَ الْمَنْفِي مُضَارِعًا، نَحَوُ
﴿وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ﴾⁽²⁾ أَيِ لَا يُطِيقُونَهُ⁽³⁾.

حَذَفُ لَامِ التَّوْطِئَةِ: نَحَوُ: ﴿وَإِنْ أَطَعْتُمُوهُمْ إِنَّكُمْ لَمُشْرِكُونَ﴾⁽⁴⁾.

حَذَفُ لَامِ الْأَمْرِ: نَحَوُ: ﴿قُلْ لِعِبَادِيَ الَّذِينَ آمَنُوا يُقِيمُوا﴾⁽⁵⁾.

حَذَفُ لَامِ لَقَدْ: يَحْسُنُ مَعَ طُولِ الْكَلَامِ، نَحَوُ: ﴿قَدْ أَفْلَحَ مَنْ زَكَّاهَا﴾⁽⁶⁾.

حَذَفُ نُونِ التَّوْكِيدِ: نَحَوُ قِرَاءَةً: ﴿أَلَمْ نَشْرَحْ﴾⁽⁷⁾ بِالنَّضْبِ.

حَذَفُ نُونِ الْجَمْعِ: عَلَيْهِ قِرَاءَةٌ: ﴿وَمَا هُمْ بِضَارِّينَ بِهِ مِنْ أَحَدٍ﴾⁽⁸⁾.

حَذَفُ التَّنْوِينِ: عَلَيْهِ قِرَاءَةٌ: ﴿وَلَا اللَّيْلُ سَابِقُ النَّهَارِ﴾⁽⁹⁾ بِالنَّضْبِ.

(1) سورة النساء، الآية: 90.

(2) سورة البقرة، الآية: 184.

(3) المثال ليس في محله، وفي الإتيان: 212 / 3: "حذف" "لا" النافية يطرد في جواب القسم إذا كان المنفي مضارعاً نحو: ﴿تالله تفتأ﴾، وورد في غيره نحو: ﴿وعلى الذين يطيقونه فدية﴾.

(4) سورة الأنعام، الآية: 121.

(5) سورة إبراهيم، الآية: 31.

(6) سورة الشمس، الآية: 9.

(7) سورة الشرح، الآية: 1.

(8) سورة البقرة، الآية: 102.

(9) سورة يس، الآية: 40.

حَذَفُ حَرَكَةِ الْإِعْرَابِ وَالْبِنَاءِ: وَعَلَيْهِ قِرَاءَةُ ﴿بَارِئُكُمْ﴾، وَ﴿يَأْمُرُكُمْ﴾، بِسُكُونِهِمَا.

أَمْثَلَةُ حَذَفِ أَكْثَرِ مِنْ كَلِمَةٍ:

حَذَفُ مُضَافَيْنِ: نَحْوُ: ﴿مِنْ أَثَرِ الرَّسُولِ﴾⁽¹⁾ أَيِ مِنْ أَثَرِ حَافِرِ فَرَسِ الرَّسُولِ.

حَذَفُ ثَلَاثَةِ مُضَافَاتٍ: نَحْوُ: ﴿فَكَانَ قَابَ قَوْسَيْنِ﴾⁽²⁾ أَيِ كَانَ مِقْدَارُ مَسَافَةٍ قُرْبِهِ مِثْلَ قَابِ قَوْسَيْنِ، فَحُذِفَ ثَلَاثَةٌ مِنْ اسْمٍ كَانَ، وَوَاحِدٌ مِنْ خَبَرِهَا.

حَذَفُ مَفْعُولِي بَابِ ظَنَّ: ﴿أَيْنَ شُرَكَائِيَ الَّذِينَ كُنْتُمْ تَزْعُمُونَ﴾⁽³⁾ أَيِ تَزْعُمُونَهُمْ شُرَكَائِيَ.

حَذَفُ الْجَارِّ مَعَ الْمَجْرُورِ: ﴿خَلَطُوا عَمَلًا صَالِحًا﴾⁽⁴⁾ أَيِ بِسَيِّئٍ ﴿وَأَخَرًا سَيِّئًا﴾ أَيِ بِصَالِحٍ.

حَذَفُ الْعَاطِفِ مَعَ الْمَعْطُوفِ: تَقَدَّمَ.

حَذَفُ الشَّرْطِ وَفِعْلِهِ، يَطْرُدُ بَعْدَ الطَّلَبِ، نَحْوُ: ﴿فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ﴾⁽⁵⁾ أَيِ إِنْ اتَّبَعْتُمُونِي.

(1) سورة طه، الآية: 96.

(2) سورة النجم، الآية: 9.

(3) سورة القصص، الآية: 62.

(4) سورة التوبة، الآية: 102.

(5) سورة آل عمران، الآية: 31.

حَذَفُ جَوَابِ الشَّرْطِ: نَحْوُ: ﴿وَلَوْ جِئْنَا بِمِثْلِهِ مَدَدًا﴾⁽¹⁾ أَيْ لَنَفَدَ الْبَحْرُ.

حَذَفُ جُمْلَةِ الْقَسَمِ: نَحْوُ: ﴿لَأُعَذِّبَنَّهُ عَذَابًا﴾⁽²⁾ أَيْ وَاللَّهِ.

حَذَفُ جَوَابِهِ: ﴿وَالنَّازِعَاتِ غَرْقًا﴾⁽³⁾ الْآيَاتِ، أَيْ لَتُبْعَثَنَّ. ﴿صَ وَالْقُرْآنِ ذِي الذِّكْرِ﴾⁽⁴⁾ أَيْ لَمُعْجَزٌ.

حَذَفُ جُمْلَةِ مُسَبِّحَةٍ عَنِ الْمَذْكُورِ: نَحْوُ: ﴿لِيُحِقَّ الْحَقَّ وَيُبْطِلَ الْبَاطِلَ﴾⁽⁵⁾ أَيْ فَعَلَ مَا فَعَلَ.

حَذَفُ جُمْلَةٍ كَثِيرَةٍ: نَحْوُ: ﴿فَارْسِلُونِ يُوسُفَ أَيُّهَا الصِّدِّيقُ﴾⁽⁶⁾ أَيْ فَارْسِلُونِي إِلَى يُوسُفَ، لِاسْتَعْبَرِهِ الرَّؤْيَا، فَفَعَلُوا، فَأَتَاهُ، فَقَالَ لَهُ: يَا يُوسُفَ. وَاعْلَمْ أَنَّهُ تَارَةً لَا يُقَامُ شَيْءٌ مَقَامَ الْمَحْذُوفِ كَمَا تَقَدَّمَ، وَتَارَةً يُقَامُ مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ، نَحْوُ: ﴿فَإِنْ تَوَلَّوْا فَقَدْ أَبْلَغْتُكُمْ مَا أُرْسِلْتُ بِهِ إِلَيْكُمْ﴾⁽⁷⁾ فَلَيْسَ الْإِبْلَغُ هُوَ الْجَوَابُ لِتَقَدُّمِهِ عَلَى تَوَلَّيْهِمْ، وَإِنَّمَا التَّقْدِيرُ: "فَإِنْ تَوَلَّوْا فَلَا لَوْمَ عَلَيَّ"، أَوْ فَلَا عُذْرَ لَكُمْ، لِأَنِّي أَبْلَغْتُكُمْ.

(1) سورة الكهف، الآية: 109.

(2) سورة النمل، الآية: 21.

(3) سورة النازعات، الآية: 1.

(4) سورة ص، الآية: 1.

(5) سورة الأنفال، الآية: 8.

(6) سورة يوسف، الآية: 46.

(7) سورة هود، الآية: 57.

إِذَا عَرَفْتَ حَالَ الْإِيْجَازِ، فَاعْلَمْ أَنَّ الْإِطْنَابَ أَنْوَاعٌ:

الْأَوَّلُ: يَكُونُ بِتَكْثِيرِ الْجُمْلِ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ (1) الْآيَةِ فِي سُورَةِ الْبَقَرَةِ، أَطْنَبَ فِيهَا أَبْلَغَ إِطْنَابٍ، لِكَوْنِ الْخِطَابِ مَعَ الثَّقَلَيْنِ، وَفِي كُلِّ عَصْرِ وَحِينٍ، لِلْعَالَمِ مِنْهُمْ وَالْجَاهِلِ، وَالْمُوَافِقِ وَالْمُنَافِقِ.

الثَّانِي: يَكُونُ بِالْمُفْرَدَاتِ، وَذَلِكَ أَنْوَاعٌ:

أَحَدُهَا: دُخُولُ حَرْفٍ فَأَكْثَرَ مِنْ حُرُوفِ التَّأْكِيدِ السَّابِقَةِ فِي نَوْعِ الْأَدَوَاتِ وَهِيَ: إِنَّ، وَأَنَّ، وَلَا مُ الْإِبْتِدَاءِ وَالْقَسَمِ، وَأَلَا الْإِسْتِفْتَا حِيَّةً، وَأَمَّا، وَهَذَا لِلتَّنْبِيهِ، وَكَأَنَّ فِي تَأْكِيدِ التَّشْبِيهِ، وَلَكِنَّ فِي تَأْكِيدِ الْإِسْتِذْرَاكِ، وَلَيْتَ فِي تَأْكِيدِ التَّمَنِّيِّ، وَلَعَلَّ فِي تَأْكِيدِ التَّرْجِيِّ، وَضَمِيرُ الشَّأْنِ، وَضَمِيرُ الْفَضْلِ، وَأَمَّا فِي تَأْكِيدِ الشَّرْطِ، وَقَدْ، وَالسَّيْنُ، وَسَوْفَ، وَالنُّونَانِ فِي تَأْكِيدِ الْفِعْلِيَّةِ، وَلَا التَّبَرُّثِ، وَلَنْ وَلَمَّا فِي تَأْكِيدِ النَّفْيِ. وَإِنَّمَا يَحْسُنُ تَأْكِيدُ الْكَلَامِ بِهَا إِذَا كَانَ الْمُخَاطَبُ بِهِ مُنْكَرًا أَوْ مُتَرَدِّدًا، وَيَتَفَاوَتْ التَّأْكِيدُ بِحَسَبِ قُوَّةِ الْإِنْكَارِ وَضَعْفِهِ. وَقَدْ تَقَرَّرَ تَفْصِيلُهُ فِي عِلْمِ الْمَعَانِي.

[الثَّانِي: دُخُولُ الْأَحْرَفِ الزَّائِدَةِ. قَالَ ابْنُ جَنِّي: كُلُّ حَرْفٍ زِيدَ فِي كَلَامِ

الْعَرَبِ فَهُوَ قَائِمٌ مَقَامَ إِعَادَةِ الْجُمْلَةِ مَرَّةً أُخْرَى. وَقَالَ الزَّمَخْشَرِيُّ فِي

كَشَّافِهِ: تَقْدِيمُ الْبَاءِ فِي خَبَرِ مَا وَلَيْسَ لِتَأْكِيدِ النَّفْيِ، كَمَا أَنَّ اللَّامَ لِتَأْكِيدِ الْإِيجَابِ⁽¹⁾.

- الثَّالِثُ: التَّأْكِيدُ الصَّنَاعِيُّ، وَهُوَ أَرْبَعَةُ أَقْسَامٍ:

- أَحَدُهَا: التَّوْكِيدُ الْمَعْنَوِيُّ بِكُلِّ وَأَجْمَعَ وَكِلا وَكِلتَا، وَفَائِدَتُهُ رَفْعُ تَوْهَمِ الْمَجَازِ، وَعَدَمُ الشُّمُولِ.

- وَثَانِيهَا: التَّأْكِيدُ اللَّفْظِيُّ، وَهُوَ تَكَرُّارُ اللَّفْظِ، إِمَّا بِمُرَادِفِهِ، نَحْوُ: ﴿ضَيْقًا حَرَجًا﴾⁽²⁾، وَإِمَّا بِلَفْظِهِ، فَفِي الْإِسْمِ، نَحْوُ: ﴿دَكَّا دَكَّا﴾⁽³⁾، وَفِي الْفِعْلِ، نَحْوُ: ﴿فَمَهَّلَ الْكَافِرِينَ أَمَهُلَهُمْ﴾⁽⁴⁾، وَاسْمِ الْفِعْلِ، نَحْوُ: ﴿هَيْهَاتَ هَيْهَاتَ﴾⁽⁵⁾، وَالْحَرْفِ، نَحْوُ: ﴿فَفِي الْجَنَّةِ خَالِدِينَ فِيهَا﴾⁽⁶⁾، وَالْجُمْلَةِ، نَحْوُ: ﴿فَإِنَّ مَعَ الْعُسْرِ يُسْرًا إِنَّ مَعَ الْعُسْرِ يُسْرًا﴾⁽⁷⁾. وَالْأَحْسَنُ اقْتِرَانُ الثَّانِيَةِ بِـ "ثُمَّ"، نَحْوُ: ﴿كَلاَّ سَوْفَ تَعْلَمُونَ ثُمَّ كَلَّا سَوْفَ تَعْلَمُونَ﴾⁽⁸⁾.

(1) ما بين معقوفين سقط من قونية.

(2) سورة الأنعام، الآية: 125.

(3) سورة الفجر، الآية: 21.

(4) سورة الطارق، الآية: 17.

(5) سورة المؤمنون، الآية: 36.

(6) سورة هود، الآية: 108.

(7) سورة الشرح، الآية: 5-6.

(8) سورة التكاثر، الآية: 3-4.

وَمِنْ هَذَا النَّوعِ: تَأْكِيدُ الضَّمِيرِ الْمُتَّصِلِ بِالْمُنْفَصِلِ، نَحْوُ: ﴿اسْكُنْ أَنْتَ وَزَوْجُكَ﴾⁽¹⁾، ﴿وَأَمَّا أَنْ نَكُونَ نَحْنُ الْمُلْقِينَ﴾⁽²⁾، وَمِنْ تَأْكِيدِ الْمُنْفَصِلِ بِمِثْلِهِ، نَحْوُ: ﴿وَهُمْ بِالْآخِرَةِ هُمْ كَافِرُونَ﴾⁽³⁾.

وَالثَّاهِي: تَأْكِيدُ الْفِعْلِ بِمَصْدَرِهِ، وَهُوَ عَوَضٌ مِنْ تَكَرُّرِ الْفِعْلِ مَرَّتَيْنِ، وَفَائِدَتُهُ رَفْعُ تَوَهُمِ الْمَجَازِ فِي الْفِعْلِ بِخِلَافِ التَّوَكِيدِ السَّابِقِ، فَإِنَّهُ لِرَفْعِ تَوَهُمِ الْمَجَازِ فِي الْمُسْنَدِ إِلَيْهِ، مِثَالُهُ: ﴿وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾⁽⁴⁾.

وَالْأَصْلُ فِي هَذَا النَّوعِ أَنْ يُنْعَتَ بِالْوَصْفِ الْمُرَادِ، نَحْوُ: ﴿اذْكُرُوا اللَّهَ ذِكْرًا كَثِيرًا﴾⁽⁵⁾، ﴿وَسَرَّحُوهُمْ سَرَاحًا جَمِيلًا﴾⁽⁶⁾. وَقَدْ يُضَافُ وَصْفُهُ إِلَيْهِ، نَحْوُ: ﴿اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ﴾⁽⁷⁾. وَقَدْ يُؤَكَّدُ بِمَصْدَرِ فِعْلٍ آخَرَ، أَوْ اسْمٍ عَيْنٍ نِيَابَةً عَنِ الْمَصْدَرِ، نَحْوُ: ﴿وَتَبَتَّلْ إِلَيْهِ تَبْتِيلًا﴾⁽⁸⁾، وَالْمَصْدَرُ تَبَتُّلاً، ﴿وَاللَّهُ أَنْبَتَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ نَبَاتًا﴾⁽⁹⁾ أَيْ إِنْبَاتًا، وَالنَّبَاتُ اسْمُ عَيْنٍ.

(1) سورة البقرة، الآية: 35.

(2) سورة الأعراف، الآية: 115.

(3) سورة هود، الآية: 19.

(4) سورة الأحزاب، الآية: 56.

(5) نفسها، الآية: 41.

(6) نفسها، الآية: 49.

(7) سورة آل عمران، الآية: 102.

(8) سورة المزمل، الآية: 8.

(9) سورة نوح، الآية: 17.

وَرَابِعُهَا: الْحَالُ الْمُؤَكَّدَةُ نَحْوُ: ﴿وَيَوْمَ أُبْعَثُ حَيًّا﴾⁽¹⁾، ﴿وَأَرْسَلْنَاكَ لِلنَّاسِ رَسُولًا﴾⁽²⁾.

الرَّابِعُ: التَّكْرِيرُ، وَهُوَ أَبْلَغُ مِنَ التَّأْكِيدِ، وَهُوَ مِنْ مَحَاسِنِ الْفَصَاحَةِ، خِلَافًا لِبَعْضِ مَنْ غَلَطَ، وَلَهُ فَوَائِدُ، مِنْهَا:

التَّقْرِيرُ، وَقَدْ قِيلَ: الْكَلَامُ إِذَا تَكَرَّرَ تَقَرَّرَ. قَالَ تَعَالَى ﴿وَصَرَّفْنَا فِيهِ مِنْ الْوَعِيدِ لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ أَوْ يُحْدِثُ لَهُمْ ذِكْرًا﴾⁽³⁾. وَهَذَا هُوَ السَّبَبُ فِي تَكْرِيرِ الْأَقَاصِيصِ وَالْإِنذَارِ فِي الْقُرْآنِ. وَمِنْهَا: التَّأْكِيدُ.

وَمِنْهَا: زِيَادَةُ التَّنْبِيهِ عَلَى مَا يَنْفِي التُّهْمَةَ، لِيَكْمُلَ تَلْقَى الْكَلَامِ بِالْقَبُولِ. وَمِنْهُ: ﴿وَقَالَ الَّذِي آمَنَ يَا قَوْمِ اتَّبِعُونِ أَهْدِكُمْ سَبِيلَ الرَّشَادِ يَا قَوْمِ إِنَّمَا هَذِهِ الْحَيَاةُ الدُّنْيَا مَتَاعٌ﴾⁽⁴⁾، فَإِنَّهُ كَرَّرَ فِيهِ النَّدَاءَ لِذَلِكَ.

وَمِنْهَا: إِذَا طَالَ الْكَلَامُ وَخُشِيَ تَنَاسِي الْأَوَّلِ أُعِيدَ ثَانِيًا، تَطْرِيقًا لَهُ وَتَجْدِيدًا لِعَهْدِهِ، نَحْوُ: ﴿إِنِّي رَأَيْتُ أَحَدَ عَشَرَ كَوْكَبًا وَالشَّمْسَ وَالْقَمَرَ رَأَيْتُهُمْ﴾⁽⁵⁾.

(1) سورة مريم، الآية: 33.

(2) سورة النساء، الآية: 79.

(3) سورة طه، الآية: 113.

(4) سورة غافر، الآية: 38-39.

(5) سورة يوسف، الآية: 4.

وَمِنْهَا: التَّعْظِيمُ وَالتَّهْوِيلُ، نَحْوُ: ﴿الْحَاقَّةُ مَا الْحَاقَّةُ﴾⁽¹⁾، وَ﴿الْقَارِعَةُ مَا الْقَارِعَةُ﴾⁽²⁾، وَ﴿أَصْحَابُ الْيَمِينِ مَا أَصْحَابُ الْيَمِينِ﴾⁽³⁾.

وَاعْلَمْ أَنَّهُ قَدْ يُورَدُ فِي صُورَةِ التَّكْرَارِ وَلَيْسَ مِنْهُ، كَالْقِصَصِ الْمُتَكَرِّرَةِ مَثَلًا: ذَكَرَ اللَّهُ مُوسَى فِي كِتَابِهِ فِي مِئَةٍ وَعِشْرِينَ مَوْضِعًا، وَقِصَّةَ نُوحٍ فِي خَمْسٍ وَعِشْرِينَ آيَةً، وَذَكَرَ قِصَّةَ مُوسَى فِي سَبْعِينَ آيَةً.

وَأَلَّفَ الْبَذْرُ ابْنُ جَمَاعَةَ⁽⁴⁾ كِتَابًا سَمَّاهُ: "الْمُقْتَنَصُ فِي فَوَائِدِ تَكَرُّرِ الْقِصَصِ". وَذَكَرَ فَوَائِدَ مِنْهَا:

أَنَّ فِي كُلِّ مِنْهَا زِيَادَةٌ لَيْسَتْ فِي الْأُخْرَى، أَوْ إِبْدَالُ كَلِمَةٍ بِأُخْرَى لِنُكْتَةٍ، وَهَذِهِ عَادَةُ الْبُلْغَاءِ.

وَمِنْهَا: أَنَّ الرِّجَالَ مِنَ الطَّوَائِفِ يَتَرَدَّدُونَ، فَكَرَّرَ لئَلَّا يَفُوتَ عَنْ كُلِّ طَائِفَةٍ كُلُّ هَذِهِ الْقِصَصِ.

وَمِنْهَا: أَنَّ فِي إِبْرَازِ الْكَلَامِ فِي فُنُونٍ كَثِيرَةٍ، وَأَسَالِيبَ مُخْتَلِفَةٍ، مَا لَا يَخْفَى مِنَ الْفَصَاحَةِ.

(1) سورة الحاقة، الآية: 1-2.

(2) سورة القارعة، الآية: 1-2.

(3) سورة الواقعة، الآية: 27.

(4) محمد بن إبراهيم بن سعد الله بن جماعة بدر الدين أبو عبد الله، الحموي الشافعي (ت.

733هـ). ترجمته في: نكت الهميان: 235، وفوات الوفيات: 2/ 174.

وَمِنْهَا: أَنَّ الدَّوَاعِيَ تَتَوَفَّرُ عَلَى نَقْلِ الْأَحْكَامِ دُونَ الْقَصَصِ، فَلِهَذَا كُرِّرَتْ الْقَصَصُ دُونَ الْأَحْكَامِ.

وَمِنْهَا: أَنَّ فِيهِ إِظْهَارَ عَجْزِ الْقَوْمِ، لِأَنَّهُمْ عَجَزُوا عَنْهُ بِأَيِّ نَظْمٍ جَاءُوا، وَبِأَيِّ عِبَارَةٍ عَبَّرُوا.

وَمِنْهَا: أَنَّهُ لَمَّا تَحَدَّاهُمْ، وَقَالَ: ﴿فَاتُوا بِسُورَةٍ مِثْلِهِ﴾⁽¹⁾، لَرُبَّمَا تَوَهَّمُ أَنَّكُمْ تَعْجِزُونَ كَعَجْزِنَا، فَكَرَّرَ دَفْعًا لِهَذَا الْوَهْمِ.

وَمِنْهَا: أَنَّ النُّفُوسَ مَجْبُولَةٌ عَلَى حُبِّ التَّنْقُلِ فِي الْأَشْيَاءِ الْمُتَجَدِّدَةِ وَاسْتِلْذَازِهَا.

وَأَيْضًا مَعَ هَذَا التَّكْرِيرِ، لَمْ يَحْصُلْ فِيهِ هُجْنَةٌ، وَلَا مَلَلٌ لِسَامِعِهِ، فَبَايَنَ ذَلِكَ كَلَامَ الْمَخْلُوقِينَ. وَأَمَّا الْحِكْمَةُ فِي عَدَمِ تَكْرِيرِ قِصَّةِ يُوسُفَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، بِوُجُوهٍ:

أَحَدُهَا: الْإِغْضَاءُ عَنْ عِشْقِ النِّسْوَةِ، [وَسِتْرُهَا]⁽²⁾ أَوَّلَى.

وِثَانِيهَا: أَنَّهَا اخْتَصَّتْ بِحُصُولِ الْفَرَجِ بَعْدَ الشَّدَّةِ، فَتَوَفَّرَ الدَّوَاعِيَ عَلَى نَقْلِهَا مِنْ غَيْرِ تَكْرِيرٍ.

(1) سورة البقرة، الآية: 23.

(2) وَسِتْرُهَا، فِي مَوَادِّ مَلَا.

وَنَالِئُهَا: كَرَّرَهَا إِشَارَةً إِلَى عَجْزِ الْعَرَبِ، كَأَنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَهُمْ: إِنْ كَانَ الْقُرْآنُ مِنَ الْبَشَرِ، فَافْعَلُوا فِي قِصَّةِ يُوسُفَ مَا فَعَلْتُ فِي سَائِرِ الْقَصَصِ. وَهَذَا مَا ذَكَرَهُ الْأُسْتَاذُ أَبُو إِسْحَاقَ الْأُسْفَرَايِينِيُّ.

وَرَابِعُهَا: أَنَّهَا نَزَلَتْ بِسَبَبِ طَلَبِ الصَّحَابَةِ، فَنَزَلَتْ مَبْسُوطَةً تَامَةً.

قُلْتُ: وَهَذَا الْوُجْهُ جَوَابٌ لِبَسْطِهَا، لَا لِعَدَمِ تَكْرِيرِهَا، وَالْكَلَامُ فِي التَّكْرِيرِ.

وَخَامِسُهَا: وَهُوَ أَقْوَى الْوُجُوهِ، أَنَّ سَائِرَ الْقَصَصِ أُنْزِلَتْ لِإِفَادَةِ إِهْلَاكِ مَنْ كَذَّبُوا الرُّسُلَ، وَالتَّنْبِيهِ عَلَى الْمُشْرِكِينَ بِذَلِكَ، وَالْحَاجَةُ إِلَى هَذَا مُتَكَرِّرَةٌ بِخِلَافِ قِصَّةِ يُوسُفَ. وَبِهَذَا يُعْلَمُ وَجْهُ عَدَمِ تَكْرِيرِ قِصَّةِ أَصْحَابِ الْكَهْفِ، وَقِصَّةِ ذِي الْقَرْنَيْنِ، وَقِصَّةِ مُوسَى مَعَ الْخَضِرِ، وَقِصَّةِ الذَّبِيحِ.

فَإِنْ قُلْتُ: قَدْ تَكَرَّرَتْ قِصَّةُ وَلَادَةِ يَحْيَى، وَوَلَادَةِ عِيسَى مَرَّتَيْنِ، وَلَيْسَتْ مِنْ قِبَلِ مَا ذَكَرْتُ.

قُلْتُ: الْأُولَى: فِي سُورَةِ ﴿كَهْيَعَص﴾⁽¹⁾ وَهِيَ مَكِّيَّةٌ، أُنْزِلَتْ خِطَابًا لِأَهْلِ مَكَّةَ.

وَالثَّانِيَةُ: فِي سُورَةِ آلِ عِمْرَانَ، وَهِيَ مَدَنِيَّةٌ، أُنْزِلَتْ خِطَابًا لِيَهُودَ وَلِنَصَارَى نَجْرَانَ حِينَ قَدِمُوا، وَلِهَذَا اتَّصَلَ بِهَا ذِكْرُ الْمُحَاجَّةِ وَالْمُبَاهَلَةِ.

النَّوعُ الْخَامِسُ: الصِّفَةُ، وَتَرَدُّ لِأَسْبَابٍ:

(1) سورة مريم، الآية: 1.

أَحَدَهَا: التَّخْصِصُ فِي النِّكَرَةِ، نَحْوُ: ﴿فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ﴾⁽¹⁾.

الثَّانِي: التَّوْضِيحُ فِي الْمَعْرِفَةِ، أَيْ لِيَزَادَةَ الْبَيَانِ، نَحْوُ ﴿وَرَسُولِهِ النَّبِيُّ الْأُمِّيُّ﴾⁽²⁾.

الثَّالِثُ: الْمَدْحُ وَالثَّنَاءُ، وَمِنْهُ صِفَاتُ اللَّهِ تَعَالَى.

الرَّابِعُ: الذَّمُّ، نَحْوُ: ﴿الرَّجِيمُ﴾.

الخَامِسُ: التَّأْكِيدُ لِرَفْعِ الْإِبْهَامِ، نَحْوُ: ﴿لَا تَتَّخِذُوا إِلَهَيْنِ اثْنَيْنِ﴾⁽³⁾، فَهِيَ الْإِتِّخَاذُ لِكَوْنِهِمَا اثْنَيْنِ، لَا لِمَعْنَى آخَرَ، مِنْ كَوْنِهِمَا عَاجِزَيْنِ أَوْ غَيْرَ ذَلِكَ. فَكَمَا أَنَّ الْوَحْدَةَ لِلنَّوْعِيَّةِ، وَلِنَفْيِ الْعَدَدِ، كَذَلِكَ نَفْيُ التَّثْنِيَّةِ قَدْ يَكُونُ لِنَفْيِ الْوَحْدَةِ النَّوْعِيَّةِ، وَقَدْ يَكُونُ لِنَفْيِ الْإِثْنِيَّةِ.

فَائِدَةٌ

الصِّفَةُ الْعَامَّةُ لَا تَأْتِي بَعْدَ الصِّفَاتِ الْخَاصَّةِ، فَلَا يُقَالُ: فَصِيحٌ مُتَكَلِّمٌ، بَلْ يُعَكَّسُ. وَيُشْكَلُ فِي إِسْمَاعِيلَ: ﴿وَكَانَ رَسُولًا نَبِيًّا﴾⁽⁴⁾. وَيُجَابُ: بِأَنَّهُ حَالٌ، أَيْ مُرْسَلًا، لَا صِفَةً.

(1) سورة النساء، الآية: 92.

(2) سورة الأعراف، الآية: 158.

(3) سورة النحل، الآية: 51.

(4) سورة مريم، الآية: 51.

وَإِذَا وَقَعَتِ الصَّفَةُ بَيْنَ مُتَضَايِفَيْنِ أَوَّلُهُمَا عَدَدٌ، جَازَ إِجْرَاؤُهَا عَلَى الْمُضَافِ، نَحْوُ: ﴿سَبْعَ سَمَاوَاتٍ طِبَاقًا﴾⁽¹⁾، وَعَلَى الْمُضَافِ إِلَيْهِ، نَحْوُ: ﴿سَبْعَ بَقَرَاتٍ سِمَانٍ﴾⁽²⁾. وَإِذَا تَكَرَّرَتِ النُّعُوتُ لِوَاحِدٍ، فَإِنْ تَبَاعَدَ مَعَانِيهَا، فَالْأَحْسَنُ الْعَطْفُ، نَحْوُ: ﴿هُوَ الْأَوَّلُ وَالْآخِرُ وَالظَّاهِرُ وَالْبَاطِنُ﴾⁽³⁾، وَإِلَّا تَرَكَهُ، نَحْوُ: ﴿وَلَا تُطِيعُ كُلَّ حَلَّافٍ مَهِينٍ هَمَّازٍ مَشَاءٍ بِنَمِيمٍ﴾⁽⁴⁾. الْآيَةُ.

فَائِدَةٌ

قَطْعُ النُّعُوتِ فِي مَقَامِ الْمَدْحِ وَالذَّمِّ أَبْلَغُ مِنْ إِجْرَائِهَا، لِأَنَّ الْمَقَامَ يَقْتَضِي الْإِطْنَابَ، وَالْمَعَانِي عِنْدَ الْإِخْتِلَافِ تَتَنَوَّعُ وَتَتَفَنَّنُ، وَعِنْدَ الْإِتِّحَادِ تَكُونُ نَوْعًا وَاحِدًا. مِثَالُهُ فِي الْمَدْحِ: ﴿وَالْمُؤْمِنُونَ يُؤْمِنُونَ بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنْزِلَ مِنْ قَبْلِكَ وَالْمُقِيمِينَ الصَّلَاةَ﴾⁽⁵⁾، إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَالْمُوفُونَ بِعَهْدِهِمْ إِذَا عَاهَدُوا وَالصَّابِرِينَ﴾⁽⁶⁾، وَمِثَالُهُ فِي الذَّمِّ: ﴿وَأَمْرَأَتُهُ حَمَّالَةَ الْحَطَبِ﴾⁽⁷⁾.

(1) سورة الملك، الآية: 3.

(2) سورة يوسف، الآية: 43.

(3) سورة الحديد، الآية: 3.

(4) سورة القلم، الآية: 10 - 11.

(5) سورة النساء، الآية: 162.

(6) سورة البقرة، الآية: 177.

(7) سورة المسد، الآية: 4.

النَّوعُ السَّادِسُ: الْبَدَلُ، وَالْقَصْدُ بِهِ الْإِيضَاحُ بَعْدَ الْإِنْهَامِ، وَفَائِدَتُهُ الْبَيَانُ
وَالتَّكْيِيدُ. أَمَّا الْبَيَانُ فَوَاضِحٌ، وَأَمَّا التَّكْيِيدُ، فَلِأَنَّهُ عَلَى نِيَّةِ تَكْرِيرِ الْعَامِلِ،
فَكَأَنَّهُ مِنْ جُمْلَتَيْنِ، وَلِأَنَّهُ دَلَّ عَلَى مَا دَلَّ عَلَيْهِ الْأَوَّلُ، إِمَّا بِالْمُطَابَقَةِ فِي بَدَلِ
الْكُلِّ، وَإِمَّا بِالتَّضَمُّنِ فِي بَدَلِ الْبَعْضِ، أَوْ بِالِالْتِزَامِ فِي بَدَلِ الْإِشْتِمَالِ.

النَّوعُ السَّابِعُ: عَطْفُ الْبَيَانِ، وَهُوَ فِي الْإِيضَاحِ كَالصِّفَةِ، لَكِنْ يُفَارِقُهَا فِي
أَنَّهُ وَضِعَ لِيَدُلَّ عَلَى الْإِيضَاحِ بِاسْمٍ مُخْتَصٍّ بِهِ، بِخِلَافِ الصِّفَةِ، فَإِنَّهَا
وُضِعَتْ لِتَدُلَّ عَلَى مَعْنَى حَاصِلٍ فِي مَتْبُوعِهَا، وَيُفَارِقُ الْبَدَلَ بِأَنَّ الْبَدَلَ هُوَ
الْمُقْصُودُ، كَأَنَّكَ قَرَرْتَهُ فِي مَوْضِعِ الْمُبْدَلِ مِنْهُ، وَعَطْفُ الْبَيَانِ، وَمَا عُطِفَ
عَلَيْهِ، كُلُّ مِنْهُمَا مَقْصُودٌ.

النَّوعُ الثَّامِنُ: عَطْفُ أَحَدِ الْمُتَرَادِفَيْنِ عَلَى الْآخَرِ، وَالْقَصْدُ مِنْهُ التَّكْيِيدُ
أَيْضًا، نَحْوُ: ﴿إِنَّمَا أَشْكُو بَثِّي وَحُزْنِي إِلَى اللَّهِ﴾⁽¹⁾. وَأَنْكَرَ الْمُبَرِّدُ وَجُودَ هَذَا
فِي الْقُرْآنِ، وَأَوَّلَ مَا وَجَدَ مِنْهُ بِاخْتِلَافِ الْمَعْنَيْنِ. وَقَالَ مَنْ جَوَزَ وَجُودَهُ،
إِنَّ فِي مَجْمُوعِ الْمُتَرَادِفَيْنِ مَعْنًى لَا يُوجَدُ عِنْدَ انْفِرَادِهِمَا، فَإِنَّ التَّرْكِيبَ
يُحْدِثُ مَعْنًى زَائِدًا، وَإِذَا كَانَتْ كَثْرَةُ الْحُرُوفِ تُفِيدُ مَعْنًى زَائِدًا، فَفِي كَثْرَةِ
الْأَنْوَاعِ أَوْلَى.

(1) سورة يوسف، الآية: 86.

النَّوعُ التَّاسِعُ: عَطْفُ الْخَاصِّ عَلَى الْعَامِّ لِلتَّنْبِيهِ عَلَى فَضْلِهِ، حَتَّى كَأَنَّهُ لَيْسَ مِنْ جِنْسِ الْعَامِّ تَنْزِيلًا لِلتَّغَايُرِ فِي الْوَصْفِ مَنْزِلَةَ التَّغَايُرِ فِي الذَّاتِ.

وَحَكَى أَبُو حَيَّانَ عَنْ شَيْخِهِ، أَنَّهُ سَمَّاهُ بِالتَّجْرِيدِ، كَأَنَّهُ جُرِّدَ مِنَ الْجُمْلَةِ، وَأَفْرَدَ بِالذِّكْرِ تَفْضِيلًا، نَحْوُ: ﴿حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى﴾⁽¹⁾، وَمِمَّا يَنْبَغِي أَنْ يُنَبَّهَ عَلَيْهِ أَنَّ الْمُرَادَ بِالْعَامِّ مَا كَانَ شَامِلًا، وَبِالْخَاصِّ مَا كَانَ مَشْمُولًا، لَا مُصْطَلَحُ الْأُصُولِيِّينَ.

النَّوعُ الْعَاشِرُ: عَطْفُ الْعَامِّ عَلَى الْخَاصِّ، وَأَنْكَرَ بَعْضُهُمْ وَجُودَهُ فَأَخْطَأَ، لَوْضُوحِ فَائِدَتِهِ، وَهِيَ التَّعْمِيمُ. وَالِاهْتِمَامُ بِالْأَوَّلِ لِإِفْرَادِهِ بِالذِّكْرِ، نَحْوُ: ﴿إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي﴾⁽²⁾، ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَاكَ سَبْعًا مِنَ الْمَثَانِي وَالْقُرْآنَ الْعَظِيمَ﴾⁽³⁾. وَنَظَائِرُهُ كَثِيرَةٌ فِي الْقُرْآنِ.

النَّوعُ الْحَادِي عَشَرَ: الْإِيضَاحُ بَعْدَ الْإِبْهَامِ، وَفَائِدَتُهُ: رُؤْيَةُ الْمَعْنَى فِي صَوْرَتَيْنِ مُخْتَلِفَتَيْنِ مِنَ الْإِبْهَامِ وَالْإِيضَاحِ، أَوْ لِتَمَكُّنِ الْمَعْنَى تَمَكُّنًا قَوِيًّا، إِذِ الْمَحْصُولُ بَعْدَ الطَّلَبِ أَعَزُّ مِنَ الْمُنْسَاقِ بِلَا تَعَبٍ، أَوْ لِتَكْمُلِ لَذَّةُ الْعِلْمِ بِهِ، فَإِنَّ الشَّيْءَ إِذَا عُلِمَ مِنْ وَجْهِ مَا، تَشَوَّقَتِ النَّفْسُ لِلْعِلْمِ بِبَاقِي وَجُوهِهِ

(1) سورة البقرة، الآية: 238.

(2) سورة الأنعام، الآية: 162.

(3) سورة الحجر، الآية: 87.

وَتَأَمَّلْتُ، فَإِذَا عَرَفْتُهَا، كَانَتْ لَذَّتُهُ أَشَدَّ مِنْ لَذَّةِ مَا عُرِفَ مِنْ جَمِيعِ الْوُجُوهِ
دُفْعَةً وَاحِدَةً. وَمِنْهُ: ﴿رَبِّ اشْرَحْ لِي صَدْرِي وَيَسِّرْ لِي أَمْرِي﴾⁽¹⁾.

النَّوعُ الثَّانِي عَشَرَ: التَّفْسِيرُ، قَالَ أَهْلُ الْبَيَانِ: وَهُوَ أَنْ يَكُونَ فِي الْكَلَامِ
لَبْسٌ وَخَفَاءٌ، فَيُؤْتَى بِمَا يُزِيلُهُ وَيُفَسِّرُهُ، نَحْوُ: ﴿إِنَّ الْإِنْسَانَ خُلِقَ هَلُوعًا إِذَا
مَسَّهُ الشَّرُّ جَزُوعًا وَإِذَا مَسَّهُ الْخَيْرُ مَنُوعًا﴾⁽²⁾.

النَّوعُ الثَّالِثُ عَشَرَ: وَضْعُ الظَّاهِرِ مَوْضِعَ الْمُضْمَرِ، وَالَّتَفَ فِيهِ ابْنُ الصَّائِغِ
تَأْلِيفًا مُفْرَدًا. وَلَهُ فَوَائِدُ، مِنْهَا:

زِيَادَةُ التَّقْرِيرِ وَالتَّمَكِينِ، نَحْوُ: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ اللَّهُ الصَّمَدُ﴾⁽³⁾، مَكَانَ
هُوَ الصَّمَدُ، وَنَحْوُ: ﴿وَبِالْحَقِّ أَنْزَلْنَاهُ وَبِالْحَقِّ نَزَلَ﴾⁽⁴⁾، مَكَانَ وَبِهِ نَزَلَ. وَلَهُ
نَظَائِرُ كَثِيرَةٌ فِي الْقُرْآنِ.

وَمِنْهَا: قَصْدُ التَّعْظِيمِ نَحْوُ: ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ وَيَعْلَمَكُمُ اللَّهُ وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ
عَلِيمٌ﴾⁽⁵⁾.

(1) سورة طه، الآية: 25-26.

(2) سورة المعارج، الآية: 19-20-21.

(3) سورة الإخلاص، الآية: 1-2.

(4) سورة الإسراء، الآية: 105.

(5) سورة البقرة، الآية: 282.

وَمِنْهَا: قَصْدُ الْإِهَانَةِ وَالتَّخْقِيرِ نَحْوَ: ﴿أُولَئِكَ حِزْبُ الشَّيْطَانِ أَلَا إِنَّ حِزْبَ الشَّيْطَانِ﴾⁽¹⁾ مَكَانَ أَلَا إِنَّ حِزْبَهُ.

وَمِنْهَا: إِزَالَةُ اللَّبْسِ، حَيْثُ يُوْهِمُ الضَّمِيرُ أَنَّهُ عَيْنُ الْأَوَّلِ، نَحْوَ: ﴿قُلْ اللَّهُمَّ مَالِكُ الْمُلْكِ تُؤْتِي الْمُلْكَ﴾⁽²⁾، إِذْ لَوْ قَالَ: تُؤْتِيهِ، لَأَوْهَمَ أَنَّهُ الْأَوَّلُ، وَنَحْوَ: ﴿الظَّالِمِينَ بِاللَّهِ ظَنُّ السَّوِّ عَلَيْهِمْ دَائِرَةُ السَّوِّ﴾⁽³⁾، وَلَوْ قَالَ: دَائِرَتُهُ، لَأَوْهَمَ أَنَّ الضَّمِيرَ عَائِدٌ إِلَى اللَّهِ.

وَمِنْهَا: قَصْدُ تَرْبِيَةِ الْمَهَابَةِ، وَإِدْخَالِ الرَّوْعِ عَلَى ضَمِيرِ السَّامِعِ، بِذِكْرِ الْإِسْمِ الْمُقْتَضِي لِذَلِكَ، كَمَا يَقُولُ الْخَلِيفَةُ: أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ يَا مُرْكَ بِكَذَا. وَمِنْهَا: قَصْدُ تَقْوِيَةِ دَاعِي الْمَأْمُورِ، نَحْوَ: ﴿فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَوَكِّلِينَ﴾⁽⁴⁾.

وَمِنْهَا: تَعْظِيمُ الْأَمْرِ، نَحْوَ: ﴿أَوْ لَمْ يَرَوْا كَيْفَ يُبْدِئُ اللَّهُ الْخَلْقَ﴾⁽⁵⁾. وَمِنْهَا: الْإِسْتِلْذَاذُ بِذِكْرِهِ، نَحْوَ: ﴿وَأَوْرَثْنَا الْأَرْضَ نَتَّبِعُ مِنَ الْجَنَّةِ حَيْثُ نَشَاءُ﴾⁽⁶⁾، وَلَمْ يَقُلْ مِنْهَا.

(1) سورة المجادلة، الآية: 19.

(2) سورة آل عمران، الآية: 26.

(3) سورة الفتح، الآية: 6.

(4) سورة آل عمران، الآية: 159.

(5) سورة العنكبوت، الآية: 19.

(6) سورة الزمر، الآية: 74.

وَمِنْهَا: التَّوَصَّلُ بِالظَّاهِرِ إِلَى الْوَصْفِ، نَحْوُ: ﴿فَآمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ النَّبِيِّ الْأُمِّيِّ﴾⁽¹⁾.

وَمِنْهَا: التَّنْبِيهُ عَلَى عِلَّةِ الْحُكْمِ، نَحْوُ: ﴿فَبَدَّلَ الَّذِينَ ظَلَمُوا﴾⁽²⁾، إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى ﴿فَإِنَّ اللَّهَ عَدُوٌّ لِلْكَافِرِينَ﴾⁽³⁾، حَيْثُ لَمْ يَقُلْ: عَدُوٌّ لَهُمْ، إِعْلَامًا بِأَنَّ مَنْ عَادَى لَهُمْ فَهُوَ كَافِرٌ.

وَمِنْهَا: قَصْدُ الْعُمُومِ، نَحْوُ: ﴿وَمَا أُبْرِئُ نَفْسِي إِنَّ النَّفْسَ لَأَمَّارَةٌ﴾⁽⁴⁾، لَمْ يَقُلْ: إِنَّهَا، لِئَلَّا يُفْهَمَ تَخْصِيصُ ذَلِكَ بِنَفْسِهِ.

وَمِنْهَا: قَصْدُ الْخُصُوصِ، نَحْوُ: ﴿إِنْ وَهَبْتُ نَفْسَهَا لِلنَّبِيِّ﴾⁽⁵⁾ لَمْ يَقُلْ لَكَ تَصْرِيحًا بِأَنَّهُ خَاصٌّ بِهِ.

وَمِنْهَا: الْإِشَارَةُ إِلَى عَدَمِ دُخُولِ الْجُمْلَةِ الثَّانِيَةِ فِي حُكْمِ الْأُولَى، نَحْوُ: ﴿فَإِنْ يَشَاءِ اللَّهُ يَخْتِمْ عَلَى قَلْبِكَ وَيَمْحُ اللَّهُ الْبَاطِلَ﴾⁽⁶⁾، فَإِنَّ "وَيَمْحُ اللَّهُ" اسْتِثْنَاءٌ لَا دَاخِلَ فِي حُكْمِ الشَّرْطِ.

(1) سورة الأعراف، الآية: 158.

(2) سورة البقرة، الآية: 59.

(3) نفسها، الآية: 98.

(4) سورة يوسف، الآية: 53.

(5) سورة الأحزاب، الآية: 50.

(6) سورة الشورى، الآية: 24.

وَمِنْهَا: مُرَاعَاةُ الْجِنَاسِ، نَحْوُ: ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾⁽¹⁾ إِلَى آخِرِ السُّورَةِ.

وَمِنْهَا: مُرَاعَاةُ التَّرْصِيعِ، وَتَوَازُنُ الْأَلْفَافِ فِي التَّرْكِيبِ، نَحْوَ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿أَنْ تَضِلَّ إِحْدَاهُمَا فَتُذَكِّرَ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى﴾⁽²⁾.

النَّوعُ الرَّابِعُ عَشَرَ: الْإِغَالُ، وَهُوَ الْإِمْعَانُ، وَهُوَ خَتْمُ⁽³⁾ الْكَلَامِ بِمَا يُفِيدُ نُكْتَةً يَتِمُّ الْمَعْنَى بِدُونِهَا. وَتُوهَّمُ أَنَّهُ خَاصٌّ بِالشَّعْرِ، وَرُدَّ بِأَنَّهُ وَقَعَ فِي الْقُرْآنِ، نَحْوُ: ﴿يَا قَوْمِ اتَّبِعُوا الْمُرْسَلِينَ اتَّبِعُوا مَنْ لَا يَسْأَلُكُمْ أَجْرًا وَهُمْ مُهْتَدُونَ﴾⁽⁴⁾، فَقَوْلُهُ: "وَهُمْ مُهْتَدُونَ" إِغَالٌ لِأَنَّهُ يَتِمُّ الْمَعْنَى بِدُونِهِ، إِذِ الرَّسُولُ مُهْتَدٍ لَا مَحَالَةَ، لَكِنَّ فِيهِ زِيَادَةٌ مُبَالِغَةً فِي الْحَثِّ عَلَى اتِّبَاعِ الرَّسُولِ، وَالتَّرْغِيبِ فِيهِ، وَلَهُ غَيْرُ نَظِيرٍ فِي الْقُرْآنِ.

النَّوعُ الْخَامِسُ عَشَرَ: التَّذْيِيلُ، وَهُوَ أَنْ يُؤْتَى بِجُمْلَةٍ عَقِبَ جُمْلَةٍ، وَالثَّانِيَةُ تَشْتَمِلُ عَلَى مَعْنَى الْأُولَى، لِتَأْكِيدِ مَنْطُوقِهِ أَوْ مَفْهُومِهِ، لِيُظْهَرَ الْمَعْنَى لِمَنْ لَمْ يَفْهَمْهُ، وَيَتَقَرَّرَ عِنْدَ مَنْ فَهَمَهُ نَحْوُ: ﴿وَقُلْ جَاءَ الْحَقُّ وَزَهَقَ الْبَاطِلُ إِنَّ الْبَاطِلَ كَانَ زَهُوقًا﴾⁽⁵⁾.

(1) سورة الناس، الآية: 1.

(2) سورة البقرة، الآية: 282.

(3) ضم، في قونية.

(4) سورة يس، الآية: 20.

(5) سورة الإسراء، الآية: 81.

النَّوعُ السَّادِسَ عَشَرَ: الطَّرْدُ وَالْعَكْسُ، هُوَ أَنْ يُؤْتَى بِكَلَامَيْنِ يُقَرَّرُ الْأَوَّلُ بِمَنْطُوقِهِ مَفْهُومَ الثَّانِي وَبِالْعَكْسِ، نَحْوُ: ﴿لَا يَعْصُونَ اللَّهَ مَا أَمَرَهُمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ﴾⁽¹⁾. وَهَذَا نَظِيرُ الْاِخْتِبَاكِ فِي الْإِجَارِ.

النَّوعُ السَّابِعَ عَشَرَ: التَّكْمِيلُ، وَيُسَمَّى بِالِاخْتِرَاسِ، وَهُوَ أَنْ يُؤْتَى فِي كَلَامٍ يَوْمُهُمْ خِلَافَ الْمَقْصُودِ بِمَا يَدْفَعُ ذَلِكَ الْوَهْمَ، نَحْوُ: ﴿أَذَلَّةٍ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٍ عَلَى الْكَافِرِينَ﴾⁽²⁾، فَإِنَّهُ لَوْ اقْتَصَرَ عَلَى "أَذَلَّةٍ"، لَتُوهِمَ أَنَّهُ أَضْعَفُهُمْ، وَمِثْلُهُ: ﴿أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ﴾⁽³⁾، وَلَوْ اقْتَصَرَ عَلَى أَشِدَّاءَ، لَتُوهِمَ أَنَّهُ لَغَلَطَهُمْ.

النَّوعُ الثَّامِنَ عَشَرَ: التَّثْمِيمُ، وَهُوَ أَنْ يُؤْتَى فِي كَلَامٍ، لَا يَوْمُهُمْ غَيْرَ الْمُرَادِ، بِفَضْلَةٍ تُفِيدُ نُكْتَةً، كَالْمُبَالَغَةِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَيُطْعَمُونَ الطَّعَامَ عَلَى حُبِّهِ﴾⁽⁴⁾، أَيْ مَعَ حُبِّ الطَّعَامِ، أَيْ اشْتِهَائِهِ، فَإِنَّ الْإِطْعَامَ حِينَئِذٍ أَبْلَغُ وَأَكْثَرُ أَجْرًا، وَمِثْلُهُ: ﴿وَأَتَى الْمَالَ عَلَى حُبِّهِ﴾⁽⁵⁾.

النَّوعُ التَّاسِعَ عَشَرَ: الْإِسْتِقْصَاءُ، وَهُوَ أَنْ يَتَنَاوَلَ الْمُتَكَلِّمُ مَعْنَى، فَيَسْتَقْصِيهِ، فَيَأْتِي بِجَمِيعِ عَوَارِضِهِ وَلَوَازِمِهِ، بَعْدَ أَنْ يَسْتَقْصِي جَمِيعَ أَوْصَافِهِ الذَّاتِيَّةِ، بِحَيْثُ لَا يَتْرُكُ لِمَنْ يَتَنَاوَلُهُ بَعْدَهُ فِيهِ مَقَالًا، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿أَيُّودُ

(1) سورة التحريم، الآية: 6.

(2) سورة المائدة، الآية: 54.

(3) سورة الفتح، الآية: 29.

(4) سورة الإنسان، الآية: 8.

(5) سورة البقرة، الآية: 177.

أَحَدُكُمْ أَنْ تَكُونَ لَهُ جَنَّةٌ ﴿١﴾ الْآيَةُ. إِذْ لَوْ اقْتَصَرَ عَلَى قَوْلِهِ: "جَنَّةٌ" لَكَانَ كَافِيًا، إِلَّا أَنَّهُ وَصَفَهَا بِالنَّخِيلِ وَالْأَعْنَابِ، فَإِنَّ مُصَابَ صَاحِبِهَا بِهَا أَعْظَمُ، ثُمَّ تَمَّمَ هَذَا الْوَصْفَ بِقَوْلِهِ: ﴿تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ﴾، ثُمَّ كَمَّلَ وَصْفَهَا بَعْدَ التَّيْمِيمِ، فَقَالَ: ﴿لَهُ فِيهَا مِنْ كُلِّ الثَّمَرَاتِ﴾ فَآتَى بِكُلِّ مَا يَكُونُ، لِيَكُونَ أَسْفُ مَنْ أَفْسَدَهَا أَشَدَّ، ثُمَّ وَصَفَ صَاحِبَهَا بِقَوْلِهِ: ﴿وَأَصَابَهُ الْكِبَرُ﴾، ثُمَّ اسْتَقْصَى الْمَعْنَى بِمَا يُوجِبُ تَعْظِيمَ الْمُصَابِ، بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَهُ ذُرِّيَّةٌ﴾، ثُمَّ وَصَفَهَا بِالضُّعْفَاءِ، ثُمَّ ذَكَرَ اسْتِئْصَالَ الْجَنَّةِ بِالْهَلَاكِ فِي أَسْرَعِ وَقْتٍ، فَقَالَ: ﴿فَأَصَابَهَا﴾، ثُمَّ زَادَ قَوْلَهُ: ﴿فِيهِ نَارٌ﴾، ثُمَّ رَدَّ احْتِمَالَ ضُعْفِ النَّارِ، فَأَخْبَرَ بِاخْتِرَاقِهَا دَفْعًا لِمَا يُتَوَهَّمُ مِنْ احْتِمَالِ ضُعْفِ النَّارِ، لِمَا فِيهَا مِنَ الْأَنْهَارِ، وَرُطُوبَةِ الْأَشْجَارِ، فَاخْتَرَسَ عَنْ هَذَا الْإِحْتِمَالِ بِقَوْلِهِ: ﴿فَاخْتَرَقَتْ﴾. فَهَذَا أَحْسَنُ اسْتِقْصَاءٍ وَقَعَ فِي كَلَامٍ وَأَتَمُّهُ وَأَكْمَلُهُ.

قَالَ ابْنُ أَبِي الْإِصْبَعِ: وَالْفَرْقُ بَيْنَ الْإِسْتِقْصَاءِ وَالتَّيْمِيمِ وَالتَّكْمِيلِ، أَنَّ التَّيْمِيمَ يَرُدُّ عَلَى الْمَعْنَى النَّاقِصِ، وَالتَّكْمِيلُ عَلَى التَّامِّ، وَالْإِسْتِقْصَاءُ عَلَى التَّامِّ الْكَامِلِ.

النَّوْعُ الْعِشْرُونَ: الْإِعْتِرَاضُ، وَيُسَمَّى الْتِفَاتًا. وَهُوَ الْإِتْيَانُ بِجُمْلَةٍ أَوْ أَكْثَرَ لَا مَحَلَّ لَهَا مِنَ الْإِعْرَابِ فِي أَثْنَاءِ كَلَامٍ أَوْ كَلَامَيْنِ، اتَّصَلَ مَعْنَى، لِنُكْتَةِ غَيْرِ

دَفَعَ الْإِيهَامَ، نَحْوَ: ﴿لَتَدْخُلَنَّ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ آمَنِينَ﴾⁽¹⁾، فَجُمْلَةُ
الِاسْتِثْنَاءِ اعْتِرَاضٌ لِلتَّبَرُّكِ. وَقَدْ يَكُونُ الْإِعْتِرَاضُ بِجُمْلَتَيْنِ أَوْ أَكْثَرَ حَتَّى إِنْ
فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَمَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِ جَنَّاتٍ﴾⁽²⁾، إِلَى قَوْلِهِ: ﴿مُتَكَيِّينَ عَلَى
فُرُشٍ﴾⁽³⁾، اعْتِرَاضًا بِسَبْعِ جُمَلٍ.

وَمِنْ وُقُوعِ اعْتِرَاضٍ فِي اعْتِرَاضٍ، قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَلَا أُقْسِمُ بِمَوَاقِعِ
النُّجُومِ وَإِنَّهُ لَقَسَمٌ لَوْ تَعْلَمُونَ عَظِيمٌ﴾⁽⁴⁾، فَإِنَّ قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿وَإِنَّهُ لَقَسَمٌ لَوْ
تَعْلَمُونَ عَظِيمٌ﴾ اعْتِرَاضٌ، وَقَوْلُهُ: ﴿لَوْ تَعْلَمُونَ﴾ اعْتِرَاضٌ فِي ذَلِكَ
الِاعْتِرَاضِ.

قَالَ الطَّبِيبِيُّ فِي التَّبْيَانِ: وَوَجْهُ حُسْنِ الْإِعْتِرَاضِ حُسْنُ الْإِفَادَةِ، مَعَ أَنَّ
مَجِيئَهُ مَجِيءٌ مَا لَا يُتَرَقَّبُ⁽⁵⁾، فَيَكُونُ كَالْحَسَنَةِ تَأْتِيكَ مِنْ حَيْثُ لَا تَحْتَسِبُ.
النَّوْعُ الْحَادِي وَالْعِشْرُونَ: التَّعْلِيلُ، وَفَائِدَتُهُ: تَقْرِيرُ جَوَابٍ اقْتَضَتْهُ الْجُمْلَةُ
الْأُولَى وَالْأَبْلَغِيَّةُ، فَإِنَّ النُّفُوسَ أُنْعِثُ عَلَى قَبُولِ الْأَحْكَامِ الْمُعَلَّلَةِ مِنْ غَيْرِهَا.
وَحُرُوفُ التَّعْلِيلِ: اللَّامُ وَإِنْ وَأَنْ وَإِذْ وَالْبَاءُ وَكَيْ وَمِنْ وَلَعَلَّ⁽⁶⁾.

(1) سورة الفتح، الآية: 27.

(2) سورة الرحمن، الآية: 46.

(3) نفسها، الآية: 54.

(4) سورة الواقعة، الآية: 75-76.

(5) يرقب، في رئيس الكتاب وأنطاليا وعاطف أفندي.

(6) الإتيان في علوم القرآن: 3 / 179 - 255.

وَلَعَمْرِي لَقَدْ آثَرْنَا الْإِطْنَابَ فِي مَبَاحِثِ الْإِيْجَازِ وَالْإِطْنَابِ، لِأَنَّهَا مِمَّا تَمَسُّ إِلَيْهِ حَاجَةُ الطُّلَّابِ، وَمِنْ اللَّهِ التَّوْفِيقُ لِلصَّوَابِ.

عِلْمُ مَعْرِفَةِ الْخَبَرِ وَالْإِنْشَاءِ

وَاعْلَمْ أَنَّ أَهْلَ الْبَيَانِ قَاطِبَةً، وَالْحُذَّاقَ مِنَ النُّحَاةِ عَلَى انْحِصَارِ الْكَلَامِ فِيهِمَا، وَلَا عِبْرَةَ بِمَنْ قَالَ: إِنَّهُ عَشْرَةُ أَقْسَامٍ: نِدَاءٌ، وَمَسْأَلَةٌ، وَأَمْرٌ، وَتَشْفَعٌ، وَتَعَجُّبٌ، وَقَسَمٌ، وَشَرْطٌ، وَوَضْعٌ، وَشَكٌّ، وَاسْتِفْهَامٌ. وَقِيلَ: تِسْعَةٌ بِإِذْخَالِ الْإِسْتِفْهَامِ فِي الْمَسْأَلَةِ، وَقِيلَ: ثَمَانِيَةٌ بِإِذْخَالِ التَّشْفَعِ فِيهَا أَيْضًا، وَقِيلَ: سَبْعَةٌ بِإِذْخَالِ الشَّكِّ فِي الْخَبَرِ.

وَقَالَ الْأَخْفَشُ: سِتَّةٌ، خَبَرٌ، وَاسْتِخْبَارٌ، وَأَمْرٌ، وَنَهْيٌ، وَنِدَاءٌ، وَتَمَنٌّ.

وَقِيلَ: خَمْسَةٌ: خَبَرٌ، وَأَمْرٌ، وَتَضْرِيحٌ، وَطَلَبٌ، وَنِدَاءٌ.

وَقِيلَ: أَرْبَعَةٌ: خَبَرٌ، وَاسْتِخْبَارٌ، وَطَلَبٌ، وَنِدَاءٌ.

وَقَالَ كَثِيرُونَ: ثَلَاثَةٌ: خَبَرٌ، وَطَلَبٌ، وَإِنْشَاءٌ. قَالُوا: لِأَنَّ الْكَلَامَ إِمَّا أَنْ يَحْتَمِلَ التَّصْدِيقَ وَالتَّكْذِيبَ أَوْ لَا، الْأَوَّلُ الْخَبَرُ، وَالثَّانِي إِنْ اقْتَرَنَ مَعْنَاهُ بِلَفْظِهِ فَهُوَ الْإِنْشَاءُ، وَإِنْ تَأَخَّرَ عَنْهُ فَهُوَ الطَّلَبُ.

وَالْمُحَقِّقُونَ قَالُوا: طَلَبُ الضَّرْبِ مُقْتَرِنٌ بِلَفْظِ اضْرِبْ، وَأَمَّا الضَّرْبُ يُوجَدُ بَعْدَ ذَلِكَ فَهُوَ مُتَعَلِّقُ الطَّلَبِ لَا نَفْسُهُ.

وَاخْتَلَفُوا فِي حَدِّ الْخَبَرِ، فَقِيلَ: لَا يُحَدُّ لِعُسْرِهِ، وَقِيلَ: لِأَنَّهُ ضَرُورِيٌّ، إِذْ كُلُّ أَحَدٍ يُفَرِّقُ بَيْنَ الْخَبَرِ وَالْإِنْشَاءِ ضَرُورَةً. وَرَجَّحَهُ الْإِمَامُ فِي الْمَحْصُولِ، وَالْأَكْثَرُ عَلَى حَدِّهِ.

فَقَالَ الْقَاضِي أَبُو بَكْرٍ وَالْمُعْتَزَلَةُ: «الْخَبَرُ الْكَلَامُ الَّذِي يَدْخُلُهُ الصِّدْقُ وَالْكَذِبُ»⁽¹⁾. وَقَدْ عَرَّفُوهُ بِحُدُودِ مُزَيَّفَةٍ. ذَكَرَهُ السَّكَاكِيُّ فِي الْمِفْتَاحِ، ثُمَّ يَظْهَرُ مِنْهُ حَدُّ الْإِنْشَاءِ لِأَنَّهُ يُقَابَلُهُ.

وَالْتَعَجُّبُ، قِيلَ: تَعْظِيمُ الْأَمْرِ فِي قُلُوبِ السَّامِعِينَ، لِأَنَّ التَّعَجُّبَ لَا يَكُونُ إِلَّا مِنْ شَيْءٍ خَارِجٍ عَنْ نَظَائِرِهِ وَأَشْكَالِهِ.

وَقَالَ الرُّمَّانِيُّ: «التَّعَجُّبُ إِنَّمَا هُوَ لِلْمَعْنَى الْخَفِيَّةِ سَبَبُهُ، وَالصَّيْغَةُ الدَّالَّةُ عَلَيْهِ تُسَمَّى تَعَجُّبًا مَجَازًا، فَكُلَّمَا اسْتَبْهَمَ السَّبَبُ كَانَ التَّعَجُّبُ أَحْسَنَ، وَلِهَذَا لَا يُوصَفُ تَعَالَى بِالتَّعَجُّبِ، لِأَنَّهُ اسْتِعْظَامٌ يَصْحَبُهُ جَهْلٌ، وَهُوَ تَعَالَى مُنَزَّهٌ عَنْ ذَلِكَ»⁽²⁾. وَلِهَذَا يَقُولُونَ إِذَا صَدَرَ صِيغَتُهُ عَنْهُ إِنَّهُ لَعَجِيبٌ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى، لِأَنَّهُ يُصَرَفُ إِلَى الْمُخَاطَبِينَ.

وَاعْلَمْ أَنَّ مِنْ أَقْسَامِ الْخَبَرِ، النَّفْيِ، بَلْ هُوَ شَطْرُ الْكَلَامِ كُلِّهِ، وَالنَّفْيُ أَعَمُّ مِنَ الْجَحْدِ إِذِ الْجَحْدُ يَخْتَصُّ بِالْكَاذِبِ، وَأَدَوَاتُ النَّفْيِ: "لَا"، وَ"لَا تَ"، وَ"لَيْسَ"، وَ"مَا"، وَ"إِنْ"، وَ"لَمْ"، وَ"لَمَّا".

(1) عروس الأفراح في شرح تلخيص المفتاح: 105 / 1.

(2) البرهان في علوم القرآن: 317 / 2 - 318.

وَأَعْلَمَ أَنَّ انْتِفَاءَ الشَّيْءِ عَنِ الشَّيْءِ قَدْ يَكُونُ لِكَوْنِهِ لَا يُمَكِّنُ مِنْهُ عَقْلًا، وَقَدْ يَكُونُ لِكَوْنِهِ لَا يَقَعُ مِنْهُ مَعَ إِمْكَانِهِ، وَإِنَّ نَفْيَ الذَّاتِ الْمُوصُوفَةِ قَدْ يَكُونُ نَفْيًا لِلصِّفَةِ دُونَ الذَّاتِ، وَقَدْ يَكُونُ نَفْيًا لِلذَّاتِ وَالصِّفَةِ مَعًا، وَقَدْ يُنْفَى الشَّيْءُ رَأْسًا لِعَدَمِ كَمَالِ وَصْفِهِ، أَوْ انْتِفَاءِ ثَمَرَتِهِ، لَا لِنَفْيِهِ فِي نَفْسِهِ حَقِيقَةً، نَحْوُ: ﴿لَا يَمُوتُ فِيهَا وَلَا يَحْيَى﴾⁽¹⁾، لِأَنَّهُ لَيْسَ بِمَوْتٍ صَرِيحٍ، وَلَا حَيَاةٍ طَيِّبَةٍ.

وَنَفْيُ الْإِسْطِطَاعَةِ قَدْ يُرَادُّ بِهِ نَفْيُ الْقُدْرَةِ وَالْإِمْكَانِ. وَقَدْ يُرَادُّ بِهِ نَفْيُ الْإِمْتِنَاعِ، وَقَدْ يُرَادُّ بِهِ الْوُقُوعُ بِمَشَقَّةٍ وَكُلْفَةٍ.

وَنَفْيُ الْعَامِّ يَدُلُّ عَلَى نَفْيِ الْخَاصِّ، وَثُبُوتُهُ لَا يَدُلُّ عَلَى ثُبُوتِهِ، وَثُبُوتُ الْخَاصِّ يَدُلُّ عَلَى ثُبُوتِ الْعَامِّ، وَنَفْيُهُ لَا يَدُلُّ عَلَى نَفْيِهِ.

وَلَا شَكَّ أَنَّ زِيَادَةَ الْمَفْهُومِ مِنَ اللَّفْظِ تُوجِبُ الْإِلْتِذَاذَ بِهِ، فَلِذَلِكَ كَانَ نَفْيُ الْعَامِّ أَحْسَنَ مِنْ نَفْيِ الْخَاصِّ، وَإِثْبَاتُ الْخَاصِّ أَحْسَنَ مِنْ إِثْبَاتِ الْعَامِّ، وَنَفْيُ الْمُبَالَغَةِ فِي الْفِعْلِ لَا يَسْتَلْزِمُ نَفْيَ أَصْلِ الْفِعْلِ، وَقَدْ أَشْكَلَ عَلَى هَذَا آيَتَانِ وَهُمَا: ﴿وَمَا رَبُّكَ بِظَلَّامٍ لِلْعَبِيدِ﴾⁽²⁾، ﴿وَمَا كَانَ رَبُّكَ نَسِيًّا﴾⁽³⁾.

وَأُجِيبَ عَنِ الْأُولَى بِأَجْوِبَةٍ:

(1) سورة طه، الآية: 74.

(2) سورة فصلت، الآية: 46.

(3) سورة مريم، الآية: 64.

أَحَدُهَا: أَنَّ صِيغَةَ "ظَلَامٍ" فِي مُقَابَلَةِ "الْعَبِيدِ"، الَّذِي هُوَ الْجَمْعُ، فَكَثْرَةُ الظُّلْمِ الْمَنْفِي لِكَثْرَةِ الْعَبِيدِ لَا لِكَثْرَتِهِ فِي نَفْسِهِ.

وِثَانِيهَا: أَنَّ مَنْ تَرَكَ النَّفْعَ الْكَثِيرَ بِالظُّلْمِ الْكَثِيرِ فَلَا أَنْ يَتْرَكَ الْقَلِيلَ أَوْلَى.

وِثَالِثُهَا: أَنَّ مَعْنَاهُ النِّسْبَةُ أَيُّ ذُو ظُلْمٍ.

وَرَابِعُهَا: أَنَّهُ مُجَرَّدٌ عَنْ مَعْنَى الْكَثْرَةِ بَلْ بِمَعْنَى فَاعِلٍ.

وَخَامِسُهَا: أَنَّ الْقَلِيلَ مِنْهُ تَعَالَى كَثِيرٌ، كَمَا يُقَالُ: «زَلَّةُ الْعَالِمِ كَبِيرَةٌ».

وَسَادِسُهَا: أَنَّهُ أَرَادَ لَيْسَ بِظَالِمٍ تَأْكِيدًا لِلنَّفْيِ، فَعَبَّرَ عَنْ ذَلِكَ بِـ "لَيْسَ بِظَالِمٍ".

وَسَابِعُهَا: أَنَّهُ وَرَدَ جَوَابًا لِمَنْ قَالَ: "ظَلَامٌ"، وَالتَّكَرُّارُ إِذَا وَرَدَ جَوَابًا لِكَلَامٍ خَاصٍّ لَمْ يَكُنْ لَهُ مَفْهُومٌ.

وِثَامِنُهَا: أَنَّ صِيغَةَ الْمُبَالَغَةِ وَغَيْرَهَا فِي صِفَاتِ اللَّهِ سَوَاءٌ فِي الْإِثْبَاتِ، فَجَرَى النَّفْيُ عَلَى ذَلِكَ.

وِتَاسِعُهَا: أَنَّهُ قَصَدَ التَّعْرِيزَ بِأَنَّ ثَمَّةَ ظَلَامًا لِلْعَبِيدِ مِنْ وُلاَةِ الْجَوْرِ، وَيُجَابُ عَنِ الثَّانِيَةِ بِهَذِهِ الْأَجْوِبَةِ.

وَبِعَاشِرٍ: وَهُوَ مُنَاسِبَةٌ رُؤُوسِ الْآيِ.

وَمِنْ أَقْسَامِ الْإِنْشَاءِ: الْإِسْتِفْهَامُ، وَهُوَ طَلَبُ الْفَهْمِ بِمَعْنَى الْإِسْتِخْبَارِ، وَقِيلَ: الْإِسْتِخْبَارُ مَا وَقَعَ أَوَّلًا، وَالْإِسْتِفْهَامُ مَا وَقَعَ ثَانِيًا، وَقَدْ يُسْتَعْمَلُ فِي غَيْرِهِ مَجَازًا.

مِنْهَا: الْإِنْكَارُ، وَمَعْنَاهُ النِّفْيُ، وَمَا بَعْدَهُ مَنَفِيٌّ، وَلِذَلِكَ تَصَحُّبُهُ إِلَّا.
وَمِنْهَا: التَّوْبِيخُ، وَمَا تَقَدَّمَ إِنْكَارُ نَفْيٍ، وَهَذَا إِنْكَارُ تَوْبِيخٍ.
وَمِنْهَا: التَّقْرِيرُ، وَهُوَ حَمْلُ الْمُخَاطَبِ عَلَى الْإِقْرَارِ وَالْاعْتِرَافِ بِأَمْرٍ قَدْ اسْتَقَرَّ عِنْدَهُ.

وَمِنْهَا: التَّعَجُّبُ أَوْ التَّعْجِيبُ، نَحْوُ: ﴿مَا لِي لَا أَرَى الْهُدْهَدَ﴾⁽¹⁾.
وَمِنْهَا الْعِتَابُ، نَحْوُ: ﴿أَلَمْ يَأْنِ لِلَّذِينَ آمَنُوا أَنْ تَخْشَعَ قُلُوبُهُمْ لِذِكْرِ اللَّهِ﴾⁽²⁾.
وَمِنْهَا: التَّذْكِيرُ، وَفِيهِ نَوْعُ اخْتِصَارٍ، نَحْوُ: ﴿أَلَمْ أَعْهَدْ إِلَيْكُمْ يَا بَنِي آدَمَ أَنْ لَا تَعْبُدُوا الشَّيْطَانَ﴾⁽³⁾.
وَمِنْهَا: الْإِفْتِحَارُ، نَحْوُ: ﴿أَلَيْسَ لِي مُلْكٌ مِصْرَ﴾⁽⁴⁾.

(1) سورة النمل، الآية: 20.

(2) سورة الحديد، الآية: 16.

(3) سورة يس، الآية: 60.

(4) سورة الزخرف، الآية: 51.

وَمِنْهَا: التَّفَجُّعُ، نَحْوُ: ﴿مَالِ هَذَا الْكِتَابِ لَا يُغَادِرُ صَغِيرَةً وَلَا كَبِيرَةً إِلَّا أَحْصَاهَا﴾⁽¹⁾.

وَمِنْهَا: التَّهْوِيلُ وَالتَّخْوِيفُ، نَحْوُ: ﴿الْحَاقَّةُ مَا الْحَاقَّةُ﴾⁽²⁾.

وَمِنْهَا: عَكْسُهُ، وَهُوَ التَّسْهِيلُ وَالتَّخْفِيفُ، نَحْوُ: ﴿وَمَاذَا عَلَيْهِمْ لَوْ آمَنُوا﴾⁽³⁾.

وَمِنْهَا: التَّهْدِيدُ وَالْوَعِيدُ، نَحْوُ: ﴿أَلَمْ نُهْلِكِ الْأَوَّلِينَ﴾⁽⁴⁾.

وَمِنْهَا: التَّكْثِيرُ، نَحْوُ: ﴿وَكَمْ مِنْ قَرْيَةٍ أَهْلَكْنَاهَا﴾⁽⁵⁾.

وَمِنْهَا: التَّسْوِيَةُ، نَحْوُ: ﴿سَوَاءٌ عَلَيْهِمْ أُنْذِرْتَهُمْ أَمْ لَمْ تُنْذِرْهُمْ﴾⁽⁶⁾.

وَمِنْهَا: الْأَمْرُ، نَحْوُ: ﴿أَأَسْلَمْتُمْ﴾، أَيْ أَسْلِمُوا.

وَمِنْهَا: التَّنْبِيهُ، نَحْوُ: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى رَبِّكَ كَيْفَ مَدَّ الظِّلَّ﴾⁽⁷⁾.

وَمِنْهَا: التَّرْغِيبُ، نَحْوُ: ﴿مَنْ ذَا الَّذِي يُقْرِضُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا﴾⁽⁸⁾.

(1) سورة الكهف، الآية: 49.

(2) سورة الحاقة، الآية: 1-2.

(3) سورة النساء، الآية: 39.

(4) سورة المرسلات، الآية: 16.

(5) سورة الأعراف، الآية: 4.

(6) سورة البقرة، الآية: 6.

(7) سورة الفرقان، الآية: 45.

(8) سورة البقرة، الآية: 245.

- وَمِنْهَا: النَّهْيُ، نَحَوَ ﴿أَتَخْشَوْنَهُمْ فَاللَّهُ أَحَقُّ أَنْ تَخْشَوْهُ﴾⁽¹⁾.
- وَمِنْهَا: الدُّعَاءُ، وَهُوَ كَالنَّهْيِ إِلَّا أَنَّهُ مِنَ الْأَذْنَى إِلَى الْأَعْلَى، نَحَوَ: ﴿أَتُهْلِكُنَا بِمَا فَعَلَ السُّفَهَاءُ﴾⁽²⁾، أَيْ لَا تُهْلِكُنَا.
- وَمِنْهَا: الْإِسْتِشَادُ، نَحَوَ: ﴿أَتَجْعَلُ فِيهَا مَنْ يُفْسِدُ فِيهَا﴾⁽³⁾.
- وَمِنْهَا: التَّمَنِّي، نَحَوَ: ﴿فَهَلْ لَنَا مِنْ شُفَعَاءٍ﴾⁽⁴⁾.
- وَمِنْهَا: الْإِسْتِیْطَاءُ، نَحَوَ: ﴿مَتَى نَصُرُ اللَّهَ﴾⁽⁵⁾.
- وَمِنْهَا: الْعَرْضُ، نَحَوَ: ﴿أَلَا تُحِبُّونَ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ﴾⁽⁶⁾.
- وَمِنْهَا: التَّخْصِیْصُ، نَحَوَ: ﴿أَلَا تُقَاتِلُونَ قَوْمًا نَكَثُوا﴾⁽⁷⁾.
- وَمِنْهَا: التَّجَاهُلُ، نَحَوَ: ﴿أَأُنْزِلَ عَلَيْهِ الذِّكْرُ﴾⁽⁸⁾.
- وَمِنْهَا: التَّعْظِيمُ، نَحَوَ: ﴿مَنْ ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِنْدَهُ إِلَّا بِإِذْنِهِ﴾⁽⁹⁾.

(1) سورة التوبة، الآية: 13.

(2) سورة الأعراف، الآية: 155.

(3) سورة البقرة، الآية: 30.

(4) سورة الأعراف، الآية: 53.

(5) سورة البقرة، الآية: 214.

(6) سورة النور، الآية: 22.

(7) سورة التوبة، الآية: 13.

(8) سورة ص، الآية: 8.

(9) سورة البقرة، الآية: 255.

وَمِنْهَا: التَّحْقِيرُ، نَحْوَ: ﴿أَهَذَا الَّذِي يَذْكُرُ آلِهَتَكُمْ﴾⁽¹⁾.

وَمِنْهَا: الْإِكْتِفَاءُ، نَحْوَ: ﴿أَلَيْسَ فِي جَهَنَّمَ مَثْوًى لِّلْمُتَكَبِّرِينَ﴾⁽²⁾.

وَمِنْهَا: الْإِسْتِبْعَادُ، نَحْوَ: ﴿أَنَّى لَهُمُ الذِّكْرَى﴾⁽³⁾.

وَمِنْهَا: الْإِيْنَاسُ، نَحْوَ: ﴿وَمَا تِلْكَ بِيَمِينِكَ يَا مُوسَى﴾⁽⁴⁾.

وَمِنْهَا: التَّهَكُّمُ وَالِاسْتِهْزَاءُ، نَحْوَ: ﴿أَصْلَاتُكَ تَأْمُرُكَ﴾⁽⁵⁾.

وَمِنْهَا: التَّأْكِيدُ لِمَا سَبَقَ مِنْ مَعْنَى أَدَاةِ الْإِسْتِفْهَامِ قَبْلَهُ، نَحْوَ: ﴿أَفَمَنْ حَقَّ عَلَيْهِ كَلِمَةُ الْعَذَابِ﴾⁽⁶⁾.

وَمِنْهَا: الْإِخْبَارُ، نَحْوَ: ﴿أَفِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ﴾⁽⁷⁾.

هَذِهِ اثْنَانِ وَثَلَاثُونَ مَعْنَى لِلِاسْتِفْهَامِ، يَعْنِي يُوجَدُ فِيهَا مَعْنَى الْإِسْتِفْهَامِ مَعَ انْضِمَامِ مَعَانٍ أُخَرَ، وَهُوَ الْأَصَحُّ، لَا مَا يُقَالُ إِنَّهَا تَجَرَّدَتْ عَنْ مَعْنَى الْإِسْتِفْهَامِ كَمَا تُوهِمُّ.

وَمِنْ أَقْسَامِ الْإِنْشَاءِ:

(1) سورة الأنبياء، الآية: 36.

(2) سورة الزمر، الآية: 60.

(3) سورة الدخان، الآية: 13.

(4) سورة طه، الآية: 17.

(5) سورة هود، الآية: 87.

(6) سورة الزمر، الآية: 19.

(7) سورة النور، الآية: 50.

الْأَمْرُ، وَهُوَ طَلَبُ فِعْلٍ غَيْرِ كَفٍّ، وَصِيغَتُهُ "افْعَلْ" وَ"لَتَفْعَلْ"، وَهِيَ ⁽¹⁾ حَقِيقَةُ فِي الْإِجَابِ، نَحْوُ: ﴿أَقِيمُوا الصَّلَاةَ﴾، ﴿فَلْيُصَلُّوا مَعَكَ﴾ ⁽²⁾، وَيَرُدُّ مَجَازًا لِمَعَانٍ أُخَرَ:

النَّدْبُ، نَحْوُ: ﴿فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَأَنْصِتُوا﴾ ⁽³⁾.

وَالْإِبَاحَةُ، نَحْوُ: ﴿وَكَاتِبُوهُمْ﴾.

وَالدَّعَاءُ، نَحْوُ: ﴿رَبِّ اغْفِرْ لِي﴾ ⁽⁴⁾.

وَالتَّهْدِيدُ، نَحْوُ: ﴿اعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ﴾ ⁽⁵⁾.

وَالْإِهَانَةُ، نَحْوُ: ﴿ذُقْ إِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْكَرِيمُ﴾ ⁽⁶⁾.

وَالتَّسْخِيرُ، نَحْوُ: ﴿كُونُوا قِرَدَةً﴾ ⁽⁷⁾، فَهُوَ أَخْصُ مِنَ الْإِهَانَةِ.

وَالتَّعْجِيزُ، نَحْوُ: ﴿فَاتُّوا بِسُورَةٍ مِنْ مِثْلِهِ﴾ ⁽⁸⁾.

وَالْإِمْتِثَالُ، نَحْوُ: ﴿كُلُوا مِنْ ثَمَرِهِ﴾ ⁽⁹⁾.

(1) وهو، في قونية.

(2) سورة النساء، الآية: 102.

(3) سورة الأعراف، الآية: 204.

(4) نفسها، الآية: 151.

(5) سورة فصلت، الآية: 40.

(6) سورة الدخان، الآية: 49.

(7) سورة البقرة، الآية: 65.

(8) سورة البقرة، الآية: 23.

(9) سورة الأنعام، الآية: 141.

وَالْعُجْبُ، نَحْوَ: ﴿انْظُرْ كَيْفَ ضَرَبُوا لَكَ الْأَمْثَالَ﴾⁽¹⁾.
وَالْتَّسْوِيَةُ، نَحْوَ: ﴿فَاصْبِرُوا أَوْ لَا تَصْبِرُوا﴾⁽²⁾.
وَالْإِرْشَادُ، نَحْوَ: ﴿وَأَشْهَدُوا إِذَا تَبَايَعْتُمْ﴾⁽³⁾.
وَالِاخْتِقَارُ، نَحْوَ: ﴿أَلْقُوا مَا أَنْتُمْ مُلْقُونَ﴾⁽⁴⁾.
وَالْإِنْذَارُ، نَحْوَ: ﴿قُلْ تَمَتَّعُوا﴾⁽⁵⁾.
وَالْإِكْرَامُ، نَحْوَ: ﴿ادْخُلُوهَا بِسَلَامٍ آمِينَ﴾⁽⁶⁾.
وَالْتَّكْوِينُ، وَهُوَ أَعَمُّ مِنَ التَّسْخِيرِ، نَحْوَ: ﴿كُنْ فَيَكُونُ﴾⁽⁷⁾، إِذِ التَّسْخِيرُ
النَّقْلُ مِنْ حَالٍ إِلَى حَالٍ.
وَالْإِنْعَامُ، أَيُّ تَذَكُّرِ النِّعْمَةِ نَحْوَ: ﴿كُلُوا مِمَّا رَزَقَكُمُ اللَّهُ﴾⁽⁸⁾.
وَالْتَّكْذِيبُ، نَحْوَ: ﴿قُلْ فَاتَّبِعُوا التَّوْرَةَ فَاتْلُوهَا﴾⁽⁹⁾.

(1) سورة الإسراء، الآية: 48.

(2) سورة الطور، الآية: 16.

(3) سورة البقرة، الآية: 282.

(4) سورة يونس، الآية: 80.

(5) سورة إبراهيم، الآية: 30.

(6) سورة الحجر، الآية: 46.

(7) سورة البقرة، الآية: 117.

(8) سورة الأنعام، الآية: 142.

(9) سورة آل عمران، الآية: 93.

وَالْمَشُورَةُ، نَحْوُ: ﴿فَانْظُرْ مَاذَا تَرَى﴾⁽¹⁾.

وَالْإِعْتِبَارُ، نَحْوُ: ﴿انْظُرُوا إِلَى ثَمَرِهِ إِذَا أَثْمَرَ﴾⁽²⁾.

وَالْتَعَجُّبُ، نَحْوُ: ﴿أَسْمِعْ بِهِمْ وَأَبْصُرْ﴾⁽³⁾.

وَهَذِهِ خَمْسَةُ عَشَرَ مَعْنَى لِلْأَمْرِ.

وَمِنْ أَقْسَامِهِ:

النَّهْيُ: وَهُوَ طَلَبُ الْكَفِّ عَنِ فِعْلٍ، وَصِيغَتُهُ، "لَا تَفْعَلْ"، وَهِيَ حَقِيقَةٌ فِي التَّحْرِيمِ، وَتَرَدُّ مَجَازًا، لِمَعَانٍ مِنْهَا:

الْكِرَاهَةُ، نَحْوُ: ﴿وَلَا تَمْشِ فِي الْأَرْضِ مَرَحًا﴾⁽⁴⁾.

وَالدُّعَاءُ، نَحْوُ: ﴿رَبَّنَا لَا تُزِغْ قُلُوبَنَا﴾⁽⁵⁾.

وَالْإِرْشَادُ، نَحْوُ: ﴿لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءَ﴾⁽⁶⁾.

وَالتَّسْوِيَةُ، نَحْوُ: ﴿فَاصْبِرُوا أَوْ لَا تَصْبِرُوا﴾⁽⁷⁾.

وَالْإِحْتِقَارُ وَالتَّقْلِيلُ، نَحْوُ: ﴿وَلَا تَمُدَّنَّ عَيْنَيْكَ﴾⁽⁸⁾، الْآيَةُ، أَيْ فَهُوَ حَقِيرٌ قَلِيلٌ.

(1) سورة الصافات، الآية: 102.

(2) سورة الأنعام، الآية: 99.

(3) سورة مريم، الآية: 38.

(4) سورة الإسراء، الآية: 37.

(5) سورة آل عمران، الآية: 8.

(6) سورة المائدة، الآية: 101.

(7) سورة الطور، الآية: 16.

(8) سورة طه، الآية: 131.

وَبَيَانُ الْعَاقِبَةِ، نَحْوُ: ﴿وَلَا تَحْسِبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا بَلْ أَحْيَاءُ﴾⁽¹⁾.

وَالْيَأْسُ، نَحْوُ: ﴿لَا تَعْتَذِرُوا﴾.

وَالْإِهَانَةُ، نَحْوُ: ﴿اخْسَأُوا فِيهَا وَلَا تُكَلِّمُون﴾⁽²⁾.

وَمِنْ أَقْسَامِهِ:

التَّمَنِّي، وَهُوَ طَلَبُ حُصُولِ شَيْءٍ عَلَى سَبِيلِ الْمَحَبَّةِ، وَلَا يُشْتَرَطُ إِمْكَانُ الْمُتَمَنِّي بِخِلَافِ الْمُتَرَجِّي.

وَمِنْ أَقْسَامِهِ:

التَّرَجِّي، وَفُرَّقَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ التَّمَنِّي، بِأَنَّهُ فِي الْمُمْكِنِ، وَالتَّمَنِّي فِيهِ وَفِي الْمُسْتَحِيلِ، وَبِأَنَّ التَّرَجِّي فِي الْقَرِيبِ، وَالتَّمَنِّي فِي الْبَعِيدِ، وَبِأَنَّ التَّرَجِّي فِي الْمُتَوَقَّعِ، وَالتَّمَنِّي فِي غَيْرِهِ، وَبِأَنَّ التَّمَنِّي فِي الْمَعْشُوقِ لِلنَّفْسِ، وَالتَّرَجِّي فِي غَيْرِهِ، وَحُرُوفُ التَّرَجِّي، لَعَلَّ، وَعَسَى، وَقَدْ تَرَدَّدَ مَجَازًا لِتَوَقُّعِ مَحْذُورٍ، وَيُسَمَّى الْإِشْفَاقَ، نَحْوُ: ﴿لَعَلَّ السَّاعَةَ قَرِيبٌ﴾⁽³⁾.

(1) سورة آل عمران، الآية: 169.

(2) سورة المؤمنون، الآية: 108.

(3) سورة الشورى، الآية: 17.

وَمِنْ أَقْسَامِهِ:

النِّدَاءُ، وَهُوَ طَلَبُ إِقْبَالِ الْمَدْعُوِّ عَلَى الدَّاعِي بِحَرْفٍ نَائِبٍ مَنَابٍ "أَدْعُو"، وَيَصْحَبُ فِي الْأَكْثَرِ الْأَمْرَ وَالنَّهْيَ، وَالْغَالِبُ تَقَدُّمُهُ، نَحْوُ: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اعْبُدُوا﴾⁽¹⁾، وَقَدْ يَتَأَخَّرُ، نَحْوُ: ﴿وَتُوبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ﴾⁽²⁾، وَقَدْ يَصْحَبُ الْجُمْلَةَ الْخَبَرِيَّةَ فَتَعْقُبُهَا جُمْلَةُ الْأَمْرِ، نَحْوُ ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ ضَرْبَ مَثَلٍ فَاسْتَمِعُوا لَهُ﴾⁽³⁾، وَقَدْ لَا تَعْقُبُهَا، نَحْوُ: ﴿يَا عِبَادِ لَا خَوْفٌ عَلَيْكُمْ﴾⁽⁴⁾، وَقَدْ يَصْحَبُ الْإِسْتِفْهَامِيَّةَ، نَحْوُ: ﴿يَا أَبَتِ لِمَ تَعْبُدُ﴾⁽⁵⁾.
وَقَدْ تَرِدُ صُورَةُ النِّدَاءِ لِغَيْرِهِ مَجَازًا، كَالِإِغْرَاءِ وَالتَّحْذِيرِ، وَقَدْ اجْتَمَعَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿نَاقَةَ اللَّهِ وَسُقْيَاهَا﴾⁽⁶⁾. وَالِاخْتِصَاصِ، كَقَوْلِهِ: ﴿رَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ عَلَيْكُمْ أَهْلَ الْبَيْتِ﴾⁽⁷⁾. وَالتَّنْبِيهِ، كَقَوْلِهِ ﴿أَلَّا يَسْجُدُوا﴾⁽⁸⁾. وَالتَّعَجُّبِ، نَحْوُ ﴿يَا حَسْرَةً عَلَى الْعِبَادِ﴾⁽⁹⁾. وَالتَّحَسُّرِ، نَحْوُ: ﴿يَا لَيْتَنِي كُنْتُ تُرَابًا﴾⁽¹⁰⁾.

(1) سورة البقرة، الآية: 21.

(2) سورة النور، الآية: 31.

(3) سورة الحج، الآية: 73.

(4) سورة الزخرف، الآية: 68.

(5) سورة مريم، الآية: 42.

(6) سورة الشمس، الآية: 13.

(7) سورة هود، الآية: 73.

(8) سورة النمل، الآية: 25.

(9) سورة يس، الآية: 30.

(10) سورة النبأ، الآية: 40.

وَمِنْ أَقْسَامِهِ:

الْقَسَمُ، أَجْمَعُوا عَلَى أَنَّهُ إِنِّشَاءٌ، نَقَلَهُ الْقَرَافِيُّ. وَفَائِدَتُهُ تَأْكِيدُ الْجُمْلَةِ الْخَبَرِيَّةِ وَتَحْقِيقُهَا عِنْدَ السَّامِعِ⁽¹⁾.

عِلْمُ مَعْرِفَةِ بَدَائِعِ الْقُرْآنِ

أُورِدَ فِيهَا ابْنُ أَبِي الْإِصْبَعِ نَحْوَ مِئَةِ نَوْعٍ، وَصَنَّفَ فِيهِ مُسْتَقِلًّا، فَارْجِعْ إِلَيْهِ، وَذَكَرَهُ أَهْلُ الْبَيَانِ فِي أَوَاخِرِ عِلْمِ الْبَيَانِ، إِلَّا أَنَّ الْمُتَأَخِّرِينَ زَادُوا عَلَيْهَا شَيْئًا كَثِيرًا، سَيَمَّا الْقَصَائِدُ الْبَدِيعِيَّةُ، لِلْحَلِيِّ، وَلِابْنِ حِجَّةَ، وَشَرَحُ الْبَدِيعِيَّاتِ، لِابْنِ حِجَّةَ، وَمَنْ أَرَادَ الْإِسْتِقْصَاءَ فِي أَنْوَاعِ الْبَدِيعِ فَلْيَرْجِعْ إِلَيْهِ، إِلَّا أَنَّ ابْنَ الْإِصْبَعِ أَجْرَى تِلْكَ الْأَنْوَاعَ فِي الْآيَاتِ الْقُرْآنِيَّةِ.

مِنْهَا أَرْبَعَةٌ وَعِشْرُونَ نَوْعًا تَقَدَّمَ فِيهَا سَبَقٌ، وَهِيَ: الْمَجَازُ، وَالِاسْتِعَارَةُ، وَالْكِنَايَةُ، وَالْإِزْدَافُ، وَالتَّمْثِيلُ، وَالتَّشْبِيهُ، وَالْإِيْجَازُ، وَالِاتِّسَاعُ، وَالْإِشَارَةُ، وَالْمُسَاوَاةُ، وَالْبَسْطُ، وَالْإِيْغَالُ، وَالتَّشْجِيعُ، وَالتَّشْرِيعُ، وَالتَّيْمِيمُ، وَالتَّكْمِيلُ، وَالِاخْتِرَاسُ، وَالِاسْتِقْصَاءُ، وَالتَّذْلِيلُ، وَالتَّرْدِيدُ، وَالتَّكْرَارُ، وَالتَّفْسِيرُ، وَالِإِيْضَاحُ، وَنَفْيُ الشَّيْءِ بِإِيْجَابِهِ. وَأَمَّا الْمَذْهَبُ الْكَلَامِيُّ، وَالْقَوْلُ بِالْمُوجِبِ، وَالْمُنَاقِضَةُ، وَالِانْتِقَالُ، وَالِإِسْجَالُ، وَالتَّسْلِيمُ، فَسَيَأْتِي فِي عِلْمِ الْجَدَلِ.

(1) النقل من الإتقان في علوم القرآن: 3 / 256 - 283.

وَأَمَّا التَّمَكِينُ، وَالتَّوْشِيحُ، وَالتَّسْهِيمُ، وَرَدُّ الْعَجْزِ عَلَى الصَّدْرِ، وَتَشَابُهُ
الْأَطْرَافِ، وَلُزُومُ مَا لَا يُلْزَمُ، وَالتَّخْيِيرُ، وَالْإِيهَامُ - وَهُوَ التَّوْرِيَةُ -
وَالِاسْتِخْدَامُ، فَسَيَأْتِي فِي نَوْعِ الْفَوَاصِلِ.

وَأَمَّا حُسْنُ التَّخْلُصِ وَالِاسْتِطْرَادُ، فَسَيَأْتِي فِي نَوْعِ الْمُنَاسَبَاتِ، وَأَمَّا
حُسْنُ الْإِبْتِدَاءِ، وَحُسْنُ الْخِتَامِ، فَسَيَأْتِيَانِ فِي نَوْعِ الْفَوَاتِحِ وَالْخَوَاتِمِ.
وَهَا أَنَا أَذْكُرُ الْبَاقِيَ مَعَ مِثَالٍ وَاحِدٍ مِنَ الْقُرْآنِ لِكُلِّ مِنْهَا، إِذِ الْمُرَادُ يَتِمُّ
بِمِثَالٍ وَاحِدٍ، وَلَا حَاجَةَ إِلَى تَكْثِيرِ الْأَمْثِلَةِ، فَالْمَذْكُورَاتُ ثَلَاثَةٌ وَأَرْبَعُونَ.
فَالْبَاقِي مِنَ الْمِئَةِ، سَبْعَةٌ وَخَمْسُونَ:

الْإِيهَامُ، وَيُسَمَّى، التَّوْرِيَةُ، أَنْ يُذْكَرَ لَفْظٌ لَهُ مَعْنِيَانِ، إِمَّا بِالِاشْتِرَاكِ، أَوْ
التَّوَاطُؤِ، أَوْ الْحَقِيقَةِ، أَوْ الْمَجَازِ، أَحَدُهُمَا قَرِيبٌ، وَالْآخَرُ بَعِيدٌ، وَيُقْصَدُ
الْبَعِيدُ، وَيُورَى عَنْهُ بِالْقَرِيبِ، فَيَتَوَهَّمُهُ السَّامِعُ مِنْ أَوَّلِ وَهْلَةٍ.

قَالَ الزَّمَخْشَرِيُّ: «وَلَا تَرَى بَابًا فِي الْبَيَانِ أَدَقَّ وَلَا أَلْطَفَ مِنَ التَّوْرِيَةِ، وَلَا
أَنْفَعَ وَلَا أَعْوَنَ عَلَى تَعَاطِي تَأْوِيلِ الْمُتَشَابِهَاتِ فِي كَلَامِ اللَّهِ وَكَلَامِ
رَسُولِهِ»⁽¹⁾. وَمِنْ أَمْثِلَتِهِ «الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى»⁽²⁾، فَإِنَّ لِالِاسْتِوَاءِ
مَعْنَيْنِ: الْإِسْتِقْرَارُ فِي الْمَكَانِ، وَهُوَ الْمَعْنَى الْقَرِيبُ الْمُورَى بِهِ الَّذِي هُوَ

(1) اختصر النص من الكشف عن حقائق غوامض التنزيل: 4/ 143.

(2) سورة طه، الآية: 5.

غَيْرُ مَقْصُودٍ، لِنَزْهِهِ تَعَالَى عَنْهُ. وَالْآخَرُ: الْإِسْتِيلَاءُ وَالْمُلْكُ، وَهُوَ الْمَعْنَى
الْبَعِيدُ الْمَقْصُودُ الَّذِي وَرَى عَنْهُ بِالْقَرِيبِ الْمَذْكُورِ، انْتَهَى.

وَهَذِهِ التَّوْرِيَةُ تُسَمَّى مُجَرَّدَةً، إِذْ لَمْ يُذَكَّرْ فِيهَا شَيْءٌ مِنْ لَوَازِمِ الْمُورَى بِهِ،
وَلَا الْمُورَى عَنْهُ، وَمِنْهَا مَا تُسَمَّى مُرَشَّحَةً، وَهِيَ الَّتِي فِيهَا مِنْ لَوَازِمِ هَذَا، أَوْ
هَذَا، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَالسَّمَاءَ بَنَيْنَاهَا بِأَيْدٍ﴾⁽¹⁾، فَإِنَّهُ يَحْتَمِلُ الْجَارِحَةَ، وَهُوَ
الْمُورَى بِهِ، وَرُشَّحَ هُوَ بِالْبُنْيَانِ، وَيَحْتَمِلُ الْقُوَّةَ وَالْقُدْرَةَ، وَهُوَ الْبَعِيدُ
الْمَقْصُودُ، وَلَهُ نَظَائِرُ فِي الْقُرْآنِ.

وَالِإِسْتِخْدَامُ: هُوَ وَالتَّوْرِيَةُ، أَشْرَفُ أَنْوَاعِ الْبَدِيعِ، وَهُمَا سَيَّانٍ، وَفَضَّلَهُ
بَعْضُهُمْ عَلَيْهَا، وَلَهُمْ فِي تَفْسِيرِهِ عِبَارَتَانِ:

أَحَدُهُمَا: مُخْتَارُ السَّكَاكِيِّ وَاتِّبَاعِهِ، أَنْ يُؤْتَى بِلَفْظٍ لَهُ مَعْنَيَانِ فَأَكْثَرُ، مُرَادًا
بِهِ أَحَدُ مَعَانِيهِ، ثُمَّ يُؤْتَى بِضَمِيرِهِ مُرَادًا بِهِ الْمَعْنَى الْآخَرُ.

وَالْآخَرَى: أَنْ يُؤْتَى بِلَفْظٍ مُشْتَرَكٍ، ثُمَّ بِلَفْظَيْنِ يُفْهَمُ مِنْ أَحَدِهِمَا أَحَدُ
الْمَعْنَيْنِ، وَمِنْ الْآخِرِ الْآخَرُ، وَهَذِهِ طَرِيقَةُ بَدْرِ الدِّينِ ابْنِ مَالِكٍ فِي
الْمِضْبَاحِ⁽²⁾، وَمَشَى عَلَيْهَا ابْنُ أَبِي الْأَصْبَعِ، وَمَثَلٌ لَهُ بِقَوْلِهِ ﴿لِكُلِّ أَجَلٍ

(1) سورة الذاريات، الآية: 47.

(2) "الْمِضْبَاحُ فِي اخْتِصَارِ الْفَتْاحِ"، لبدر الدين محمد بن محمد بن عبد الله ابن مالك (ت. 686هـ). وهو في المعاني والبيان.

كِتَابٌ ﴿١﴾، وَالكِتَابُ يَحْتَمِلُ الْأَمَدَ الْمَحْتُومَ، وَالكِتَابَ الْمَكْتُوبَ، "وَأَجَلٌ" يَخْدُمُ الْأَوَّلَ، "وَيَمْحُو" يَخْدُمُ الثَّانِي.

وَالِإِلْتِفَاتُ: أَنْ يَنْتَقِلَ فِي الْكَلَامِ، مِنْ كُلِّ مِنَ التَّكَلُّمِ وَالْخِطَابِ وَالْغَيْبَةِ إِلَى الْآخِرِ، لِنُكْتَةٍ يَقْتَضِيهَا مَقَامُهَا، وَأَمْثَلُهُ مَشْهُورَةٌ.

وَمِنَ الْإِلْتِفَاتِ نَوْعٌ غَرِيبٌ فِي الْقُرْآنِ لَمْ يَوْجَدْ فِي الْأَشْعَارِ، وَهُوَ أَنْ يُؤْتَى بِكَلَامَيْنِ مُرْتَبَيْنِ، ثُمَّ يُخْبَرَ عَنِ الْأَوَّلِ مِنْهُمَا، ثُمَّ يَنْصَرِفَ إِلَى الْإِخْبَارِ عَنِ الثَّانِي، ثُمَّ إِلَى الْإِخْبَارِ عَنِ الْأَوَّلِ، مِثْلُهُ ﴿إِنَّ الْإِنْسَانَ لِرَبِّهِ لَكَنُودٌ﴾⁽²⁾، ذَكَرَ الْإِنْسَانَ وَرَبَّهُ، فَأَخْبَرَ عَنِ الْإِنْسَانِ، ثُمَّ انْصَرَفَ إِلَى الْإِخْبَارِ عَنِ الرَّبِّ بِقَوْلِهِ: ﴿وَإِنَّهُ عَلَى ذَلِكَ لَشَهِيدٌ﴾، ثُمَّ انْصَرَفَ عَنْهُ إِلَى الْإِخْبَارِ عَنِ الْإِنْسَانِ بِقَوْلِهِ ﴿وَإِنَّهُ لِحُبِّ الْخَيْرِ لَشَدِيدٌ﴾.

قِيلَ: وَهَذَا يَحْسُنُ أَنْ يُسَمَّى الْإِلْتِفَاتُ الضَّمَائِرُ، وَيَقْرُبُ مِنَ الْإِلْتِفَاتِ نَقْلُ الْكَلَامِ مِنْ خِطَابِ الْوَاحِدِ إِلَى الْإِثْنَيْنِ، وَبِالْعَكْسِ، وَمِنْهَا إِلَى الْجَمْعِ وَبِالْعَكْسِ.

وَيَقْرُبُ مِنْهُ أَيْضًا: الْإِنْتِقَالُ مِنْ خِطَابِ الْمَاضِي، أَوِ الْمُضَارِعِ، أَوِ الْأَمْرِ إِلَى آخِرِهِ.

(1) سورة الرعد، الآية: 38.

(2) سورة العاديات، الآية: 6-7-8.

الِاطْرَادُ، أَنْ يَذْكُرَ الْمُتَكَلِّمُ أَسْمَاءَ آبَاءِ الْمَمْدُوحِ مُرْتَبَةً عَلَى تَرْتِيبِهَا فِي
الْوِلَادَةِ، وَمِنْهُ ﴿نَعْبُدُ إِلَهَكَ وَإِلَهَ آبَائِكَ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ﴾⁽¹⁾.
الْإِنْسِجَامُ، أَنْ يَكُونَ الْكَلَامُ لِحُلُوهِ مِنَ الْعَقَادَةِ، مُتَحَدِّراً كَتَحَدُّرِ الْمَاءِ
الْمُنْسَجِمِ، وَيَكَادُ لِسُهُوَلَةٍ تَرْكِيبِهِ، وَعُدُوبَةٍ أَلْفَاطِهِ، أَنْ يَسِيلَ رِقَّةً، وَالْقُرْآنُ
كُلُّهُ كَذَلِكَ.

قَالَ أَهْلُ الْبَدِيعِ: وَإِذَا قَوِيَ الْإِنْسِجَامُ فِي النَّثْرِ، جَاءَتْ فِقْرَاتُهُ مَوْزُونَةً بِلاَ
قَصْدٍ، لِقُوَّةِ انْسِجَامِهِ، وَمِنْ ذَلِكَ مَا وَقَعَ فِي الْقُرْآنِ مَوْزُونًا:
فَمِنْ بَحْرِ الطَّوِيلِ: ﴿فَمَنْ شَاءَ فَلْيُؤْمِنْ وَمَنْ شَاءَ فَلْيُكْفُرْ﴾⁽²⁾.
وَمِنْ الْمَدِيدِ: ﴿وَاصْنَعِ الْفُلْكَ بِأَعْيُنِنَا﴾⁽³⁾.
وَمِنْ الْبَسِيطِ: ﴿فَأَصْبَحُوا لَا يَرَى إِلَّا مَسَاكِينَهُمْ﴾⁽⁴⁾.
وَمِنْ الْوَافِرِ: ﴿وَيَشْفِ صُدُورَ قَوْمٍ مُؤْمِنِينَ﴾⁽⁵⁾.
وَمِنْ الْكَامِلِ: ﴿وَاللَّهُ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾⁽⁶⁾.

(1) سورة البقرة، الآية: 133.

(2) سورة الكهف، الآية: 29.

(3) سورة هود، الآية: 37.

(4) سورة الأحقاف، الآية: 25.

(5) سورة التوبة، الآية: 14.

(6) سورة البقرة، الآية: 213.

- وَمِنَ الْهَزَجِ: ﴿فَالْقُوَّةُ عَلَى وَجْهِ أَبِي يَأْتِ بَصِيرًا﴾⁽¹⁾.
- وَمِنَ الرَّجَزِ: ﴿دَانِيَةً عَلَيْهِمْ ظِلَالُهَا وَذُلَّتْ قُطُوفُهَا تَذِيلًا﴾⁽²⁾.
- وَمِنَ الرَّمَلِ: ﴿وَجِفَانٍ كَالْجَوَابِ وَقُدُورٍ رَاسِيَاتٍ﴾⁽³⁾.
- وَمِنَ السَّرِيعِ: ﴿أَوْ كَالَّذِي مَرَّ عَلَى قَرْيَةٍ﴾⁽⁴⁾.
- وَمِنَ الْمُنْسَرِحِ: ﴿إِنَّا خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ مِنْ نُطْفَةٍ﴾⁽⁵⁾.
- وَمِنَ الْخَفِيفِ: ﴿لَا يَكَادُونَ يَفْقَهُونَ حَدِيثًا﴾⁽⁶⁾.
- وَمِنَ الْمُضَارِعِ: ﴿يَوْمَ التَّنَادِ يَوْمَ تُوَلَّوْنَ مُدْبِرِينَ﴾⁽⁷⁾.
- وَمِنَ الْمُقْتَضِبِ: ﴿فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ﴾⁽⁸⁾.
- وَمِنَ الْمُجْتَثِّ: ﴿نَبِيٌّ عِبَادِي أَنِّي أَنَا الْغَفُورُ الرَّحِيمُ﴾⁽⁹⁾.
- وَمِنَ الْمُتْقَارِبِ: ﴿وَأُمْلِي لَهُمْ إِنَّ كَيْدِي مَتِينٌ﴾⁽¹⁰⁾.

(1) سورة يوسف، الآية: 93.

(2) سورة الإنسان، الآية: 14.

(3) سورة سبأ، الآية: 13.

(4) سورة البقرة، الآية: 259.

(5) سورة الإنسان، الآية: 2.

(6) سورة النساء، الآية: 78.

(7) سورة غافر، الآية: 32-33.

(8) سورة البقرة، الآية: 10.

(9) سورة الحجر، الآية: 49.

(10) سورة الأعراف، الآية: 183. والإتقان في علوم القرآن: 3/ 296-297.

الإِذْمَاجُ: أَنْ يُذْمَجَ الْمُتَكَلِّمُ غَرَضًا فِي غَرَضٍ، أَوْ بَدِيعًا فِي بَدِيعٍ، بِحَيْثُ لَا يَظْهَرُ فِي الْكَلَامِ إِلَّا أَحَدُ الْغَرَضَيْنِ، أَوْ أَحَدُ الْبَدِيعَيْنِ، نَحْوُ: ﴿لَهُ الْحَمْدُ فِي الْأُولَى وَالْآخِرَةِ﴾⁽¹⁾، حَيْثُ أَدْمَجَ الْبَعْثَ وَالْجَزَاءَ فِي وَصْفِهِ تَعَالَى بِالْحَمْدِ.

الِافْتِنَانُ: الْإِثْنَانُ فِي كَلَامٍ بِفَنَيْنِ مُخْتَلِفَيْنِ، كَالْجَمْعِ بَيْنَ الْفَخْرِ وَالتَّعْزِيَةِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿كُلُّ مَنْ عَلَيْهَا فَانٍ وَيَبْقَى وَجْهُ رَبِّكَ ذُو الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ﴾⁽²⁾.

الِاقْتِدَارُ: أَنْ يُبْرَزَ الْمُتَكَلِّمُ الْمَعْنَى الْوَاحِدَ فِي عِدَّةِ صُورٍ، اقْتِدَارًا عَلَى نَظْمِ الْكَلَامِ وَتَرْكِيبِهِ، وَعَلَى صِيَاغَةِ قَوَالِبِ الْمَعَانِي وَالْأَغْرَاضِ، فَتَارَةً يَأْتِي بِهِ فِي صُورَةِ الْاسْتِعَارَةِ، وَتَارَةً فِي صُورَةِ الْإِزْدَافِ، وَحِينَ فِي مَخْرَجِ الْإِيْجَازِ، وَمَرَّةً فِي قَالِبِ الْحَقِيقَةِ.

اِئْتِلَافُ اللَّفْظِ مَعَ اللَّفْظِ وَائْتِلَافُهُ مَعَ الْمَعْنَى: الْأَوَّلُ: أَنْ تَكُونَ الْأَلْفَاظُ ثَلَاثًا بَعْضُهَا بَعْضًا، بِأَنْ يُقَرَّنَ الْغَرِيبُ بِمِثْلِهِ، وَالْمُتَدَاوِلُ بِمِثْلِهِ، رِعَايَةً لِحُسْنِ الْجُودَةِ وَالْمُنَاسَبَةِ. وَالثَّانِي: أَنْ تَكُونَ الْأَلْفَاظُ الْكَلَامَ مُلَائِمَةً لِلْمَعْنَى الْمُرَادِ، فَإِنْ كَانَ فَخْمًا، كَانَتْ أَلْفَاظُهُ مُفَخِّمَةً، أَوْ جَزَلًا فَجَزَلَةً، أَوْ غَرِيبًا فَغَرِيبَةً، أَوْ مُتَدَاوِلًا فَمُتَدَاوِلَةً، أَوْ مُتَوَسِّطًا بَيْنَ الْغَرَابَةِ وَالِاسْتِعْمَالِ فَكَذَلِكَ.

(1) سورة القصص، الآية: 70.

(2) سورة الرحمن، الآية: 26-27.

مِثَالُ الْأَوَّلِ: ﴿تَاللَّهِ تَفْتَأُ تَذْكُرُ يُوسُفَ حَتَّى تَكُونَ حَرَضًا﴾⁽¹⁾، اخْتَارَ مِنْ الْأَلْفَاظِ أَغْرَبَهَا، فَإِنَّ التَّاءَ أَغْرَبُ حُرُوفِ الْقَسَمِ لِقَلَّةِ اسْتِعْمَالِهَا، وَأَتَى بِأَغْرَبِ صَيَغِ الْأَفْعَالِ الَّتِي تَرْفَعُ الْأَسْمَاءَ، وَتَنْصِبُ الْأَخْبَارَ، وَهُوَ تَفْتَأُ، فَإِنَّ "تَزَالُ"، أَقْرَبُ إِلَى الْأَفْهَامِ، وَأَكْثَرُ اسْتِعْمَالًا مِنْهُ، وَبِأَغْرَبِ⁽²⁾ أَلْفَاظِ الْهَلَاكِ، وَهُوَ "الْحَرَضُ"، فَاقْتَضَى حُسْنَ الْإِتِّلَافِ فِي اللَّفْظِ جَمْعَ هَذِهِ الْأَلْفَاظِ.

وَمِثَالُ الثَّانِي: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَرْكُنُوا إِلَى الَّذِينَ ظَلَمُوا فَتَمَسَّكُمْ النَّارُ﴾⁽³⁾، لَمَّا كَانَ الرُّكُونُ أَيِّ الْمَيْلِ إِلَى الظَّالِمِ، دُونَ مُشَارَكَتِهِ فِي الظُّلْمِ، أَتَى بِالْمَسِّ الَّذِي هُوَ دُونَ الْإِحْرَاقِ وَالِإِصْطِلَاءِ⁽⁴⁾.

وَالِاسْتِدْرَاكُ وَالِاسْتِثْنَاءُ، شَرْطُ كَوْنِهِمَا مِنَ الْبَدِيعِ أَنْ يَتَضَمَّنَا ضَرْبًا مِنَ الْمَحَاسِنِ زَائِدًا عَلَى مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ الْمَعْنَى اللَّغَوِيَّةُ. مِثَالُ الْإِسْتِدْرَاكِ ﴿وَلَكِنْ قُولُوا أَسْلَمْنَا﴾⁽⁵⁾، إِذْ لَوْ اقْتَصَرَ عَلَى ﴿لَمْ تُؤْمِنُوا﴾، لَكَانَ مُنْفَرًّا لَهُمْ، فَذَكَرَ الْإِسْتِدْرَاكَ إِشَارَةً إِلَى أَنَّ الْإِيْمَانَ مُوَافَقَةُ اللِّسَانِ وَالْقَلْبِ، وَاللِّسَانُ الْمُجَرَّدُ يُسَمَّى إِسْلَامًا.

(1) سورة يوسف، الآية: 85.

(2) وبأكثر، في قونية.

(3) سورة هود، الآية: 113.

(4) الإتيان في علوم القرآن: 3/ 299-300.

(5) سورة الحجرات، الآية: 14.

وَمِثَالُ الْإِسْتِثْنَاءِ: ﴿فَلَبِثَ فِيهِمْ أَلْفَ سَنَةٍ إِلَّا خَمْسِينَ عَامًا﴾⁽¹⁾، فِيهِ تَمْهِيدُ
عُذْرِ نُوحٍ فِي دُعَائِهِ بِهَلَاكِ قَوْمِهِ، حَيْثُ دَعَاهُمْ مُدَّةً طَوِيلَةً، وَلَمْ يُجِيبُوهُ،
وَقَالَ: ﴿أَلْفَ﴾، تَهْوِيلًا لِأَسْمَاعِهِمْ، بِحَيْثُ لَا يُلْتَفَتُ⁽²⁾ بَعْدَهُ إِلَى الْإِسْتِثْنَاءِ،
وَلَوْ قَالَ تِسْعِمِئَةً وَخَمْسِينَ، لَمْ تَحْصُلْ هَذِهِ الْفَائِدَةُ.

الِاقْتِصَاصُ: أَنْ يَكُونَ الْكَلَامُ فِي سُورَةٍ مُقْتَصًّا مِنْ كَلَامٍ فِي سُورَةٍ أُخْرَى،
أَوْ فِي تِلْكَ السُّورَةِ، نَحْوَ ﴿لَوْ لَا نِعْمَةُ رَبِّي لَكُنْتُ مِنَ الْمُحْضَرِينَ﴾⁽³⁾،
مُقْتَصٌّ مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى ﴿فَأُولَئِكَ فِي الْعَذَابِ مُحْضَرُونَ﴾⁽⁴⁾.

الِإِبْدَالُ: إِقَامَةُ بَعْضِ الْحُرُوفِ مَقَامَ بَعْضٍ، نَحْوُ: "فَانْفَلَقَ"، أَيْ انْفَرَقَ،
بِدَلِيلِ ﴿فَكَانَ كُلُّ فِرْقٍ كَالطَّوْدِ﴾⁽⁵⁾. وَمِنْهُ: ﴿إِنِّي أَحْبَبْتُ حُبَّ الْخَيْرِ﴾⁽⁶⁾،
أَيْ الْخَيْلِ.

تَأْكِيدُ الْمَدْحِ بِمَا يُشَبِّهُ الذَّمَّ: قَالَ ابْنُ أَبِي الْإِصْبَعِ: وَلَمْ أَدْرِ مِنْهُ فِي الْقُرْآنِ إِلَّا
وَاحِدَةً، نَحْوَ ﴿الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ بِغَيْرِ حَقٍّ إِلَّا أَنْ يَقُولُوا رَبُّنَا اللَّهُ﴾⁽⁷⁾.

(1) سورة العنكبوت، الآية: 14.

(2) لم يلتفت، في قونية.

(3) سورة الصافات، الآية: 57.

(4) سورة الروم، الآية: 16.

(5) سورة الشعراء، الآية: 63.

(6) سورة ص، الآية: 32.

(7) سورة الحج، الآية: 40.

التَّفْوِيتُ: هُوَ إِتْيَانُ الْمُتَكَلِّمِ بِمَعَانٍ شَتَّى مِنَ الْمَدْحِ وَالْوَصْفِ وَغَيْرِهِمَا مِنْ
 الْفُنُونِ، كُلُّ فَنٍّ فِي جُمْلَةٍ مُنْفَصِلَةٍ عَنْ أُخْتِهَا، مَعَ تَسَاوِي الْجُمْلِ فِي الرَّقَّةِ.
 وَيَكُونُ فِي الْجُمْلِ الطَّوِيلَةِ، وَالْقَصِيرَةِ، وَالْمُتَوَسِّطَةِ:
 فَمِنَ الطَّوِيلَةِ: ﴿الَّذِي خَلَقَنِي فَهُوَ يَهْدِينِ وَالَّذِي هُوَ يُطْعِمُنِي وَيَسْقِينِ
 وَإِذَا مَرِضْتُ فَهُوَ يَشْفِينِ وَالَّذِي يُمِيتُنِي ثُمَّ يُحْيِينِ﴾⁽¹⁾.
 وَمِنَ الْمُتَوَسِّطَةِ: ﴿يُولِجُ اللَّيْلَ فِي النَّهَارِ وَيُولِجُ النَّهَارَ فِي اللَّيْلِ﴾⁽²⁾
 وَ﴿يُخْرِجُ الْحَيَّ مِنَ الْمَيِّتِ وَيُخْرِجُ الْمَيِّتَ مِنَ الْحَيِّ﴾⁽³⁾.
 قِيلَ: وَلَمْ يَأْتِ الْمُرَكَّبُ مِنَ الْقَصِيرَةِ فِي الْقُرْآنِ. قَالَهُ ابْنُ أَبِي الْإِصْبَعِ⁽⁴⁾.
 التَّقْسِيمُ: هُوَ اسْتِيفَاءُ أَقْسَامِ الشَّيْءِ الْمَوْجُودَةِ، لَا الْمُمْكِنَةِ عَقْلًا، نَحْوُ:
 ﴿هُوَ الَّذِي يُرِيكُمُ الْبَرْقَ خَوْفًا وَطَمَعًا﴾⁽⁵⁾، إِذْ لَا ثَالِثَ لَهُمَا فِي رُؤْيَةِ الْبَرْقِ.
 وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿الَّذِينَ يَذْكُرُونَ اللَّهَ قِيَامًا وَقُعُودًا وَعَلَى جُنُوبِهِمْ﴾⁽⁶⁾، اسْتَوْفَى
 جَمِيعَ هَيْئَاتِ الذَّاكِرِ. وَلَهُ نَظَائِرُ فِي الْقُرْآنِ.

(1) سورة الشعراء الآيات: 78 - 81.

(2) سورة الحج، الآية: 61.

(3) سورة يونس، الآية: 31.

(4) الإِتْقَانُ فِي عِلْمِ الْقُرْآنِ: 3/ 304.

(5) سورة الرعد، الآية: 12.

(6) سورة آل عمران، الآية: 191.

التَّذْبِيحُ: [هُوَ] ⁽¹⁾ أَنْ يَذْكُرَ الْمُتَكَلِّمُ أَلْوَانًا يَقْصِدُ التَّوْرِيَّةَ بِهَا وَالْكِنَايَةَ،
نَحْوُ: ﴿وَمِنَ الْجِبَالِ جُدَدٌ بَيَضٌ وَحُمْرٌ مُخْتَلِفٌ أَلْوَانُهَا وَغَرَابِيبُ سُودٍ﴾ ⁽²⁾،
لَمَّا كَانَ الطَّرْفُ الْأَعْلَى فِي الظُّهُورِ هُوَ الْبَيَاضُ، وَيُقَابِلُهُ السَّوَادُ فِي الْخَفَاءِ،
وَبَيْنَهُمَا الْأَحْمَرُ، وَكَذَلِكَ أَلْوَانُ الْجِبَالِ، إِمَّا جَادَّةٌ بَيَاضًا، وَإِمَّا خَفِيَّةٌ سَوْدَاءً،
أَوْ حُمْرَاءٌ بَيْنَهُمَا، لَا جَرَمَ قَسَمَ كُلِّ عِلْمٍ نَصِبَ لِلْهُدَايَةِ إِلَيْهَا.

التَّنْكِيْتُ: أَنْ يَقْصِدَ الْمُتَكَلِّمُ إِلَى ذِكْرِ شَيْءٍ دُونَ غَيْرِهِ مِمَّا يَسُدُّ مَسَدَّهُ،
لِأَجْلِ نُكْتَةٍ فِي الْمَذْكُورِ تُرَجِّحُ مَجِيئَهُ عَلَى سِوَاهُ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَأَنَّهُ هُوَ
رَبُّ الشَّعَرَى﴾ ⁽³⁾، مَعَ أَنَّهُ رَبُّ كُلِّ نَجْمٍ وَرَبُّ كُلِّ شَيْءٍ، لِأَنَّهُ ظَهَرَ فِي الْعَرَبِ
رَجُلٌ يُعْرَفُ بِابْنِ أَبِي كَبْشَةَ عَبْدَ الشَّعَرَى، وَدَعَا النَّاسَ إِلَى عِبَادَتِهَا ⁽⁴⁾.

التَّجْرِيدُ: أَنْ يُنْزَعَ مِنْ شَيْءٍ ذِي صِفَةٍ آخَرُ مِثْلُهُ، مُبَالَغَةٌ فِي كَمَالِهَا فِيهِ،
نَحْوُ: ﴿لَهُمْ فِيهَا دَارُ الْخُلْدِ﴾ ⁽⁵⁾، جَرَّدَ مِنَ الْجَنَّةِ دَارَ الْخُلْدِ، وَإِلَّا فَالْجَنَّةُ
نَفْسُهَا دَارُ الْخُلْدِ، لَا أَنَّ دَارَ الْخُلْدِ فِيهَا، بَأَنَّ يَكُونُ فِيهَا غَيْرُ دَارِ الْخُلْدِ.

(1) زيادة من قونية.

(2) سورة فاطر، الآية: 27.

(3) سورة النجم، الآية: 49.

(4) الإِتْقَانُ فِي عِلْمِ الْقُرْآنِ: 306-307.

(5) سورة فصلت، الآية: 28.

التَّعْدِيدُ: هُوَ إِيقَاعُ الْأَلْفَاظِ الْمُفْرَدَةِ عَلَى سِيَاقٍ وَاحِدٍ، وَأَكْثَرُ مَا يُوجَدُ فِي الصِّفَاتِ، نَحْوُ: ﴿هُوَ اللَّهُ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْمَلِكُ الْقُدُّوسُ﴾⁽¹⁾، إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى ﴿الْمُتَكَبِّرُ﴾.

التَّرْتِيبُ: هُوَ أَنْ يُورَدَ أَوْصَافُ الْمُوصُوفِ عَلَى تَرْتِيبِهَا فِي الْخِلْقَةِ الطَّبِيعِيَّةِ، وَلَا يُدْخَلُ فِيهَا وَصْفًا زَائِدًا، نَحْوُ: ﴿وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ مِنْ تُرَابٍ ثُمَّ مِنْ نُطْفَةٍ﴾⁽²⁾، الْآيَةُ.

التَّضْمِينُ: يَقَعُ عَلَى أَشْيَاءَ:

أَحَدُهَا: إِيقَاعُ لَفْظٍ مَوْقِعَ غَيْرِهِ لِتَضْمِينِهِ مَعْنَاهُ، وَهُوَ نَوْعٌ مِنَ الْمَجَازِ تَقَدَّمَ الْكَلَامُ فِيهِ.

الثَّانِي: حُصُولُ مَعْنَى فِيهِ مِنْ غَيْرِ ذِكْرِ لَهُ بِاسْمٍ هُوَ عِبَارَةٌ عَنْهُ. وَهَذَا نَوْعٌ مِنَ الْإِيْجَازِ.

الثَّالِثُ: تَعَلُّقُ مَا بَعْدَ الْفَاصِلَةِ بِهَا. وَهَذَا مَذْكُورٌ فِي نَوْعِ الْفَوَاصِلِ.

الرَّابِعُ: إِدْرَاجُ كَلَامٍ الْغَيْرِ فِي أَثْنَاءِ الْكَلَامِ، لِقَصْدِ تَأْكِيدِ الْمَعْنَى، أَوْ تَرْتِيبِ النَّظْمِ. وَهَذَا هُوَ النَّوْعُ الْبَدِيعِيُّ، نَحْوُ: ﴿وَكَتَبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَا أَنَّ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ﴾⁽³⁾، الْآيَةُ، وَتَضَمَّنَ شَيْئًا مِنَ التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ؛ وَمِنْ هَذَا الْقَبِيلِ

(1) سورة الحشر، الآية: 23.

(2) سورة فاطر، الآية: 11.

(3) سورة المائدة، الآية: 45.

إِدَاعُ حِكَايَاتِ الْمَخْلُوقِينَ فِي الْقُرْآنِ، كَقَوْلِ الْمَلَائِكَةِ: ﴿أَتَجْعَلُ فِيهَا مَنْ يُفْسِدُ فِيهَا﴾⁽¹⁾، وَأَمْثَالُ ذَلِكَ.

الْجِنَاسُ: هُوَ تَشَابُهُ اللَّفْظَيْنِ فِي اللَّفْظِ. وَفَائِدَتُهُ أَنَّ مُنَاسَبَةَ الْأَلْفَاظِ تُحْدِثُ، مِثْلًا وَإِصْغَاءً إِلَيْهَا، وَهُوَ أَنْوَاعٌ:

مِنْهَا التَّامُّ، بِأَنْ يَتَّفَقَا فِي أَنْوَاعِ الْحُرُوفِ وَأَعْدَادِهَا وَهَيئَاتِهَا، نَحْوُ: ﴿يَكَادُ سَنَا بَرْقُهُ يَذْهَبُ بِالْأَبْصَارِ﴾، إِلَى قَوْلِهِ: ﴿إِنَّ فِي ذَلِكَ لَعِبْرَةً لِّأُولِي الْأَبْصَارِ﴾⁽²⁾.

وَمِنْهَا: الْمُصَحَّحُ، وَيُسَمَّى جِنَاسَ الْخَطِّ، بِأَنْ تَخْتَلِفَ الْحُرُوفُ فِي النَّقْطِ، نَحْوُ: ﴿وَالَّذِي هُوَ يُطْعِمُنِي وَيَسْقِينِ وَإِذَا مَرِضْتُ فَهُوَ يَشْفِينِ﴾⁽³⁾.

وَمِنْهَا: الْمُحَرَّفُ، بِأَنْ يَقَعَ الْإِخْتِلَافُ فِي الْحَرَكَاتِ، نَحْوُ: ﴿يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعًا﴾⁽⁴⁾، وَفِيهِ التَّحْرِيفُ أَيْضًا.

وَمِنْهَا: النَّاقِصُ، بِأَنْ يَخْتَلِفَا فِي عَدَدِ الْحُرُوفِ وَالزَّائِدِ، إِمَّا فِي الْأَوَّلِ أَوْ فِي الْوَسَطِ أَوْ فِي الْآخِرِ، نَحْوُ: ﴿وَالْتَقَتِ السَّاقُ بِالسَّاقِ إِلَى رَبِّكَ يَوْمَئِذٍ الْمَسَاقُ﴾⁽⁵⁾.

(1) سورة البقرة، الآية: 30.

(2) سورة النور، الآية: 43 - 44.

(3) سورة الشعراء، الآية: 79 - 80.

(4) سورة الكهف، الآية: 104.

(5) سورة القيامة، الآية: 29 - 30.

وَمِنْهَا: الْمُذَيَّلُ، بِأَنْ يَزِيدَ أَحَدُهُمَا أَكْثَرَ مِنْ حَرْفٍ فِي الْآخِرِ أَوْ الْأَوَّلِ،
وَيُسَمَّى الثَّانِي بِالْمُتَوَّجِ، نَحْوُ: ﴿إِنَّ رَبَّهُمْ بِهِمْ﴾، وَ﴿مُذَبَذَبِينَ بَيْنَ ذَلِكَ﴾⁽¹⁾.
وَمِنْهَا: الْمُضَارِعُ، وَهُوَ أَنْ يَخْتَلِفَ الْحَرْفُ مَعَ مُقَارِبٍ فِي الْمَخْرَجِ، سَوَاءً
كَانَ فِي الْأَوَّلِ أَوْ الْوَسْطِ أَوْ الْآخِرِ، نَحْوُ: ﴿وَهُمْ يَنْهَوْنَ عَنْهُ وَيَنْأَوْنَ عَنْهُ﴾⁽²⁾.
وَمِنْهَا: اللَّاحِقُ، وَهُوَ أَنْ يَخْتَلِفَا بِحَرْفٍ غَيْرِ مُقَارِبٍ فِيهِ كَذَلِكَ، نَحْوُ:
﴿وَيُلِّ لِكُلِّ هُمَزَةٍ لُّمَزَةً﴾⁽³⁾، ﴿وَإِنَّهُ عَلَى ذَلِكَ لَشَهِيدٌ﴾⁽⁴⁾، إِلَى قَوْلِهِ:
﴿لَشَدِيدٌ﴾، وَنَحْوُ: ﴿أَمْرٌ مِنَ الْأَمْنِ﴾⁽⁵⁾.
وَمِنْهَا: الْمَرْفُوعُ⁽⁶⁾، وَهُوَ مَا تَرَكَّبَ مِنْ كَلِمَةٍ وَبَعْضُ أُخْرَى، نَحْوُ:
﴿جُرْفٍ هَارٍ فَانْهَارَ بِهِ﴾⁽⁷⁾.
وَمِنْهَا: اللَّفْظِيُّ، بِأَنْ يَخْتَلِفَا بِحَرْفٍ مُنَاسِبٍ لِلْآخِرِ مُنَاسَبَةً لَفْظِيَّةً، نَحْوُ:
﴿نَاصِرَةٌ﴾ وَ﴿نَاطِرَةٌ﴾.

(1) سورة النساء، الآية: 143.

(2) سورة الأنعام، الآية: 26.

(3) سورة الهمزة، الآية: 1.

(4) سورة العاديات، الآية: 7-8.

(5) سورة النساء، الآية: 83.

(6) (منها المرفوع) في الإتقان في علوم القرآن.

(7) سورة التوبة، الآية: 109.

وَمِنْهَا: تَجْنِيسُ الْقَلْبِ، بِأَنْ يَخْتَلِفَا فِي تَرْتِيبِ الْحُرُوفِ، نَحْوُ: ﴿فَرَّقَتْ بَيْنَ بَنِي إِسْرَائِيلَ﴾⁽¹⁾.

وَمِنْهَا: تَجْنِيسُ الْإِشْتِقَاقِ، بِأَنْ يَجْتَمِعَا فِي أَصْلِ الْإِشْتِقَاقِ، وَيُسَمَّى الْمُقْتَضَبَ، نَحْوُ: ﴿فَرُوحٌ وَرِيحَانٌ﴾⁽²⁾، ﴿فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ الْقَيِّمِ﴾⁽³⁾.

وَمِنْهَا: تَجْنِيسُ الْإِطْلَاقِ، بِأَنْ يَجْتَمِعَا فِي الْمُشَابَهَةِ فَقَطْ، نَحْوُ: ﴿وَجَنَى الْجَنَّتَيْنِ دَانٍ﴾⁽⁴⁾. وَلِكُونِ الْجِنَاسِ مِنَ الْمَحَاسِنِ اللَّفْظِيَّةِ لَا الْمَعْنَوِيَّةِ تُرِكَ عِنْدَ قُوَّةِ الْمَعْنَى، نَحْوُ: ﴿وَمَا أَنْتَ بِمُؤْمِنٍ لَنَا وَلَوْ كُنَّا صَادِقِينَ﴾⁽⁵⁾، حَيْثُ لَمْ يَقُلْ: "وَمَا أَنْتَ بِمُصَدِّقٍ"، لِيَكُونَ مِنَ الْجِنَاسِ، إِذْ فِي مُؤْمِنٍ وَرَاءَ التَّصْدِيقِ إِعْطَاءُ الْأَمْنِ. وَقَدْ زَلَّ بَعْضُ الْأُدْبَاءِ، بَلْ ضَلَّ، وَقَالَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿أَتَدْعُونَ بَعْلًا وَتَذَرُونَ أَحْسَنَ الْخَالِقِينَ﴾⁽⁶⁾، لَوْ قَالَ: "وَتَدْعُونَ"، لَكَانَ فِيهِ مُرَاعَاةُ الْجِنَاسِ، كَأَنَّهُ غَفَلَ عَمَّا ذَكَرَهُ الْإِمَامُ الرَّازِيُّ بِأَنْ فَصَاحَةَ الْقُرْآنِ لَيْسَتْ لِأَجْلِ هَذِهِ التَّكْلِيفَاتِ⁽⁷⁾، بَلْ لِأَجْلِ قُوَّةِ الْمَعَانِي، وَجَزَالَةِ الْأَلْفَافِ.

(1) سورة طه، الآية: 94.

(2) سورة الواقعة، الآية: 89.

(3) سورة الروم، الآية: 43.

(4) سورة الرحمن، الآية: 54.

(5) سورة يوسف، الآية: 17.

(6) سورة الصافات، الآية: 125.

(7) التكاليفات، في الأزهريّة.

الْجَمْعُ: هُوَ أَنْ يُجْمَعَ بَيْنَ شَيْئَيْنِ أَوْ أَشْيَاءَ مُتَعَدِّدَةٍ فِي حُكْمٍ، نَحْوُ: ﴿الْمَالُ وَالْبَنُونَ زِينَةُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾⁽¹⁾.

الْجَمْعُ وَالتَّفْرِيقُ: هُوَ أَنْ تُدْخَلَ شَيْئَيْنِ فِي مَعْنَى، وَتُفَرَّقَ بَيْنَ جِهَتَيْ الإِذْخَالِ، نَحْوُ: ﴿اللَّهُ يَتَوَفَّى الْأَنْفُسَ حِينَ مَوْتِهَا﴾⁽²⁾، الآية.

الْجَمْعُ وَالتَّقْسِيمُ: وَهُوَ جَمْعُ مُتَعَدِّدٍ تَحْتَ حُكْمٍ، ثُمَّ تَقْسِيمُهُ، نَحْوُ: ﴿ثُمَّ أَوْرَثْنَا الْكِتَابَ الَّذِينَ اصْطَفَيْنَا﴾⁽³⁾، الآية.

الْجَمْعُ مَعَ التَّفْرِيقِ وَالتَّقْسِيمِ: نَحْوُ: ﴿يَوْمَ يَأْتِ لَا تَكَلِّمُ نَفْسٌ إِلَّا بِإِذْنِهِ﴾⁽⁴⁾ الآية.

جَمْعُ الْمُؤْتَلَفِ وَالْمُخْتَلَفِ: هُوَ أَنْ يُرِيدَ التَّسْوِيَةَ بَيْنَ مَمْدُوحَيْنِ، فَيَأْتِي بِمَعَانٍ مُؤْتَلَفَةٍ فِي مَدْحِهِمَا، وَيُرْوَمَ بِغَيْرِ ذَلِكَ تَرْجِيحَ أَحَدِهِمَا عَلَى الْآخَرِ، بِزِيَادَةِ فَضْلٍ لَا يَنْقُصُ الْآخَرَ، فَيَأْتِي لِأَجْلِ ذَلِكَ بِمَعَانٍ تُخَالِفُ مَعْنَى التَّسْوِيَةِ، نَحْوُ: ﴿وَدَاوُدَ وَسُلَيْمَانَ إِذْ يَحْكُمَانِ﴾⁽⁵⁾ الآية، سَوَى فِي الْحُكْمِ وَالْعِلْمِ، وَزَادَ [فَضْلٌ]⁽⁶⁾ سُلَيْمَانَ بِالْفَهْمِ.

(1) سورة الكهف، الآية: 46.

(2) سورة الزمر، الآية: 42.

(3) سورة فاطر، الآية: 32.

(4) سورة هود، الآية: 105.

(5) سورة الأنبياء، الآية: 78.

(6) زيادة من قونية وعاطف أفندي.

جَمْعُ الْمُخْتَلَفِ وَالْمُؤْتَلَفِ⁽¹⁾: أَنْ يَأْتِيَ الْمُتَكَلِّمُ بِكَلِمَاتٍ مُتَتَالِيَاتٍ
مَعْطُوفَاتٍ مُتَلَا حِمَاتٍ تَلَا حِمًا سَلِيمًا مُسْتَحْسَنًا، بِحَيْثُ إِذَا أُفْرِدَتْ كُلُّ
جُمْلَةٍ مِنْهَا قَامَتْ بِنَفْسِهَا، وَاسْتَقَلَّ مَعْنَاهَا بِلَفْظِهَا، نَحْوُ: ﴿وَقِيلَ يَا أَرْضُ
ابْلَعِي مَاءَكِ﴾⁽²⁾، الآية.

عِتَابُ الْمَرْءِ نَفْسَهُ: نَحْوُ: ﴿وَيَوْمَ يَعِصُ الظَّالِمُ عَلَى يَدَيْهِ يَقُولُ يَا لَيْتَنِي
اتَّخَذْتُ﴾⁽³⁾، الآيات.

الْعَكْسُ: هُوَ أَنْ يُؤْتَى بِكَلَامٍ يُقَدَّمُ فِيهِ جُزْءٌ، وَيُؤَخَّرُ آخَرُ، ثُمَّ يُقَدَّمُ
الْمُؤَخَّرُ، وَيُؤَخَّرُ الْمُقَدَّمُ، نَحْوُ: ﴿يُولِجُ اللَّيْلَ فِي النَّهَارِ وَيُولِجُ النَّهَارَ فِي
اللَّيْلِ﴾⁽⁴⁾، وَ﴿يُخْرِجُ الْحَيَّ مِنَ الْمَيِّتِ وَيُخْرِجُ الْمَيِّتَ مِنَ الْحَيِّ﴾⁽⁵⁾.

وَمِنَ الْعَكْسِ: الْقَلْبُ الْمُسْتَوِي، نَحْوُ: ﴿كُلُّ فِي فَلَكٍ﴾⁽⁶⁾، وَ﴿وَرَبَّكَ
فَكَبَّرُ﴾⁽⁷⁾، وَلَا ثَالِثَ لَهُمَا فِي الْقُرْآنِ.

الْعُنْوَانُ: هُوَ أَنْ يَأْخُذَ الْمُتَكَلِّمُ فِي غَرَضٍ، فَيَأْتِيَ لِقَصْدِ تَكْمِيلِهِ وَتَأْكِيدِهِ
بِأَمْثَلَةٍ فِي أَلْفَاظٍ تَكُونُ عُنْوَانًا لِأَخْبَارٍ مُتَقَدِّمَةٍ، وَقِصَصٍ سَابِقَةٍ. وَمِنْهُ نَوْعٌ

(1) سماه السيوطي: (حُسْنُ النَّسَقِ) في الإتقان في علوم القرآن: 316/3.

(2) سورة هود، الآية: 44.

(3) سورة الفرقان، الآية: 27.

(4) سورة الحج، الآية: 61.

(5) سورة يونس، الآية: 31.

(6) سورة الأنبياء، الآية: 33.

(7) سورة المدثر، الآية: 3.

عَظِيمٌ جِدًّا، وَهُوَ عُنْوَانُ الْعُلُومِ، بَأَن يَذْكُرَ فِي الْكَلَامِ أَلْفَاظًا تَكُونُ مَفَاتِيحَ لِّلْعُلُومِ وَمَدَاخِلَ لَهَا.

- فَمِنَ الْأَوَّلِ: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَاتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ الَّذِي آتَيْنَاهُ آيَاتِنَا فَانْسَلَخَ مِنْهَا﴾⁽¹⁾، الْآيَةُ، فَإِنَّهُ عُنْوَانُ قِصَّةٍ بِلَعَامٍ⁽²⁾.

- وَمِنَ الثَّانِي: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿انْطَلِقُوا إِلَى ظِلِّ ذِي ثَلَاثِ شُعَبٍ﴾⁽³⁾، الْآيَةُ، فِيهَا عُنْوَانُ عِلْمِ الْهِنْدَسَةِ، فَإِنَّ الشَّكْلَ الْمُثَلَّثَ أَوَّلُ الْأَشْكَالِ، وَإِذَا نُصِبَ فِي الشَّمْسِ عَلَى أَيِّ ضِلْعٍ مِنْ أَضْلَاعِهِ، لَا يَكُونُ لَهُ ظِلٌّ لِتَحْدِيدِ رُؤُوسِ زَوَايَاهُ، فَأَمَرَ اللَّهُ تَعَالَى أَهْلَ جَهَنَّمَ بِالْإِنْطِلَاقِ إِلَى ظِلِّ هَذَا الشَّكْلِ تَهَكُّمًا بِهِمْ، وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَكَذَلِكَ نُرِي إِبْرَاهِيمَ مَلَكُوتَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾⁽⁴⁾، فِيهَا عُنْوَانُ عِلْمِ الْكَلَامِ، وَعِلْمِ الْجَدَلِ، وَعِلْمِ الْهَيْئَةِ.

الْفَرَائِدُ: مُخْتَصٌّ بِالْفَصَاحَةِ دُونَ الْبَلَاغَةِ، وَهِيَ الْإِتْيَانُ بِلَفْظَةٍ تَنْزِلُ مَنْزِلَةَ الْفَرِيدَةِ مِنَ الْعَقْدِ، وَهِيَ الْجَوْهَرَةُ الَّتِي لَا نَظِيرَ لَهَا، تَدُلُّ عَلَى عِظَمِ فَصَاحَةِ الْكَلَامِ، وَقُوَّةِ عَارِضَتِهِ، وَجَزَالَةِ مَنْطِقِهِ، وَأَصَالَةِ عَرَبِيَّتِهِ، بِحَيْثُ لَوْ

(1) سورة الأعراف، الآية: 175.

(2) هو بلعام بن باعوراء بن ماب بن لوط، من مدينة بلقاء، وقصته - مع موسى عليه السلام وقومه عندما قصد حرب الجبارين، في أرض بني كنعان - مشهورة ذُكِرَتْ كاملة ومفصلة في كتب التفسير، مثل: "الكشف والبيان عن تفسير القرآن" لأحمد بن إبراهيم الثعلبي (ت. 427هـ): 589/12 -

592، والبداية والنهاية: 1/ 322.

(3) سورة المرسلات، الآية: 30.

(4) سورة الأنعام، الآية: 75.

أُسْقِطَتْ مِنَ الْكَلَامِ عَزَّتْ عَلَى الْفُصَحَاءِ. وَمِنْهُ لَفْظُ: "حَصَحَصَ" فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿الْآنَ حَصَحَصَ الْحَقُّ﴾⁽¹⁾، وَ"خَائِنَةً" فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿يَعْلَمُ خَائِنَةَ الْأَعْيُنِ﴾⁽²⁾.

الْقَسَمُ: أَنْ يُرِيدَ الْمُتَكَلِّمُ الْحَلِفَ عَلَى شَيْءٍ، فَيَحْلِفَ بِمَا يَكُونُ فِيهِ فَخْرٌ لَهُ، أَوْ تَعْظِيمٌ لِسَانِهِ، أَوْ تَنْوِيهٌ بِقَدْرِهِ، أَوْ ذَمٌّ لِغَيْرِهِ، أَوْ جَارِيًا مَجْرَى الْغَزْلِ وَالتَّزْلِيفِ، أَوْ خَارِجًا مَخْرَجَ الْوَعْظِ وَالزُّهْدِ، نَحْوُ: ﴿فَوَرَبِّ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ﴾⁽³⁾، أَقْسَمَ سُبْحَانَهُ بِقَسَمٍ يُوجِبُ الْفَخْرَ، لِتَضَمُّنِهِ التَّمَدُّحَ بِأَعْظَمِ قُدْرَةٍ، وَأَجَلِّ عَظَمَةٍ، وَنَحْوُ: "لَعَمْرُكَ"، أَقْسَمَ سُبْحَانَهُ بِحَيَاةِ نَبِيِّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَعْظِيمًا لِسَانِهِ، وَتَنْوِيهًا بِقَدْرِهِ.

اللَّفُّ وَالنَّشْرُ: أَنْ يُذَكَّرَ شَيْئَانِ أَوْ أَشْيَاءُ، إِمَّا تَفْصِيلًا بِالنَّصِّ عَلَى كُلِّ وَاحِدٍ، أَوْ إِجْمَالًا، بِأَنْ يُؤْتَى بِلَفْظٍ يَشْتَمِلُ عَلَى مُتَعَدِّدٍ، ثُمَّ يَذَكَّرُ أَشْيَاءُ عَلَى عَدَدِ ذَلِكَ، كُلُّ وَاحِدٍ يَرْجِعُ إِلَى كُلِّ وَاحِدٍ مِنَ الْمُتَقَدِّمِ، وَيُفَوِّضُ إِلَى عَقْلِ السَّامِعِ رَدَّ كُلِّ وَاحِدٍ إِلَى مَا يَلِيْقُ بِهِ. فَالْإِجْمَالِيُّ نَحْوُ: ﴿وَقَالُوا لَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ إِلَّا مَنْ كَانَ هُودًا أَوْ نَصَارَى﴾⁽⁴⁾، فَقَوْلُهُ "وَقَالُوا" إِجْمَالًا، وَالْيَهُودُ وَالنَّصَارَى يُفَصِّلُهُ.

(1) سورة يوسف، الآية: 51.

(2) سورة غافر، الآية: 19.

(3) سورة الذاريات، الآية: 23.

(4) سورة البقرة، الآية: 111.

ثُمَّ التَّفْصِيلُ؛ إِمَّا عَلَى تَرْتِيبِ اللَّفِّ، نَحْوُ: ﴿جَعَلَ لَكُمُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ لَتَسْكُنُوا فِيهِ وَلَتَبْتَغُوا مِنْ فَضْلِهِ﴾⁽¹⁾، فَالسُّكُونُ لِلَّيْلِ، وَالْإِبْتِغَاءُ لِلنَّهَارِ.
وإِمَّا عَلَى عَكْسِ تَرْتِيبِهِ، نَحْوُ: ﴿يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهٌ وَتَسْوَدُّ وُجُوهٌ، فَأَمَّا الَّذِينَ اسْوَدَّتْ وُجُوهُهُمْ﴾⁽²⁾، الْآيَةُ، بَدَأَ فِي النَّشْرِ بِالسَّوَادِ، وَهُوَ الثَّانِي فِي اللَّفِّ⁽³⁾.
الْمُشَاكَلَةُ: ذِكْرُ الشَّيْءِ بِلَفْظٍ غَيْرِهِ، لَوْقُوعِهِ فِي صُحْبَتِهِ تَحْقِيقًا أَوْ تَقْدِيرًا.
فَالْأَوَّلُ: نَحْوُ: ﴿وَمَكْرُوا وَمَكَرَ اللَّهُ﴾⁽⁴⁾، فَإِنَّ إِطْلَاقَ الْمَكْرِ فِي جَانِبِ الْبَارِي لِمُشَاكَلَةِ مَا مَعَهُ.
وَالثَّانِي: نَحْوُ: ﴿صَبْغَةَ اللَّهِ﴾⁽⁵⁾، عَبَّرَ بِهَا عَنِ الْإِيمَانِ لِتَطْهِيرِهِ النَّفْسَ، كَمَا أَنَّ النَّصَارَى يَغْمِسُونَ أَوْلَادَهُمْ فِي مَاءٍ أَصْفَرَ يُسَمُّونَهُ الْمَعْمُودِيَّةَ⁽⁶⁾، وَيَقُولُونَ إِنَّهُ تَطْهِيرٌ لَهُمْ، فَعَبَّرَ لِهَذَا عَنِ الْإِيمَانِ بِالصَّبْغَةِ.
الْمُزَاوَجَةُ: أَنْ يُزَاوَجَ بَيْنَ مَعْنَيْنِ فِي الشَّرْطِ وَالْجَزَاءِ، أَوْ مَا جَرَى مَجْرَاهُمَا، نَحْوُ: ﴿آتَيْنَاهُ آيَاتِنَا فَانْسَلَخَ مِنْهَا﴾⁽⁷⁾، الْآيَةُ.

(1) سورة القصص، الآية: 73.

(2) سورة آل عمران، الآية: 106.

(3) الإتقان في علوم القرآن: 3 / 320 - 322.

(4) سورة آل عمران، الآية: 54.

(5) سورة البقرة، الآية: 138.

(6) المعمودية عند النصارى أن يغمس القس الطفل في ماء يتلو عليه بعض فقر من الإنجيل وهو آية التنصير عندهم. المعجم الوسيط: 2 / 626.

(7) سورة الأعراف، الآية: 75.

الْمُبَالَغَةُ: أَنْ يَذْكُرَ الْمُتَكَلِّمُ وَصْفًا فَيَزِيدَ فِيهِ حَتَّى يَكُونَ أَبْلَغَ فِي الْمَعْنَى
الَّذِي قَصَدَهُ. وَهِيَ إِمَّا مُبَالَغَةٌ فِي الْوَصْفِ، بِأَنْ يَخْرُجَ إِلَى حَدِّ الِاسْتِحَالَةِ
عَادَةً. وَمِنْهُ: ﴿يَكَادُ زَيْتُهَا يُضِيءُ وَلَوْ لَمْ تَمْسَسْهُ نَارٌ﴾⁽¹⁾، ﴿وَلَا يَدْخُلُونَ
الْجَنَّةَ حَتَّى يَلْبِجَ الْجَمَلُ فِي سَمِّ الْخِيَاطِ﴾⁽²⁾. وَإِمَّا مُبَالَغَةٌ بِالصِّغَةِ، وَصِيغُ
الْمُبَالَغَةِ مَعْرُوفَةٌ.

الْمُطَابَقَةُ وَتُسَمَّى الطَّبَاقُ: الْجَمْعُ بَيْنَ مُتَضَادَّيْنِ فِي الْجُمْلَةِ. وَهُوَ إِمَّا
حَقِيقِيٌّ، نَحْوُ: ﴿وَأَنَّهُ هُوَ أَضْحَكَ وَأَبْكَى﴾⁽³⁾، وَإِمَّا مَجَازِيٌّ، نَحْوُ: ﴿أَوْ مَنْ
كَانَ مَيِّتًا فَأَحْيَيْنَاهُ﴾⁽⁴⁾، أَيْ ضَالًّا فَهَدَيْنَاهُ، وَإِمَّا إِيجَابٌ، نَحْوُ: مَا مَرَّ، وَإِمَّا سَلْبٌ،
نَحْوُ: ﴿فَلَا تَخْشَوُا النَّاسَ وَاخْشَوْنِي﴾⁽⁵⁾، وَإِمَّا لَفْظِيٌّ مِنْهُمَا نَحْوُ مَا مَرَّ، وَإِمَّا
مَعْنَوِيٌّ كَذَلِكَ، نَحْوُ: ﴿جَعَلَ لَكُمُ الْأَرْضَ فِرَاشًا وَالسَّمَاءَ بِنَاءً﴾⁽⁶⁾.

وَمِنْهُ: نَوْعٌ يُسَمَّى الطَّبَاقُ الْخَفِيُّ، نَحْوُ: ﴿أُغْرِقُوا فَأَدْخِلُوا نَارًا﴾⁽⁷⁾، وَذَكَرَ
الْغَرَقَ وَذَكَرَ الْمَاءَ مَعْنًى.

(1) سورة النور، الآية: 35.

(2) سورة الأعراف، الآية: 40.

(3) سورة النجم، الآية: 43.

(4) سورة الأنعام، الآية: 122.

(5) سورة المائدة، الآية: 44.

(6) سورة البقرة، الآية: 22.

(7) سورة نوح، الآية: 25.

وَمِنْهُ: نَوْعٌ يُسَمَّى تَرْصِيعَ الْكَلَامِ، وَهُوَ اقْتِرَانُ الشَّيْءِ بِمَا يَجْتَمِعُ مَعَهُ فِي قَدْرِ مُشْتَرَكٍ، نَحْوُ: ﴿لَا تَظْمَأُ فِيهَا وَلَا تَضْحَى﴾⁽¹⁾، وَهُمَا اجْتِمَاعَا فِي الْإِحْتِرَاقِ، لِأَنَّ الظَّمَأَ احْتِرَاقُ الْبَاطِنِ مِنَ الْعَطَشِ، وَالضُّحَى احْتِرَاقُ الظَّاهِرِ مِنَ الشَّمْسِ.

وَمِنْهُ: نَوْعٌ يُسَمَّى الْمُقَابَلَةَ، وَهِيَ أَنْ يُذَكَرَ لَفْظَانِ فَأَكْثَرُ، ثُمَّ أَضْدَادُهَا عَلَى التَّرْتِيبِ. وَالْفَرْقُ بَيْنَ الطَّبَاقِ وَالْمُقَابَلَةِ، أَنَّ الْأَوَّلَ بَيْنَ الضِّدَّيْنِ فَقَطْ، وَالثَّانِي بِمَا زَادَ مِنَ الْأَرْبَعَةِ إِلَى الْعَشْرَةِ. وَأَيْضًا الْأَوَّلُ فِي الْأَضْدَادِ خَاصَّةً، وَالثَّانِي فِيهَا وَفِي غَيْرِهَا.

الْمُوَارَبَةُ: بِالرَّاءِ الْمُهْمَلَةِ، وَبَاءٍ مُوحَّدةٍ، أَنْ يَقُولَ قَوْلًا لَا يَتَضَمَّنُ مَا يُنْكَرُ عَلَيْهِ، فَإِذَا حَصَلَ الْإِنْكَارُ، اسْتَحْضَرَ بِحِذْقِهِ وَجْهًا مِنَ الْوُجُوهِ يَتَخَلَّصُ بِهِ، إِمَّا بِتَحْرِيفِ كَلِمَةٍ أَوْ تَضْهِيفِهَا، أَوْ زِيَادَةٍ، أَوْ نَقْصٍ، نَحْوُ: ﴿ارْجِعُوا إِلَى آبَائِكُمْ فَقُولُوا يَا أَبَانَا إِنَّ ابْنَكَ سَرَقَ﴾⁽²⁾، فَإِنَّهُ قُرِئَ: (إِنَّ ابْنَكَ سَرَقَ وَلَمْ يَسْرِقْ)، فَأَتَى بِالْكَلامِ عَلَى الصَّحَّةِ بِإِبْدَالِ ضَمَّةٍ مِنْ فَتْحَةٍ، وَتَشْدِيدِ فِي الرَّاءِ وَكَسْرَتِهَا.

الْمُرَاجَعَةُ: أَنْ يَحْكِيَ الْمُتَكَلِّمُ مُرَاجَعَةً فِي الْقَوْلِ جَرَتْ بَيْنَهُ وَبَيْنَ مُحَاوِرٍ لَهُ، بِأَوْجَزِ عِبَارَةٍ، وَأَعْدَلَ سَبْكٍ، وَأَعْدَبَ لَفْظٍ، نَحْوُ: ﴿قَالَ إِنِّي جَاعِلُكَ

(1) سورة طه، الآية: 119.

(2) سورة يوسف، الآية: 81.

لِلنَّاسِ إِمَامًا⁽¹⁾، إِلَى قَوْلِهِ ﴿الظَّالِمِينَ﴾، جَمَعَ فِيهِ ثَلَاثُ مُرَاجَعَاتٍ فِيهَا
مَعَانِي الْكَلَامِ: مِنَ الْخَبَرِ، وَالِاسْتِخْبَارِ، وَالْأَمْرِ، وَالنَّهْيِ، وَالْوَعْدِ، وَالْوَعِيدِ
بِالْمَنْطُوقِ وَالْمَفْهُومِ.

قَالَ السُّيُوطِيُّ: «أَحْسَنُ مِنْ هَذَا، أَنْ يُقَالَ: جَمَعَتِ الْخَبَرَ وَالطَّلَبَ،
وَالْإِثْبَاتَ، وَالنَّفْيَ، وَالتَّكْيِيدَ، وَالْحَذْفَ، وَالْبِشَارَةَ، وَالنَّذَارَةَ⁽²⁾، وَالْوَعْدَ
وَالْوَعِيدَ»⁽³⁾.

النِّزَاهَةُ: هِيَ خُلُوصُ أَلْفَاظِ الْهَجَاءِ مِنَ الْفَحْشِ، حَتَّى يَكُونَ كَمَا قَالَ أَبُو
عَمْرٍو بْنُ الْعَلَاءِ، وَقَدْ سُئِلَ عَنْ أَحْسَنِ الْهَجَاءِ: هُوَ الَّذِي إِذَا أَنْشَدْتُهُ الْعَذْرَاءُ
فِي خِدْرِهَا لَا يَقْبَحُ عَلَيْهَا⁽⁴⁾. وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَإِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ
لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ﴾⁽⁵⁾، الْآيَةِ. وَأَلْفَاظُ هَذَا الْهَجَاءِ أَتَتْ مُنْزَهَةً عَمَّا يَقَعُ فِي الْهَجَاءِ
مِنَ الْفَحْشِ، وَسَائِرُ هَجَاءِ الْقُرْآنِ كَذَلِكَ.

الْإِبْدَاعُ: بِالْبَاءِ الْمُوَحَّدَةِ، أَنْ يَشْتَمِلَ الْكَلَامُ عَلَى عِدَّةِ ضُرُوبٍ مِنَ الْبَدِيعِ.
قَالَ ابْنُ أَبِي الْإِصْبَعِ: وَلَمْ أَرِ فِي الْكَلَامِ مِثْلَ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَقِيلَ يَا أَرْضُ
ابْلَعِي مَاءَكَ﴾⁽⁶⁾ الْآيَةِ. فَإِنَّ فِيهَا عِشْرِينَ ضَرْبًا مِنَ الْبَدِيعِ، وَهِيَ سَبْعَ عَشْرَةَ

(1) سورة البقرة، الآية: 124.

(2) النَّذَارَةُ: الْإِنْدَارُ.

(3) الإتقان في علوم القرآن: 329 / 3.

(4) تحرير التحرير في صناعة الشعر والنثر وبيان إعجاز القرآن: 584.

(5) سورة النور، الآية: 48.

(6) سورة هود، الآية: 44.

لَفْظَةً، وَذَلِكَ الْمُنَاسَبَةُ التَّامَّةُ فِي: ﴿ابْلَعِي﴾ وَ﴿أَقْلَعِي﴾، وَالِاسْتِعَارَةُ فِيهِمَا.
وَالطَّبَاقُ بَيْنَ الْأَرْضِ وَالسَّمَاءِ. وَالْمَجَازُ فِي قَوْلِهِ ﴿يَا سَمَاءُ﴾، إِذِ الْحَقِيقَةُ:
يَا مَطَرُ السَّمَاءِ. وَالْإِشَارَةُ فِي: ﴿وَعِضَ الْمَاءُ﴾، فَإِنَّهُ عَبَّرَ بِهِ عَنْ مَعَانٍ كَثِيرَةٍ
لِأَنَّ الْمَاءَ لَا يَغِضُ حَتَّى يُقْلَعَ مَطَرُ السَّمَاءِ، وَتَبْلَعَ الْأَرْضُ الْعُيُونَ، فَيَنْقُصَ
مَا عَلَى الْأَرْضِ مِنَ الْمَاءِ. وَالْإِرْدَافُ فِي: ﴿اسْتَوَتْ﴾، وَالتَّمْثِيلُ فِي
﴿وَقُضِيَ الْأَمْرُ﴾، وَالتَّغْلِيلُ، فَإِنَّ "غِضَ الْمَاءُ" عِلَّةُ الْإِسْتِوَاءِ. وَصِحَّةُ
التَّقْسِيمِ، حَيْثُ اسْتَوْعَبَ فِيهِ أَقْسَامَ نَقْصِ الْمَاءِ، مِنْ احْتِبَاسِ مَاءِ السَّمَاءِ،
وَالنَّابِعِ مِنَ الْأَرْضِ، وَغِضَ مَا عَلَى ظَهْرِهَا. وَالِاخْتِرَاسُ فِي الدُّعَاءِ، لِئَلَّا
يُتَوَهَّمَ أَنَّ عُمُومَ الْمَاءِ شَمِلَ مَنْ لَا يَسْتَحِقُّ الْهَلَكَ، فَإِنَّ عَدْلَهُ تَعَالَى يَمْنَعُ أَنْ
يَدْعُو عَلَى غَيْرِ مُسْتَحِقٍّ. وَحُسْنُ النَّسَقِ، وَائْتِلَافُ اللَّفْظِ مَعَ الْمَعْنَى،
وَالِإِيْجَازُ، لِأَنَّهُ تَعَالَى قَصَّ الْقِصَّةِ مُسْتَوْعِبَةً بِأَخْصَرِ عِبَارَةٍ. وَالتَّسْهِيمُ، لِأَنَّ
أَوَّلَ الْآيَةِ يَدُلُّ عَلَى آخِرِهَا. وَالتَّهْذِيبُ، لِأَنَّ مُفْرَدَاتِهَا مَوْصُوفَةٌ بِصِفَاتِ
الْحُسْنِ، كُلُّ لَفْظَةٍ سَهْلَةٌ مَخَارِجِ الْحُرُوفِ، عَلَيْهَا رَوْنُقُ الْفَصَاحَةِ، مَعَ الْخُلُوفِ
مِنَ الْبَشَاعَةِ وَعَقَادَةِ التَّرْكِيبِ. وَحُسْنُ الْبَيَانِ؛ مِنْ جِهَةِ أَنَّ السَّامِعَ لَا يَتَوَقَّفُ
فِي فَهْمِ مَعْنَى الْكَلَامِ، وَلَا يُشْكَلُ عَلَيْهِ شَيْءٌ مِنْهُ. وَالتَّمْكِينُ، لِأَنَّ الْفَاصِلَةَ
مُسْتَقَرَّةً فِي مَحَلِّهَا، مُطْمَئِنَّةً فِي مَكَانِهَا، غَيْرُ قَلْقَةٍ، وَلَا مُسْتَدْعَاةٍ. وَالْإِنْسِجَامُ.

قَالَ السُّيُوطِيُّ: وَفِيهَا أَيْضًا الْإِعْتِرَاضُ⁽¹⁾.

عِلْمُ مَعْرِفَةِ فَوَاصِلِ الْآيِ

الْفَاصِلَةُ كَلِمَةُ آخِرِ الْآيَةِ، كَقَافِيَةِ الشَّعْرِ، وَقَرِينَةُ السَّجْعِ، وَفَرْقٌ بَيْنَ الْفَوَاصِلِ وَرُؤُوسِ الْآيِ، إِذِ الْفَاصِلَةُ هِيَ الْكَلَامُ الْمُنْفَصِلُ عَمَّا بَعْدَهُ، وَالْكَلَامُ الْمُنْفَصِلُ قَدْ يَكُونُ رَأْسَ آيَةٍ، وَقَدْ يَكُونُ غَيْرَهُ، وَرُؤُوسُ الْآيِ قَدْ يَكُونُ مُنْفَصِلًا، وَقَدْ لَا يَكُونُ.

قَالَ الرُّمَانِيُّ فِي "إِعْجَازِ الْقُرْآنِ"⁽¹⁾: ذَهَبَتِ الْأَشْعَرِيَّةُ إِلَى امْتِنَاعٍ أَنْ يُقَالَ: فِي الْقُرْآنِ سَجْعٌ، وَفَرَّقُوا بَأَنَّ السَّجْعَ هُوَ مَا يُقْصَدُ فِي نَفْسِهِ، ثُمَّ يُحَالُ الْمَعْنَى عَلَيْهِ، وَالْفَوَاصِلُ الَّتِي تَتَّبِعُ الْمَعَانِي، وَلَا تَكُونُ مَقْصُودَةً فِي نَفْسِهَا، وَلِذَلِكَ كَانَتْ الْفَوَاصِلُ بِلَاغَةً، وَالسَّجْعُ عَيْبًا.

وَتَبِعَهُ عَلَى ذَلِكَ الْقَاضِي أَبُو بَكْرٍ الْبَاقِلَانِيُّ، وَنَقَلَهُ عَنْ نَصِّ أَبِي الْحَسَنِ الْأَشْعَرِيِّ.

وَذَهَبَ بَعْضُ مَنْ غَيْرِ الْأَشْعَرَةِ إِلَى إِثْبَاتِ السَّجْعِ فِي الْقُرْآنِ، وَزَعَمُوا أَنَّهُ مِمَّا يَبِينُ بِهِ فَضْلُ الْقُرْآنِ، وَيَقَعُ بِهِ التَّفَاضُلُ فِي الْبَيَانِ، وَاسْتَدَلُّوا بِأَنَّ

(1) "النُّكْتُ فِي إِعْجَازِ الْقُرْآنِ"، لَعَلِي بْنِ عَيْسَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَبُو الْحَسَنِ الرُّمَانِيُّ الْمَعْتَزَلِيُّ (ت 384هـ). ص 97 وما بعدها، ويتضح للقارئ أن النقل عنه ليس بلفظه، وإنما بواسطة السيوطي في الإتيان 3/ 334، ونص الزركشي في البرهان أدق 1/ 54، وفيه: "قال الرمانى في كتاب إعجاز القرآن وبنى عليه أن الفواصل بلاغة والسجع عيب. وتبعه القاضي أبو بكر الباقلاني في كتاب إعجاز القرآن، ونقل عن الأشعرية امتناع كون في القرآن سجعا، قال: ونص عليه الشيخ أبو الحسن الأشعري في غير موضع من كتبه".

مُوسَى مَعَ فَضْلِهِ عَلَى هَارُونَ، وَلَمَكَانِ السَّجْعِ، قُدِّمَ عَلَيْهِ هَارُونُ. وَرَدَّهُ الْقَاضِي بِأَنَّهُ غَيْرُ صَحِيحٍ، لِيُزَوِّدَ قَوْلَهُ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَسْجَعُ كَسَجْعِ الْكُهَّانِ»⁽¹⁾، فَجَعَلَهُ مَذْمُومًا، وَمَا تَوَهَّمُوا أَنَّهُ سَجْعٌ مِنْ عَدَمِ التَّفْرِقَةِ بَيْنَ السَّجْعِ وَالْفَاصِلَةِ، وَقَدْ عَرَفْتَ الْفَرْقَ بَيْنَهُمَا. وَأَمَّا مَا ذَكَرُوهُ مِنْ تَقْدِيمِ هَارُونَ، فَلَيْسَ لِلْسَّجْعِ، بَلْ لِإِعَادَةِ الْقِصَّةِ الْوَاحِدَةِ بِالْفَاطِ مُخْتَلِفَةٍ تُؤَدِّي مَعْنَى وَاحِدًا، وَذَلِكَ مِنَ الْأَمْرِ الصَّغْبِ الَّذِي تَبَيَّنَ فِيهِ الْإِعْجَازُ، [فَيَكُونُ تَقْدِيمُ بَعْضِ الْكَلِمَاتِ عَلَى بَعْضٍ وَتَأْخِيرُهَا]⁽²⁾ عَنْهُ لِإِظْهَارِ الْإِعْجَازِ [دُونَ السَّجْعِ، وَكَيْفَ لَا، وَلَوْ كَانَ سَجْعًا لَكَانَ الْمُشْرِكُونَ ذَمُّوا الْقُرْآنَ مِنْ جِهَةِ أَنَّ السَّجْعَ عِنْدَ الْبُلْغَاءِ لَا بُدَّ أَنْ يَكُونَ مُعْتَدِلَ الْأَجْزَاءِ، وَالْقُرْآنُ لَيْسَ كَذَلِكَ. هَذَا كَلَامُ الْقَاضِي وَتَلْخِيصُهُ⁽⁴⁾.

وَقَالَ الْقَاضِي فِي الْإِنْتِصَارِ⁽⁵⁾: إِلَى جَوَازِ تَسْمِيَةِ الْفَوَاصِلِ سَجْعًا.

وَقَالَ الْخَفَاجِيُّ فِي "سِرِّ الْفَصَاحَةِ": «قَوْلُ الرُّمَّانِيِّ إِنَّ السَّجْعَ عَيْبٌ، وَالْفَوَاصِلَ بِلَاغَةٌ غَلَطٌ، لِأَنَّهُ إِنْ أَرَادَ أَنَّ السَّجْعَ مَا يَتَّبِعُ اللَّفْظَ الْمَعْنَى، فَذَلِكَ حُسْنٌ فِي السَّجْعِ أَيْضًا. وَإِنْ أَرَادَ مَا يَتَّبِعُ الْمَعْنَى اللَّفْظَ، فَذَلِكَ عَيْبٌ فِي

(1) أورده ابن قتيبة في غريب الحديث: 331 / 1.

(2) وتأخرها، في أنطاليا.

(3) ما بين معقوفين سقط من قونية.

(4) الإتيان في علوم القرآن: 334 - 337.

(5) "الإنْتِصَارُ لِلْقُرْآنِ"، لمحمد بن الطيب بن محمد بن جعفر القاضي أبو بكر الباقلاني (ت.

الْفَاصِلَةُ أَيْضًا. وَإِنَّمَا لَمْ يُسَمُّوا الْقُرْآنَ سَجْعًا تَنْزِيهَا عَنِ الْوَصْفِ اللَّاحِقِ
بِكَلَامِ الْكَهَنَةِ. فَإِنْ قِيلَ: إِذَا كَانَ السَّجْعُ مَحْمُودًا، فَلِمَ لَمْ يَرِدِ الْقُرْآنُ كُلُّهُ
مَسْجُوعًا؟ قُلْنَا: الْمَحْمُودُ عِنْدَ الْفُصَحَاءِ أَنْ لَا يَكُونَ الْكَلَامُ - سِيَّمَا إِذَا كَانَ
مَعَ الطُّولِ - مَسْجُوعًا كُلُّهُ لِمَا يَكُونُ حِينَئِذٍ مُتَكَلِّفًا مُسْتَكْرَهًا، بَلِ الْفَصِيحُ
عِنْدَهُمُ الْكَلَامُ غَيْرُ الْمَسْجُوعِ غَالِبًا، وَلَمْ يَخُلْ عَنِ السَّجْعِ أَيْضًا فِي مَوَاضِعَ
يَحْسُنُ هُوَ فِيهَا، وَلَا يَلْزَمُ مِنْ حُسْنِ شَيْءٍ إِذَا قَلَّ، حُسْنُهُ مَعَ الْكَثَرَةِ؛ كَالْخَالِ
فِي الْوَجْهِ الصَّبِيحِ، فَيَقْبَلُ⁽¹⁾ مِنْهُ مَا اجْتَلَبَهُ الْخَاطِرُ عَفْوًا بَلَا تَكْلُفٍ، وَيَتَنَفَّرُ
مِنْهُ مَا يَكُونُ مُسْتَمِرًّا عَلَى نَمَطٍ وَاحِدٍ، وَيَمَلُّ مِنْهُ الطَّبَعُ، وَلِأَنَّ الْإِفْتِنَانَ مِنْ
ضُرُوبِ الْفَصَاحَةِ⁽²⁾.

وَأَعْلَمَ أَنَّ الشَّيْخَ شَمْسَ الدِّينِ ابْنَ الصَّائِغِ الْحَنْفِيِّ أَلْفَ كِتَابًا سَمَّاهُ:
"إِحْكَامُ الرَّأْيِ فِي أَحْكَامِ الْآيِ"⁽³⁾، وَقَالَ فِيهِ: وَأَعْلَمَ أَنَّ الْمُنَاسَبَةَ أَمْرٌ
مَطْلُوبٌ فِي اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ، يُرْتَكَبُ لَهَا أُمُورٌ مِنْ مُخَالَفَةِ الْأُصُولِ.

قَالَ: وَتَبَعْتُ الْأَحْكَامَ الَّتِي وَقَعَتْ فِي آخِرِ الْآيِ مُرَاعَاةً لِلْمُنَاسَبَةِ، فَعَثَرْتُ
مِنْهَا عَلَى نَيْفٍ وَأَرْبَعِينَ حُكْمًا:

(1) فيجوز، في قونية.

(2) النص في سر الفصاحة: 173 - 174 مع اختلاف في الرواية.

(3) "إِحْكَامُ الرَّأْيِ فِي أَحْكَامِ الْآيِ"، لمحمد بن عبد الرحمن ابن الصائغ الحنبلي المعروف بابن
أبي الفرس (ت. 776). الدرر الكامنة: 3 / 499.

أَحَدَهَا: تَقْدِيمُ الْمَعْمُولِ، إِمَّا عَلَى الْعَامِلِ، نَحْوُ: ﴿وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾⁽¹⁾،
أَوْ عَلَى الْفَاعِلِ، نَحْوُ: ﴿وَلَقَدْ جَاءَ آلَ فِرْعَوْنَ النُّذُرُ﴾⁽²⁾، أَوْ تَقْدِيمُ خَبَرٍ كَانَ
عَلَى اسْمِهَا، نَحْوُ: ﴿وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُوًا أَحَدٌ﴾⁽³⁾.

وَالثَّانِي: تَقْدِيمُ مَا هُوَ مُؤَخَّرٌ فِي الزَّمَانِ، نَحْوُ: ﴿فَلِلَّهِ الْآخِرَةُ وَالْأُولَى﴾⁽⁴⁾.
وَالثَّلَاثُ: تَقْدِيمُ الْفَاضِلِ عَلَى الْأَفْضَلِ، نَحْوُ: ﴿بِرَبِّ هَارُونَ وَمُوسَى﴾⁽⁵⁾.
وَالرَّابِعُ: تَقْدِيمُ الضَّمِيرِ عَلَى مَا يُفَسِّرُهُ، نَحْوُ: ﴿فَأَوْجَسَ فِي نَفْسِهِ خِيفَةً
مُوسَى﴾⁽⁶⁾.

وَالْخَامِسُ: تَقْدِيمُ الصِّفَةِ الْجُمْلَةِ عَلَى الصِّفَةِ الْمُفْرَدِ، نَحْوُ: ﴿وَنُخْرِجُ لَهُ
يَوْمَ الْقِيَامَةِ كِتَابًا يَلْقَاهُ مَنْشُورًا﴾⁽⁷⁾.

وَالسَّادِسُ: حَذْفُ يَاءِ الْمَنْقُوصِ الْمُعَرَّفِ، نَحْوُ: ﴿الْكَبِيرُ الْمُتَعَالِ﴾⁽⁸⁾.
وَالسَّابِعُ: حَذْفُ يَاءِ الْفِعْلِ غَيْرِ الْمَجْزُومِ، نَحْوُ: ﴿وَاللَّيْلُ إِذَا يَسِرُ﴾⁽⁹⁾.

(1) سورة الفاتحة، الآية: 5.

(2) سورة القمر، الآية: 41.

(3) سورة الإخلاص، الآية: 4.

(4) سورة النجم، الآية: 25.

(5) سورة طه، الآية: 70.

(6) نفسها، الآية: 67.

(7) سورة الإسراء، الآية: 13.

(8) سورة الرعد، الآية: 9.

(9) سورة الفجر، الآية: 4.

الثَّامِنُ: حَذَفُ يَاءِ الْإِضَافَةِ، نَحَوُ: ﴿فَكَيْفَ كَانَ عَذَابِي وَنُذْرِي﴾⁽¹⁾

التَّاسِعُ: زِيَادَةُ حَرْفِ الْمَدِّ، نَحَوُ: ﴿الظُّنُونَا﴾⁽²⁾، وَ﴿الرَّسُولَا﴾⁽³⁾.

الْعَاشِرُ: صَرْفُ مَا لَا يَنْصَرِفُ، نَحَوُ: ﴿قَوَارِيرَا﴾⁽⁴⁾.

الْحَادِي عَشَرَ: إِثَارُ تَذْكِيرِ اسْمِ الْجِنْسِ، نَحَوُ: ﴿أَعْجَازُ نَخْلٍ مُنْقَعِرٍ﴾⁽⁵⁾.

الثَّانِي عَشَرَ: إِثَارُ تَأْنِيثِهِ، نَحَوُ: ﴿أَعْجَازُ نَخْلٍ خَاوِيَةٍ﴾⁽⁶⁾.

الثَّالِثَ عَشَرَ: الْإِقْتِصَارُ عَلَى أَحَدِ الْوَجْهَيْنِ الْجَائِزَيْنِ اللَّذَيْنِ⁽⁷⁾ قُرِئَ بِهِمَا

فِي السَّبْعِ فِي غَيْرِ ذَلِكَ، نَحَوُ: ﴿فَأُولَئِكَ تَحَرَّوْا رَشَدًا﴾⁽⁸⁾، وَلَمْ يَجِئْ "رشد" فِي السَّبْعِ.

الرَّابِعَ عَشَرَ: إِيرَادُ الْجُمْلَةِ الَّتِي رَدَّ بِهَا مَا قَبْلَهَا عَلَى غَيْرِ وَجْهِ الْمُطَابَقَةِ فِي

الْإِسْمِيَّةِ وَالْفِعْلِيَّةِ، نَحَوُ: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَقُولُ آمَنَّا بِاللَّهِ﴾⁽⁹⁾ الْآيَةِ. وَقَوْلُهُمْ

جُمْلَةٌ فِعْلِيَّةٌ، وَرَدَّهَا بِجُمْلَةٍ اسْمِيَّةٍ، أَيْ ﴿وَمَا هُمْ بِمُؤْمِنِينَ﴾.

(1) سورة القمر، الآية: 16.

(2) سورة الأحزاب، الآية: 10.

(3) نفسها، الآية: 66.

(4) سورة الإنسان، الآية: 15.

(5) سورة القمر، الآية: 20.

(6) سورة الحاقة، الآية: 7.

(7) الذي، في الأزهرية.

(8) سورة الجن، الآية: 14.

(9) سورة البقرة، الآية: 8.

الخَامِسَ عَشَرَ: إِرَادُ أَحَدِ الْقِسْمَيْنِ غَيْرَ مُطَابِقٍ لِلْآخِرِ كَذَلِكَ، نَحْوُ: ﴿فَلْيَعْلَمَنَّ اللَّهُ الَّذِينَ صَدَقُوا وَلْيَعْلَمَنَّ الْكَاذِبِينَ﴾⁽¹⁾، لَمْ يَقُلِ الَّذِينَ كَذَبُوا.
 السَّادِسَ عَشَرَ: إِرَادُ أَحَدِ جُزْئِي الْجُمْلَتَيْنِ عَلَى الْوَجْهِ الَّذِي أُورِدَ نَظِيرُهَا مِنْ الْجُمْلَةِ الْآخَرَى، نَحْوُ: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ صَدَقُوا وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ﴾⁽²⁾.
 السَّابِعَ عَشَرَ: إِثَارُ⁽³⁾ أَغْرَبِ اللَّفْظَيْنِ، نَحْوُ: ﴿قِسْمَةٌ ضِيزَى﴾⁽⁴⁾ وَلَمْ يَقُلْ "جَائِرَةٌ".

الثَّامِنَ عَشَرَ: اخْتِصَاصُ كُلِّ مِنَ الْمُشْتَرَكَيْنِ بِمَوْضِعٍ، نَحْوُ: ﴿وَلْيَذَكَّرْ أُولُو الْأَلْبَابِ﴾⁽⁵⁾. وَفِي سُورَةِ طه: ﴿إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِّأُولِي النُّهَى﴾⁽⁶⁾.
 التَّاسِعَ عَشَرَ: حَذْفُ الْمَفْعُولِ، نَحْوُ: ﴿مَا وَدَّعَكَ رَبُّكَ وَمَا قَلَى﴾⁽⁷⁾.
 الْعِشْرُونَ: الْإِسْتِغْنَاءُ بِالْأَفْرَادِ عَنِ التَّثْنِيَةِ، نَحْوُ: ﴿فَلَا يُخْرِجَنَّكَمَا مِنَ الْجَنَّةِ فَتَشْقَى﴾⁽⁸⁾.

(1) سورة العنكبوت، الآية: 3.

(2) سورة البقرة، الآية: 177.

(3) إيراد، في قونية.

(4) سورة النجم، الآية: 22.

(5) سورة إبراهيم، الآية: 52.

(6) سورة طه، الآية: 54.

(7) سورة الضحى، الآية: 3.

(8) سورة طه، الآية: 117.

الْحَادِي وَالْعِشْرُونَ: الْإِسْتِغْنَاءُ بِهِ عَنِ الْجَمْعِ، نَحْوُ: ﴿وَأَجْعَلْنَا لِلْمُتَّقِينَ إِمَامًا﴾⁽¹⁾، وَلَمْ يَقُلْ أَيْمَةً.

الثَّانِي وَالْعِشْرُونَ: الْإِسْتِغْنَاءُ بِالثَّنِيَّةِ عَنِ الْإِفْرَادِ، نَحْوُ: ﴿وَلِمَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِ جَنَّاتٌ﴾⁽²⁾.

قَالَ الْفَرَاءُ: «أَرَادَ جَنَّةً. وَأَنْكَرَهُ ابْنُ قُتَيْبَةَ، وَأَغْلَظَ فِيهِ، وَقَالَ: مَعَاذَ اللَّهِ أَنْ يَعِدَ اللَّهُ جَنَّتَيْنِ، فَيَجْعَلَهُمَا جَنَّةً وَاحِدَةً لِرُؤُوسِ الْآيِ، وَكَيْفَ هَذَا وَهُوَ يَصِفُهُمَا بِصِفَاتِ الْإِثْنَيْنِ، قَالَ: ﴿ذَوَاتَا أَفْنَانٍ﴾⁽³⁾»⁽⁴⁾.

وَنَقَلَ ابْنُ الصَّائِغِ عَنِ الْفَرَاءِ أَنَّهُ أَرَادَ "جَنَاتٍ" فَأُطْلِقَ الْإِثْنَيْنِ فِي الْجَمْعِ لِأَصْلِ الْفَاصِلَةِ. وَهَذَا هُوَ الثَّالِثُ وَالْعِشْرُونَ.

الرَّابِعُ وَالْعِشْرُونَ: الْإِسْتِغْنَاءُ بِالْجَمْعِ عَنِ الْإِفْرَادِ، نَحْوُ: ﴿لَا بَيْعُ فِيهِ وَلَا خِلَالٌ﴾⁽⁵⁾، أَيْ وَلَا خُلَّةً، كَمَا فِي الْآيَةِ الْأُخْرَى.

الخَامِسُ وَالْعِشْرُونَ: إِجْرَاءُ غَيْرِ الْعَاقِلِ مَجْرَى الْعَاقِلِ، نَحْوُ: ﴿رَأَيْتُهُمْ لِي سَاجِدِينَ﴾⁽⁶⁾.

(1) سورة الفرقان، الآية: 74.

(2) سورة الرحمن، الآية: 46.

(3) نفسها، الآية: 48.

(4) غريب القرآن لابن قتيبة: 381.

(5) سورة إبراهيم، الآية: 31.

(6) سورة يوسف، الآية: 4.

السَّادِسُ وَالْعِشْرُونَ: إِمَالَةٌ مَا لَا يُمَالُ، كَمَا فِي ﴿طه﴾⁽¹⁾، ﴿وَالنَّجْمِ﴾⁽²⁾.
 السَّابِعُ وَالْعِشْرُونَ: الْإِثْيَانُ بِصِغَةِ الْمُبَالَغَةِ، نَحْوُ: ﴿وَمَا كَانَ رَبُّكَ نَسِيًّا﴾⁽³⁾.
 الثَّامِنُ وَالْعِشْرُونَ: إِثَارُ بَعْضٍ أَوْ صَافِ الْمُبَالَغَةِ عَلَى بَعْضٍ، نَحْوُ: ﴿إِنَّ هَذَا لَشَيْءٌ عَجَابٌ﴾⁽⁴⁾، أَوْثَرَ عَلَى "عَجِيب".
 التَّاسِعُ وَالْعِشْرُونَ: الْفَصْلُ بَيْنَ الْمَعْطُوفَيْنِ، نَحْوُ: ﴿وَلَوْلَا كَلِمَةٌ سَبَقَتْ مِنْ رَبِّكَ لَكَانَ لِزَامًا وَأَجَلٌ مُسَمًّى﴾⁽⁵⁾.
 الثَّلَاثُونَ: إِيقَاعُ⁽⁶⁾ الظَّاهِرِ مَوْضِعَ الْمُضْمَرِ، [نَحْوُ: ﴿إِنَّا لَا نُضِيعُ أَجْرَ الْمُصْلِحِينَ﴾⁽⁷⁾، وَلَمْ يَقُلْ أَجْرَهُمْ].
 الْحَادِي وَالْثَلَاثُونَ: وَقُوعُ "مَفْعُولٍ" مَوْقِعَ "فَاعِلٍ"، نَحْوُ: ﴿حِجَابًا مَسْتُورًا﴾⁽⁸⁾ [9]، أَيْ سَاتِرًا.⁽⁹⁾

(1) سورة طه، الآية: 1.

(2) سورة النجم، الآية: 1.

(3) سورة مريم، الآية: 64.

(4) سورة ص، الآية: 5.

(5) سورة طه، الآية: 129.

(6) إِتْبَاع، فِي أَنْطَالِيَا.

(7) سورة الأعراف، الآية: 170.

(8) سورة الإسراء، الآية: 45.

(9) مَا بَيْنَ مَعْقُوفَيْنِ سَقَطَ مِنْ أَنْطَالِيَا.

الثَّانِي والثَّلَاثُونَ: وَقُوعُ "فَاعِلٍ" مَوْقِعَ "مَفْعُولٍ"، نَحْوُ: ﴿عِيشَةٍ رَاضِيَةٍ﴾⁽¹⁾، أَي مَرْضِيَّةٌ.

الثَّالِثُ والثَّلَاثُونَ: الْفَضْلُ بَيْنَ الْمُوصُوفِ وَالصِّفَةِ، نَحْوُ: ﴿أَخْرَجَ الْمَرْعَى فَجَعَلَهُ غُثَاءً أَحْوَى﴾⁽²⁾، إِنْ أَعْرَبَ "أَحْوَى" صِفَةً "الْمَرْعَى" أَي حَالًا.

الرَّابِعُ والثَّلَاثُونَ: إِيقَاعُ حَرْفٍ مَكَانَ غَيْرِهِ، نَحْوُ: ﴿بِأَنَّ رَبَّكَ أَوْحَى لَهَا﴾⁽³⁾ مَكَانَ "إِلَيْهَا".

الخَامِسُ والثَّلَاثُونَ: تَأْخِيرُ الْوَصْفِ غَيْرِ الْأَبْلَغِ عَنِ الْأَبْلَغِ، وَمِنْ ذَلِكَ: ﴿الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ﴾، ﴿رَوْوْفٌ رَحِيمٌ﴾⁽⁴⁾، لِأَنَّ الرَّأْفَةَ أَبْلَغُ مِنَ الرَّحْمَةِ.

السَّادِسُ والثَّلَاثُونَ: حَذْفُ الْفَاعِلِ وَنِيَابَةُ الْمَفْعُولِ، نَحْوُ: ﴿وَمَا لِأَحَدٍ عِنْدَهُ مِنْ نِعْمَةٍ تُجْزَى﴾⁽⁵⁾.

السَّابِعُ والثَّلَاثُونَ: إِثْبَاتُ هَاءِ السَّكْتِ، نَحْوُ: ﴿مَالِيَةٍ﴾، ﴿سُلْطَانِيَةٍ﴾، ﴿مَاهِيَةٍ﴾.

(1) سورة الحاقة، الآية: 21.

(2) سورة الأعلى، الآية: 5.

(3) سورة الزلزلة، الآية: 5.

(4) سورة التوبة، الآية: 117.

(5) سورة الليل، الآية: 19.

الثَّامِنُ وَالثَّلَاثُونَ: الْجَمْعُ بَيْنَ الْمَجْرُورَاتِ، نَحْوُ: ﴿ثُمَّ لَا تَجِدُوا لَكُمْ عَلَيْنَا بِهِ تَبِيعًا﴾⁽¹⁾، فَإِنَّ الْأَحْسَنَ الْفَصْلَ بَيْنَهَا، إِلَّا أَنَّ مُرَاعَاةَ الْفَاصِلَةِ اقْتَضَتْ عَدَمَهُ وَتَأْخِيرَ "تَبِيعًا".

التَّاسِعُ وَالثَّلَاثُونَ: الْعُدُولُ عَنْ صِيغَةِ الْمَاضِي إِلَى صِيغَةِ الْإِسْتِقْبَالِ، نَحْوُ ﴿فَفَرِّقَا كَذَبْتُمْ وَفَرِّقَا تَقْتُلُونَ﴾⁽²⁾، وَالْأَصْلُ "قَتَلْتُمْ".

الرَّابِعُونَ: تَغْيِيرُ بَنِيهِ الْكَلِمَةِ، نَحْوُ: ﴿وَطُورِ سِينِينَ﴾⁽³⁾، وَالْأَصْلُ "سِينَاء".

قَالَ ابْنُ أَبِي الصَّائِغِ: لَا يَمْتَنِعُ فِي تَوْجِيهِ الْخُرُوجِ عَنِ الْأَصْلِ فِي الْآيَاتِ الْمَذْكُورَةِ أُمُورٌ أُخْرَى مَعَ وَجْهِ الْمُنَاسَبَةِ، فَإِنَّ الْقُرْآنَ الْعَظِيمَ كَمَا جَاءَ فِي الْأَثَرِ: «لَا تَنْقُضِي عَجَائِبُهُ»⁽⁴⁾.

قَالَ ابْنُ أَبِي الْإِصْبَعِ: لَا تَخْرُجُ فَوَاصِلُ الْقُرْآنِ عَنْ أَحَدِ أَرْبَعَةِ أَشْيَاءَ:

أَحَدُهَا: التَّمْكِينُ، وَيُسَمَّى ائْتِلَافَ الْقَافِيَةِ، أَنْ يُمَهَّدَ النَّائِرُ لِلْقَرِينَةِ أَوْ الشَّاعِرُ لِلْقَافِيَةِ تَمْهِيدًا تَأْتِي بِهِ الْقَافِيَةُ أَوْ الْقَرِينَةُ مُتَمَكِّنَةً فِي مَكَانِهَا، مُسْتَقَرَّةً فِي قَرَارِهَا، مُطْمَئِنَّةً فِي مَوْضِعِهَا، غَيْرَ نَافِرَةٍ وَلَا قَلِقَةٍ، مُتَعَلِّقًا مَعْنَاهَا بِمَعْنَى

(1) سورة الإسراء، الآية: 69.

(2) سورة البقرة، الآية: 87.

(3) سورة التين، الآية: 2.

(4) تفسير الماتريدي: 1/ 281 والأثر كاملاً هو: «إِنَّ الْقُرْآنَ ذُو شَجُونٍ وَفَنُونٍ، وَظُهُورٍ وَبَطُونٍ، لَا تَنْقُضِي عَجَائِبَهُ، وَلَا تَبْلُغُ غَايَتَهُ، فَمَنْ أَوَّغَلَ فِيهِ بَرَفَقَ نَجَا، وَمَنْ أَوَّغَلَ فِيهِ بَعُفَ هَوَى».

الْكَلَامِ تَعَلُّقًا تَامًا، بِحَيْثُ لَوْ طُرِحَتْ، لَا خِثْلَ الْمَعْنَى، وَاضْطَرَبَ الْفَهْمُ،
وَبِحَيْثُ لَوْ سُكِّتَ عَنْهَا كَمَلَهُ السَّامِعُ بِطَبْعِهِ.

وَأَكْثَرُ فَوَاصِلِ الْقُرْآنِ مِنْ هَذَا الْقَبِيلِ، نَحْوَ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لَا تُدْرِكُهُ
الْأَبْصَارُ وَهُوَ يُدْرِكُ الْأَبْصَارَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ﴾⁽¹⁾، فَإِنَّ اللَّطِيفَ يُنَاسِبُ
مَا لَا يُدْرِكُ بِالْبَصَرِ، وَالْخَبِيرَ يُنَاسِبُ مَا يُدْرِكُ.

وَأَمْثَالُ ذَلِكَ كَثِيرَةٌ فِي الْقُرْآنِ.

حُكِّي: «أَنَّ أَعْرَابِيًّا لَمْ يَكُنْ يَقْرَأُ الْقُرْآنَ سَمِعَ قَارِئًا يَقْرَأُ ﴿فَإِنْ زَلَلْتُمْ مِنْ
بَعْدِ مَا جَاءَتْكُمْ الْبَيِّنَاتُ﴾⁽²⁾؛ ﴿فَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾⁽³⁾. فَقَالَ: إِنْ
كَانَ هَذَا كَلَامَ اللَّهِ، فَلَا يَقُولُ كَذَا لِأَنَّ الْحَكِيمَ لَا يَذْكُرُ الْغُفْرَانَ عِنْدَ الزَّلَلِ لِأَنَّهُ
إِغْرَاءٌ عَلَيْهِ»⁽⁴⁾.

وِثَانِيهَا: التَّصْدِيرُ، وَهُوَ أَنْ يَكُونَ لَفْظُ الْفَاصِلَةِ بِعَيْنِهَا، تَقَدَّمَتْ فِي أَوَّلِ
الْآيَةِ، وَيُسَمَّى أَيْضًا رَدَّ الْعَجْزِ عَلَى الصَّدْرِ. فَهَذَا إِمَّا أَنْ يُوَافِقَ آخِرَ كَلِمَةٍ فِي
الصَّدْرِ، نَحْوَ ﴿أَنْزَلَهُ بِعِلْمِهِ وَالْمَلَائِكَةُ يَشْهَدُونَ وَكَفَى بِاللَّهِ شَهِيدًا﴾⁽⁵⁾. أَوْ
أَنْ يُوَافِقَ أَوَّلَ كَلِمَةٍ مِنْهُ، نَحْوَ ﴿وَهَبْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ رَحْمَةً إِنَّكَ أَنْتَ

(1) سورة الأنعام، الآية: 103.

(2) سورة البقرة، الآية: 209.

(3) سورة المائدة، الآية: 34.

(4) الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل: 1 / 253.

(5) سورة النساء، الآية: 166.

الْوَهَّابُ ﴿١﴾. أَوْ أَنْ يُوَافِقَ بَعْضَ كَلِمَاتِهِ، نَحْوُ: ﴿وَلَقَدْ اسْتَهْزَيْ بِرُسُلٍ مِنْ قَبْلِكَ فَحَاقَ بِالَّذِينَ سَخِرُوا مِنْهُمْ مَا كَانُوا بِهِ يَسْتَهْزِئُونَ﴾ (٢).

وَتَالِثُهَا: التَّوْشِيحُ، وَهُوَ أَنْ يَكُونَ فِي أَوَّلِ الْكَلَامِ مَا يَسْتَلْزِمُ الْقَافِيَةَ. وَالْفَرْقُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ التَّصْدِيرِ، أَنَّ هَذَا دَلَالَتُهُ مَعْنَوِيَّةٌ، وَذَلِكَ لَفْظِيَّةٌ، نَحْوُ: ﴿وَايَةُ لَهُمُ اللَّيْلِ نَسْلَخُ مِنْهُ النَّهَارَ﴾ (٣)، الْآيَةُ. فَإِنَّ مَنْ نَظَرَ إِلَى سَلَخِ النَّهَارِ مِنَ اللَّيْلِ، يَجْزِمُ بِأَنَّ الْآيَةَ "مُظْلِمُونَ" (٤).

وَرَابِعُهَا: الْإِيغَالُ، وَقَدْ تَقَدَّمَ تَفْسِيرُهُ وَتَمْثِيلُهُ فِي الْإِطْنَابِ.

وَاعْلَمْ أَنَّ أَرْبَابَ الْبَدِيعِ قَسَّمُوا السَّجْعَ وَنَظِيرَهُ الْفَوَاصِلَ إِلَى أَقْسَامٍ:

أَحَدُهَا: الْمَعْطُوفُ (٥)، وَهُوَ أَنْ تَخْتَلِفَ الْفَاصِلَتَانِ فِي الْوِزْنِ، وَتَتَّفَقَا فِي حُرُوفِ السَّجْعِ، نَحْوُ: ﴿مَا لَكُمْ لَا تَرْجُونَ لِلَّهِ وَقَاراً وَقَدْ خَلَقَكُمْ أَطْوَاراً﴾ (٦).

وَتَانِيهَا: الْمُتَوَازِي، وَهُوَ أَنْ يَتَّفَقَا وَزْناً وَتَقْفِيَةً، نَحْوُ: ﴿فِيهَا سُرُورٌ مَرْفُوعَةٌ وَأَكْوَابٌ مَوْضُوعَةٌ﴾ (٧).

(1) سورة آل عمران، الآية: 8.

(2) سورة الأنعام، الآية: 10.

(3) سورة يس، الآية: 37.

(4) في الإتيان: الآية الفاصلة مظلومون، وهو أسلم، والله أعلم.

(5) الْمُطَرَّفُ، في الإتيان في علوم القرآن: 3 / 356.

(6) سورة نوح، الآية: 13.

(7) سورة الغاشية، الآية: 14.13.

وَنَالِثُهَا: الْمُتَوَازِنُ، وَهُوَ أَنْ يَتَّفَقَا فِي الْوِزْنِ دُونَ التَّقْفِيَةِ، نَحْوُ ﴿وَنَمَارِقُ مَصْفُوفَةٌ وَزَرَابِيُّ مَبْثُوثَةٌ﴾⁽¹⁾.

وَرَابِعُهَا: الْمُرْصَعُ، وَهُوَ أَنْ يَتَّفَقَا وَزْنًا وَتَقْفِيَةً، وَيَكُونُ مَا فِي الْأُولَى مُقَابِلًا لِمَا فِي الثَّانِيَةِ كَذَلِكَ، نَحْوُ ﴿إِنَّ إِلَيْنَا إِيَابَهُمْ ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا حِسَابَهُمْ﴾⁽²⁾، وَنَحْوُ ﴿إِنَّ الْأَبْرَارَ لَفِي نَعِيمٍ وَإِنَّ الْفُجَّارَ لَفِي جَحِيمٍ﴾⁽³⁾.

وَخَامِسُهَا: الْمُتَمَاثِلُ، وَهُوَ أَنْ يَتَسَاوَيَا فِي الْوِزْنِ دُونَ التَّقْفِيَةِ، وَيَكُونُ إِفْرَادُ الْأُولَى مُقَابِلَةً لِمَا فِي الثَّانِيَةِ، فَهُوَ بِالنِّسْبَةِ إِلَى الْمُرْصَعِ كَالْمُتَوَازِنِ بِالنِّسْبَةِ إِلَى الْمُتَوَازِي، نَحْوُ ﴿وَاتَيْنَاهُمَا الْكِتَابَ الْمُسْتَبِينَ وَهَدَيْنَاهُمَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ﴾⁽⁴⁾. فَالْكِتَابُ وَالصِّرَاطُ مُتَوَازِنَانِ، وَكَذَا الْمُسْتَبِينَ وَالْمُسْتَقِيمُ، وَاخْتَلَفَا فِي الْحَرْفِ الْأَخِيرِ.

وَسَادِسُهَا: التَّسْرِيعُ⁽⁵⁾، وَيُقَالُ التَّوَأْمُ. وَأَصْلُهُ أَنْ يَبْنِيَ الشَّاعِرُ بَيْتَهُ عَلَى وَزْنَيْنِ مِنْ أَوْزَانِ الْعُرُوضِ، فَإِذَا سَقَطَ مِنْهَا جُزْءٌ أَوْ جُزْءَانِ، صَارَ الْبَاقِي بَيْتًا مِنْ وَزْنٍ آخَرَ. وَزَعَمَ قَوْمٌ اخْتِصَاصَهُ بِالشُّعْرِ، وَقَالَ آخَرُونَ: بَلْ يَكُونُ فِي النَّثْرِ بَأْنُ يُبْنَى عَلَى سَجْعَتَيْنِ، لَوْ اقْتَصَرَ عَلَى الْأُولَى مِنْهُمَا كَانَ الْكَلَامُ تَامًا مُفِيدًا، وَإِنْ

(1) سورة الغاشية، الآية: 15-16.

(2) نفسها، الآية: 25-26.

(3) سورة الانفطار، الآية: 13-14.

(4) سورة الصافات، الآية: 117-118.

(5) التسريع، في مراد ملا.

أُلْحِقَتْ بِهِ السَّجْعَةُ الثَّانِيَةُ كَانَ فِيهِ التَّمَامُ وَالْإِفَادَةُ عَلَى حَالِهِ، مَعَ زِيَادَةِ مَعْنَى مَا زَادَ مِنَ اللَّفْظِ. وَمَثَلُوهُ مِنَ الْقُرْآنِ بِمَا فِي سُورَةِ الرَّحْمَنِ، مِنْ قَوْلِهِ ﴿فَبِأَيِّ آلَاءِ رَبِّكُمَا تُكَذِّبَانِ﴾⁽¹⁾. لَكِنْ قِيلَ: إِنَّهُ غَيْرُ مُطَابِقٍ. وَالْمِثَالُ الْمُطَابِقُ مِثْلُ قَوْلِهِ تَعَالَى ﴿لَتَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ وَأَنَّ اللَّهَ قَدْ أَحَاطَ بِكُلِّ شَيْءٍ عِلْمًا﴾⁽²⁾، وَغَيْرَ ذَلِكَ مِنَ الْآيَاتِ الَّتِي فِي أَثْنَائِهَا مَا يَصْلُحُ أَنْ يَكُونَ فَاصِلَةً.

وَسَابِعُهَا لُزُومٌ مَا لَا يُلْزَمُ، وَيُسَمَّى الْإِلْتِزَامَ. وَهُوَ أَنْ يُلْتَزَمَ فِي الشَّعْرِ أَوْ النَّثْرِ حَرْفٌ أَوْ حَرْفَانِ فَصَاعِدًا قَبْلَ الرَّوِيِّ، بِشَرْطِ عَدَمِ الْكُلْفَةِ. مِثَالُ الْإِلْتِزَامِ حَرْفَيْنِ: ﴿وَالطُّورِ وَكِتَابٍ مَسْطُورٍ﴾⁽³⁾، ﴿إِذَا بَلَغَتِ التَّرَاقِي وَقِيلَ مَنْ رَاقٍ وَظَنَّ أَنَّهُ الْفِرَاقُ﴾⁽⁴⁾. وَمِثَالُ الْإِلْتِزَامِ ثَلَاثَةِ أَحْرَفٍ: ﴿فَإِذَا هُمْ مُبْصِرُونَ وَإِخْوَانُهُمْ يَمُدُّونَهُمْ فِي الْغَيِّ ثُمَّ لَا يُقْصِرُونَ﴾⁽⁵⁾.

تَنْبِيهَاتٌ:

الْأَوَّلُ: أَحْسَنُ السَّجْعِ وَنَحْوِهِ، مَا تَسَاوَتْ قَرَائِنُهُ، نَحْوُ: ﴿فِي سِدْرٍ مَخْضُودٍ وَطَلْحٍ مَنضُودٍ وَظِلٍّ مَمْدُودٍ﴾⁽⁶⁾. وَيَلِيهِ مَا طَالَتْ قَرِينَتُهُ الثَّانِيَةُ،

(1) سورة الرحمن، الآية: 13.

(2) سورة الطلاق، الآية: 12.

(3) سورة الطور، الآية: 2.

(4) سورة القيامة، الآية: 26-27-28.

(5) سورة الأعراف، الآية: 201.

(6) سورة الواقعة، الآية: 28.

نَحْوَ: ﴿وَالنَّجْمِ إِذَا هَوَىٰ مَا ضَلَّ صَاحِبُكُمْ وَمَا غَوَىٰ﴾⁽¹⁾، أَوِ الثَّالِثَةِ، نَحْوَ: ﴿خُذُوهُ فَغُلُّوهُ﴾⁽²⁾، الْآيَةِ.

قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ: الْأَحْسَنُ فِي الثَّانِيَةِ الْمُسَاوَاةُ، وَإِلَّا فَأَطْوَلُ قَلِيلًا، وَفِي الثَّالِثَةِ أَنْ يَكُونَ أَطْوَلُ.

وَقَالَ الْخَفَاجِيُّ: «لَا يَجُوزُ أَنْ تَكُونَ الثَّانِيَةُ أَقْصَرَ مِنَ الْأُولَى»⁽³⁾.

الثَّانِي: أَحْسَنُ السَّجْعِ مَا كَانَ قَصِيرَ الدَّلَالَةِ عَلَى قُوَّةِ الْمُنْشِئِ، وَأَقْلَهُ كَلِمَتَانِ، نَحْوَ: ﴿يَا أَيُّهَا الْمُدَّثِّرُ قُمْ فَأَنْذِرْ﴾⁽⁴⁾ الْآيَاتِ. وَالطَّوِيلُ مَا زَادَ عَلَى الْعَشْرِ، كَغَالِبِ الْآيَاتِ. وَالْمُتَوَسِّطُ مَا بَيْنَهُمَا، كَأَيَاتِ سُورَةِ الْقَمَرِ.

الثَّالِثُ: مَبْنَى الْفَوَاصِلِ عَلَى الْوَقْفِ. وَلِهَذَا سَاغَ مُقَابَلَةُ الْمَرْفُوعِ بِالْمَجْرُورِ وَبِالْعَكْسِ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّا خَلَقْنَاهُمْ مِنْ طِينٍ لَازِبٍ﴾⁽⁵⁾، مَعَ قَوْلِهِ: ﴿عَذَابٌ وَاصِبٌ﴾⁽⁶⁾، وَ﴿شِهَابٌ ثَاقِبٌ﴾⁽⁷⁾.

(1) سورة النجم، الآية: 1-2.

(2) سورة الحاقة، الآية: 30.

(3) سر الفصاحة: 193.

(4) سورة المدثر، الآية: 1-2.

(5) سورة الصافات، الآية: 11.

(6) نفسها، الآية: 9.

(7) نفسها، الآية: 10.

الرَّابِعُ: كَثُرَ فِي الْقُرْآنِ خَتْمُ الْفَوَاصِلِ بِحُرُوفِ الْمَدِّ وَاللِّينِ، وَالْحَاقِ النُّونِ. وَحِكْمَتُهُ وَجُودُ التَّمَكُّنِ مِنَ التَّطْرِيبِ، لَيْسَهْلَ مَدُّ الصَّوْتِ. وَجَاءَ الْقُرْآنُ عَلَى أَسْهَلِ مَوْقِفٍ وَأَعْدَبِ مَقْطَعٍ.

الخَامِسُ: حُرُوفُ الْفَوَاصِلِ إِمَّا مُتَمَاثِلَةٌ، نَحْوُ: ﴿وَالطُّورِ وَكِتَابِ مَسْطُورٍ﴾⁽¹⁾، الْآيَاتِ، أَوْ مُتْقَارِبَةٌ، نَحْوُ: ﴿الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ مَالِكِ يَوْمِ الدِّينِ﴾⁽²⁾.

السَّادِسُ: كَثُرَ فِي الْفَوَاصِلِ التَّضْمِينُ، وَهُوَ أَنْ يَكُونَ مَا بَعْدَ الْفَاصِلَةِ مُتَعَلِّقًا بِهَا، نَحْوُ: ﴿وَإِنَّكُمْ لَتُمرُّونَ عَلَيْهِمْ مُصْبِحِينَ وَبِاللَّيْلِ﴾⁽³⁾، وَالْإِيطَاءُ، وَهُوَ تَكَرُّرُ الْفَاصِلَةِ بِلَفْظِهَا، كَقَوْلِهِ تَعَالَى فِي سُورَةِ الْإِسْرَاءِ: ﴿هَلْ كُنْتُ إِلَّا بَشَرًا رَسُولًا﴾⁽⁴⁾.

وَاعْلَمْ أَنَّ التَّضْمِينَ وَالْإِيطَاءَ وَإِنْ كَانَا عَيِّنِينَ فِي النَّظْمِ، لَكِنَّهُمَا لَيْسَا بِعَيِّنِينَ فِي النَّثْرِ، يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ وُجُودُهُ فِي الْقُرْآنِ⁽⁵⁾.

(1) سورة الطور، الآية: 1-2.

(2) سورة الفاتحة، الآية: 3-4.

(3) سورة الصافات، الآية: 137-138.

(4) سورة الإسراء، الآية: 93.

(5) لخص هذا الباب كاملا من الإتيان في علوم القرآن: 3/ 332-359.

عِلْمُ مَعْرِفَةِ فَوَاتِحِ السُّورِ

صَنَّفَ فِيهِ ابْنُ أَبِي الإِصْبَعِ كِتَابًا سَمَّاهُ: "الْخَوَاطِرُ السَّوَانِحُ فِي أَسْرَارِ الْفَوَاتِحِ"⁽¹⁾.

وَأَعْلَمَ أَنَّ فَوَاتِحَ السُّورِ لَا تَخْرُجُ عَنْ عَشْرَةِ أَنْوَاعٍ:

أَحَدُهَا: الثَّنَاءُ عَلَيْهِ تَعَالَى، وَهُوَ إِمَّا إِبْثَاتُ الصِّفَاتِ الْكَمَالِيَّةِ؛ كَالْتَّحْمِيدِ فِي خَمْسِ سُورٍ، وَتَبَارَكَ فِي سُورَتَيْنِ، أَوْ التَّنْزِيهِ مِنْ صِفَاتِ النِّقْصِ، وَهُوَ التَّسْبِيحُ فِي سَبْعِ سُورٍ.

وِثَانِيهَا: حُرُوفُ التَّهْجِيِّ فِي سَبْعٍ وَعِشْرِينَ سُورَةً، وَقَدْ تَقَرَّرَ أَنَّهَا مِنَ الْمُتَشَابِهَاتِ.

الثَّالِثُ: النِّدَاءُ فِي عَشْرِ سُورٍ: خَمْسُ بِنْدَاءِ الرُّسُولِ، وَخَمْسُ بِنْدَاءِ الْأُمَّةِ.

الرَّابِعُ: الْجُمْلُ الْخَبَرِيَّةُ فِي ثَلَاثٍ وَعِشْرِينَ سُورَةً.

الخَامِسُ: الْقَسَمُ فِي خَمْسَ عَشْرَةَ سُورَةً.

السَّادِسُ: الشَّرْطُ فِي سَبْعِ سُورٍ.

السَّابِعُ: الْأَمْرُ فِي سِتِّ سُورٍ.

(1) "الْخَوَاطِرُ السَّوَانِحُ فِي أَسْرَارِ الْفَوَاتِحِ"، لابن أبي الإصبع العدواني المصري (ت. 654هـ)، وهو مطبوع.

الثَّامِنُ: الإِسْتِفْهَامُ فِي سِتٍّ.

التَّاسِعُ: الدُّعَاءُ فِي ثَلَاثٍ.

العَاشِرُ: التَّعْلِيلُ فِي: ﴿لَا يَلَا فِ قُرَيْشٍ﴾⁽¹⁾.

وَقَالَ أَهْلُ الْبَيَانِ: مِنَ الْبَلَاغَةِ حُسْنُ الْإِبْتِدَاءِ، وَهُوَ أَنْ يَتَأَنَّقَ فِي أَوَّلِ الْكَلَامِ، لِأَنَّهُ أَوَّلُ مَا يَقْرَعُ السَّمْعَ، فَإِنْ كَانَ مُحَرَّرًا أَقْبَلَ السَّامِعُ عَلَى الْكَلَامِ، وَإِلَّا أَعْرَضَ عَنْهُ، وَلَوْ كَانَ الْبَاقِي فِي نِهَآيَةِ الْحُسْنِ. فَيَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ أَعَذَبَ وَأَجْزَلَ وَأَرْقَ وَأَسْلَسَ [نَظْمًا]⁽²⁾، وَأَحْسَنَ نَظْمًا وَسَبْكًا، [وَأَصَحَّ]⁽³⁾ وَأَوْضَحَ مَعْنَى، وَأَخْلَى مِنَ التَّعْقِيدِ وَالتَّقْدِيمِ وَالتَّأْخِيرِ الْمُلْبِسِ، وَمَا لَا يُنَاسِبُ الْبَلَاغَةَ.

قَالُوا: وَقَدْ أَتَتْ جَمِيعُ فَوَاتِحِ السُّورِ كُلُّهَا عَلَى أَحْسَنِ الْوُجُوهِ وَأَبْلَغِهَا وَأَكْمَلِهَا؛ كَالْتَّحْمِيدَاتِ، وَحُرُوفِ الْهَجَاءِ، وَغَيْرِ ذَلِكَ، سِيَّمَا بَرَاعَةُ الْإِسْتِهْلَالِ، وَهُوَ أَنْ يَشْتَمِلَ أَوَّلُ الْكَلَامِ عَلَى مَا يُنَاسِبُ الْحَالَ الْمُتَكَلِّمَ فِيهِ، وَيُشِيرَ إِلَى مَا سَبَقَ⁽⁴⁾ الْكَلَامَ لِأَجْلِهِ.

(1) سورة قريش، الآية: 1.

(2) سقط من قونية.

(3) ما بين معقوفين سقط من أنطاليا.

(4) سبق، في أنطاليا.

وَالْعِلْمُ الْأَسْنَى فِي ذَلِكَ سُورَةُ الْفَاتِحَةِ، الَّتِي هِيَ مَطْلَعُ الْقُرْآنِ، فَإِنَّهَا مُشْتَمِلَةٌ عَلَى جَمِيعِ مَقَاصِدِهِ.

قِيلَ: الْعُلُومُ الَّتِي اخْتَوَى عَلَيْهَا الْقُرْآنُ، وَقَامَتْ بِهَا الْأَدْيَانُ أَرْبَعَةٌ: الْأُصُولُ: وَمَدَارُهُ عَلَى مَعْرِفَةِ اللَّهِ وَصِفَاتِهِ، وَإِلَيْهِ الْإِشَارَةُ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿رَبِّ الْعَالَمِينَ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾⁽¹⁾.

وَمَعْرِفَةُ النُّبُوءَاتِ: وَإِلَيْهِ الْإِشَارَةُ بِـ ﴿الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ﴾⁽²⁾.

وَمَعْرِفَةُ الْمَعَادِ: وَإِلَيْهِ الْإِشَارَةُ بِـ ﴿مَالِكِ يَوْمِ الدِّينِ﴾⁽³⁾.

وَعِلْمُ الْعِبَادَاتِ، وَإِلَيْهِ الْإِشَارَةُ بِـ ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ﴾⁽⁴⁾.

وَعِلْمُ السُّلُوكِ، وَإِلَيْهِ الْإِشَارَةُ بِـ ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ اهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ﴾⁽⁵⁾.

وَعِلْمُ الْقَصَصِ، وَإِلَيْهِ الْإِشَارَةُ بِـ ﴿صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ﴾⁽⁶⁾. فَتَبَّهَ فِي الْفَاتِحَةِ عَلَى جَمِيعِ مَقَاصِدِ الْقُرْآنِ، مَعَ حُسْنِ الْأَلْفَاظِ وَالْمَقَاطِعِ الْمُسْتَحْسَنَةِ وَأَنْوَاعِ الْبَلَاغَةِ. وَلِلَّهِ دَرُّ

(1) سورة الفاتحة، الآية: 2-3.

(2) نفسها، الآية: 7.

(3) نفسها، الآية: 4.

(4) نفسها، الآية: 5.

(5) نفسها، الآية: 5-6.

(6) نفسها، الآية: 7.

الْفَاتِحَةِ، مَا أَعْجَبَ أَسْلُوبَهَا، وَمَا أَغْزَرَ⁽¹⁾ عُلُومَهَا، بِحَيْثُ لَوْ جُمِعَ كَمَا قَالَ⁽²⁾ عَلِيٌّ كَرَّمَ اللَّهُ وَجْهَهُ، لَكَانَ أَوْقَارًا مِنَ الْكُتُبِ. هَذَا قَدْرُ مَا وَصَلَ إِلَيْهِ فَهَمُّ الْبَشَرِ، وَإِلَّا فَحَقِيقَةُ لَطَائِفِهَا لَا تَفِي بِهَا قُوَّةُ الْبَشَرِ، وَلَا يَطْلُعُ عَلَيْهَا إِلَّا عَلَامُ الْغُيُوبِ⁽³⁾.

عِلْمُ مَعْرِفَةِ خَوَاتِمِ السُّورِ

هِيَ أَيْضًا مِثْلُ الْفَوَاتِحِ فِي الْحُسْنِ، لِأَنَّهَا آخِرُ مَا يَقْرَعُ الْأَسْمَاعَ، فَلِهَذَا جَاءَتْ مُتَضَمِّنَةً لِلْمَعَانِي الْبَدِيعَةِ، مَعَ إِذْذَانِ السَّامِعِ بَانْتِهَاءِ الْكَلَامِ، حَتَّى لَا يَبْقَى مَعَهُ لِلنَّفُوسِ تَشَوُّقٌ إِلَى مَا يُذَكَّرُ بَعْدَهَا؛ لِأَنَّهَا بَيْنَ أَدْعِيَةٍ وَوَصَايَا وَفَرَائِضَ، وَتَحْمِيدٍ وَتَهْلِيلٍ وَمَوَاعِظَ، وَوَعْدٍ وَوَعِيدٍ. إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ. يَظْهَرُ ذَلِكَ لِمَنْ تَأَمَّلَ بِبَصِيرَةٍ تَامَّةٍ نَافِذَةٍ نَاقِدَةٍ⁽⁴⁾.

عِلْمُ مَعْرِفَةِ مُنَاسَبَةِ الْآيَاتِ وَالسُّورِ

صَنَّفَ فِيهِ أَبُو جَعْفَرِ ابْنِ الزُّبَيْرِ⁽⁵⁾، شَيْخُ أَبِي حَيَّانَ كِتَابًا سَمَّاهُ: "الْبُرْهَانُ فِي مُنَاسَبَةِ تَرْتِيبِ سُورِ الْقُرْآنِ". وَصَنَّفَ فِيهِ أَيْضًا الشَّيْخُ بُرْهَانُ الدِّينِ

(1) وأغزر، في قونية.

(2) قاله، في رئيس الكتاب وأنطاليا.

(3) الإتيان في علوم القرآن: 361-365.

(4) المصدر نفسه: 366/3.

(5) أحمد بن إبراهيم بن الزبير الثقفي الغرناطي أبو جعفر، محدث مؤرخ، توفي سنة: 708 هـ له: "البرهان في تناسب سور القرآن"، ويسمى أيضا: "البرهان في ترتيب سور القرآن". الدرر الكامنة: 1/ 84.

الْبِقَاعِي كِتَابًا سَمَاهُ: "نَظْمُ الدُّرَرِ فِي تَنَاسُبِ الْآيِ وَالسُّورِ". وَصَنَّفَ فِيهِ
أَيْضًا الشَّيْخُ جَلَالُ الدِّينِ السُّيُوطِيُّ كِتَابًا سَمَاهُ: "تَنَاسُقُ الدُّرَرِ فِي تَنَاسُبِ
السُّورِ". وَذَكَرَ مُنَاسَبَاتِ السُّورِ وَالْآيَاتِ، مَعَ مَا تَضَمَّنَهُ مِنْ وُجُوهِ الْإِعْجَازِ،
وَأَسَالِيبِ الْبَلَاغَةِ، فِي كِتَابِ "أَسْرَارِ التَّنْزِيلِ" (1).

وَأَعْلَمَ أَنَّ عِلْمَ الْمُنَاسَبَةِ عِلْمٌ شَرِيفٌ، قَلَّ اعْتِنَاءُ الْمُفَسِّرِينَ بِهِ لِذِقَّتِهِ.
قَالَ الْإِمَامُ الرَّازِيُّ: «أَكْثَرُ لَطَائِفِ الْقُرْآنِ مُودَعَةٌ فِي التَّرْتِيبَاتِ
وَالرَّوَابِطِ» (2).

قَالَ ابْنُ الْعَرَبِيِّ فِي "سِرَاجِ الْمُرِيدِينَ": «ارْتَبَاطُ آيِ الْقُرْآنِ بَعْضُهَا
بِبَعْضٍ، حَتَّى تَكُونَ كَالْكَلِمَةِ الْوَاحِدَةِ، مُتَّسِعَةً الْمَعَانِي، مُنْتَظِمَةً الْمَبَانِي،
عِلْمٌ عَظِيمٌ، لَمْ يَتَعَرَّضْ لَهُ إِلَّا عَالِمٌ وَاحِدٌ، عَمِلَ فِيهِ سُورَةُ الْبَقَرَةِ، ثُمَّ فَتَحَ اللَّهُ
لَنَا فِيهِ، فَلَمَّا لَمْ نَجِدْ لَهُ حَمَلَةً، وَرَأَيْنَا الْخَلْقَ بِأَوْصَافِ الْبَطَلَةِ، خَتَمْنَا عَلَيْهِ،
وَجَعَلْنَاهُ بَيْنَنَا وَبَيْنَ اللَّهِ، وَرَدَدْنَاهُ إِلَيْهِ» (3).

وَقَالَ غَيْرُهُ: «أَوَّلُ مَنْ أَظْهَرَ عِلْمَ الْمُنَاسَبَةِ، الشَّيْخُ أَبُو بَكْرٍ النَّيْسَابُورِيُّ،
وَكَانَ غَزِيرَ الْعِلْمِ فِي الشَّرِيعَةِ وَالْأَدَبِ، وَكَانَ يَقُولُ عَلَى الْكُرْسِيِّ إِذَا قُرِئَ
عَلَيْهِ: لِمَ جُعِلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ إِلَى جَنْبِ هَذِهِ؟ وَمَا الْحِكْمَةُ فِي جَعْلِ هَذِهِ

(1) يقصد كتاب: "قُطْفُ الْأَزْهَارِ فِي كَشْفِ الْأَسْرَارِ"، لجلال الدين السُّيُوطِي (ت. 911هـ)، وهو مطبوع.

(2) مفاتيح الغيب = التفسير الكبير: 10 / 110.

(3) سراج المريدين: 4 / 144.

السُّورَةَ إِلَى جَنْبِ هَذِهِ السُّورَةِ؟ وَكَانَ يُزِرِّي عَلَى عُلَمَاءِ بَغْدَادَ لِعَدَمِ عِلْمِهِمْ
بِالْمُنَاسَبَةِ»⁽¹⁾.

وَقَالَ الشَّيْخُ عَزُّ الدِّينِ بْنُ عَبْدِ السَّلَامِ: عِلْمُ الْمُنَاسَبَةِ عِلْمٌ حَسَنٌ، لَكِنْ
يُشْتَرَطُ فِي حُسْنِ الْإِرْتِبَاطِ أَنْ يَقَعَ فِي أَمْرِ مُتَّحِدٍ مُرْتَبِطٍ أَوَّلُهُ بِآخِرِهِ، فَإِنْ وَقَعَ
عَلَى أَسْبَابٍ مُخْتَلِفَةٍ لَمْ يَقَعَ فِيهِ إِرْتِبَاطٌ، وَمَنْ رَبَطَ ذَلِكَ فَهُوَ مُتَكَلِّفٌ بِمَا لَا
يَقْدِرُ عَلَيْهِ إِلَّا بِرَبْطِ رَكِيكٍ، يُصَانُ عَنْ مِثْلِهِ حَسَنُ الْحَدِيثِ فَضْلًا عَنْ أَحْسَنِهِ،
فَإِنَّ الْقُرْآنَ نَزَلَ فِي نَيْفِ وَعِشْرِينَ سَنَةً، فِي أَحْكَامٍ مُخْتَلِفَةٍ، شُرِّعَتْ لِأَسْبَابٍ
مُخْتَلِفَةٍ، وَمَا كَانَ كَذَلِكَ، لَا يَتَأَتَّى رَبْطُ بَعْضِهِ بِبَعْضٍ.

وَقَالَ الشَّيْخُ وَلِيُّ الدِّينِ الْمَلَوِيُّ⁽²⁾: قَدْ وَهَمَ مَنْ قَالَ: لَا يُطْلَبُ لِلْآيِ
الْكَرِيمَةِ مُنَاسَبَةٌ، لِأَنَّهَا عَلَى حَسَبِ الْوَقَائِعِ الْمُفَرَّقَةِ، وَفَضْلُ الْخِطَابِ أَنَّهَا
عَلَى حَسَبِ الْوَقَائِعِ تَنْزِيلًا، وَعَلَى حَسَبِ الْحِكْمَةِ تَرْتِيبًا وَتَأْصِيلًا.
فَالْمُصْحَفُ عَلَى وَفْقِ مَا فِي اللَّوْحِ الْمَحْفُوظِ، مُرْتَبَةٌ سُورُهُ كُلُّهَا وَآيَاتُهُ
بِالتَّوْقِيفِ، كَمَا أُنْزِلَ جُمْلَةً إِلَى بَيْتِ الْعِزَّةِ، وَمِنْ الْمُعْجَزِ الْبَيِّنِ أَسْلُوبُهُ وَنَظْمُهُ
الْبَاهِرُ، وَالَّذِي يَنْبَغِي فِي كُلِّ آيَةٍ أَنْ يُنْحَثَ أَوَّلُ كُلِّ شَيْءٍ عَنْ كَوْنِهَا مُكَمَّلَةً
لِمَا قَبْلَهَا، أَوْ مُسْتَقِلَّةً، ثُمَّ الْمُسْتَقِلَّةُ مَا وَجَّهَ مُنَاسَبَتَهَا لِمَا قَبْلَهَا. فَفِي ذَلِكَ عِلْمٌ

(1) الإتقان في علوم القرآن: 3/ 369-370.

(2) محمد بن أحمد بن إبراهيم الديباجي المنفلوطي، الشيخ ولي الدين الملوي الشافعي توفي
سنة 774هـ. إنباء الغمر بأبناء العمر: 1/ 46.

جَمٌّ. وَهَكَذَا فِي السُّورِ، يُطْلَبُ وَجْهُ اتِّصَالِهَا بِمَا قَبْلَهَا، وَمَا سَيَقَتْ لَهُ⁽¹⁾.
انْتَهَى.

وَقَالَ الْإِمَامُ الرَّازِيُّ فِي سُورَةِ الْبَقَرَةِ: «إِنَّ الْقُرْآنَ كَمَا أَنَّهُ مُعْجَزٌ بِحَسَبِ
فَصَاحَةِ أَلْفَاظِهِ، وَشَرَفِ مَعَانِيهِ، فَهُوَ أَيْضًا مُعْجَزٌ بِحَسَبِ تَرْتِيبِهِ وَنَظْمِ آيَاتِهِ.
وَلَعَلَّ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّهُ مُعْجَزٌ بِسَبَبِ أُسْلُوبِهِ أَرَادُوا ذَلِكَ، إِلَّا أَنِّي رَأَيْتُ
جُمْهُورَ الْمُفَسِّرِينَ مُعْرِضِينَ عَنْ هَذِهِ اللَّطَائِفِ، غَيْرَ مُتَّبِعِينَ لِهَذِهِ الْأَسْرَارِ.
وَلَيْسَ الْأَمْرُ فِي هَذَا الْبَابِ إِلَّا كَمَا قِيلَ: [البسيط]

وَالنَّجْمُ تَسْتَصْغِرُ الْأَبْصَارُ صُورَتَهُ وَالذَّنْبُ لِلطَّرْفِ لَا لِلنَّجْمِ فِي الصَّغَرِ⁽²⁾
انْتَهَى»⁽³⁾.

قُلْتُ: وَمِنْ هَذَا النَّوعِ مُنَاسَبَةُ فَوَاتِحِ السُّورِ وَخَوَاتِمِهَا. وَقَدْ صَنَّفَ فِيهِ
السُّيُوطِيُّ جُزْءًا لَطِيفًا سَمَّاهُ: "مَرَايِدُ الْمَطَالِعِ فِي تَنَاسُبِ الْمَقَاطِعِ
وَالْمَطَالِعِ".

(1) البرهان في علوم القرآن: 37/1.

(2) البيت لأبي العلاء المعري في سقط الزند: 61

(3) مفاتيح الغيب: 7/ 106-107، والإتقان في علوم القرآن: 3/ 369-370.

عِلْمُ مَعْرِفَةِ الْآيَاتِ الْمُشْتَبِهَاتِ

صَنَّفَ فِيهِ جَمَاعَةٌ أَوَّلُهُمُ الْكِسَائِيُّ، وَنَظَّمَهُ السَّخَاوِيُّ، وَأَلَّفَ فِي تَوْجِيهِهِ الْكَرْمَانِيُّ كِتَابَ: "الْبُرْهَانُ فِي مُتَشَابِهِ الْقُرْآنِ". وَأَحْسَنُ مِنْهُ "دُرَّةُ التَّنْزِيلِ وَغُرَّةُ التَّأْوِيلِ"، لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ الرَّازِيِّ⁽¹⁾. وَأَحْسَنُ مِنْ هَذَا "مَلَاكُ التَّأْوِيلِ"⁽²⁾ لِأَبِي جَعْفَرِ ابْنِ الزُّبَيْرِ. وَلِلْقَاضِي بَذْرِ الدِّينِ ابْنِ جَمَاعَةَ كِتَابٌ لَطِيفٌ سَمَّاهُ: "كَشْفُ الْمَعَانِي عَنْ مُتَشَابِهِ الْمَثَانِي". وَفِي كِتَابِ أَسْرَارِ التَّنْزِيلِ؛ الْمُسَمَّى: "قَطْفُ الْأَزْهَارِ فِي كَشْفِ الْأَسْرَارِ"، مِنْ ذَلِكَ الْجَمُّ الْغَفِيرُ.

وَالْقَصْدُ بِهِ إِمْرَارُ الْقِصَّةِ الْوَاحِدَةِ فِي صُورٍ شَتَّى، وَفَوَاصِلَ مُخْتَلِفَةٍ، بِأَنْ تَأْتِيَ فِي مَوْضِعٍ مُقَدِّمًا، وَفِي آخَرٍ مُؤَخَّرًا، أَوْ فِي مَوْضِعٍ بَزِيَادَةٍ، وَفِي مَوْضِعٍ بَدُونِهَا، أَوْ فِي مَوْضِعٍ مُعَرَّفًا، وَفِي آخَرٍ مُنْكَرًا، أَوْ فِي مَوْضِعٍ مُفْرَدًا، وَفِي آخَرٍ جَمْعًا، أَوْ فِي مَوْضِعٍ بِحَرْفٍ، وَفِي آخَرٍ بِحَرْفٍ آخَرَ، أَوْ فِي مَوْضِعٍ مُدْغَمًا، وَفِي آخَرٍ مَفْكُوكًا. إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِنْ الْإِخْتِلَافَاتِ⁽³⁾.

(1) وقع له هنا خلط في نسبة الكتاب، والصواب هو: "دُرَّةُ التَّنْزِيلِ وَغُرَّةُ التَّأْوِيلِ"، لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَصْبَهَانِيِّ الْمَعْرُوفِ بِالْخَطِيبِ الْإِسْكَافِيِّ (ت. 420هـ). والكتاب مطبوع.

(2) "مَلَاكُ التَّأْوِيلِ الْقَاطِعِ بِذَوِي الْإِلْحَادِ وَالتَّعْطِيلِ"، لِأَحْمَدَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الزُّبَيْرِ الثَّقَفِيِّ الْغُرْنَاطِيِّ أَبُو جَعْفَرٍ (ت. 708هـ). وهو مطبوع.

(3) الإِتْقَانُ فِي عُلُومِ الْقُرْآنِ: 3/ 390-391.

عِلْمُ مَعْرِفَةِ إِعْجَازِ الْقُرْآنِ

صَنَّفَ فِيهِ خَلَائِقُ، مِنْهُمْ: الْخَطَّابِيُّ، وَالرُّمَّانِيُّ، وَالزَّمْلَكَانِيُّ، وَالْإِمَامُ الرَّازِيُّ، وَابْنُ سُرَّاقَةَ⁽¹⁾، وَالْقَاضِي أَبُو بَكْرٍ الْبَاقِلَانِيُّ، قَالَ ابْنُ الْعَرَبِيِّ: «وَلَمْ يُصَنَّفْ مِثْلُ كِتَابِهِ».

اعْلَمْ أَنَّ الْمُعْجِزَةَ أَمْرٌ خَارِقٌ لِلْعَادَةِ مَقْرُونٌ بِالتَّحْدِي، سَالِمٌ عَنِ الْمُعَارَضَةِ، وَهِيَ إِمَّا حِسِّيَّةٌ؛ كَأَكْثَرِ مُعْجِزَاتِ بَنِي إِسْرَائِيلَ، وَذَلِكَ لِإِبْلَادَتِهِمْ، وَقِلَّةِ بَصِيرَتِهِمْ، أَوْ عَقْلِيَّةٌ؛ كَأَكْثَرِ مُعْجِزَاتِ هَذِهِ الْأُمَّةِ، وَذَلِكَ لِفَرْطِ ذِكَائِهِمْ، وَكَمَالِ أَفْهَامِهِمْ، وَلِأَنَّ هَذِهِ الشَّرِيعَةَ لَمَّا كَانَتْ بَاقِيَةً عَلَى صَفَحَاتِ الدَّهْرِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، خُصَّتْ بِالْمُعْجِزَةِ الْعَقْلِيَّةِ الْبَاقِيَةِ، لِيَرَاهَا ذُووُ الْبَصَائِرِ⁽²⁾.

ثُمَّ اعْلَمْ «أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى بَعَثَ نَبِيَّهُ مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَكْثَرَ مَا كَانَتْ الْعَرَبُ شَاعِرًا وَخَطِيبًا، وَأَحْكَمَ مَا كَانَتْ لُغَةً، وَأَشَدَّ مَا كَانَتْ عُدَّةً. فَدَعَا أَقْصَاهَا وَأَدْنَاهَا إِلَى تَوْحِيدِ اللَّهِ تَعَالَى، وَتَصْدِيقِ رِسَالَتِهِ. فَدَعَاهُمْ بِالْحُجَّةِ، فَلَمَّا قَطَعَ الْعُذْرَ، وَأَزَالَ الشُّبْهَةَ، جَنَحُوا إِلَى الْحَمِيَّةِ وَالْجَهْلِ، حَتَّى خَاطَرُوا مُهْجَهُمْ بِالسُّيُوفِ، وَهُوَ فِي ذَلِكَ يَحْتَجُّ عَلَيْهِمْ بِالْقُرْآنِ، وَيَدْعُوهُمْ صَبَاحًا وَمَسَاءً إِلَى أَنْ يُعَارِضُوهُ، فَتَحَدَّاهُمْ أَوَّلًا عَلَى أَنْ يَأْتُوا بِمِثْلِهِ،

(1) محمد بن محمد بن محمد ابن سراقه أبو الحسين الشاطبي المالكي (ت. بعد 662 هـ). ترجمته في: المقفى الكبير للمقرئ: 7 / 85، وتاريخ الإسلام: 12 / 993، ونفع الطيب: 2 / 63، وهدية العارفين: 2 / 127.

(2) الأبصار، في قونية.

وَأَمْهَلَهُمْ طُولَ السِّنِينَ. ثُمَّ تَحَدَّاهُمْ بِعَشْرِ سُورٍ مِنْهُ، فَلَمَّا عَجَزُوا عَنْهُ،
تَحَدَّاهُمْ بِسُورَةٍ، فَلَمَّا عَجَزُوا عَنْ ذَلِكَ أَيْضًا، نَادَى عَلَيْهِمْ بِإِظْهَارِ الْعَجْزِ
وِإِعْجَازِ الْقُرْآنِ، فَتَكَشَّفَ مِنْ نَقْصِهِمْ مَا كَانَ مَسْتُورًا، وَظَهَرَ مِنْهُ مَا كَانَ
خَفِيًّا، فَحِينَ لَمْ يَجِدُوا حِيلَةً وَلَا حُجَّةً، قَالُوا لَهُ: أَنْتَ تَعْرِفُ مِنْ أَخْبَارِ الْأُمَمِ
مَا لَا نَعْرِفُ، قَالَ: فَهَاتُوا مُفْتَرِيَاتٍ، فَلَمْ يَرُمْ ذَلِكَ خَطِيبٌ، وَلَا طَمَعَ فِيهِ
شَاعِرٌ، فَدَلَّ ذَلِكَ الْعَاقِلَ عَلَى عَجْزِ الْقَوْمِ، مَعَ كَثْرَةِ كَلَامِهِمْ، وَاسْتِحَالَةِ
لُغَتِهِمْ، وَسُهُولَةِ ذَلِكَ عَلَيْهِمْ، وَكَثْرَةِ شُعْرَائِهِمْ، وَكَثْرَةِ مَنْ هَجَاهُ مِنْهُمْ، مَعَ
أَنَّ الْعَرَبَ فِي الرَّأْيِ وَالْعَقْلِ بِطَبَقَاتٍ، وَلَهُمُ الْقَصِيدُ الْعَجِيبُ، وَالرَّجْزُ
الْفَاحِشُ، وَالْخُطْبُ الطَّوَالُ الْبَلِيغَةُ، وَالْقِصَارُ الْمُوجِزَةُ، وَلَهُمُ الْأَسْجَاعُ
وَالْمُزْدَوِجُ، وَاللَّفْظُ الْمَشْتُورُ. ثُمَّ تَحَدَّى بِهِ أَقْصَاهُمْ بَعْدَ أَنْ أَظْهَرَ عَجْزَ
أَدْنَاهُمْ. فَمَحَالَ - أَكْرَمَكَ اللَّهُ - أَنْ يَجْتَمَعَ هَؤُلَاءِ كُلُّهُمْ عَلَى الْغَلَطِ فِي الْأَمْرِ
الظَّاهِرِ، وَالْخَطِإِ الْمَكْشُوفِ الْبَيِّنِ، مَعَ التَّقْرِيعِ بِالنَّقْصِ، وَالتَّوْقِيفِ عَلَى
الْعَجْزِ، وَهُمْ أَشَدُّ الْخَلْقِ أَنْفَةً، وَأَكْثَرُهُمْ مُفَاخَرَةً، وَالْكَلَامُ سَيِّدُ عَمَلِهِمْ، وَقَدْ
اِحْتَأَجُّوا إِلَيْهِ، وَالْحَاجَةُ تَبْعَتْ عَلَى الْحِيلَةِ فِي الْأَمْرِ الْغَامِضِ، فَكَيْفَ
بِالظَّاهِرِ»⁽¹⁾.

(1) نظم الدرر في تناسب الآيات والسور: 1/ 173-176، والإتقان في علوم القرآن: 4/ 3-4.

وَلَمَّا ثَبَتَ كَوْنُ الْقُرْآنِ مُعْجَزَةً، وَجَبَ الْإِهْتِمَامُ بِمَعْرِفَةِ وَجْهِ الْإِعْجَازِ.
فَزَعَمَ قَوْمٌ أَنَّ التَّحْدِيَّ وَقَعَ بِالْكَلامِ الْقَدِيمِ، وَهُوَ مَرْدُودٌ، لِأَنَّ مَنْ لَا يُوقِفُ
عَلَيْهِ، لَا يُتَصَوَّرُ التَّحْدِي بِهِ.

وَزَعَمَ النَّظَّامُ بِالصَّرْفَةِ، أَيَّ صَرَفَ اللَّهُ الْعَرَبَ عَنْ مُعَارَضَتِهِ، وَسَلَبَ
عُقُولَهُمْ، مَعَ قُدْرَتِهِمْ عَلَيْهِ فِي نَفْسِهِ، لَكِنْ عَاقَهُمْ عَنْهُ أَمْرٌ خَارِجِيٌّ كَسَائِرِ
الْمُعْجَزَاتِ. وَهَذَا فَاسِدٌ، بِدَلِيلِ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿قُلْ لِّئِنْ اجْتَمَعَتْ⁽¹⁾ الْآيَةُ،
فَلَوْ لَمْ يَكُنْ فِيهِمْ قُدْرَةٌ⁽²⁾، لَمْ يَبْقَ لِاجْتِمَاعِهِمْ فَائِدَةٌ. مَعَ أَنَّ الْإِجْمَاعَ أَنَّ
الْقُرْآنَ مُعْجِزٌ، وَلَوْ كَانَ كَمَا ذَكَرُوهُ، لَكَانَ الْمُعْجِزُ هُوَ اللَّهُ تَعَالَى، دُونَ
الْقُرْآنِ، وَلَمْ يَكُنْ لِلْكَلامِ فَضِيلَةٌ عَلَى غَيْرِهِ.

وَزَعَمَ آخَرُونَ أَنَّ وَجْهَ إِعْجَازِهِ مَا فِيهِ مِنَ الْإِخْبَارِ عَنِ الْغُيُوبِ الْمُسْتَقْبَلَةِ،
وَقِيلَ الْإِخْبَارُ عَنْ قَصَصِ الْأَوَّلِينَ، أَوْ الْإِخْبَارُ عَنِ الضَّمَائِرِ.

وَقَالَ الْقَاضِي أَبُو بَكْرٍ: «مَا فِيهِ مِنَ النَّظْمِ وَالتَّأْلِيفِ وَالتَّرْتِيبِ
وَالْتَرَصِيفِ»⁽³⁾.

وَقَالَ الْإِمَامُ الرَّازِيُّ: «الْفَصَاحَةُ وَغَرَابَةُ الْأُسْلُوبِ، وَالسَّلَامَةُ مِنْ جَمِيعِ
الْعُيُوبِ».

(1) سورة الإسراء، الآية: 88.

(2) مقدرة، في قونية.

(3) البرهان في علوم القرآن: 98 / 2.

وَقَالَ الزَّمْلَكَانِيُّ: وَجْهُ الإِعْجَازِ رَاجِعٌ إِلَى التَّأْلِيفِ الْخَاصِّ بِهِ، لَا مُطْلَقَ التَّأْلِيفِ، بَأَنِّ وَقَعَ كُلُّ فَنٍّ فِي الْمَرْتَبَةِ الْعُلْيَا فِي اللَّفْظِ وَالْمَعْنَى.

وَقَالَ ابْنُ عَطِيَّةَ: «الصَّحِيحُ وَالَّذِي عَلَيْهِ الْجُمْهُورُ وَالْحُذَّاقُ، أَنَّهُ بِنَظْمِهِ، وَصِحَّةِ مَعَانِيهِ، وَتَوَالِي فَصَاحَةِ أَلْفَاظِهِ، ثُمَّ كَذَلِكَ مِنْ أَوَّلِهِ إِلَى آخِرِهِ. فَلَمْ يَكُنْ ذَلِكَ فِي قُدْرَةِ الْبَشَرِ، وَلَوْ نُزِعَتْ مِنْهُ لَفْظَةٌ، لَمْ تَقْدِرْ طَائِفَةُ الْبَشَرِ أَنْ يَأْتُوا بِلَفْظٍ أَحْسَنَ مِنْهَا، بَلْ مِثْلَهَا»⁽¹⁾.

وَقَالَ حَازِمٌ فِي "مِنْهَاجِ الْبُلْغَاءِ": «وَجْهُ الإِعْجَازِ، اسْتِمْرَارُ الْفَصَاحَةِ وَالْبَلَاغَةِ فِي الْقُرْآنِ مِنْ جَمِيعِ أَنْحَائِهَا فِي جَمِيعِهِ، اسْتِمْرَارًا لَا تُوجَدُ لَهُ فِتْرَةٌ، وَلَا يَقْدِرُ عَلَيْهِ أَحَدٌ مِنَ الْبَشَرِ»⁽²⁾.

وَقَالَ الْمُرَّاكِشِيُّ فِي "شَرْحِ الْمِصْبَاحِ"⁽³⁾ وَجْهُ إِعْجَازِهِ لَيْسَ مُفْرَدَاتِهِ، وَلَا إِعْرَابُهُ، وَلَا مُجَرَّدَ أَسْلُوبِهِ، بَلْ جَمِيعُ هَذِهِ الْأُمُورِ كُلِّهَا.

قَالَ الْخَطَّابِيُّ: وَجْهُ الإِعْجَازِ الْبَلَاغَةُ، لَكِنْ صَعُبَ عَلَيْهِمْ تَفْصِيلُهَا. وَالْأَمْرُ فِيهِ إِلَى الذَّوْقِ⁽⁴⁾.

(1) لخص النص من المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز: 1/ 52، والإتقان في علوم القرآن: 4/ 98.

(2) النص في ملحق منهج البلغاء وسراج الأدباء: 389.

(3) محمد بن عبد الرحمن المراكشي الضرير النحوي (ت. 807هـ)، نَظْمُ "المصباح" وسمَّاه: "تَرْجِيْزُ الْمِصْبَاحِ"، ثم شرحه إملاءً وسمَّاه: "ضَوْءُ الْمِصْبَاحِ عَلَى تَرْجِيْزِ الْمِصْبَاحِ". كشف الظنون: 2/ 1707.

(4) الإتقان في علوم القرآن: 4/ 10-14.

وَقَالَ⁽¹⁾: وَالتَّحْقِيقُ أَنَّ أَجْنَاسَ الْكَلَامِ فِي دَرَجَاتِ الْبَيَانِ مُتَفَاوِتَةٌ، الْبَلِغُ الرَّصِينُ الْجَزْلُ، وَالْفَصِيحُ الْقَرِيبُ السَّهْلُ، وَالْجَائِزُ الطَّلُقُ الرَّسْلُ⁽²⁾. فَأَلَوُّ: أَعْلَاهَا، وَالثَّانِي: أَوْسَطُهَا، وَالثَّلَاثُ: أَدْنَاهَا. فَحَازَتْ بَلَاغَاتُ الْقُرْآنِ مِنْ كُلِّ قِسْمٍ مِنْ هَذِهِ الْأَقْسَامِ حِصَّةً، وَأَخَذَتْ مِنْ كُلِّ نَوْعٍ شُعْبَةً، فَانْتَضَمَ لَهَا بِانْتِظَامٍ هَذِهِ الْأَوْصَافُ نَمَطٌ مِنَ الْكَلَامِ يَجْمَعُ صِفَتِي الْفَخَامَةِ وَالْعُدُوبَةِ، وَهُمَا عَلَى الْإِنْفِرَادِ فِي نُعُوتِهِمَا كَالْمُتَضَادَّيْنِ؛ لِأَنَّ الْعُدُوبَةَ نِتَاجُ السُّهُولَةِ، وَالْجَزَالَةَ وَالْمَتَانَةَ يُعَالِجَانِ نَوْعًا مِنَ الزُّعُورَةِ. فَكَانَ اجْتِمَاعُ كُلِّ مِنَ الْأَمْرَيْنِ فِي نَظْمِهِ، مَعَ نُبُوِّ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا عَنِ الْآخَرِ، فَضِيلَةٌ خُصَّ بِهَا الْقُرْآنُ، لِيَكُونَ آيَةً بَيِّنَةً لِنَبِيِّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

وَإِنَّمَا تَعَذَّرَ عَلَى الْبَشَرِ الْإِتْيَانُ بِمِثْلِهِ، لِأَنَّ عِلْمَهُمْ لَا يُحِيطُ بِجَمِيعِ أَسْمَاءِ اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ، وَجَمِيعِ مَعَانِي الْأَشْيَاءِ الْمَحْمُولَةِ عَلَى تِلْكَ الْأَلْفَافِ، وَلَا جَمِيعِ وُجُوهِ النُّظُومِ، الَّتِي بِهَا يَكُونُ اتِّتِلَافُهَا. وَالْقُرْآنُ فِي هَذِهِ الْأُمُورِ فِي غَايَةِ الشَّرَفِ وَالْفَضِيلَةِ، وَكَذَا مَعَانِيهِ، مُتَقَدِّمٌ فِي أَبْوَابِهِ، وَمُتَرَقِّ إِلَى أَعْلَى دَرَجَاتِهِ.

وَقَدْ تُوْجِدُ هَذِهِ الْفَضَائِلُ الثَّلَاثُ عَلَى التَّفَرُّقِ⁽³⁾، لَكِنْ مَجْمُوعَةً فِي نَوْعٍ وَاحِدٍ فَلَمْ تُوْجَدْ إِلَّا فِي كَلَامِ الْعَلِيمِ الْقَدِيرِ. فَخَرَجَ مِنْ هَذَا أَنَّ الْقُرْآنَ صَارَ

(1) بيان إعجاز القرآن للخطابي، 26 وما بعدها.

(2) الرِّسْلُ: الذي فيه لين واسترخاء. اللسان/ رسل.

(3) في أنواع الكلام، في بيان إعجاز القرآن للخطابي: 27.

مُعْجَزًا، لِأَنَّهُ جَاءَ بِأَفْصَحِ الْأَلْفَاظِ فِي أَحْسَنِ نُظُومِ التَّأْلِيفِ، مُتَضَمِّنًا أَصَحَّ الْمَعَانِي، مِنْ تَوْحِيدِ اللَّهِ وَتَنْزِيهِهِ فِي صِفَاتِهِ، وَدُعَاءِ إِلَى طَاعَتِهِ، وَبَيَانِ لَطَرِيقِ عِبَادَتِهِ؛ مِنْ تَحْلِيلِ وَتَحْرِيمِ، وَحَظَرِ وَإِبَاحَةِ، وَمِنْ وَعْظِ وَتَقْوِيمِ، وَأَمْرِ بِمَعْرُوفٍ وَنَهْيِ عَنْ مُنْكَرٍ، وَإِرْشَادِ إِلَى مَحَاسِنِ الْأَخْلَاقِ وَزَجْرِ عَنْ مَسَاوِيئِهَا، وَاضْعَا كُلِّ شَيْءٍ مِنْهَا مَوْضِعَهُ، مُودِعًا أَخْبَارَ الْقُرُونِ الْمَاضِيَةِ، وَمَا نَزَلَ مِنْ مَثَلَاتِ اللَّهِ بِمَنْ مَضَى وَعَانَدَ مِنْهُمْ، مُنْبِئًا عَنِ الْكَوَائِنِ الْمُسْتَقْبَلَةِ فِي الْأَعْصَارِ الْآتِيَةِ، جَامِعًا فِي ذَلِكَ بَيْنَ الْحُجَّةِ وَالْمُحْتَجِّ لَهُ، وَالِدَّلِيلِ وَالْمَدْلُولِ لَهُ، لِيَكُونَ ذَلِكَ أَوْكَدَ لِلزُّومِ مَا دَعَا إِلَيْهِ.

وَمَعْلُومٌ أَنَّ الْإِتْيَانَ بِمِثْلِ هَذِهِ الْأُمُورِ، وَالْجَمْعَ بَيْنَ أَشْتَاتِهَا، أَمْرٌ تَعْجِزُ عَنْهُ قُوَى الْبَشَرِ، وَلَا تَبْلُغُهُ قُدْرَتُهُمْ، فَانْقَطَعَ الْخَلْقُ دُونَهُ، وَعَجَزُوا عَنْ مُعَارَضَتِهِ بِمِثْلِهِ، أَوْ مُنَاقَضَتِهِ فِي مُشْكِلِهِ.

ثُمَّ صَارَ الْمُعَانِدُونَ لَهُ يَقُولُونَ مَرَّةً إِنَّهُ شِعْرٌ لَمَّا رَأَوْهُ كَلَامًا مَنْظُومًا، وَمَرَّةً إِنَّهُ سِحْرٌ لَمَّا رَأَوْهُ مَعْجُوزًا⁽¹⁾ عَنْهُ، غَيْرَ مَقْدُورٍ عَلَيْهِ، وَقَدْ كَانُوا يَجِدُونَ لَهُ وَقْعًا فِي الْقُلُوبِ، وَقَرَعًا فِي النُّفُوسِ يُرْهِبُهُمْ وَيُحَيِّرُهُمْ، فَلَمْ يَتِمَّالِكُوا أَنَّ يَعْتَرِفُوا بِهِ نَوْعًا مِنَ الْإِعْتِرَافِ، وَلِذَلِكَ قَالَ الْوَلِيدُ بْنُ الْمُغِيرَةِ لَمَّا سَمِعَ الْقُرْآنَ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: وَاللَّهِ إِنَّ لِقَوْلِهِ الَّذِي يَقُولُ⁽²⁾ حَلَاوَةً، وَإِنَّ عَلَيْهِ

(1) معجزا، في الأزهرية.

(2) يقوله، في قونية.

لَطَلَاوَةً، وَإِنَّهُ لَمُثْمِرٌ أَعْلَاهُ، مُغْدِقٌ أَسْفَلُهُ، وَإِنَّهُ لَيَعْلُو وَمَا يُعْلَى، وَإِنَّهُ لَيُخْطِمُ مَا تَحْتَهُ.

وَكَانُوا مَرَّةً بِجَهْلِهِمْ يَقُولُونَ: ﴿أَسَاطِيرُ الْأَوَّلِينَ﴾ اِكْتَتَبَهَا فَهِيَ تُمَلَى عَلَيْهِ بُكْرَةً وَأَصِيلًا⁽¹⁾، مَعَ عِلْمِهِمْ أَنَّ صَاحِبَهُمْ أُمِّيٌّ، وَلَيْسَ بِحَضْرَتِهِ مَنْ يُمْلِي أَوْ يَكْتُبُ، فِي نَحْوِ ذَلِكَ مِنَ الْأُمُورِ الَّتِي أَوْجَبَهَا الْعِنَادُ وَالْجَهْلُ وَالْعَجْزُ⁽²⁾.

ثُمَّ قَالَ: وَقَدْ قُلْتُ فِي إِعْجَازِ الْقُرْآنِ وَجْهًا ذَهَبَ عَنْهُ النَّاسُ، وَهُوَ صَنِيعُهُ فِي الْقُلُوبِ، وَتَأْثِيرُهُ فِي النُّفُوسِ، فَإِنَّكَ لَا تَسْمَعُ غَيْرَهُ، وَقَدْ خَلَصَ لَهُ إِلَى الْقَلْبِ مِنَ اللَّذَّةِ وَالْحَلَاوَةِ فِي حَالٍ، وَمِنْ الْمَهَابَةِ وَالرَّوْعَةِ فِي حَالٍ آخَرَ، مَا يَخْلُصُ مِنْهُ إِلَيْهِ⁽³⁾.

وَتَلْخِيصُ الْكَلَامِ أَنَّ وَجْهَ الْإِعْجَازِ: إِمَّا الْإِيْجَازُ مَعَ الْبَلَاغَةِ، أَوْ الْبَيَانُ وَالْفَصَاحَةُ، أَوْ الرَّصْفُ وَالنَّظْمُ، أَوْ كَوْنُهُ خَارِجًا عَنْ جِنْسِ كَلَامِهِمْ، مَعَ كَوْنِ مُفْرَدَاتِهِ مِنْهُ، أَوْ كَوْنُ قَارِئِهِ لَا يَكَلُّ، وَسَامِعِهِ لَا يَمَلُّ، وَإِنْ تَكَرَّرَتْ عَلَيْهِ تِلَاوَتُهُ، أَوْ مَا فِيهِ مِنَ الْإِخْبَارِ عَنِ الْأُمُورِ الْمَاضِيَةِ أَوْ الْمُسْتَقْبَلَةِ، أَوْ جَامِعًا لِعُلُومٍ يَطُولُ شَرْحُهَا وَيَشُقُّ حَضْرُهَا، أَوْ بِجَمِيعِ مَا سَبَقَ مِنَ الْأَقْوَالِ، أَوْ كَوْنُهُ غَضًّا طَرِيًّا فِي الْأَسْمَاعِ وَالْأَلْسِنَةِ، أَوْ جَمْعُهُ بَيْنَ صِفَتَيِ الْجَزَالَةِ وَالْعُدُوبَةِ

(1) سورة الفرقان، الآية: 5.

(2) بيان إعجاز القرآن للخطابي: 28.

(3) بيان إعجاز القرآن: 70.

مَعَ تَضَادِّهِمَا، وَعَدَمِ جَمْعِهِمَا فِي كَلَامِ الْبَشَرِ، أَوْ جَعْلُهُ آخِرَ الْكُتُبِ، غَنِيًّا عَنْ غَيْرِهِ، وَاحْتِيَاجُ مَا تَقَدَّمَ إِلَيْهِ، أَوْ تَرْكُ الْمُعَارَضَةِ مَعَ تَوْفُرِ الدَّوَاعِي، وَشِدَّةِ الْحَاجَةِ وَالتَّحَدِّي (1).

ثُمَّ إِنَّهُمْ اخْتَلَفُوا فِي الْقَدْرِ الْمُعْجَزِ مِنْهُ. ذَهَبَ بَعْضُ الْمُعْتَزِلَةِ إِلَى أَنَّهُ يَتَعَلَّقُ بِجَمِيعِهِ، وَهَذَا مَرْدُودٌ بِنَظْمِ الْقُرْآنِ، وَهُوَ التَّحَدِّي بِأَقْصَرِ سُورَةٍ مِنْهُ. وَقَالَ الْقَاضِي: بِسُورِهِ طَوِيلَةً كَانَتْ أَوْ قَصِيرَةً.

وَقَالَ: يَتَعَلَّقُ بِسُورَةٍ، أَوْ قَدَرِهَا مِنَ الْكَلَامِ.

وَقَالَ قَوْمٌ: لَا يَكُونُ الْإِعْجَازُ إِلَّا بِآيَاتٍ كَثِيرَةٍ.

وَقَالَ آخَرُونَ: يَتَعَلَّقُ بِقَلِيلِهِ وَكَثِيرِهِ. وَهُوَ الْأَصَحُّ.

ثُمَّ اخْتَلَفُوا، قَالَ الْقَاضِي: كُلُّ كَلِمَةٍ فِيهِ (2) فِي الذَّرْوَةِ الْعُلْيَا مِنَ الْبَلَاغَةِ.

وَاخْتَارَ أَبُو نَصْرِ الْقُشَيْرِيُّ وَعِزُّ الدِّينِ بْنُ عَبْدِ السَّلَامِ التَّفَاوُتَ، بَلْ فِيهِ الْفَصِيحُ وَالْأَفْصَحُ. ثُمَّ الْحِكْمَةُ فِي تَنْزِيهِهِ (3) عَنِ الشَّعْرِ، أَنَّ الْقُرْآنَ مَنبَعُ الْحَقِّ، وَمَجْمَعُ الصِّدْقِ، وَالشَّعْرُ مَبْنَاهُ عَلَى تَخْيِيلِ الْبَاطِلِ فِي صُورَةِ الْحَقِّ، حَتَّى قَالَ بَعْضُ الْحُكَمَاءِ: لَمْ يَرِ مُتَدَيِّنٌ صَادِقُ اللَّهْجَةِ، مُفْلِقٌ فِي شِعْرِهِ.

وَمَا وَقَعَ فِيهِ مَنْظُومًا فَلَيْسَ عَلَى وَجْهِ الْقَصْدِ. وَشَرَطُ الشَّعْرِ أَنْ يَقَعَ قَصْدًا.

(1) الإتقان في علوم القرآن: 4/ 16 - 20.

(2) منه، في قونية.

(3) تنزهه، في قونية.

وَقِيلَ: الْبَيْتُ الْوَاحِدُ لَيْسَ بِشَعْرٍ، وَأَقْلُهُ بَيْتَانِ. وَأَمَّا الرَّجْزُ، فَلَيْسَ بِشَعْرٍ أَصْلًا.

وَقِيلَ: أَقْلُهُ أَرْبَعَةُ أَبْيَاتٍ، وَلَيْسَ ذَلِكَ فِي الْقُرْآنِ بِحَالٍ⁽¹⁾.

وَقِيلَ: التَّحْدِي بِالْإِنْسِ دُونَ الْجِنِّ، لِأَنَّهُمْ لَيْسُوا مِنْ أَهْلِ اللِّسَانِ الْعَرَبِيِّ، وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿قُلْ لِّئِنْ اجْتَمَعَتِ الْإِنْسُ وَالْجِنُّ﴾⁽²⁾، لِتَهْوِيلِ أَمْرِ الْإِعْجَازِ، إِذْ فِي اجْتِمَاعِهِمْ قُوَّةٌ لَا تَخْفَى.

قَالَ الْكَرْمَانِيُّ: لَمْ يَذْكُرِ الْمَلَائِكَةُ مَعَهُمْ، لِأَنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يُبْعَثْ إِلَى الْمَلَائِكَةِ⁽³⁾.

عِلْمُ مَعْرِفَةِ الْعُلُومِ الْمُسْتَنْبَطَةِ مِنَ الْقُرْآنِ

قَالَ تَعَالَى ﴿مَا فَرَّطْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ﴾⁽⁴⁾، وَقَالَ تَعَالَى ﴿وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تَبْيَانًا لِكُلِّ شَيْءٍ﴾⁽⁵⁾.

قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «سَتَكُونُ فِتْنٌ، قِيلَ: وَمَا الْمَخْرَجُ مِنْهَا؟ قَالَ: كِتَابُ اللَّهِ، فِيهِ نَبَأُ مَا قَبْلَكُمْ، وَخَبَرُ مَا بَعْدَكُمْ، وَحُكْمُ مَا بَيْنَكُمْ»⁽⁶⁾.

(1) محال، في رئيس الكتاب.

(2) سورة الإسراء، الآية: 88.

(3) الإتيان في علوم القرآن: 4 / 21-23.

(4) سورة الأنعام، الآية: 38.

(5) سورة النحل، الآية: 89.

(6) سنن الترمذي: 2 / 5، رقم: 2906.

وَعَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «مَنْ أَرَادَ الْعِلْمَ فَعَلَيْهِ بِالْقُرْآنِ فَإِنَّ فِيهِ خَبَرَ الْأَوَّلِينَ وَالْآخِرِينَ»⁽¹⁾.

قَالَ الْبَيْهَقِيُّ: يَعْنِي أَصُولَ الْعِلْمِ.

وَقَالَ سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ: «مَا بَلَغَنِي حَدِيثٌ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى وَجْهِهِ⁽²⁾، إِلَّا وَجَدْتُ مِصْدَاقَهُ فِي كِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى»⁽³⁾.

وَقَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ: «إِذَا حَدَّثْتُكُمْ بِحَدِيثٍ أَنْبَأْتُكُمْ بِتَصْدِيقِهِ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ»⁽⁴⁾.

وَقَالَ الشَّافِعِيُّ مَرَّةً بِمَكَّةَ: سَلُونِي عَمَّا شِئْتُمْ، أَخْبِرْكُمْ عَنْهُ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ، فَقِيلَ لَهُ: مَا تَقُولُ فِي الْمُحْرَمِ يَقْتُلُ الزُّبُورَ؟ فَقَالَ: بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا﴾⁽⁵⁾.

وَحَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ عَنْ رَبِيعِ بْنِ حِرَاشٍ عَنْ حُذَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: «اقتدُوا بِاللَّذِينَ مِنْ بَعْدِي أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرُ»⁽⁶⁾.

(1) شعب الإيمان للبيهقي: 2 / 332، رقم: 1960.

(2) وجه، في قونية.

(3) جامع البيان عن تأويل آي القرآن: 15 / 279.

(4) الإكليل في استنباط التنزيل: 12.

(5) سورة الحشر، الآية: 7. والخبر في تفسير الإمام الشافعي: 3 / 1332.

(6) معالم السنن وهو شرح سنن أبي داود: 3 / 18.

وَحَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ مِسْعَرِ بْنِ كِدَامٍ عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ: «أَنَّهُ أَمَرَ بِقَتْلِ الْمُحْرِمِ الزُّنْبُورِ».

وَحَكَى ابْنُ سُرَاقَةَ فِي كِتَابِ "الإِعْجَازِ"⁽¹⁾ عَنْ أَبِي بَكْرِ ابْنِ مُجَاهِدٍ أَنَّهُ قَالَ يَوْمًا: مَا شَيْءٌ فِي الْعَالَمِ إِلَّا فِي كِتَابِ اللَّهِ، فَقِيلَ لَهُ: فَأَيْنَ ذِكْرُ الْخَانَاتِ فِيهِ، فَقَالَ: فِي قَوْلِهِ تَعَالَى ﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ مَسْكُونَةٍ فِيهَا مَتَاعٌ لَكُمْ﴾⁽²⁾، فَهِيَ الْخَانَاتُ⁽³⁾.

وَأَنَّ بَعْضًا قَدْ اسْتَنْبَطَ عُمَرُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثَلَاثًا وَسِتِّينَ مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى فِي سُورَةِ "الْمُنَافِقُونَ" ﴿وَلَنْ يُؤَخِّرَ اللَّهُ نَفْسًا إِذَا جَاءَ أَجْلُهَا﴾⁽⁴⁾، فَإِنَّهَا رَأْسُ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ سُورَةٍ، وَعَقَبَهَا بِالتَّغَابُنِ، لِيُظْهَرَ التَّغَابُنُ بِفَقْدِهِ.

قَالَ ابْنُ بَرَّجَانَ: «مَا قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ شَيْءٍ، فَهُوَ فِي الْقُرْآنِ، أَوْ فِيهِ أَصْلُهُ، قَرَبَ أَوْ بَعُدَ، فَهِمَّةٌ مِنْ فَهِمَةٍ، وَعَمِيَّةٌ عَنْهُ مِنْ عَمِيَّةٍ، وَكَذَا كُلُّ مَا حَكَمَ أَوْ قَضَى بِهِ. وَإِنَّمَا يُدْرِكُ الطَّالِبُ مِنْ ذَلِكَ بِقَدْرِ اجْتِهَادِهِ، وَبَذَلِ وَسْعِهِ، وَمِقْدَارِ فَهْمِهِ»⁽⁵⁾.

(1) عنوان الكتاب: "إِعْجَازُ الْقُرْآنِ"، لابن سُرَاقَةَ الشَّاطِطِيِّ، لعله في عداد الكتب المفقودة، وقد نقل منه كثيرا الإمام السيوطي في الإِتْقَانِ.

(2) سورة النور، الآية: 29.

(3) الإِتْقَانُ فِي عُلُومِ الْقُرْآنِ: 28-30.

(4) سورة المنافقون، الآية: 11.

(5) البرهان في علوم القرآن: 2/ 129.

وَقَالَ ابْنُ أَبِي الْفَضْلِ الْمُرْسِيِّ⁽¹⁾: جَمَعَ الْقُرْآنُ عُلُومَ الْأَوَّلِينَ وَالْآخِرِينَ،
بِحَيْثُ لَمْ يُحِطْ بِهَا عِلْمًا حَقِيقَةً إِلَّا الْمُتَكَلِّمُ بِهَا، ثُمَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، خَلَا مَا اسْتَأْثَرَ بِهِ سُبْحَانَهُ.

ثُمَّ وَرِثَ عَنْهُ مُعْظَمَ ذَلِكَ سَادَاتُ الصَّحَابَةِ وَأَعْلَامُهُمْ، مِثْلَ الْخُلَفَاءِ
الْأَرْبَعَةِ وَابْنِ مَسْعُودٍ وَابْنِ عَبَّاسٍ، حَتَّى قَالَ: لَوْ ضَاعَ لِي عِقَالُ بَعِيرٍ، لَوَجَدْتُهُ
فِي كِتَابِ اللَّهِ. ثُمَّ وَرِثَ عَنْهُمْ التَّابِعُونَ بِإِحْسَانٍ.

ثُمَّ تَقَاصَرَتِ الْهِمَمُ، وَفَتَرَتِ الْعَزَائِمُ، وَتَضَاعَلَ أَهْلُ الْعِلْمِ، وَضَعُفُوا عَنْ
حَمْلِ مَا حَمَلَهُ الصَّحَابَةُ وَالتَّابِعُونَ مِنْ عُلُومِهِ، وَسَائِرِ فُنُونِهِ⁽²⁾، حَتَّى قِيلَ:
[الوافر]

جَمِيعُ الْعِلْمِ فِي الْقُرْآنِ لَكِنْ تَقَاصَرَ عَنْهُ أَفْهَامُ الرِّجَالِ⁽³⁾
ثُمَّ إِنَّ بَعْضَهُمْ نَوَّعُوا عُلُومَهُ، وَقَامَتْ كُلُّ طَائِفَةٍ لِفَنٍّ مِنْ فُنُونِهِ.

مِنْهُمْ مَنْ اعْتَنَى بِضَبْطِ لُغَاتِهِ، وَتَحْرِيرِ كَلِمَاتِهِ، وَمَعْرِفَةِ مَخَارِجِ حُرُوفِهِ
وَعَدَدِهَا، وَعَدَدِ كَلِمَاتِهِ وَآيَاتِهِ وَسُورِهِ وَأَحْزَابِهِ وَأَنْصَافِهِ وَأَرْبَاعِهِ، وَعَدَدِ
سَجْدَاتِهِ، وَالتَّعْلِيمِ عِنْدَ كُلِّ عَشْرِ آيَاتٍ، إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِنْ حَصْرِ الْكَلِمَاتِ

(1) أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن محمد بن أبي الفضل السلمي المرسي شرف الدين الضرير،
الأديب المفسر (ت. 655 هـ). معجم الأدباء: 7 / 16. طبقات الشافعية الكبرى: 8 / 69.

(2) الإتقان في علوم القرآن: 4 / 30 - 31.

(3) نسب البيت لابن عباس، ونسب أيضا لعلي بن أبي طالب لكن لم يرد في ديوان شعره.

الْمُتَشَابِهَةِ، وَالآيَاتِ الْمُقَابِلَةِ⁽¹⁾، مِنْ غَيْرِ تَعَرُّضٍ لِمَعَانِيهِ، وَلَا تَدَبُّرٍ لِمَا أُودِعَ فِيهِ، فَسَمُّوا الْقُرَّاءَ.

وَمِنْهُمْ مَنْ اعْتَنَى بِالْمُعَرَّبِ مِنْهُ وَالْمَبْنِيِّ مِنَ الْأَسْمَاءِ وَالْأَفْعَالِ وَالْحُرُوفِ الْعَامِلَةِ، وَغَيْرِهَا، وَأَوْسَعُوا الْكَلَامَ فِي الْأَسْمَاءِ وَتَوَابِعِهَا، وَضُرُوبِ الْأَفْعَالِ، وَاللَّازِمِ وَالْمُتَعَدِّي، وَرُسُومِ خَطِّ الْكَلِمَاتِ، وَجَمِيعِ مَا يَتَعَلَّقُ بِهِ، حَتَّى إِنَّ بَعْضَهُمْ أَعْرَبَ مُشْكِلَهُ، وَبَعْضُهُمْ أَعْرَبَهُ كَلِمَةً كَلِمَةً، وَهُمْ النُّحَاةُ.

وَمِنْهُمْ مَنْ اعْتَنَى بِالْأَفَاطِظِ، فَوَجَدُوا مِنْهُ لَفْظًا يَدُلُّ عَلَى مَعْنَى وَاحِدٍ، وَلَفْظًا يَدُلُّ عَلَى مَعْنَيْنِ، وَلَفْظًا يَدُلُّ عَلَى أَكْثَرٍ، فَأَجْرُوا الْأَوَّلَ عَلَى حُكْمِهِ، وَأَوْضَحُوا مَعْنَى الْخَفِيِّ مِنْهُ، وَخَاضُوا فِي تَرْجِيحِ أَحَدِ مُحْتَمَلَاتِ ذِي الْمَعْنَيْنِ وَالْمَعَانِي، وَأَعْمَلَ كُلُّ مِنْهُمْ فِكْرَهُ، وَقَالَ بِمَا اقْتَضَاهُ نَظَرُهُ، وَهُمْ الْمُفَسِّرُونَ.

وَمِنْهُمْ مَنْ اعْتَنَى بِمَا فِيهِ مِنَ الْأَدِلَّةِ الْعَقْلِيَّةِ، وَالشَّوَاهِدِ الْأَصْلِيَّةِ وَالنَّظَرِيَّةِ، مِثْلَ قَوْلِهِ تَعَالَى ﴿لَوْ كَانَ فِيهِمَا آلِهَةٌ إِلَّا اللَّهُ لَفَسَدَتَا﴾⁽²⁾، إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْآيَاتِ الْكَثِيرَةِ، فَاسْتَنْبَطُوا مِنْهُ أَدِلَّةً عَلَى وَحْدَانِيَّةِ اللَّهِ وَوُجُودِهِ، وَبَقَائِهِ وَقَدَمِهِ، وَقُدْرَتِهِ وَعِلْمِهِ، وَتَنْزِيهِهِ عَمَّا لَا يَلِيْقُ بِهِ، وَهُمْ الْأُصُولِيُّونَ الْعَالِمُونَ بِعِلْمِ أُصُولِ الدِّينِ.

(1) المتماثلة، في الإتيان في علوم القرآن.

(2) سورة الأنبياء، الآية: 22.

وَمِنْهُمْ مَنْ تَأَمَّلَ فِي مَعَانِي خِطَابِهِ، فَرَأَى مِنْهَا مَا يَقْتَضِي الْعُمُومَ، وَمِنْهَا مَا يَقْتَضِي الْخُصُوصَ، إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِنْ أَحْكَامِ اللُّغَاتِ مِنَ الْحَقِيقَةِ وَالْمَجَازِ، وَالصَّرِيحِ وَالْكِنَايَةِ، وَتَكَلَّمَ فِي التَّخْصِصِ وَالْإِخْبَارِ، وَالنَّصِّ وَالظَّاهِرِ، وَالْمُجْمَلِ وَالْمُحْكَمِ، وَالْمُتَشَابِهِ وَالْأَمْرِ، وَالنَّهْيِ وَالنَّسْخِ، إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِنْ أَنْوَاعِ الْأَقْسِيَةِ، وَاسْتِصْحَابِ الْحَالِ وَالْإِسْتِقْرَاءِ، وَهُمْ عُلَمَاءُ أَصُولِ الْفِقْهِ.

وَمِنْهُمْ مَنْ أَحْكَمَ صَحِيحَ النَّظَرِ، وَصَادَقَ الْفِكْرَ فِيمَا فِيهِ مِنَ الْحَلَالِ وَالْحَرَامِ، وَسَائِرِ الْأَحْكَامِ، فَأَسَّسُوا أَصُولَهُ، وَفَرَّعُوا فُرُوعَهُ، وَبَسَطُوا الْقَوْلَ فِي ذَلِكَ بَسْطًا حَسَنًا، وَسَمَّوْا ذَلِكَ بِعِلْمِ الْفُرُوعِ، وَبِعِلْمِ الْفِقْهِ أَيْضًا.

وَمِنْهُمْ طَائِفَةٌ تَلَمَّحَتْ مَا فِيهِ مِنْ قِصَصِ الْقُرُونِ السَّالِفَةِ، وَالْأُمَمِ الْخَالِيَةِ، وَنَقَلُوا أَخْبَارَهُمْ، وَدَوَّنُوا آثَارَهُمْ وَوَقَائِعَهُمْ، حَتَّى ذَكَرُوا بَدْءَ الدُّنْيَا، وَأَوَّلَ الْأَشْيَاءِ، وَسَمَّوْا ذَلِكَ بِالتَّارِيخِ وَالْقَصَصِ.

وَمِنْهُمْ آخَرُونَ تَنَبَّهُوا لِمَا فِيهِ مِنَ الْحِكْمِ وَالْأَمْثَالِ، وَالْمَوَاعِظِ الَّتِي تُقَلِّلُ قُلُوبَ الرِّجَالِ، وَتَكَادُ تُدَكِّدُ⁽¹⁾ الْجِبَالَ، فَاسْتَنْبَطُوا مِمَّا فِيهِ مِنَ الْوَعْدِ وَالْوَعِيدِ، وَالتَّحْذِيرِ وَالتَّبَشِيرِ، وَذِكْرِ الْمَوْتِ وَالْمَعَادِ وَالنَّشْرِ وَالْحَشْرِ، وَالْحِسَابِ وَالْعِقَابِ، وَالْجَنَّةِ وَالنَّارِ، فَصُولًا مِنَ الْمَوَاعِظِ، وَأُصُولًا مِنَ الزَّوَاجِرِ، فَسَمَّوْا بِذَلِكَ الْخُطَبَاءَ وَالْوُعَاظَ.

(1) تدكك، في قونية.

وَمِنْهُمْ قَوْمٌ اسْتَنْبَطُوا مِمَّا فِيهِ مِنْ أَصُولِ التَّعْبِيرِ، مِثْلَ مَا وَرَدَ فِي قِصَّةِ يُوسُفَ فِي الْبَقَرَاتِ السَّمَانِ، وَفِي مَنَامِي صَاحِبِي السَّجْنِ، وَفِي رُؤْيَاةِ الشَّمْسِ وَالْقَمَرِ وَالنُّجُومِ سَاجِدَةً، وَسَمَّوْهُ تَعْيِيرَ الرُّؤْيَا، وَاسْتَنْبَطُوا تَفْسِيرَ كُلِّ رُؤْيَا مِنَ الْكِتَابِ، فَإِنْ عَسَرَ عَلَيْهِمْ إِخْرَاجُهَا مِنْهُ، فَمِنْ السُّنَّةِ الَّتِي هِيَ شَارِحَةٌ لِلْكِتَابِ، فَإِنْ عَسَرَ فَمِنْ الْحِكْمِ وَالْأَمْثَالِ. ثُمَّ نَظَرُوا إِلَى اصْطِلَاحِ الْعَوَامِّ فِي مُخَاطَبَاتِهِمْ، وَعُرفَ عَادَاتِهِمْ، الَّذِي أَشَارَ إِلَيْهِ الْقُرْآنُ بِقَوْلِهِ ﴿وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ﴾⁽¹⁾.

وَمِنْهُمْ قَوْمٌ أَخَذُوا مِمَّا فِي آيَةِ الْمَوَارِيثِ، مِنْ ذِكْرِ السَّهَامِ وَأَرْبَابِهَا، وَغَيْرِ ذَلِكَ، عِلْمَ الْفَرَائِضِ، وَاسْتَنْبَطُوا مِنْهَا مِنْ ذِكْرِ النِّصْفِ وَالثُّلُثِ وَالرُّبْعِ وَالسُّدُسِ وَالثُّمْنِ حِسَابَ الْفَرَائِضِ، وَمَسَائِلَ الْعَدْلِ، وَاسْتَخَرُوا مِنْهُ أَحْكَامَ الْوَصَايَا.

وَمِنْهُمْ قَوْمٌ نَظَرُوا إِلَى مَا فِيهِ مِنَ الْآيَاتِ الدَّالَّاتِ عَلَى الْحِكْمِ الْبَاهِرَةِ فِي اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ، وَالشَّمْسِ وَالْقَمَرِ وَمَنَازِلِهِ، وَالنُّجُومِ وَالْبُرُوجِ، وَغَيْرِ ذَلِكَ، فَاسْتَخَرُوا مِنْهُ عِلْمَ الْمَوَاقِيتِ.

وَمِنْهُمْ مَنْ نَظَرَ مِنَ الْكِتَابِ وَالشُّعْرَاءِ، إِلَى مَا فِيهِ مِنْ جَزَالَةِ اللَّفْظِ وَبَدِيعِ النَّظْمِ، وَحُسْنِ السِّيَاقِ وَالْمَبَادِي وَالْمَقَاطِعِ وَالْمَخَالِصِ وَالتَّلْوِينِ فِي الْخِطَابِ، وَالْإِيْجَازِ وَالْإِطْنَابِ، وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنْ هَذَا الْبَابِ، فَاسْتَنْبَطُوا مِنْهُ الْمَعَانِي وَالْبَيَانَ وَالْبَدِيعَ.

(1) سورة الأعراف، الآية: 199.

وَمِنْهُمْ مَنْ نَظَرَ فِيهِ مِنْ أَرْبَابِ الْإِشَارَاتِ وَأَصْحَابِ الْحَقِيقَةِ، فَلَا حَ لَهُمْ مِنْ أَلْفَاظِهِ مَعَانٍ وَدَقَائِقُ، جَعَلُوا لَهَا أَعْلَامًا، اضْطَلَحُوا عَلَيْهَا، مِثْلَ الْفَنَاءِ وَالْبَقَاءِ وَالْحُضُورِ وَالْخَوْفِ وَالْهَيْبَةِ وَالْأُنْسِ وَالْوَحْشَةِ وَالْقَبْضِ وَالْبَسْطِ، وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ. هَذِهِ هِيَ الْفُنُونُ الَّتِي أَخَذَتْهَا الْمِلَّةُ الْإِسْلَامِيَّةُ مِنْهُ⁽¹⁾. أَبَدَ اللَّهُ ذِكْرَهُمْ، وَأَيَّدَ فِكْرَهُمْ.

وَقَدْ احْتَوَى الْقُرْآنُ أَيْضًا عَلَى عُلُومِ الْأَوَائِلِ، مِنَ الطَّبِّ وَالْجَدَلِ وَالْهَيْئَةِ وَالْهَنْدَسَةِ وَالْجَبْرِ وَالْمُقَابَلَةِ وَالنَّجَامَةِ، وَغَيْرِ ذَلِكَ.

أَمَّا الطَّبُّ، فَمَدَارُهُ عَلَى حِفْظِ الصَّحَّةِ، وَاسْتِحْكَامِ الْقُوَّةِ وَاعْتِدَالِهَا، أَوْ رَدِّ الصَّحَّةِ بَعْدَ اخْتِلَالِهَا، وَحُدُوثِ الشِّفَاءِ بَعْدَ اعْتِلَالِهَا. وَأَشَارَ إِلَى الْأَوَّلِ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَكَانَ بَيْنَ ذَلِكَ قَوَامًا﴾⁽²⁾، وَبِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا﴾⁽³⁾، وَإِلَى الثَّانِي بِقَوْلِهِ: ﴿شَرَابٌ مُخْتَلِفٌ أَلْوَانُهُ فِيهِ شِفَاءٌ لِلنَّاسِ﴾⁽⁴⁾.

وَأَمَّا الْهَيْئَةُ، فَفِي آيَاتِ ذِكْرِ فِيهَا مَلَكُوتُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ، وَمَا بُثَّ فِي الْعَالَمِ الْعُلُويِّ وَالسُّفْلِيِّ مِنَ الْمَخْلُوقَاتِ، وَأَحْوَالِ الشَّمْسِ وَالْقَمَرِ، مِثْلَ

(1) الإتقان في علوم القرآن: 32-33.

(2) سورة الفرقان، الآية: 67.

(3) سورة الأعراف، الآية: 31.

(4) سورة النحل، الآية: 69.

قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿فَمَحَوْنَا آيَةَ اللَّيْلِ وَجَعَلْنَا آيَةَ النَّهَارِ مُبْصِرَةً﴾⁽¹⁾، وَقَوْلِهِ تَعَالَى :
 ﴿لَا الشَّمْسُ يَنْبَغِي لَهَا أَنْ تُدْرِكَ الْقَمَرَ﴾⁽²⁾، وَقَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿بِرَبِّ الْمَشَارِقِ
 وَالْمَغَارِبِ﴾⁽³⁾، إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ، بِحَيْثُ لَوْ أَحْصِيَ لَوُجِدَ جَمِيعُ أَصُولِ الْهَيْئَةِ
 وَزِيَادَةُ عَلَيْهَا.

وَأَمَّا الْهَنْدَسَةُ، فَفِي قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿انْطَلِقُوا إِلَى ظِلِّ ذِي ثَلَاثِ شُعَبٍ﴾⁽⁴⁾،
 الْآيَةُ.

وَأَمَّا الْجَدُلُ، فَقَدْ حَوَتْ آيَاتُهُ مِنَ الْبَرَاهِينِ وَالْمُقَدَّمَاتِ وَالنَّتَائِجِ وَالْقَوْلِ
 بِالْمُوجِبِ⁽⁵⁾ وَالْمُعَارَضَةِ، وَغَيْرِ ذَلِكَ، شَيْئًا كَثِيرًا. وَمُنَاطَرَةُ إِبْرَاهِيمَ نَمْرُودَ،
 وَمُحَاجَّاتُهُ قَوْمَهُ أَصْلٌ فِي ذَلِكَ.

وَأَمَّا الْجَبْرُ وَالْمُقَابَلَةُ، فَقَدْ قِيلَ : إِنَّ أَوَائِلَ السُّورِ فِيهَا ذِكْرٌ مُدَدٍ وَأَعْوَامٍ
 وَأَيَّامٍ لِتَوَارِيخِ أُمَمٍ سَالِفَةٍ، وَإِنَّ فِيهَا تَارِيخَ بَقَاءِ هَذِهِ الْأُمَّةِ، وَتَارِيخَ مُدَّةِ الدُّنْيَا،
 وَمَا مَضَى، وَمَا بَقِيَ مَضْرُوبٌ بَعْضُهَا فِي بَعْضٍ.

(1) سورة الإسراء، الآية: 12.

(2) سورة يس، الآية: 40.

(3) سورة المعارج، الآية: 40.

(4) سورة المرسلات، الآية: 30.

(5) الْمُوجِبُ: وهو بفتح الجيم، أي بما أوجهه دليل المستدل واقتضاه، وأما الموجب بكسر الجيم،
 فهو الدليل. التحبير شرح التحرير: 3675 / 7.

وَأَمَّا النَّجَامَةُ، فَفِي قَوْلِهِ تَعَالَى ﴿أَوْ أَثَارَةٍ مِنْ عِلْمٍ﴾⁽¹⁾، فَقَدْ فَسَّرَهُ بِذَلِكَ
ابْنُ عَبَّاسٍ⁽²⁾.

وَفِيهِ أَيْضًا أَصُولُ الصَّنَائِعِ، وَأَسْمَاءُ الْآلَاتِ الَّتِي تَدْعُو الضَّرُورَةُ إِلَيْهَا:

كَالْخِيَاطَةِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَطَفِقَا يَخْصِفَانِ﴾⁽³⁾.

وَالْحِدَادَةِ: ﴿أَتُونِي زُبَرَ الْحَدِيدِ﴾⁽⁴⁾، ﴿وَأَلْنَا لَهُ الْحَدِيدَ﴾⁽⁵⁾ الْآيَةِ.

وَالْبِنَاءِ: فِي عِدَّةِ آيَاتٍ.

وَالنَّجَارَةِ: ﴿وَاصْنَعِ الْفُلْكَ بِأَعْيُنِنَا﴾⁽⁶⁾.

وَالغَزْلِ: ﴿نَقَضْتُ غَزْلَهَا﴾⁽⁷⁾.

وَالنَّسِجِ: ﴿كَمَثَلِ الْعَنْكَبُوتِ اتَّخَذَتْ بَيْتًا﴾⁽⁸⁾.

وَالْفِلَاحَةِ: ﴿أَفَرَأَيْتُمْ مَا تَحْرُثُونَ﴾⁽⁹⁾، الْآيَةِ.

(1) سورة الأحقاف، الآية: 4.

(2) الإتيان في علوم القرآن: 34/4.

(3) سورة الأعراف، الآية: 22.

(4) سورة الكهف، الآية: 96.

(5) سورة سبأ، الآية: 10.

(6) سورة هود، الآية: 37.

(7) سورة النحل، الآية: 92.

(8) سورة العنكبوت، الآية: 41.

(9) سورة الواقعة، الآية: 63.

وَالصَّيْدِ: فِي عِدَّةِ آيَاتٍ.

وَالْغَوَاصِ: ﴿كُلَّ بَنَاءٍ وَغَوَّاصٍ﴾⁽¹⁾. ﴿وَتَسْتَخْرِجُوا مِنْهُ حِلْيَةً﴾⁽²⁾.

وَالصِّيَاغَةِ: ﴿وَاتَّخَذَ قَوْمُ مُوسَى مِنْ بَعْدِهِ مِنْ حُلِيِّهِمْ عِجْلًا جَسَدًا﴾⁽³⁾.

وَالزُّجَاجَةِ: ﴿صَرَّحَ مُمَرَّدٌ مِنْ قَوَارِيرَ﴾⁽⁴⁾، ﴿الْمِصْبَاحُ فِي زُجَاجَةٍ﴾⁽⁵⁾.

وَالْفِخَّارَةِ: ﴿فَأَوْقَدَ لِي يَا هَامَانَ عَلَى الطِّينِ﴾⁽⁶⁾.

وَالْمِلَاحَةِ: ﴿أَمَّا السَّفِينَةُ﴾⁽⁷⁾، الْآيَةِ.

وَالكِتَابَةِ: ﴿عَلَّمَ بِالْقَلَمِ﴾⁽⁸⁾.

وَالْخَبْرِ: ﴿أَحْمِلْ فَوْقَ رَأْسِي خُبْرًا﴾⁽⁹⁾.

وَالطَّبَّخِ: ﴿بِعِجْلِ حَنِيدٍ﴾⁽¹⁰⁾.

(1) سورة ص، الآية: 37.

(2) سورة النحل، الآية: 14.

(3) سورة الأعراف، الآية: 148.

(4) سورة النمل، الآية: 44.

(5) سورة النور، الآية: 35.

(6) سورة القصص، الآية: 38.

(7) سورة الكهف، الآية: 79.

(8) سورة العلق، الآية: 4.

(9) سورة يوسف، الآية: 36.

(10) سورة هود، الآية: 69.

وَالْغَسْلِ وَالْقَصَارَةِ⁽¹⁾: ﴿وَتِيَابَكَ فَطَهَّرْ﴾⁽²⁾. ﴿قَالَ الْحَوَارِيُّونَ﴾⁽³⁾: وَهُمْ الْقَصَّارُونَ.

وَالْحِزَارَةِ: ﴿إِلَّا مَا ذَكَّيْتُمْ﴾⁽⁴⁾.

وَالْبَيْعِ وَالشِّرَاءِ: فِي آيَاتٍ.

وَالصَّنْعِ: ﴿صِبْغَةَ اللَّهِ﴾⁽⁵⁾، ﴿جُدِّدْ بَيْضَ وَحُمْرٍ﴾⁽⁶⁾.

وَالْحِجَارَةِ: ﴿وَتَنْحِتُونَ مِنَ الْجِبَالِ بُيُوتًا﴾⁽⁷⁾.

وَالْكَيْالَةِ وَالْوُزْنِ: فِي آيَاتٍ.

وَالرَّمْيِ: ﴿وَمَا رَمَيْتَ إِذْ رَمَيْتَ﴾⁽⁸⁾، ﴿وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ﴾⁽⁹⁾.

وَفِيهِ مِنْ أَسْمَاءِ الْأَلَاتِ وَضُرُوبِ الْمَأْكُولَاتِ وَالْمَشْرُوبَاتِ وَالْمَنْكُوحَاتِ وَجَمِيعِ مَا وَقَعَ، أَوْ يَقَعُ فِي الْكَائِنَاتِ، مَا يُحَقِّقُ مَعْنَى قَوْلِهِ:

(1) الْقَصَارَةُ: حُرْفَةُ الْقَصَّارِ، وَالْقَصَّارُ هُوَ الْمَبِيعُ لِلثِّيَابِ.

(2) سُورَةُ الْمَدْثَرِ، الْآيَةُ: 4.

(3) سُورَةُ آلِ عِمْرَانَ، الْآيَةُ: 52.

(4) سُورَةُ الْمَائِدَةِ، الْآيَةُ: 3.

(5) سُورَةُ الْبَقَرَةِ، الْآيَةُ: 138.

(6) سُورَةُ فَاطِرٍ، الْآيَةُ: 27.

(7) سُورَةُ الشُّعَرَاءِ، الْآيَةُ: 149.

(8) سُورَةُ الْأَنْفَالِ، الْآيَةُ: 17.

(9) نَفْسُهَا، الْآيَةُ: 60.

﴿مَا فَرَّطْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ﴾⁽¹⁾.

قَالَ الْقَاضِي أَبُو بَكْرٍ ابْنُ الْعَرَبِيِّ فِي "قَانُونِ التَّأْوِيلِ": «إِنَّ عُلُومَ الْقُرْآنِ خَمْسُونَ عِلْمًا وَأَرْبَعُمِئَةِ عِلْمٍ وَسَبْعَةُ آلَافٍ عِلْمٍ وَسَبْعُونَ أَلْفَ عِلْمٍ، عَلَى عَدَدِ كَلِمِ الْقُرْآنِ مَضْرُوبَةً فِي أَرْبَعَةٍ، إِذْ لِكُلِّ كَلِمَةٍ ظَهْرٌ وَبَطْنٌ، وَحَدٌّ وَمَطْلَعٌ. وَهَذَا مُطْلَقٌ دُونَ اعْتِبَارِ تَرْكِيبِهِ، وَمَا بَيْنَهَا مِنَ الرِّوَابِطِ. وَهَذَا مَا لَا يُحْصَى، وَلَا يَعْلَمُهُ إِلَّا اللَّهُ»⁽²⁾.

قَالَ: «وَأُمُّ عُلُومِ الْقُرْآنِ ثَلَاثَةٌ: تَوْحِيدٌ، وَتَذْكِيرٌ، وَأَحْكَامٌ. فَالتَّوْحِيدُ، يَدْخُلُ فِيهِ مَعْرِفَةُ الْمَخْلُوقَاتِ، وَمَعْرِفَةُ الْخَالِقِ بِأَسْمَائِهِ وَصِفَاتِهِ وَأَفْعَالِهِ. وَالتَّذْكِيرُ، مِنْهُ الْوَعْدُ وَالْوَعِيدُ، وَالْجَنَّةُ وَالنَّارُ، وَتَصْصِفِيَةُ الظَّاهِرِ وَالْبَاطِنِ. وَالْأَحْكَامُ، مِنْهَا التَّكَالِيفُ كُلُّهَا، وَتَبْيِينُ الْمَنَافِعِ وَالْمَضَارِّ، وَالْأَمْرُ وَالنَّهْيُ وَالنَّذْبُ. وَلِذَلِكَ كَانَتْ الْفَاتِحَةُ أُمَّ الْقُرْآنِ، لِاشْتِمَالِهَا عَلَى هَذِهِ الْأَقْسَامِ الثَّلَاثَةِ، وَسُورَةُ الْإِخْلَاصِ ثُلُثُهَا، لِاشْتِمَالِهَا عَلَى أَحَدِ الْأَقْسَامِ الثَّلَاثَةِ، وَهُوَ التَّوْحِيدُ»⁽³⁾.

وَقَالَ ابْنُ جَرِيرٍ: الْقُرْآنُ يَشْتَمِلُ عَلَى ثَلَاثَةِ أَشْيَاءَ: التَّوْحِيدُ وَالْأَخْبَارُ وَالذِّيَانَاتُ، وَلِهَذَا كَانَتْ سُورَةُ الْإِخْلَاصِ ثُلُثُهَا، لِأَنَّهَا تَشْتَمِلُ التَّوْحِيدَ كُلَّهُ.

(1) سورة الأنعام، الآية: 38. والنقل من الإتيان في علوم القرآن: 4 / 33-36.

(2) قانون التأويل: 540.

(3) المصدر نفسه: 541-542.

وَقَالَ عَلِيُّ بْنُ عِيسَى: الْقُرْآنُ يَشْتَمِلُ عَلَى ثَلَاثِينَ شَيْئًا، وَعَدَّهَا⁽¹⁾. إِلَّا أَنَّ الْأَشْيَاءَ الثَّلَاثَةَ الَّتِي قَالَهَا ابْنُ جَرِيرٍ تَشْمَلُ هَذِهِ كُلَّهَا، بَلْ أضعَافُهَا، فَلِذَلِكَ اكْتَفَيْنَا بِمَا ذَكَرَهُ ابْنُ جَرِيرٍ، وَلَمْ نَذْكُرْ مَا ذَكَرَهُ ابْنُ عِيسَى.

وَالْقُرْآنُ لَا يُسْتَدْرَكُ وَلَا تُحْصَى عَجَائِبُهُ⁽²⁾.

وَقَدْ أَفْرَدَ النَّاسُ كُتُبًا فِيَمَا تَضَمَّنَهُ الْقُرْآنُ مِنَ الْأَحْكَامِ، كَالْقَاضِي إِسْمَاعِيلَ⁽³⁾، وَبَكْرِ ابْنِ الْعَلَاءِ⁽⁴⁾، وَأَبِي بَكْرٍ الرَّازِيِّ، وَإِلْكِيَا الْهَرَّاسِيِّ، وَأَبِي بَكْرٍ ابْنِ الْعَرَبِيِّ، وَعَبْدِ الْمُنْعِمِ ابْنِ الْفَرَسِ⁽⁵⁾، وَابْنِ خُوَيْزِ مَنْدَادٍ⁽⁶⁾.

وَأَفْرَدَ آخَرُونَ كُتُبًا فِيَمَا فِيهِ مِنْ عُلُومِ الْبَاطِنِ. وَأَفْرَدَ ابْنُ بَرَّجَانَ كِتَابًا فِيَمَا تَضَمَّنَهُ مِنْ مُعَاضِدَةِ الْأَحَادِيثِ. وَأَلَّفَ جَلَّالُ الدِّينِ السُّيُوطِيُّ كِتَابًا سَمَّاهُ: "الْإِكْلِيلُ فِي اسْتِنْبَاطِ التَّنْزِيلِ"، ذَكَرَ فِيهِ كُلَّ مَا اسْتَنْبَطَهُ مِنْهُ مِنْ مَسْأَلَةٍ فِقْهِيَّةٍ،

(1) وعددها، في الأزهرية. انظر البرهان في علوم القرآن: 1 / 18.

(2) الإتيان في علوم القرآن: 4 / 37-38.

(3) إسماعيل بن إسحاق بن إسماعيل القاضي الأزدي الجهمي (ت. 282هـ) له: "أحكام القرآن" وغيره. تاريخ بغداد: 6 / 284. الديباج المذهب: 92.

(4) بكر بن محمد بن العلاء أبو الفضل القُشَيْرِي ويقال: بكر بن العلاء، قاض من علماء المالكية (ت. 344هـ)، له: "أحكام القرآن". سير أعلام النبلاء: 15 / 537، الديباج المذهب: 1 / 100. الروافي بالوفيات: 10 / 136.

(5) عبد المنعم بن محمد بن عبد المنعم الخزرجي المعروف بابن الفرس، قاض أندلسي (ت. 599هـ)، له كتاب "أحكام القرآن". بغية الوعاة: 2 / 315، الديباج المذهب: 1 / 218.

(6) أبو بكر محمد بن أحمد بن عبد الله بن خُوَيْزِ مَنْدَادٍ (أو خواز منداد) الفقيه المالكي (ت. نحو: 390هـ). ترتيب المدارك وتقريب المسالك: 7 / 77. لسان الميزان: 5 / 291.

أَوْ أَصْلِيَّةٍ أَوْ اعْتِقَادِيَّةٍ، وَبَعْضًا مِمَّا سِوَى ذَلِكَ. كَثِيرُ الْفَائِدَةِ، جَمُّ الْعَائِدَةِ،
يَجْرِي مَجْرَى الشَّرْحِ لِمَا أُجْمِلَ مِنَ الْأَنْوَاعِ الْمَذْكُورَةِ. فَلْيَرَا جَعْلُهُ مَنْ أَرَادَ
الْوُقُوفَ عَلَيْهِ.

عِلْمُ مَعْرِفَةِ أَمْثَالِ الْقُرْآنِ

صَنَّفَ فِيهِ الْإِمَامُ أَبُو الْحَسَنِ الْمَاوَرَدِيُّ مِنْ كِبَارِ أَصْحَابِ الشَّافِعِيَّةِ.

قَالَ تَعَالَى ﴿وَلَقَدْ ضَرَبْنَا لِلنَّاسِ فِي هَذَا الْقُرْآنِ مِنْ كُلِّ مَثَلٍ لَعَلَّهُمْ
يَتَذَكَّرُونَ﴾⁽¹⁾. وَقَالَ تَعَالَى ﴿وَتِلْكَ الْأَمْثَالُ نَضْرِبُهَا لِلنَّاسِ وَمَا يَعْقِلُهَا إِلَّا
الْعَالِمُونَ﴾⁽²⁾.

قَالَ الْمَاوَرَدِيُّ: مِنْ أَعْظَمِ عِلْمِ الْقُرْآنِ، عِلْمُ أَمْثَالِهِ، وَالنَّاسُ فِي غَفْلَةٍ عَنْهُ،
لَا شَتِغَالِيَهُمْ بِالْأَمْثَالِ، وَإِغْفَالِيَهُمُ الْمُمَثَّلَاتِ، وَالْمَثَلُ بِلَا مُمَثِّلٍ كَالْفَرَسِ بِلَا
لِجَامٍ، وَالنَّاقَةَ بِلَا زِمَامٍ.

وَقِيلَ: «ضَرَبُ الْأَمْثَالِ فِي الْقُرْآنِ يُسْتَفَادُ مِنْهُ أُمُورٌ كَثِيرَةٌ: التَّذَكُّيرُ،
وَالْوَعْظُ، وَالْحَثُّ، وَالزَّجْرُ، وَالْإِعْتِبَارُ، وَالتَّقْرِيرُ، وَتَقْرِيبُ الْمُرَادِ لِلْعَقْلِ،
وَتَصْوِيرُهُ بِصُورَةِ الْمَحْسُوسِ. فَإِنَّ الْأَمْثَالَ تُصَوِّرُ الْمَعَانِيَ بِصُورَةٍ

(1) سورة الزمر، الآية: 27.

(2) سورة العنكبوت، الآية: 43.

الْأَشْخَاصِ، لِأَنَّهَا أَثْبَتُ فِي الْأَذْهَانِ لِاسْتِعَانَةِ الذَّهْنِ فِيهَا بِالْحَوَاسِّ، وَمِنْ ثَمَّةَ كَانَ الْغَرَضُ مِنَ الْمَثَلِ تَشْبِيهُ الْخَفِيِّ بِالْجَلِيِّ، وَالْغَائِبِ بِالشَّاهِدِ.

وَتَأْتِي أَمْثَالُ الْقُرْآنِ مُشْتَمِلَةً عَلَى بَيَانِ تَفَاوُتِ الْأَجْرِ، وَعَلَى الْمَدْحِ وَالذَّمِّ، وَعَلَى الثَّوَابِ وَالْعِقَابِ، وَعَلَى تَفْخِيمِ الْأَمْرِ أَوْ تَخْفِيرِهِ، وَعَلَى تَحْقِيقِ أَمْرٍ أَوْ إِبْطَالِهِ⁽¹⁾.

قَالَ تَعَالَى: ﴿وَضَرْبَنَا لَكُمْ الْأَمْثَالَ﴾⁽²⁾، فَاْمْتَنَّ عَلَيْنَا بِذَلِكَ، لِمَا تَضَمَّنَتْهُ مِنَ الْفَوَائِدِ⁽³⁾.

قَالَ الزَّرْكَشِيُّ: فِي الْبُرْهَانِ: «وَمِنْ حِكْمَتِهِ تَعْلِيمُ الْبَيَانِ، وَهُوَ مِنْ خَصَائِصِ هَذِهِ الشَّرِيعَةِ»⁽⁴⁾.

وَقَالَ الْأَصْبَهَانِيُّ: «لِضَرْبِ الْعَرَبِ الْأَمْثَالَ، وَاسْتِحْضَارِ الْعُلَمَاءِ الْمِثَالَ وَالنَّظَائِرَ، شَأْنٌ لَيْسَ بِالْخَفِيِّ فِي إِبْرَازِ خَفِيَّاتِ الدَّقَائِقِ، وَرَفْعِ الْأُسْتَارِ عَنِ الْحَقَائِقِ، حَتَّى تُرِيكَ الْمُتَخَيَّلَ فِي صُورَةِ الْمُتَحَقِّقِ، وَالْمُتَوَهَّمِ فِي مَعْرِضِ الْمُتَيَقِّنِ، وَالْغَائِبَ كَأَنَّهُ مُشَاهَدٌ. وَفِي ضَرْبِ الْأَمْثَالِ تَبَكُّيْتُ لِلْخَصْمِ الشَّدِيدِ الْخُصُومَةَ، وَقَمْعُ لُصُولَةِ الْجَامِحِ الْأَبِيِّ، فَإِنَّهُ يُؤَثِّرُ فِي الْقُلُوبِ مَا لَا يُؤَثِّرُ وَصْفُ الشَّيْءِ فِي نَفْسِهِ. وَلِذَلِكَ أَكْثَرَ اللَّهُ تَعَالَى فِي كِتَابِهِ وَفِي سَائِرِ كُتُبِهِ

(1) بدائع الفوائد: 4 / 1314.

(2) سورة إبراهيم، الآية: 45.

(3) الإتقان في علوم القرآن: 4 / 44-45.

(4) البرهان في علوم القرآن: 1 / 487.

الْأَمْثَالَ، وَمِنْ سُورِ الْإِنْجِيلِ سُورَةٌ تُسَمَّى سُورَةَ الْأَمْثَالِ. وَفَشْتُ فِي كَلَامِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَكَلَامِ الْأَنْبِيَاءِ وَالْحُكَمَاءِ»⁽¹⁾.

وَاعْلَمْ أَنَّ جَعْفَرَ بْنَ شَمْسِ الْخِلَافَةِ⁽²⁾ عَقَدَ فِي "كِتَابِ الْأَدَابِ"⁽³⁾، بَابًا فِي أَلْفَاظٍ مِنَ الْقُرْآنِ جَارِيَةٍ مَجْرَى الْمَثَلِ، وَيُسَمِّيهِ أَرْبَابُ الْبَدِيعِ بِإِزْسَالِ الْمَثَلِ. وَأُورِدَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى ﴿لَيْسَ لَهَا مِنْ دُونِ اللَّهِ كَاشِفَةٌ﴾⁽⁴⁾، ﴿لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ﴾⁽⁵⁾، ﴿الْآنَ حَصْحَصَ الْحَقُّ﴾⁽⁶⁾، ﴿وَضَرَبَ لَنَا مَثَلًا وَنَسِيَ خَلْقَهُ﴾⁽⁷⁾، ﴿ذَلِكَ بِمَا قَدَّمْتَ يَدَاكَ﴾⁽⁸⁾، ﴿قُضِيَ الْأَمْرُ الَّذِي فِيهِ تَسْتَفْتِيَانِ﴾⁽⁹⁾، ﴿أَلَيْسَ الصُّبْحُ بِقَرِيبٍ﴾⁽¹⁰⁾، ﴿وَحِيلَ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ مَا يَشْتَهُونَ﴾⁽¹¹⁾، ﴿لِكُلِّ نَبِيٍّ مُسْتَقَرٌّ﴾⁽¹²⁾، ﴿وَلَا يَحِيقُ الْمَكْرُ السَّيِّئُ إِلَّا

(1) الكشف عن حقائق غوامض التنزيل: 1/ 72، والإتقان في علوم القرآن: 4/ 45.

(2) أبو الفضل جعفر بن شمس الخلافة أبي عبد الله محمد بن شمس الخلافة الشاعر المشهور (ت. 622هـ). معجم الأدباء: 6/ 2743. وفيات الأعيان: 1/ 362. تاريخ الإسلام: 13/ 701.

(3) "كتابُ الأدابِ" جمع فيه أشياء لطيفة دلت على جودة اختياراته، طبع الكتاب سنة: 1930م.

(4) سورة النجم، الآية: 58.

(5) سورة آل عمران، الآية: 92.

(6) سورة يوسف، الآية: 51.

(7) سورة يس، الآية: 78.

(8) سورة الحج، الآية: 10.

(9) سورة يوسف، الآية: 41.

(10) سورة هود، الآية: 81.

(11) سورة سبأ، الآية: 54.

(12) سورة الأنعام، الآية: 67.

بِأَهْلِهِ ﴿١﴾، ﴿قُلْ كُلُّ يَعْمَلْ عَلَى شَاكِلَتِهِ﴾ ﴿٢﴾، ﴿وَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ﴾ ﴿٣﴾، ﴿كُلُّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ رَهِينَةٌ﴾ ﴿٤﴾، ﴿وَمَا عَلَى الرَّسُولِ إِلَّا الْبَلَاغُ﴾ ﴿٥﴾، ﴿مَا عَلَى الْمُحْسِنِينَ مِنْ سَبِيلٍ﴾ ﴿٦﴾، ﴿هَلْ جَزَاءُ الْإِحْسَانِ إِلَّا الْإِحْسَانُ﴾ ﴿٧﴾، ﴿كَمْ مِنْ فِئَةٍ قَلِيلَةٍ غَلَبَتْ فِئَةً كَثِيرَةً﴾ ﴿٨﴾، ﴿الْآنَ وَقَدْ عَصَيْتَ قَبْلُ﴾ ﴿٩﴾. ﴿تَحْسِبُهُمْ جَمِيعًا وَقُلُوبُهُمْ شَتَّى﴾ ﴿١٠﴾، ﴿وَلَا يُنَبِّئُكَ مِثْلُ خَبِيرٍ﴾ ﴿١١﴾، ﴿كُلُّ حِزْبٍ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ﴾ ﴿١٢﴾، ﴿وَلَوْ عَلِمَ اللَّهُ فِيهِمْ خَيْرًا لَأَسْمَعَهُمْ﴾ ﴿١٣﴾. ﴿وَقَلِيلٌ مِنْ عِبَادِيَ الشَّكُورُ﴾ ﴿١٤﴾، ﴿لَا يَكْلَفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾ ﴿١٥﴾، ﴿لَا يَسْتَوِي الْخَبِيثُ وَالطَّيِّبُ﴾ ﴿١٦﴾، ﴿ظَهَرَ الْفَسَادُ فِي الْبَرِّ

(1) سورة فاطر، الآية: 43.

(2) سورة الإسراء، الآية: 84.

(3) سورة البقرة، الآية: 216.

(4) سورة المدثر، الآية: 38.

(5) سورة النور، الآية: 54.

(6) سورة التوبة، الآية: 91.

(7) سورة الرحمن، الآية: 60.

(8) سورة البقرة، الآية: 249.

(9) سورة يونس، الآية: 91.

(10) سورة الحشر، الآية: 14.

(11) سورة فاطر، الآية: 14.

(12) سورة المؤمنون، الآية: 53.

(13) سورة الأنفال، الآية: 23.

(14) سورة سبأ، الآية: 13.

(15) سورة البقرة، الآية: 286.

(16) سورة المائدة، الآية: 100.

وَالْبَحْرِ ﴿١﴾. ﴿ضَعُفَ الطَّالِبُ وَالْمَطْلُوبُ﴾ ﴿٢﴾، ﴿لِمِثْلِ هَذَا فَلْيَعْمَلِ الْعَامِلُونَ﴾ ﴿٣﴾، ﴿وَقَلِيلٌ مَّا هُمْ﴾ ﴿٤﴾، ﴿فَاعْتَبِرُوا يَا أُولِيَ الْأَبْصَارِ﴾ ﴿٥﴾. فِي أَلْفَاظٍ أُخَرَ ﴿٦﴾.

وَاعْلَمْ أَنَّ أَمْثَالَ الْقُرْآنِ قِسْمَانِ:

ظَاهِرٌ مُصَرِّحٌ بِهِ، نَحْوَ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿كَمَثَلَ الَّذِي اسْتَوْقَدَ نَارًا﴾ ﴿٧﴾ الْآيَةُ، وَنَظَائِرُ ذَلِكَ.

وَكَامِنٌ لَا ذِكْرَ لِلْمَثَلِ فِيهِ، وَهَذَا كَمَا سُئِلَ الْحُسَيْنُ بْنُ الْفَضْلِ: إِنَّكَ تُخْرِجُ أَمْثَالَ الْعَرَبِ وَالْعَجَمِ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى، فَهَلْ تَجِدُ فِيهِ "خَيْرُ الْأُمُورِ أَوْ سَاطِئُهَا" ﴿٨﴾؟ قَالَ: نَعَمْ، فِي أَرْبَعَةِ مَوَاضِعَ: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿لَا فَارِضٌ وَلَا بَكْرٌ عَوَانٌ بَيْنَ ذَلِكَ﴾ ﴿٩﴾، وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَالَّذِينَ إِذَا أَنْفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا وَلَمْ يَقْتُرُوا وَكَانَ بَيْنَ ذَلِكَ قَوَامًا﴾ ﴿١٠﴾ الْآيَةُ، وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَى

(1) سورة الروم، الآية: 41.

(2) سورة الحج، الآية: 73.

(3) سورة الصافات، الآية: 61.

(4) سورة ص، الآية: 24.

(5) سورة الحشر، الآية: 2.

(6) الإتيان في علوم القرآن: 4/ 50 - 52.

(7) سورة البقرة، الآية: 17.

(8) يضرب في التمسك بالاعتقاد. ورد في: جمهرة الأمثال: 1/ 419.

(9) نفسها، الآية: 68.

(10) سورة الفرقان، الآية: 67.

عُنُقِكَ ﴿١﴾ الآية، وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَجْهَرُ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافُ بِهَا﴾ ﴿٢﴾ الآية.

وَقِيلَ: فَهَلْ تَجِدُ فِي كِتَابِ اللَّهِ: "لَيْسَ الْخَبَرُ كَالْعِيَانِ"؟ ﴿٣﴾ قَالَ: فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿أَوْ لَمْ تُؤْمِنُ قَالَ بَلَى وَلَكِنْ لِيَطْمَئِنَّ قَلْبِي﴾ ﴿٤﴾ قِيلَ: فَهَلْ تَجِدُ "كَمَا تَدِينُ تُدَانُ"؟ ﴿٥﴾ قَالَ: فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ﴾ ﴿٦﴾.

قِيلَ: فَهَلْ تَجِدُ "لَا تَلِدُ الْحَيَّةُ إِلَّا الْحَيَّةَ"؟ ﴿٧﴾ قَالَ: ﴿وَلَا يَلِدُوا إِلَّا فَاَجِرًا كَفَّارًا﴾ ﴿٨﴾. وَأَمْثَالُ هَذَا كَثِيرَةٌ، وَيَكْفِيكَ هَذَا الْقَدْرُ فِي الْإِعْتِبَارِ ﴿٩﴾.

عِلْمُ مَعْرِفَةِ أَقْسَامِ الْقُرْآنِ

صَنَّفَ فِيهِ ابْنُ الْقَيِّمِ مُجَلَّدًا سَمَّاهُ: "التَّبْيَانُ" ﴿١٠﴾.

(1) سورة الإسراء، الآية: 29.

(2) نفسها، الآية: 110.

(3) المستقصى في الأمثال: 303 / 2. مجمع الأمثال: 182 / 2.

(4) سورة البقرة، الآية: 260.

(5) يضرب مثلاً في الحث على فعل الخير. جمهرة الأمثال: 168 / 2.

(6) سورة النساء، الآية: 123.

(7) معناه: الحية لا يأتي ولدها أو ابنتها إلا مثلها حية، ولا تتوقع أن يأتيك شيء لطيف من حية.

(8) سورة نوح، الآية: 27.

(9) الإتيان في علوم القرآن: 46 - 49.

(10) "التَّبْيَانُ فِي أَقْسَامِ الْقُرْآنِ" لشمس الدين محمد بن أبي بكر المعروف بابن قيم الجوزية الدمشقي (ت. 751هـ). الكتاب مطبوع.

وَأَعْلَمَ أَنَّ الْقَصْدَ بِالْقَسَمِ تَحْقِيقُ الْخَبَرِ وَتَوْكِيدُهُ، حَتَّى جَعَلُوا مِثْلَ: ﴿وَاللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ لَكَاذِبُونَ﴾⁽¹⁾ قَسَمًا.

وَقِيلَ: الْقَسَمُ مِنْهُ تَعَالَى إِنْ كَانَ لِتَصْدِيقِ الْمُؤْمِنِ، فَهُوَ يُصَدِّقُهُ بِمُجَرَّدِ الْإِخْبَارِ، وَإِنْ كَانَ لِأَجْلِ الْكَافِرِ فَلَا يُفِيدُ. وَأُجِيبَ بِأَنَّ الْقُرْآنَ نَزَلَ بِلُغَةِ الْعَرَبِ، وَمِنْ عَادَتِهَا الْقَسَمُ إِذَا أَرَادُوا تَأْكِيدَ أَمْرٍ.

وَأَجَابَ أَبُو الْقَاسِمِ الْقُشَيْرِيُّ: أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى ذَكَرَ الْقَسَمَ لِكَمَالِ الْحُجَّةِ وَتَأْكِيدِهَا، وَذَلِكَ أَنَّ الْحُكْمَ يُفْصَلُ بِاثْنَيْنِ، إِمَّا بِالشَّهَادَةِ، وَإِمَّا بِالْقَسَمِ، فَذَكَرَ تَعَالَى فِي كِتَابِهِ النَّوَاعِينَ، حَتَّى لَا يَبْقَى لَهُمْ حُجَّةٌ، فَقَالَ: ﴿شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَالْمَلَائِكَةُ وَأُولُو الْعِلْمِ﴾⁽²⁾، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿قُلْ إِي وَرَبِّي إِنَّهُ لَحَقٌّ﴾⁽³⁾.

وَعَنْ بَعْضِ الْأَعْرَابِ أَنَّهُ: «لَمَّا سَمِعَ قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿فَوَرَبِّ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ إِنَّهُ لَحَقٌّ﴾»⁽⁴⁾، صَاحَ، وَقَالَ: مَنْ ذَا الَّذِي أَغْضَبَ الْجَلِيلَ حَتَّى أَلْجَأَهُ إِلَى الْيَمِينِ»⁽⁵⁾.

وَأَعْلَمَ أَنَّ الْقَسَمَ لَا يَكُونُ إِلَّا بِاسْمِ مُعْظَمٍ، وَقَدْ أَقْسَمَ اللَّهُ تَعَالَى بِنَفْسِهِ فِي الْقُرْآنِ فِي سَبْعَةِ مَوَاضِعَ، وَالْبَاقِي كُلُّهُ قَسَمٌ بِمَخْلُوقَاتِهِ.

(1) سورة المنافقون، الآية: 1.

(2) سورة آل عمران، الآية: 18.

(3) سورة يونس، الآية: 53.

(4) سورة الذاريات، الآية: 23.

(5) شعب الإيمان: 2 / 116، رقم: 1338.

فَإِنْ قِيلَ: وَرَدَ النَّهْيُ عَنِ الْقَسَمِ بِغَيْرِ اللَّهِ تَعَالَى. أُجِيبَ عَنْهُ بِوُجُوهِ:
أَحَدُهَا: أَنَّهُ عَلَى حَذْفِ مُضَافٍ، أَيْ وَرَبِّ التِّينِ، وَرَبِّ الشَّمْسِ وَأَمْثَالِهِمَا.
وِثَانِيهَا: نَزَلَ الْقُرْآنُ عَلَى مَا يَعْرِفُهُ الْعَرَبُ مِنَ الْقَسَمِ مِمَّا يُعَظِّمُونَهُ مِنَ
الْمَخْلُوقَاتِ.

وِثَالِثُهَا: أَنَّ الْقَسَمَ يَكُونُ عَلَى مَا فَوْقَ شَخْصٍ، وَاللَّهُ تَعَالَى لَيْسَ فَوْقَهُ أَحَدٌ،
فَتَارَةً يُقَسِّمُ بِنَفْسِهِ، وَتَارَةً بِمَصْنُوعَاتِهِ، لِأَنَّهَا تَدُلُّ عَلَى بَارِيٍّ وَصَانِعٍ⁽¹⁾.

عِلْمُ مَعْرِفَةِ جَدَلِ الْقُرْآنِ

صَنَّفَ فِيهِ نَجْمُ الدِّينِ الطُّوفِيُّ⁽²⁾.

قَالَ الْعُلَمَاءُ: «اشْتَمَلَ الْقُرْآنُ عَلَى جَمِيعِ أَنْوَاعِ الْبَرَاهِينِ وَالْأَدِلَّةِ، وَمَا مِنْ
بُرْهَانٍ وَدَلَالَةٍ وَتَقْسِيمٍ وَتَحْدِيدٍ [يُنَبِّئُ مِنْ]⁽³⁾ كُلِّيَّاتِ الْمَعْلُومَاتِ الْعَقْلِيَّةِ
وَالسَّمْعِيَّةِ، إِلَّا وَكِتَابُ اللَّهِ قَدْ نَطَقَ بِهِ، لَكِنْ أُوْرَدَهُ عَلَى عَادَةِ الْعَرَبِ دُونَ
دَقَائِقِ طُرُقِ الْمُتَكَلِّمِينَ لِأَمْرَيْنِ:

(1) الإِتْقَانُ فِي عُلُومِ الْقُرْآنِ: 4/ 53-55.

(2) سليمان بن عبد القوي بن عبد الكريم الطُّوفِي الصَّرَصَرِي نجم الدين، فقيه حنبلي (ت. 716هـ). له كتاب: "عِلْمُ الْجَدَلِ فِي عِلْمِ الْجَدَلِ" طبع عام: 1987 بتحقيق المستشرق فولنهارت هاينريشس. الدرر الكامنة: 2/ 154. شذرات الذهب: 6/ 39.

(3) يُنَبِّئُ عَنْ، فِي قَوْنِيَّةِ.

أَحَدُهُمَا: بِسَبَبِ مَا قَالَهُ: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَسُولٍ إِلَّا بِلِسَانٍ قَوْمِهِ لِيُبَيِّنَ لَهُمْ﴾⁽¹⁾.

وَالثَّانِي: أَنَّ الْمَائِلَ إِلَى دَقِيقِ الْمُحَاجَّةِ، هُوَ الْعَاجِزُ عَنْ إِقَامَةِ الْحُجَّةِ بِالْجَلِيلِ مِنَ الْكَلَامِ، فَإِنَّ مَنْ اسْتَطَاعَ أَنْ يُفْهِمَ بِالْأَوْضَحِ الَّذِي يَفْهَمُهُ الْأَكْثَرُونَ، لَمْ يَتَخَطَّ إِلَى الْأَغْمَضِ الَّذِي لَا يَعْرِفُهُ إِلَّا الْأَقْلُونَ، وَلَمْ يَكُنْ مُلْغِزًا. فَأَخْرَجَ تَعَالَى مُخَاطَبَاتِهِ فِي مُحَاجَّةِ خَلْقِهِ فِي أَجَلَى صُورَةٍ، لِتَفْهَمَ الْعَامَّةُ مِنْ جَلِيلِهَا مَا يُقْنِعُهُمْ، وَيُلْزِمُهُمُ الْحُجَّةَ، وَتَفْهَمُ الْخَوَاصُّ مِنْ إِثْبَاتِهَا مَا يُزَيِّي عَلَى مَا أَدْرَكَهُ فَهَمُ الْخُطَبَاءِ⁽²⁾.

قَالَ ابْنُ أَبِي الْإِصْبَعِ: «زَعَمَ الْجَاحِظُ أَنَّ الْمَذْهَبَ الْكَلَامِيَّ لَا يُوجَدُ مِنْهُ شَيْءٌ فِي الْقُرْآنِ، وَهُوَ مَشْحُونٌ بِهِ. وَتَعْرِيفُهُ أَنَّهُ اخْتِجَاجُ الْمُتَكَلِّمِ عَلَى مَا يُرِيدُ إِثْبَاتَهُ بِحُجَّةٍ يَقْطَعُ الْمُعَانِدَ لَهُ فِيهِ، عَلَى طَرِيقَةِ أَرْبَابِ الْكَلَامِ. وَمِنْهُ نَوْعٌ مَنْطِقِيٌّ تُسْتَنْجَجُ مِنْهُ النَّتَائِجُ الصَّحِيحَةُ مِنَ الْمُقَدِّمَاتِ الصَّادِقَةِ، فَإِنَّ الْإِسْلَامِيَّيْنَ مِنْ أَهْلِ هَذَا الْعِلْمِ، ذَكَرُوا أَنَّ مِنْ أَوَّلِ سُورَةِ الْحَجِّ إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى ﴿وَأَنَّ اللَّهَ يَبْعَثُ مَنْ فِي الْقُبُورِ﴾⁽³⁾ خَمْسَ نَتَائِجَ تُسْتَنْجَجُ مِنْ عَشْرِ مُقَدِّمَاتٍ:

(1) سورة إبراهيم، الآية: 4.

(2) البرهان في علوم القرآن: 2 / 24.

(3) سورة الحج، الآية: 7.

مِنْهَا: قَوْلُهُ تَعَالَى ﴿ذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ هُوَ الْحَقُّ﴾⁽¹⁾، وَبُرْهَانُهُ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَخْبَرَ بِزَلْزَلَةِ السَّاعَةِ، مُعْظَمًا لَهَا، وَذَلِكَ مَقْطُوعٌ بِصِحَّتِهِ، لِأَنَّهُ خَبَرٌ أَخْبَرَ بِهِ مَنْ ثَبَتَ صِدْقُهُ عَمَّنْ ثَبَتَتْ قُدْرَتُهُ تَوَاتُرًا، فَهُوَ حَقٌّ، وَلَا يُخْبَرُ بِالْحَقِّ عَمَّا سَيَكُونُ إِلَّا الْحَقُّ.

وَمِنْهَا: أَنَّهُ أَخْبَرَ أَنَّهُ يُحْيِي الْمَوْتَى، لِأَنَّهُ أَخْبَرَ عَنْ أَهْوَالِ السَّاعَةِ بِمَا أَخْبَرَ. وَفَائِدَتُهُ مَوْقُوفَةٌ عَلَى إِحْيَاءِ الْمَوْتَى، وَقَدْ ثَبَتَ أَنَّهُ قَادِرٌ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ، وَمِنْ الْأَشْيَاءِ إِحْيَاءُ الْمَوْتَى، فَهُوَ مُحْيِي الْمَوْتَى.

وَمِنْهَا: أَنَّهُ أَخْبَرَ أَنَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، بُرْهَانُهُ أَنَّ مَنْ يَتَّبِعِ الشَّيَاطِينَ، وَمَنْ يُجَادِلُ فِيهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ، نُذِقُهُ عَذَابَ السَّعِيرِ، وَلَا يَقْدِرُ عَلَى ذَلِكَ إِلَّا مَنْ هُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، فَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ.

وَمِنْهَا: قَوْلُهُ تَعَالَى ﴿وَأَنَّ اللَّهَ يَبْعَثُ مَنْ فِي الْقُبُورِ﴾، بُرْهَانُهُ أَنَّهُ أَخْبَرَ أَنَّ السَّاعَةَ آتِيَةٌ لَا رَيْبَ فِيهَا، بِالْخَبَرِ الصَّدَقِ، وَلَا يَأْتِي بِالسَّاعَةِ إِلَّا مَنْ يَبْعَثُ مَنْ فِي الْقُبُورِ، لِأَنَّهَا عِبَارَةٌ عَنْ مُدَّةٍ تَقُومُ فِيهَا الْأَمْوَاتُ لِلْمُجَازَاةِ، فَهِيَ آتِيَةٌ لَا رَيْبَ فِيهَا، وَأَنَّهُ يَبْعَثُ مَنْ فِي الْقُبُورِ»⁽²⁾.

وَقِيلَ: اسْتَدَلَّ سُبْحَانَهُ عَلَى الْمَعَادِ الْجِسْمَانِيِّ بِضُرُوبٍ:

(1) سورة الحج، الآية: 6.

(2) الخبر في، تحرير التحبير في صناعة الشعر والنثر وبيان إعجاز القرآن: 119 - 120.

أَحَدُهَا: قِيَاسُ الْإِعَادَةِ عَلَى الْإِبْتِدَاءِ. قَالَ تَعَالَى ﴿كَمَا بَدَأَكُمْ تَعُودُونَ﴾⁽¹⁾،
﴿كَمَا بَدَأْنَا أَوَّلَ خَلْقٍ نُعِيدُهُ﴾⁽²⁾، ﴿أَفَعَيْنَا بِالْخَلْقِ الْأَوَّلِ﴾⁽³⁾.

وَتَانِيهَا: قِيَاسُ الْإِعَادَةِ عَلَى خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ بِطَرِيقِ الْأَوَّلَى،
قَالَ: ﴿أَوَلَيْسَ الَّذِي خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ بِقَادِرٍ﴾⁽⁴⁾، الآية.

وَتَالِثُهَا: قِيَاسُ الْإِعَادَةِ عَلَى إِحْيَاءِ الْأَرْضِ بَعْدَ مَوْتِهَا بِالْمَطَرِ وَالنَّبَاتِ.

وَرَابِعُهَا: قِيَاسُ الْإِعَادَةِ عَلَى إِخْرَاجِ النَّارِ مِنَ الشَّجَرِ الْأَخْضَرِ.

وَخَامِسُهَا: فِي: ﴿وَأَقْسَمُوا بِاللَّهِ جَهْدَ أَيْمَانِهِمْ لَا يَبْعَثُ اللَّهُ مَنْ يَمُوتُ

بَلَى﴾⁽⁵⁾، الْآيَتَيْنِ. وَتَقْرِيرُهَا أَنَّ الْحَقَّ فِي نَفْسِهِ وَاحِدٌ، وَالْإِخْتِلَافَ لَا يُفِيدُ
إِلَّا تَعَدُّدَ الطُّرُقِ.

وَلَمَّا كَانَ هَاهُنَا حَقِيقَةُ مَوْجُودَةٍ، وَلَمْ يُمَكِّنْ لَنَا الْوُقُوفُ عَلَيْهَا فِي هَذِهِ
الْحَيَاةِ الدُّنْيَا، لَارْتِكَازِ الْإِخْتِلَافِ فِي نَظَرِنَا فِي هَذِهِ الْجِبِلَّةِ، وَكَانَ لَا يُمَكِّنُ
ارْتِفَاعُهُ وَزَوَالُهُ إِلَّا بَارْتِفَاعِ هَذِهِ الْجِبِلَّةِ وَنَقْلِهَا إِلَى صُورَةٍ غَيْرِهَا، صَحَّ
ضَرُورَةٌ أَنَّ لَنَا حَيَاةً أُخْرَى غَيْرَ هَذِهِ، يَرْتَفِعُ فِيهَا الْخِلَافُ وَالْعِنَادُ. وَهَذِهِ هِيَ

(1) سورة الأعراف، الآية: 29.

(2) سورة الأنبياء، الآية: 104.

(3) سورة ق، الآية: 15.

(4) سورة يس، الآية: 81.

(5) سورة النحل، الآية: 38.

الَّتِي وَعَدَ اللَّهُ بِالْمَصِيرِ إِلَيْهَا، فَقَدْ صَارَ الْخِلَافُ الْمَوْجُودُ أَوْضَحَ دَلِيلٍ عَلَى تَحَقُّقِ الْبَعْثِ الَّذِي يُنْكِرُهُ الْمُنْكَرُونَ. كَذَا قَرَّرَهُ ابْنُ السَّيِّدِ⁽¹⁾.

وَمِنْ ذَلِكَ الْإِسْتِدْلَالُ عَلَى وَحْدَةِ الصَّانِعِ بِدَلَالَةِ التَّمَانُعِ. وَهَذِهِ مَشْهُورَةٌ فِي الْكُتُبِ الْكَلَامِيَّةِ.

وَمِنْ أَنْوَاعِ الْجَدَلِ؛ السَّبَرُ⁽²⁾ وَالتَّقْسِيمُ: وَمِنْ أَمْثَلَتِهِ فِي الْقُرْآنِ، قَوْلُهُ تَعَالَى ﴿ثَمَانِيَةَ أَزْوَاجٍ مِنَ الضَّأْنِ اثْنَيْنِ﴾⁽³⁾، الْآيَتَيْنِ. فَإِنَّ الْكُفَّارَ لَمَّا حَرَّمُوا ذُكُورَ الْأَنْعَامِ تَارَةً وَإِنَائَهَا أُخْرَى. رَدَّ اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِمْ بِطَرِيقِ السَّبَرِ وَالتَّقْسِيمِ. وَطَرِيقُهُ أَنَّ عِلَّةَ الْحُرْمَةِ إِمَّا الذُّكُورَةُ أَوْ الْأُنْثَى، أَوْ اشْتِمَالُ الرَّحِمِ عَلَيْهِمَا، أَوْ التَّعَبُّدُ عَنِ اللَّهِ، وَذَلِكَ إِمَّا بِوَحْيٍ وَإِرْسَالِ رَسُولٍ، أَوْ سَمَاعِ كَلَامِهِ بِلَا وَاسِطَةٍ. فَهَذِهِ وَجُوهُ التَّحْرِيمِ لَا غَيْرُ.

فَالْأَوَّلُ يَسْتَلْزِمُ حُرْمَةَ جَمِيعِ الذُّكُورِ.

وَالثَّانِي حُرْمَةَ جَمِيعِ الْإِنَاثِ.

وَالثَّلَاثُ تَحْرِيمَ الصَّنَفَيْنِ مَعًا، وَالْأَخْذُ عَنِ اللَّهِ بِلَا وَاسِطَةٍ بَاطِلٌ، وَلَمْ يَدَّعُوهُ. وَكَذَلِكَ بِوَاسِطَةِ رَسُولٍ، لِأَنَّهُ لَمْ يَأْتِ إِلَيْهِمْ رَسُولٌ قَبْلَ النَّبِيِّ صَلَّى

(1) النص لأبي محمد عبد الله بن محمد بن السيد البطلاني (ت. 521هـ) في: "الإنصاف في التنبيه على المعاني والأسباب التي أوجبت الاختلاف": 27.

(2) السبر: التجربة، واستخراج كنه الأمر، وسبر الشيء سبراً: حَزَرَهُ وَخَبَرَهُ. اللسان/ سبر.

(3) سورة الأنعام، الآية: 143.

اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. وَإِذَا بَطَلَ الْجَمِيعُ ثَبَتَ الْمُدَّعَى، وَهُوَ أَنَّ مَا قَالُوهُ افْتِرَاءٌ عَلَى اللَّهِ وَضَلَالٌ.

وَمِنْهَا: الْقَوْلُ بِالْمُوجِبِ. قَالَ ابْنُ أَبِي الْأَصْبَعِ: «وَحَقِيقَتُهُ رَدُّ الْخَصْمِ كَلَامَ الْخَصْمِ مِنْ فَحْوَى كَلَامِهِ»⁽¹⁾.
وَقَالَ غَيْرُهُ هُوَ قِسْمَانِ:

أَحَدُهُمَا: أَنْ يَقَعَ صِفَةٌ فِي كَلَامِ الْغَيْرِ، كِنَايَةً عَنْ شَيْءٍ أُثْبِتَ لَهُ حُكْمٌ، فَيُسَبِّتَهَا لِغَيْرِ ذَلِكَ الشَّيْءِ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى ﴿لَئِنْ رَجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ لَيُخْرِجَنَّ الْأَعَزُّ مِنْهَا الْأَذَلَّ﴾⁽²⁾ الْآيَةِ. أَرَادُوا بِالْأَعَزِّ أَنْفُسَهُمْ، وَبِالْأَذَلِّ الْمُؤْمِنِينَ، فَردَّ اللَّهُ تَعَالَى كَلَامَهُمْ بِأَنَّهُ نَعَمْ، إِنَّ الْأَعَزَّ يُخْرِجُ الْأَذَلَّ، لَكِنْ الْأَعَزُّ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالْمُؤْمِنُونَ، وَهُمْ الْمُخْرَجُونَ، وَالْأَذَلُّ: الْمُنَافِقُونَ، وَهُمْ الْمُخْرَجُونَ.

وَالثَّانِي: حَمْلُ لَفْظٍ وَقَعَ فِي كَلَامِ الْغَيْرِ عَلَى خِلَافِ مُرَادِهِ، مِمَّا يَحْتَمِلُهُ بِذِكْرِ مُتَعَلِّقِهِ. مِثَالُهُ: قَوْلُهُ تَعَالَى ﴿وَمِنْهُمْ الَّذِينَ يُؤْذُونَ النَّبِيَّ وَيَقُولُونَ هُوَ أُذُنٌ قُلْ أُذُنٌ خَيْرٌ لَكُمْ﴾⁽³⁾.

وَمِنْهَا: التَّسْلِيمُ، وَهُوَ أَنْ يُفْرَضَ الْمُحَالُ مَنَفِيًّا أَوْ مَشْرُوطًا بِحَرْفِ الْإِمْتِنَاعِ، لِكَوْنِ الْمَذْكُورِ مُمْتَنِعِ الْوُقُوعِ، لِامْتِنَاعِ وَقُوعِ شَرْطِهِ، [ثُمَّ يُسَلَّمَ

(1) تحرير التحرير في صناعة الشعر والنثر وبيان إعجاز القرآن: 599.

(2) سورة المنافقون، الآية: 8.

(3) سورة التوبة، الآية: 61.

وَقُوعُ] ⁽¹⁾ ذَلِكَ تَسْلِيمًا جَدَلِيًّا، وَيَدُلُّ عَلَى عَدَمِ فَائِدَةِ ذَلِكَ عَلَى تَقْدِيرِ ⁽²⁾ وَقُوعِهِ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى ﴿مَا اتَّخَذَ اللَّهُ مِنْ وَلَدٍ وَمَا كَانَ مَعَهُ مِنْ إِلَهٍ إِذَا لَذَهَبَ كُلُّ إِلَهٍ بِمَا خَلَقَ وَلَعَلَّا بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ﴾ ⁽³⁾. الْمَعْنَى: لَيْسَ مَعَ اللَّهِ مِنْ إِلَهٍ، وَلَوْ سُلِّمَ أَنَّ مَعَهُ سُبْحَانَهُ إِلَهًا، لَزِمَ مِنْ ذَلِكَ التَّسْلِيمُ ذَهَابُ كُلِّ إِلَهٍ مِنَ الْإِثْنَيْنِ بِمَا خَلَقَ، وَعُلُوُّ بَعْضِهِمْ عَلَى بَعْضٍ، فَلَا يَتِمُّ فِي الْعَالَمِ أَمْرٌ، وَلَا يَنْفُذُ حُكْمٌ، وَلَا تَنْتَظِمُ أَحْوَالُهُ. وَالْوَاقِعُ خِلَافُ ذَلِكَ، فَفَرَضُ إِلَهَيْنِ فَصَاعِدًا مُحَالٌ، لِمَا يَلْزَمُ مِنْهُ الْمُحَالُ.

وَمِنْهَا: الْإِسْجَالُ، وَهُوَ الْإِثْيَانُ بِالْفَاطِ ⁽⁴⁾ تُسَجَّلُ عَلَى الْمُخَاطَبِ وَقُوعُ مَا خُوطِبَ بِهِ، نَحْوُ: ﴿رَبَّنَا وَآتِنَا مَا وَعَدْتَنَا عَلَى رُسُلِكَ﴾ ⁽⁵⁾، ﴿رَبَّنَا وَأَدْخِلْهُمْ جَنَّاتِ عَدْنٍ الَّتِي وَعَدْتَهُمْ﴾ ⁽⁶⁾ فَإِنَّ فِي ذَلِكَ إِسْجَالًا بِالْإِثْيَاءِ وَالْإِدْخَالِ، حَيْثُ وَصِفًا بِالْوَعْدِ مِنَ اللَّهِ الَّذِي لَا يُخْلِفُ وَعْدَهُ.

وَمِنْهَا: الْإِنْتِقَالُ، وَهُوَ أَنْ يَنْتَقِلَ الْمُسْتَدِلُّ إِلَى اسْتِدْلَالٍ غَيْرِ الَّذِي كَانَ آخِذًا فِيهِ، لِكَوْنِ الْخَصْمِ لَمْ يَفْهَمْ وَجْهَ الدَّلَالَةِ مِنَ الْأَوَّلِ، كَمَا جَاءَ فِي مُنَاطَرَةِ الْخَلِيلِ نُمُرُودَ، لَمَّا قَالَ لَهُ: ﴿رَبِّي الَّذِي يُحْيِي وَيُمِيتُ﴾، فَقَالَ اللَّعِينُ: ﴿أَنَا أَحْيِي

(1) ما بين معقوفين سقط من أنطاليا.

(2) تقرير، في قونية.

(3) سورة المؤمنون، الآية: 91.

(4) بلفظ، في قونية.

(5) سورة آل عمران، الآية: 194.

(6) سورة غافر، الآية: 8.

وَأَمِيتُ ﴿١﴾، ثُمَّ دَعَا بِمَنْ وَجَبَ عَلَيْهِ الْقَتْلُ فَأَعْتَقَهُ، وَمَنْ لَا يَجِبُ عَلَيْهِ فَقَتَلَهُ، فَعَلِمَ الْخَلِيلُ أَنَّهُ لَمْ يَفْهَمْ مَعْنَى الْإِحْيَاءِ وَالْإِمَاتَةِ، أَوْ عَلِمَ ذَلِكَ وَغَالَطَ بِهَذَا الْفِعْلِ. فَانْتَقَلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَى اسْتِدْلَالٍ لَا يَجِدُ اللَّعِينُ إِلَيْهِ سَبِيلًا يَتَخَلَّصُ بِهِ مِنْهُ، فَقَالَ: ﴿فَإِنَّ اللَّهَ يَأْتِي بِالشَّمْسِ مِنَ الْمَشْرِقِ فَأْتِ بِهَا مِنَ الْمَغْرِبِ﴾ (١)، فَانْقَطَعَ الظَّالِمُ وَبُهِتَ، وَلَمْ يُمْكِنَهُ ادِّعَاؤُهُ، لِأَنَّ مَنْ هُوَ أَسَنُّ مِنْهُ يُكَذِّبُهُ.

وَمِنْهَا: الْمُنَاقَضَةُ، وَهُوَ تَعْلِيلُ (٢) أَمْرٍ عَلَى مُسْتَحِيلٍ، إِشَارَةً إِلَى اسْتِحَالَةِ وَقُوعِهِ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى ﴿وَلَا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ حَتَّى يَلِجَ الْجَمَلُ فِي سَمِّ الْخِيَاطِ﴾ (٣).

وَمِنْهَا: مُجَارَاةُ الْخَصْمِ لِيَعْتَرُ، بِأَنْ يُسَلِّمَ بَعْضُ مُقَدِّمَاتِهِ، حَيْثُ يُرَادُ تَبَكُّيُّهُ وَإِلْزَامُهُ ﴿قَالُوا إِنْ أَنْتُمْ إِلَّا بَشَرٌ مِثْلُنَا﴾ (٤) الْآيَةِ. فَقَوْلُهُمْ: ﴿إِنْ نَحْنُ إِلَّا بَشَرٌ مِثْلُكُمْ﴾ (٥)، فِيهِ اعْتِرَافُ الرُّسُلِ بِكَوْنِهِمْ مَقْصُورِينَ عَلَى الْبَشَرِيَّةِ، فَكَأَنَّهُمْ سَلَّمُوا انْتِفَاءَ الرِّسَالَةِ عَنْهُمْ، وَلَيْسَ مُرَادًا، بَلْ هُوَ مِنْ مُجَارَاةِ الْخَصْمِ لِيَعْتَرُ، فَكَأَنَّهُمْ قَالُوا: مَا ادَّعَيْتُمْ مِنْ كَوْنِنَا بَشَرًا حَقٌّ لَا نُنْكِرُهُ، وَلَكِنَّ هَذَا لَا يُنَافِي أَنْ يَمُنَّ اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْنَا بِالرِّسَالَةِ (٦).

(1) سورة البقرة، الآية: 258.

(2) تعليق، في الإتيان في علوم القرآن: 4/ 66.

(3) سورة الأعراف، الآية: 40.

(4) سورة إبراهيم، الآية: 10.

(5) نفسها، الآية: 11.

(6) الإتيان في علوم القرآن: 4/ 60 - 66.

عِلْمُ مَعْرِفَةِ مَا وَقَعَ فِي الْقُرْآنِ مِنَ الْأَسْمَاءِ وَالْكُنَى وَالْأَلْقَابِ

إِعْلَمَ أَنَّهُ تَعَالَى ذَكَرَ مِنْ أَسْمَاءِ الْأَنْبِيَاءِ وَالْمُرْسَلِينَ خَمْسَةٌ وَعِشْرِينَ، وَهُمْ مَشَاهِيرُهُمْ، فَلَنَذْكُرْ أَسْمَاءَهُمْ تَبَرُّكًا بِذِكْرِهِمْ، وَرَجَاءَ بَرَكَاتِهِمْ.

أَوَّلُهُمْ آدَمُ أَبُو الْبَشَرِ، سُمِّيَ آدَمَ لِأَنَّهُ خُلِقَ مِنْ أَدِيمِ الْأَرْضِ. وَقِيلَ: اسْمُ سُرْيَانِيٍّ، أَصْلُهُ آدَامُ بِوَزْنِ خَاتَامٍ، ثُمَّ عُرِّبَ بِحَذْفِ الْأَلِفِ الثَّانِيَةِ.

وَقَالَ الثَّعْلَبِيُّ: التُّرَابُ بِالْعِبْرَانِيَّةِ "آدَامُ"، فَسُمِّيَ بِهِ. عَاشَ تِسْعِمِئَةَ سَنَةٍ وَسِتِّينَ سَنَةً، وَقِيلَ: أَلْفَ سَنَةٍ.

وَمِنْهُمْ نُوحٌ، قَالَ الْجَوَالِيقِيُّ: أَعْجَمِيٌّ مُعَرَّبٌ. زَادَ الْكِرْمَانِيُّ: وَمَعْنَاهُ بِالسُّرْيَانِيَّةِ: السَّاكِنُ.

قَالَ الْحَاكِمُ فِي الْمُسْتَدْرَكِ: «سُمِّيَ نُوحًا لِكَثْرَةِ بُكَائِهِ عَلَى نَفْسِهِ، وَاسْمُهُ عَبْدُ الْغَفَّارِ»، قَالَ: «وَأَكْثَرُ الصَّحَابَةِ عَلَى أَنَّهُ قَبْلَ إِدْرِيسَ»⁽¹⁾.

وَهُوَ نُوحُ بْنُ لَمَكٍ، بَفَتْحِ اللَّامِ وَسُكُونِ الْمِيمِ وَالْكَافِ بَعْدَهَا، ابْنِ مَتَوْشَلَخَ، بَفَتْحِ الْمِيمِ، وَتَشْدِيدِ الْمُثَنَاءِ الْمُضْمُومَةِ، بَعْدَهَا وَאוּ، وَفَتْحِ الشَّيْنِ الْمُعْجَمَةِ، وَاللَّامِ بَعْدَهَا مُعْجَمَةً، ابْنِ أَخْنُوخَ، بَفَتْحِ الْمُعْجَمَةِ، وَضَمِّ النُّونِ الْخَفِيفَةِ، بَعْدَهَا وَאוּ سَاكِنَةً، ثُمَّ مُعْجَمَةً، وَهُوَ إِدْرِيسُ فِيمَا يُقَالُ. وَقِيلَ: «بَيْنَ

(1) المستدرک علی الصحیحین: 2 / 595.

آدَمَ وَنُوحٍ عَشْرَةَ قُرُونٍ»⁽¹⁾. بَعَثَهُ اللَّهُ لِأَرْبَعِينَ سَنَةً، فَلَبِثَ فِي قَوْمِهِ أَلْفَ سَنَةٍ إِلَّا خَمْسِينَ عَامًا يَدْعُوهُمْ. وَعَاشَ بَعْدَ الطُّوفَانِ سِتِّينَ سَنَةً، حَتَّى كَثُرَ النَّاسُ وَفَشُوا. وَكَانَ مَوْلِدُهُ بَعْدَ وَفَاةِ آدَمَ بِمِئَةِ وَسِتَّةٍ وَعِشْرِينَ عَامًا. وَفِي التَّهْذِيبِ لِلنَّوَوِيِّ أَنَّهُ أَطْوَلُ الْأَنْبِيَاءِ عُمرًا⁽²⁾.

وَمِنْهُمْ إِدْرِيسُ، قِيلَ إِنَّهُ قَبْلَ نُوحٍ. وَقِيلَ: كَانَ أَوَّلَ نَبِيِّ أُعْطِيَ النُّبُوَّةَ. وَهُوَ أَخْنُوخُ بْنُ يَزِيدَ بْنِ مَهْلَايِيلَ بْنِ أَنْوَشَ بْنِ قَيْنَانَ بْنِ شِيثَ بْنِ آدَمَ.

قَالَ وَهْبٌ: «إِدْرِيسُ جَدُّ نُوحٍ الَّذِي يُقَالُ لَهُ: خَنْوُخٌ»⁽³⁾، وَهُوَ اسْمُ سُريَانِيٍّ، وَقِيلَ عَرَبِيٌّ، مُسْتَقٌّ مِنَ الدَّرَاسَةِ، لِكَثْرَةِ دِرَاسَتِهِ الصُّحُفَ.

وَمِنْهُمْ يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، أَلْقَى يُوسُفُ فِي الْجُبِّ، وَهُوَ ابْنُ اثْنَتَيْ عَشْرَةَ سَنَةً، وَلَقِيَ أَبَاهُ بَعْدَ الثَّمَانِينَ، وَتُوُفِّيَ وَلَهُ مِئَةُ وَعِشْرُونَ سَنَةً. وَفِي الصَّحِيحِ: «أَنَّهُ أُعْطِيَ شَطْرَ الْحُسْنِ»⁽⁴⁾. وَالصَّوَابُ أَنَّهُ أَعْجَمِيٌّ لَا اشْتِقَاقَ لَهُ. وَفِي يُوسُفَ سِتُّ لُغَاتٍ، تَثْلِيثُ السِّينِ مَعَ الْيَاءِ.

وَمِنْهُمْ لُوطٌ، قَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ: هُوَ لُوطُ بْنُ هَارَانَ بْنِ آزَرَ.

وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: لُوطُ ابْنُ أَخِي إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ.

(1) المستدرک علی الصحیحین: 2 / 480 رقم: 3654.

(2) الإیتقان فی علوم القرآن: 4 / 68.

(3) المستدرک علی الصحیحین: 2 / 598، رقم: 4014.

(4) صحیح مسلم: 1 / 145، رقم: 162.

وَمِنْهُمْ هُودٌ، اسْمُهُ عَامِرُ بْنُ أَرْفَخُشَدَ بْنِ سَامِ بْنِ نُوحٍ. وَقِيلَ: هُودُ بْنُ عَبْدِ
اللَّهِ ابْنِ رَبَاحِ بْنِ حَاوِذِ بْنِ عَادِ بْنِ عَوْصِ بْنِ آزَرَ بْنِ سَامِ بْنِ نُوحٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ.
قَالَ كَعْبٌ: كَانَ أَشْبَهَ النَّاسِ بِآدَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ.

قَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «كَانَ رَجُلًا جَلَدًا».

وَمِنْهُمْ صَالِحٌ، وَهُوَ ابْنُ عُبَيْدِ بْنِ رَبَاحِ بْنِ ثُمُودَ بْنِ حَايِرِ بْنِ سَامِ بْنِ نُوحٍ
عَلَيْهِ السَّلَامُ. بُعِثَ إِلَى قَوْمِهِ حِينَ رَاهَقَ الْحُلُمَ. وَكَانَ رَجُلًا أَحْمَرَ إِلَى
الْبَيَاضِ، سَبَطَ الشَّعْرَ، فَلَبِثَ فِيهِمْ أَرْبَعِينَ عَامًا. وَكَانَ مِنَ الْعَرَبِ، بُعِثَ إِلَى
ثُمُودَ بَعْدَ هَلَاكِ عَادٍ، كَانَ غُلَامًا شَابًّا، دَعَاهُمْ إِلَى اللَّهِ حَتَّى شَمِطَ⁽¹⁾ وَكَبَرَ،
وَلَمْ يَكُنْ بَيْنَ نُوحٍ وَإِبْرَاهِيمَ نَبِيٍّ إِلَّا هُودٌ وَصَالِحٌ، فَأَقَامَ فِيهِمْ عَشْرِينَ سَنَةً.
وَمَاتَ بِمَكَّةَ، وَهُوَ ابْنُ ثَمَانٍ وَخَمْسِينَ سَنَةً.

وَمِنْهُمْ شُعَيْبٌ، وَهُوَ ابْنُ مِيكَائِيلَ، وَقِيلَ ابْنُ مَلَكَايْنِ، وَقِيلَ ابْنُ مِيكَيلَ،
وَقِيلَ: ابْنُ يَشْجُنَ بْنِ لَاوِي بْنِ يَعْقُوبَ. وَقِيلَ: مِيكَيلُ بْنُ يَشْجُنَ بْنِ مَدْيَنَ
ابْنِ إِبْرَاهِيمَ الْخَلِيلِ عَلَيْهِ السَّلَامُ. كَانَ يُقَالُ لَهُ خَطِيبُ الْأَنْبِيَاءِ، وَبُعِثَ رَسُولًا
إِلَى أُمَّتَيْنِ: مَدْيَنَ، وَأَصْحَابِ الْأَيْكَةِ. وَكَانَ كَثِيرَ الصَّلَاةِ، وَعَمِيَ فِي آخِرِ
عُمُرِهِ.

(1) الشَّمَطُ: بياض شعر الرأس يخالطه سواد، والشَّمَطُ في الرجل: شَيْبُ اللحية. اللسان/ سمط.

وَاخْتَلَفَ فِي أَنَّ مَدِينَ وَأَصْحَابَ الْأَيْكَةِ وَاحِدٌ، وَقِيلَ اثْنَانِ. وَاحتَجَّ
الْأَوَّلُ بِأَنَّ كُلًّا مِنْهُمَا وَعِظَ بِوَفَاءِ الْمِكْيَالِ وَالْمِيزَانِ. وَالثَّانِي بِمَا رُوِيَ عَنِ
السُّدِّيِّ وَعِكرِمَةَ أَنَّهُمَا قَالَا: «مَا بَعَثَ اللَّهُ نَبِيًّا مَرَّتَيْنِ إِلَّا شُعَيْبًا، مَرَّةً إِلَى
مَدِينٍ، فَأَخَذَهُمُ اللَّهُ بِالصَّيْحَةِ، وَمَرَّةً إِلَى أَصْحَابِ الْأَيْكَةِ، فَأَخَذَهُمُ اللَّهُ
بِعَذَابِ يَوْمِ الظُّلَّةِ»⁽¹⁾. وَقِيلَ: بُعِثَ إِلَى ثَلَاثِ أُمَمٍ، الثَّالِثَةُ أَصْحَابُ الرَّسِّ.

وَمِنْهُمْ مُوسَى، هُوَ ابْنُ عِمْرَانَ بْنِ يَصْهَرَ بْنِ فَهِثَ بْنِ لَاوِي بْنِ يَعْقُوبَ
عَلَيْهِ السَّلَامُ، لَا خِلَافَ فِي نَسَبِهِ، وَهُوَ اسْمُ سُرْيَانِيٍّ.

وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «الْمَاءُ بِالْقَبْطِيَّةِ: مُو، وَالشَّجَرُ: سَا،
وَإِنَّمَا سُمِّيَ مُوسَى لِأَنَّهُ أُلْقِيَ بَيْنَ شَجَرٍ وَمَاءٍ»⁽²⁾.

وَفِي الصَّحِيحِ أَنَّهُ: «آدَمُ طَوَالَ جَعْدٌ كَأَنَّهُ مِنْ رِجَالِ شَنْوَاءَ»⁽³⁾.

قَالَ الثَّعْلَبِيُّ: عَاشَ مِئَةً وَعِشْرِينَ سَنَةً.

وَمِنْهُمْ هَارُونُ، أَخُوهُ شَقِيقُهُ، وَقِيلَ لِأُمِّهِ فَقَطُ، وَقِيلَ لِأَبِيهِ فَقَطُ.

كَانَ أَطْوَلَ مِنْهُ فَصِيحًا جَدًّا. مَاتَ قَبْلَ مُوسَى، وَكَانَ وُلِدَ قَبْلَهُ بِسَنَةٍ. وَفِي
وَصْفِهِ فِي حَدِيثِ الْإِسْرَاءِ فِي بَعْضِ الرِّوَايَاتِ: «نِصْفُ لِحْيَتِهِ يَبْضَاءُ،

(1) التيسير في التفسير للنسفي: 6 / 428.

(2) معترك الأقران في إعجاز القرآن: 2 / 301.

(3) صحيح مسلم: 1 / 151 رقم: 165.

وَنَضْفُهَا أَسْوَدُ، تَكَادُ لِحْيَتُهُ تَضْرِبُ سُرَّتَهُ مِنْ طُولِهَا، فَقُلْتُ: يَا جَبْرِيلُ، مَنْ هَذَا، قَالَ: الْمُحَبَّبُ فِي قَوْمِهِ هَارُونَ بْنُ عِمْرَانَ⁽¹⁾.

ذَكَرَ مِسْكُونُهُ أَنَّ مَعْنَى هَارُونَ بِالْعِبْرَانِيَّةِ: "الْمُحَبَّبُ".

وَمِنْهُمْ دَاوُدُ، وَهُوَ ابْنُ إِيشَى، بِكَسْرِ الهمزة وسكون التَّحْتِيَّةِ وَبِالشَّيْنِ الْمُعْجَمَةِ، بِنِ عَوْبَدَ بوزن جَعْفَرٍ بِمُهْمَلَةٍ وَمُوَحَّدَةٍ، بِنِ بَاعَرَ بِمُوَحَّدَةٍ وَمُهْمَلَةٍ مَفْتُوحَةٍ، بِنِ سَلْمُونِ بِنِ يَحْشُونِ بِنِ عَمَى بِنِ يَارِبِ، بِتَحْتِيَّةٍ وَآخِرُهُ مُوَحَّدَةٌ، بِنِ رَامِ بِنِ حَضْرُونِ، بِمُهْمَلَةٍ ثُمَّ مُعْجَمَةٍ، بِنِ فَارِصِ، بِفَاءٍ وَاحِدَةٍ وَصَادٍ مُهْمَلَةٍ، بِنِ يَهُودَا بِنِ يَعْقُوبَ⁽²⁾.

فِي التِّرْمِذِيِّ: «أَنَّهُ كَانَ أَعْبَدَ الْبَشَرِ»⁽³⁾.

قِيلَ: وَكَانَ أَحْمَرَ الْوَجْهِ، سَبَطَ الرَّأْسِ، أَبْيَضَ الْجِسْمِ، طَوِيلَ اللَّحْيَةِ، فِيهَا جُعُودَةٌ، حَسَنَ الصَّوْتِ وَالْخَلْقِ، وَجُمِعَ لَهُ النُّبُوَّةُ وَالْمُلْكُ. عَاشَ مِئَةَ سَنَةٍ، مُدَّةُ مُلْكِهِ مِنْهَا أَرْبَعُونَ سَنَةً. وَكَانَ لَهُ اثْنَا عَشَرَ ابْنًا.

وَمِنْهُمْ سُلَيْمَانُ وَلَدُهُ، قَالَ كَعْبٌ: كَانَ أَبْيَضَ جَسِيمًا وَسِيمًا وَضِيئًا جَمِيلًا خَاشِعًا مُتَوَاضِعًا. وَكَانَ أَبُوهُ يُشَاوِرُهُ فِي كَثِيرٍ مِنْ أُمُورِهِ، مَعَ صِغَرِ سِنِّهِ، لَوْ فُورَ عَقْلِهِ وَعِلْمِهِ.

(1) سيرة ابن هشام: 1 / 407. والروض الأنف: 3 / 276.

(2) الإتيقان في علوم القرآن: 4 / 73.

(3) سنن الترمذي: 3 / 472، رقم: 3490.

وَأَخْرَجَ ابْنُ جَرِيرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: «مَلَكَ الْأَرْضِ
مُؤْمِنَانِ: سُلَيْمَانُ وَذُو الْقَرْنَيْنِ، وَكَافِرَانِ: نُمْرُودٌ وَبُخْتِ نَصْر»⁽¹⁾. مَلَكَ وَهُوَ
ابْنُ ثَلَاثَ عَشْرَةَ سَنَةً، وَابْتَدَأَ بِنَاءَ بَيْتِ الْمَقْدِسِ بَعْدَ مُلْكِهِ بِأَرْبَعِ سِنِينَ.
وَمَاتَ وَلَهُ ثَلَاثٌ وَخَمْسُونَ سَنَةً.

وَمِنْهُمْ أَيُّوبُ، الصَّحِيحُ أَنَّهُ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ، وَلَمْ يَصِحَّ فِي نَسَبِهِ شَيْءٌ،
إِلَّا أَنَّ اسْمَ أَبِيهِ أَيْيُضُ. قَالَ ابْنُ جَرِيرٍ: «هُوَ أَيُّوبُ بْنُ مُوصٍ بْنِ رَوْحِ بْنِ
عِيصِ بْنِ إِسْحَاقَ»⁽²⁾.

«وَحَكَى ابْنُ عَسَاكِرَ أَنَّ أُمَّهُ بِنْتُ لُوطٍ، وَأَنَّ أَبَاهُ مِمَّنْ آمَنَ بِإِبْرَاهِيمَ، وَعَلَى
هَذَا كَانَ⁽³⁾ قَبْلَ مُوسَى»⁽⁴⁾.

قَالَ ابْنُ جَرِيرٍ: كَانَ بَعْدَ شُعَيْبٍ.

وَقَالَ ابْنُ أَبِي خَيْثَمَةَ: كَانَ بَعْدَ سُلَيْمَانَ. ابْتُلِيَ وَهُوَ ابْنُ سَبْعِينَ، وَكَانَتْ
مُدَّةُ بَلَاءِهِ سَبْعَ سِنِينَ، وَقِيلَ ثَلَاثَ عَشْرَةَ، وَقِيلَ ثَلَاثَ سِنِينَ.

رَوَى الطَّبْرَانِيُّ أَنَّ عُمُرَهُ كَانَ ثَلَاثًا وَتِسْعِينَ سَنَةً⁽⁵⁾.

(1) المعارف: 32 / 1.

(2) جامع البيان عن تأويل آي القرآن: 382 / 9.

(3) فكان، في رئيس الكتاب وأنطاليا.

(4) البداية والنهاية: 506 / 1.

(5) الإتيقان في علوم القرآن: 74 / 4.

وَمِنْهُمْ ذُو الْكِفْلِ، قِيلَ: هُوَ ابْنُ أَيُّوبَ. قِيلَ: إِنَّ اللَّهَ بَعَثَ بَعْدَ أَيُّوبَ ابْنَهُ
بِشَرِّ نَبِيَّاءَ، وَسَمَّاهُ اللَّهُ ذَا الْكِفْلِ، وَأَمَرَهُ بِالدُّعَاءِ إِلَى تَوْحِيدِهِ. وَأَقَامَ بِالشَّامِ
عُمُرَهُ، حَتَّى مَاتَ وَعُمُرُهُ خَمْسٌ وَسَبْعُونَ سَنَةً.

قِيلَ: «هُوَ الْيَاسُ». وَقِيلَ: يُوشَعُ بْنُ نُونٍ. وَقِيلَ: نَبِيُّ اسْمُهُ ذُو الْكِفْلِ.
وَقِيلَ: كَانَ رَجُلًا صَالِحًا، تَكَفَّلَ بِأُمُورٍ فَوْقَى بِهَا. وَقِيلَ: هُوَ زَكَرِيَّا، لِقَوْلِهِ
تَعَالَى: ﴿وَكَفَّلَهَا زَكَرِيَّا﴾⁽¹⁾»⁽²⁾.

وَقَالَ ابْنُ عَسَاكِرَ: «نَبِيُّ تَكَفَّلَ اللَّهُ لَهُ فِي عَمَلِهِ بِضِعْفِ عَمَلٍ غَيْرِهِ مِنَ
الْأَنْبِيَاءِ»⁽³⁾.

وَقِيلَ: لَمْ يَكُنْ نَبِيًّا، وَأَنَّ الْيَسَعَ اسْتَخْلَفَهُ، فَتَكَفَّلَ لَهُ أَنْ يَصُومَ النَّهَارَ، وَيَقُومَ
الَّيْلَ. وَقِيلَ: أَنْ يُصَلِّيَ كُلَّ يَوْمٍ مِئَةَ رَكْعَةٍ. وَقِيلَ: هُوَ الْيَسَعُ، وَأَنَّ لَهُ اسْمَيْنِ.

وَمِنْهُمْ يُونُسُ: «هُوَ يُونُسُ بْنُ مَتَّى، بَفَتْحِ الْمِيمِ وَتَشْدِيدِ التَّاءِ الْفَوْقِيَّةِ
مَقْصُورٌ. وَفِي تَفْسِيرِ عَبْدِ الرَّزَّاقِ أَنَّهُ اسْمُ أُمِّهِ، قَالَ ابْنُ حَجَرٍ: وَهُوَ مَرْدُودٌ»⁽⁴⁾.

وَفِي الصَّحِيحِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «أَنَّ نِسْبَتَهُ إِلَى أَبِيهِ، كَانَتْ
فِي زَمَنِ مُلُوكِ الطَّوَائِفِ مِنَ الْفُرْسِ، وَلَبِثَ فِي بَطْنِ الْحُوتِ أَرْبَعِينَ يَوْمًا»⁽⁵⁾.

(1) سورة آل عمران، الآية: 37.

(2) غرائب التفسير وعجائب التأويل: 2 / 745.

(3) الجامع لأحكام القرآن: 11 / 328.

(4) فتح الباري شرح صحيح البخاري: 6 / 451.

(5) صحيح البخاري: 4 / 159، رقم: 3413.

وَعَنْ جَعْفَرِ الصَّادِقِ: سَبْعَةُ أَيَّامٍ.

وَعَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ: التَّقْمَةُ ضُحَى وَلَفْظُهُ عَشِيَّةٌ.

وَفِي يُونُسَ سِتُّ لُغَاتٍ: تَثْلِيثُ النُّونِ مَعَ الْيَاءِ وَالْهَمْزَةِ، وَالْقِرَاءَةُ الْمَشْهُورَةُ بِضَمِّ النُّونِ مَعَ الْيَاءِ.

قَالَ أَبُو حَيَّانَ: «قَرَأَ طَلْحَةُ بْنُ مُصَرِّفٍ⁽¹⁾ بِكَسْرِ يُونُسَ وَيُوسِفَ، مُشْتَقَّيْنِ مِنْ أَنْسَ وَأَسِفَ عَلَى جَعْلِهِمَا عَرَبِيَّيْنِ وَهُوَ شَاذٌ»⁽²⁾.

وَمِنْهُمْ الْيَاسُ، هُوَ ابْنُ يَاسِينَ بْنِ فَنَحَاصَ بْنِ الْعِزَّارِ بْنِ هَارُونَ أَخِي مُوسَى بْنِ عِمْرَانَ.

حَكَى الْقَتِيبِيُّ أَنَّهُ مِنْ سِبْطِ يُوْشَعَ.

قَالَ وَهْبٌ: إِنَّهُ عُمَرُ كَمَا عُمَرُ الْخَضِرُ، وَأَنَّهُ يَبْقَى إِلَى آخِرِ الدُّنْيَا.

وَقِيلَ: رُوِيَ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ أَنَّهُ هُوَ إِدْرِيسُ، وَهُوَ بِهَمْزَةٍ قَطْعٍ اسْمٌ عِبْرَانِيٌّ، وَزِيدَ فِي آخِرِهِ يَاءٌ وَنُونٌ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿سَلَامٌ عَلَى آلِ يَاسِينَ﴾⁽³⁾، كَمَا قَالُوا فِي إِدْرِيسَ "إِدْرِيسِينَ"، وَمَنْ قَرَأَ آلَ يَاسِينَ فَقِيلَ: الْمُرَادُ آلُ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

(1) طلحة بن مُصَرِّف بن عمرو بن كعب أبو محمد الياامي الهمداني الكوفي، مقرئ الكوفة في زمانه (ت. 167هـ). تاريخ الإسلام: 3/ 251. تهذيب الأسماء واللغات: 1/ 253.

(2) النص مقتطف من البحر المحيط في التفسير: 4/ 575.

(3) سورة الصافات، الآية: 130.

وَمِنْهُمْ الْيَسَعُ، هُوَ ابْنُ أَخْطُوبِ بْنِ الْعَجُوزِ. قَالَ: وَالْعَامَّةُ تَقْرُؤُهُ بِلَامٍ وَاحِدَةٍ مُخَفَّفَةٍ، وَقُرِئَ: "وَالْيَسَعُ" بِلَامَيْنِ، وَبِالتَّشْدِيدِ، فَعَلَى هَذَا فَهُوَ أَعْجَمِيٌّ، وَكَذَا عَلَى الْأَوَّلِ. وَقِيلَ: عَرَبِيٌّ مَنقُولٌ مِنَ الْفِعْلِ مِنْ وَسِعَ يَسَعُ.

وَمِنْهُمْ زَكَرِيَّا، مِنْ ذُرِّيَّةِ سُلَيْمَانَ بْنِ دَاوُدَ، وَقُتِلَ بَعْدَ قَتْلِ وَلَدِهِ، وَكَانَ لَهُ يَوْمَ⁽¹⁾ بُشِّرَ بِوَلَدِهِ اثْنَتَانِ وَتِسْعُونَ سَنَةً، أَوْ تِسْعٌ وَتِسْعُونَ، أَوْ مِئَةٌ وَعِشْرُونَ. وَهُوَ اسْمٌ أَعْجَمِيٌّ، وَفِيهِ خَمْسُ لُغَاتٍ: أَشْهَرُهَا الْمَدُّ، وَالثَّانِيَةُ الْقَصْرُ، وَقُرِئَ بِهِمَا فِي السَّبْعِ وَزَكَرِيَّا بِتَشْدِيدِ الْيَاءِ وَتَخْفِيفِهَا، وَزَكَرَ كَقَلَمٍ⁽²⁾.

وَمِنْهُمْ يَحْيَى وَلَدُهُ، أَوَّلُ مَنْ سُمِّيَ بِيَحْيَى بِنَصِّ الْقُرْآنِ. وَلِدَ قَبْلَ عِيسَى بِسِتَّةِ أَشْهُرٍ، وَنُبِّئَ صَغِيرًا، وَقُتِلَ ظُلْمًا، وَسَلَّطَ اللَّهُ عَلَى قَاتِلِيهِ بُخْتَ نَصَرَ وَجُيُوشَهُ. وَهُوَ اسْمٌ أَعْجَمِيٌّ، وَقِيلَ: عَرَبِيٌّ، وَعَلَى الْقَوْلَيْنِ لَا يَنْصَرِفُ. وَعَلَى كَوْنِهِ عَرَبِيًّا أَنَّهُ سُمِّيَ بِهِ لِأَنَّهُ أَحْيَاهُ اللَّهُ بِالْإِيمَانِ، أَوْ لِأَنَّهُ حَيٌّ بِهِ رَحِمُ أُمِّهِ، أَوْ لِأَنَّهُ اسْتُشْهِدَ، وَالشُّهَدَاءُ أَحْيَاءُ. وَقِيلَ: مَعْنَاهُ يَمُوتُ، كَالْمَفَازَةِ لِلْمُهْلِكَةِ، وَالسَّلِيمِ لِلدِّيْعِ.

وَمِنْهُمْ عِيسَى بْنُ مَرْيَمَ بِنْتِ عِمْرَانَ. خَلَقَهُ اللَّهُ بِلَا أَبٍ، وَكَانَتْ مُدَّةُ حَمْلِهِ سَاعَةً أَوْ ثَلَاثَ سَاعَاتٍ، أَوْ سِتَّةَ أَشْهُرٍ، أَوْ ثَمَانِيَةَ أَوْ تِسْعَةَ أَشْهُرٍ، وَلَهَا عَشْرُ سِنِينَ أَوْ خَمْسَ عَشْرَةَ. وَرُفِعَ وَلَهُ ثَلَاثُ وَثَلَاثُونَ سَنَةً.

(1) حين يوم، في قونية.

(2) الإتقان في علوم القرآن: 4/ 75-76.

وَفِي الْأَحَادِيثِ: أَنَّهُ يَنْزِلُ، وَيَقْتُلُ الدَّجَالَ، وَيَتَزَوَّجُ، وَيُولَدُ لَهُ، وَيَحُجُّ، وَيَمْكُثُ فِي الْأَرْضِ سَبْعَ سِنِينَ، وَيُدْفَنُ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

وَفِي الصَّحِيحِ: «أَنَّهُ رُبْعَةٌ أَحْمَرُ، كَأَنَّمَا خَرَجَ مِنْ دِيمَاسٍ، يَغْنِي حَمَامًا»⁽¹⁾. وَعِيسَى اسْمٌ عِبْرَانِيٌّ أَوْ سُرْيَانِيٌّ لَا عَرَبِيٌّ. قِيلَ: لَمْ يَكُنْ فِي الْأَنْبِيَاءِ مَنْ لَهُ اسْمَانِ إِلَّا عِيسَى وَمُحَمَّدٌ.

وَمِنْهُمْ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ بْنِ هَاشِمٍ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، سُمِّيَ فِي الْقُرْآنِ بِأَسْمَاءٍ كَثِيرَةٍ، مِنْهَا: مُحَمَّدٌ وَأَحْمَدُ. قِيلَ: خَمْسَةٌ سُمُّوا قَبْلَ أَنْ يَكُونُوا، مُحَمَّدٌ: ﴿وَمُبَشِّرًا بِرَسُولٍ يَأْتِي مِنْ بَعْدِي اسْمُهُ أَحْمَدُ﴾⁽²⁾، وَيَحْيَى، ﴿إِنَّا نُبَشِّرُكَ بِغُلَامٍ اسْمُهُ يَحْيَى﴾⁽³⁾، وَعِيسَى ﴿مُصَدِّقًا بِكَلِمَةٍ مِنَ اللَّهِ﴾⁽⁴⁾، وَإِسْحَاقُ وَيَعْقُوبُ ﴿فَبَشَّرْنَاهَا بِإِسْحَاقَ وَمِنْ وَرَاءِ إِسْحَاقَ يَعْقُوبَ﴾⁽⁵⁾.

وَفِيهِ مِنْ أَسْمَاءِ الْمَلَائِكَةِ: جَبْرَائِيلُ وَمِيكَائِيلُ، وَفِيهِمَا لُغَاتٌ: جَبْرِيْلُ بِفَتْحِ الْجِيمِ أَوْ كَسْرِهَا بِلَا هَمْزٍ، وَجَبْرَائِيلُ بِالْهَمْزَةِ بَعْدَ الْأَلِفِ، وَجَبْرَائِيلُ بِيَاءَيْنِ بِلَا هَمْزٍ، وَجَبْرِيْلُ بِهَمْزَةٍ وَيَاءٍ بِلَا أَلِفٍ، وَجَبْرِيْلُ مُشَدَّدَةُ اللَّامِ، وَقُرِئَ بِهَا.

(1) صحيح البخاري: 4/ 152، رقم: 3394. وصحيح مسلم: 1/ 154، رقم: 168.

(2) سورة الصف، الآية: 6.

(3) سورة مريم، الآية: 7.

(4) سورة آل عمران، الآية: 39.

(5) سورة هود، الآية: 71. الإتقان في علوم القرآن: 4/ 77-78.

قَالَ ابْنُ جَنِّي: أَصْلُهُ "كُورِيَالُ"، فَغُيِّرَ بِالتَّعْرِيبِ وَطُولِ الْإِسْتِعْمَالِ إِلَى مَا تَرَى. وَقُرِئَ "مِيكَائِيلُ" بِلَا هَمْزٍ، وَمِيكَئِلَ وَمِيكَالَ. وَقِيلَ: إِيْلُ بِالْعِبْرَانِيَّةِ اللَّهُ، وَجِبْرِئِيلُ عَبْدُ اللَّهِ، وَكَذَا مِيكَائِيلُ. وَكُلُّ اسْمٍ فِيهِ "إِيْلُ" فَهُوَ مُعَبَّدٌ لِلَّهِ. وَقِيلَ: جِبْرِئِيلُ خَادِمُ اللَّهِ. وَقِيلَ: ﴿فَأَرْسَلْنَا إِلَيْهَا رُوحَنَا﴾⁽¹⁾ بِتَشْدِيدِ النُّونِ. قَالَ ابْنُ مِهْرَانَ إِنَّهُ اسْمُ لَجِبْرِئِيلَ. حَكَاهُ الْكَرْمَانِيُّ فِي عَجَائِبِهِ⁽²⁾.

وَمِنْهُمْ هَارُوتُ وَمَارُوتُ، عَنْ عَلِيٍّ كَرَّمَ اللَّهُ وَجْهَهُ: «هُمَا مَلَكَانِ مِنْ مَلَائِكَةِ اللَّهِ».

وَقَدْ أَفْرَدَ السُّيُوطِيُّ فِي قِصَّتِهِمَا جُزْءًا.

وَمِنْهُمْ الرَّعْدُ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ مَرْفُوعًا: «أَنَّهُ مَلَكٌ مِنَ الْمَلَائِكَةِ مُوَكَّلٌ بِالسَّحَابِ»⁽³⁾.

وَعَنْ عِكْرِمَةَ: «الرَّعْدُ مَلَكٌ يُسَبِّحُ»⁽⁴⁾.

عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ، قَالَ: «بَلَّغْنَا أَنَّ الْبَرَقَ مَلَكٌ لَهُ أَرْبَعَةُ وُجُوهِ: وَجْهُ إِنْسَانٍ، وَوَجْهُ ثَوْرٍ، وَوَجْهُ نَسْرٍ، وَوَجْهُ أَسَدٍ، فَإِذَا مَضَعَ⁽⁵⁾ بِذَنَبِهِ فَذَلِكَ الْبَرَقُ»⁽⁶⁾.

(1) سورة مريم، الآية: 17.

(2) - "عَجَائِبُ الْقُرْآنِ" أو "الْفَرَائِبُ وَالْعَجَائِبُ فِي تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ"، لأبي القاسم محمود بن حمزة بن نصر الكرمانني (ت. نحو 505 هـ). الكتاب مطبوع.

(3) سنن الترمذي: 5 / 193، رقم: 3117. السنن الكبرى: 8 / 218، رقم: 9024.

(4) معاني القرآن لأبي جعفر النحاس: 3 / 482.

(5) مصع: مَصَعَتِ الدابة بِذَنَبِهَا مصعاً، حركته من غير عدو. والمَصْعُ: التحريك. اللسان/ مصع.

(6) البداية والنهاية: 1 / 87.

وَمِنْهُمْ مَالِكٌ، خَازِنُ النَّارِ.
وَمِنْهُمْ السَّجِلُّ، عَنْ أَبِي جَعْفَرِ الْبَاقِرِ، قَالَ: «السَّجِلُّ مَلَكٌ، وَكَانَ هَارُوتُ
وَمَارُوتُ مِنْ أَعْوَانِهِ»⁽¹⁾.
وَعَنِ السُّدِّيِّ: «أَنَّهُ مَلَكٌ مُوَكَّلٌ بِالصُّحُفِ»⁽²⁾.
وَمِنْهُمْ قَعِيدٌ، عَنْ مُجَاهِدٍ: «أَنَّهُ اسْمُ كَاتِبِ السَّيِّئَاتِ»⁽³⁾.
قِيلَ: فَهَؤُلَاءِ تِسْعَةٌ.
قِيلَ: عَاشِرُهُمْ ذُو الْقَرْنَيْنِ.
قِيلَ: الْحَادِي عَشَرَ الرُّوحُ، وَهُوَ مَلَكٌ مِنْ أَعْظَمِ الْمَلَائِكَةِ خَلْقًا.
وَمِنْهُمْ السَّكِينَةُ، قَالَ تَعَالَى: ﴿هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ السَّكِينَةَ فِي قُلُوبِ
الْمُؤْمِنِينَ﴾⁽⁴⁾. قِيلَ: إِنَّهُ مَلَكٌ يَسْكُنُ قَلْبَ الْمُؤْمِنِ وَيُؤَمِّنُهُ. كَمَا رُوِيَ: «أَنَّ
السَّكِينَةَ تَنْطِقُ عَلَى لِسَانِ عُمَرَ»⁽⁵⁾.
وَفِيهِ مِنْ أَسْمَاءِ الصَّحَابَةِ: زَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ، وَالسَّجِلُّ فِي قَوْلٍ مَنْ قَالَ: إِنَّهُ
كَاتِبُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

(1) تفسير القرآن العظيم لا بن كثير: 1 / 219.

(2) المصدر نفسه: 5 / 382.

(3) أخرجه أبو نعيم في الحلية: 3 / 287.

(4) سورة الفتح، الآية: 4.

(5) أخرجه الإمام أحمد في مسنده: 1 / 529، رقم: 834. النص في الإتيان في علوم القرآن: 78-80.

وَفِيهِ مِنْ أَسْمَاءِ الْمُتَقَدِّمِينَ⁽¹⁾ مِنْ غَيْرِ الْأَنْبِيَاءِ وَالرُّسُلِ: عِمْرَانُ أَبُو مَرْيَمَ، وَقِيلَ فِيهِ: أَبُو مُوسَى أَيْضًا، وَأَخُوهَا هَارُونُ، وَلَيْسَ بِأَخِي مُوسَى، وَعُزَيْرُ، وَتُبَّعُ، وَكَانَ رَجُلًا صَالِحًا، كَمَا أَخْرَجَهُ الْحَاكِمُ. وَقِيلَ: نَبِيٌّ، كَمَا حَكَاهُ الْكَرْمَانِيُّ فِي الْعَجَائِبِ، وَلُقْمَانُ، وَقَدْ قِيلَ: إِنَّهُ نَبِيٌّ، وَالْأَكْثَرُ عَلَى خِلَافِهِ. عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: «كَانَ لُقْمَانُ عَبْدًا حَبَشِيًّا نَجَارًا»⁽²⁾.

وَيُوسُفُ بْنُ أَفْرَائِيمَ⁽³⁾ بْنِ يُوسُفَ بْنِ يَعْقُوبَ، ذُكِرَ فِي سُورَةِ غَافِرٍ.

وَيَعْقُوبُ فِي سُورَةِ مَرْيَمَ، يَعْقُوبُ بْنُ مَائَانَ.

وَتَقِيٌّ فِي سُورَةِ مَرْيَمَ ﴿إِنْ كُنْتَ تَقِيًّا﴾⁽⁴⁾ أَيِ إِنْ كُنْتَ مِثْلَهُ فِي الصَّلَاحِ.

وَفِيهِ مِنْ أَسْمَاءِ النِّسَاءِ: مَرْيَمُ لَا غَيْرُ. وَمَرْيَمُ بِالْعِبْرِيَّةِ الْخَادِمُ. وَقِيلَ: إِنَّ بَعْلًا فِي قَوْلِهِ: ﴿أَتَدْعُونَ بَعْلًا﴾⁽⁵⁾ اسْمُ امْرَأَةٍ كَانُوا يَعْبُدُونَهَا.

وَفِيهِ مِنْ أَسْمَاءِ الْكُفَّارِ، قَارُونُ وَجَالُوتُ وَهَامَانُ وَبُشَيْرُ، فِي قَوْلِهِ ﴿يَا بُشَيْرُ﴾⁽⁶⁾، فِي سُورَةِ يُوسُفَ، فِي قَوْلِ السُّدِّيِّ. وَأَزْرُ أَبُو إِبْرَاهِيمَ، وَقِيلَ:

(1) المتقدمة، في الأزهرية.

(2) الزهد لأحمد ابن حنبل: 44.

(3) أفرائيم، في رئيس الكتاب وأنطاليا.

(4) سورة مريم، الآية: 18.

(5) سورة الصافات، الآية: 125.

(6) سورة يوسف، الآية: 19.

اسْمُهُ تَارْحُ، وَآزَرُ لَقَبٌ، وَقِيلَ: آزَرُ اسْمُ الصَّنَمِ. وَمِنْهُ النَّسِيءُ مِنْ بَنِي كِنَانَةَ،
كَانَ يَجْعَلُ الْمُحَرَّمَ صَفْرًا يَسْتَحِلُّ بِهِ الْغَنَائِمَ.

وَفِيهِ مِنْ أَسْمَاءِ الْجِنِّ، أَبُوهُمْ إِبْلِيسُ، وَكَانَ اسْمُهُ أَوَّلًا عَزَازِيلُ، وَهُوَ
الْمَرْوِيُّ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ.

وَعَنِ السُّدِّيِّ قَالَ: «كَانَ اسْمُ إِبْلِيسَ الْحَارِثَ»⁽¹⁾.

وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: «إِنَّمَا سُمِّيَ إِبْلِيسَ لِأَنَّ اللَّهَ أَبْلَسَهُ مِنَ الْخَيْرِ كُلِّهِ: آيَسُهُ
مِنْهُ»⁽²⁾.

وَقِيلَ: اسْمُهُ قِثْرَةٌ، حَكَاهُ الْخَطَّابِيُّ⁽³⁾.

وَكُنْيَتُهُ أَبُو كُرْدُوسٍ. وَقِيلَ: أَبُو قِثْرَةَ. وَقِيلَ: أَبُو مُرَّةَ، وَقِيلَ: أَبُو لُبَيْنَى.
حَكَاهُ السَّهْلِيُّ فِي الرَّوْضِ الْأَنْفِ.

وَفِيهِ مِنْ أَسْمَاءِ الْقَبَائِلِ، يَأْجُوجُ وَمَأْجُوجُ وَعَادٌ وَثَمُودٌ وَمَدْيَنٌ وَقُرَيْشٌ
وَالرُّومُ.

وَفِيهِ مِنْ أَسْمَاءِ الْأَصْنَامِ الَّتِي كَانَتْ أَسْمَاءَ لِلْأُنَاسِ: "وَدٌ" وَ"سُوعٌ"
وَ"يَغُوثُ" وَ"يَعُوقُ" وَ"نَسْرٌ"، وَهِيَ أَصْنَامُ قَوْمِ نُوحٍ، وَ"الَّلَاتُ" وَ"الْعُزَّى"

(1) جامع البيان عن تأويل آي القرآن: 1 / 509.

(2) المصدر نفسه.

(3) غريب الحديث للخطابي: 1 / 469.

و"مَنَاءُ"، وَهِيَ أَصْنَامُ قُرَيْشٍ، وَكَذَا "الرُّجُزُ" فَيَمَنْ قَرَأَهُ بِضَمِّ الرَّاءِ أَنَّهُ اسْمُ صَنِمٍ، وَ"الْجِبْتُ" وَ"الطَّاغُوتُ"، أَنَّهُمَا صَنَمَانِ، وَ"الرَّشَادُ" فِي سُورَةِ غَافِرٍ، فِي قَوْلِهِ تَعَالَى ﴿وَمَا أَهْدِيكُمْ إِلَّا سَبِيلَ الرَّشَادِ﴾⁽¹⁾، اسْمُ صَنِمٍ مِنْ أَصْنَامِ فِرْعَوْنَ، وَ"بَعْلٌ": هُوَ صَنِمُ قَوْمِ إِيْلَاسَ، وَ"آزُرٌ": اسْمُ صَنِمٍ كَمَا تَقَدَّمَ⁽²⁾.

عِلْمُ مَعْرِفَةِ مُبْهَمَاتِ الْقُرْآنِ

صَنَّفَ فِيهِ السُّهَيْلِيُّ⁽³⁾، ثُمَّ ابْنُ عَسَاكِرَ⁽⁴⁾، ثُمَّ الْقَاضِي بَدْرُ الدِّينِ ابْنُ جَمَاعَةَ⁽⁵⁾، وَلِلْسَيُوطِيِّ فِيهِ تَأْلِيفٌ⁽⁶⁾ لَطِيفٌ، جَمَعَ فِيهِ فَوَائِدَ الْكُتُبِ، مَعَ زَوَائِدَ أُخْرَى عَلَى صِغَرِ حَجْمِهِ جَدًّا. وَكَانَ مِنَ السَّلَفِ مَنْ يَعْتَنِي بِهَذَا الْعِلْمِ كَثِيرًا. قَالَ عِكْرَمَةُ: طَلَبْتُ الَّذِي خَرَجَ مِنْ بَيْتِهِ مُهَاجِرًا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ، ثُمَّ أَدْرَكَهُ الْمَوْتُ أَرْبَعَ عَشْرَةَ سَنَةً. وَلِلْإِبْهَامِ فِي الْقُرْآنِ أَسْبَابٌ:

(1) سورة غافر، الآية: 29.

(2) الإِتْقَانُ فِي عُلُومِ الْقُرْآنِ: 4 / 81-84.

(3) عنوانه "التَّعْرِيفُ وَالْإِعْلَامُ فِيْمَا أُبْهِمَ مِنَ الْقُرْآنِ مِنَ الْأَسْمَاءِ وَالْأَعْلَامِ"، لعبد الرحمن بن عبد الله بن أحمد الخثعمي السهيلي (ت. 581هـ)، طبع عدة مرات.

(4) عنوان كتابه: "التَّكْمِيلُ وَالْإِتْمَامُ" فِي مُبْهَمَاتِ الْقُرْآنِ، لِأَبِي الْقَاسِمِ ابْنِ عَسَاكِرَ. ذَكَرَهُ السَّيُوطِيُّ وَنَقَلَ مِنْهُ. لَعَلَّهُ لَمْ يَصِلْ إِلَيْنَا.

(5) "غُرُرُ التَّبَيَّانِ لِمُبْهَمَاتِ الْقُرْآنِ"، وَهُوَ مَطْبُوعٌ بِعَنْوَانِ: "غُرُرُ التَّبَيَّانِ فِي مَنْ لَمْ يُسَمَّ فِي الْقُرْآنِ"، لِمُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بَدْرِ الدِّينِ ابْنِ جَمَاعَةَ الْكِنَانِيِّ (ت. 733هـ).

(6) عنوانه: "مُفْهِمَاتُ الْأَقْرَانِ فِي مُبْهَمَاتِ الْقُرْآنِ"، لَجَلَالِ الدِّينِ السَّيُوطِيِّ. وَهُوَ مَطْبُوعٌ.

أَحَدُهَا: الْإِسْتِغْنَاءُ بَيَانِهِ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ، كَقَوْلِهِ: ﴿صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ﴾⁽¹⁾، فَإِنَّهُ مُبَيَّنٌّ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ﴾⁽²⁾.

وِثَانِيهَا: أَنْ يَتَعَيَّنَ لِاشْتِهَارِهِ، كَقَوْلِهِ: ﴿وَقُلْنَا يَا آدَمُ اسْكُنْ أَنْتَ وَزَوْجُكَ الْجَنَّةَ﴾⁽³⁾ وَلَمْ يَقُلْ: "حَوَاءُ"، لِأَنَّهُ لَيْسَ لَهُ غَيْرُهَا.

الثَّالِثُ: قَصْدُ السَّرِّ عَلَيْهِ، لِيَكُونَ أَبْلَغَ فِي اسْتِعْطَافِهِ، نَحْوَ: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يُعْجِبُكَ قَوْلُهُ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾⁽⁴⁾ الْآيَةُ، هُوَ الْأَخْنَسُ بْنُ شَرِيقٍ⁽⁵⁾، وَقَدْ أَسْلَمَ بَعْدُ وَحَسُنَ إِسْلَامُهُ.

الرَّابِعُ: أَنْ لَا يَكُونَ فِي تَعْيِينِهِ كَثِيرُ فَائِدَةٍ، نَحْوَ: ﴿أَوْ كَالَّذِي مَرَّ عَلَى قَرْيَةٍ﴾⁽⁶⁾، ﴿وَاسْأَلْهُمْ عَنِ الْقَرْيَةِ﴾⁽⁷⁾.

الخَامِسُ: التَّنْبِيهُ عَلَى الْعُمُومِ، وَأَنَّهُ غَيْرُ خَاصٍّ، بِخِلَافِ مَا لَوْ عُنِّنَ، نَحْوَ: ﴿وَمَنْ يَخْرُجْ مِنْ بَيْتِهِ مُهَاجِرًا﴾⁽⁸⁾.

(1) سورة الفاتحة، الآية: 7.

(2) سورة النساء، الآية: 69.

(3) سورة البقرة، الآية: 35.

(4) سورة البقرة، الآية: 204.

(5) الأخنس بن شريق بن عمرو بن وهب بم أبي سلمة الثقفي حليف بني زهرة، أسلم يوم فتح مكة، وتوفي في أول خلافة عمر بن الخطاب. الطبقات الكبرى: 6/ 77. والمعارف: 1/ 153.

(6) سورة البقرة، الآية: 259.

(7) سورة الأعراف، الآية: 163.

(8) سورة النساء، الآية: 100.

السَّادِسُ: تَعْظِيمُهُ بِالْوَصْفِ الْكَامِلِ دُونَ الْإِسْمِ، نَحْوُ: ﴿وَلَا يَأْتَلِ أُولُو الْفَضْلِ﴾⁽¹⁾، ﴿وَالَّذِي جَاءَ بِالصِّدْقِ وَصَدَّقَ بِهِ﴾⁽²⁾، ﴿إِذْ يَقُولُ لِصَاحِبِهِ﴾⁽³⁾، وَالْمُرَادُ الصِّدِّيقُ فِي الْكُلِّ.

السَّابِعُ: تَخْقِيرُهُ بِالْوَصْفِ النَّاقِصِ، نَحْوُ: ﴿إِنَّ شَانِئَكَ هُوَ الْأَبْتَرُ﴾⁽⁴⁾.
وَأَعْلَمُ أَنَّ عِلْمَ الْمُبْهَمَاتِ مَرْجِعُهُ النُّقْلُ الْمَحْضُ، لَا مَجَالَ لِلرَّأْيِ فِيهِ. وَلَمَّا كَانَتْ الْكُتُبُ الْمُؤَلَّفَةُ فِيهِ وَسَائِرُ التَّفَاسِيرِ يُذَكِّرُ فِيهَا أَسْمَاءَ الْمُبْهَمَاتِ وَالْخِلَافُ فِيهَا، أَحَلَّتْ ذَلِكَ إِلَى كُتُبِهَا، إِذْ لَا يُحِيطُ كِتَابُنَا هَذَا بِالِاسْتِقْصَاءِ فِيهَا، وَلَمَّا كَانَ التَّعَرُّضُ لِبَعْضِهَا غَيْرَ مُفِيدٍ، أَضْرَبْنَا عَنِ التَّعَرُّضِ لَهَا كُلًّا وَبَعْضًا. وَاللَّهُ الْمُؤَفَّقُ لِلصَّوَابِ⁽⁵⁾.

عِلْمُ مَعْرِفَةِ أَسْمَاءِ مَنْ نَزَلَ فِيهِمُ الْقُرْآنُ
وَأَفْرَدَهُ بِالتَّأْلِيفِ بَعْضُ الْقَدَمَاءِ، لَكِنَّهُ وَقَعَ غَيْرَ مُحَرَّرٍ، وَكِتَابُ "أَسْبَابِ
النُّزُولِ"⁽⁶⁾ وَ"الْمُبْهَمَاتُ" يُغْنِيَانِ عَنْ ذَلِكَ.

(1) سورة النور، الآية: 22.

(2) سورة الزمر، الآية: 33.

(3) سورة التوبة، الآية: 40.

(4) سورة الكوثر، الآية: 3.

(5) البرهان في علوم القرآن: 1/ 155-160، والإنقان في علوم القرآن: 4/ 93-95.

(6) يقصد كتاب: "أسباب النزول"، لأبي الحسن الواحدي، وهو مطبوع.

وَعَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «مَا فِي قُرَيْشٍ أَحَدٌ، إِلَّا وَقَدْ نَزَلَتْ فِيهِ آيَةٌ، قِيلَ لَهُ: فَمَا نَزَلَ فِيكَ؟ قَالَ: ﴿وَيَتْلُوهُ شَاهِدٌ مِنْهُ﴾»⁽¹⁾.

وَعَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، قَالَ: «نَزَلَتْ فِيَّ أَرْبَعُ آيَاتٍ ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَنْفَالِ﴾»⁽²⁾، ﴿وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ حُسْنًا﴾⁽³⁾ وَآيَةُ تَحْرِيمِ الْخَمْرِ، وَآيَةُ الْمِيرَاثِ»⁽⁴⁾.

عَنْ رِفَاعَةَ الْقُرَظِيِّ، قَالَ: «نَزَلَتْ ﴿وَلَقَدْ وَصَّلْنَا لَهُمُ الْقَوْلَ﴾»⁽⁵⁾، فِي عَشْرَةِ أَنَا أَحَدُهُمْ»⁽⁶⁾.

عَنْ أَبِي جُمُعَةَ جُنَيْدِ بْنِ سَبْعٍ، وَقِيلَ حَبِيبُ بْنُ سَبَاعٍ، قَالَ: فِينَا نَزَلَتْ ﴿وَلَوْلَا رِجَالُ مُؤْمِنُونَ وَنِسَاءُ مُؤْمِنَاتٌ﴾»⁽⁷⁾، وَكُنَّا تِسْعَةَ نَفَرٍ سَبْعَةَ رِجَالٍ وَامْرَأَتَيْنِ»⁽⁸⁾.

(1) سورة هود، الآية: 17. البحر المحيط في التفسير: 6 / 135.

(2) سورة الأنفال، الآية: 1.

(3) سورة العنكبوت، الآية: 8.

(4) صحيح الأدب المفرد للإمام البخاري: 40، وصحيح مسلم: 4 / 1877.

(5) سورة القصص، الآية: 51.

(6) تفسير ابن كثير: 6 / 243.

(7) سورة الفتح، الآية: 25.

(8) الإتيقان في علوم القرآن: 4 / 119.

عِلْمُ مَعْرِفَةِ فَضَائِلِ الْقُرْآنِ

صَنَّفَ فِيهِ؛ أَبُو بَكْرٍ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ⁽¹⁾، وَالنَّسَائِيُّ، وَأَبُو عُبَيْدٍ الْقَاسِمُ بْنُ سَلَامٍ⁽²⁾، وَابْنُ الضَّرِيرِ⁽³⁾، وَآخَرُونَ. وَقَدْ صَحَّ فِيهِ أَحَادِيثُ بِاعْتِبَارِ الْجُمْلَةِ، وَفِي بَعْضِ السُّورِ عَلَى التَّعْيِينِ. وَوُضِعَ فِي فَضَائِلِ السُّورِ أَحَادِيثُ كَثِيرَةٌ.

وَصَنَّفَ فِيهِ جَلَالُ الدِّينِ السُّيُوطِيُّ كِتَابًا سَمَّاهُ: "خَمَائِلُ الزَّهْرِ فِي فَضَائِلِ السُّورِ"، حَرَّرَ فِيهِ مَا لَيْسَ بِمَوْضُوعٍ.

وَالْحَدِيثُ الْجَامِعُ فِي فَضْلِ الْقُرْآنِ مَا أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ وَالِدَارِمِيُّ وَغَيْرُهُمَا مِنْ طَرِيقِ الْحَارِثِ الْأَعْوَرِ⁽⁴⁾، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «سَتَكُونُ فِتْنٌ، قُلْتُ: فَمَا الْمَخْرَجُ مِنْهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: كِتَابُ اللَّهِ، فِيهِ نَبَأٌ مَا قَبْلَكُمْ، وَخَبَرٌ مَا بَعْدَكُمْ، وَحُكْمٌ مَا بَيْنَكُمْ، وَهُوَ الْفَضْلُ لَيْسَ بِالْهَزْلِ، مَنْ تَرَكَهُ مِنْ جَبَّارٍ قَصَمَهُ اللَّهُ، وَمَنْ ابْتَغَى الْهُدَى فِي غَيْرِهِ أَضَلَّهُ اللَّهُ، وَهُوَ حَبْلُ اللَّهِ الْمَتِينُ، وَهُوَ الذِّكْرُ الْحَكِيمُ، وَالصِّرَاطُ الْمُسْتَقِيمُ، وَهُوَ الَّذِي لَا تَزِيغُ بِهِ الْأَهْوَاءُ، وَلَا تَلْتَبِسُ بِهِ الْأَلْسِنَةُ، وَلَا تَشْبَعُ مِنْهُ الْعُلَمَاءُ، وَلَا يَخْلُقُ عَلَى

(1) كتاب: "فضائل القرآن"، لأبي بكر ابن أبي شيبة (ت. 235هـ).

(2) كتاب: "فضائل القرآن"، لأبي عبيد القاسم بن سلام، وهو مطبوع.

(3) محمد بن أيوب بن يحيى بن الضريس البجلي الرازي له كتاب "فضائل القرآن" (ت. 294هـ). الجرح والتعديل: 7 / 198. تذكرة الحفاظ: 2 / 160. سير أعلام النبلاء: 13 / 449.

(4) الحارث بن عبد الله الأعور الهمداني الخارفي أبو زهير الكوفي. طبقات ابن سعد: 6 / 168. تهذيب الكمال في أسماء الرجال: 5 / 244. تهذيب التهذيب: 2 / 145.

كَثْرَةَ التَّرْدَادِ، وَلَا تَنْقِضِي عَجَائِبُهُ، مَنْ قَالَ بِهِ صَدَقَ، وَمَنْ عَمِلَ بِهِ أُجِرَ، وَمَنْ
حَكَمَ بِهِ عَدَلَ، وَمَنْ دَعَا إِلَيْهِ هُدِيَ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ»⁽¹⁾.

ثُمَّ فَضَائِلُ كُلِّ سُورَةٍ سُورَةٍ، مَذْكُورَةٌ فِي كُتُبِ التَّفَاسِيرِ، وَكُتُبِ
الْأَحَادِيثِ، فَلْيُرْجَعْ إِلَيْهَا، فَإِنَّ هَذَا الْكِتَابَ لَا يَحْتَمِلُ بَيَانَهُ.

عِلْمُ مَعْرِفَةِ أَفْضَلِ الْقُرْآنِ وَفَاضِلِهِ

ذَهَبَ الْإِمَامُ أَبُو الْحَسَنِ الْأَشْعَرِيُّ، وَالْقَاضِي أَبُو بَكْرٍ الْبَاقِلَانِيُّ، وَابْنُ
حِبَّانَ، إِلَى الْمَنْعِ بِأَنَّ فِي الْقُرْآنِ شَيْئًا أَفْضَلَ مِنْ شَيْءٍ، لِأَنَّ الْجَمِيعَ كَلَامُ اللَّهِ،
وَلِئَلَّا يُوهِمَ التَّفْضِيلُ نَقْصَ الْمُفْضَلِ عَلَيْهِ. وَرُويَ هَذَا عَنْ مَالِكٍ.

وَذَهَبَ آخَرُونَ إِلَى التَّفْضِيلِ لِظَوَاهِرِ الْأَحَادِيثِ، مِنْهُمْ إِسْحَاقُ بْنُ
رَاهَوِيَّةٍ، وَأَبُو بَكْرٍ ابْنُ الْعَرَبِيِّ، وَالْغَزَالِيُّ.

وَقَالَ الْقُرْطُبِيُّ: إِنَّهُ الْحَقُّ، وَنَقَلَهُ عَنْ جَمَاعَةٍ مِنَ الْمُتَكَلِّمِينَ وَالْعُلَمَاءِ.

وَقَالَ الْغَزَالِيُّ فِي "جَوَاهِرِ الْقُرْآنِ": «فَاعْلَمْ أَنَّ نُورَ الْبَصِيرَةِ إِنْ كَانَ لَا
يُرْسِدُكَ إِلَى الْفَرْقِ بَيْنَ آيَةِ الْكُرْسِيِّ وَآيَةِ الْمُدَايِنَاتِ، وَبَيْنَ سُورَةِ الْإِخْلَاصِ
وَسُورَةِ تَبَّتْ، وَتَرْتَاغُ عَلَى اعْتِقَادِ الْفَرْقِ نَفْسُكَ الْخَوَّارَةُ الْمُسْتَغْرِقَةُ بِالتَّقْلِيدِ،
فَقُلِّدْ صَاحِبَ الرِّسَالَةِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَهُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْهِ الْقُرْآنُ.

(1) سنن الترمذي: 5/ 29 رقم: 2906. وسنن الدارمي: 1/ 4. لخص كلامه من الإتيان في علوم

وَقَالَ: "يَس" قَلْبُ الْقُرْآنِ، وَفَاتِحَةُ الْكِتَابِ أَفْضَلُ سُورِ الْقُرْآنِ، وَآيَةُ الْكُرْسِيِّ سَيِّدَةُ آيِ الْقُرْآنِ، وَ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾⁽¹⁾، تَعْدِلُ ثُلُثَ الْقُرْآنِ، وَالْآيَاتُ وَالْأَخْبَارُ الْوَارِدَةُ فِي فَصَائِلِ الْقُرْآنِ، وَتَخْصِيصُ بَعْضِ السُّورِ وَالْآيَاتِ بِالْفَضْلِ، وَكَثْرَةُ الثَّوَابِ فِي تِلَاوَتِهَا لَا تُحْصَى⁽²⁾. انْتَهَى.

وَقَالَ ابْنُ الْحَصَّارِ⁽³⁾: «الْعَجَبُ مِمَّنْ يَذْكُرُ الْإِخْتِلَافَ فِي ذَلِكَ، مَعَ النُّصُوصِ الْوَارِدَةِ بِالتَّفْضِيلِ».

وَقَالَ الشَّيْخُ عَزَّ الدِّينُ بْنُ عَبْدِ السَّلَامِ: «كَلَامُ اللَّهِ فِي اللَّهِ أَفْضَلُ مِنْ كَلَامِهِ فِي غَيْرِهِ، فَ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾، أَفْضَلُ مِنْ ﴿تَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ﴾⁽⁴⁾»⁽⁵⁾.

وَقَالَ الْخُوَيْيُّ⁽⁶⁾: «كَلَامُ اللَّهِ كُلُّهُ أَبْلَغُ مِنْ كَلَامِ الْمَخْلُوقِينَ، وَهَلْ يَجُوزُ أَنْ يُقَالَ: بَعْضُ كَلَامِهِ أَبْلَغُ مِنْ بَعْضٍ، جَوَزَهُ قَوْمٌ لِقُصُورِ نَظَرِهِمْ. وَيَنْبَغِي أَنْ تَعْلَمَ أَنَّ مَعْنَى قَوْلِ الْقَائِلِ: هَذَا الْكَلَامُ أَبْلَغُ مِنْ هَذَا الْكَلَامِ، أَنَّ هَذَا فِي مَوْضِعِهِ لَهُ حُسْنٌ وَلُطْفٌ، وَذَلِكَ فِي مَوْضِعِهِ لَهُ حُسْنٌ وَلُطْفٌ، وَهَذَا الْحُسْنُ فِي مَوْضِعِهِ أَكْمَلُ مِنْ ذَلِكَ فِي مَوْضِعِهِ. فَلَيْنَ قَالَ: إِنَّ ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾،

(1) سورة الإخلاص، الآية: 1.

(2) جواهر القرآن: 62.

(3) أحمد بن سعيد بن بشر أبو العباس ابن الحصار القرطبي، المحدث المفتي توفي في شعبان سنة: 392. ترجمته في: تاريخ علماء الأندلس: 1/ 73، وتاريخ الإسلام: 8/ 710.

(4) سورة المسد، الآية: 1.

(5) البرهان في علوم القرآن: 1/ 439.

(6) الْخُوَيْيُّ: نسبة إلى خُوَيْي وهي إحدى بلاد آذربيجان. وهو أبو يعقوب يوسف بن طاهر بن يوسف ابن الحسن الْخُوَيْيُّ (ت. 594هـ). الأنساب: 5/ 236. والتحبير في المعجم الكبير: 2/ 389.

أَبْلَغُ مِنْ ﴿تَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ﴾، يَجْعَلُ الْمُقَابَلَةَ بَيْنَ ذِكْرِ اللَّهِ وَذِكْرِ أَبِي لَهَبٍ، وَبَيْنَ التَّوْحِيدِ وَالِدُّعَاءِ عَلَى الْكَافِرِ، وَذَلِكَ غَيْرُ صَحِيحٍ. بَلْ يَنْبَغِي أَنْ يُقَالَ ﴿تَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ﴾ دُعَاءٌ عَلَيْهِ بِالْخُسْرَانِ، فَهَلْ تُوجَدُ عِبَارَةٌ لِلدُّعَاءِ بِالْخُسْرَانِ أَحْسَنَ مِنْ هَذِهِ، وَكَذَلِكَ فِي: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ لَا تُوجَدُ عِبَارَةٌ تَدُلُّ عَلَى الْوَحْدَانِيَّةِ أَبْلَغَ مِنْهَا. فَالْعَالِمُ إِذَا نَظَرَ إِلَى ﴿تَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ﴾ فِي بَابِ الدُّعَاءِ بِالْخُسْرَانِ، وَنَظَرَ إِلَى ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ فِي بَابِ التَّوْحِيدِ، لَا يُمَكِّنُهُ أَنْ يَقُولَ أَحَدُهُمَا أَبْلَغُ مِنَ الْآخَرِ⁽¹⁾. انْتَهَى.

قُلْتُ: كَلَامُ الْخَوِيِّ لَا يَدُلُّ إِلَّا عَلَى نَفْيِ التَّفَاوُتِ فِي الْبَلَاغَةِ، وَجِهَةٌ الْمُطَابَقَةِ لِمُقْتَضَى الْحَالِ، وَلَا يَلْزَمُ مِنْهُ نَفْيُ الْفَضِيلَةِ مِنْ جِهَةٍ أُخْرَى، مِنْ حَيْثُ شَرَفُ الْمَذْلُولِ وَشَرَفُ الثَّوَابِ. وَغَيْرُ ذَلِكَ.

وَقَالَ الْحَلِيمِيُّ، وَنَقَلَهُ عَنِ الْبَيْهَقِيِّ: «مَعْنَى التَّفْضِيلِ يَرْجِعُ إِلَى أَشْيَاءَ: أَحَدُهَا: أَنْ يَكُونَ الْعَمَلُ بَايَةً أَوْلى مِنَ الْعَمَلِ بِأُخْرَى، وَأَعُودَ عَلَى النَّاسِ، وَعَلَى هَذَا يُقَالُ: آيَاتُ الْأَمْرِ وَالنَّهْيِ وَالْوَعْدِ وَالْوَعِيدِ، خَيْرٌ مِنْ آيَاتِ الْقَصَصِ، لِأَنَّهَا إِنَّمَا أُريدَ بِهَا تَأْكِيدُ الْأَمْرِ وَالنَّهْيِ وَالْإِنْذَارِ وَالتَّبَشِيرِ، وَلَا غِنَى بِالنَّاسِ عَنْ هَذِهِ الْأُمُورِ، وَقَدْ يَسْتَغْنُونَ عَنِ الْقَصَصِ، فَكَانَ مَا هُوَ أَعُودَ عَلَيْهِمْ، وَأَنْفَعُ لَهُمْ مِمَّا يَجْرِي مَجْرَى الْأُصُولِ خَيْرًا لَهُمْ مِمَّا يُجْعَلُ تَبَعًا لِمَا لَا بُدَّ مِنْهُ.

(1) البرهان في علوم القرآن: 1/ 439-440، والإتقان في علوم القرآن: 4/ 136-137.

الثاني: أن يُقال: الآيات التي تشتمل على تعديد أسماء الله تعالى، وبيان صفاته، والدلالة على عظمته أفضل، بمعنى أن مُخبراتها أسمى وأجلُّ قدرًا.

الثالث: أن يُقال: سورة خير من سورة، أو آية خير من آية، بمعنى أن القارئ [يتعجل فيه]⁽¹⁾ بقرائها فائدة سوى الثواب الآجل، ويتأدى منه بتلاوتها عبادة، كقراءة آية الكرسي والإخلاص والمعوذتين، فإن قارئها يتعجل بقرائها الاحتراز مما يخشى، والاعتصام بالله، ويتأدى بتلاوتها عبادة الله، لما فيها من ذكره سبحانه وتعالى بالصفات العلى على سبيل الاعتقاد لها وسكون النفس إلى فضل ذلك بالذكر وبركته، فأما آيات الحكم فلا يقع بنفس تلاوتها إقامة حكم، وإنما يقع بها علم.

ثم لو قيل في الجملة إن القرآن خير من التوراة والإنجيل والزبور، بمعنى أن التعبد بالتلاوة والعمل واقع به دونها، والثواب بحسب قراءته لا بقرائها، أو أنه من حيث الإعجاز حجة النبي المبعوث، وتلك الكتب لم تكن معجزة، ولا كانت حجاج أولئك الأنبياء، بل كانت دعوتهم، والحجج غيرها، لكان ذلك أيضًا نظير ما مضى.

[وقد]⁽²⁾ يُقال: إن سورة أفضل من سورة، لأن الله جعل قراءتها كقراءة أضعافها مما سواها، وأوجب لها من الثواب ما لم يوجب لغيرها، وإن كان

(1) سقطت من أنطاليا.

(2) سقطت من الأزهرية.

الْمَعْنَى الَّذِي لِأَجْلِهِ بَلَغَ شَأْنُهَا هَذَا الْمِقْدَارَ لَا يَظْهَرُ لَنَا، كَمَا يُقَالُ: إِنَّ يَوْمًا أَفْضَلُ مِنْ يَوْمٍ، أَوْ شَهْرًا أَفْضَلُ مِنْ شَهْرٍ، بِمَعْنَى أَنَّ الْعِبَادَةَ فِيهِ تَفْضُلٌ عَلَى الْعِبَادَةِ فِي غَيْرِهِ، وَالذَّنْبُ فِيهِ أَعْظَمُ مِنْهُ فِي غَيْرِهِ. وَكَمَا يُقَالُ: إِنَّ الْحَرَمَ أَفْضَلُ مِنَ الْحِلِّ، لِأَنَّهُ يَتَأَدَّى فِيهِ مِنَ الْمَنَاسِكِ مَا لَا يَتَأَدَّى فِي غَيْرِهِ، وَالصَّلَاةُ فِيهِ تَكُونُ كَصَلَاةٍ مُضَاعَفَةٍ مِمَّا تَقَامُ فِي غَيْرِهِ»⁽¹⁾. انْتَهَى كَلَامُ الْحَلِيمِيِّ.

قَالَ ابْنُ الْمُنِيرِ فِي حَدِيثِ الْبُخَارِيِّ: «لَأَعْلَمَنَّكَ سُورَةً هِيَ أَعْظَمُ السُّورِ»⁽²⁾؛ مَعْنَاهُ أَنَّ ثَوَابَهَا أَعْظَمُ مِنْ غَيْرِهَا.

وَقَالَ غَيْرُهُ: إِنَّمَا كَانَتْ أَعْظَمَ السُّورِ، لِأَنَّهَا جَمَعَتْ جَمِيعَ مَقَاصِدِ الْقُرْآنِ، وَلِذَلِكَ سُمِّيَتْ أُمَّ الْقُرْآنِ.

قَالَ الْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ: «إِنَّ اللَّهَ أَوْدَعَ عُلُومَ الْكُتُبِ السَّالِفَةِ فِي الْقُرْآنِ، ثُمَّ أَوْدَعَ عُلُومَ الْقُرْآنِ فِي الْفَاتِحَةِ، فَمَنْ عَلِمَ تَفْسِيرَهَا كَانَ كَمَنْ عَلِمَ تَفْسِيرَ جَمِيعِ الْكُتُبِ الْمُنْزَلَةِ»⁽³⁾. أَخْرَجَهُ الْبَيْهَقِيُّ.

وَبَيَّانُ اشْتِمَالِهَا عَلَى عُلُومِ الْقُرْآنِ عَلَى وَجْهِ:

(1) شعب الإيمان: 2/ 516.

(2) صحيح البخاري: 6/ 17 رقم: 4474.

(3) شعب الإيمان: 4/ 44، رقم: 2155.

أَحَدَهَا: مَا قَرَّرَهُ الزَّمَخْشَرِيُّ: «بِاشْتِمَالِهَا عَلَى الثَّنَاءِ عَلَى اللَّهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ، وَعَلَى التَّعَبُّدِ بِالْأَمْرِ وَالنَّهْيِ، وَعَلَى الْوَعْدِ وَالْوَعِيدِ»⁽¹⁾. وَآيَاتُ الْقُرْآنِ لَا تَخْلُو عَنْ أَحَدٍ هَذِهِ الْأُمُورِ.

وِثَانِيهَا: مَا قَالَ الْإِمَامُ فَخْرُ الدِّينِ: «الْمَقْصُودُ مِنَ الْقُرْآنِ كُلِّهِ تَقْرِيرُ أُمُورٍ أَرْبَعَةٍ: الْإِلَهِيَّاتِ، وَالْمَعَادِ، وَالنَّبَوَّاتِ، وَإِثْبَاتِ الْقَضَاءِ وَالْقَدْرِ لِلَّهِ تَعَالَى.

فَقَوْلُهُ: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ يَدُلُّ عَلَى الْإِلَهِيَّاتِ. وَقَوْلُهُ: ﴿مَالِكِ يَوْمِ الدِّينِ﴾ يَدُلُّ عَلَى الْمَعَادِ. وَقَوْلُهُ: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ يَدُلُّ عَلَى نَفْيِ الْجَبْرِ، وَعَلَى إِثْبَاتِ أَنَّ الْكُلَّ بِقَضَاءِ اللَّهِ وَقَدَرِهِ. وَقَوْلُهُ: ﴿اهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ﴾، إِلَى آخِرِ السُّورَةِ يَدُلُّ عَلَى إِثْبَاتِ قَضَاءِ اللَّهِ وَعَلَى النَّبَوَّاتِ. فَلَمَّا كَانَ الْمَقْصِدُ الْأَعْظَمُ مِنَ الْقُرْآنِ هَذِهِ الْمَطَالِبُ الْأَرْبَعَةُ، وَكَانَتْ هَذِهِ السُّورَةُ مُشْتَمِلَةً عَلَيْهَا، سُمِّيَتْ أُمُّ الْقُرْآنِ»⁽²⁾.

وَقَالَ الْبَيْضَاوِيُّ: «هِيَ مُشْتَمِلَةٌ عَلَى الْحِكَمِ النَّظَرِيَّةِ، وَالْأَحْكَامِ الْعَمَلِيَّةِ، الَّتِي هِيَ سُلُوكُ الطَّرِيقِ الْمُسْتَقِيمِ، وَالْإِطْلَاعُ عَلَى مَرَاتِبِ السُّعْدَاءِ، وَمَنَازِلِ الْأَشْقِيَاءِ»⁽³⁾.

وَقَالَ الطَّيْبِيُّ: «هِيَ مُشْتَمِلَةٌ عَلَى أَرْبَعَةِ أَنْوَاعٍ مِنَ الْعُلُومِ الَّتِي هِيَ مَنَاطُ الدِّينِ:

(1) الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل: 1 / 1.

(2) مفاتيح الغيب: 1 / 156.

(3) أنوار التنزيل وأسرار التأويل: 1 / 25، الإتيقان في علوم القرآن: 4 / 139 - 140.

أَحَدُهَا؛ عِلْمُ الْأُصُولِ: وَمَعَاقِدُهُ مَعْرِفَةُ اللَّهِ وَصِفَاتِهِ، وَإِلَيْهَا الْإِشَارَةُ بِقَوْلِهِ
تَعَالَى ﴿رَبِّ الْعَالَمِينَ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾، وَمَعْرِفَةُ النُّبُوتِ، وَهِيَ الْمُرَادَةُ
بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ﴾، وَمَعْرِفَةُ الْمَعَادِ، وَهِيَ الْمُؤَمَّى إِلَيْهَا بِقَوْلِهِ
تَعَالَى: ﴿مَالِكِ يَوْمِ الدِّينِ﴾.

وَتَانِيهَا عِلْمُ الْفُرُوعِ، وَأُسُّهُ الْعِبَادَاتُ، وَهُوَ الْمُرَادُ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِيَّاكَ
نَعْبُدُ﴾.

وَتَالِثُهَا: عِلْمُ مَا يَحْصُلُ بِهِ الْكَمَالُ، وَهُوَ عِلْمُ الْأَخْلَاقِ. وَأَصْلُهُ الْوُصُولُ
إِلَى الْحَضَرَةِ الصَّمَدَانِيَّةِ، وَالْإِلْتِجَاءُ إِلَى جَنَابِ الْفَرْدَانِيَّةِ، وَالسُّلُوكُ لِطَرِيقِهِ،
وَالِاسْتِقَامَةُ فِيهَا، وَإِلَيْهِ الْإِشَارَةُ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ اهْدِنَا الصِّرَاطَ
الْمُسْتَقِيمَ﴾.

وَرَابِعُهَا: عِلْمُ الْقَصَصِ وَالْإِخْبَارِ عَنِ الْأُمَمِ السَّالِفَةِ، وَالْقُرُونِ الْخَالِيَةِ؛
السُّعْدَاءِ مِنْهُمْ وَالْأَشْقِيَاءِ، وَمَا يَتَّصِلُ بِهَا مِنْ وَعْدِ مُحْسِنِهِمْ، وَوَعْدِ مُسِيئِهِمْ،
وَهُوَ الْمُرَادُ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا
الضَّالِّينَ﴾⁽¹⁾.

قَالَ الْغَزَالِيُّ: «مَقَاصِدُ الْقُرْآنِ سِتَّةٌ: ثَلَاثَةٌ مُهِمَّةٌ، وَثَلَاثَةٌ مُتِمَّةٌ.

الْأُولَى: تَعْرِيفُ الْمَدْعُوِّ إِلَيْهِ، كَمَا أُشِيرَ إِلَيْهِ بِصَدْرِهَا.

(1) فتوح الغيب في الكشف عن قناع الرب (حاشية الطيبي على الكشاف): 1/ 678.

وَتَعْرِيفُ الصِّرَاطِ الْمُسْتَقِيمِ، وَقَدْ صَرَّحَ بِهِ فِيهَا.

وَتَعْرِيفُ الْحَالِ عِنْدَ الرَّجُوعِ إِلَيْهِ تَعَالَى، وَهُوَ الْآخِرَةُ، كَمَا أُشِيرَ إِلَيْهِ بِـ ﴿مَالِكِ يَوْمِ الدِّينِ﴾.

وَالْأُخْرَى: تَعْرِيفُ أَحْوَالِ الْمُطِيعِينَ، كَمَا أُشِيرَ إِلَيْهِ بِقَوْلِهِ: ﴿الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ﴾.

وَحِكَايَةُ أَقْوَالِ الْجَاهِلِينَ، وَقَدْ أُشِيرَ إِلَيْهَا بِـ ﴿الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ﴾.

وَتَعْرِيفُ عِمَارَةِ مَنَازِلِ الطَّرِيقِ، كَمَا أُشِيرَ إِلَيْهِ بِقَوْلِهِ: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ انتهى⁽¹⁾.

قَالَ ابْنُ الْعَرَبِيِّ: «وَإِنَّمَا صَارَتْ آيَةُ الْكُرْسِيِّ أَعْظَمَ الْآيَاتِ لِعِظَمِ مُقْتَضَاهَا، فَإِنَّ الشَّيْءَ إِنَّمَا يَشْرَفُ بِشَرَفِ ذَاتِهِ وَمُقْتَضَاهُ وَتَعَلُّقَاتِهِ، وَهِيَ فِي آيِ الْقُرْآنِ كَسُورَةِ الْإِخْلَاصِ فِي سُورِهِ، إِلَّا أَنَّ سُورَةَ الْإِخْلَاصِ تَفْضُلُهَا بَوَجْهَيْنِ:

أَحَدُهُمَا: أَنَّهَا سُورَةٌ، وَهَذِهِ آيَةٌ، وَالسُّورَةُ أَعْظَمُ، لِأَنَّهُ وَقَعَ بِهَا التَّحَدِّي، فَهِيَ أَفْضَلُ مِنَ الْآيَةِ الَّتِي لَمْ يَتَّحِدْ بِهَا.

(1) جواهر القرآن: 23-24، وَمَصَاعِدُ النَّظَرِ لِلإِشْرَافِ عَلَى مَقَاصِدِ السُّورِ: 1/ 473

وَتَانِيَهُمَا: أَنَّ سُورَةَ الْإِخْلَاصِ اقْتَضَتْ التَّوْحِيدَ فِي خَمْسَةِ عَشَرَ حَرْفًا،
وَأَيَّةُ الْكُرْسِيِّ اقْتَضَتْ التَّوْحِيدَ فِي خَمْسِينَ حَرْفًا، فَظَهَرَتْ الْقُدْرَةُ فِي
الْإِعْجَازِ، بِوَضْعِ مَعْنَى مُعَبَّرٍ عَنْهُ بِخَمْسِينَ حَرْفًا، ثُمَّ يُعَبَّرُ عَنْهُ بِخَمْسَةِ عَشَرَ،
وَذَلِكَ بَيَانٌ لِعِظَمِ الْقُدْرَةِ وَالْإِنْفِرَادِ بِالْوَحْدَانِيَّةِ⁽¹⁾. انْتَهَى.

وَقَالَ الْغَزَالِيُّ: «إِنَّمَا كَانَتْ آيَةُ الْكُرْسِيِّ سَيِّدَةَ الْآيَاتِ، لِأَنَّهَا اشْتَمَلَتْ عَلَى
ذَاتِ اللَّهِ تَعَالَى وَصِفَاتِهِ وَأَفْعَالِهِ فَقَطْ، لَيْسَ فِيهَا غَيْرُ ذَلِكَ، وَمَعْرِفَةُ ذَلِكَ هِيَ
الْمَقْصِدُ الْأَقْصَى⁽²⁾ فِي الْعُلُومِ، وَمَا عَدَاهُ تَابِعٌ لَهُ، وَالسَّيِّدُ اسْمٌ لِلْمَتَّبِعِ
الْمُقَدَّمِ، فَقَوْلُهُ: ﴿اللَّهُ﴾: إِشَارَةٌ إِلَى الذَّاتِ.

و﴿لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ﴾: إِشَارَةٌ إِلَى تَوْحِيدِ الذَّاتِ.

﴿الْحَيُّ الْقَيُّومُ﴾: إِشَارَةٌ إِلَى صِفَةِ الذَّاتِ وَجَلَالِهِ، فَإِنَّ مَعْنَى الْقَيُّومِ:
الَّذِي يَقُومُ بِنَفْسِهِ، وَيَقُومُ بِهِ غَيْرُهُ، وَذَلِكَ غَايَةُ الْجَلَالِ وَالْعِظَمَةِ.

﴿لَا تَأْخُذُهُ سِنَّةٌ وَلَا نَوْمٌ﴾: تَنْزِيهُهُ وَتَقْدِيسُ لَهُ عَمَّا يَسْتَحِيلُ عَلَيْهِ مِنْ
أَوْصَافِ الْحَوَادِثِ، وَالتَّقْدِيسُ عَمَّا يَسْتَحِيلُ أَحَدُ أَقْسَامِ الْمَعْرِفَةِ.

﴿لَهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ﴾: إِشَارَةٌ إِلَى الْأَفْعَالِ كُلِّهَا، وَأَنَّ
جَمِيعَهَا مِنْهُ وَإِلَيْهِ.

(1) قانون التأويل: 545-546.

(2) الأعلى، في قونية.

﴿مَنْ ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِنْدَهُ إِلَّا بِإِذْنِهِ﴾: إِشَارَةٌ إِلَى انْفِرَادِهِ بِالْمُلْكِ وَالْحُكْمِ وَالْأَمْرِ، وَأَنَّ مَنْ يَمْلِكُ الشَّفَاعَةَ، إِنَّمَا يَمْلِكُهَا بِتَشْرِيفِهِ إِيَّاهُ، وَالْإِذْنَ فِيهَا، وَهَذَا نَفْيُ الشَّرِكَةِ عَنْهُ فِي الْمُلْكِ وَالْأَمْرِ.

﴿يَعْلَمُ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ﴾، إِلَى قَوْلِهِ ﴿إِلَّا بِمَا شَاءَ﴾: إِشَارَةٌ إِلَى صِفَةِ الْعِلْمِ، وَتَفْصِيلُ⁽¹⁾ بَعْضِ الْمَعْلُومَاتِ، وَالْإِنْفِرَادِ بِالْعِلْمِ، حَتَّى لَا عِلْمَ لِغَيْرِهِ إِلَّا مَا أَعْطَاهُ وَوَهَبَهُ عَلَى قَدْرِ مَشِئَتِهِ وَإِرَادَتِهِ.

﴿وَسِعَ كُرْسِيُّهُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ﴾: إِشَارَةٌ إِلَى عَظَمَةِ مُلْكِهِ، وَكَمَالِ قُدْرَتِهِ.

﴿وَلَا يُؤُودُهُ حِفْظُهُمَا﴾: إِشَارَةٌ إِلَى صِفَةِ الْقُدْرَةِ وَكَمَالِهَا، وَتَنْزِيهِهَا عَنِ الضَّعْفِ وَالنَّقْصَانِ.

﴿وَهُوَ الْعَلِيُّ الْعَظِيمُ﴾⁽²⁾: إِشَارَةٌ إِلَى أَصْلَيْنِ عَظِيمَيْنِ فِي الصِّفَاتِ.

فَإِذَا تَأَمَّلْتَ هَذِهِ الْمَعَانِي، ثُمَّ تَلَوْتَ جَمِيعَ آيِ الْقُرْآنِ، لَمْ تَجِدْ جُمْلَتَهَا مَجْمُوعَةً فِي آيَةٍ وَاحِدَةٍ، فَإِنَّ ﴿شَهِدَ اللَّهُ﴾، لَيْسَ فِيهَا إِلَّا التَّوْحِيدُ، وَسُورَةُ الْإِنْخِلَاصِ لَيْسَ فِيهَا إِلَّا التَّوْحِيدُ وَالتَّقْدِيسُ، وَ﴿قُلِ اللَّهُمَّ مَالِكُ الْمُلْكِ﴾⁽³⁾، لَيْسَ فِيهَا إِلَّا الْأَفْعَالُ، وَالْفَاتِحَةُ فِيهَا الثَّلَاثَةُ لَكِنْ غَيْرُ مَشْرُوحَةٍ بَلْ مَرْمُوزَةٌ، وَالثَّلَاثَةُ مَجْمُوعَةٌ مَشْرُوحَةٌ فِي آيَةِ الْكُرْسِيِّ، وَالَّذِي يَقْرُبُ مِنْهَا

(1) وتفصيل، في قونية.

(2) سورة البقرة، الآية: 255.

(3) سورة آل عمران، الآية: 26.

فِي جَمْعِهَا آخِرُ الْحَشْرِ، وَأَوَّلُ الْحَدِيدِ، لَكِنَّهَا آيَاتٌ لَا آيَةٌ وَاحِدَةٌ. فَإِذَا قَابَلْتَ آيَةَ الْكُرْسِيِّ بِإِحْدَى تِلْكَ الْآيَاتِ، وَجَدْتَهَا أَجْمَعَ لِلْمَقَاصِدِ، فَلِذَلِكَ اسْتَحَقَّتِ السِّيَادَةَ عَلَى الْآيِ، كَيْفَ لَا، وَفِيهَا: الْحَيُّ الْقَيُّومُ، وَهُوَ الْإِسْمُ الْأَعْظَمُ، كَمَا وَرَدَ بِهِ الْخَبَرُ⁽¹⁾. انْتَهَى كَلَامُ الْغَزَالِيِّ.

ثُمَّ قَالَ: «إِنَّمَا قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْفَاتِحَةِ أَفْضَلُ، وَفِي آيَةِ الْكُرْسِيِّ سَيِّدَةٌ⁽²⁾ لِسِرٍّ، وَهُوَ أَنَّ الْجَامِعَ بَيْنَ فُنُونِ الْفَضْلِ وَأَنْوَاعِهَا الْكَثِيرَةِ يُسَمَّى أَفْضَلَ، فَإِنَّ الْفَضْلَ هُوَ الزِّيَادَةُ، وَالْأَفْضَلَ هُوَ الْأَزِيدُ. وَأَمَّا السُّودْدُ، فَهُوَ رُسُوحٌ مَعْنَى الشَّرَفِ الَّذِي يَقْتَضِي الْإِسْتِتْبَاعَ، وَيَأْبَى التَّبَعِيَّةَ. وَالْفَاتِحَةُ تَتَضَمَّنُ التَّنْبِيهَ عَلَى مَعَانٍ كَثِيرَةٍ، وَمَعَارِفَ مُخْتَلِفَةٍ، فَكَانَتْ أَفْضَلَ. وَآيَةُ الْكُرْسِيِّ تَشْتَمِلُ عَلَى الْمَعْرِفَةِ الْعُظْمَى، الَّتِي هِيَ الْمَقْصُودَةُ الْمَتَّبُوعَةُ الَّتِي تَتَّبَعُهَا سَائِرُ الْمَعَارِفِ، فَكَانَ اسْمُ السَّيِّدِ بِهَا أَلْيَقَ⁽³⁾. انْتَهَى.

ثُمَّ قَالَ فِي حَدِيثٍ: «قَلْبُ الْقُرْآنِ يَسُ⁽⁴⁾»: إِنَّ ذَلِكَ لِأَنَّ الْإِيمَانَ صِحَّتُهُ بِالْإِعْتِرَافِ بِالْحَشْرِ وَالنَّشْرِ، وَهُوَ مُقَرَّرٌ فِي هَذِهِ السُّورَةِ بِأَبْلَغِ وَجْهِ، فَجُعِلَتْ قَلْبَ الْقُرْآنِ لِذَلِكَ⁽⁵⁾. وَاسْتَحْسَنَهُ الْإِمَامُ فَخْرُ الدِّينِ.

(1) النص مع بعض الاختلاف في جواهر القرآن: 73 - 76.

(2) لسيدة، في قونية.

(3) جواهر القرآن: 80 - 81.

(4) مسند الدارمي: 2 / 1083 رقم: 3619.

(5) البرهان في علوم القرآن: 1 / 444.

وَقَالَ النَّسْفِيُّ: «يُمْكِنُ أَنْ يُقَالَ: إِنَّ هَذِهِ السُّورَةَ لَيْسَ فِيهَا إِلَّا تَقْرِيرُ الْأُصُولِ الثَّلَاثَةِ: الْوَحْدَانِيَّةِ، وَالرَّسَالَةِ، وَالْحَشْرِ، وَهُوَ الْقَدْرُ الَّذِي يَتَعَلَّقُ بِالْقَلْبِ وَالْجَنَانِ، وَأَمَّا الَّذِي بِاللِّسَانِ وَبِالْأَرْكَانِ فَفِي غَيْرِ هَذِهِ السُّورَةِ. فَلَمَّا كَانَ فِيهَا إِعْمَالُ الْقَلْبِ لَا غَيْرُ، سَمَّاهَا قَلْبًا. وَلِهَذَا أَمَرَ بِقِرَاءَتِهَا عِنْدَ الْمُخْتَصِرِ، لِأَنَّهُ فِي ذَلِكَ الْوَقْتِ يَكُونُ اللِّسَانُ ضَعِيفَ الْقُوَّةِ وَالْأَعْضَاءُ سَاقِطَةً، لَكِنَّ الْقَلْبَ قَدْ أَقْبَلَ عَلَى اللَّهِ، وَرَجَعَ عَمَّا سِوَاهُ، فَيَقْرَأُ عِنْدَهُ مَا يَزِدُّهُ بِهِ قُوَّةً فِي قَلْبِهِ، وَيَشْتَدُّ تَصَدِيقُهُ بِالْأُصُولِ الثَّلَاثَةِ»⁽¹⁾. انْتَهَى.

وَاخْتَلَفَ النَّاسُ فِي مَعْنَى كَوْنِ سُورَةِ الْإِخْلَاصِ تَعْدِلُ ثُلُثَ الْقُرْآنِ. فَقِيلَ: لِأَنَّ الْقُرْآنَ مُشْتَمِلٌ عَلَى قِصَصٍ وَشَرَائِعَ وَصِفَاتٍ، وَسُورَةُ الْإِخْلَاصِ كُلُّهَا صِفَاتٌ، فَكَانَتْ ثُلُثًا.

وَقَالَ الْغَزَالِيُّ فِي الْجَوَاهِرِ: «مَعَارِفُ الْقُرْآنِ الْمُهَمَّةُ ثَلَاثٌ: مَعْرِفَةُ التَّوْحِيدِ، وَالصِّرَاطِ الْمُسْتَقِيمِ، وَالْآخِرَةِ. وَهِيَ مُشْتَمِلَةٌ عَلَى الْأَوَّلِ فَكَانَتْ ثُلُثًا»⁽²⁾.

وَقَالَ أَيْضًا: الْقُرْآنُ مُشْتَمِلٌ عَلَى الْبَرَاهِينِ الْقَاطِعَةِ عَلَى وُجُودِ اللَّهِ تَعَالَى وَوَحْدَانِيَّتِهِ وَصِفَاتِهِ، وَهِيَ إِمَّا صِفَاتُ الْحَقِيقَةِ، وَإِمَّا صِفَاتُ الْفِعْلِ، وَإِمَّا صِفَاتُ الْحُكْمِ، وَهَذِهِ السُّورَةُ تَشْتَمِلُ عَلَى صِفَاتِ الْحَقِيقَةِ، فَهِيَ ثُلُثٌ.

(1) مصاعد النظر للإشراف على مقاصد السور: 2 / 393. أو: "المقصد الأسمى في مطابقة اسم كل سورة للمسمى".

(2) النص بتصرف في جواهر القرآن: 78.

وَقَالَ الْخَوْلِيُّ: مَطَالِبُ الْقُرْآنِ أَصُولٌ ثَلَاثَةٌ لِلْإِيمَانِ، مَنْ أَنْكَرَ شَيْئًا مِنْهَا كَفَرَ، وَهِيَ: مَعْرِفَةُ اللَّهِ، وَالْإِعْتِرَافُ بِصِدْقِ رَسُولِهِ، وَاعْتِقَادُ الْقِيَامِ بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ تَعَالَى، وَهَذِهِ السُّورَةُ تُفِيدُ الْأَصْلَ الْأَوَّلَ، فَهِيَ ثُلُثٌ.

وَقِيلَ: الْقُرْآنُ خَبْرٌ وَإِنْشَاءٌ. وَالْخَبْرُ قِسْمَانِ: خَبْرٌ عَنِ الْخَالِقِ، وَخَبْرٌ عَنِ الْمَخْلُوقِ، فَهَذِهِ ثَلَاثَةٌ أَثْلَاثٌ. وَسُورَةُ الْإِنْخِلَاصِ أَخْلَصَتِ الْخَبْرَ عَنِ الْخَالِقِ، فَهِيَ ثُلُثٌ. وَقِيلَ: تَعْدُلُ فِي الثَّوَابِ، وَيَشْهَدُ لَهُ ظَاهِرُ الْحَدِيثِ⁽¹⁾.

لَكِنْ قَالَ ابْنُ عَقِيلٍ: لَا يَجُوزُ ذَلِكَ، لِقَوْلِهِ: «مَنْ قَرَأَ الْقُرْآنَ فَلَهُ بِكُلِّ حَرْفٍ عَشْرٌ حَسَنَاتٍ»⁽²⁾.

وَقَالَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ: السُّكُوتُ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ أَفْضَلُ مِنَ الْكَلَامِ فِيهَا، وَاللَّهُ أَعْلَمُ⁽³⁾.

عِلْمُ مَعْرِفَةِ مُفْرَدَاتِ الْقُرْآنِ

وَهُوَ عِلْمٌ يُبْحَثُ فِيهِ عَنْ أَحْوَالِ آيَةِ آيَةٍ مِنْ جِهَةِ أَحْكَامِهَا وَمَعَانِيهَا.

مِثَالُ ذَلِكَ: أَخْرَجَ السَّلَفِيُّ فِي "الْمُخْتَارِ مِنَ الطُّيُورِيَّاتِ"، عَنِ الشَّعْبِيِّ، قَالَ: «لَقِيَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَكْبًا فِي سَفَرٍ، فِيهِمْ ابْنُ مَسْعُودٍ، فَأَمَرَ رَجُلًا

(1) النقل بتصرف من الإتيان في علوم القرآن: 4 / 145.

(2) أخرجه البيهقي في شعب الإيمان: 2 / 428، رقم: 2494.

(3) الإتيان في علوم القرآن: 4 / 141 - 146.

يُنَادِيهِمْ: مِنْ أَيْنَ الْقَوْمُ؟ قَالُوا: أَقْبَلْنَا مِنَ الْفَجِّ الْعَمِيقِ، نُرِيدُ الْبَيْتَ الْعَتِيقَ، فَقَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: إِنَّ فِيهِمْ لَعَالِمًا، فَأَمَرَ رَجُلًا يُنَادِيهِمْ: أَيُّ الْقُرْآنِ أَعْظَمُ، فَأَجَابَهُ عَبْدُ اللَّهِ: ﴿اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ﴾، قَالَ: نَادِيهِمْ؛ أَيُّ الْقُرْآنِ أَحْكَمُ، فَقَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ﴾⁽¹⁾، قَالَ: نَادِيهِمْ: أَيُّ الْقُرْآنِ أَجْمَعُ، فَقَالَ: ﴿فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ﴾⁽²⁾، فَقَالَ: نَادِيهِمْ؛ أَيُّ الْقُرْآنِ أَحْزَنُ، فَقَالَ: ﴿مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ﴾⁽³⁾، فَقَالَ: نَادِيهِمْ؛ أَيُّ الْقُرْآنِ أَرْجَى، فَقَالَ: ﴿قُلْ يَا عِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَى أَنْفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ﴾⁽⁴⁾. الْآيَةُ، فَقَالَ: أَفِيكُمْ ابْنُ مَسْعُودٍ، قَالُوا: نَعَمْ⁽⁵⁾.

وَاخْتَلَفَ فِي أَرْجَى آيَةٍ فِي الْقُرْآنِ عَلَى أَقْوَالٍ:

أَحَدُهَا: آيَةُ الزُّمَرِ.

وَالثَّانِي: ﴿أَوَلَمْ تُؤْمِنْ قَالَ بَلَى﴾⁽⁶⁾. وَاخْتَارَهُ ابْنُ عَبَّاسٍ.

(1) سورة النحل، الآية: 90

(2) سورة الزلزلة، الآية: 7-8.

(3) سورة النساء، الآية: 123

(4) سورة الزمر، الآية: 53.

(5) أخرجه السُّلَفِيُّ فِي الطَّيُورِيَّاتِ: 1 / 247.

(6) سورة البقرة، الآية: 260.

الثَّالِثُ: مَا رُوِيَ عَنْ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: «إِنَّكُمْ يَا مَعْشَرَ أَهْلِ
الْعِرَاقِ تَقُولُونَ: أَرْجَى آيَةٍ فِي الْقُرْآنِ: ﴿يَا عِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا﴾⁽¹⁾، الآية.
لَكِنَّا أَهْلَ الْبَيْتِ نَقُولُ إِنَّ أَرْجَى آيَةٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَلَسَوْفَ يُعْطِيكَ
رَبُّكَ فَتَرْضَى﴾⁽²⁾، وَهِيَ الشَّفَاعَةُ»⁽³⁾.

الرَّابِعُ: مَا رُوِيَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: أَشَدُّ آيَةٍ عَلَى
أَهْلِ النَّارِ: ﴿فَذُوقُوا فَلَنْ نَزِيدَكُمْ إِلَّا عَذَابًا﴾⁽⁴⁾، وَأَرْجَى آيَةٍ فِي الْقُرْآنِ لِأَهْلِ
التَّوْحِيدِ: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ﴾⁽⁵⁾، الآية.

الخَامِسُ: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَلَا يَأْتَلِ أُولُوا الْفَضْلِ مِنْكُمْ وَالسَّعَةِ﴾، إِلَى قَوْلِهِ
تَعَالَى: ﴿أَلَا تُحِبُّونَ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ﴾⁽⁶⁾، وَاخْتَارَهُ ابْنُ الْمُبَارَكِ.

السَّادِسُ: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَأَخْرُونا اعْتَرَفُوا بِذُنُوبِهِمْ خَلَطُوا عَمَلًا صَالِحًا
وَأَخْرَسَيْنَا﴾⁽⁷⁾، وَاخْتَارَهُ أَبُو عَثْمَانَ النَّهْدِيُّ⁽⁸⁾.

(1) سورة الزمر، الآية: 53.

(2) سورة الضحى، الآية: 5.

(3) إحياء علوم الدين: 4 / 147.

(4) سورة النبأ، الآية: 30.

(5) سورة النساء، الآية: 48.

(6) سورة النور، الآية: 22.

(7) سورة التوبة، الآية: 102.

(8) عبد الرحمن بن مل بن عمرو بن عدي بن وهب أبو عثمان النهدي (ت. 100 هـ). تاريخ بغداد:

11 / 459، وتاريخ الإسلام: 2 / 1206. والطبقات الكبرى: 7 / 68.

السَّابِعُ: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَهَلْ يُهْلَكُ إِلَّا الْقَوْمُ الْفَاسِقُونَ﴾⁽¹⁾، وَهَذَا عِنْدَ أَبِي جَعْفَرٍ النَّحَّاسِ.

الثَّامِنُ: مَا رَوَاهُ أَبُو جَعْفَرٍ وَكَذَا مَكِّيٌّ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَإِنَّ رَبَّكَ لَذُو مَغْفِرَةٍ لِلنَّاسِ عَلَى ظُلْمِهِمْ﴾⁽²⁾، وَلَمْ يَقُلْ عَلَى إِحْسَانِهِمْ.

التَّاسِعُ: مَا رُوِيَ عَنِ الشَّافِعِيِّ، وَهُوَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿يَتِيمًا ذَا مَقْرَبَةٍ أَوْ مَسْكِينًا ذَا مَتْرَبَةٍ﴾⁽³⁾. وَعَنْهُ أَيْضًا: أَرْجَى حَدِيثٍ لِلْمُؤْمِنِ: «إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ يُدْفَعُ إِلَى كُلِّ مُسْلِمٍ رَجُلٌ مِنَ الْكُفَّارِ فِدَاؤُهُ»⁽⁴⁾.

الْعَاشِرُ: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿قُلْ كُلُّ يَعْمَلْ عَلَى شَاكِلَتِهِ﴾⁽⁵⁾.

الْحَادِي عَشَرَ: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَهَلْ نُجَازِي إِلَّا الْكُفُورَ﴾⁽⁶⁾.

الثَّانِي عَشَرَ: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّا قَدْ أُوحِيَ إِلَيْنَا أَنَّ الْعَذَابَ عَلَى مَنْ كَذَّبَ وَتَوَلَّى﴾⁽⁷⁾. حَكَاهُ الْكَرْمَانِيُّ فِي كِتَابِ الْعَجَائِبِ.

(1) سورة الأحقاف، الآية: 35.

(2) سورة الرعد، الآية: 6.

(3) سورة البلد، الآية: 15-16.

(4) أورده السيوطي في معترك الأقران في إعجاز القرآن: 1 / 360.

(5) سورة الإسراء، الآية: 84.

(6) سورة سبأ، الآية: 17.

(7) سورة طه، الآية: 48.

الثَّالِثَ عَشَرَ: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَمَا أَصَابَكُمْ مِنْ مُصِيبَةٍ فَبِمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ وَيَعْفُو عَنْ كَثِيرٍ﴾⁽¹⁾. حَكَى هَذِهِ الْأَرْبَعَةَ النَّوَوِيُّ فِي "رُؤُسِ الْمَسَائِلِ"، وَالْأَخِيرُ ثَابِتٌ عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

الرَّابِعَ عَشَرَ: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿قُلْ لِلَّذِينَ كَفَرُوا إِنْ يَنْتَهُوا يُغْفَرْ لَهُمْ مَا قَدْ سَلَفَ﴾⁽²⁾. قَالَ الشَّيْبَلِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: إِذَا كَانَ اللَّهُ أَذِنَ لِلْكَافِرِ بِدُخُولِ الْبَابِ إِذَا أَتَى بِالتَّوْحِيدِ وَالشَّهَادَةِ، أَفْتَرَاهُ يُخْرِجُ الدَّاخِلَ فِيهَا وَالْمُقِيمَ عَلَيْهَا.

الخَامِسَ عَشَرَ: آيَةُ الدِّينِ⁽³⁾، وَوَجْهُهُ أَنَّ عِنَايَةَ اللَّهِ بِعِبَادِهِ إِذَا انْتَهَى إِلَى حَدِّ الْإِرْشَادِ إِلَى الْأُمُورِ الدُّنْيَوِيَّةِ، وَمِنْهَا إِلَى كِتَابَةِ دُيُونِهِمْ، فَمَا ظَنُّكَ بِمُهَمَّاتِهِمْ الْأُخْرَوِيَّةِ، سَيِّمًا حِفْظُ التَّوْحِيدِ، وَغُفْرَانُ الْكَبَائِرِ وَالصَّغَائِرِ⁽⁴⁾.

وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: ثَمَانِي آيَاتٍ نَزَلَتْ فِي سُورَةِ النَّسَاءِ هِيَ خَيْرٌ لِهَذِهِ الْأُمَّةِ مِمَّا طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ أَوْ غَرَبَتْ:

أَوَّلُهُنَّ: ﴿يُرِيدُ اللَّهُ لِيُبَيِّنَ لَكُمْ وَيَهْدِيَكُمْ﴾⁽⁵⁾، الْآيَةُ.

(1) سورة الشورى، الآية: 30.

(2) سورة الأنفال، الآية: 38.

(3) آية الدين هي: ﴿إِذَا تَدَايَنْتُمْ بِدِينٍ﴾ سورة البقرة، الآية: 282.

(4) الإِتْقَانُ فِي عُلُومِ الْقُرْآنِ: 4/ 148-152.

(5) سورة النساء الآيات: 26.

وَالثَّانِيَةُ⁽¹⁾: ﴿وَاللَّهُ يُرِيدُ أَنْ يَتُوبَ عَلَيْكُمْ وَيُرِيدُ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ⁽²⁾﴾، الآية.

وَالثَّالِثَةُ: ﴿يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُخَفِّفَ عَنْكُمْ⁽³⁾﴾، الآية.

وَالرَّابِعَةُ: ﴿إِنْ تَجْتَنِبُوا كَبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ⁽⁴⁾﴾، الآية.

وَالْخَامِسَةُ: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ⁽⁵⁾﴾، الآية.

وَالسَّادِسَةُ: ﴿وَمَنْ يَعْمَلْ سُوءًا أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُ⁽⁶⁾﴾، الآية.

وَالسَّابِعَةُ: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ⁽⁷⁾﴾، الآية.

وَالثَّامِنَةُ: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ وَلَمْ يُفَرِّقُوا⁽⁸⁾﴾، الآية.

وَاخْتُلِفَ فِي أَشَدِّ آيَةٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى قِيلَ ﴿إِنَّ الَّذِينَ قَالُوا رَبُّنَا اللَّهُ ثُمَّ

اسْتَقَامُوا⁽⁹⁾﴾، الآية، وَقِيلَ: ﴿مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ⁽¹⁰⁾﴾.

(1) ابتداء من قوله: (والثالثة...) سقط من نسخة مراد ملا، إلى قوله: (ومن الله الوهاب التوفيق للحق والصواب)، وقد استغرق هذا السقط عدة صفحات.

(2) سورة النساء، الآية: 27.

(3) نفسها، الآية: 28.

(4) نفسها، الآية: 31.

(5) نفسها، الآية: 40.

(6) نفسها، الآية: 110.

(7) نفسها، الآية: 48.

(8) نفسها، الآية: 152. النقل من تفسير ابن كثير: 2/ 204. والإتقان في علوم القرآن: 4/ 148 - 153.

(9) سورة فصلت، الآية: 30.

(10) سورة النساء، الآية: 123.

وَعَنْ أَبِي بَرْزَةَ الْأَسْلَمِيِّ قَالَ: هُوَ ﴿فَذُوقُوا فَلَنْ نَزِيدَكُمْ إِلَّا عَذَابًا﴾⁽¹⁾.

وَعَنْ سُفْيَانَ، هُوَ: ﴿لَسْتُمْ عَلَى شَيْءٍ حَتَّى تُقِيمُوا التَّوْرَةَ وَالْإِنْجِيلَ وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْكُمْ مِنْ رَبِّكُمْ﴾⁽²⁾.

وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: ﴿لَوْلَا يَنْهَاهُمُ الرَّبَّانِيُّونَ﴾⁽³⁾، الآية.

وَعَنِ الْحَسَنِ: ﴿وَتُخْفِي فِي نَفْسِكَ مَا اللَّهُ مُبْدِيهِ﴾⁽⁴⁾، الآية.

وَعَنِ ابْنِ سِيرِينَ: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَقُولُ آمَنَّا بِاللَّهِ وَبِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَمَا هُمْ بِمُؤْمِنِينَ﴾⁽⁵⁾.

وَعَنْ أَبِي حَنِيفَةَ: ﴿وَاتَّقُوا النَّارَ الَّتِي أُعِدَّتْ لِلْكَافِرِينَ﴾⁽⁶⁾.

وَقِيلَ: ﴿سَنَفْرُغُ لَكُمْ أَيُّهَا الثَّقَلَانِ﴾⁽⁷⁾.

وَعَنْ مَالِكٍ: ﴿يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهٌ وَتَسْوَدُّ وُجُوهٌ﴾⁽⁸⁾، وَتَأْوَلَهَا بِأَهْلِ
الْأَهْوَاءِ.

(1) سورة النبأ، الآية: 30.

(2) سورة المائدة، الآية: 68.

(3) نفسها، الآية: 63.

(4) سورة الأحزاب، الآية: 37.

(5) سورة البقرة، الآية: 8.

(6) سورة آل عمران، الآية: 131.

(7) سورة الرحمن، الآية: 31.

(8) سورة آل عمران، الآية: 106.

وَعَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ: ﴿مَا يُجَادِلُ فِي آيَاتِ اللَّهِ إِلَّا الَّذِينَ كَفَرُوا﴾⁽¹⁾، وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَإِنَّ الَّذِينَ اخْتَلَفُوا فِي الْكِتَابِ لَفِي شِقَاقٍ بَعِيدٍ﴾⁽²⁾.
 قَالَ السَّعِيدِيُّ: سُورَةُ الْحَجِّ مِنْ أَعَاجِيبِ الْقُرْآنِ؛ فِيهَا الْمَكِّيُّ: وَهُوَ مِنْ رَأْسِ الثَّلَاثِينَ إِلَى آخِرِهَا، وَالْمَدَنِيُّ: وَهُوَ مِنْ رَأْسِ خَمْسِ عَشْرَةَ إِلَى رَأْسِ الثَّلَاثِينَ، وَاللَّيْلِيُّ: وَهُوَ خَمْسُ آيَاتٍ مِنْ أَوَّلِهَا، وَالنَّهَارِيُّ: وَهُوَ مِنْ رَأْسِ تِسْعِ آيَاتٍ إِلَى رَأْسِ اثْنَتَيْ عَشْرَةَ، وَالْحَضْرِيُّ: وَهُوَ إِلَى رَأْسِ الْعِشْرِينَ، وَالسَّفَرِيُّ: وَهُوَ أَوَّلُهَا، وَالنَّاسِخُ، وَهُوَ: ﴿أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقَاتِلُونَ﴾⁽³⁾، الْآيَةُ، وَالْمَنْسُوخُ، وَهُوَ: ﴿اللَّهُ يَحْكُمُ بَيْنَكُمْ﴾⁽⁴⁾، الْآيَةُ، وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ﴾⁽⁵⁾، الْآيَةُ، نَسَخْتُهَا: ﴿سَنُقْرِئُكَ﴾، الْآيَةُ.
 قَالَ الْكَرْمَانِيُّ: ذَكَرَ الْمُفَسِّرُونَ أَنَّ قَوْلَهُ تَعَالَى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا شَهَادَةُ بَيْنَكُمْ﴾⁽⁶⁾، الْآيَةُ، مِنْ أَشْكَالِ آيَةٍ فِي الْقُرْآنِ حُكْمًا وَمَعْنَى وَإِعْرَابًا. وَقِيلَ: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿يَا بَنِي آدَمَ خُذُوا زِينَتَكُمْ﴾⁽⁷⁾، الْآيَةُ، جَمَعَتْ أَصُولَ أَحْكَامِ الشَّرِيعَةِ كُلِّهَا: الْأَمْرَ، وَالنَّهْيَ، وَالْإِبَاحَةَ، وَالْخَبَرَ⁽⁸⁾.

(1) سورة غافر، الآية: 4.

(2) سورة البقرة، الآية: 176.

(3) سورة الحج، الآية: 39.

(4) نفسها، الآية: 69.

(5) سورة يوسف، الآية: 109.

(6) سورة المائدة، الآية: 106.

(7) سورة الأعراف، الآية: 31.

(8) غرائب التفسير وعجائب التأويل: 1 / 339.

قَالَ الْكَرْمَانِيُّ فِي الْعَجَائِبِ: «سَمَّى اللَّهُ قِصَّةَ يُوسُفَ أَحْسَنَ الْقَصَصِ، لِاشْتِمَالِهَا عَلَى ذِكْرِ: حَاسِدٍ وَمَحْسُودٍ، وَشَاهِدٍ وَمَشْهُودٍ، وَمَالِكٍ وَمَمْلُوكٍ، وَعَاشِقٍ وَمَعْشُوقٍ، وَحَبْسٍ وَإِطْلَاقٍ، وَسِجْنٍ وَخَلَاصٍ، وَخِصْبٍ وَجَدْبٍ، وَغَيْرِ ذَلِكَ، مِمَّا يَعْجِزُ عَنْ بَيَانِهَا طَوْقُ الْخَلْقِ»⁽¹⁾.

وَعَنْ رُؤْبَةِ: مَا فِي الْقُرْآنِ أَغْرَبُ مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَاصْدَعْ بِمَا تُؤْمَرُ﴾⁽²⁾.
قَالَ بَعْضُهُمْ: أَطْوَلُ السُّورِ الْبَقَرَةُ، وَأَقْصَرُهَا الْكَوْثَرُ، وَأَطْوَلُ الْآيِ آيَةُ الدِّينِ، وَأَقْصَرُهَا ﴿وَالضُّحَى﴾، ﴿وَالْفَجْرِ﴾.

وَأَطْوَلُ الْكَلِمَاتِ فِيهِ رَسْمًا ﴿فَأَسْقَيْنَاكُمُوهُ﴾⁽³⁾.

وَفِي الْقُرْآنِ آيَتَانِ جَمَعَتَا كُلَّ مِنْهُمَا حُرُوفَ الْمُعْجَمِ: ﴿ثُمَّ أَنْزَلَ عَلَيْكُم مِّن بَعْدِ الْغَمِّ﴾⁽⁴⁾ الْآيَةُ، ﴿مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ﴾⁽⁵⁾، الْآيَةُ.

وَلَيْسَ فِيهِ حَاءٌ بَعْدَ حَاءٍ بِلا حَاجِزٍ إِلَّا فِي مَوْضِعَيْنِ: ﴿عُقْدَةَ النِّكَاحِ حَتَّى﴾⁽⁶⁾، ﴿لَا أَبْرَحُ حَتَّى﴾⁽⁷⁾.

(1) غرائب التفسير وعجائب التأويل: 1 / 526.

(2) سورة الحجر، الآية: 94. والخبر ورد في تاريخ الإسلام: 3 / 861.

(3) سورة الحجر، الآية: 22.

(4) سورة آل عمران، الآية: 154.

(5) سورة الفتح، الآية: 29.

(6) سورة البقرة، الآية: 135.

(7) سورة الكهف، الآية: 60.

وَلَا كَافَانِ كَذَلِكَ إِلَّا: ﴿مَنَاسِكَكُمْ﴾⁽¹⁾، ﴿وَمَا سَلَكَكُمْ﴾⁽²⁾.

وَلَا غَيْنَانِ كَذَلِكَ إِلَّا: ﴿وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ﴾⁽³⁾.

وَلَا آيَةٌ فِيهَا ثَلَاثَةٌ وَعِشْرُونَ كَافًا إِلَّا آيَةُ الدِّينِ.

وَلَا آيَتَانِ فِيهِمَا ثَلَاثَةٌ عَشْرَ وَقَفًا إِلَّا آيَتَا الْمَوَارِيثِ.

وَلَا ثَلَاثُ آيَاتٍ فِيهَا عَشْرُ وَآوَاتٍ إِلَّا ﴿وَالْعَصْرِ﴾⁽⁴⁾ إِلَى آخِرِهَا.

وَلَا سُورَةٌ إِحْدَى وَخَمْسُونَ آيَةً، فِيهَا اثْنَانِ وَخَمْسُونَ وَقَفًا إِلَّا سُورَةُ

الرَّحْمَنِ. ذَكَرَ أَكْثَرَهَا ابْنُ خَالَوَيْهِ⁽⁵⁾.

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْخَبَّازِيُّ⁽⁶⁾ الْمُقْرِي: أَوَّلُ مَا وَرَدَتْ عَلَى السُّلْطَانِ مَحْمُودٍ

بْنِ مَلِكْشَاهٍ، سَأَلَنِي عَنْ آيَةٍ أَوَّلُهَا غَيْنٌ، فَقُلْتُ ثَلَاثَةٌ: غَافِرٌ، وَآيَتَانِ بِخُلْفٍ:

﴿غُلِبَتِ الرُّومُ﴾⁽⁷⁾، وَ﴿غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ﴾⁽⁸⁾.

(1) سورة البقرة، الآية: 200.

(2) سورة المدثر، الآية: 42.

(3) سورة آل عمران، الآية: 85.

(4) سورة العصر، الآية: 1.

(5) الإتقان في علوم القرآن: 4/ 156 - 157.

(6) محمد بن علي بن محمد بن الحسن أبو عبد الله الْخَبَّازِيُّ الْمُقْرِي، صنف في القراءات (ت.

449هـ). تاريخ الإسلام: 9/ 741. غاية النهاية في طبقات القراء: 2/ 207.

(7) سورة الروم، الآية: 2.

(8) سورة الفاتحة، الآية: 7.

قَالَ جَلَالُ الدِّينِ السُّيُوطِيُّ: نَقَلْتُ مِنْ خَطِّ شَيْخِ الْإِسْلَامِ ابْنِ حَجَرٍ؛ فِي الْقُرْآنِ أَرْبَعُ شَدَّاتٍ مُتَوَالِيَةٍ: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿نَسِيًّا﴾، ﴿رَبُّ السَّمَوَاتِ﴾، ﴿فِي بَحْرِ لُجِّي يَغْشَاهُ﴾⁽¹⁾، ﴿قَوْلًا مِنْ رَبِّ رَحِيمٍ﴾⁽²⁾، ﴿وَلَقَدْ زَيَّنَّا السَّمَاءَ﴾⁽³⁾.

عِلْمُ مَعْرِفَةِ خَوَاصِّ الْقُرْآنِ

صَنَّفَ فِيهِ جَمَاعَةٌ مِنْهُمْ: التَّمِيمِيُّ⁽⁴⁾، وَحُجَّةُ الْإِسْلَامِ الْغَزَالِيُّ⁽⁵⁾، وَمِنْ الْمُتَأَخِّرِينَ: الْيَافِعِيُّ، سَمَّاهُ: "الدُّرُّ النَّظِيمُ فِي خَوَاصِّ الْقُرْآنِ الْعَظِيمِ". وَغَايَةُ مَا يُذَكَّرُ فِي ذَلِكَ كَانَ مُسْتَنَدُهُ تَجَارِبُ الصَّالِحِينَ. وَوَرَدَ فِي ذَلِكَ بَعْضٌ مِنَ الْأَحَادِيثِ أَوْرَدَهَا السُّيُوطِيُّ فِي "الْإِتْقَانِ"، فَارْجِعْ إِلَيْهِ.

وَهَا أَنَا أَذَكُرُ بَعْضًا مِنْهَا، وَإِنْ أَدَّى إِلَى التَّطْوِيلِ، لِيَعْمَّ النِّفْعُ عَلَى أَرْبَابِ التَّحْصِيلِ.

عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ، قَالَ: «كُنْتُ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَجَاءَ أَعْرَابِي فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ إِنَّ لِي أَخًا وَبِهِ وَجَعٌ، قَالَ: وَمَا وَجَعُهُ؟ قَالَ: بِهِ لَمَمٌ، قَالَ: فَأَتِنِي بِهِ، فَوَضَعَهُ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَعَوَّذَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِفَاتِحَةِ

(1) سورة النور، الآية: 40.

(2) سورة يس، الآية: 58.

(3) سورة الملك، الآية: 5. الإِتْقَانُ فِي عُلُومِ الْقُرْآنِ: 4 / 157.

(4) عنوان الكتاب: "خَوَاصُّ الْقُرْآنِ"، للحكيم أبي عبد الله التميمي، وهو مطبوع.

(5) عنوان الكتاب: "خَوَاصُّ الْقُرْآنِ"، لأبي حامد الغزالي، وهو مطبوع.

الْكِتَابِ، وَأَرْبَعِ آيَاتٍ مِنْ أَوَّلِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ، وَهَاتَيْنِ الْآيَتَيْنِ: ﴿وَالْهُكْمُ إِلَهُ وَاحِدٌ﴾⁽¹⁾، وَآيَةِ الْكُرْسِيِّ وَثَلَاثِ آيَاتٍ مِنْ آخِرِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ، وَآيَةٍ مِنْ آلِ عِمْرَانَ: ﴿شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ﴾⁽²⁾، وَآيَةٍ مِنَ الْأَعْرَافِ: ﴿إِنَّ رَبَّكُمْ اللَّهُ﴾⁽³⁾، وَآخِرِ سُورَةِ الْمُؤْمِنِينَ: ﴿فَتَعَالَى اللَّهُ الْمَلِكُ الْحَقُّ﴾⁽⁴⁾، وَآيَةٍ مِنْ سُورَةِ الْجِنِّ: ﴿وَأَنَّهُ تَعَالَى جَدُّ رَبِّنَا﴾⁽⁵⁾، وَعَشْرِ آيَاتٍ مِنْ أَوَّلِ الصَّافَّاتِ، وَثَلَاثِ آيَاتٍ مِنْ آخِرِ سُورَةِ الْحَشْرِ، وَ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ﴾، وَالْمُعَوِّذَتَيْنِ، فَقَامَ الرَّجُلُ فَكَأَنَّهُ⁽⁶⁾ لَمْ يَشْتِكِ قَطُّ⁽⁷⁾.

وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ مَوْقُوفًا: «مَنْ قَرَأَ أَرْبَعَ آيَاتٍ مِنْ أَوَّلِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ، وَآيَةَ الْكُرْسِيِّ، وَآيَتَيْنِ بَعْدَ آيَةِ الْكُرْسِيِّ، وَثَلَاثًا مِنْ آخِرِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ، لَمْ يَقْرَبْهُ وَلَا أَهْلُهُ يَوْمَئِذٍ شَيْطَانٌ، وَلَا شَيْءٌ يُكَرِّهُهُ، وَلَا يُقْرَأُ عَلَى مَجْنُونٍ إِلَّا أَفَاقَ»⁽⁸⁾.

عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: «قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، عَلَّمَنِي شَيْئًا يَنْفَعُنِي اللَّهُ بِهِ، قَالَ: اقْرَأْ آيَةَ الْكُرْسِيِّ، فَإِنَّهُ يَحْفَظُكَ وَذُرِّيَّتَكَ، وَيَحْفَظُ دَارَكَ حَتَّى

(1) سورة البقرة، الآية: 163.

(2) سورة آل عمران، الآية: 18.

(3) سورة الأعراف، الآية: 54.

(4) سورة المؤمنون، الآية: 116.

(5) سورة الجن، الآية: 3.

(6) كأنه في قونية.

(7) أخرجه الإمام أحمد في مسنده: 106 / 35 - 107، رقم: 21174، والحاكم في المستدرک على الصحيحين: 4 / 458، رقم: 8269.

(8) أخرجه الدارمي في مسنده: 2 / 1074، رقم: 3586.

الدُّوَيْرَاتِ حَوْلَ دَارِكَ»⁽¹⁾.

وَعَنِ الْحَسَنِ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِنَّ جَبْرِيلَ أَتَانِي فَقَالَ: إِنَّ عَفْرِيَّتًا مِنَ الْجِنِّ يَكِيدُكَ، فَإِذَا آوَيْتَ إِلَى فِرَاشِكَ، فَاقْرَأْ آيَةَ الْكُرْسِيِّ»⁽²⁾.

وَعَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ سُبَيْعٍ - وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ عَبْدِ اللَّهِ - قَالَ: «مَنْ قَرَأَ عَشْرَ آيَاتٍ مِنَ الْبَقَرَةِ عِنْدَ مَنَامِهِ، لَمْ يَنْسَ الْقُرْآنَ: أَرْبَعٌ مِنْ أَوَّلِهَا، وَآيَةُ الْكُرْسِيِّ، وَآيَتَانِ بَعْدَهَا، وَثَلَاثٌ مِنْ آخِرِهَا»⁽³⁾.

وَعَنْ مُعَاذٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَهُ: «أَلَا أُعَلِّمُكَ دُعَاءً تَدْعُو بِهِ، لَوْ كَانَ عَلَيْكَ مِنَ الدِّينِ مِثْلُ صَبِيرٍ»⁽⁴⁾ أَدَّاهُ اللَّهُ عَنْكَ: ﴿قُلِ اللَّهُمَّ مَالِكَ الْمُلْكِ تُؤْتِي الْمُلْكَ مَنْ تَشَاءُ﴾، إِلَى قَوْلِهِ ﴿بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾⁽⁵⁾، رَحْمَانَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَرَحِيمَهُمَا، تُعْطِي مَنْ تَشَاءُ مِنْهُمَا، وَتَمْنَعُ مَنْ تَشَاءُ، ارْحَمْنِي رَحْمَةً تُغْنِينِي بِهَا عَنْ رَحْمَةِ مَنْ سِوَاكَ»⁽⁶⁾.

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «إِذَا اسْتَضَعَبْتَ دَابَّةً أَحَدِكُمْ، أَوْ كَانَتْ شَمُوسًا»⁽⁷⁾، فَلْيَقْرَأْ هَذِهِ الْآيَةَ فِي أُذُنِهَا: ﴿أَفْغَيْرَ دِينَ اللَّهِ يَبْعُونَ وَلَهُ أَسْلَمَ مَنْ

(1) مصاعد النظر للإشراف على مقاصد السور: 2 / 44.

(2) إحياء علوم الدين: 3 / 37.

(3) أخرجه الدارمي في مسنده: 2 / 1075، رقم: 3588.

(4) صَبِيرٌ وَصَبْرٌ: هو جبل باليمن، وقيل: هو جبل لطفي. لسان العرب / صبر.

(5) سورة آل عمران، الآية: 26 - 27.

(6) المعجم الكبير للطبراني: 20 / 154 رقم: 323.

(7) شَمَسَ الفرس: أي منع ظهره. الصحاح: 3 / 940.

فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ طَوْعًا وَكَرْهًا وَإِلَيْهِ يُرْجَعُونَ ﴿١﴾ (٢).

عَنْ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «سُورَةُ الْأَنْعَامِ، مَا قُرِئَتْ عَلَى عَلِيلٍ إِلَّا شَفَاهُ اللَّهُ».

عَنْ فَاطِمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، لَمَّا دَنَا وَلَادَهَا، أَمَرَ أُمَّ سَلَمَةَ وَزَيْنَبَ بِنْتَ جَحْشٍ أَنْ تَأْتِيَاهَا فَتَقْرَأَ عِنْدَهَا آيَةَ الْكُرْسِيِّ، وَ﴿إِنَّ رَبَّكُمُ اللَّهُ﴾ (٣)، الْآيَةَ، وَتُعَوِّذَاهَا بِالْمُعَوِّذَتَيْنِ» (٤).

عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «أَمَانٌ لِأُمَّتِي مِنَ الْغَرَقِ إِذَا رَكِبُوا الْبَحْرَ أَنْ يَقُولُوا: ﴿بِسْمِ اللَّهِ مَجْرَاهَا وَمُرْسَاهَا إِنَّ رَبِّي لَغَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ (٥)، ﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ﴾ (٦) الْآيَةَ» (٧).

عَنْ لَيْثٍ قَالَ: «بَلَّغَنِي أَنَّ هَؤُلَاءِ الْآيَاتِ شِفَاءٌ مِنَ السَّحْرِ، تُقْرَأُ فِي إِنْاءٍ فِيهِ مَاءٌ، ثُمَّ تُصَبُّ عَلَى رَأْسِ الْمَسْحُورِ: الْآيَةُ الَّتِي فِي سُورَةِ يُونُسَ ﴿فَلَمَّا أَلْقَوْا قَالَ مُوسَى مَا جِئْتُمْ بِهِ السَّحْرُ﴾ (٨)، إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿الْمُجْرِمُونَ﴾،

(١) سورة آل عمران، الآية: 83.

(٢) أخرجه البيهقي في الدعوات الكبير: 2 / 264، رقم: 615.

(٣) سورة الأعراف، الآية: 54.

(٤) أخرجه ابن السني في عمل اليوم والليلة: 577، رقم: 620.

(٥) سورة هود، الآية: 41.

(٦) سورة الأنعام، الآية: 91.

(٧) أخرجه ابن السني في عمل اليوم والليلة: 449، رقم: 500.

(٨) سورة يونس، الآية: 81.

وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَوَقَعَ الْحَقُّ وَبَطَلَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾⁽¹⁾، إِلَى آخِرِ أَرْبَعِ آيَاتٍ،
وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّمَا صَنَعُوا كَيْدٌ سَاحِرٍ﴾⁽²⁾، الْآيَةُ⁽³⁾.

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:
«مَا كَرَّبَنِي أَمْرٌ إِلَّا تَمَثَّلَ لِي جَبْرِيلُ، فَقَالَ يَا مُحَمَّدُ قُلْ: ﴿وَتَوَكَّلْتُ عَلَى
الْحَيِّ الَّذِي لَا يَمُوتُ﴾⁽⁴⁾، وَ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي لَمْ يَتَّخِذْ وَلَدًا﴾⁽⁵⁾، إِلَى قَوْلِهِ
تَعَالَى ﴿وَكَبَّرَهُ تَكْبِيرًا﴾⁽⁶⁾.

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ مَرْفُوعًا قَالَ: «هَذِهِ الْآيَةُ أَمَانٌ مِنَ السَّرَقِ: ﴿قُلِ ادْعُوا اللَّهَ
أَوْ ادْعُوا الرَّحْمَنَ﴾»⁽⁷⁾. إِلَى آخِرِ السُّورَةِ.

عَنْ أَنَسٍ قَالَ: «مَا أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَى عَبْدٍ نِعْمَةً فِي أَهْلِ وَلَا مَالٍ أَوْ وَلَدٍ،
فَيَقُولُ: مَا شَاءَ اللَّهُ لَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ، فَيَرَى فِيهِ آفَةً دُونَ الْمَوْتِ»⁽⁸⁾.

عَنْ زُرَّ بِنِ حُبَيْشٍ قَالَ: «مَنْ قَرَأَ آخِرَ سُورَةِ الْكَهْفِ لِسَاعَةِ يُرِيدُ أَنْ يَقُومَهَا

(1) سورة الأعراف، الآية: 118.

(2) سورة طه، الآية: 69.

(3) تفسير ابن كثير: 4 / 249.

(4) سورة الفرقان، الآية: 58.

(5) سورة الإسراء، الآية: 111.

(6) المستدرک على الصحيحين للحاكم: 1 / 689 رقم: 1876. والدعوات الكبير للبيهقي: 1 / 270، رقم: 185.

(7) سورة الإسراء، الآية: 110. والحديث أخرجه البيهقي في دلائل النبوة: 7 / 121.

(8) المعجم الأوسط للطبراني: 4 / 301 رقم: 4261، والدعوات الكبير للبيهقي: 2 / 199، رقم: 566.

مِنَ اللَّيْلِ إِلَّا قَامَهَا»⁽¹⁾. قَالَ عَبْدُهُ، وَهُوَ رَاوِي الْحَدِيثِ عَنْ زُرِّ بْنِ حُبَيْشٍ:
فَجَرَّبْنَاهُ فَوَجَدْنَاهُ كَذَلِكَ.

وَعَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ: «دَعْوَةُ ذِي النُّونِ إِذْ دَعَا رَبَّهُ وَهُوَ فِي بَطْنِ
الْحُوتِ: ﴿لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ سُبْحَانَكَ إِنِّي كُنْتُ مِنَ الظَّالِمِينَ﴾»⁽²⁾، فَإِنَّهُ لَمْ يَدْعُ
بِهَا رَجُلٌ مُسْلِمٌ فِي شَيْءٍ قَطُّ إِلَّا اسْتَجَابَ اللَّهُ لَهُ»⁽³⁾.

وَفِي رِوَايَةٍ: «إِنِّي لَا أَعْلَمُ كَلِمَةً لَا يَقُولُهَا مَكْرُوبٌ إِلَّا فَرَّجَ اللَّهُ عَنْهُ، كَلِمَةً
أَخِي يُونُسَ: ﴿فَنَادَى فِي الظُّلُمَاتِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ سُبْحَانَكَ إِنِّي كُنْتُ مِنَ
الظَّالِمِينَ﴾»⁽⁴⁾.

وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ أَنَّهُ قَرَأَ فِي أُذُنِ مُبْتَلَى فَأَفَاقَ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ: «مَا قَرَأْتَ فِي أُذُنِهِ؟ قَالَ: ﴿أَفَحَسِبْتُمْ أَنَّمَا خَلَقْنَاكُمْ عَبَثًا﴾»⁽⁵⁾، إِلَى آخِرِ
السُّورَةِ، فَقَالَ: لَوْ أَنَّ رَجُلًا مُوقِنًا قَرَأَ بِهَا عَلَى جَبَلٍ لَزَالَ»⁽⁶⁾.

عَنْ أَبِي ذَرٍّ: «مَا مِنْ مَيِّتٍ يَمُوتُ فَيُقْرَأُ عِنْدَهُ ﴿يَس﴾ إِلَّا هَوَّنَ اللَّهُ
عَلَيْهِ»⁽⁷⁾.

(1) مسند الدارمي: 2 / 1080 رقم: 3609.

(2) سورة الأنبياء، الآية: 87.

(3) سنن الترمذي: 5 / 484 رقم: 3505. والمستدرک علی الصحیحین: 2 / 414 رقم: 3444.

(4) معجم أبي يعلى الموصلي: 217، رقم: 263. وعمل اليوم والليلة لابن السني: 304، رقم: 343.

(5) سورة المؤمنون، الآية: 115.

(6) عمل اليوم والليلة لابن السني: 585، رقم: 631.

(7) أخرجه أبو نعيم في تاريخ أصبهان: 1 / 229.

أَخْرَجَ ابْنُ الضَّرِيرِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ: «أَنَّهُ قَرَأَ عَلَى رَجُلٍ مَجْنُونٍ سُورَةَ ﴿يَس﴾ فَبَرَأَ».

وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ: «مَنْ وَجَدَ فِي قَلْبِهِ قَسْوَةً فَلْيَكْتُبْ ﴿يَس﴾ فِي جَامِ بَزْغَرَانٍ ثُمَّ يَشْرَبْهُ»⁽¹⁾.

وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ: «مَنْ جَعَلَ يَسَ أَمَامَ حَاجَةِ قُضِيَتْ لَهُ»⁽²⁾.

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «مَنْ قَرَأَ الدُّخَانَ كُلَّهَا وَأَوَّلَ غَافِرٍ إِلَى: ﴿إِلَيْهِ الْمَصِيرُ﴾، وَآيَةَ الْكُرْسِيِّ حِينَ يُمْسِي حِفْظَ بِهَا حَتَّى يُصْبِحَ، وَمَنْ قَرَأَهَا حِينَ يُصْبِحُ حِفْظَ بِهَا حَتَّى يُمْسِيَ»⁽³⁾.

عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ مَرْفُوعًا: «مَنْ قَرَأَ كُلَّ لَيْلَةٍ سُورَةَ الْوَاقِعَةِ لَمْ تُصِبْهُ فَاقَةٌ أَبَدًا»⁽⁴⁾.

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَوْقُوفًا، «فِي الْمَرْأَةِ يَغْسُرُ عَلَيْهَا وَلَا دُهَا، قَالَ: تُكْتُبُ فِي قِرْطَاسٍ، ثُمَّ تُسْقَى: بِسْمِ اللَّهِ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَلِيمُ»⁽⁵⁾ الْكَرِيمُ، سُبْحَانَ اللَّهِ وَتَعَالَى رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ، الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿كَانَهُمْ يَوْمَ يَرَوْنَهَا لَمْ يَلْبَثُوا إِلَّا عَشِيَّةً أَوْ ضُحَاهَا﴾⁽⁶⁾، ﴿كَانَهُمْ يَوْمَ يَرَوْنَ

(1) المستدرک علی الصحیحین للحاکم: 2/ 465، رقم: 3603. وشعب الإيمان: 2/ 482، رقم: 2468.

(2) مصاعد النظر للإشراف علی مقاصد السور للبقاعي: 2/ 401.

(3) سنن الترمذی: 5/ 8، رقم: 2879.

(4) جامع الأصول فی أحادیث الرسول: 8/ 481، رقم: 6257. والترغیب والترہیب: 2/ 294.

(5) الحکیم، فی قونیة ورئیس الکتاب.

(6) سورة النازعات، الآية: 46.

مَا يُوعَدُونَ لَمْ يَلْبَثُوا إِلَّا سَاعَةً مِنْ نَهَارٍ فَهَلْ يُهْلِكُ إِلَّا الْقَوْمُ
الْفَاسِقُونَ ﴿(1)﴾ (2).

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: «إِذَا وَجَدْتَ فِي نَفْسِكَ شَيْئًا - يَعْنِي الْوَسْوَسةَ - فَقُلْ:
﴿هُوَ الْأَوَّلُ وَالْآخِرُ وَالظَّاهِرُ وَالْبَاطِنُ وَهُوَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾» (3) (4).

عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «لَدَغَتِ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَقْرَبٌ،
فَدَعَا بِمَاءٍ وَمِلْحٍ، وَجَعَلَ يَمْسَحُ عَلَيْهَا وَيَقْرَأُ: ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾» (5)،
و﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ﴾» (6)، و﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾» (7).

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَعَوَّذُ مِنَ الْجَانِّ
وَعَيْنِ الْإِنْسَانِ، حَتَّى نَزَلَتِ الْمُعَوَّذَاتُ، فَأَخَذَ بِهَا (8) وَتَرَكَ مَا سِوَاهَا» (9).

قَالَ السُّيُوطِيُّ: هَذِهِ الْأَحَادِيثُ فِي بَابِ الْخَوَاصِّ مِمَّا وَقَفْتُ عَلَيْهِ، وَلَمْ
تَصِلْ إِلَى حَدِّ الْوَضْعِ، وَبَعْضُهَا مَوْقُوفَاتٌ عَنِ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ. وَأَمَّا مَا

(1) سورة الأحقاف، الآية: 35.

(2) أخرجه البيهقي في الدعوات الكبير: 2 / 198، رقم: 565. والياضي في مصاعد النظر للإشراف
على مقاصد السور: 3 / 155.

(3) سورة الحديد، الآية: 3.

(4) سنن أبي داود: 4 / 439، رقم: 5110.

(5) سورة الكافرون، الآية: 1.

(6) سورة الفلق، الآية: 1.

(7) المعجم الأوسط: 6 / 90، رقم: 5890.

(8) فأخذها، في قونية.

(9) سنن الترمذي: 3 / 576، رقم: 2058.

لَمْ يَرِدْ بِهِ أَثَرٌ، فَقَدْ ذَكَرَ النَّاسُ مِنْ ذَلِكَ كَثِيرًا جَدًّا، وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِصِحَّتِهِ.

وَمِنْ لَطِيفِهِ مَا حَكَاهُ ابْنُ الْجَوَزِيِّ، عَنِ ابْنِ نَاصِرٍ، عَنْ أَشْيَاخِهِ، عَنْ مَيْمُونَةَ بِنْتِ شَاقُولِ الْبَغْدَادِيَّةِ، قَالَتْ: «أَذَانَا جَارٌّ لَنَا، فَصَلَّيْتُ رَكَعَتَيْنِ، وَقَرَأْتُ آيَةً مِنْ فَاتِحَةِ كُلِّ سُورَةٍ، حَتَّى خَتَمْتُ الْقُرْآنَ، وَقُلْتُ: اللَّهُمَّ اكْفِنَا أَمْرَهُ، ثُمَّ نِمْتُ، وَفَتَحْتُ عَيْنِي، وَإِذَا بِهِ وَقْتُ السَّحَرِ قَدْ نَزَلَ فَزَلَّتْ قَدَمُهُ، فَسَقَطَ فَمَاتَ»⁽¹⁾.

فَائِدَةٌ

قَالَ ابْنُ التِّينِ⁽²⁾: الرُّقَى بِالْمُعَوِّذَاتِ وَغَيْرِهَا مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ هُوَ الطَّبُّ الرُّوحَانِيُّ، إِذَا كَانَ عَلَى لِسَانِ الْأَبْرَارِ مِنَ الْخَلْقِ حَصَلَ الشِّفَاءُ بِإِذْنِ اللَّهِ تَعَالَى، فَلَمَّا عَزَّ هَذَا النَّوعُ فَرَعَ النَّاسُ إِلَى الطَّبِّ الْجِسْمَانِيِّ⁽³⁾. وَيُشِيرُ إِلَى هَذَا قَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَوْ أَنَّ رَجُلًا مُوقِنًا قَرَأَ بِهَا عَلَى جَبَلٍ لَزَالَ»⁽⁴⁾.
أَجَازَ الْقُرْطُبِيُّ الرُّقِيَّةَ بِكَلَامِ اللَّهِ وَأَسْمَائِهِ، قَالَ: فَإِنْ كَانَ مَأْثُورًا اسْتُجِيبَ.

(1) البرهان في علوم القرآن: 1 / 436.

(2) ابن التين عبد الواحد بن عمر الصَّفَاقْسِي، أبو محمد، التونسي المحدث الراوية المفسر (ت. 611هـ). شجرة النور الزكية في طبقات المالكية: 528.

(3) الجثمانى، في قونية وأنطاليا.

(4) أخرجه ابن أبي يعلى في مسنده: 7 / 223، والسيوطي في الجامع الكبير: 7 / 51. وابن قاضي خان في كنز العمال: 1 / 589.

قَالَ الرَّبِيعُ: «سَأَلْتُ الشَّافِعِيَّ عَنِ الرَّقِيَّةِ، فَقَالَ: لَا بَأْسَ أَنْ يُرْقَى بِكِتَابِ اللَّهِ، وَبِمَا يُعْرِفُ مِنْ ذِكْرِ اللَّهِ»⁽¹⁾.

قَالَ الْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ وَمُجَاهِدٌ وَأَبُو قِلَابَةَ وَالْأَوْزَاعِيُّ: لَا بَأْسَ بِكِتَابِ الْقُرْآنِ فِي إِنْاءٍ، ثُمَّ غَسَلِهِ وَسَقَاهِ الْمَرِيضَ. وَكَرِهَهُ النَّخَعِيُّ.

قَالَ الْقَاضِي حُسَيْنٌ وَالبَغَوِيُّ وَغَيْرُهُمَا: «لَوْ كُتِبَ قُرْآنٌ عَلَى حَلَوَى وَطَعَامٍ، فَلَا بَأْسَ بِأَكْلِهِ»⁽²⁾. انْتَهَى.

وَنَقَلَ الزَّرْكَشِيُّ عَنْ بَعْضِهِمْ أَنَّهُ لَا يَجُوزُ ابْتِلَاعُ وَرَقَةٍ فِيهَا آيَةٌ، لَكِنْ أَفْتَى ابْنُ عَبْدِ السَّلَامِ بِالْمَنْعِ مِنَ الشُّرْبِ أَيْضًا، لِأَنَّهُ تَلَايِهِ نَجَاسَةُ الْبَاطِنِ. قَالَ السُّيُوطِيُّ: وَفِيهِ نَظَرٌ⁽³⁾.

عِلْمُ مَعْرِفَةِ مَرْسُومِ الْخَطِّ وَآدَابِ كِتَابَتِهِ

وَهَذَا الْعِلْمُ قَدْ يَقَعُ مِنْ فُرُوعِ عِلْمِ الْقِرَاءَةِ أَيْضًا، وَقَدْ فَصَّلْنَاهُ هُنَاكَ، فَلَا نُعِيدُهُ، إِذِ التَّكَرَّارُ مِمَّا يُعَابُ عِنْدَ أُولِي الْأَلْبَابِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِالصَّوَابِ.

(1) كتابُ الأُئَمِّ للشَّافِعِيِّ: 241 / 7. السنن الكبرى: 587 / 9.

(2) المجموع شرح المذهب للنووي: 70 / 2.

(3) الإتيقان في علوم القرآن: 158 / 4 - 166.

عِلْمُ مَعْرِفَةِ تَفْسِيرِهِ وَتَأْوِيلِهِ وَبَيَانِ شَرْفِهِ وَالْحَاجَةِ إِلَيْهِ
وَفِيهِ مَطَالِبُ:

الْمَطْلَبُ الْأَوَّلُ: فِي التَّفْسِيرِ وَالتَّأْوِيلِ

وَاعْلَمْ أَنَّ التَّفْسِيرَ "تَفْعِيلٌ" مِنَ الْفَسْرِ؛ وَهُوَ الْبَيَانُ وَالْكَشْفُ. وَيُقَالُ: هُوَ
مَقْلُوبٌ مِنَ السَّفَرِ، تَقُولُ: أَسْفَرَ الصُّبْحُ إِذَا أَضَاءَ. وَقِيلَ مَاخُودٌ مِنَ التَّفْسِيرَةِ،
وَهِيَ اسْمٌ لِمَا يَعْرِفُ بِهِ الطَّبِيبُ الْمَرَضَ.

وَالتَّأْوِيلُ أَضْلُهُ مِنَ الْأَوَّلِ وَهُوَ الرُّجُوعُ، فَكَأَنَّهُ صَرَفَ الْآيَةِ إِلَى مَا تَحْتَمِلُهُ
مِنَ الْمَعَانِي. وَقِيلَ: مِنَ الْإِيَالَةِ؛ وَهِيَ السِّيَاسَةُ، كَأَنَّ الْمُؤَوَّلَ لِلْكَلامِ سَاسَ
الْكَلَامِ، وَوَضَعَ الْمَعْنَى فِيهِ مَوْضِعَهُ.

وَاخْتَلَفَ فِي التَّفْسِيرِ وَالتَّأْوِيلِ. فَقَالَ أَبُو عُبَيْدٍ وَطَائِفَةٌ: «هُمَا بِمَعْنَى. وَقَدْ
أَنْكَرَ ذَلِكَ قَوْمٌ، حَتَّى بَالَغَ ابْنُ حَبِيبٍ النَّيْسَابُورِيُّ، فَقَالَ: قَدْ نَبَغَ فِي زَمَانِنَا
مُفَسِّرُونَ، لَوْ سُئِلُوا عَنِ الْفَرْقِ بَيْنَ التَّفْسِيرِ وَالتَّأْوِيلِ مَا اهْتَدَوْا إِلَيْهِ»⁽¹⁾.

وَقَالَ الرَّاعِبِيُّ: التَّفْسِيرُ أَعَمُّ مِنَ التَّأْوِيلِ، وَأَكْثَرُ اسْتِعْمَالِهِ فِي الْأَلْفَافِ
وَمُفْرَدَاتِهَا وَأَكْثَرُ اسْتِعْمَالِ التَّأْوِيلِ فِي الْمَعَانِي وَالْجُمَلِ، وَأَكْثَرُ مَا يُسْتَعْمَلُ
فِي الْكُتُبِ الْإِلَهِيَّةِ. وَالتَّفْسِيرُ يُسْتَعْمَلُ فِيهَا وَفِي غَيْرِهَا.

(1) البرهان في علوم القرآن: 2 / 152.

وَقَالَ غَيْرُهُ: التَّفْسِيرُ بَيَانُ لَفْظٍ لَا يَحْتَمِلُ إِلَّا وَجْهًا وَاحِدًا، وَالتَّأْوِيلُ تَوْجِيهُ لَفْظٍ مُتَوَجِّهِ إِلَى مَعَانٍ مُخْتَلِفَةٍ إِلَى وَاحِدٍ مِنْهَا بِمَا ظَهَرَ مِنَ الْأَدِلَّةِ⁽¹⁾.

وَقَالَ الْمَاتَرِيدِيُّ: «التَّفْسِيرُ الْقَطْعُ عَلَى أَنَّ الْمُرَادَ مِنَ اللَّفْظِ هَذَا، وَالشَّهَادَةُ عَلَى اللَّهِ أَنَّهُ عَنِ اللَّفْظِ هَذَا، فَإِنْ قَامَ دَلِيلٌ مَقْطُوعٌ بِهِ فَصَحِيحٌ، وَإِلَّا فَتَفْسِيرٌ بِالرَّأْيِ، وَهُوَ الْمَنْهِيُّ عَنْهُ، وَالتَّأْوِيلُ تَرْجِيحُ أَحَدِ الْمُحْتَمَلَاتِ بِدُونِ الْقَطْعِ وَالشَّهَادَةِ عَلَى اللَّهِ»⁽²⁾.

وَقَالَ أَبُو طَالِبٍ الثَّعْلَبِيُّ: «التَّفْسِيرُ بَيَانُ وَضْعِ اللَّفْظِ، إِمَّا حَقِيقَةً أَوْ مَجَازًا، كَتَفْسِيرِ الصَّرَاطِ بِالطَّرِيقِ، وَالْغَيْثِ بِالْمَطَرِ، وَالتَّأْوِيلُ تَفْسِيرُ بَاطِنِ اللَّفْظِ مَا خُودُ مِنْ الْأَوَّلِ، وَهُوَ الرُّجُوعُ لِعَاقِبَةِ الْأَمْرِ. فَالتَّأْوِيلُ إِخْبَارٌ عَنْ حَقِيقَةِ الْمُرَادِ، وَالتَّفْسِيرُ إِخْبَارٌ عَنْ دَلِيلِ الْمُرَادِ، لِأَنَّ اللَّفْظَ يَكْشِفُ عَنِ الْمُرَادِ، وَالْكَاشِفُ دَلِيلٌ، مِثَالُهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ رَبَّكَ لَبِالْمِرْصَادِ﴾⁽³⁾، تَفْسِيرُهُ: أَنَّهُ مِنَ الرَّصْدِ، يُقَالُ: رَصَدْتُهُ رَقْبَتَهُ، وَالْمِرْصَادُ مِفْعَالٌ مِنْهُ، وَتَأْوِيلُهُ: التَّحْذِيرُ مِنَ التَّهَاقُوتِ بِأَمْرِ اللَّهِ تَعَالَى، وَالْغَفْلَةُ عَنِ الْأُهْبَةِ وَالِاسْتِعْدَادِ لِلْعَرَضِ عَلَيْهِ، وَقَوَاطِعُ الْأَدِلَّةِ تَقْتَضِي بَيَانَ الْمُرَادِ مِنْهُ، عَلَى خِلَافِ وَضْعِ اللَّفْظِ فِي اللُّغَةِ»⁽⁴⁾.

(1) معجم الفروق اللغوية: 130.

(2) تفسير الماتريدي (تأويلات أهل السنة): 1/ 185.

(3) سورة الفجر، الآية: 14.

(4) الجواهر الحسان في تفسير القرآن: 1/ 45.

قَالَ الْأَصْبَهَانِيُّ فِي تَفْسِيرِهِ: «اعْلَمْ أَنَّ التَّفْسِيرَ فِي عُرْفِ الْعُلَمَاءِ كَشَفُ مَعَانِي الْقُرْآنِ، وَبَيَانُ الْمُرَادِ أَعَمُّ مِنْ أَنْ يَكُونَ بِحَسَبِ اللَّفْظِ الْمُشْكِلِ وَغَيْرِهِ، وَبِحَسَبِ الْمَعْنَى الظَّاهِرِ وَغَيْرِهِ، وَالتَّأْوِيلُ أَكْثَرُ⁽¹⁾ فِي الْجُمْلِ. وَالتَّفْسِيرُ إِمَّا أَنْ يُسْتَعْمَلَ فِي غَرِيبِ الْأَلْفَافِ، نَحْوَ: الْبَحِيرَةِ، وَالسَّائِبَةِ، وَالْوَصِيلَةِ، أَوْ فِي وَجِيزٍ يَتَبَيَّنُ بِشَرْحٍ، نَحْوَ ﴿أَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ﴾، وَإِمَّا فِي كَلَامٍ مُتَضَمِّنٍ لِقِصَّةٍ لَا يُمَكِّنُ تَصْوِيرَهُ إِلَّا بِمَعْرِفَتِهَا، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّمَا النَّسِيءُ زِيَادَةٌ فِي الْكُفْرِ﴾⁽²⁾، وَكَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَيْسَ الْبِرُّ بِأَنْ تَأْتُوا الْبُيُوتَ مِنْ ظُهُورِهَا﴾⁽³⁾.

وَأَمَّا التَّأْوِيلُ، فَإِنَّهُ يُسْتَعْمَلُ مَرَّةً عَامًّا وَمَرَّةً خَاصًّا، نَحْوَ: الْكُفْرِ الْمُسْتَعْمَلِ تَارَةً فِي الْجُحُودِ الْمُطْلَقِ، وَتَارَةً فِي جُحُودِ الْبَارِي خَاصَّةً، وَالْإِيمَانِ الْمُسْتَعْمَلِ فِي التَّصْدِيقِ الْمُطْلَقِ تَارَةً، وَفِي تَصْدِيقِ الْحَقِّ أُخْرَى. وَإِمَّا فِي لَفْظٍ مُشْتَرَكٍ بَيْنَ مَعَانٍ مُخْتَلِفَةٍ، نَحْوَ: لَفْظِ "وَجَدَ" الْمُسْتَعْمَلِ فِي الْجِدَّةِ، وَالْوَجْدِ، وَالْوُجُودِ⁽⁴⁾.

وَقَالَ غَيْرُهُ: يَتَعَلَّقُ التَّفْسِيرُ بِالرَّوَايَةِ، وَالتَّأْوِيلُ بِالدَّرَايَةِ.

وَقَالَ أَبُو نَصْرِ الْقُشَيْرِيُّ: وَالتَّفْسِيرُ مَقْصُورٌ عَلَى الْإِتْبَاعِ وَالسَّمَاعِ وَالِاسْتِنْبَاطِ فِيمَا يَتَعَلَّقُ بِالتَّأْوِيلِ.

(1) أكثره، في أنطاليا.

(2) سورة التوبة، الآية: 37.

(3) سورة البقرة، الآية: 189.

(4) تفسير الراغب الأصبهاني: 1 / 11.

وَقَالَ قَوْمٌ: «مَا وَقَعَ مُبَيَّنًا فِي كِتَابِ اللَّهِ، وَمُعَيَّنًا فِي صَحِيحِ السُّنَّةِ، سُمِّيَ تَفْسِيرًا، لِأَنَّ مَعْنَاهُ قَدْ ظَهَرَ وَوَضَحَ، وَلَيْسَ لِأَحَدٍ أَنْ يَتَعَرَّضَ إِلَيْهِ بِاجْتِهَادٍ وَلَا غَيْرِهِ، بَلْ يَحْمِلُهُ عَلَى الْمَعْنَى الَّذِي وَرَدَ لَا يَتَعَدَّاهُ. وَالتَّأْوِيلُ مَا اسْتَنْبَطَهُ الْعُلَمَاءُ الْعَالِمُونَ بِمَعْنَى الْخِطَابِ، الْمَاهِرُونَ فِي آلَاتِ الْعُلُومِ»⁽¹⁾.

وَقَالَ قَوْمٌ مِنْهُمْ الْبَغَوِيُّ وَالْكَوْاشِيُّ: «التَّأْوِيلُ صَرْفُ الْآيَةِ إِلَى مَعْنَى مُوَافِقٍ لِمَا قَبْلَهَا وَمَا بَعْدَهَا، تَحْتَمِلُهُ الْآيَةُ، غَيْرِ مُخَالِفٍ لِلْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ مِنْ طَرِيقِ الْإِسْتِنْبَاطِ»⁽²⁾.

وَقَالَ بَعْضُهُمْ: التَّفْسِيرُ فِي الْإِصْطِلَاحِ، عِلْمٌ نَزُولِ الْآيَاتِ وَشُؤُونِهَا وَأَقَاصِيصِهَا وَالْأَسْبَابِ النَّازِلَةِ فِيهَا، ثُمَّ تَرْتِيبِ مَكِّيَّهَا وَمَدَنِيَّهَا وَمُحْكَمِهَا وَنَاسِخِهَا وَخَاصَّهَا وَمُطْلَقِهَا وَمُجْمَلِهَا وَحَلَالِهَا وَوَعْدِهَا وَوَعِيدِهَا، وَأَمْرِهَا وَنَهْيِهَا، وَمُقَابَلَاتِ هَذِهِ وَغَيْرِهَا وَأَمْثَالِهَا.

قَالَ أَبُو حَيَّانَ: «عِلْمُ التَّفْسِيرِ عِلْمٌ يُبْحَثُ فِيهِ عَنْ كَيْفِيَّةِ النُّطْقِ بِالْفَافِ الْقُرْآنِ وَمَذْلُولَاتِهَا، وَأَحْكَامِهَا الْإِفْرَادِيَّةِ وَالتَّرْكِيبِيَّةِ، وَمَعَانِيهَا الَّتِي تُحْمَلُ عَلَيْهَا حَالَةُ التَّرْكِيبِ، وَتَتِمَّاتٍ لِذَلِكَ. قَالَ: فَقَوْلُنَا: "عِلْمٌ" هُوَ جِنْسٌ، وَقَوْلُنَا: "يُبْحَثُ فِيهِ عَنْ كَيْفِيَّةِ النُّطْقِ بِالْفَافِ الْقُرْآنِ": هُوَ عِلْمُ الْقِرَاءَةِ. وَقَوْلُنَا: "وَمَذْلُولَاتِهَا"، أَيُّ مَذْلُولَاتٍ تِلْكَ الْأَفَافِ، وَهَذَا مَثْنُ عِلْمِ اللُّغَةِ

(1) الإتقان في علوم القرآن: 4 / 194.

(2) البرهان في علوم القرآن: 2 / 150.

الَّذِي يُحْتَاجُ إِلَيْهِ فِي هَذَا الْعِلْمِ. وَقَوْلُنَا: "وَأَحْكَامُهَا الْإِفْرَادِيَّةُ وَالتَّرْكِيبِيَّةُ"، هَذَا يَشْتَمِلُ عِلْمَ التَّصْرِيفِ وَالْبَيَانِ وَالْبَدِيعِ، وَقَوْلُنَا: "وَمَعَانِيهَا، الَّتِي تُحْمَلُ عَلَيْهَا حَالَةُ التَّرْكِيبِ"، يَشْتَمِلُ مَا دَلَّاهُ بِالْحَقِيقَةِ، وَمَا دَلَّاهُ بِالْمَجَازِ، فَإِنَّ التَّرْكِيبَ قَدْ يَقْتَضِي بظَاهِرِهِ شَيْئًا، وَيَصُدُّ عَنِ الْحَمْلِ عَلَيْهِ صَادًّا، فَيُحْمَلُ عَلَى غَيْرِهِ وَهُوَ الْمَجَازُ، وَقَوْلُنَا: "وَتِمَّمَاتٍ لِدَلِيلِكَ" هُوَ مِثْلُ مَعْرِفَةِ النَّسْخِ، وَسَبَبِ النُّزُولِ، وَقِصَّةِ تَوْضُحِ بَعْضِ مَا أُبْهِمَ فِي الْقُرْآنِ، وَنَحْوِ ذَلِكَ⁽¹⁾.

وَقَالَ الزَّرْكَشِيُّ: «التَّفْسِيرُ عِلْمٌ يُفْهَمُ بِهِ كِتَابُ اللَّهِ الْمُنَزَّلُ عَلَى نَبِيِّهِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَبَيَانُ مَعَانِيهِ، وَاسْتِخْرَاجُ أَحْكَامِهِ وَحِكْمِهِ، وَاسْتِمْدَادُ ذَلِكَ مِنْ عِلْمِ اللُّغَةِ وَالنَّحْوِ وَالتَّصْرِيفِ وَعِلْمِ الْبَيَانِ وَأُصُولِ الْفِقْهِ وَالْقِرَاءَاتِ، وَيَحْتَاجُ لِمَعْرِفَةِ أَسْبَابِ النُّزُولِ وَالنَّاسِخِ وَالْمَنْسُوخِ»⁽²⁾.

الْمَطْلَبُ الثَّانِي: فِي وَجْهِ الْحَاجَةِ إِلَى عِلْمِ التَّفْسِيرِ

إِعْلَمَ أَنَّ كُلَّ مَنْ وَضَعَ مِنَ الْبَشَرِ كِتَابًا، وَضَعَهُ لِيُفْهَمَ بِذَاتِهِ مِنْ غَيْرِ شَرْحٍ، وَإِنَّمَا احتِيجَ إِلَى الشَّرْحِ لِأَحَدِ أُمُورٍ ثَلَاثَةٍ:

أَحَدُهَا: كَمَالُ فَضِيلَةِ الْمُصَنِّفِ، فَإِنَّهُ لِقُوَّةِ عِلْمِهِ رُبَّمَا يَجْمَعُ الْمَعَانِي الدَّقِيقَةَ فِي اللَّفْظِ الْوَجِيزِ، فَرُبَّمَا عَسَرَ فَهْمُ مُرَادِهِ، فَيُشْرَحُ بِعِبَارَاتٍ وَاضِحَةٍ،

(1) البحر المحيط في التفسير: 1 / 26.

(2) البرهان في علوم القرآن: 1 / 13. والإتقان في علوم القرآن: 195.

وَمِنْ هَاهُنَا كَانَ شَرْحُ الْمُصَنِّفِينَ كَلَامَهُمْ، لِأَنَّ شَرْحَهُمْ أَدُلُّ عَلَى مُرَادِهِمْ مِنْ غَيْرِهِمْ.

وَتَالِيهَا: إِغْفَالُهُ بَعْضَ تِمَمَاتِ الْمَسْأَلَةِ، أَوْ شُرُوطِ لَهَا اعْتِمَادًا عَلَى وُضُوحِهَا، أَوْ لِأَنَّهَا مِنْ عِلْمٍ آخَرَ، فَيَحْتَاجُ الشَّارِحُ إِلَى بَيَانِهِ.

وَتَالِيُهَا: احْتِمَالُ اللَّفْظِ لِمَعَانٍ؛ كَالْمَجَازِ، وَالِاشْتِرَاكِ، وَدَلَالَةِ الْإِلْتِزَامِ، فَيَحْتَاجُ الشَّارِحُ إِلَى بَيَانِ غَرَضِ الْمُصَنِّفِ وَتَرْجِيحِهِ، وَقَدْ يَقَعُ فِي التَّصَانِيفِ مَا لَا يَخْلُو عَنْهُ بَشَرٌ مِنَ السَّهْوِ وَالْغَلْطِ، أَوْ تَكَرُّارِ الشَّيْءِ، أَوْ حَذْفِهِ، فَيَحْتَاجُ الشَّارِحُ إِلَى التَّنْبِيهِ عَلَى ذَلِكَ.

إِذَا تَقَرَّرَ هَذَا، فَنَقُولُ: إِنَّ الْقُرْآنَ إِنَّمَا نَزَلَ بِلِسَانِ عَرَبِيٍّ فِي زَمَنِ أَفْصَحِ الْعَرَبِ، وَكَانُوا يَعْلَمُونَ ظَوَاهِرَهُ وَأَحْكَامَهُ دُونَ بَوَاطِينِهِ، لِأَنَّهَا تَظْهَرُ لَهُمْ أَيْضًا بَعْدَ الْبَحْثِ وَالنَّظَرِ، مَعَ سُؤَالِهِمُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْأَكْثَرِ، كَسُؤَالِهِمْ لَمَّا نَزَلَ ﴿وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ﴾⁽¹⁾، أَيْ أَنَّهُ لَمْ يَظْلِمْ نَفْسَهُ، فَفَسَّرَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالشُّرْكِ، وَاسْتَدَلَّ عَلَيْهِ بِقَوْلِهِ تَعَالَى ﴿إِنَّ الشُّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾⁽²⁾. وَكَسُؤَالِ عَائِشَةَ عَنِ الْحِسَابِ الْيَسِيرِ، فَقَالَ: "ذَلِكَ الْعَرُضُ". وَكَقِصَّةِ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ فِي الْخَيْطِ الْأَبْيَضِ وَالْأَسْوَدِ، وَغَيْرِ ذَلِكَ، مِمَّا سَأَلُوا عَنْ

(1) سورة الأنعام، الآية: 82.

(2) سورة لقمان، الآية: 13.

أَحَادٍ مِنْهُ. وَنَحْنُ مُحْتَاجُونَ إِلَى مَا كَانُوا يَحْتَاجُونَ إِلَيْهِ⁽¹⁾ مِنْ أَحْكَامِ الظَّوَاهِرِ،
لِقُصُورِنَا عَنْ مَدَارِكِ أَحْكَامِ اللُّغَةِ بِغَيْرِ تَعَلُّمٍ، فَنَحْنُ أَشَدُّ النَّاسِ احتِياجًا إِلَى
التَّفْسِيرِ. وَمَعْلُومٌ أَنَّ بَعْضَهُ مِنْ قَبِيلِ بَسْطِ الْأَلْفَاظِ الْوَجِيزَةِ، وَكَشْفِ مَعَانِيهَا،
وَبَعْضُهُ مِنْ قَبِيلِ تَرْجِيحِ بَعْضِ الإِخْتِمَالَاتِ عَلَى بَعْضٍ.

قَالَ الْخَوَّيِّي: عِلْمُ التَّفْسِيرِ عَسِيرٌ يَسِيرٌ، أَمَّا عُسْرُهُ فَظَاهِرٌ مِنْ وُجُوهٍ،
أَظْهَرُهَا أَنَّهُ لَا يُمَكِّنُ سَمَاعُ الْمُرَادِ مِنْ مُتَكَلِّمِهِ، أَوْ مِمَّنْ سَمِعَ مِنْهُ، فَتَعَيَّنَ
طَرِيقُ الْعِلْمِ فِي السَّمَاعِ مِنَ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَذَلِكَ فِي آيَاتِ
قَلَائِلَ، فَطَرِيقُ الْعِلْمِ بِالْمُرَادِ يُسْتَنْبِطُ بِأَمَارَاتٍ وَدَلَائِلَ، وَإِنَّمَا لَمْ يَأْمُرِ اللَّهُ
تَعَالَى نَبِيَّهُ بِالتَّنْصِصِ عَلَى الْمُرَادِ فِي الْكُلِّ، لِيَتَفَكَّرَ عِبَادُهُ فِي كِتَابِهِ⁽²⁾.

الْمَطْلَبُ الثَّالِثُ: فِي شَرَفِ عِلْمِ التَّفْسِيرِ

وَلَا يَخْفَى شَرْفُهُ عَلَى مَنْ نَظَرَ فِي الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ. قَالَ اللَّهُ تَعَالَى ﴿يُؤْتِي
الْحِكْمَةَ مَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُؤْتَ الْحِكْمَةَ فَقَدْ أُوتِيَ خَيْرًا كَثِيرًا﴾⁽³⁾.

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى ﴿يُؤْتِي الْحِكْمَةَ﴾، قَالَ: «الْمَعْرِفَةُ
بِالْقُرْآنِ».

(1) في الإتيان: 4 / 196: (وزيادة على ذلك مما لم يحتاجوا إليه).

(2) البرهان في علوم القرآن: 1 / 15. الإتيان في علوم القرآن: 4 / 195-196.

(3) سورة البقرة، الآية: 269.

وَعَنْهُ أَيْضًا مَوْقُوفًا: يَعْنِي تَفْسِيرَهُ، فَإِنَّهُ قَدْ قَرَأَهُ الْبَرُّ وَالْفَاجِرُ.

وَعَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ، قَالَ: قِرَاءَةُ الْقُرْآنِ وَالْفِكْرَةُ فِيهِ. وَكَذَا عَنْ مُجَاهِدٍ وَأَبِي الْعَالِيَةِ وَقَتَادَةَ⁽¹⁾.

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَتِلْكَ الْأَمْثَالُ نَضْرِبُهَا لِلنَّاسِ وَمَا يَعْقِلُهَا إِلَّا الْعَالِمُونَ﴾⁽²⁾.

عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، قَالَ: «مَا مَرَزْتُ بَايَةً فِي كِتَابِ اللَّهِ لَا أَعْرِفُهَا إِلَّا أَحْزَنْتَنِي، لِأَنِّي سَمِعْتُ اللَّهَ يَقُولُ: ﴿وَتِلْكَ الْأَمْثَالُ نَضْرِبُهَا لِلنَّاسِ وَمَا يَعْقِلُهَا إِلَّا الْعَالِمُونَ﴾»⁽³⁾.

وَلَا حَاجَةَ إِلَى التَّطْوِيلِ وَالْإِكْثَارِ فِيمَا وَرَدَ فِيهِ مِنَ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَالْآثَارِ، لِأَنَّ ذَلِكَ لَا يَخْفَى عَلَى أُولِي الْأَبْصَارِ.

ثُمَّ اعْلَمْ أَنَّ الْعُلَمَاءَ أَجْمَعُوا عَلَى أَنَّ التَّفْسِيرَ مِنْ فُرُوضِ الْكِفَايَاتِ، وَأَجَلَ الْعُلُومِ الثَّلَاثَةِ الشَّرْعِيَّةِ.

قَالَ بَعْضُهُمْ: أَشْرَفُ صِنَاعَةٍ يَتَعَاطَاهَا الْإِنْسَانُ مَعْرِفَةُ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ، لِأَنَّ شَرَفَ الصَّنَاعَةِ إِمَّا بِشَرَفِ مَوْضُوعِهَا؛ كَالصِّيَاغَةِ بِالنِّسْبَةِ إِلَى الدَّبَاغَةِ، إِذِ الذَّهَبُ وَالْفِضَّةُ أَشْرَفُ مِنْ جِلْدِ الْمَيْتَةِ، وَإِمَّا بِشَرَفِ غَرَضِهَا؛ كَالطَّبِّ

(1) تفسير القرآن العظيم لابن أبي حاتم الرازي: 2 / 533.

(2) سورة العنكبوت، الآية: 43.

(3) تفسير القرآن العظيم لابن أبي حاتم الرازي: 9 / 3064. والإتقان في علوم القرآن: 4 / 192 - 198.

بِالنَّسْبَةِ إِلَى الْكُنَاسَةِ، لِأَنَّ غَرَضَ الطَّبِّ إِفَادَةُ صِحَّةِ الْأَبْدَانِ لِلْإِنْسَانِ،
وَعَرَضُ الثَّانِي تَنْظِيفُ الْمُسْتَرَاكِحِ، وَإِمَّا لِشِدَّةِ الْحَاجَةِ إِلَيْهَا؛ كَالْفَقْهِ بِالنَّسْبَةِ
إِلَى الطَّبِّ، فَإِنَّ الْفَقْهَ يُحْتَاجُ إِلَيْهِ فِي الدِّينِ وَفِي الدُّنْيَا، فِي كُلِّ النَّاسِ وَفِي
كُلِّ الْأَوْقَاتِ، وَالطَّبُّ يُحْتَاجُ إِلَيْهِ فِي الدُّنْيَا، وَفِي بَعْضِ النَّاسِ، وَفِي بَعْضِ
الْأَوْقَاتِ.

إِذَا عَرَفْتَ ذَلِكَ، فَصِنَاعَةُ التَّفْسِيرِ قَدْ حَازَتْ الشَّرَفَ مِنَ الْجِهَاتِ الثَّلَاثِ،
لِأَنَّ مَوْضُوعَهُ كَلَامُ اللَّهِ، الَّذِي هُوَ يَنْبُوعُ كُلِّ حِكْمَةٍ، وَمَعْدِنُ كُلِّ فَضِيلَةٍ⁽¹⁾.

فِيهِ نَبَأُ مَا قَبْلَكُمْ، وَخَبَرُ مَا بَعْدَكُمْ، وَحُكْمُ مَا بَيْنَكُمْ، لَا يَخْلُقُ عَلَى كَثَرَةِ
الرَّدِّ، وَلَا تَنْقِصِي عَجَائِبُهُ، وَأَيْضًا الْغَرَضُ مِنْهُ الْإِعْتِصَامُ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَى،
وَالْوُصُولُ إِلَى السَّعَادَةِ الْحَقِيقِيَّةِ الَّتِي لَا تَفْنَى، وَأَيْضًا كُلُّ كَمَالٍ دِينِيٍّ أَوْ
دُنْيَوِيٍّ، عَاجِلِيٍّ أَوْ آجِلِيٍّ مُفْتَقِرٌ إِلَى الْعُلُومِ الشَّرْعِيَّةِ، وَالْمَعَارِفِ الدِّينِيَّةِ،
وَهِيَ مُتَوَقِّفَةٌ عَلَى الْعِلْمِ بِكِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى⁽²⁾.

(1) تفسير الراغب الأصبهاني: 36 / 1.

(2) الإتيقان في علوم القرآن: 4 / 197-199.

عِلْمُ مَعْرِفَةِ شُرُوطِ الْمُفَسِّرِ وَآدَابِهِ

وَمِمَّا يَحِبُّ أَنْ يُعْلَمَ أَنَّ مَا أُجْمِلَ فِي مَوْضِعٍ مِنَ الْقُرْآنِ، يَطْلُبُهُ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ، إِذْ رُبَّمَا يُفَسِّرُهُ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ، وَكَذَا مَا اخْتُصِرَ فِي مَكَانٍ، رُبَّمَا يَبْسُطُهُ فِي مَكَانٍ آخَرَ.

وَأَلْفَ ابْنِ الْجَوْزِيِّ كِتَابًا⁽¹⁾ ذَكَرَ فِيهِ مَا أُجْمِلَ فِي الْقُرْآنِ فِي مَوْضِعٍ، وَفُسِّرَ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ، فَإِنْ أَعْيَاهُ ذَلِكَ، طَلَبَهُ مِنَ السُّنَّةِ، فَإِنَّهَا شَارِحَةٌ لِلْقُرْآنِ وَمَوْضِحَةٌ لَهُ.

قَالَ الشَّافِعِيُّ: «كُلُّ مَا حَكَمَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَهُوَ مِمَّا فَهِمَهُ مِنَ الْقُرْآنِ»⁽²⁾.

وَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَلَا أُوتِيْتُ الْقُرْآنَ وَمِثْلَهُ مَعَهُ»⁽³⁾. يَعْنِي السُّنَّةَ، فَإِنْ لَمْ يَجِدْهُ فِي السُّنَّةِ، رَجَعَ إِلَى أَقْوَالِ الصَّحَابَةِ، فَإِنَّهُمْ أَدْرَى بِذَلِكَ، لِمَا شَاهَدُوهُ مِنَ الْقَرَأَتَيْنِ وَالْأَحْوَالِ عِنْدَ نَزُولِهِ، وَلِمَا اخْتَصَّوْا بِهِ مِنَ الْفَهْمِ التَّامِّ، وَالْعِلْمِ الصَّحِيحِ، وَالْعَمَلِ الصَّالِحِ.

(1) يقصد كتاب: "تَوَاسِيخُ الْقُرْآنِ"، لأبي الفرج ابن الجوزي. وهو مطبوع.

(2) الكشف والبيان عن تفسير القرآن: 1/ 162، ومقدمة في أصول التفسير: 39.

(3) مسند أحمد: 28/ 410، رقم: 17173. سنن أبي داود: 4/ 200 رقم: 4604.

وَقَدْ قَالَ الْحَاكِمُ فِي الْمُسْتَدْرَكِ: إِنَّ تَفْسِيرَ الصَّحَابِيِّ الَّذِي شَهِدَ الْوَحْيَ
وَالْتَنْزِيلَ ⁽¹⁾ لَهُ حُكْمُ الْمَرْفُوعِ ⁽²⁾.

وَقَالَ الْإِمَامُ أَبُو طَالِبٍ الطَّبْرِيُّ فِي أَوَائِلِ تَفْسِيرِهِ: «الْقَوْلُ فِي أَدْوَاتِ الْمُفَسِّرِ؛
اعْلَمْ أَنَّ مِنْ شَرْطِهِ صِحَّةُ الْإِعْتِقَادِ أَوَّلًا، وَلَزُومُ سُنَّةِ الدِّينِ، فَإِنْ كَانَ مَغْمُوصًا ⁽³⁾
عَلَيْهِ فِي دِينِهِ لَا يُؤْتَمَنُ عَلَى الدُّنْيَا، فَكَيْفَ عَلَى الدِّينِ، ثُمَّ لَا يُؤْتَمَنُ مِنَ الدُّنْيَا
عَلَى الْإِخْبَارِ عَنْ عَالِمٍ، فَكَيْفَ يُؤْتَمَنُ فِي الْإِخْبَارِ عَنْ أَسْرَارِ اللَّهِ، وَلِأَنَّهُ لَا يُؤْمَنُ
إِنْ كَانَ مُتَّهَمًا بِالْإِلْحَادِ أَنْ يَنْغِي الْفِتْنَةَ، وَيَغُرَّ النَّاسَ بِلَيْهِ ⁽⁴⁾ وَخِدَاعِهِ؛ كَذَابُ
الْبَاطِنِيَّةِ وَغَلَاةِ الرَّافِضَةِ، وَإِنْ كَانَ مُتَّهَمًا بِهَوَى لَمْ يُؤْمَنُ أَنْ يَحْمِلَهُ هَوَاهُ عَلَى مَا
يُوَافِقُ بَدْعَتَهُ، كَذَابُ الْقَدَرِيَّةِ، فَإِنَّ أَحَدَهُمْ يُصَنِّفُ الْكِتَابَ فِي التَّفْسِيرِ،
وَمَقْصُودُهُ مِنْهُ الْإِيضَاعُ خِلَالَ الْمَسَاكِينِ، لِيُصَدِّدَهُمْ عَنْ اتِّبَاعِ السَّلَفِ وَلُزُومِ
طَرِيقِ الْهُدَى، وَيَجِبُ أَنْ يَكُونَ اعْتِمَادُهُ عَلَى النَّقْلِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَعَنْ أَصْحَابِهِ، وَمَنْ عَاصَرَهُمْ، وَيَتَجَنَّبَ الْمُحَدَّثَاتِ، وَإِذَا
تَعَارَضَتْ أَقْوَالُهُمْ، وَأَمَكَنَ الْجَمْعُ بَيْنَهَا فَعَلَ، فَيَأْخُذُ مِنْهَا مَا يَدْخُلُ فِيهِ
الْجَمِيعُ ⁽⁵⁾، فَلَا تَنَافِي بَيْنَ الْقُرْآنِ وَطَرِيقِ الْأَنْبِيَاءِ، فَطَرِيقُ السُّنَّةِ، وَطَرِيقُ النَّبِيِّ

(1) المستدرک علی الصحیحین: 283/2، رقم: 3021. وفيه: (تفسير الصحابي الذي شهد الوحي والتنزيل حديث مسند).

(2) الفروع؛ في النسخ الخطية، والصواب (المرفوع) أثبتناه من الإتيان في علوم القرآن: 4/200.

(3) مغموصا: من غَمَصَهُ يَغْمِصُهُ، حَقَرَهُ واستصغره ولم يره. اللسان/ غمص.

(4) فيه، في قونية.

(5) الجمع، في قونية.

[مُحَمَّدٍ] ⁽¹⁾ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَطَرِيقُ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، فَأَيُّ هَذِهِ الْأَقْوَالِ إِنْ أَفْرَدَهُ كَانَ مُحْسِنًا، وَإِنْ تَعَارَضَتْ رَدَّ الْأَمْرَ إِلَى مَا ثَبَتَ فِيهِ السَّمْعُ، فَإِنْ لَمْ يَجِدْ سَمْعًا، وَكَانَ لِلِاسْتِدْلَالِ طَرِيقٌ إِلَى تَقْوِيَةِ أَحَدِهَا، رَجَّحَ بِأَقْوَى الْإِسْتِدْلَالِ فِيهِ، كَاخْتِلَافِهِمْ فِي مَعْنَى حُرُوفِ الْهَجَاءِ، يُرَجِّحُ قَوْلَ مَنْ قَالَ: إِنَّهَا قَسَمٌ، وَإِنْ تَعَارَضَتِ الْأَدِلَّةُ فِي الْمُرَادِ، عَلِمَ أَنَّهُ قَدْ اشْتَبَهَ عَلَيْهِ، فَيُؤْمِنُ بِمُرَادِ اللَّهِ مِنْهَا، وَلَا يَتَهَجَّمُ عَلَى تَعْيِينِهِ، وَيُنْزِلُهُ مَنْزِلَةَ الْمُجْمَلِ قَبْلَ تَفْصِيلِهِ، وَالْمُتَشَابِهِ قَبْلَ تَبْيِينِهِ. وَمِنْ شَرْطِهِ صِحَّةُ الْمَقْصِدِ فِيمَا يَقُولُ، لِيَلْقَى التَّسَدِيدَ، فَقَدْ قَالَ تَعَالَى ﴿وَالَّذِينَ جَاهَدُوا فِينَا لَنَهْدِيَنَّهُمْ سُبُلَنَا﴾ ⁽²⁾، وَإِنَّمَا يَخْلُصُ لَهُ الْقَصْدُ إِذَا زَهَدَ فِي الدُّنْيَا، لِأَنَّهُ إِذَا رَغِبَ فِيهَا لَمْ يُؤْمِنْ أَنْ يَتَوَسَّلَ بِهِ إِلَى غَرَضٍ يَصُدُّهُ عَنْ صَوَابِ قَصْدِهِ، وَيُفْسِدُ عَلَيْهِ صِحَّةَ عَمَلِهِ. وَتَمَامُ هَذِهِ الشَّرَاطِطِ أَنْ يَكُونَ مُمْتَلِئًا مِنْ عُدَّةِ الْإِعْرَابِ، لَا يَلْتَبِسُ عَلَيْهِ اخْتِلَافُ وُجُوهِ الْكَلَامِ، فَإِنَّهُ إِذَا خَرَجَ بِالْبَيَانِ عَنْ وَضْعِ اللِّسَانِ إِمَّا حَقِيقَةً أَوْ مَجَازًا، فَتَأْوِيلُهُ تَعْطِيلُهُ، وَقَدْ رَأَيْتُ بَعْضَهُمْ يُفَسِّرُ قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿قُلِ اللَّهُ ثُمَّ ذَرْهُمْ﴾ ⁽³⁾، فِي أَنَّهُ مُلَازِمَةٌ قَوْلِ "اللَّهُ"، وَلَمْ يَذَرِ الْغَيْبِيُّ أَنَّ هَذِهِ جُمْلَةٌ حُذِفَ مِنْهَا الْخَبَرُ، وَالتَّقْدِيرُ: "اللَّهُ أَنْزَلَهُ" ⁽⁴⁾. انْتَهَى كَلَامُ أَبِي طَالِبٍ.

(1) زيادة من الأزهرية.

(2) سورة العنكبوت، الآية: 69.

(3) سورة الأنعام، الآية: 91.

(4) الإتيان في علوم القرآن: 4/ 200 - 202.

وَأَعْلَمُ أَنَّ الْإِخْتِلَافَ فِي التَّفْسِيرِ عَلَى نَوْعَيْنِ: مِنْهُ مَا مُسْتَنَدُهُ النَّقْلُ فَقَطْ، وَمِنْهُ مَا يُعْلَمُ بِغَيْرِ ذَلِكَ، وَالْمَنْقُولُ إمَّا عَنِ الْمَعْصُومِ أَوْ غَيْرِهِ، وَمِنْهُ مَا يُمَكِّنُ مَعْرِفَةَ الصَّحِيحِ مِنْهُ مِنْ غَيْرِهِ، وَمِنْهُ مَا لَا يُمَكِّنُ ذَلِكَ. وَهَذَا الْقِسْمُ الَّذِي لَا يُمَكِّنُ مَعْرِفَةَ صَحِيحِهِ مِنْ ضَعِيفِهِ عَامَّةٌ فِيمَا لَا فَايِدَةٌ [فِيهِ] ⁽¹⁾، وَلَا حَاجَةَ بِنَا إِلَى مَعْرِفَتِهِ، كَاخْتِلَافِهِمْ فِي لَوْنِ كَلْبِ أَصْحَابِ الْكَهْفِ وَاسْمِهِ، وَفِي قَدْرِ سَفِينَةِ نُوحٍ وَخَشَبِهَا، وَفِي اسْمِ الْغُلَامِ الَّذِي قَتَلَهُ الْخَضِرُ، وَنَحْوِ ذَلِكَ. فَهَذِهِ الْأُمُورُ طَرِيقُ الْعِلْمِ بِهَا النَّقْلُ، فَمَا كَانَ مِنْهُ مَنْقُولًا نَقْلًا صَحِيحًا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَبْلَ، وَمَا لَا، بِأَنْ نُقَلَ عَنْ أَهْلِ الْكِتَابِ كَكَعْبٍ وَوَهْبٍ، وَقَفَّ عَنْ تَصَدِيقِهِ وَتَكْذِيبِهِ، وَكَذَا مَا نُقَلَ عَنْ بَعْضِ التَّابِعِينَ، وَإِنْ لَمْ يَذْكُرْ أَنَّهُ أَخَذَهُ عَنْ أَهْلِ الْكِتَابِ، فَمَتَى اخْتَلَفَ التَّابِعُونَ، لَمْ يَكُنْ بَعْضُ أَقْوَالِهِمْ حُجَّةً عَلَى بَعْضٍ، وَمَا نُقَلَ فِي ذَلِكَ عَنِ الصَّحَابَةِ نَقْلًا صَحِيحًا، فَالنَّفْسُ إِلَيْهِ أَسْكَنُ مِمَّا يُنْقَلُ عَنِ التَّابِعِينَ، وَلِأَنَّ اخْتِمَالَ أَنْ يَكُونَ سَمِعَهُ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أَوْ مِنْ بَعْضِ مَنْ سَمِعَهُ مِنْهُ أَقْوَى، وَلِأَنَّ نَقْلَ الصَّحَابَةِ عَنْ أَهْلِ الْكِتَابِ أَقْلُ مِنْ نَقْلِ التَّابِعِينَ، وَمَعَ جَزْمِ الصَّحَابِيِّ بِمَا يَقُولُهُ، كَيْفَ يُقَالُ إِنَّهُ أَخَذَهُ عَنْ أَهْلِ الْكِتَابِ، وَقَدْ نُهُوا عَنْ تَصَدِيقِهِمْ.

وَأَمَّا الْقِسْمُ الَّذِي يُمَكِّنُ مَعْرِفَةَ الصَّحِيحِ مِنْهُ، فَهَذَا مَوْجُودٌ كَثِيرًا وَاللَّهُ الْحَمْدُ. وَأَمَّا مَا يُعْلَمُ بِالْإِسْتِدْلَالِ لَا بِالنَّقْلِ، فَهَذَا أَكْثَرُ مَا فِيهِ الْخَطَأُ مِنْ جِهَتَيْنِ، حَدَّثَنَا

(1) سقطت من أنطاليا.

بَعْدَ تَفْسِيرِ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ وَتَابِعِيهِمْ بِإِحْسَانٍ. فَإِنَّ التَّفَاسِيرَ الَّتِي يُذَكَّرُ فِيهَا
كَلَامُ هَؤُلَاءِ صِرْفًا لَا يَكَادُ يُوجَدُ فِيهَا شَيْءٌ مِنْ هَاتَيْنِ الْجِهَتَيْنِ، مِثْلَ تَفْسِيرِ عَبْدِ
الرَّزَاقِ، وَالْفَرِيَابِيِّ⁽¹⁾ وَوَكَيْعٍ، وَحُمَيْدٍ، وَإِسْحَاقَ، وَأَمْثَالِهِمْ.

أَحَدُهَا: قَوْمٌ اعْتَقَدُوا مَعَانِي، ثُمَّ أَرَادُوا حَمْلَ أَلْفَاظِ الْقُرْآنِ عَلَيْهَا.

وَالثَّانِي: قَوْمٌ فَسَّرُوا الْقُرْآنَ بِمَجَرَّدِ مَا يَسُوغُ أَنْ يُرِيدَهُ مَنْ كَانَ مِنَ النَّاطِقِينَ
بِلُغَةِ الْعَرَبِ، مِنْ غَيْرِ نَظَرٍ إِلَى الْمُتَكَلِّمِ بِالْقُرْآنِ، وَالْمُنْزَلِ عَلَيْهِ، وَالْمُخَاطَبِ
بِهِ، فَلَا وُلُونَ رَاعُوا الْمَعْنَى الَّذِي رَأَوْهُ مِنْ غَيْرِ نَظَرٍ إِلَى مَا تَسْتَحِقُّهُ أَلْفَاظُ
الْقُرْآنِ مِنَ الدَّلَالَةِ وَالْبَيَانِ، وَالْآخَرُونَ رَاعُوا مُجَرَّدَ اللَّفْظِ، وَمَا يَجُوزُ أَنْ
يُرِيدَ بِهِ الْعَرَبِيُّ، مِنْ غَيْرِ نَظَرٍ إِلَى مَا يَصْلُحُ لِلْمُتَكَلِّمِ وَسِيَاقِ الْكَلَامِ، ثُمَّ هَؤُلَاءِ
كَثِيرًا مَا يَغْلَطُونَ فِي احْتِمَالِ اللَّفْظِ لِذَلِكَ الْمَعْنَى فِي اللُّغَةِ، كَمَا يَغْلَطُ فِي
ذَلِكَ الَّذِينَ قَبْلَهُمْ. كَمَا أَنَّ الْأَوَّلِينَ كَثِيرًا مَا يَغْلَطُونَ فِي صِحَّةِ الْمَعْنَى الَّذِي
فَسَّرُوا بِهِ الْقُرْآنَ، كَمَا يَغْلَطُ فِي ذَلِكَ الْآخَرُونَ، وَإِنْ كَانَ نَظَرُ الْأَوَّلِينَ إِلَى
الْمَعْنَى أَسْبَقَ، وَنَظَرُ الْآخَرِينَ إِلَى اللَّفْظِ أَسْبَقَ، وَالْأَوَّلُونَ صِنْفَانِ، تَارَةً
يَسْلُبُونَ لَفْظَ الْقُرْآنِ عَلَى مَا دَلَّ عَلَيْهِ، وَأُرِيدَ بِهِ، وَتَارَةً يَحْمِلُونَهُ عَلَى مَا لَمْ
يَدُلَّ عَلَيْهِ، وَلَمْ يُرَدِّ بِهِ. وَفِي كِلَا الْأَمْرَيْنِ قَدْ يَكُونُ مَا قَصَدُوا نَفْيَهُ وَإِثْبَاتَهُ مِنَ
الْمَعْنَى بَاطِلًا، فَيَكُونُ خَطَأُهُمْ فِي الدَّلِيلِ وَالْمَذْلُولِ، وَقَدْ يَكُونُ حَقًّا، فَيَكُونُ

(1) أبو بكر جعفر بن محمد بن الحسن بن المُسْتَقَاضِ الْفَرِيَابِيِّ الْوَاعِظُ الْمَصْنِفُ (ت. 301 هـ)
حُرِفَتْ نَسَبَتُهُ إِلَى "الْغُرَيَابِيِّ"، لَهُ كِتَابٌ: "فَضَائِلُ الْقُرْآنِ" الْكِتَابُ مَطْبُوعٌ. الْأَنْسَابُ: 9 / 291،
وَتَارِيخُ الْإِسْلَامِ: 23 / 60.

خَطَأُهُمْ فِيهِ فِي الدَّلِيلِ لَا فِي الْمَذْلُولِ. فَالَّذِينَ أَخْطَأُوا فِيهِمَا مِثْلَ طَوَائِفَ
مِنْ أَهْلِ الْبِدْعِ، اعْتَقَدُوا مَذَاهِبَ بَاطِلَةٍ، وَعَمَدُوا إِلَى الْقُرْآنِ فَتَأَوَّلُوهُ عَلَى
رَأْيِهِمْ، وَلَيْسَ لَهُمْ سَلَفٌ مِنَ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ لَا فِي رَأْيِهِمْ وَلَا فِي
تَفْسِيرِهِمْ. وَقَدْ صَنَّفُوا تَفَاسِيرَ عَلَى أَصُولِ مَذْهَبِهِمْ، مِثْلَ تَفْسِيرِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ
بْنِ كَيْسَانَ الْأَصَمِّ⁽¹⁾، وَالْجُبَّائِيِّ⁽²⁾، وَعَبْدِ الْجَبَّارِ⁽³⁾، وَالرُّمَانِيِّ، وَالزَّمَخْشَرِيِّ
وَأَمْثَالِهِمْ⁽⁴⁾.

وَمِنْ هَؤُلَاءِ مَنْ يَكُونُ حَسَنَ الْعِبَارَةِ يَدُسُّ الْبِدْعَ فِي كَلَامِهِ، وَأَكْثَرُ النَّاسِ
لَا يَعْلَمُونَ؛ كَصَاحِبِ الْكُشَافِ وَنَحْوِهِ، حَتَّى إِنَّهُ يَرْوِجُ عَلَى خَلْقٍ كَثِيرٍ مِنْ
أَهْلِ السُّنَّةِ كَثِيرٌ مِنْ تَفَاسِيرِهِمُ الْبَاطِلَةَ، حَتَّى قَالَ تَاجُ الدِّينِ السُّبْكِيُّ: «وَأَعْلَمُ
أَنَّ الْكُشَافَ كِتَابٌ عَظِيمٌ فِي بَابِهِ، وَمُصَنَّفُهُ إِمَامٌ فِي فَنِّهِ، إِلَّا أَنَّهُ رَجُلٌ مُبْتَدِعٌ،
مُتَجَاهِرٌ بِبِدْعَتِهِ، يَضَعُ مِنْ قَدْرِ النَّبَوَّةِ كَثِيرًا، وَيُسِيءُ أَدَبَهُ عَلَى أَهْلِ السُّنَّةِ
وَالْجَمَاعَةِ. وَالْوَاجِبُ كَشْطُ مَا فِي كِتَابِهِ الْكُشَافِ مِنْ ذَلِكَ كُلِّهِ، إِلَّا أَنَّ
الْأَعَاجِمَ يَدْرُسُونَهَا فِي هَذَا الزَّمَانِ، فَيَجِبُ مَنَعُ مَنْ لَا يَرْسُخُ فِي الشَّرِيعَةِ
وَالسُّنَّةِ قَدَمُهُ عَنْهَا»⁽⁵⁾. وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

(1) "تَفْسِيرُ أَبِي بَكْرٍ الْأَصَمِّ"، لأبي بكر عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ كَيْسَانَ الْأَصَمِّ (ت. نحو 255هـ). وهو مطبوع.

(2) "تَفْسِيرُ أَبِي عَلِيٍّ الْجُبَّائِيِّ"، لأبي علي محمد بن عبد الوهاب الجبائي (ت. 303هـ). وهو مطبوع.

(3) "تَفْسِيرُ الْقَاضِي عَبْدِ الْجَبَّارِ"، للقاضي أبي الحسن عبد الجبار المعتزلي.

(4) مقدمة في أصول التفسير لابن تيمية: 20 - 23.

(5) معيد النعم ومبيد النقم: 66.

وَأَمَّا تَفْسِيرُ ابْنِ عَطِيَّةَ وَأَمْثَالِهِ، أَتَّبَعُ لِلسُّنَّةِ، وَأَسْلَمَ مِنَ الْبِدْعَةِ، وَلَوْ ذَكَرَ
كَلَامَ السَّلَفِ الْمَأْثُورَ عَنْهُمْ عَلَى وَجْهِهِ، لَكَانَ أَحْسَنَ، فَإِنَّهُ كَثِيرًا مَا يَنْقُلُ مِنْ
تَفْسِيرِ ابْنِ جَرِيرِ الطَّبْرِيِّ - وَهُوَ مِنْ أَجْلِ التَّفَاسِيرِ وَأَعْظَمِهَا قَدْرًا - ثُمَّ إِنَّهُ يَدْعُ
مَا يَنْقُلُهُ ابْنُ جَرِيرٍ عَنِ السَّلَفِ، وَيَذْكُرُ مَا يَزْعُمُ أَنَّهُ قَوْلُ الْمُحَقِّقِينَ، وَإِنَّمَا
يَعْنِي بِهِمْ طَائِفَةٌ مِنْ أَهْلِ الْكَلَامِ، الَّذِينَ قَرَّرُوا أُصُولَهُمْ بِطُرُقٍ مِنْ جِنْسِ مَا
قَرَّرَتْ بِهِ الْمُعْتَزَلَةُ أُصُولَهُمْ، وَإِنْ كَانُوا أَقْرَبَ إِلَى السُّنَّةِ مِنَ الْمُعْتَزَلَةِ، لَكِنْ
يَنْبَغِي أَنْ يُعْطَى كُلُّ ذِي حَقٍّ حَقُّهُ، فَإِنَّ الصَّحَابَةَ وَالتَّابِعِينَ وَالْأَئِمَّةَ، إِذَا كَانَ
لَهُمْ فِي الْآيَةِ تَفْسِيرٌ، وَجَاءَ قَوْمٌ فَسَّرُوا الْآيَةَ بِقَوْلٍ آخَرَ، لِأَجْلِ مَذْهَبٍ
اعْتَقَدُوهُ، وَذَلِكَ الْمَذْهَبُ لَيْسَ مِنْ مَذَاهِبِ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ، صَارَ
مُشَارِكًا لِلْمُعْتَزَلَةِ وَغَيْرِهِمْ مِنْ أَهْلِ الْبِدْعِ فِي مِثْلِ هَذَا.

وَفِي الْجُمْلَةِ، مَنْ عَدَلَ عَنْ مَذْهَبِ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ وَتَفْسِيرِهِمْ إِلَى مَا
يُخَالِفُ ذَلِكَ، كَانَ مُخْطِئًا فِي ذَلِكَ، بَلْ مُبْتَدِعًا؛ لِأَنَّهُمْ كَانُوا أَعْلَمَ بِتَفْسِيرِهِ
وَمَعَانِيهِ، كَمَا أَنَّهُمْ أَعْلَمُ بِالْحَقِّ الَّذِي بَعَثَ اللَّهُ بِهِ رَسُولَهُ.

وَأَمَّا الَّذِينَ أَخْطَأُوا فِي الدَّلِيلِ لَا الْمَدْلُولِ، فَمِثْلُ كَثِيرٍ مِنَ الصُّوفِيَّةِ
وَالْوُعَاظِ وَالْفُقَهَاءِ، يُفَسِّرُونَ الْقُرْآنَ بِمَعَانٍ صَحِيحَةٍ فِي نَفْسِهَا، لَكِنَّ الْقُرْآنَ

لَا يَدُلُّ عَلَيْهَا، مِثْلَ كَثِيرٍ مِمَّا ذَكَرَهُ السُّلَمِيُّ فِي الْحَقَائِقِ⁽¹⁾. فَإِنْ كَانَ فِيْمَا ذَكَرُوهُ
مَعَانٍ بَاطِلَةٌ دَخَلَ فِي الْقِسْمِ الْأَوَّلِ⁽²⁾. انْتَهَى كَلَامُ ابْنِ تَيْمِيَّةَ مُلَخَّصًا.

قَالَ السُّيُوطِيُّ بَعْدَ نَقْلِ كَلَامِهِ عَلَى النَّمَطِ الْمَذْكُورِ: «وَهُوَ نَفِيسٌ جَدًّا»⁽³⁾.

قُلْتُ: لَقَدْ حَجَرَ ابْنُ تَيْمِيَّةَ الْوَاسِعَ، حَيْثُ قَصَرَ التَّفْسِيرَ فِي النُّقْلِ، وَبَدَعَ
مَا سِوَى ذَلِكَ، مِثْلَ تَفْسِيرِ الْإِمَامِ فَخْرِ الدِّينِ الرَّازِيِّ، حَيْثُ فَسَّرَ عَلَى قَوَاعِدِ
الْمَعْقُولِ، وَمِثْلَ تَفْسِيرِ السُّلَمِيِّ، حَيْثُ فَسَّرَ عَلَى قَوَاعِدِ أَرْبَابِ الْقُلُوبِ. وَقَدْ
عَرَفْتُ أَنَّ الْقُرْآنَ لَا تَنْقُضِي عَجَائِبُهُ، وَإِنَّ لَهُ ظَهْرًا وَبَطْنًا وَمَطْلَعًا.

قَالَ الزَّرْكَشِيُّ فِي الْبُرْهَانِ: «لِلنَّاطِرِ فِي الْقُرْآنِ لِلتَّفْسِيرِ مَآخِذُ كَثِيرَةٌ،
أُمَمَاتُهَا أَرْبَعَةٌ:

الْأَوَّلُ: النُّقْلُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَهَذَا هُوَ الطَّرَازُ الْأَوَّلُ.
لَكِنْ يَجِبُ الْحَذَرُ مِنَ الضَّعِيفِ مِنْهُ وَالْمَوْضُوعِ فَإِنَّهُ كَثِيرٌ. وَلِهَذَا قَالَ أَحْمَدُ:
ثَلَاثَةٌ كُتِبَ لَا أَصْلَ لَهَا: الْمَغَازِي وَالْمَلَا حِمُّ وَالتَّفْسِيرُ.

قَالَ الْمُحَقِّقُونَ مِنْ أَصْحَابِهِ: مُرَادُهُ أَنَّ الْغَالِبَ أَنَّهُ لَيْسَ لَهَا أَسَانِيدُ صِحَاحٍ
مُتَّصِلَةٌ، وَإِلَّا فَقَدْ صَحَّ مِنْ ذَلِكَ كَثِيرٌ، كَتَفْسِيرِ الظُّلَمِ بِالشُّرْكِ فِي آيَةِ الْأَنْعَامِ،

(1) "الحقائق في التفسير"، لأبي عبد الرحمن محمد بن الحسين السلمي النيسابوري (ت. 412هـ).
الكتاب مطبوع.

(2) مقدمة في أصول التفسير لابن تيمية: 37 - 39.

(3) الإتيان في علوم القرآن: 4 / 207.

وَالْحِسَابِ الْيَسِيرِ بِالْعَرْضِ، وَالْقُوَّةِ بِالرَّمْيِ، فِي قَوْلِهِ تَعَالَى ﴿وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ﴾⁽¹⁾.

الثاني: الأخذ بقول الصحابي، فإن تفسيره عندهم بمنزلة المرفوع إلى النبي صلى الله عليه وسلم. وأما في قول التابعي قولان: الأصح قبوله؛ لأن غالبه تلقوه من الصحابة وما يُنقل عنهم، فإما اختلاف عبارة، إذ يُخبر بعضهم عن الشيء بلازمه ونظيره، والآخر بمقصوده وثمرته، وإن لم يمكن الجمع، فإن كانا عن شخص واحد فالتأخر منهما مُقدّم، إن استويا في الصحة، وإلا فالصحيح هو المُقدّم.

الثالث: الأخذ بمطلق اللغة، فإن القرآن نزل بلسان عربي، إلا أن يخالف الظاهر، بأن يدل عليها القليل من لغة العرب، ويكون المتبادر خلافها.

الرابع: التفسير بالمقتضى من معنى الكلام، والمقتضب من قوة الشرح؛ وهذا هو الذي دعا به النبي صلى الله عليه وسلم لابن عباس، وقال: «اللهم فقهه في الدين، وعلمه التأويل»، والذي عناه علي رضي الله عنه بقوله: «إلا فهما يؤتاها الرجل في القرآن». ومن هاهنا اختلف الصحابة في معنى الآية، فأخذ كل برأيه على منتهى نظره.

واعلم أنه لا يجوز تفسير القرآن بالرأي والاجتهاد من غير أصل، قال

تَعَالَى ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ﴾⁽¹⁾، وَقَالَ تَعَالَى ﴿وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾⁽²⁾.

وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ فَسَّرَ الْقُرْآنَ بِرَأْيِهِ فَأَصَابَ، فَقَدْ أَخْطَأَ»⁽³⁾.

وَقَالَ: «مَنْ قَالَ فِي الْقُرْآنِ بِغَيْرِ عِلْمٍ فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ»⁽⁴⁾.

ثُمَّ قَالُوا: الَّذِي مَنَعَ مِنْهُ الرَّأْيَ، الَّذِي يَغْلِبُ مِنْ غَيْرِ دَلِيلٍ قَامَ عَلَيْهِ، وَأَمَّا الَّذِي يَشُدُّهُ بُرْهَانٌ فَالْقَوْلُ بِهِ جَائِزٌ. وَأَيْضًا الْمَعْنَى؛ فَقَدْ أَخْطَأَ حَيْثُ لَمْ يُرَاجِعْ أَخْبَارَ الصَّحَابَةِ فِي مَعْرِفَةِ سَبَبِ نُزُولِهِ، وَنَاسِخِهِ وَمَنْسُوخِهِ، وَلَمْ يُرَاجِعْ نَقْلَ اللُّغَةِ فِي تَفْسِيرِ أَلْفَاظِهِ.

وَقِيلَ: مَعْنَاهُ مَنْ قَالَ فِيهِ بِرَأْيِهِ، مِنْ غَيْرِ مَعْرِفَةٍ مِنْهُ بِأُصُولِ الْعِلْمِ وَفُرُوعِهِ، فَتَكُونُ مُوَافَقَتُهُ لِلصَّوَابِ - إِنْ وَافَقَهُ - مِنْ حَيْثُ لَا يَعْرِفُهُ غَيْرَ مَحْمُودَةٍ⁽⁵⁾.

قَالَ الْمَاوَرَدِيُّ: «قَدْ حَمَلَ بَعْضُ الْمُتَوَرِّعَةِ هَذَا الْحَدِيثَ عَلَى ظَاهِرِهِ، وَامْتَنَعَ مِنْ أَنْ يَسْتَنْبِطَ مَعَانِيَ الْقُرْآنِ بِاجْتِهَادِهِ، وَلَوْ صَحِبَهَا الشَّوَاهِدُ، وَلَمْ

(1) سورة الإسراء، الآية: 36.

(2) سورة البقرة، الآية: 169.

(3) سنن أبي داود: 3 / 320 رقم: 3652، وسنن الترمذي: 5 / 66، رقم: 2952.

(4) مسند أحمد: 3 / 496، رقم: 2068، وسنن الترمذي: 5 / 65، رقم: 2950. الخبر في البرهان

في علوم القرآن: 2 / 156 - 162.

(5) الإتقان في علوم القرآن: 4 / 209 - 210.

يُعَارِضُ شَوَاهِدَهَا نَصُّ صَرِيحٍ، وَهَذَا عُدُولٌ عَمَّا تُعْبِدُنَا بِمَعْرِفَتِهِ مِنَ النَّظَرِ فِي الْقُرْآنِ، فَيَنْسُدُّ بَابَ الْإِسْتِنْبَاطِ. وَالْحَدِيثُ إِنَّ⁽¹⁾ صَحَّ، فَمَعْنَاهُ: مَنْ تَكَلَّمَ فِي الْقُرْآنِ بِمَجَرَّدِ رَأْيِهِ، وَلَمْ يُعَرِّجْ عَلَى مَا سِوَى لَفْظِهِ وَأَصَابَ الْحَقَّ، فَقَدْ أَخْطَأَ الطَّرِيقَ، وَإِنَّمَا إِصَابَتُهُ اتِّفَاقٌ لَا عِبْرَةَ بِهَا، مِثْلَ تَأْوِيلِ يُخَالِفُ الشَّرْعَ؛ كَتَأْوِيلِ الْجَاهِلِينَ، مِثْلَ تَأْوِيلِ الرَّوَافِضِ ﴿مَرَجَ الْبَحْرَيْنِ يَلْتَقِيَانِ﴾⁽²⁾، أَنَّهُ عَلِيٌّ وَفَاطِمَةُ، ﴿يَخْرُجُ مِنْهُمَا اللُّؤْلُؤُ وَالْمَرْجَانُ﴾⁽³⁾، يَعْنِي الْحَسَنَ وَالْحُسَيْنَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا⁽⁴⁾.

ثُمَّ اعْلَمْ أَنَّ الْقَوْمَ اخْتَلَفُوا، فَقَالَ قَوْمٌ: لَا يَجُوزُ لِأَحَدٍ أَنْ يَتَعَاطَى تَفْسِيرَ شَيْءٍ مِنَ الْقُرْآنِ وَإِنْ كَانَ عَالِمًا أَدِيبًا، مُتَّسِعًا فِي مَعْرِفَةِ الْأَدِلَّةِ وَالْفِقْهِ وَالنَّحْوِ وَالْأَخْبَارِ وَالْآثَارِ، وَلَيْسَ لَهُ إِلَّا أَنْ يَنْتَهِيَ إِلَى مَا رُويَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي ذَلِكَ.

وَمِنْهُمْ مَنْ قَالَ: يَجُوزُ تَفْسِيرُهُ لِمَنْ كَانَ جَامِعًا لِلْعُلُومِ الَّتِي يَحْتَاجُ الْمُفَسِّرُ إِلَيْهَا، وَهِيَ خَمْسَةٌ عَشَرَ عِلْمًا:

(1) وإن، في قونية.

(2) سورة الرحمان، الآية: 19.

(3) نفسها، الآية: 22.

(4) النص بتصرف في تفسير الماوردي المسمى: النكت والعيون: 1 / 34.

أَحَدَهَا: اللُّغَةُ، قَالَ مُجَاهِدٌ، لَا يَحِلُّ لِأَحَدٍ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أَنْ يَتَكَلَّمَ فِي كِتَابِ اللَّهِ إِذَا لَمْ يَكُنْ عَالِمًا بِلُغَاتِ الْقُرْآنِ، وَلَا يَكْتَفِي بِالْيَسِيرِ مِنْهَا، إِذِ اللَّفْظُ رُبَّمَا يَكُونُ مُشْتَرَكًا، فَيَغْفُلُ عَنْ أَحَدِ الْمَعْنَيْنِ، وَالْمُرَادُ ذَلِكَ.

وَتَانِيهَا: النَّحْوُ، لِأَنَّ الْمَعْنَى يَتَغَيَّرُ وَيَخْتَلِفُ بِاخْتِلَافِ الْإِعْرَابِ. عَنْ الْحَسَنِ، أَنَّهُ سُئِلَ عَنِ الرَّجُلِ يَتَعَلَّمُ الْعَرَبِيَّةَ يَلْتَمِسُ بِهَا حُسْنَ الْمَنْطِقِ، وَيُقِيمُ⁽¹⁾ بِهَا قِرَاءَتَهُ، فَقَالَ: حَسَنٌ، فَتَعَلَّمَهَا فَإِنَّ الرَّجُلَ يَقْرَأُ الْآيَةَ، فَيَعْبَى بِوَجْهِهَا، فَيَهْلِكُ فِيهَا.

وَتَالِثُهَا: التَّصْرِيفُ، لِأَنَّ بِهِ تُعْرَفُ الْأَبْنِيَّةُ وَالصِّيغُ. قَالَ ابْنُ فَارِسٍ: وَمَنْ فَاتَهُ عِلْمُهُ، فَاتَهُ الْمُعْظَمُ، إِذْ كَمَ مِنْ كَلِمَةٍ مُبْهَمَةٍ اتَّضَحَتْ بِمَصَادِرِهَا، كَمَا قَالَ الزَّمَخْشَرِيُّ: «وَمِنْ بَدَعِ التَّفَاسِيرِ، قَوْلُ مَنْ قَالَ: إِنَّ الْإِمَامَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى ﴿يَوْمَ نَدْعُو كُلَّ أُنَاسٍ بِإِمَامِهِمْ﴾⁽²⁾، جَمْعُ "أُمِّ"، وَأَنَّ النَّاسَ يُدْعَوْنَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِأُمَّهَاتِهِمْ دُونَ آبَائِهِمْ. قَالَ: وَهَذَا غَلَطٌ أَوْجَبَهُ جَهْلُهُ بِالتَّصْرِيفِ، فَإِنَّ "أُمَّ" لَا تُجْمَعُ عَلَى "إِمَامٍ"⁽³⁾.

وَرَابِعُهَا: الْإِشْتِقَاقُ، لِأَنَّ الْإِسْمَ إِذَا اشْتَقَّ مِنْ مَادَّتَيْنِ مُخْتَلِفَتَيْنِ، اخْتَلَفَ الْمَعْنَى بِاخْتِلَافِهِمَا؛ كَالْمَسِيحِ هَلْ هُوَ مِنَ السِّيَاحَةِ أَوِ الْمَسْحِ.

(1) ويفهم، في قونية.

(2) سورة الإسراء، الآية: 71.

(3) الكشف عن حقائق غوامض التنزيل: 2 / 682.

وْخَامِسُهَا وَسَادِسُهَا وَسَابِعُهَا: الْمَعَانِي وَالْبَيَانُ وَالْبَدِيعُ، لِأَنَّهُ يَعْرِفُ
بِالْأَوَّلِ تَوْفِيَةَ خَوَاصِّ تَرَائِبِ الْكَلَامِ حَقَّهَا مِنَ الْمَقَامِ، وَبِالثَّانِي مِنْ حَيْثُ
تَفَاوُتُهَا بِحَسَبِ زِيَادَةِ وَضُوحِ الدَّلَالَةِ وَنُقْصَانِهَا، وَبِالثَّالِثِ وَجُوهَ تَحْسِينِ
الْكَلَامِ. وَهَذِهِ الثَّلَاثَةُ هِيَ عُلُومُ الْبَلَاغَةِ الَّتِي هِيَ مِنْ أَعْظَمِ أَرْكَانِ الْمُفَسِّرِ.

قَالَ السَّكَاكِيُّ: «فَالْوَيْلُ كُلُّ الْوَيْلِ لِمَنْ تَعَاطَى التَّفْسِيرَ وَهُوَ فِيهِمَا
رَاجِلٌ»⁽¹⁾، أَرَادَ الْمَعَانِي وَالْبَيَانَ. وَأَمَّا الْبَدِيعُ فَمِنْ جِهَاتِ الْحُسْنِ.

قَالَ الزَّمَخْشَرِيُّ: «مِنْ حَقِّ مُفَسِّرِ كِتَابِ اللَّهِ الْبَاهِرِ وَكَلَامِهِ الْمُعْجِزِ، أَنْ
يَتَعَاهَدَ بَقَاءَ النَّظْمِ عَلَى حُسْنِهِ، وَالْبَلَاغَةَ عَلَى كَمَالِهَا، وَمَا وَقَعَ بِهِ التَّحْدِي
سَلِيمًا مِنَ الْقَادِحِ»⁽²⁾.

وَقَالَ غَيْرُهُ: «مَعْرِفَةُ هَذِهِ الصَّنَاعَةِ بِأَوْضَاعِهَا، هِيَ عُمْدَةُ التَّفْسِيرِ الْمُطْلَعِ
عَلَى عَجَائِبِ كِتَابِ اللَّهِ، وَهِيَ قَاعِدَةُ الْفَصَاحَةِ، وَوَاسِطَةُ عِقْدِ الْبَلَاغَةِ»⁽³⁾.

وَنَامِنُهَا: عِلْمُ الْقِرَاءَاتِ، إِذْ بِهِ يَتَرَجَّحُ بَعْضُ الْوُجُوهِ الْمُحْتَمَلَةِ عَلَى بَعْضٍ.
وَنَاسِعُهَا: أُصُولُ الدِّينِ، إِذْ فِي الْقُرْآنِ مَا لَا يَجُوزُ ظَاهِرُهُ فِي حَقِّهِ تَعَالَى،
فَالْأُصُولِيُّ يُؤَوِّلُهُ، وَيَسْتَدِلُّ عَلَى مَا يَسْتَحِيلُ، وَمَا يَجِبُ، وَمَا يَجُوزُ.

(1) مفتاح العلوم: 162.

(2) الكشف عن حقائق غوامض التنزيل: 68 / 1.

(3) البرهان في علوم القرآن: 312 / 1.

وَعَاشِرُهَا: أَصُولُ الْفِقْهِ، إِذْ بِهِ يُعْرَفُ وَجْهُ اسْتِنْبَاطِ الْأَحْكَامِ.
وَالْحَادِي عَشَرَ مِنْهَا: أَسْبَابُ النَّزُولِ، إِذْ لَا يُطَّلَعُ عَلَى حَقِيقَةِ الْمَعْنَى إِلَّا بِهَا.
وَالثَّانِي عَشَرَ مِنْهَا: النَّاسِخُ وَالْمَنْسُوخُ، لِيُعْلَمَ الْمُحْكَمُ مِنْ غَيْرِهِ.
وَالثَّلَاثَ عَشَرَ: الْفِقْهُ.

وَالرَّابِعَ عَشَرَ: الْأَحَادِيثُ الْمُبَيَّنَةُ لِتَفْسِيرِ الْمُجْمَلِ وَالْمُبْهَمِ.
وَالْخَامِسَ عَشَرَ: عِلْمُ الْمَوْهَبَةِ، وَهُوَ عِلْمٌ يُورِثُهُ اللَّهُ لِمَنْ عَمِلَ بِمَا عِلْمٌ،
كَمَا أُشِيرَ إِلَيْهِ فِي حَدِيثٍ: «مَنْ عَمِلَ بِمَا عِلْمٌ وَرَّثَهُ اللَّهُ عِلْمَ مَا لَمْ يَعْلَمْ»⁽¹⁾.
فَهَذِهِ هِيَ الْعُلُومُ الَّتِي لَا يُمَكِّنُ تَعَاطِي التَّفْسِيرِ بِدُونِ وَاحِدٍ مِنْهَا، وَمَنْ
فَسَّرَ كَانَ مُفَسِّرًا بِالرَّأْيِ الْمُنْهَيِّ عَنْهُ.

قُلْتُ: وَإِيَّاكَ أَنْ تَسْتَشْكِلَ عِلْمَ الْمَوْهَبَةِ، اغْتِرَارًا بِمَا سَمِعْتَ مِنْ أَقْوَالِ
الْمُنْكَرِينَ، فَتَأْمَلَ الْحَدِيثَ الْمَذْكُورَ، وَحَدِيثَ: «مَنْ أَخْلَصَ لِلَّهِ تَعَالَى
أَرْبَعِينَ صَبَاحًا، فَجَرَتْ يَنَابِيعُ الْحِكْمَةِ مِنْ قَلْبِهِ عَلَى لِسَانِهِ»⁽²⁾.

إِلَّا أَنَّ الزَّمَانَ لَمَّا خَلَا عَنِ الْعِلْمِ وَذَوِيهِ، وَعَنِ الْعِرْفَانِ وَمُنْتَحِلِيهِ، وَبَارَ
أَهْلُ الْفَضْلِ، وَكَسَدَ سُوقُ الْقَوْلِ الْفَضْلِ، تَرَأَّسَ الْجُهَّالُ، وَأَكْثَرُوا الْقِيلَ
وَالْقَالَ، وَلَكِنْ لِلْحُرُوبِ رِجَالٌ، وَلِلثَّرِيدِ رِجَالٌ.

(1) دلائل النبوة للبيهقي: 13، والمنقذ من الضلال: 185، وإحياء علوم الدين: 1 / 71.

(2) الموضوعات لابن الجوزي: 3 / 145.

قَالَ ابْنُ النَّقِيبِ: جُمْلَةُ مَا تَحَصَّلَ فِي مَعْنَى حَدِيثِ التَّفْسِيرِ بِالرَّأْيِ خَمْسَةٌ أَقْوَالٌ:

الْأَوَّلُ: التَّفْسِيرُ بِلَا تَحْصِيلِ آلَاتِهَا مِنَ الْعُلُومِ.

الثَّانِي: تَفْسِيرُ الْمُتَشَابِهِ الَّذِي لَا يَعْلَمُهُ إِلَّا اللَّهُ.

الثَّالِثُ: التَّفْسِيرُ الْمُقَرَّرُ لِلْمَذْهَبِ الْبَاطِلِ، بِأَنْ يُجْعَلَ الْمَذْهَبُ أَصْلًا، وَالتَّفْسِيرُ تَابِعًا لَهُ، فَيُرَدُّ إِلَيْهِ بِأَيِّ طَرِيقٍ أَمَكَنَ وَإِنْ كَانَ ضَعِيفًا.

الرَّابِعُ: التَّفْسِيرُ بِأَنْ مُرَادَ اللَّهِ كَذَا عَلَى الْقَطْعِ مِنْ غَيْرِ دَلِيلٍ.

الخَامِسُ: التَّفْسِيرُ بِالِاسْتِحْسَانِ وَالْهَوَى.

ثُمَّ قَالَ: وَاعْلَمْ أَنَّ عُلُومَ الْقُرْآنِ ثَلَاثَةٌ أَقْسَامٌ:

الْأَوَّلُ: مَا اسْتَأَثَرَ اللَّهُ بِهِ مِنْ حَقَائِقِ ذَاتِهِ، وَدَقَائِقِ أَسْمَائِهِ وَصِفَاتِهِ، وَتَفَاصِيلِ عِلْمِ غُيُوبِهِ.

الثَّانِي: مَا أَطْلَعَ اللَّهُ عَلَيْهِ نَبِيَّهُ مِنْ أَسْرَارِ الْكِتَابِ، وَاخْتَصَّهُ بِهِ.

وَالْأَوَّلُ لَا يَجُوزُ لِأَحَدٍ. وَالثَّانِي لَا يَجُوزُ لِغَيْرِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، إِلَّا لِمَنْ أَذِنَ هُوَ لَهُ. قِيلَ: وَأَوَائِلُ السُّورِ مِنْ هَذَا الْقِسْمِ، وَقِيلَ: مِنَ الْقِسْمِ الْأَوَّلِ.

الثَّالِثُ: عُلُومٌ عَلَّمَهَا اللَّهُ تَعَالَى نَبِيَّهُ، وَأَمَرَهُ بِتَعْلِيمِهَا، وَهَذَا عَلَى قِسْمَيْنِ:

مِنْهُ: مَا لَا يَجُوزُ الْكَلَامُ فِيهِ إِلَّا بِطَرِيقِ السَّمْعِ، كَأَسْبَابِ النُّزُولِ،
وَالنَّاسِخِ، وَالْمَنْسُوخِ، وَالْقِرَاءَاتِ، وَاللُّغَاتِ، وَقَصَصِ الْأُمَمِ الْمَاضِيَةِ،
وَالْحَوَادِثِ الْآتِيَةِ، وَأَحْوَالِ الْحَشْرِ وَالْمَعَادِ.

وَمِنْهُ: مَا يُؤْخَذُ بِطَرِيقِ النَّظَرِ وَالِاسْتِدْلَالِ وَالِاسْتِنْبَاطِ وَالِاسْتِخْرَاجِ مِنَ
الْأَلْفَافِ، وَهُوَ قِسْمَانِ: قِسْمٌ اخْتَلَفُوا فِي جَوَازِهِ، وَهُوَ تَأْوِيلُ الْآيَاتِ
الْمُتَشَابِهَاتِ فِي الصِّفَاتِ، وَقِسْمٌ اتَّفَقُوا عَلَيْهِ، وَهُوَ اسْتِنْبَاطُ الْأَحْكَامِ
الْأَصْلِيَّةِ، وَالْفَرَاعِيَّةِ، وَالْإِعْرَابِيَّةِ، وَكَذَا فُنُونُ الْبَلَاغَةِ، وَضُرُوبُ الْمَوَاعِظِ
وَالْحِكَمِ وَالْإِشَارَاتِ⁽¹⁾.

قَالَ أَبُو حَيَّانَ: «وَأَعْلَمَ أَنَّ الْقُرْآنَ قِسْمَانِ: قِسْمٌ وَرَدَ تَفْسِيرُهُ بِالنَّقْلِ، وَقِسْمٌ
لَمْ يَرَدْ.

وَالْأَوَّلُ إِمَّا أَنْ يَرِدَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَعَلَيْكَ بِالْبَحْثِ عَنْ
صِحَّةِ سَنَدِهِ، أَوْ عَنِ الصَّحَابَةِ، فَاَنْظُرْ إِنْ فَسَّرَهُ مِنْ حَيْثُ اللُّغَةُ فَاعْتَمِدْهُ،
لِأَنَّهُمْ أَهْلُ اللِّسَانِ، وَالْعَارِفُونَ بِقَرَائِنِ الْقُرْآنِ. وَإِذَا تَعَارَضَتِ الْأَقْوَالُ، فَإِنْ
أَمَكَنَ الْجَمْعُ فَذَاكَ، وَإِلَّا فَقَدِّمَ ابْنَ عَبَّاسٍ، لِأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ،
بَشَرُهُ، وَقَالَ: «اللَّهُمَّ عَلِّمَهُ التَّأْوِيلَ». وَرَجَّحَ الشَّافِعِيُّ قَوْلَ زَيْدٍ فِي الْفَرَائِضِ،

(1) الإتيان في علوم القرآن: 4 / 219-220.

لِحَدِيثٍ: «أَفَرَضُكُمْ زَيْدٌ»⁽¹⁾. أَوْ عَنِ التَّابِعِينَ، فَإِنْ صَحَّ الْإِعْتِمَادُ فَكَمَا سَبَقَ، وَإِلَّا وَجَبَ الْجِتْهَادُ.

وَأَمَّا مَا لَمْ يَرِدْ فِيهِ نَقْلٌ، فَهُوَ قَلِيلٌ. وَطَرِيقُ التَّوَصُّلِ إِلَى فَهْمِهِ فَيُنْظَرُ فِي مُفْرَدَاتِ الْأَلْفَاظِ مِنْ لُغَةِ الْعَرَبِ وَمَذَلُولَاتِهَا، وَاسْتِعْمَالَاتِهَا بِحَسَبِ السِّيَاقِ⁽²⁾.

قُلْتُ: وَقَدْ صَنَّفَ الشَّيْخُ جَلَالُ الدِّينِ السُّيُوطِيُّ كِتَابًا فِيهِ تَفَاسِيرُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فِيهِ بَضْعَةُ عَشَرَ أَلْفَ حَدِيثٍ، مَا بَيْنَ مَرْفُوعٍ وَمَوْقُوفٍ، وَقَدْ تَمَّ فِي أَرْبَعَةِ مُجَلَّدَاتٍ، وَسَمَّاهُ: "تَرْجُمَانُ الْقُرْآنِ". قَالَ: وَرَأَيْتُ أَنَا فِي أَثْنَاءِ تَصْنِيفِهِ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْمَنَامِ، فِي قِصَّةٍ طَوِيلَةٍ، تَحْتَوِي عَلَى بَشَارَةٍ حَسَنَةٍ⁽³⁾. جَزَاهُ اللَّهُ خَيْرَ الْجَزَاءِ، وَأَثَابَهُ الْجَنَّةَ بِمَنِّهِ وَكَرَمِهِ.

وَأَعْلَمُ أَنَّ بَعْضًا مِنْ فَوَائِدِ هَذَا الْبَابِ، قَدْ تَقَدَّمَ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ مِنْ هَذَا الْكِتَابِ، لَكِنَّ سِيَاقَ الْكَلَامِ اقْتَضَى هَذَا التَّكَرَّارَ وَالْإِطْنَابَ، فَالْمَرْجُو مِنَ الْمُحَصِّلِينَ وَالطُّلَّابِ، أَنْ لَا يُعَامِلُوا بِاللَّوْمِ وَالْعِتَابِ، لِأَنَّ مَا دَخَلَ تَحْتَ الْإِضْطِرَابِ، لَا يُشْنَعُ عَلَيْهِ وَلَا يُعَابُ، وَمِنْ اللَّهِ الْوَهَابِ التَّوْفِيقُ لِلْحَقِّ وَالصَّوَابِ.

(1) سنن ابن ماجه: 55 / 1، رقم: 154، وسنن الترمذي: 6 / 127، رقم: 3790.

(2) البرهان في علوم القرآن: 2 / 172.

(3) الإتيقان في علوم القرآن: 4 / 222.

عِلْمُ مَعْرِفَةِ غَرَائِبِ التَّفْسِيرِ

أَلَفَ فِيهِ مُحَمَّدُ بْنُ حَمْزَةَ الْكَرْمَانِيُّ كِتَابًا فِي مُجَلَّدَيْنِ، سَمَّاهُ: "الْعَجَائِبُ وَالْغَرَائِبُ"، ضَمَّنَهُ أَقْوَالَ مُنْكَرَةً ذُكِرَتْ فِي مَعَانِي الْآيَاتِ، بِحَيْثُ لَا يَحِلُّ الْإِعْتِمَادُ عَلَيْهَا وَلَا ذِكْرُهَا إِلَّا لِلتَّحْذِيرِ مِنْهَا. مِنْ ذَلِكَ: قَوْلُ مَنْ قَالَ فِي ﴿حَمَّ عَسَقٍ﴾⁽¹⁾: «إِنَّ الْحَاءَ حَرْبٌ عَلَيَّ وَمُعَاوِيَةَ، وَالْمِيمَ وَلَايَةُ الْمُرَوَّانِيَّةِ، وَالْعَيْنَ وَلَايَةُ الْعَبَّاسِيَّةِ، وَالسِّينَ وَلَايَةُ السُّفْيَانِيَّةِ، وَالْقَافَ قُدْرَةُ مَهْدِيٍّ. حَكَاهُ أَبُو مُسْلِمٍ. قَالَ الْكَرْمَانِيُّ: أُرِدْتُ ذَلِكَ لِتَعْلَمَ أَنَّ فِيمَنْ يَدَّعِي الْعِلْمَ أَيْضًا حَمَقَى.

وَمِنْ ذَلِكَ: قَوْلُ مَنْ قَالَ فِي ﴿الْمِ﴾ مَعْنَى "أَلِفٍ" أَلِفَ اللَّهِ مُحَمَّدًا فَبَعَثَهُ نَبِيًّا، وَمَعْنَى "لَامٍ" لَامَهُ الْجَا حِدُونَ وَأَنْكَرُوهُ، وَمَعْنَى "مِيمٍ" الْجَا حِدُونَ الْمُنْكَرُونَ مِنَ الْمُؤْمِ، وَهُوَ الْبِرْسَامُ⁽²⁾»⁽³⁾.

وَمِنْ ذَلِكَ: قَوْلُ مَنْ قَالَ فِي: ﴿وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَاةٌ﴾⁽⁴⁾ إِنَّهُ قَصَصُ الْقُرْآنِ.

مِنْ ذَلِكَ: مَا ذَكَرَهُ ابْنُ فُورَكَ فِي تَفْسِيرِهِ⁽⁵⁾، فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَكِنْ

(1) سورة الشورى، الآية: 1-2.

(2) الموم والبرسام: داء معروف، كلاهما معرَّب، وقيل: مرض يغير العقل. تفسير غريب ما في الصحيحين البخاري ومسلم: 250.

(3) غرائب التفسير وعجائب التأويل: 1 / 112.

(4) سورة البقرة، الآية: 179.

(5) "تفسير ابن فورك"، لأبي بكر محمد بن الحسن بن فورك الأصبهاني (ت. 406هـ). طبع جزء منه.

لِيَطْمَئِنَّ قَلْبِي ﴿١﴾، إِنَّ إِبْرَاهِيمَ كَانَ لَهُ صَدِيقٌ، وَصَفَهُ بِأَنَّهُ "قَلْبُهُ"، أَيْ لَيْسَ كُنْ هَذَا الصَّدِيقُ إِلَى هَذِهِ الْمُشَاهَدَةِ، إِذَا رَأَاهَا عَيْنَانَا.
قال الْكَرْمَانِيُّ: وَهَذَا بَعِيدٌ جَدًّا.

وَمِنْ ذَلِكَ: قَوْلُ مَنْ قَالَ فِي: ﴿رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِ﴾ ﴿٢﴾، إِنَّهُ الْحُبُّ وَالْعِشْقُ.

وَقَدْ حَكَاهُ الْكَوَاشِيُّ فِي تَفْسِيرِهِ.

وَمِنْ ذَلِكَ: قَوْلُ مَنْ قَالَ فِي: ﴿وَمِنْ شَرِّ غَاسِقٍ إِذَا وَقَبَ﴾ ﴿٣﴾، إِنَّهُ الذَّكْرُ إِذَا قَامَ.

وَمِنْ ذَلِكَ: قَوْلُ أَبِي مُعَاذٍ النَّحْوِيِّ ﴿٤﴾ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿الَّذِي جَعَلَ لَكُمْ مِنَ الشَّجَرِ الْأَخْضَرِ نَارًا﴾، أَرَادَ بِالشَّجَرِ الْأَخْضَرِ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَبِالنَّارِ النُّورَ، وَهُوَ مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ﴿فَإِذَا أَنْتُمْ مِنْهُ تُوقِدُونَ﴾ ﴿٥﴾، تَقْتَبِسُونَ الدِّينَ ﴿٦﴾.

(1) سورة البقرة، الآية: 260.

(2) نفسها، الآية: 286.

(3) سورة الفلق، الآية: 3.

(4) الفضل بن خالد أبو معاذ النحوي المروزي المقرئ اللغوي، له كتاب في القرآن حسن، (ت. 211هـ). الوافي بالوفيات: 28 / 24.

(5) سورة يس، الآية: 80.

(6) النص في الإتيان في علوم القرآن: 4 / 231-232.

عِلْمُ مَعْرِفَةِ طَبَقَاتِ الْمُفَسِّرِينَ

اشْتَهَرَ بِالتَّفْسِيرِ مِنَ الصَّحَابَةِ عَشْرَةٌ: الْخُلَفَاءُ الْأَرْبَعَةُ، وَابْنُ مَسْعُودٍ، وَابْنُ عَبَّاسٍ، وَأَبِيُّ بَنِي كَعْبٍ، وَزَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ، وَأَبُو مُوسَى الْأَشْعَرِيُّ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ. وَمِنَ التَّابِعِينَ: مُجَاهِدٌ، وَعَطَاءُ بْنُ أَبِي رَبَاحٍ، وَعِكْرِمَةُ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، وَسَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ، وَطَاوُسٌ، وَغَيْرُهُمْ. وَهَؤُلَاءِ عُلَمَاءُ مَكَّةَ. وَفِي الْكُوفَةِ أَصْحَابُ ابْنِ مَسْعُودٍ. وَفِي الْمَدِينَةِ: زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ، الَّذِي أَخَذَ عَنْهُ ابْنُهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ، وَالْإِمَامُ مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ.

وَمِنَ الْمُبَرِّزِينَ مِنَ التَّابِعِينَ: مُجَاهِدٌ، وَسَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ، وَعِكْرِمَةُ، وَالْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ، وَعَطَاءُ بْنُ أَبِي رَبَاحٍ، وَعَطَاءُ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ الْخُرَاسَانِيُّ، وَمُحَمَّدُ بْنُ كَعْبٍ الْقُرْظِيُّ، وَأَبُو الْعَالِيَةِ، وَالضَّحَّاكُ بْنُ مُزَاحِمٍ، وَعَطِيَّةُ الْعُوفِيِّ، وَقَتَادَةُ، وَزَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ، وَمُرَّةُ الْهَمْدَانِيُّ، وَأَبُو مَالِكٍ، وَيْلِيهِمُ الرَّبِيعُ بْنُ أَنَسٍ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ. فَهَؤُلَاءِ كُلُّهُمْ قُدَمَاءُ الْمُفَسِّرِينَ.

ثُمَّ بَعْدَ هَذِهِ الطَّبَقَةِ طَبَقَةٌ أُخْرَى، تَجْمَعُ⁽¹⁾ أَقْوَالَ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ؛ كَسُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ، وَوَكَيْعِ بْنِ الْجَرَّاحِ، وَشُعْبَةَ بْنِ الْحَجَّاجِ، وَيَزِيدَ بْنَ هَارُونَ، وَعَبْدَ الرَّزَّاقِ، وَآدَمَ بْنَ أَبِي إِيَّاسٍ، وَإِسْحَاقَ بْنَ رَاهَوِيَّةٍ، وَرَوْحَ بْنَ عُبَادَةَ، وَعَبْدَ بْنَ حُمَيْدٍ، وَسَعِيدٍ، وَأَبِي بَكْرٍ بْنَ أَبِي شَيْبَةَ، وَآخَرِينَ.

(1) مجمع، في رئيس الكتاب.

وَبَعْدَ هَؤُلَاءِ: ابْنُ جَرِيرِ الطَّبْرِيِّ، وَكِتَابُهُ أَجَلُ التَّفَاسِيرِ وَأَعْظَمُهَا، ثُمَّ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ، وَابْنُ مَاجَهَ، وَالْحَاكِمُ، وَابْنُ مَرْدَوَيْهِ، وَأَبُو الشَّيْخِ ابْنُ حِبَّانَ، وَابْنُ الْمُنْذِرِ، فِي آخَرِينَ وَكُلُّهَا مُسْنَدَةٌ إِلَى الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ وَاتَّبَاعِهِمْ، إِلَّا ابْنَ جَرِيرٍ فَإِنَّهُ يَتَعَرَّضُ لِتَوْجِيهِ الْأَقْوَالِ، وَتَرْجِيحِ بَعْضِهَا عَلَى بَعْضٍ، وَالْإِعْرَابِ وَالِاسْتِنْبَاطِ، فَهُوَ يَفُوقُهَا بِذَلِكَ.

ثُمَّ أَلْفُوا تَفَاسِيرَ اخْتَصَرُوا الْأَسَانِيدَ، وَنَقَلُوا الْأَقْوَالَ بَتْرًا، فَدَخَلَ مِنْ هُنَا الدَّخِيلُ، وَالتَّبَسُّ الصَّحِيحُ بِالْعَلِيلِ⁽¹⁾.

وَاعْلَمْ أَنَّ هَؤُلَاءِ الطَّبَقَاتِ مَعَ تَرَاجُمِهِمْ قَدْ مَرَّتْ عَلَى وَجْهِ التَّفْصِيلِ. إِذَا عَرَفْتَ هَذَا، فَقَدْ ظَهَرَ لَكَ أَنَّهُ تَكَمَّلَ بِذَلِكَ فُرُوعُ عِلْمِ التَّفْسِيرِ، وَقَدْ تَنَيْفُ عَلَى ثَمَانِينَ. وَلِلَّهِ الْحَمْدُ.

هَذَا مَا يَقْتَضِيهِ حُسْنُ التَّرْتِيبِ، حَيْثُ أَدْمِجَ بَعْضُ الْعُلُومِ فِي بَعْضٍ، وَإِلَّا فَلَوْ فُصِّلَ مَا يُمَكِّنُ فَضْلُهُ، لَزَادَتْ وَاللَّهِ أَعْلَمُ عَلَى الثَّلَاثِمِئَةِ، وَلَكِنْ خَيْرُ الْأُمُورِ أَوْسَاطُهَا.

وَاعْلَمْ أَنَّ هَاهُنَا بَعْضًا مِنَ الْعُلُومِ رَأَيْتُ دَرَجَهَا فِي عُلُومِ التَّفْسِيرِ أَحْسَنَ وَأَوْلَى، لِأَنَّ لَهَا تَعَلُّقًا بِالْحُرُوفِ الَّتِي هِيَ فَوَاتِحُ السُّورِ، لِأَنَّ لَهَا خَوَاصَّ لَا يَطَّلِعُ عَلَيْهَا إِلَّا مُتَكَلِّمُهَا وَهِيَ هَذِهِ:

(1) الإتيان في علوم القرآن: 4 / 233 - 242.

عِلْمُ خَوَاصِّ الْحُرُوفِ

وَاعْلَمْ أَنَّ لِلْحُرُوفِ الْمَذْكُورَةِ فِي فَوَاتِحِ السُّورِ، بَلْ لِلْحُرُوفِ مُطْلَقًا
خَوَاصَّ جَلِيلَةً، وَمَنَافِعَ جَزِيلَةً، يَعْرِفُهَا أَهْلُهَا. وَقَدْ أُوْرِدَ هَذَا الْعِلْمَ الشَّيْخُ
عَبْدُ الرَّحْمَنِ الْبِسْطَامِيُّ فِي كُتُبِهِ الْمُؤَلَّفَةِ فِي هَذَا الشَّانِ.

عِلْمُ الْخَوَاصِّ الرُّوحَانِيَّةِ مِنَ الْأَوْفَاقِ الْعَدَدِيَّةِ وَالْحَرْفِيَّةِ وَالتَّكْسِيرَاتِ
الْعَدَدِيَّةِ وَالْحَرْفِيَّةِ.

وَهُوَ عِلْمٌ بَاحِثٌ عَنْ كَيْفِيَّةِ تَمْزِيجِ الْأَعْدَادِ أَوْ الْحُرُوفِ عَلَى التَّنَاسُبِ
وَالْتَعَادُلِ، بِحَيْثُ يَتَعَلَّقُ بِوَاسِطَةِ هَذَا التَّعْدِيلِ أَرْوَاحٌ مُتَصَرِّفَةٌ تُؤَثِّرُ فِي
الْقَوَابِلِ، حَسَبَ مَا يُرَادُ وَيُقْصَدُ مِنْ تَرْتِيبِ الْأَعْدَادِ وَالْحُرُوفِ وَكَيْفِيَّاتِهَا.
وَمَوْضُوعُهُ: الْأَعْدَادُ أَوْ الْحُرُوفُ.

وَعَايَتُهُ: الْوُصُولُ إِلَى الْمَطَالِبِ الدِّينِيَّةِ أَوْ الدُّنْيَوِيَّةِ أَوْ الْأُخْرَوِيَّةِ.

وَعَرَضُهُ وَغَايَتُهُ وَفَائِدَتُهُ: لَا تَخْفَى.

وَكُتِبَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ الْمَغْرِبِيُّ نَافِعَةً فِي هَذَا الْبَابِ، وَكَذَا كُتِبَ الشَّيْخُ
أَحْمَدُ الْبُونِيُّ⁽¹⁾، وَغَيْرُ ذَلِكَ مِنَ الْمَشَايِخِ.

(1) محيي الدين أبي العباس أحمد بن علي بن يوسف البُوني القرشي، عالم بعلم الحروف
(ت. 622هـ). له: "مفاتيح أسرار الحروف". ترجمته في: الأعلام: 1/ 169. معجم المؤلفين: 2/ 25.

وَهَذَا الْعِلْمُ يُمَكِّنُ جَعْلَهُ مِنْ فُرُوعِ عِلْمِ الْحِسَابِ، مِنْ حَيْثُ تَرْتِيبُ الْأَعْدَادِ،
وَمِنْ فُرُوعِ عِلْمِ الْهَنْدَسَةِ، مِنْ جِهَةِ تَعْدِيلِ تِلْكَ الْأَعْدَادِ أَوْ الْحُرُوفِ فِي
الْجَدَاوِلِ الْوَفْقِيَّةِ. لَكِنْ لَمَّا أُمِكنَ جَعْلُهُ مِنْ خَوَاصِّ الْحُرُوفِ بِاعْتِبَارِ جَعْلِ
الْوَفْقِ حَرْفِيًّا، ذَكَرْنَاهُ فِي عِلْمِ الْحُرُوفِ الَّتِي هِيَ مِنْ خَوَاصِّ الْقُرْآنِ.

عِلْمُ التَّصْرِفِ بِالْحُرُوفِ وَالْأَسْمَاءِ

وَهَذَا عِلْمٌ شَرِيفٌ، يُتَوَصَّلُ بِالْمُدَاوِمَةِ عَلَيْهَا عَلَى شَرَائِطَ مُعَيَّنَةٍ، وَرِيَاضَةٍ
خَاصَّةٍ، إِلَى مَا يُنَاسِبُ تِلْكَ الْحُرُوفِ أَوْ الْأَسْمَاءِ مِنَ الْخَوَاصِّ.
وَمَوْضُوعُهُ وَغَايَتُهُ: ظَاهِرَانِ عَلَى الْعَارِفِ.

قِيلَ: وَتَحْتَ هَذَا الْعِلْمِ مِئَةٌ وَثَمَانِيَةٌ وَأَرْبَعُونَ عِلْمًا.

وَكُتِبَ الشَّيْخِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَذْكُورِ، وَالشَّيْخِ أَحْمَدَ الْبُونِيِّ مَشْهُورَةً فِي
هَذَا الْعِلْمِ.

عِلْمُ الْحُرُوفِ النُّورَانِيَّةِ وَالظُّلْمَانِيَّةِ

وَأَعْلَمُ أَنَّهُمْ جَعَلُوا بَعْضَ الْحُرُوفِ نُورَانِيًّا، وَبَعْضَهَا ظُلْمَانِيًّا، وَحَكَمُوا
بِأَنَّهُ لَيْسَ فِي سُورَةِ الْفَاتِحَةِ وَلَا فِي فَوَاتِحِ السُّورِ شَيْئًا مِنَ الْحُرُوفِ
الظُّلْمَانِيَّةِ.

وَتَفْصِيلُ هَذَا الْعِلْمِ فِي كُتُبِ الشَّيْخِ أَحْمَدَ الْبُونِيِّ، يَجِدُهَا مَنْ يَطْلُبُهَا.

وَمَنْفَعَتُهُ: الْعَمَلُ بِالْحُرُوفِ النُّورَانِيَّةِ فِي أَعْمَالِ الْخَيْرِ، وَبِالظُّلْمَانِيَّةِ فِي أَعْمَالِ الشَّرِّ. وَتِلْكَ الْحُرُوفُ النُّورَانِيَّةُ يَجْمَعُهَا قَوْلُكَ: «نَصُّ حَكِيمٍ لَهُ سِرٌّ قَاطِعٌ»، وَقَوْلُكَ: «طَرَقَ سَمْعَكَ النَّصِيحَةُ»، وَقَوْلُكَ: «مَنْ قَطَعَكَ سُحَيْرًا صِلَهُ»، وَقَوْلُكَ: «صُنْ سِرًّا يَقْطَعُكَ حَمْلُهُ»، وَقَوْلُكَ: «عَلَى صِرَاطٍ حَقٌّ يُمَسِّكُهُ»، وَقَوْلُكَ: «سِرٌّ حَصِينٌ قَطَعَ كَلَامَهُ». وَالْأَخِيرُ أَلَيُّ بِهَذَا الْمَعْنَى. كَذَا فِي "غَايَةُ الْمَغْنَمِ فِي الْإِسْمِ الْأَعْظَمِ" (1).

عِلْمُ التَّصْرِيفِ بِالْإِسْمِ الْأَعْظَمِ

وَهَذَا مِنَ الْعُلُومِ الَّتِي قَلَّمَا وَصَلَ إِلَيْهَا أَحَدٌ مِنَ النَّاسِ مَا خَلَا الْأَنْبِيَاءَ وَالْأَوْلِيَاءَ الْكَامِلِينَ مِنْ أَرْبَابِ الْكَشْفِ وَالْعِيَانِ، وَلِهَذَا لَمْ يُصَنَّفُوا فِي شَأْنِهِ تَصْنِيفًا يُعَيِّنُ هَذَا الْإِسْمَ، لِأَنَّ كَشْفَهُ عَلَى أَحَادِ النَّاسِ لَا يَحِلُّ أَصْلًا؛ إِذْ فِي كَشْفِهِ فَسَادُ الْعَالَمِ، وَارْتِفَاعُ نِظَامِ بَنِي آدَمَ.

نَعَمْ جَمَعَ الشَّيْخُ الْيَافِعِيُّ وَغَيْرُهُ الرِّوَايَاتِ الصَّادِرَةَ فِي هَذَا الشَّأْنِ، لَكِنْ لَا بِحَيْثُ يَطْلُعُ الْيَقِينُ مِنْ أَفْقِ الْحُسْبَانِ، كَمَا أَشَارَ إِلَيْهِ فِي كِتَابِ: "الدُّرُّ النَّظِيمُ فِي فَضَائِلِ الْقُرْآنِ الْعَظِيمِ".

(1) "غاية المغنم في الاسم الأعظم" أو "غاية المغنم في اسم الله الأعظم" لعلي بن محمد بن الدرنيهم أو ابن أبي الخير الموصللي (ت. 762 هـ). كشف الظنون: 2 / 1194.

عِلْمُ الْكَسْرِ وَالْبَسْطِ

عِلْمُ بَوَاضِعِ الْحُرُوفِ الْمُقَطَّعَةِ، بِأَنْ تُقَطَّعَ حُرُوفُ اسْمٍ مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ تَعَالَى، وَتُتَمَزَجَ مَعَ حُرُوفِ مَطْلُوبِكَ، وَيُوضَعَ فِي سَطْرٍ، ثُمَّ يُعْمَلَ عَلَى طُرُقٍ يَعْرِفُهَا أَهْلُهَا، حَتَّى يُغَيَّرَ تَرْتِيبُ الْحُرُوفِ الْمَوْجُودَةِ فِي السَّطْرِ الْأَوَّلِ فِي السَّطْرِ الثَّانِي، ثُمَّ وَثُمَّ إِلَى أَنْ يَنْتَظِمَ عَيْنُ السَّطْرِ الْأَوَّلِ، فَيُؤْخَذَ مِنْهَا أَسْمَاءُ مَلَائِكَةٍ، وَدَعَوَاتٌ يَشْتَغِلُ بِهَا حَتَّى يَتِمَّ مَطْلُوبُهُ.

عِلْمُ مَعْرِفَةِ الزَّائِرِ جَه

وَهُوَ قِسْمٌ مِنَ الْكَسْرِ وَالْبَسْطِ مَعَ طُرُقٍ مَخْصُوصَةٍ، وَأَحْوَالٍ مُعَيَّنَةٍ، حَتَّى تَخْرُجَ حُرُوفٌ تَخْرُجُ مِنْهَا كَلِمَاتٌ دَالَّةٌ عَلَى كَيْفِيَّةِ مُرَادِكَ فِي الْإِسْتِقْبَالِ، إِمَّا بِالْحُصُولِ أَوْ عَدَمِهِ، حَتَّى يَخْرُجَ اسْمٌ مِنْ يَتِمُّ مَرَامُكَ عِنْدَهُ، وَاسْمٌ مَنْ هُوَ الْمَانِعُ لِحُصُولِهِ.

وَرَأَيْتُ بَعْضَ طُرُقٍ يَخْرُجُ مِنْهَا كَلِمَاتُ الْمَطْلُوبِ أَبْيَاتًا مَنْظُومَةً بِالْعَرَبِيَّةِ، عَلَى بَحْرِ وَاحِدٍ، وَرَوِيَّ وَاحِدٍ.

وَهَذَا عِلْمٌ عَجِيبٌ، مَوْضُوعٌ فِي جَدَاوِلَ، قَلَّمَا رَأَيْتُ مَنْ يَعْرِفُهُ، وَقَلَّمَا رَأَيْتُ مَنْ يَعْلَمُهُ وَلَا يَخْلُ بِهِ. وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ فِي كُلِّ شَأْنٍ.

عِلْمُ الْجَفْرِ وَالْجَامِعَةِ

وَهُوَ عِبَارَةٌ عَنِ الْعِلْمِ الْإِجْمَالِيِّ بِلَوْحِ الْقَضَاءِ وَالْقَدَرِ، الْمُخْتَوِي عَلَى كُلِّ مَا كَانَ وَمَا يَكُونُ كُلِّيًّا وَجُزْئِيًّا.

وَالْجَفْرُ: عِبَارَةٌ عَنِ لَوْحِ الْقَضَاءِ الَّذِي هُوَ عَقْلُ الْكُلِّ. وَالْجَامِعَةُ لَوْحُ الْقَدَرِ الَّذِي هُوَ نَفْسُ الْكُلِّ. وَقَدْ ادَّعَى طَائِفَةٌ أَنَّ الْإِمَامَ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَضَعَ الْحُرُوفَ الثَّمَانِيَةَ وَالْعِشْرِينَ عَلَى طَرِيقَةِ الْبَسْطِ الْأَعْظَمِ فِي جِلْدِ الْجَفْرِ، يُسْتَخْرَجُ مِنْهَا بِطُرُقٍ مَخْصُوصَةٍ، وَشَرَائِطَ مُعَيَّنَةٍ، أَلْفَاظٌ مَخْصُوصَةٌ، يُسْتَخْرَجُ مِنْهَا مَا فِي لَوْحِ الْقَضَاءِ وَالْقَدَرِ.

وَهَذَا عِلْمٌ تَوَارَثَهُ أَهْلُ الْبَيْتِ، وَمَنْ يَنْتَمِي إِلَيْهِمْ، وَيَأْخُذُ مِنْهُمْ مِنَ الْمَشَايخِ الْكَامِلِينَ، وَكَانُوا يَكْتُمُونَهُ عَنْ غَيْرِهِمْ كُلِّ الْكِتْمَانِ.

وَقِيلَ: لَا يَقِفُ عَلَى هَذَا الْكِتَابِ حَقِيقَةٌ إِلَّا الْمَهْدِيُّ الْمُنْتَظَرُ خُرُوجُهُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ. وَوَرَدَ هَذَا فِي كُتُبِ الْأَنْبِيَاءِ السَّالِفَةِ، كَمَا نُقِلَ عَنْ عِيسَى صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ: «نَحْنُ مَعَاشِرَ الْأَنْبِيَاءِ نَأْتِيكُمْ بِالتَّزْوِيلِ، وَأَمَّا التَّأْوِيلُ فَسَيَأْتِي⁽¹⁾ بِهِ الْفَارَقْلِيطُ⁽²⁾ الَّذِي سَيَأْتِيكُمْ بَعْدِي».

(1) فسيأتيكم، في قونية.

(2) أما الفارقليط ففي تفسيره وجهان: أحدهما: أنه الشافع المشفع وهذا أيضا صفته عليه الصلاة والسلام، والثاني: قال بعض النصارى: الفارقليط هو الذي يفرق بين الحق والباطل. مفاتيح الغيب = التفسير الكبير: 3 / 481.

نُقِلَ أَنَّ الْخَلِيفَةَ الْمَأْمُونُ لَمَّا عَهَدَ الْخِلَافَةَ مِنْ بَعْدِهِ إِلَى عَلِيِّ بْنِ مُوسَى الرِّضَى، وَكَتَبَ إِلَيْهِ كِتَابَ عَهْدِهِ، كَتَبَ هُوَ فِي آخِرِ ذَلِكَ الْكِتَابِ: نَعَمْ، إِلَّا أَنَّ الْجَفَرَ وَالْجَامِعَةَ يَدُلَّانِ عَلَى أَنَّ هَذَا الْأَمْرَ لَا يَتِمُّ. وَكَانَ كَمَا قَالَ؛ لِأَنَّ الْمَأْمُونِ اسْتَشْعَرَ لِأَجْلِ ذَلِكَ فِتْنَةً مِنْ طَرَفِ بَنِي هَاشِمٍ، فَسَمَّ عَلِيُّ بْنُ مُوسَى الرِّضَى فِي عِنَبٍ عَلَى مَا هُوَ الْمَسْطُورُ فِي كُتُبِ التَّوَارِيخِ.

عِلْمٌ دَفَعَ مَطَاعِينَ الْقُرْآنِ

عِلْمٌ بَاحِثٌ عَنْ دَفْعِ شُبُهَاتِ أَرْبَابِ الضَّلَالِ الْمُرَدَّةِ عَلَى الْقُرْآنِ بِحَسَبِ لَفْظِهِ، أَوْ بِحَسَبِ مَعْنَاهُ.

وَمَبَادِئُهُ: مَاخُذَةٌ مِنَ الْعُلُومِ الْعَرَبِيَّةِ وَأُصُولِ الْكَلَامِ.

وَالْغَرَضُ مِنْهُ: تَحْصِيلُ الْمَلَكَةِ لِدَفْعِ أَمْثَالِ تِلْكَ الْمَطَاعِينِ.

وَفَائِدَتُهُ: دَفْعُ الْوَهَنِ عَنْ عَقَائِدِ الضُّعَفَاءِ، وَتَثْبِيْتُهُمْ عَلَى عَقَائِدِ حَقِّيقَةِ الْقُرْآنِ.

وَمَا ذَكَرَهُ السَّكَاكِينِيُّ فِي تَكْمِلَةِ "مِفْتَاحِ الْعُلُومِ" كَافٍ فِي هَذَا الْعِلْمِ، وَأَيْضًا

فِي كِتَابِ الْأَعْلَامِ⁽¹⁾ لِلْمَاوَرَدِيِّ كِفَايَةٌ فِي هَذَا الْعِلْمِ، بَلْ فِيهِ دَفْعُ مَطَاعِينِ النُّبُوَّةِ مُطْلَقًا.

وَأَقْتَضَى حُسْنُ التَّرْتِيبِ أَنْ يُجْعَلَ خَاتِمَةُ فُرُوعِ عِلْمِ التَّفْسِيرِ دَفْعُ

الْمَطَاعِينِ عَنِ الْقُرْآنِ؛ لِأَنَّهُ نَتِيجَةُ لِلْعُلُومِ الْمَذْكُورَةِ.

(1) "أعلام النبوة"، لأبي الحسن علي بن محمد الماوردي الشافعي (ت. 450هـ). الكتاب مطبوع.

المَطْلَبُ الرَّابِعُ فِي فُرُوعِ عِلْمِ الْحَدِيثِ

عِلْمُ الْمَوَاعِظِ

وَهُوَ عِلْمٌ يُعْرِفُ بِهِ مَا هُوَ سَبَبُ الْإِنْزِجَارِ عَنِ الْمَنْهِيَّاتِ، وَالْإِنْزِعَاجِ إِلَى الْمَأْمُورَاتِ، مِنْ الْأُمُورِ الْخَطَائِيَّةِ الْمُنَاسِبَةِ لَطِبَاعِ عَامَّةِ النَّاسِ.

وَمِنْ مَبَادِيهِ حِكَايَاتُ الْأُمَمِ الْمَرْضِيَّةِ الْأَعْمَالِ، وَالْمَشْكُورَةِ الْأَخْلَاقِ، مِنَ الصُّلَحَاءِ وَالْعُبَّادِ، وَالْمَشَايِخِ وَالزُّهَّادِ، وَالْعُلَمَاءِ الْعَامِلِينَ بِعُلُومِهِمْ، رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ، وَكَذَا حِكَايَاتُ الْأَشْرَارِ الْمُبْتَلِينَ بِالْبَلِيَّاتِ بِسُوءِ أَعْمَالِهِمْ وَأَخْلَاقِهِمْ، إِذِ الْأَخْيَارُ يَتَأَدَّبُونَ بِصَنِيعِ الْأَشْرَارِ.

وَالْغَرَضُ مِنْ هَذَا كُلِّهِ، الْحَثُّ عَلَى تَكْمِيلِ النُّفُوسِ بِالْعِلْمِ وَالْعَمَلِ.

وَعَايَتُهُ: الْفُوزُ بِالسَّعَادَتَيْنِ الدِّينِيَّةِ وَالدُّنْيَوِيَّةِ. وَلَمَّا كَانَ جُلُّ⁽¹⁾ مَبَادِي هَذَا الْعِلْمِ الْأَحَادِيثَ الْمَرْوِيَّةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، جَعَلْنَا هَذَا الْعِلْمَ مِنْ فُرُوعِ عِلْمِ الْحَدِيثِ.

وَمُصَنَّفَاتُ الْإِمَامِ الْغَزَالِيِّ، سَيِّمًا "الْإِحْيَاءُ"، كَافٍ فِي هَذَا الْعِلْمِ.

(1) أجل، في أنطاليا.

عِلْمُ الْأَدْعِيَةِ وَالْأَوْرَادِ

عِلْمٌ يُنَحِّثُ فِيهِ عَنِ الْأَدْعِيَةِ الْمَأْثُورَةِ، وَالْأَوْرَادِ الْمَشْهُورَةِ، بِتَصْحِيحِهِمَا وَضَبْطِهِمَا، وَتَصْحِيحِ رِوَايَتِهِمَا، وَبَيَانِ خَوَاصِّهِمَا، وَعَدَدِ تَكَرَّارِهِمَا، وَأَوْقَاتِ قِرَاءَتِهِمَا، وَشَرَائِطِهِمَا.

وَمَبَادِئُهُ: مُبَيَّنَةٌ فِي الْعُلُومِ الشَّرْعِيَّةِ.

وَالْغَرَضُ مِنْهُ: مَعْرِفَةُ تِلْكَ الْأَدْعِيَةِ وَالْأَوْرَادِ عَلَى الْوَجْهِ الْمَذْكُورِ، لِيَنَالَ بِاسْتِعْمَالِهِمَا الْفَوَائِدَ الدِّينِيَّةَ وَالْدُنْيَوِيَّةَ.

وَلَمَّا كَانَ اسْتِمْدَادُ هَذَا الْعِلْمِ مِنْ كُتُبِ عِلْمِ الْأَحَادِيثِ، جَعَلْنَاهُ مِنْ فُرُوعِهِ.

وَمِنْ الْكُتُبِ النَّافِعَةِ فِيهِ:

كِتَابُ الْأَذْكَارِ⁽¹⁾، لِلْإِمَامِ النَّوَوِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ، وَكِتَابُ "الْحِصْنِ الْحَصِينِ"، لِمُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْجَزَرِيِّ، وَكِتَابُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْبُسْطَامِيِّ⁽²⁾. وَغَيْرُ ذَلِكَ مِنَ الْكُتُبِ اللَّطِيفَةِ فِي هَذَا الشَّانِ.

(1) "حِلْيَةُ الْأَبْرَارِ وَشِعَارُ الْأَخْيَارِ فِي تَلْخِيصِ الدَّعَوَاتِ وَالْأَذْكَارِ"، لمحي الدين أبي زكريا يحيى ابن شرف النووي (ت. 676هـ). يعرف أيضا بـ "أذكار النووي". الكتاب مطبوع.

(2) يقصد كتابه: "مِضْبَاحُ الْأَنْوَارِ فِي أَدْعِيَةِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ"، لعبد الرحمن بن محمد البسطامي (ت. 858هـ).

عِلْمُ الْأَثَارِ

عِلْمٌ يُنَحِّثُ فِيهِ عَنْ أَقْوَالِ الْعُلَمَاءِ الرَّاسِخِينَ، مِنْ الْأَصْحَابِ وَالتَّابِعِينَ،
وَالسَّلَفِ الصَّالِحِينَ، وَأَفْعَالِهِمْ وَسِيرِهِمْ فِي أَمْرِ الدِّينِ وَالدُّنْيَا.
وَمَبَادِئُهُ: أُمُورٌ مَسْمُوعَةٌ مِنَ الثَّقَاتِ.

وَالْغَرَضُ مِنْهُ: مَعْرِفَةُ الْأُمُورِ الْمَذْكُورَةِ، لِيَقْتَدِيَ بِهِمْ، وَيَنَالَ مَا نَالُوهُ.
وَهَذَا الْعِلْمُ أَشَدُّ مَا يَحْتَاجُ إِلَيْهِ عِلْمُ الْمَوْعِظَةِ.

وَمِنْ الْكُتُبِ الْمُصَنَّفَةِ فِي هَذَا الْعِلْمِ: كِتَابُ "سِيرِ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ
وَالزُّهَادِ"⁽¹⁾، وَكِتَابُ "رَوْضِ الرِّيَاحِينَ فِي حِكَايَاتِ الصَّالِحِينَ"⁽²⁾، لِلْإِمَامِ
الْيَافِعِيِّ. وَغَيْرُ ذَلِكَ مِنْ كُتُبِ الْأَحَادِيثِ وَالْأَثَارِ.

عِلْمُ الزُّهْدِ وَالْوَرَعِ

عِلْمٌ كَيْفِيَّةٌ الْإِعْرَاضِ عَنِ الدُّنْيَا، وَالتَّدْقِيقِ فِي التَّحَرُّرِ عَنِ الْحَرَامِ، بِحَيْثُ
يَتْرُكُ كَثِيرًا مِنَ الْحَلَالِ خَوْفًا مِنْ أَنْ يَقَعَ فِي الشُّبُهَاتِ.
وَقِيلَ: الزُّهْدُ تَرْكُ الشُّبُهَاتِ، خَوْفًا مِنَ الْحَرَامِ، وَالْوَرَعُ تَرْكُ الْحَلَالِ خَوْفًا
مِنَ الْوُقُوعِ فِي الشُّبُهَاتِ.

(1) "سِيرُ الصَّحَابَةِ وَالزُّهَادِ وَالْعُلَمَاءِ الْعُبَادِ"، لِأَبِي مُحَمَّدٍ عَبْدِ السَّلَامِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْخَوَارِزْمِيِّ
الْأَنْدَرْسَفَانِيِّ، (ت. فِي النِّصْفِ الثَّانِي مِنَ الْقَرْنِ 6هـ).

(2) يَعْرِفُ أَيْضًا بِ"نَزْهَةِ الْعُيُونِ النَّوَاطِرِ وَنُحْفَةِ الْقُلُوبِ وَالْخَوَاطِرِ"، وَهُوَ مَطْبُوعٌ.

وَأَعْلَمَ أَنَّ صَاحِبَ الْوَرَعِ الْمَحْفُوظِ، يَرَى الطَّعَامَ الْحَرَامَ خَنْزِيرًا فِي
الْيَقَظَةِ، وَالشَّرَابَ الْحَرَامَ خَمْرًا فِيهَا أَيْضًا، لَا يَشْكُ فِيمَا يَرَاهُ، وَيَرَاهُ جَلِيسُهُ
قَرَصَةً خُبْزٍ طَيِّبَةٍ، وَيَرَى الشَّرَابَ مَاءً عَذْبًا.

وَكُتِبَ الشَّيْخِ الْإِمَامِ الْغَزَالِيِّ وَافِيَّةٌ فِي هَذَا الْعِلْمِ، سَيِّمَا كِتَابُ "الْإِحْيَاءِ".
وَلَمَّا كَانَ هَذَا الْعِلْمُ نَتِيجَةَ عِلْمِ الْحَدِيثِ وَثَمَرَتُهُ جَعَلْنَاهُ مِنْ فُرُوعِهِ،
وَسَنَذَكُرُ هَذَا الْعِلْمَ فِي الطَّرَفِ الثَّانِي مِنَ الرَّسَالَةِ، لِأَنَّهُ مِنْ مُقَدِّمَاتِ الْعُلُومِ
الْكَشْفِيَّةِ، الَّتِي جَعَلْنَا الطَّرَفَ الثَّانِي لِبَيَانِهَا إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.

عِلْمُ صَلَاةِ الْحَاجَاتِ الْوَارِدَةِ فِي الْأَحَادِيثِ

وَهِيَ كَثِيرَةٌ جِدًّا، أَشْهَرُهَا صَلَاةُ الضُّحَى، وَالتَّهَجُّدُ، وَصَلَاةُ التَّسْبِيحِ،
وغير ذلك من نوافل الصَّلَوَاتِ.

وَقَدْ دَوَّنَهَا الشَّيْخُ فَخْرُ الدِّينِ الرُّومِيُّ فِي كِتَابٍ: "دَعَوَاتُ اللَّيْلِ
وَالنَّهَارِ"⁽¹⁾، يَجِدُهَا مَنْ يَطْلُبُهَا.

(1) سماه حاجي خليفة في كشف الظنون: 1/ 755: "الدَّعَوَاتُ الْمَأْثُورَةُ"، للشَّيْخِ فَخْرِ الدِّينِ
الرُّومِيِّ (ت. 864هـ)، كَانَ مِنْ عُلَمَاءِ السُّلْطَانِ بَيْلْدِيرِمِ بَايَزِيدِ.

عِلْمُ الْمَغَازِي

وَهَذَا وَإِنْ أُمِّكَنْ عَدُّهُ مِنْ فُرُوعِ عِلْمِ التَّارِيخِ، لَكِنْ لَمَّا كَانَ ثُبُوتُهَا
بِالْأَحَادِيثِ وَالْأَثَارِ، جَعَلْنَاهُ مِنْ فُرُوعِ عِلْمِ الْحَدِيثِ.

وَفِي هَذَا الْعِلْمِ مُصَنَّفَاتٌ كَثِيرَةٌ، أَجَلُّهَا وَأَفْضَلُهَا تَصْنِيفُ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ
هَشَامٍ، وَمَغَازِي ابْنِ إِسْحَاقَ، وَغَيْرُ ذَلِكَ.

المَطْلَبُ الْخَامِسُ فِي فُرُوعِ عِلْمِ أَصُولِ الدِّينِ

وَاعْلَمْ أَنَّ الْمُتَقَدِّمِينَ مِنْ عُلَمَاءِ الْكَلَامِ، لَمَّا رَأَوْا أَنَّ الْغَايَةَ الْقُضَايَا مِنَ الْعُلُومِ مَعْرِفَةُ اللَّهِ تَعَالَى وَصِفَاتِهِ، وَمَا يَتَفَرَّغُ عَلَيْهَا مِنْ أَحْوَالِ النُّبُوَّةِ وَالْمَعَادِ، بَحَثُوا عَنْ هَذِهِ الْأُمُورِ، وَجَعَلُوا الْبَحْثَ عَمَّا تَتَوَقَّفُ هِيَ عَلَيْهِ مِنْ أَحْوَالِ الْمَوْجُودَاتِ بِطَرِيقِ الْمَبْدِئِيَّةِ، عَلَى قَدْرِ الْحَاجَةِ، وَلِذَلِكَ تَرَى كُتُبَ الْأَقْدَمِينَ عَنِ السَّلَفِ الصَّالِحِينَ، مَقْصُورَةً عَلَى الْمَبَاحِثِ الْمَذْكُورَةِ.

ثُمَّ إِنَّ مَنْ يَلِيهِمْ مِنَ الْعُلَمَاءِ، لَمَّا رَأَوْا أَنَّ تِلْكَ الْمَبَادِيءَ مِنْ مَسَائِلِ الْعِلْمِ الْإِلَهِيِّ، وَتَحَاشَوْا عَنْ أَنْ يَحْتَاجَ عِلْمُ الْعَقَائِدِ إِلَى عُلُومِ الْفَلَسِيفَةِ، عَمَّمُوا مَوْضُوعَهُ، فَبَحَثُوا عَنْ أَحْوَالِ الْمَوْجُودَاتِ الْخَارِجِيَّةِ مُطْلَقًا، لِيَكُونَ لَهُمْ عِلْمٌ شَرْعِيٌّ بِإِزَاءِ الْعِلْمِ الْإِلَهِيِّ لِلْفَلَسِيفَةِ، وَيَمْتَّازَ عَنْهَا بِأَنْ يُنْحَثَ فِي الْكَلَامِ عَلَى قَوَاعِدِ الشَّرْعِ، وَفِي الْإِلَهِيِّ عَلَى مُقْتَضَى الْعُقُولِ، وَافَقَ الْمِلَلُ وَالشَّرَائِعَ أَمْ لَا.

ثُمَّ إِنَّ مَنْ يَلِيهِمْ مِنَ الْعُلَمَاءِ، لَمَّا رَأَوْا أَنَّ عِلْمَهُمْ هَذَا لَا يَسْتَعْنِي عَنِ الْقَوَاعِدِ الْمَنْطِيقِيَّةِ الَّتِي وَضَعَتْهَا الْفَلَسِيفَةُ، وَرَأَوْا أَنَّ احْتِيَاجَ عِلْمِ شَرْعِيٍّ إِلَى عِلْمٍ غَيْرِ شَرْعِيٍّ، غَيْرُ مُرْضٍ عِنْدَ الْمُتَشَرِّعِينَ، عَمَّمُوا مَوْضُوعَ الْعِلْمِ الْمَذْكُورِ مَرَّةً أُخْرَى، وَجَعَلُوا مَوْضُوعَهُ الْمَعْلُومَ الْمُتَنَاولَ لِلْمَوْجُودِ الْخَارِجِيِّ وَالْمَوْجُودِ الذِّهْنِيِّ، الَّذِي هُوَ مَوْضُوعُ الْمَنْطِقِ؛ وَذَلِكَ لِأَنَّ

مَوْضُوعُهُ الْمَعْقُولَاتُ الثَّانِيَّةُ⁽¹⁾ الْمَوْجُودَةُ فِي الذَّهْنِ فَقَطْ، فَعَلَى هَذَا الَّذِي⁽²⁾
 اسْتَقَرَّ عَلَيْهِ رَأْيُهُمْ آخِرًا، صَارَ مَوْضُوعُهُ أَعَمَّ الْمَفْهُومَاتِ كُلَّهَا، بِحَيْثُ انْدَرَجَ
 فِيهَا مَوْضُوعَاتُ جَمِيعِ الْعُلُومِ.

وَقَدْ تَقَرَّرَ فِي مَوْضِعِهِ أَنَّ الْأَصَالََةَ وَالْفَرَعِيَّةَ بَيْنَ الْعُلُومِ الْعَقْلِيَّةِ، أَنْ يَكُونَ
 مَوْضُوعُ الْفَرْعِ مِنْ أَنْوَاعِ مَوْضُوعِ الْأَصْلِ، فَعَلَى هَذَا يَكُونُ جَمِيعُ الْعُلُومِ،
 مِنْ فُرُوعِ عِلْمِ الْكَلَامِ، لِأَنَّ مَوْضُوعَهُ أَعَمُّ الْمَوْضُوعَاتِ كُلَّهَا، وَلِهَذَا لَمْ
 نَتَعَرَّضْ لِفُرُوعِ عِلْمِ الْكَلَامِ أَصْلًا، لَا لِعَدَمِ فُرُوعِهِ.

(1) الثابتة، في قونية.

(2) الموجود، في قونية.

المَطْلَبُ السَّادِسُ فِي فُرُوعِ عِلْمِ أُصُولِ الْفِقْهِ

عِلْمُ النَّظَرِ

وَهُوَ عِلْمُ الْمَنْطِقِ، الْبَاحِثُ عَنْ أَحْوَالِ الْأَدِلَّةِ السَّمْعِيَّةِ، أَوْ حُدُودِ الْأَحْكَامِ الشَّرْعِيَّةِ.

وَهَذَا مِنْ فُرُوعِ عِلْمِ الْأُصُولِ؛ لِأَنَّ عِلْمَ الْأُصُولِ بَاحِثٌ عَنْ أَحْوَالِ الْأَدِلَّةِ السَّمْعِيَّةِ، مِنْ حَيْثُ اسْتِنْبَاطُ الْأَحْكَامِ الشَّرْعِيَّةِ مِنْهَا.

وَالْأَدِلَّةُ إِمَّا سَمْعِيَّةٌ، وَهِيَ الْكِتَابُ وَالسُّنَّةُ وَالْإِجْمَاعُ، أَوْ عَقْلِيَّةٌ، وَهِيَ الْقِيَاسُ.

ثُمَّ الْبَحْثُ عَنِ الْأَدِلَّةِ السَّمْعِيَّةِ بِطُرُقِ سَمْعِيَّةٍ، وَعَنِ الْعَقْلِيَّةِ بِطُرُقِ عَقْلِيَّةٍ بَاحِثَةً عَنِ الْأَدِلَّةِ السَّمْعِيَّةِ، وَهُوَ طَرُقُ الْقِيَاسِ، فَالطُّرُقُ الْعَقْلِيَّةُ لَيْسَتْ إِلَّا الْقَوَاعِدُ الْمَنْطِقِيَّةُ، فَهِيَ مِنْ فُرُوعِهِ لَا مَحَالَةَ؛ وَلِهَذَا جَعَلَهَا ابْنُ الْحَاجِبِ مِنْ مَبَادِي عِلْمِ الْأُصُولِ. إِلَّا أَنَّ الَّذِي يَكُونُ مَبَادِيٍّ لِعِلْمِ الْأُصُولِ، لَيْسَ جَمِيعَ قَوَاعِدِ الْمَنْطِقِ مِنْ جِهَةِ الْمَادَّةِ، بَلْ قَوَاعِدُ لَهَا اخْتِصَاصٌ بِالْمَبَاحِثِ السَّمْعِيَّةِ. نَعَمْ، لَا تَفَاوُتَ بَيْنَ السَّمْعِيَّةِ وَالْعَقْلِيَّةِ مِنْ جِهَةِ الصُّورَةِ، كَمَا لَا يَخْفَى عَلَى مَنْ مَارَسَ فِي ذَلِكَ الْعِلْمِ.

عِلْمُ الْمُنَاطَرَةِ

وَهُوَ عِلْمٌ بَا حِثُّ عَنْ أَحْوَالِ الْمُتَخَاصِمِينَ، لِيَكُونَ تَرْتِيبُ الْبَحْثِ بَيْنَهُمَا عَلَى وَجْهِ الصَّوَابِ، حَتَّى يَظْهَرَ الْحَقُّ بَيْنَهُمَا.

وَهَذَا الْعِلْمُ مِنْ أَنْوَاعِ الْعُلُومِ الْعَقْلِيَّةِ أَيْضًا. وَقَدْ مَرَّ تَفْصِيلُهُ، لَكِنْ لَا مَانِعَ فِيهِ مِنْ أَنْ يَكُونَ فَرْعًا لِعِلْمِ الْأُصُولِ.

عِلْمُ الْجَدَلِ

وَهُوَ إِبْتِاثُ أَيِّ وَضْعٍ كَانَ، وَهَدْمُ أَيِّ وَضْعٍ.

وَهُوَ أَيْضًا مِنْ أَنْوَاعِ الْعُلُومِ الْعَقْلِيَّةِ، لَكِنَّهُ مِنْ فُرُوعِ عِلْمِ الْأُصُولِ أَيْضًا.

عِلْمُ الْخِلَافِ

وَهُوَ الْجَدَلُ الْوَاقِعُ بَيْنَ أَصْحَابِ الْمَذَاهِبِ الْفِرْعَوِيَّةِ، كَأَبِي حَنِيفَةَ وَالشَّافِعِيِّ، وَأَمْثَالِهِمَا. وَالْفَرْقُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ عِلْمِ الْجَدَلِ بِالْمَادَّةِ وَالصُّورَةِ، فَإِنَّ الْجَدَلَ بَحْثٌ عَنْ مَوَادِّ الْأَدِلَّةِ الْخِلَافِيَّةِ، وَالْخِلَافَ بَحْثٌ عَنْ صُورِهَا.

وَقَدْ خَرَجَ الْعُلَمَاءُ بَعْضُهَا مَسَائِلَ عَشْرِ مِنَ الْخِلَافِيَّاتِ، وَبَعْضُهَا الْمَسَائِلَ الْعِشْرِينَ إِلَى الْأَرْبَعِينَ وَالْخَمْسِينَ، لِيَكُونَ أَنْمُودَجًا، وَيُعْتَبَرَ بِهَا الْبَوَاقِي.

وَأَحْوَالُ هَذِهِ الْفُنُونِ وَالتَّصَانِيفِ الْوَاقِعَةِ فِيهَا لِتَقْدُمِهَا سَابِقًا، تَرَكْنَا فِيهَا التَّطْوِيلَ.

وَكِتَابُ الْمَعَالِمِ⁽¹⁾، لِلْإِمَامِ فَخْرِ الدِّينِ الرَّازِيِّ جَامِعٌ لِهَذِهِ الْعُلُومِ.
وَسَمِعْتُ مِنْ بَعْضِ مَشَايخِ الْمَغَارِبَةِ كُتُبًا كَثِيرَةً فِي عِلْمِي الْجَدَلِ وَالْخِلَافِ،
بِحَيْثُ مَا سَمِعْنَا أَسْمَاءَهَا فِي بِلَادِنَا، فَضَّلْنَا عَنْ رُؤْيَيْهَا.

(1) "الْمَعَالِمُ فِي أُصُولِ الدِّينِ"، لفخر الدين محمد بن عمر بن الحسن الرازي (ت. 606هـ).
الكتاب مطبوع.

الْمَطْلَبُ السَّابِعُ فِي فُرُوعِ عِلْمِ الْفِقْهِ

عِلْمُ الْفَرَائِضِ

عِلْمٌ بَاحِثٌ عَنْ أَحْوَالِ قِسْمَةِ التَّرِكََةِ عَلَى مُسْتَحِقِّيَّهَا عَلَى فُرُوضٍ مُقَدَّرَةٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى وَسُنَّةِ رَسُولِهِ، وَإِجْمَاعِ أُمَّةِ رَسُولِهِ. وَشُهْرَةُ هَذَا الْعِلْمِ أَغْنَتْنا⁽¹⁾ عَنْ تَفْصِيلِهِ.

وَهَذَا الْعِلْمُ بَابٌ مِنْ عِلْمِ الْفِقْهِ فِي الْأَصْلِ، إِلَّا أَنَّ لِكَثْرَةِ اعْتِنَاءِ الْعُلَمَاءِ بِهِ لِعُسْرِهِ، وَلِزِيَادَةِ شَرْفِهِ، أَفْرَدُوهُ بِالتَّدْوِينِ، حَتَّى عُدَّ عِلْمًا مُسْتَقِلًّا، وَجُعِلَ مِنْ فُرُوعِ عِلْمِ الْفِقْهِ.

وَالْمُصَنَّفَاتُ فِي هَذَا الْعِلْمِ كَثِيرَةٌ، لَكِنْ أَشْهَرُهَا فِي بِلَادِنَا: "مُخْتَصَرُ السَّجَاوَنْدِيِّ"⁽²⁾، وَشُرُوحُهُ، سَيِّمَا شَرْحُ⁽³⁾ السَّيِّدِ الشَّرِيفِ، قُدَّسَ سِرُّهُ اللَّطِيفُ، وَشَرْحُ⁽⁴⁾ الْمَوْلَى شَمْسِ الدِّينِ الْفَنَارِيِّ، عَلَيْهِ رَحْمَةُ الْبَارِي.

(1) أغنانا، في رئيس الكتاب وأنطاليا.

(2) "فَرَائِضُ السَّجَاوَنْدِيِّ"، ويقال لها: "الْفَرَائِضُ السَّرَاجِيَّةُ"، لسراج الدين محمد بن محمود بن عبد الرشيد السجاوندي الحنفي، وعليها شروح كثيرة. كشف الظنون: 2/ 1247.

(3) عنوان الشرح: "شَرْحُ فَرَائِضِ السَّجَاوَنْدِيِّ"، للشريف الجرجاني، وهو مطبوع.

(4) "شَرْحُ فَرَائِضِ السَّجَاوَنْدِيِّ"، لمحمد بن حمزة شمس الدين الفناري. وهو مطبوع.

عِلْمُ الشُّرُوطِ وَالسَّجَلَاتِ

وَهُوَ عِلْمٌ يُبْحَثُ فِيهِ عَنْ كَيْفِيَّةِ سَوْقِ الْأَحْكَامِ الشَّرْعِيَّةِ الْمُتَعَلِّقَةِ بِالْمُعَامَلَاتِ فِي الرِّقَاعِ وَالذَّفَاتِرِ، لِيُحْتَجَّ بِهَا عِنْدَ الْحَاجَةِ إِلَيْهَا.

وَهَذَا بِاعْتِبَارِ لَفْظِهِ مِنْ فُرُوعِ عِلْمِ الْإِنْشَاءِ، وَبِاعْتِبَارِ مَضْمُونِهِ وَفَحْوَاهُ، مِنْ فُرُوعِ عِلْمِ الْفِقْهِ. وَقَدْ مَرَّ ذِكْرُهُ فِي فُرُوعِ عِلْمِ الْإِنْشَاءِ.

عِلْمُ الْقَضَاءِ

وَهُوَ عِلْمٌ بَا حِثُّ عَنْ آدَابِ تَخْتَصُّ بِالْقَضَاءِ، وَقَدْ اعْتَنَى الْعُلَمَاءُ بِشَأْنِ الْقَضَاءِ، فَأَفْرَدُوا آدَابَ الْقَضَاءِ فِي تَصْنِيفِ مُسْتَقِلٍّ.

وَأَشْهُرُ التَّصَانِيفِ فِي ذَلِكَ كِتَابُ الْخَصَافِ⁽¹⁾، وَغَيْرُ ذَلِكَ مِنَ الْكُتُبِ الْمَشْهُورَةِ الَّتِي يَعْرِفُهَا أَهْلُهَا.

عِلْمُ مَعْرِفَةِ حُكْمِ الشَّرَائِعِ

وَأَعْلَمُ أَنَّ الْفُقَهَاءَ اقْتَصَرُوا عَلَى تَعْلِيلِ الْأَحْكَامِ الشَّرْعِيَّةِ، إِمَّا بِالسَّمْعِ مِنَ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَالْإِجْمَاعِ، أَوْ بِالْعَقْلِ - وَهُوَ الْقِيَاسُ - إِمَّا لِكِفَايَةِ ذَلِكَ فِي مَقَاصِدِهِمْ، أَوْ لِعَجْزِ الْعِبَادِ عَنْ مَعْرِفَةِ الْحُكْمِ، حَتَّى قَالَ قَائِلُهُمْ: [البسيط]

(1) يقصد كتاب: "أَدَبُ الْقَاضِي عَلَى مَذْهَبِ أَبِي حَنِيفَةَ"، لأحمد بن عمرو الشيباني أبو بكر الخصاف الفقيه الحنفي (ت. 261هـ).

لَمْ يُخْلَقِ الْعَقْلُ دَرَاكًا لِحِكْمَتِهِ لَكِنْ لِيَقْبَلَ مَا يَأْتِيهِ مِنْ حِكْمٍ⁽¹⁾

لَكِنْ بَعْضًا مِنَ الْفَضْلَاءِ، شَكَرَ اللَّهُ سَعْيَهُمْ، بَذَلُوا مَجْهُودَهُمْ، فِيمَا لَمْ يَكُنِ الْحُكْمُ فِيهِ تَعَبُدِيًّا، فِي أَنْ يَسْتَخْرِجُوا الْحُكْمَ فِي الْأَحْكَامِ، لِتَطْمِئِنَّ قُلُوبُ الْعِبَادِ فِي قَبُولِهِ، وَتَنْشَطَ أَذْهَانُهُمْ بِأَنْ يَطَّلِعُوا عَلَى حِكْمَةِ أَمْرِهَا، فَدَوَّنُوا حُكْمَ الشَّرَائِعِ وَمَحَاسِنَهَا حَسْبَمَا قَدَّرُوا عَلَى ذَلِكَ.

وَصَنَّفَ فِي هَذَا الْعِلْمِ كِتَابًا نَافِعًا، وَتَأَلَّفَا جَامِعًا مُسَمًّى بِـ "مَحَاسِنِ الشَّرَائِعِ وَالْإِسْلَامِ"، لِلشَّيْخِ الْعَلَامَةِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْبُخَارِيِّ⁽²⁾، رَوَّحَ اللَّهُ رُوحَهُ.

عِلْمُ الْفَتَاوَى

وَهُوَ عِلْمٌ تُرَوَّى فِيهِ الْأَحْكَامُ الصَّادِرَةُ عَنِ الْفُقَهَاءِ فِي الْوَقَائِعِ الْجُزْئِيَّةِ، لِيَسْهُلَ الْأَمْرُ عَلَى الْقَاصِرِينَ مِنْ بَعْدِهِمْ.

وَالْكُتُبُ الْمُؤَلَّفَةُ فِي هَذَا الْعِلْمِ أَكْثَرُ مِنْ أَنْ تُحْصَى، بَعْضُهَا عَلَى مَذْهَبِ الشَّافِعِيَّةِ، وَبَعْضُهَا عَلَى مَذْهَبِ الْحَنَفِيَّةِ، وَكَذَا الْمَالِكِيَّةِ وَالْحَنَابِلَةِ.

(1) لم نعرف قائل البيت.

(2) ورد في المصادر: عبد الله بن محمد بن عبد الرحمن بن شيرويه بن أسد القرشي المطلبي النيسابوري البخاري (ت. 305هـ). سير أعلام النبلاء: 9 / 180، تذكرة الحفاظ: 2 / 247، وهدية العارفين: 1 / 443.

وَقَدْ ذَكَّرْنَا كَثِيرًا مِنْهَا فِي عِلْمِ الْفِقْهِ مِنَ الْمُتُونِ وَالشُّرُوحِ وَالْفَتَاوَى، مَعَ
تَرْجَمَةٍ مُؤَلَّفِهَا، لَكِنْ نَذْكُرُ هَاهُنَا عَلَى الْإِجْمَالِ بَعْضًا مِنَ الْكُتُبِ الْمُعْتَبَرَةِ
الْوَاقِعَةِ عَلَى مَذْهَبِنَا، وَهِيَ:

الْهِدَايَةُ⁽¹⁾، وَشُرُوحُ الْجَامِعِ الصَّغِيرِ، لِلْحُسَامِيِّ، وَلِلْبُرْهَانِ، وَلِلصَّدْرِ
الشَّهِيدِ، وَلِلْعَتَابِيِّ، وَلِقَاضِي خَانَ، وَلِلتُّمْرَتَاشِيِّ⁽²⁾، وَلِأَبِي اللَّيْثِ؛ وَهَذِهِ
شُرُوحُ سَبْعَةٍ لِلْجَامِعِ الصَّغِيرِ⁽³⁾.
وَمِنْهَا:

"الْأَجْنَاسُ" لِلنَّاطِفِيِّ، وَ"التَّجْنِيسُ"⁽⁴⁾ لِصَاحِبِ الْهِدَايَةِ، وَ"الْمُنْتَقَى"⁽⁵⁾،
لِلْحَاكِمِ الشَّهِيدِ، وَ"الْوَاقِعَاتُ" لِلصَّدْرِ الشَّهِيدِ، وَ"الْأَسْرَارُ" لِلْقَاضِي أَبِي
زَيْدٍ، وَ"الْكَافِي"⁽⁶⁾ لِلْحَاكِمِ الشَّهِيدِ، وَ"نُحْفَةُ الْفُقَهَاءِ" وَشَرَحُهَا:

-
- (1) يسمي: "فَتَاوَى قَارِي الْهِدَايَةِ"، لسراج الدين عمر بن علي الحنفي (ت. 829هـ). وهو مطبوع.
(2) أحمد بن إسماعيل بن أيدغمش ظهير الدين ابن أبي ثابت التُّمْرَتَاشِي، حنفي عالم بالحديث
(ت. نحو 610هـ). كشف الظنون: 2/ 1221-1246.
(3) هذه الشروح السبعة لكتاب: "الجامع الصغير"، ذكرت بعناوينها في أماكنها في الكتاب، فليرجع
إليها، ولا داعي لتكرارها هنا.
(4) عنوانه هو: "التَّجْنِيسُ وَالْمَزِيدُ وَهُوَ لِأَهْلِ الْفُتَوَى غَيْرِ عَيْدٍ" لبرهان الدين علي بن أبي بكر
المرغيناني (ت. 593هـ). كشف الظنون: 1/ 352.
(5) "الْمُنْتَقَى" في فروع الحنفية، لِلْحَاكِمِ الشَّهِيدِ أَبِي الْفَضْلِ مُحَمَّد.
(6) عنوان الكتاب: "الْكَافِي فِي فُرُوعِ الْحَنْفِيَّةِ"، لِلْحَاكِمِ الشَّهِيدِ مُحَمَّد بن محمد الحنفي (ت.
334هـ). كشف الظنون: 2/ 1378.

"الْبَدَائِعُ"⁽¹⁾، لِلْكَاشَانِي، وَ"خُلَاصَةُ الْفَتَاوَى"، وَ"قُنْيَةُ الْمُفْتِي"، وَ"مُنْيَةُ الْمُفْتِي"، وَ"الْمَبْسُوطُ"، وَ"الزِّيَادَاتُ"، وَ"الْجَامِعُ الْكَبِيرُ"، وَ"الْأَمَالِي"، وَ"الْمُحِيطُ"، وَ"الْمُلْتَقَطُ فِي شَرْحِ الزِّيَادَاتِ"، لِقَاضِي خَانَ، وَ"النَّوَادِرُ"، وَ"شَرْحُ الطَّحَاوِيِّ"⁽²⁾، وَ"غُنْيَةُ الْفُقَهَاءِ"⁽³⁾، وَ"عُمْدَةُ الْمُفْتِي"⁽⁴⁾، وَ"التَّجْرِيدُ"، وَ"الذَّخِيرَةُ"⁽⁵⁾، وَ"خِرَازَنَةُ الْفِقْهِ"⁽⁶⁾، وَ"الْعُيُونُ"، وَ"النَّوَازِلُ"⁽⁷⁾، وَ"الرَّوْضَةُ"⁽⁸⁾، وَ"شَرْحُ الْإِرْشَادِ"، وَ"جَمْعُ الْعُلُومِ"، وَ"جَمْعُ التَّفَارِيقِ"⁽⁹⁾، وَ"الْقُدُورِيُّ"⁽¹⁰⁾، وَ"الْمَنْظُومَةُ"، وَ"الْوَقَايَةُ"، وَ"الْبِدَايَةُ"، وَ"كِفَايَةُ الْمُتَنَهِّي"⁽¹¹⁾، وَ"فَتَاوَى أَبِي اللَّيْثِ"⁽¹²⁾، وَ"فَتَاوَى قَاضِي خَانَ"، وَ"الْفَتَاوَى

(1) "بَدَائِعُ الصَّنَائِعِ فِي تَرْتِيبِ الشَّرَائِعِ"، لِأَبِي بَكْرٍ ابْنِ مَسْعُودِ بْنِ أَحْمَدَ الْكَاشَانِيِّ:

(2) "شَرْحُ مُخْتَصَرِ الطَّحَاوِيِّ" فِي فُرُوعِ الْحَنْفِيَّةِ، لِأَبِي بَكْرٍ الرَّازِي الْجَصَّاصِ. وَهُوَ مَطْبُوعٌ.

(3) "غُنْيَةُ الْفُقَهَاءِ"، لِيُوسُفَ بْنِ أَبِي سَعْدٍ بْنِ أَحْمَدَ السَّجِسْتَانِيِّ (ت. بَعْدَ 638هـ).

(4) "عُمْدَةُ الْمُفْتِي وَالْمُسْتَفْتِي"، لِلصَّدْرِ الشَّهِيدِ عَمْرٍ ابْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ حُسَامِ الدِّينِ الْحَنْفِي، وَهُوَ مَخْطُوطٌ.

(5) "ذَخِيرَةُ الْفَتَاوَى"، لِبَرهَانَ الدِّينِ مُحَمَّدِ ابْنِ مَازِهِ الْبُخَارِيِّ الْمَرْغِينَانِيِّ (ت. 616هـ).

(6) "خِرَازَنَةُ الْفِقْهِ"، رِسَالَةٌ فِي الْفَتَاوَى، لِأَبِي اللَّيْثِ السَّمَرْقَنْدِيِّ (ت. 373هـ)، وَهُوَ مَطْبُوعٌ.

(7) "النَّوَازِلُ مِنَ الْفَتَاوَى"، لِأَبِي اللَّيْثِ السَّمَرْقَنْدِيِّ (ت. 373هـ). وَهُوَ مَخْطُوطٌ.

(8) "الرَّوْضَةُ فِي فُرُوعِ الْحَنْفِيَّةِ"، لِلنَّاطِفِيِّ أَحْمَدَ بْنِ عُمَرَ. مَر ذَكَرَهُ.

(9) "جَمْعُ التَّفَارِيقِ" فِي الْفُرُوعِ، لِمُحَمَّدَ بْنِ أَبِي الْقَاسِمِ الْبَقَالِيِّ الْحَنْفِيِّ (ت. 586هـ). وَهُوَ مَطْبُوعٌ.

(10) يَقْصِدُ: "مَخْتَصَرُ الْقُدُورِيِّ"، مَر ذَكَرَهُ.

(11) "كِفَايَةُ الْمُتَنَهِّي فِي شَرْحِ بَدَايَةِ الْمُبْتَدِي"، لِبرهَانَ الدِّينِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي بَكْرٍ الْمَرْغِينَانِيِّ، مَر ذَكَرَهُ.

(12) "فَتَاوَى النَّوَازِلِ"، لِأَبِي اللَّيْثِ السَّمَرْقَنْدِيِّ. وَهُوَ مَطْبُوعٌ.

الظَّهْرِيَّةَ⁽¹⁾، و"فَتَاوَى الرُّسْتُغْنِيَّةِ"⁽²⁾، و"وَاقِعَاتُ الصَّدْرِ الشَّهِيدِ"⁽³⁾،
و"وَاقِعَاتُ الْحُلَوَائِيَّةِ"⁽⁴⁾ و"بُغْيَةُ الْمُنْيَةِ" لِصَاحِبِ الْقُنْيَةِ، و"الْفَتَاوَى
الصُّغْرَى" و"فَتَاوَى الْمَرْغِينَانِيَّةِ"، و"الْفَتَاوَى الْكُبْرَى"⁽⁵⁾، و"فَتَاوَى حُسَامِ
الدِّينِ الرَّازِيَّةِ"، و"الْفَتَاوَى الْجَلَالِيَّةِ"⁽⁶⁾، و"فَتَاوَى شَرَفِ الدِّينِ الْمَكِّيَّةِ"،
وشرحُ شَيْخِ الْإِسْلَامِ الْمَعْرُوفِ بِخَوَاهِرِ زَادِهِ⁽⁷⁾، و"تَتِمَّةُ الْفَتَاوَى"، و"فَوَائِدُ
الْإِمَامِ أَبِي عَلِيٍّ النَّسَفِيِّ"⁽⁸⁾، و"فَتَاوَى الْفَقِيهِ أَبِي جَعْفَرِ الْبَلْخِيِّ"، و"فَتَاوَى
شَمْسِ الْأَيْمَةِ الْحُلَوَائِيَّةِ"، و"فَتَاوَى بَهَاءِ الدِّينِ الْإِسْبِجَابِيِّ"، و"فَتَاوَى
التُّمْرَتَاشِيِّ"، و"فَتَاوَى أَبِي الْفَضْلِ الْكَرْمَانِيِّ"⁽⁹⁾، و"الْإِيضَاحُ"⁽¹⁰⁾، و"مُخْتَارُ

(1) "الْفَتَاوَى الظَّهْرِيَّةِ"، لظهير الدِّينِ أَبِي بَكْرٍ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ الْبَخَارِيِّ (ت. 619هـ). وهو مخطوط.

(2) الرُّسْتُغْنِيَّةُ: نسبة إلى رُسْتُغْنَنَ وهي قرية من قرى سمرقند. الأنساب: 6 / 117.

(3) وتسمى أيضا: "الْوَاقِعَاتُ" أو "الْوَاقِعَاتُ الْحُسَامِيَّةُ"، لِلصَّدْرِ الشَّهِيدِ عَمْرِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ حُسَامِ الدِّينِ (ت. 536هـ).

(4) "وَاقِعَاتُ الْحُلَوَائِيَّةِ" = "الْوَاقِعَاتُ فِي الْفُرُوعِ"، لِشَمْسِ الْأَيْمَةِ الْحُلَوَائِيَّةِ (أو الْحُلَوَانِيَّةِ).

(5) "الْفَتَاوَى الْكُبْرَى"، لِعَمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْحُسَامِ الشَّهِيدِ. مر ذكره.

(6) لعلها: فتاوى جلال الدِّينِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَوْسُفَ وَقِيلَ اسْمُهُ: رَسُولًا التُّرْكْمَانِيَّ الْبَتَانِيَّ الْحَنْفِيَّ (ت. 793هـ). كشف الظنون: 2 / 1221.

(7) عنوان الشرح: "شرحُ مُشْكِلَاتِ الْقُدُورِيِّ"، لِمُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْكَرِيمِ الْكُرْدِيِّ الْمَعْرُوفِ بِخَوَاهِرِ زَادِهِ (ت. 651هـ). وهو مطبوع. ترجمته في: الجواهر المضية: 3 / 362.

(8) تعرف بـ: "الْفَوَائِدُ فِي فُرُوعِ الْحَنْفِيَّةِ"، لِأَبِي عَلِيٍّ النَّسَفِيِّ.

(9) عنوان الكتاب: "جَوَاهِرُ الْفَتَاوَى"، لِرُكْنِ الدِّينِ أَبِي الْفَضْلِ الْكَرْمَانِيِّ الْحَنْفِيِّ (ت. 543هـ).

(10) "الْإِيضَاحُ فِي الْفُرُوعِ"، لِأَبِي الْفَضْلِ رُكْنِ الدِّينِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْكَرْمَانِيِّ. سبق ذكره.

الْفَتَاوَى"، وَ"خَيْرَةُ الْفُقَهَاءِ"⁽¹⁾، وَ"نُحْفَةُ الْمُلُوكِ"⁽²⁾، وَ"الْإِزْشَادُ"، وَ"فَتَاوَى
حَافِظِ الدِّينِ الرَّازِيِّ"، وَ"الْفَتَاوَى التَّتَارْخَانِيَّةَ". وَغَيْرُ ذَلِكَ مِنَ الْفَتَاوَى
الْمَبْسُوطَةِ وَالْمَوْجَزَةِ.

وَلَا يَذْهَبُ عَلَيْكَ أَنَّ كُتِبَ الْفَتَاوَى أَكْثَرُ مِنْ أَنْ تُحْصَى، لَكِنْ إِنْ ظَفِرْتَ
بِمَا ذَكَرْنَاهُ كُلُّهَا أَوْ جُلَّهَا فَقَدْ فُزْتَ بِالْمَرَامِ.
وَاللَّهُ وَلِيُّ التَّوْفِيقِ وَالْإِعْلَامِ، وَمِنْهُ الْهِدَايَةُ وَالْإِلْهَامُ.

(1) ورد في كشف الظنون: 1 / 728: "خيرة الفتوى"، للإمام علي بن محمد بن أحمد بن نصير
الدين بن ملكان البرتواني الحنفي.

(2) "نُحْفَةُ الْمُلُوكِ فِي الْفُرُوعِ"، لزين الدين محمد بن أبي بكر حسن الرازي الحنفي. المصدر نفسه:

الطَّرَفُ الثَّانِي مِنَ الرَّسَالَةِ

فِي الْعُلُومِ الْمُتَعَلِّقَةِ بِالتَّصْفِيَةِ الَّتِي هِيَ ثَمَرَةُ الْعَمَلِ بِالْعِلْمِ، قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ عَمِلَ بِمَا عِلِمَ، وَرَثَهُ اللَّهُ عِلْمَ مَا لَمْ يَعْلَمْ».

وَلِهَذَا الْعِلْمِ أَيْضًا ثَمَرَةٌ تُسَمَّى عُلُومَ الْمُكَاشَفَةِ، لَا تَكْشِفُ عَنْهَا الْعِبَارَةُ غَيْرَ الْإِشَارَةِ، كَمَا قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ مِنَ الْعِلْمِ كَهَيْئَةِ الْمَكْنُونِ لَا يَعْرِفُهَا إِلَّا الْعُلَمَاءُ بِاللَّهِ، فَإِذَا نَطَقُوا يُنْكِرُهُ أَهْلُ الْغُرَّةِ»⁽¹⁾.

لَا جَرَمَ، رَتَبْنَا هَذَا الطَّرَفَ مِنَ الرَّسَالَةِ عَلَى مُقَدِّمَةٍ، وَدَوَّحَةٍ لَهَا شُعْبٌ، وَثَمَرَةٌ لَهَا طَبِيبَةٌ.

(1) التعرف لمذهب أهل التصوف: 87، قوت القلوب: 1/ 296، الأربعون في التصوف للسلمي: 13، الإحياء: 1/ 20، الفردوس بمأثور الخطاب: 1/ 210، الترغيب والترهيب: 1/ 103.

المُقَدِّمَةُ

إِعْلَمَ أَنَّ الْإِنْسَانَ مُرَكَّبٌ مِنْ عَالَمَيْنِ، لِأَنَّ بَدَنَهُ الْكَثِيفَ مِنْ عَالَمِ الْأَجْسَامِ، وَرُوحَهُ اللَّطِيفَ مِنْ عَالَمِ الْمَلَكُوتِ، وَلَمَّا وَجَبَ فِي التَّرَكِيبِ مِنَ الْمُنَاسَبَةِ بَيْنَ الْأَجْزَاءِ، خَلَقَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى فِي الْبَدَنِ الْكَثِيفِ جِسْمًا صَنُوبَرِيًّا مُسَمًّى بِالْقَلْبِ، وَأَوْدَعَ فِيهِ بُخَارًا لَطِيفًا، وَصَادَ بِذَلِكَ الرُّوحَ اللَّطِيفَ، وَحَبَسَهُ فِي سِجْنِ هَذَا الْبَدَنِ الْكَثِيفِ، لِأَنَّ ذَلِكَ الْبُخَارَ لِلطَّافَتِهَا نَاسَبَ الرُّوحَ الْعُلُويَّ، وَلِنَوْعِ جِسْمَيْتِهِمَا نَاسَبَ الْبَدَنَ الْكَثِيفَ، فَصَارَ ذَلِكَ الْبُخَارُ عِلَاقَةً بَيْنَ الرُّوحِ وَالْبَدَنِ، وَلَمَّا لَمْ يَتَعَلَّقِ الرُّوحُ بِهَذَا الْبُخَارِ طَوْعًا لِنَزَاهَتِهِ عَنْهُ أَيْضًا رَبَطَهُ الْحَقُّ بِهِ قَهْرًا، وَلِهَذَا قَدَّرَ مُفَارَقَتَهُ عَنْهُ بِهَذَا الْعُسْرِ الشَّدِيدِ الَّذِي تَرَاهُ عِنْدَ مُفَارَقَةِ الرُّوحِ الْبَدَنَ جَزَاءً لِمَا ⁽¹⁾ عَصَى رَبَّهُ فِي النَّفَرَةِ عَمَّا خَلَقَهُ لِأَجْلِهِ.

ثُمَّ إِنَّ الرُّوحَ بَعْدَمَا تَعَلَّقَ بِالْبَدَنِ أَفَاضَ قُوَى جُزْئِيَّةً مِنْ مَحَلِّهِ الْأَصْلِيِّ الَّذِي هُوَ الْقَلْبُ إِلَى أَطْرَافِ الْبَدَنِ، حَيْثُ أَفَاضَ الدِّمَاغُ قُوَّةَ مُدْرِكَةٍ، وَالْكَبِدُ قُوَّةَ نَفْسَانِيَّةً، إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْقَوَى الْجُزْئِيَّةِ الْحَالَةِ فِي الْبَدَنِ.

ثُمَّ إِنَّ طَرِيقَ الْعِلْمِ بِالرُّوحِ - وَيُسَمَّى النَّفْسَ النَّاطِقَةَ - إِمَّا مِنْ طَرِيقِ الْقُوَّةِ الْمُدْرِكَةِ الْمُسْتَمَدَّةِ مِنَ الْحَوَاسِّ، وَيُسَمَّى الْعِلْمَ الْحُصُولِيِّ، أَوْ بِلاَ واسِطَةٍ تِلْكَ الْقَوَى، وَيُسَمَّى عِلْمًا حُضُورِيًّا. وَأَسْبَابُ الْعِلْمِ الْحُصُولِيِّ الْفِكْرُ

(1) بما، في رئيس الكتاب.

وَالنَّظَرُ فِي الْمَحْسُوسَاتِ، وَأَسْبَابُ الْعِلْمِ الْحُضُورِيِّ تَصْفِيَةُ النَّفْسِ عَنِ الشَّوَاعِلِ الدُّنْيَوِيَّةِ؛ إِذِ النَّفْسُ كَالْمِرْآةِ قَدْ كَدَّرَهَا الشَّوَاعِلُ الْحِسِّيَّةُ، فَإِذَا صَقَلَهَا الْإِنْسَانُ بِقَطْعِهَا عَنْ تِلْكَ الشَّوَاعِلِ تَنْتَقِشُ فِيهَا الْمَعْلُومَاتُ دُفْعَةً بِلَا حَاجَةٍ إِلَى التِّقَاطِهَا مِنْ طُرُقِ الْحَوَاسِّ؛ كَمِرْآةٍ مُصَيِّقَلَةٍ⁽¹⁾ حُودِي بِهَا شَطْرُ النُّورِ، وَأَمَّا النَّظَرُ فَلَا يَصْقُلُ مِنْهَا إِلَّا قَدَرٌ مَا يَنْتَقِشُ فِيهَا النَّتَائِجُ، فَلِذَلِكَ يَكُونُ الْعِلْمُ الْحُضُورِيُّ أَكْمَلَ وَأَتَمَّ مِنَ الْعِلْمِ الْحُصُولِيِّ. هَذَا ثُمَّ إِنَّهُ كَمَا أَنَّ طَرِيقَ الْعِلْمِ الْحُصُولِيِّ النَّظَرُ، كَذَلِكَ طَرِيقُ الْعِلْمِ الْحُضُورِيِّ التَّصْفِيَةُ، وَالْأَوَّلُ قَدْ مَرَّ بِمَا لَا مَزِيدَ عَلَيْهِ، وَأَمَّا طَرِيقُ التَّصْفِيَةِ فَأَمْرَانِ:

إِمَّا بِقَطْعِ النَّفْسِ عَنِ الْمَأْلُوفَاتِ بِالرِّيَاضَاتِ وَالْمُجَاهَدَاتِ، وَيُسَمَّى هَذَا عِلْمَ الْبَاطِنِ.

وَأَمَّا بِإِنْجِدَابِ النَّفْسِ إِلَى عَالَمِ الْقُدْسِ بَعْدَ التَّصْفِيَةِ بِوَاسِطَةِ عَشْقِهَا إِلَى الْعَالَمِ الرُّوحَانِيِّ، فَيَفِيضُ لَهَا الْعُلُومُ الْحَاصِلَةُ فِي الرُّوحَانِيَّاتِ بِالْمُشَاهَدَةِ وَالتَّحَقُّقِ، وَيُسَمَّى عِلْمَ الْمُكَاشَفَةِ.

وَالْفَرْقُ بَيْنَ الْعِلْمَيْنِ لَا يُفْهَمُ إِلَّا بِمِثَالٍ، وَمِثَالُ الْعِلْمِ الْحَاصِلِ بِالتَّصْفِيَةِ، كَمِرْآةٍ صُقِلَتْ، وَوَصَلَتْ إِلَيْهَا النُّورُ مِنْ كُوَّةٍ تُقَابِلُهَا؛ وَمِثَالُ الثَّانِي - وَهُوَ

(1) مَصْقُولَةٌ، فِي أَنْطَالِيَا.

عِلْمٌ⁽¹⁾ الْمُشَاهِدَةِ - كَمِرَاةٍ مُصِيقَلَةٍ حُوذِي بِهَا قُرْصُ الشَّمْسِ، وَوَصَلَ إِلَى
يَنْبُوعِ النُّورِ.

وَلَمَّا كَانَ الْعِلْمُ الثَّانِي ثَمَرَةً لِلْعِلْمِ الْأَوَّلِ، وَنَتِيجَةً لَهُ، ذَكَرْنَا الْأَوَّلَ فِي
دَوْحَةٍ لَهَا عِدَّةُ شُعَبٍ، وَالثَّانِي فِي ثَمَرَةٍ لَهَا.

(1) عالم، في قونية.

الدُّوحَةُ السَّابِعَةُ مِنَ الرَّسَالَةِ: فِي عُلُومِ الْبَاطِنِ
 وَلَهَا أَرْبَعُ شُعَبٍ: الْعِبَادَاتُ وَالْعَادَاتُ وَالْمُهْلِكَاتُ وَالْمُنْجِيَاتُ

الشُّعْبَةُ الْأُولَى: فِي الْعِبَادَاتِ

وَتَتَفَرَّعُ هَذِهِ عَنْ عَشْرَةِ أَصُولٍ

الْأَصْلُ الْأَوَّلُ: الْعِلْمُ

وَفِيهِ مَطَالِبُ:

الْمَطْلَبُ الْأَوَّلُ: فِي مَعْرِفَةِ فَضْلِ الْعِلْمِ وَالتَّعَلُّمِ وَالتَّعْلِيمِ
 وَقَدْ مَرَّ شَوَاهِدُ هَذِهِ فِي صَدْرِ الرَّسَالَةِ بِمَا لَا مَزِيدَ عَلَيْهِ.

الْمَطْلَبُ الثَّانِي: فِي مَعْرِفَةِ مَا يَجِبُ عَلَى الْمُسْلِمِ مِنَ الْعِلْمِ
 قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «طَلَبُ الْعِلْمِ فَرِيضَةٌ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ
 وَمُسْلِمَةٍ».

وَقَالَ: «اطْلُبُوا الْعِلْمَ وَلَوْ بِالصَّيْنِ».
 وَاخْتَلَفُوا فِي الْعِلْمِ الَّذِي هُوَ فَرَضٌ عَيْنٍ، وَادَّعَى كُلُّ طَائِفَةٍ أَنَّ مَا عِنْدَهُ هُوَ
 ذَلِكَ.

فَقَالَ الْكَلَامِيُّ: الْكَلَامُ الَّذِي يُعْرَفُ بِهِ ذَاتُ اللَّهِ وَصِفَاتُهُ، وَالنُّبُوَّةُ وَالْمَعَادُ.
 وَقَالَ الْفَقِيهِيُّ: الْفِقْهُ الَّذِي يُعْرَفُ بِهِ الْحَلَالُ وَالْحَرَامُ.
 وَقَالَ الْمُفَسِّرُ وَالْمُحَدِّثُ: عِلْمُ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ الَّتِي يُتَوَصَّلُ بِهِمَا إِلَى كُلِّ
 الْعُلُومِ.

وَقَالَتِ الْمُتَصَوِّفَةُ: عِلْمُ الْحَالِ مِنْ تَحْصِيلِ الْإِخْلَاصِ، وَتَرْكِ الْآفَاتِ، إِذْ
 بِهِمَا يَتَقَرَّبُ الْعَبْدُ إِلَى مَوْلَاهُ.

وَقَالَ بَعْضُهُمْ: هُوَ عِلْمُ الْبَاطِنِ، وَخَصُّوا الْوُجُوبَ عَلَى أَقْوَامٍ
 مَخْصُوصِينَ، وَلَيْسَ كَذَلِكَ.

وَالصَّحِيحُ أَنَّ الْمُرَادَ بِهِ عُلُومُ الْمُعَامَلَةِ دُونَ عُلُومِ الْمُكَاشَفَةِ، وَهُوَ الْعِلْمُ بِالْمَبَانِي الْخَمْسَةِ لِلْإِسْلَامِ، كَمَا نَطَقَ بِهِ الْحَدِيثُ، وَهُوَ قَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «بُنِيَ الْإِسْلَامُ عَلَى خَمْسٍ»⁽¹⁾.

فَأَوَّلُ الْوَاجِبِ عَلَى الْعَاقِلِ الْبَالِغِ تَعَلُّمُ كَلِمَتِي الشَّهَادَةِ، ثُمَّ، وَثُمَّ، وَهَذَا يَخْتَلِفُ بِاخْتِلَافِ الْأَزْمَانِ وَالْأَشْخَاصِ، إِذْ يَجِبُ عَلَى مَنْ لَا يَقْدِرُ عَلَى التَّفْصِيلِ الْعِلْمُ الْإِجْمَالِيُّ بِمَضْمُونِ هَاتَيْنِ الْكَلِمَتَيْنِ، وَإِذَا قَدَرَ عَلَى التَّفْصِيلِ يَجِبُ عَلَيْهِ مِقْدَارُ فَهْمِهِ وَإِلَّا فَلَا؛ وَأَيْضًا يَجِبُ عَلَى الْبَالِغِ تَعَلُّمُ أَرْكَانِ الصَّلَاةِ قَدْرَ مَا تَصِحُّ وَتَفْسُدُ، دُونَ الصَّبِيِّ، وَكَذَا يَجِبُ عَلَى الْغَنِيِّ تَعَلُّمُ أَحْوَالِ الزَّكَاةِ وَالْحَجِّ دُونَ الْفَقِيرِ. هَذَا حَالُ الْإِعْتِقَادِ وَالْعَمَلِ.

وَأَمَّا التَّرْكُ، فَلَا يَجِبُ عَلَى الْأَبْكَمِ تَعَلُّمُ حُرْمَةِ الْكَلَامِ، وَلَا عَلَى الْأَعْمَى تَعَلُّمُ مَا يَحْرُمُ بِهِ النَّظَرُ، وَعَلَى هَذَا الْقِيَاسُ.

وَبِالْجُمْلَةِ، الْوَاجِبُ عَلَى الْعَبْدِ مِنَ الْعِلْمِ، هُوَ قَدْرُ مَا يَتَجَدَّدُ عَلَيْهِ مِنَ الْوَقَائِعِ مِنْ عِبَادَاتِهِ وَمُعَامَلَاتِهِ، وَذَلِكَ يَخْتَلِفُ بِاخْتِلَافِ الْأَشْخَاصِ وَالْأَزْمَانِ.

(1) صحيح البخاري: 11 / 1، رقم: 8، صحيح مسلم: 45 / 1، رقم: 25.

المَطْلَبُ الثَّالِثُ: فِي الْمَحْمُودِ مِنَ الْعُلُومِ وَالْمَذْمُومِ مِنْهَا

وَأَعْلَمُ أَنَّ الْعُلُومَ إِمَّا شَرْعِيَّةٌ تُسْتَفَادُ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ فَقَطُّ، وَإِمَّا غَيْرُ شَرْعِيَّةٍ يَسْتَبِدُّ بِإِدْرَاكِهَا الْعُقْلَاءُ. وَغَيْرُ الشَّرْعِيَّةِ إِنْ تَوَقَّفَ عَلَيْهِ قِوَامُ أُمُورِ الدُّنْيَا؛ كَالطَّبِّ لِبَقَاءِ الْأَبْدَانِ؛ وَكَالْحِسَابِ لِقِسْمَةِ الْوَصَايَا وَالْمُعَامَلَاتِ، فَهِيَ مَحْمُودَةٌ بِمَنْزِلَةِ الصَّنَاعَاتِ الْجُزْئِيَّةِ، مِنَ الْفِلَاحَةِ وَالْحَيَاكَةِ وَالْحِجَامَةِ وَالسِّيَاسَةِ، فَهَذِهِ مِنْ فُرُوضِ الْكِفَايَاتِ، فَكَذَا الْعُلُومُ الْمَذْكُورَةُ. وَإِنْ لَمْ يَتَوَقَّفْ عَلَيْهِ قِوَامُ الدُّنْيَا، لَكِنْ يَحْسُنُ لِلْإِنْسَانِ تَعَاطِيهَا، فَهِيَ فَضِيلَةٌ؛ كَالْتَعَمُّقِ فِي دَقَائِقِ الْحِسَابِ وَالطَّبِّ.

وَأَمَّا إِنْ لَمْ يَتَوَقَّفْ عَلَيْهِ شَيْءٌ مِنْ أُمُورِ الدُّنْيَا، فَإِنْ أَخْلَّ بِبَعْضِ الْأُمُورِ فَهِيَ الْعُلُومُ الْمَذْمُومَةُ؛ كَالسَّحْرِ وَالطَّلْسَمَاتِ وَالشَّعْوَذَةِ، وَأَمْثَالِ ذَلِكَ مِنَ التَّلَيِّسَاتِ، وَإِنْ لَمْ يُخْلَلْ بِذَلِكَ فَهِيَ الْعُلُومُ الْمُبَاحَةُ؛ كَالْأَشْعَارِ وَالتَّوَارِيخِ، وَمَا يَجْرِي مَجْرَى ذَلِكَ.

وَأَمَّا الْعُلُومُ الشَّرْعِيَّةُ، فَهِيَ مَحْمُودَةٌ كُلُّهَا، لَكِنْ قَدْ يَلْتَبَسُ بِهَا مَا يُظَنُّ أَنَّهَا شَرْعِيَّةٌ وَلَيْسَتْ كَذَلِكَ، فَتَنْقَسِمُ إِلَى الْمَحْمُودَةِ وَالْمَذْمُومَةِ.

أَمَّا الْمَحْمُودَةُ، فَإِمَّا أُصُولٌ؛ كَالْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَالْإِجْمَاعِ وَالْقِيَاسِ. وَإِمَّا فُرُوعٌ؛ فَهِيَ إِمَّا دُنْيَوِيَّةٌ؛ كَأَكْثَرِ مَسَائِلِ الْفِقْهِ، أَوْ أُخْرَوِيَّةٌ؛ كَبَعْضِ مَسَائِلِهَا، وَمَعْرِفَةِ أَحْوَالِ الْقُلُوبِ مِنْ أَخْلَاقِهَا الْمَحْمُودَةِ وَالْمَذْمُومَةِ. وَإِمَّا مُقَدِّمَاتٌ

تَجْرِي مَجْرَى الْآلَاتِ؛ كَاللُّغَةِ وَالنَّحْوِ وَالْمَعَانِي وَعِلْمِ كِتَابَةِ الْخَطِّ، لِأَنَّهُ صَارَ
ضُرُورِيًّا فِي الْغَالِبِ لِتَوْقُفِ حِفْظِ الْعُلُومِ الشَّرْعِيَّةِ عَلَيْهَا. وَإِمَّا مُتَمَّمَاتٌ؛ كَعِلْمِ
الْقِرَاءَاتِ، وَالْمَخَارِجِ فِي اللَّفْظِ، وَكَعِلْمِ التَّفْسِيرِ فِي الْمَعْنَى، وَكَمَعْرِفَةِ النَّاسِخِ
وَالْمَنْسُوخِ، وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْعُلُومِ الْقُرْآنِيَّةِ الَّتِي سَبَقَ تَفْصِيلُهَا. وَكَذَا الْحَالُ فِي
الْحَدِيثِ، كَعِلْمِ أَسَامِي الرِّجَالِ وَأَحْوَالِهِمْ، وَغَيْرِ ذَلِكَ.

وَأَمَّا الْعُلُومُ الْمَذْمُومَةُ، فَاعْلَمْ أَوَّلًا أَنَّ الْعِلْمَ لَا يُذَمُّ مِنْ حَيْثُ إِنَّهُ عِلْمٌ،
وَإِنَّمَا يُذَمُّ لِأُمُورٍ:

إِمَّا لِأَنَّهُ لَا يَقْدَرُ الْخَائِضُ فِيهِ عَلَى إِذْرَاكِهِ، فَيَكُونُ مَذْمُومًا فِي حَقِّهِ؛ كَأَكْثَرِ
مَنْ اشْتَغَلَ بِالْعُلُومِ الْفَلَسَفِيَّةِ، وَلَمْ يَقْدِرْ عَلَى تَمْيِيزِ الْحَقِّ عَنْ خِلَافِهِ.

وَإِمَّا لِإِضْرَارِهِ بِغَيْرِهِ؛ كَعِلْمِ السَّحْرِ وَالطَّلَسْمَاتِ، فَإِنَّهُمَا وَسِيلَةٌ إِلَى
إِضْرَارِ الْخَلْقِ، وَالْوَسِيلَةُ إِلَى الشَّرِّ شَرٌّ.

وَإِمَّا لِإِضْرَارِهِ بِصَاحِبِهِ فِي غَالِبِ الْأَمْرِ؛ كَعِلْمِ النُّجُومِ، فَإِنَّهُ مِنْ حَيْثُ إِنَّهُ
حِسَابٌ لِلشَّمْسِ وَالْقَمَرِ غَيْرُ مَذْمُومٍ، بَلْ قَدْ وَرَدَ فِي الْقُرْآنِ قَوْلُهُ تَعَالَى:
﴿الشَّمْسُ وَالْقَمَرُ بِحُسْبَانٍ﴾⁽¹⁾ وَقَوْلُهُ: ﴿وَالْقَمَرَ قَدَرْنَاهُ مَنَازِلَ﴾⁽²⁾، بَلْ ذَمُّهُ
مِنْ حَيْثُ بَيَانُ الْأَحْكَامِ، وَهُوَ مَذْمُومٌ.

(1) سورة الرحمن، الآية: 5.

(2) سورة يس، الآية: 39.

قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِذَا ذُكِرَ الْقَدَرُ فَأَمْسِكُوا، وَإِذَا ذُكِرَ النُّجُومُ فَأَمْسِكُوا، وَإِذَا ذُكِرَ أَصْحَابِي فَأَمْسِكُوا»⁽¹⁾.

وَقَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «تَعَلَّمُوا مِنَ النُّجُومِ مَا تَهْتَدُونَ بِهِ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ ثُمَّ أَمْسِكُوا»⁽²⁾.

وإِنَّمَا ذَمٌّ لِأَحَدِ ثَلَاثَةِ أُمُورٍ: إِمَّا أَنَّهُ رُبَّمَا يُوهِمُ الْخَلْقَ أَنَّ الْكَوَائِبَ هِيَ الْمُؤَثِّرَةُ فِي الْحَوَادِثِ. وَإِمَّا لِأَنَّهُ ظَنٌّ وَتَخْمِينٌ، فَالْحُكْمُ بِهِ جَهْلٌ لَا عِلْمٌ، وَقَدْ كَانَ ذَلِكَ مُعْجِزَةً لِإِدْرِيسَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، ثُمَّ انْمَحَى وَانْمَحَى، وَمَا يَتَّفِقُ مِنْ⁽³⁾ الْإِصَابَةِ عَلَى النُّذُورِ فَاتِّفَاقِيٌّ؛ كَظَنِّ الْإِنْسَانِ أَنَّ الْمَطَرَ يَنْزِلُ الْيَوْمَ فَيَقَعُ. وَإِمَّا لِأَنَّهُ عِلْمٌ لَا يَنْفَعُ، وَجَهْلٌ لَا يَضُرُّ⁽⁴⁾، لِأَنَّهُ تَضْيِيعُ الْعُمْرِ بِلَا فَائِدَةٍ.

إِذَا عَرَفْتَ أَنَّ مِنَ الْعِلْمِ الْمَحْمُودَ وَالْمَذْمُومَ، فَاعْلَمْ أَنَّ مِنَ الْعُلُومِ الشَّرْعِيَّةِ مَا هُوَ الْمَحْمُودُ صَوْرَةً وَالْمَذْمُومُ مَعْنَى.

مِنْهَا الْفِقْهُ، وَقَدْ كَانَ يُطْلَقُ الْفِقْهُ عَلَى عِلْمِ طَرِيقِ الْآخِرَةِ، وَمَعْرِفَةِ آفَاتِ النَّفُوسِ وَمَفَاسِدِ الْأَعْمَالِ، وَالْإِحَاطَةِ بِحَقَارَةِ الدُّنْيَا، وَشَرَفِ نَعِيمِ الْآخِرَةِ،

(1) مساوي الأخلاق للخرائطي: 350، بغية الباحث عن زوائد مسند الحارث: 748/2، المعجم الكبير للطبراني: 96/2، الكامل في ضعفاء الرجال: 265/8، الحلية: 108/4، التمهيد لابن عبد البر: 62/4.

(2) مسند عمر ابن الخطاب للنجاد: 72، مصنف ابن أبي شيبة: 225/14، جامع بيان العلم وفضله: 791/2، إحياء علوم الدين: 29/1.

(3) منه، في قونية.

(4) يضر، في رئيس الكتاب.

وَاسْتِيْلَاءِ الْخَوْفِ عَلَى الْقَلْبِ؛ وَالْآنَ خُصَّ بِمَعْرِفَةِ الْفُرُوعِ الْغَرِيبَةِ، وَالْفَتَاوَى الْعَجِيبَةِ، وَالْإِطْلَاعِ عَلَى عِلَلِهَا، وَتَتَبَعَ الْمَقَالَاتِ الْمُتَعَلِّقَةَ بِهَا، وَالِاسْتِكْثَارِ مِنَ الْمَسَائِلِ الْفَرْعِيَّةِ حَتَّى تَفْرِيعَاتِ الطَّلَاقِ، وَاللَّعَانِ، وَالسَّلَامِ، وَالْإِجَارَةِ، سَوَاءٌ تَجَرَّدَ لِلْأُمُورِ الْآخِرَوِيَّةِ أَوْ لَا. وَقَدْ كَانَ فِي الْعَصْرِ الْأَوَّلِ الْأَصْلُ مَعْرِفَةُ أُمُورِ الْآخِرَةِ، وَأُمُورِ الدُّنْيَا بِالتَّبَعِ لَهَا؛ وَالْآنَ انْعَكَسَ الْحَالُ، فَتَدَاخَلَ الذَّمُّ إِلَى الْفِقْهِ مِنْ هَذِهِ الْجِهَةِ، وَإِنْ كَانَ مَحْمُودًا فِي الْأَصْلِ.

وَمِنْهَا الْعِلْمُ، وَقَدْ كَانَ يُطْلَقُ عَلَى الْعِلْمِ بِاللَّهِ تَعَالَى وَبِآيَاتِهِ وَأَفْعَالِهِ فِي عِبَادِهِ وَخَلْقِهِ، وَخَصَّصُوهُ الْيَوْمَ بِمَنْ يَشْتَغِلُ بِالْمُنَاطَرَةِ فِي الْمَسَائِلِ الْفِقْهِيَّةِ وَغَيْرِهَا. وَيُقَالُ لَهُ: هُوَ الْفَحْلُ فِي الْعِلْمِ، وَالْعَالِمُ عَلَى الْحَقِيقَةِ، وَمَنْ لَمْ يَكُنْ كَذَلِكَ يَعُدُّونَهُ مِنَ الضَّعَفَةِ، وَإِنْ كَانَ عَارِفًا بِاللَّهِ تَعَالَى وَصِفَاتِهِ، وَالْمَبْدِإِ وَالْمَعَادِ، وَالتَّفْسِيرِ وَالْأَخْبَارِ.

وَمِنْهَا التَّوْحِيدُ، وَقَدْ كَانَ يُطْلَقُ عَلَى أَنْ يَرَى الْأُمُورَ كُلَّهَا مِنْ اللَّهِ تَعَالَى رُؤْيَةً تَقْطَعُ التَّفَاتَهُ عَنِ الْأَسْبَابِ وَالْوَسَائِطِ، فَلَا يَرَى الْخَيْرَ وَالشَّرَّ إِلَّا مِنْهُ جَلَّ جَلَالُهُ؛ وَالْآنَ عِبَارَةٌ عَنْ صِنَاعَةِ الْكَلَامِ، وَمَعْرِفَةِ طَرِيقِ الْمُجَادَلَةِ، وَالْإِحَاطَةِ بِالْمُنَاقَضَاتِ، وَالْقُدْرَةِ عَلَى التَّشَدُّقِ فِيهَا بِتَكْثِيرِ الْأَسْوَلَةِ، وَإِثَارَةِ الشُّبُهَاتِ، وَتَأْلِيفِ الْإِلْزَامَاتِ، حَتَّى لَقَبَ طَوَائِفُ مِنْهُمْ أَنْفُسَهُمْ بِأَهْلِ الْعَدْلِ

وَالْتَّوْحِيدِ^(١)، وَتَسَمَّى الْمُتَكَلِّمُونَ الْعُلَمَاءَ بِالتَّوْحِيدِ، مَعَ أَنَّ أَبْوَابَ الْجَدَلِ
وَالْمُمَارَاةِ كَانَ مِمَّا يَشْتَدُّ النِّكَيرُ عَلَيْهِ فِي الْعَصْرِ الْأَوَّلِ.

وَمِنْهَا الذِّكْرُ وَالتَّذْكِيرُ، وَقَدْ كَانَ فِي الْعَصْرِ الْأَوَّلِ يُطْلَقُ عَلَى التَّكَلُّمِ فِي
عِلْمِ الْآخِرَةِ وَالتَّذْكِيرِ بِالْمَوْتِ، وَالتَّنْبِيهِ عَلَى عُيُوبِ النَّفْسِ، وَآفَاتِ النَّفْسِ
وَالْأَعْمَالِ، وَخَوَاطِرِ الشَّيْطَانِ وَوَجْهِ الْحَذَرِ مِنْهَا، وَيُذَكَّرُ بِآلَاءِ اللَّهِ سُبْحَانَهُ
وَنِعَمَائِهِ، وَتَقْصِيرِ الْعَبْدِ فِي شُكْرِهِ، وَيُعَرَّفُ حَقَارَةَ الدُّنْيَا وَعُيُوبَهَا، وَتَصَرُّمَهَا
وَقِلَّةَ عَهْدِهَا، وَخَطَرَ الْآخِرَةِ وَأَهْوَالِهَا؛ فَهَذَا هُوَ التَّذْكِيرُ الْمَحْمُودُ شَرْعًا
الَّذِي وَرَدَ الْحَثُّ عَلَيْهِ، فَنُقِلَ ذَلِكَ الْآنَ إِلَى مَا تَرَى مِنْ حَالِ الْوُعَاطِ، وَمَا
يُوَاطِبُونَ عَلَيْهِ مِنَ الْقَصَصِ وَالْأَشْعَارِ وَالشَّطْحِ وَالطَّامَاتِ.

أَمَّا الْقَصَصُ فَهُوَ بِدْعَةٌ، وَقَدْ وَرَدَ نَهْيُ السَّلَفِ عَنِ الْجُلُوسِ إِلَى
الْقَصَاصِ، لِأَنَّهُمْ إِنْ اقْتَصَرُوا عَلَى الْقَصَصِ الْوَارِدَةِ فِي الْقُرْآنِ لَأَصَابُوا،
لَكِنَّهُمْ غَيَّرُوا وَزَادُوا وَنَقَصُوا، حَتَّى إِنْ مِنْهُمْ مَنْ سَمَحَ نَفْسَهُ وَضَعَ
الْحِكَايَاتِ الْمُرَغَّبَةَ فِي الطَّاعَاتِ، وَيَزْعُمُ أَنَّ قَصْدَهُ فِيهِ دَعْوَةُ الْخَلْقِ إِلَى
الْحَقِّ، وَهَذِهِ مِنْ نَزَغَاتِ الشَّيْطَانِ، فَإِنَّ فِي الصِّدْقِ مَدْوَحَةً عَنِ الْكَذِبِ.

وَأَمَّا الْأَشْعَارُ، فَاكْثَارُهَا فِي الْوَعْظِ مَذْمُومٌ، إِذَا الْمُسْتَمِعُ يُنْزِلُ كُلَّ مَا يَسْمَعُهُ
عَلَى مَا يَسْتَوِلِي عَلَى قَلْبِهِ، وَمَجَالِسُ الْوُعَاطِ لَا تَحْوِي إِلَّا أَجْلَافَ الْعَوَامِّ،
وَبَوَاطِنُهُمْ مَشْحُونَةٌ بِالشَّهَوَاتِ، فَتَحْرُكُ الْأَشْعَارُ الْمُسْتَمْلَةُ عَلَى تَوَاصُفِ

(1) يقصد المعتزلة.

العِشْقِ، وَمَدْحِ الْوِصَالِ، وَبَثِّ آلامِ الْهَجْرِ مَا هِيَ مُسْتَكِنَةٌ فِي قُلُوبِهِمْ مِنْ نِيرَانِ الشَّهَوَاتِ، فَيَزْعُقُونَ، وَيَتَوَاجَدُونَ عَلَى تَصَوُّرِ الْفَسَادِ، اللَّهُمَّ إِلَّا إِذَا كَانَتْ الْأَشْعَارُ مُشْتَمِلَةً عَلَى الْمَوَاعِظِ وَالْحِكَمِ⁽¹⁾، أَوْ كَانَتْ الْحُضَارُ فِي الْمَجْلِسِ الْخَوَاصِّ خَاصَّةً، فَأُولَئِكَ يُنْزِلُونَ الشَّعْرَ الْوَاردَ فِي الْمَخْلُوقِ عَلَى مَا اسْتَوَلَى عَلَى قُلُوبِهِمْ مِنْ حُبِّ الْخَالِقِ.

وَأَمَّا الشَّطْحُ، فِيمَا دَعَاوَى طَوِيلَةَ عَرِيضَةٍ فِي الْعِشْقِ مَعَ اللَّهِ وَالْوِصَالِ الْمُغْنِي عَنْ الْأَعْمَالِ الظَّاهِرَةِ، حَتَّى يَنْتَهِيَ قَوْمٌ إِلَى دَعْوَى الْإِتِّحَادِ، وَارْتِفَاعِ الْحِجَابِ، وَالْمُشَاهَدَةِ بِالرُّؤْيَا، وَالْمُشَافَهَةِ بِالْخِطَابِ، فَيَقُولُونَ: قِيلَ لَنَا كَذَا، وَقُلْنَا كَذَا. وَإِمَّا كَلِمَاتٌ غَيْرُ مَفْهُومَةٍ، لَهَا ظَوَاهِرٌ رَائِعَةٌ، وَفِيهَا عِبَارَاتٌ هَائِلَةٌ، وَلَيْسَ وَرَاءَهَا طَائِلٌ، وَهَذَا إِمَّا أَنْ لَا يَفْهَمُهُ الْقَائِلُ أَيْضًا، وَإِمَّا لِحَبْطِ فِي عَقْلِهِ، وَتَشْوِيشِ فِي خَيَالِهِ؛ أَوْ تَكُونَ مَفْهُومَةً لِلْقَائِلِ، وَلَا يَقْدِرَ عَلَى التَّعْبِيرِ لِقِلَّةِ مُمَارَسَتِهِ التَّعْبِيرِ عَنِ الْمَعَانِي بِالْأَلْفَاظِ الرَّشِيقَةِ⁽²⁾.

قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «كَلَّمُوا النَّاسَ بِمَا يَعْرِفُونَهُ، وَدَعُوا مَا يُنْكِرُونَهُ، أَتُرِيدُونَ أَنْ يُكَذِّبَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ؟!»⁽³⁾.

وَهَذَا فِيمَا يَفْهَمُهُ صَاحِبُهُ، فَكَيْفَ فِيمَا لَا يَفْهَمُهُ قَائِلُهُ، فَإِنْ كَانَ يَفْهَمُهُ الْقَائِلُ دُونَ السَّامِعِ فَلَا يَحِلُّ ذِكْرُهُ.

(1) الإحياء: 36/1.

(2) المصدر نفسه: 36/1.

(3) صحيح البخاري: 37/1، رقم: 127 بلفظ: «حَدِّثُوا النَّاسَ...»، واللفظ من الإحياء: 36/1.

وَأَمَّا الطَّامَّاتُ، فَمِنْهَا مَا ذَكَرْنَاهُ مِنَ الشَّطْحِ. وَأَمْرٌ آخَرُ، وَهُوَ صَرْفُ أَلْفَاظِ الشَّرْعِ عَنْ ظَوَاهِرِ الْمَفْهُومِ إِلَى أُمُورٍ بَاطِنَةٍ، لَا يَسْبِقُ مِنْهَا إِلَى الْأَفْهَامِ حَقِيقَةٌ يُعْتَمَدُ عَلَيْهَا؛ كَدَأْبِ الْبَاطِنِيَّةِ فِي التَّأْوِيلَاتِ، وَهَذَا أَيْضًا حَرَامٌ، فَإِنَّ الْأَلْفَاظَ إِذَا صُرِفَتْ عَنْ ظَوَاهِرِهَا بِلاَ نَقْلِ مِنَ الشَّرْعِ، أَوْ دَلِيلٍ مِنَ الْعَقْلِ، لَبَطَلَ التَّغْوِيلُ عَلَى النُّصُوصِ، وَبِهَذَا تَوَصَّلَ الْبَاطِنِيَّةُ إِلَى هَذِمِ الشَّرَائِعِ؛ إِذِ النَّفُوسُ مَائِلَةٌ إِلَى الْأُمُورِ الْمُسْتَعْرَبَةِ وَمُسْتَلَذَّةٌ لَهَا⁽¹⁾.

وَمِنْهَا الْحِكْمَةُ، وَقَدْ كَانَتْ الْحِكْمَةُ تُعَدُّ خَيْرًا كَثِيرًا؛ كَمَا نَطَقَ بِهِ التَّنْزِيلُ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ يُؤْتَ الْحِكْمَةَ فَقَدْ أُوتِيَ خَيْرًا كَثِيرًا﴾⁽²⁾. وَقَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «كَلِمَةٌ مِنَ الْحِكْمَةِ يَتَعَلَّمُهَا الرَّجُلُ خَيْرٌ لَهُ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا»⁽³⁾.

وَالآنَ نُقَلِّ⁽⁴⁾ إِلَى الطَّبِيبِ وَالشَّاعِرِ وَالْمُنَجِّمِ، حَتَّى الَّذِينَ يُدْخِرُونَ الْقُرْعَةَ عَلَى أَكْفِ السَّوَادِيَّةِ فِي شَوَارِعِ الطُّرُقِ، فَنَنْظُرُ هَذَا النَّقْلَ مِنْ أَيْنَ إِلَى أَيْنَ. إِذَا عَرَفْتَ مَثَارَ الْإِلْتِبَاسِ فِي الْعُلُومِ، فَعَلَيْكَ أَنْ تَنْظُرَ لِنَفْسِكَ فَتَقْتَدِيَ بِالسَّلَفِ، وَلَا تَتَدَلَّى بِحَبْلِ الْغُرُورِ حَتَّى تَتَشَبَّهَ بِالْخَلْفِ، فَاعْلَمْ أَنَّ مِنَ الْعِلْمِ مَا هُوَ الْمَذْمُومُ قَلِيلُهُ وَكَثِيرُهُ، وَلَا فَائِدَةٌ فِيهِ دِينًا وَدُنْيَا، أَوْ ضَرَرُهُ يَغْلِبُ نَفْعُهُ؛

(1) الإحياء: 37/1.

(2) سورة البقرة، الآية: 269.

(3) الإحياء: 66/1، المدخل لابن الحاج: 66/1، تخريج أحاديث الإحياء: 48، قال ابن السبكي في طبقات الشافعية: 288/6: لم أجد له إسنادًا.

(4) تطلق، في أنطاليا.

كَعِلْمِ السَّحْرِ وَالطَّلَسَمَاتِ وَالنُّجُومِ. وَمِنْهُ مَا هُوَ الْمَحْمُودُ كُلُّهُ؛ كَالْعِلْمِ بِاللَّهِ
سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، وَبِصِفَاتِهِ⁽¹⁾ وَأَفْعَالِهِ، وَسُنَّتِهِ فِي خَلْقِهِ، فَإِنَّهُ بَخْرٌ لَا سَاحِلَ لَهُ،
وَمَا خَاضَ فِيهِ إِلَّا الْأَنْبِيَاءُ وَالْأَوْلِيَاءُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ، وَمِفْتَاحُهُ أَوَّلًا
التَّعَلُّمُ وَالْجِدُّ وَمُشَاهَدَةُ أَحْوَالِ الْعُلَمَاءِ، وَآخِرُهُ الْمُجَاهَدَةُ وَالرِّيَاضَةُ،
وَتَصْفِيَةُ الْقَلْبِ، وَتَفْرِيعُهُ عَنْ عِلَاقِ الدُّنْيَا، وَالتَّشَبُّهُ بِأَنْبِيَاءِ اللَّهِ وَأَوْلِيَائِهِ⁽²⁾.

وَأَمَّا الْعُلُومُ الَّتِي لَا يُحَمَدُ مِنْهَا إِلَّا قَدْرٌ مَخْصُوصٌ فَهِيَ الْعُلُومُ الَّتِي هِيَ
فُرُوضُ الْكِفَايَاتِ، فَإِنَّ لِكُلِّ عِلْمٍ اقْتِصَارًا وَاقْتِصَادًا وَاسْتِقْصَاءً؛ فَإِنْ كُنْتَ
أَصْلَحْتَ نَفْسَكَ فَلَا عَلَيْكَ الْإِسْتِقْصَاءُ فِيهَا لِإِصْلَاحِ غَيْرِكَ، وَيَكْفِيكَ
الِاقْتِصَادُ، بَلْ هُوَ الْخَيْرُ، إِذْ لَا تَقِي الْأَعْمَارُ بِالِاسْتِقْصَاءِ فِي كُلِّ الْعُلُومِ،
فَاسْتِقْصَاءُ الْبَعْضِ دُونَ الْآخِرِ لَيْسَ بِخَيْرٍ، بَلْ الْأَحْسَنُ مِنْهُ الْإِقْتِصَادُ فِي الْكُلِّ.
وَإِنْ لَمْ تَكُنْ أَصْلَحْتَ نَفْسَكَ أَوَّلًا، فَإِيَّاكَ وَإِيَّاكَ أَنْ تَقْصِدَ إِصْلَاحَ غَيْرِكَ
وَتَتْرَكَ نَفْسَكَ، إِذْ لَا أَعْظَمَ مِنْهُ خُسْرَانًا؛ فَعَلَيْكَ أَنْ تَشْتَغَلَ أَوَّلًا بِتَطْهِيرِ نَفْسِكَ
مِنْ ظَاهِرِ الْإِثْمِ وَبَاطِنِهِ، بِحَيْثُ تَجْعَلُهُ دَيْدَنًا وَعَادَةً مُتَشَرِّعَةً فِيكَ⁽³⁾.

ثُمَّ اشْتَغَلْ بِفُرُوضِ الْكِفَايَاتِ عَلَى التَّدرِجِ الَّذِي سَنَذْكُرُ لَكَ ذَلِكَ،
فَابْتَدِئْ بِكِتَابِ اللَّهِ، ثُمَّ بِسُنَّةِ رَسُولِهِ، ثُمَّ بِعِلْمِ التَّفْسِيرِ وَسَائِرِ عُلُومِ الْقُرْآنِ،

(1) وصفاته، في رئيس الكتاب.

(2) الإحياء: 38/1.

(3) المصدر نفسه: 38/1.

مِنَ النَّاسِخِ وَالْمَنْسُوخِ، وَالْمَفْصُولِ وَالْمَوْصُولِ، وَالْمُحْكَمِ وَالْمُتَشَابِهِ،
وَكَذَلِكَ فِي السُّنَّةِ.

ثُمَّ اشْتَغَلَ بِالْفُرُوعِ مِنْ عِلْمِ الْفِقْهِ دُونَ الْخِلَافِ، ثُمَّ بِأُصُولِ الْفِقْهِ، وَهَكَذَا
إِلَى بَقِيَّةِ الْعُلُومِ، بِقَدْرِ مَا يَتَّسِعُ لَهُ وَقْتُكَ. وَلَا تَسْتَغْرِقُ عُمْرَكَ فِي وَاحِدٍ مِنْهَا
طَالِبًا لِلِاسْتِقْصَاءِ، فَإِنَّ الْعِلْمَ كَثِيرٌ، وَالْعُمْرَ قَصِيرٌ⁽¹⁾، وَإِنْ طَلَبْتَ الزِّيَادَةَ عَلَيْهَا،
وَاتَّسَعَ لَكَ الْوَقْتُ، فَاقْتَصِرْ مِنْ شَائِعِ عِلْمِ اللُّغَةِ قَدْرَ مَا تَفْهَمُ بِهِ كَلَامَ الْعَرَبِ
وَتَنْطِقُ بِهِ، وَمِنْ غَرِيبِهَا عَلَى غَرِيبِ الْقُرْآنِ وَالْحَدِيثِ، وَدَعْ التَّعَمُّقَ فِيهِ،
وَاقْتَصِرْ مِنَ النَّحْوِ عَلَى قَدْرِ مَا يَتَوَقَّفُ عَلَيْهِ مَعْرِفَةُ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ⁽²⁾.

وَتَعَمَّقْ فِي التَّفْسِيرِ قَدْرَ مَا يَعُدُّهُ الْعُلَمَاءُ وَسَيْطًا، ثُمَّ اصْرِفْ ذَهْنَكَ عَلَى
لَطَائِفِهِ وَإِشَارَاتِهِ. وَفِي الْحَدِيثِ قَدْرَ تَحْصِيلِ مَا فِي الصَّحِيحَيْنِ أَوْ الصَّحَاحِ
السُّتَةِ قَدْرَ مَا يُحْتَاجُ إِلَيْهِ فِي الْأَعْمَالِ، وَحَصِّلْ نُسخَةً صَحِيحَةً مِنْهُمَا، أَوْ
مِنْهَا، عَلَى رَجُلٍ خَبِيرٍ بِمُتُونِ الْحَدِيثِ، وَدَعْ حِفْظَ أَسامِي الرِّجَالِ، وَمَعْرِفَةَ
عَلَلِهِمْ؛ لِأَنَّ السَّلَفَ مِنْ جَامِعِي الصَّحَاحِ قَدْ كُفِينَا⁽³⁾ مُؤَنَّتَهَا؛ فَأَمَّا الْفِقْهُ
فَيَكْفِي فِيهِ حِفْظُ الْبِدَايَةِ، أَوْ الْوَقَايَةِ، أَوْ الْمَنْظُومَةِ، لِلنَّسْفِي.

(1) استعار حاجي خليفة هذا الكلام في مقدمة كتاب كشف الظنون.

(2) الإحياء: 1/ 39-40.

(3) كذا في النسخ الخطية ولعل الصواب: كَفُونًا. وأصل الكلام عند الغزالي في الإحياء: 1/ 40:
"وأما حفظ أسامي الرجال فقد كُفِيَتْ فِيهِ بِمَا تَحْمَلُهُ عَنْكَ مَنْ قَبْلَكَ".

وَأَمَّا الْكَلَامُ، فَيَكْفِي فِيهِ قَدْرُ مُحَافَظَةِ عَقَائِدَ وَارِدَةٍ فِي الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، وَإِنْ قَدَّرْتَ مَعَ ذَلِكَ عَلَى دَفْعِ الْمُتَبَدِّعَةِ فَأَحْسَنُ وَأَحْسَنُ.

وَأَمَّا الْخِلَافِيَّاتُ فَلَا حَاجَةَ لَكَ بِهَا عَلَى كُلِّ حَالٍ، إِذِ الْغَرَضُ مِنْهَا إِقْبَالُ النَّاسِ، وَوُفُورُ الْحُرْمَةِ وَالْحِشْمَةِ عِنْدَ الْوُلَاةِ. وَهَذَا مِنْ أَحْسَنِ الْأَغْرَاضِ وَأَزْدَلِهَا، سَيِّمًا إِذَا أَدَّى إِلَى بَذْلِ الْعِلْمِ فِي بَابِ هَوَلاءٍ، وَسَيِّمًا مَعَ طَلَبِ رِضَاهُمْ فِي الْأَحْكَامِ، اللَّهُمَّ عَفِّوَا عَفْوَا.

وَأَمَّا الْمَنْطِقُ، فَهُوَ دَاخِلٌ فِي عِلْمِ الْكَلَامِ⁽¹⁾؛ وَأَمَّا الْعُلُومُ الْفَلَسَفِيَّةُ فَمَا كَانَ مِنْهَا مُخَالِفًا لِلشَّرْعِ؛ كَأَكْثَرِ مَبَاحِثِ الْعِلْمِ الْإِلَهِيِّ وَبَعْضِ مِنَ الطَّبِيعِيِّ، فَذَلِكَ فِي حُكْمِ السَّحْرِ بَلْ أَضَرُّ مِنْهُ، لِأَنَّهُ يُؤَدِّي إِلَى الْكُفْرِ أَسْرَعَ مِنَ السَّحْرِ. وَمَا لَمْ يَكُنْ مُخَالِفًا لِلشَّرْعِ؛ كَبَعْضِ مَسَائِلِ الْإِلَهِيِّ، وَأَكْثَرِ مَسَائِلِ الطَّبِيعِيِّ، وَكُلُّ مَبَاحِثِ الرِّيَاضِيِّ، فَلَا مَنَعَ عَنْهَا. فَهُوَ فِي حُكْمِ عِلْمِ الْحِسَابِ، إِلَّا أَنْ يُخَافَ مِنْ أَنْ يُسْتَدْرَجَ مُسْتَغْلَهُ إِلَى الْعُبُورِ إِلَى الْبَوَاقِي، فَيُمنَعَ مِنْهَا الْبَعْضُ أَكْثَرُ، وَالْبَعْضُ دُونَ ذَلِكَ.

فَالَّذِي يَجِبُ عَلَيْكَ: الْإِقْبَالُ بِعُلُومِ الْآخِرَةِ، وَهِيَ قِسْمَانِ: عُلُومُ مُعَامَلَةٍ، وَعُلُومُ مُكَاشَفَةٍ، وَالْأَوَّلُ طَرِيقٌ لِلثَّانِي.

أَمَّا عُلُومُ الْمُعَامَلَةِ، فَهِيَ مَعْرِفَةُ أَحْوَالِ الْقُلُوبِ؛

(1) الصحيح أن المنطق داخل في الفلسفة.

أَمَّا مَا يُحْمَدُ مِنْهَا؛ كَالصَّبْرِ، وَالشُّكْرِ، وَالْخَوْفِ، وَالرَّجَاءِ، وَالزُّهْدِ،
وَالرِّضَا، وَالْقَنَاعَةِ، وَالتَّقْوَى، وَالْإِحْسَانِ، وَالسَّخَاءِ، وَحُسْنِ الظَّنِّ وَالْخُلُقِ،
وَالْمُعَاشَرَةِ، وَالصَّدَقِ، وَالْإِخْلَاصِ.

وَأَمَّا مَا يُذَمُّ مِنْهَا؛ فَخَوْفُ الْفَقْرِ، وَسَخَطُ الْمَقْدُورِ، وَالْغِلُّ، وَالْحِقْدُ،
وَالْحَسَدُ، وَالْغِشُّ، وَطَلَبُ الْعُلُوِّ، وَحُبُّ الثَّنَاءِ، وَحُبُّ الْبَقَاءِ فِي الدُّنْيَا،
وَالْكِبَرُ، وَالرِّيَاءُ، وَالْغَضَبُ، وَالْفَخْرُ، وَالْخِيَلَاءُ، وَالتَّنَافُسُ، وَطَوْلُ الْأَمَلِ،
وَالْفَرَحُ بِالدُّنْيَا، وَالْأُنْسُ بِأَهْلِهَا، إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ⁽¹⁾.

وَأَمَّا عُلُومُ الْمُكَاشَفَةِ، فَمَعْرِفَةُ ذَاتِ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، وَصِفَاتِهِ، وَأَفْعَالِهِ،
وَحِكْمَتِهِ، وَمَعْرِفَةُ مَعْنَى النُّبُوَّةِ وَالنَّبِيِّ، وَمَعْنَى الْوَحْيِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالشَّيَاطِينِ،
وَمَعْرِفَةُ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ، وَعَذَابِ الْقَبْرِ، وَالصِّرَاطِ، وَالْمِيزَانِ، وَالْحِسَابِ، وَمَعْنَى
لِقَاءِ اللَّهِ تَعَالَى وَالنَّظَرِ إِلَى وَجْهِهِ الْكَرِيمِ، وَمَعْنَى الْقُرْبِ مِنْهُ وَالنُّزُولِ فِي
جَوَارِهِ⁽²⁾. إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْأَحْوَالِ، بَأَن يَرْتَفِعَ الْغِطَاءُ، وَيَتَّضِحَ جَلِيَّةُ الْحَقِّ
اتِّضَاحًا يَجْرِي مَجْرَى الْعِيَانِ الَّذِي لَا يُشَكُّ فِيهِ، وَهَذَا مُمَكِّنٌ فِي جَوْهَرِ
الْإِنْسَانِ، وَإِنَّمَا يَشْغُلُ عَنْهُ كَدَرُ قَادُورَاتِ الدُّنْيَا، فَإِذَا صُقِلَ الْقَلْبُ عَنْهَا تَجَلَّى
لَهُ تِلْكَ الْعُلُومُ بِلا شَكٍّ، وَتَتَلَأُّ فِيهِ أَنْوَارُ تِلْكَ الْحَقَائِقِ لَا مَحَالَةَ. وَهَذِهِ عُلُومٌ

(1) الإحياء: 20-21.

(2) المصدر نفسه: 20/1.

لَا تُسَطِّرُ فِي الْكُتُبِ، وَلَا يَتَحَدَّثُ بِهَا إِلَّا مَنْ يَعْرِفُهَا، فَلَا تَحْقِرُوا عَالِمًا آتَاهُ اللَّهُ عِلْمًا، فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَمْ يَحْقِرْهُ إِذْ آتَاهُ إِيَّاهُ⁽¹⁾.

قَالَ بَعْضُ الْعَارِفِينَ: مَنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ نَصِيبٌ مِنْ هَذَا الْعِلْمِ - يَعْنِي عِلْمَ الْمُكَاشَفَةِ - أَخَافُ عَلَيْهِ سُوءَ الْخَاتِمَةِ، وَأَذْنَى النَّصِيبِ مِنْهُ التَّصَدِيقُ بِهِ، وَتَسْلِيمُهُ لِأَهْلِهِ.

وَقَالَ آخَرُ: مَنْ كَانَ فِيهِ خَصْلَتَانِ لَمْ يُفْتَحْ لَهُ بِشَيْءٍ مِنْ هَذَا الْعِلْمِ، وَهُمَا: الْبِدْعَةُ وَالْكِبَرُ.

وَقِيلَ: مَنْ كَانَ مُحِبًّا لِلدُّنْيَا، أَوْ مُصِرًّا عَلَى هَوَى، لَمْ يَتَحَقَّقْ بِهِ، وَقَدْ يَتَحَقَّقُ بِسَائِرِ الْعُلُومِ. وَأَقْلَ عُقُوبَةٍ مَنْ يُنْكِرُهُ أَنْ لَا يُرْزَقَ مِنْهُ شَيْءٌ⁽²⁾، وَهُوَ عِلْمُ الصَّادِقِينَ وَالْمُقَرَّبِينَ⁽³⁾.

الْمَطْلَبُ الرَّابِعُ: فِي آدَابِ الْمُعَلِّمِ وَالْمُتَعَلِّمِ وَوُظَائِفِهِمَا

وَقَدْ اسْتَوْفَيْنَا هَذَا الْبَابَ فِي أَوَّلِ الْكِتَابِ، فَلَا نَشْتَغِلُ بِإِمْلَالِ الْأَصْحَابِ، بِسُلُوكِ طَرِيقِ الْإِسْهَابِ.

(1) الإحياء: 20 / 1.

(2) كذا في الأصول الخطية، والصواب شيئا.

(3) الإحياء: 19 / 1.

الْمَطْلَبُ الْخَامِسُ: فِي آفَاتِ الْعِلْمِ وَبَيَانِ عِلْمَاءِ الدُّنْيَا وَعُلَمَاءِ

الْآخِرَةِ

إِعْلَمَ أَنَّهُ قَدْ وَرَدَ فِي شَأْنِ الْعُلَمَاءِ نُصُوصٌ وَأَخْبَارٌ، تَدُلُّ عَلَى أَنَّهُمْ أَشَدُّ عَذَابًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِذَا لَمْ يَعْمَلُوا بِعِلْمِهِمْ، وَالَّذِينَ يَقْصِدُونَ بِعِلْمِهِمُ التَّنَعُّمَ فِي الدُّنْيَا، وَالتَّوَصَّلَ إِلَى الْجَاهِ وَالْمَنْزِلَةِ عِنْدَ أَهْلِهَا، وَلَا حَاجَةَ إِلَى ذِكْرِ تِلْكَ الْأَخْبَارِ وَالْآثَارِ لِشَهْرَتِهَا عِنْدَ الْعُلَمَاءِ.

وَحَاصِلُ الْجَمِيعِ، أَنَّ الْعَالِمَ الَّذِي هُوَ مِنْ أَبْنَاءِ الدُّنْيَا أَحْسُّ حَالًا، وَأَشَدُّ عَذَابًا مِنَ الْجَاهِلِ. ثُمَّ إِنَّ الْفَائِزِينَ الْمُقَرَّبِينَ مِنَ الْعُلَمَاءِ لَهُمْ عِلَامَاتٌ بِهَا يَمْتَازُونَ عَنِ عُلَمَاءِ الدُّنْيَا، فَلْنَذْكُرْ مِنْهَا مَعَ كَثَرَتِهَا اثْنَتَيْ عَشْرَةَ عِلَامَةً:

مِنْهَا: أَنْ لَا يَطْلُبَ الدُّنْيَا بِعِلْمِهِ، فَإِنَّ أَقْلَ دَرَجَاتِ الْعَالِمِ، أَنْ يُدْرِكَ حَقَارَةَ الدُّنْيَا وَانْصِرَامَهَا، وَعِظَمَ الْآخِرَةِ وَدَوَامَهَا، وَصَفَاءَ نَعِيمِهَا، وَجَلَالَهَ مُلْكِهَا، وَيَعْلَمَ أَنَّهَا كَالضَّرَّتَيْنِ مَتَى أَرْضِيَتْ أَحَدِيهِمَا أَسْخَطَتِ الْآخَرَى، وَكَكَفَّتِي مِيزَانٍ فِي رُجْحَانِ أَحَدِيهِمَا خِفَّةُ الْآخَرَى، وَكَالْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ يَسْتَلْزِمُ قُرْبُ⁽¹⁾ أَحَدِهِمَا الْبُعْدَ مِنَ الْآخَرِ؛ فَإِنَّ مَنْ لَا يَعْلَمُ كُدُورَةَ الدُّنْيَا، وَامْتِزَاجَ لَذَّتِهَا بِأَلَمِهَا، بَلْ يُقَالُ: إِنَّ أُمُورَ الدُّنْيَا إِمَّا عَيْنُ أَلَمٍ، أَوْ مُقَدِّمَةٌ لِلْأَلَمِ، فَهُوَ فَاسِدُ الْعَقْلِ، غَافِلٌ عَنِ الْمُشَاهَدَةِ وَالتَّجَرُّبَةِ، فَكَيْفَ يَكُونُ مِنَ الْعُلَمَاءِ مَنْ لَا

(1) من قرب، في مراد ملا.

عَقْلَ لَهُ؛ وَأَيْضًا مَنْ لَا يَعْلَمُ عِظَمَ أَمْرِ الْآخِرَةِ وَدَوَامِهَا، فَهُوَ كَافِرٌ بِالنُّصُوصِ، وَمَنْ لَا إِيمَانَ لَهُ لَا يَكُونُ عَالِمًا⁽¹⁾.

وَأَيْضًا مَنْ غَفَلَ عَنْ مُضَادَّةِ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَأَنَّ الْجَمْعَ بَيْنَهُمَا نَفْخُ بِلَا ضَرَمٍ فَهُوَ جَاهِلٌ بِالشَّرَائِعِ كُلِّهَا، بَلْ هُوَ كَافِرٌ بِمَا بَيْنَ دَفْتِي الْمَصَاحِفِ كُلِّهَا، فَكَيْفَ يُعَدُّ مِنْ زُمْرَةِ الْعُلَمَاءِ؟! وَمَنْ عَلِمَ هَذَا كُلَّهُ، ثُمَّ لَمْ يُؤَثِّرِ الْآخِرَةَ عَلَى الدُّنْيَا، فَهُوَ أَسِيرُ الشَّيْطَانِ، قَدْ أَهْلَكَتْهُ شَهْوَتُهُ، وَعَلَبَتْ عَلَيْهِ شِقْوَتُهُ، فَكَيْفَ يُعَدُّ مِنْ حِزْبِ الْعُلَمَاءِ مَنْ هَذِهِ دَرَجَتُهُ⁽²⁾.

وَقِيلَ: [الوافر]

وَرَاعِي الشَّاءِ يَحْمِي الذُّبَّ عَنْهَا فَكَيْفَ إِذَا الرُّعَاةُ لَهَا ذِئَابُ؟!⁽³⁾ وَمِنْهَا: أَنْ لَا يُخَالِفَ قَوْلُهُ فِعْلُهُ، بَلْ لَا يَأْمُرُ بِالشَّيْءِ مَا لَمْ يَكُنْ هُوَ أَوَّلَ عَامِلٍ بِهِ، وَلَا يَنْهَى إِلَّا عَنْ شَيْءٍ يَنْتَهِي هُوَ عَنْهُ أَوَّلًا.

قِيلَ: [البسيط]

يَا وَاعِظَ النَّاسِ قَدْ أَصْبَحْتَ مُتَّهَمًا إِذْ عِبتَ مِنْهُمْ أُمُورًا أَنْتَ تَأْتِيهَا⁽⁴⁾

(1) الإحياء: 60 / 1. ببعض التصرف، معيد النعم ومبيد النقم: 57.

(2) المصدر نفسه: 60 / 1.

(3) ورد غير منسوب في عدة مصادر منها: الإحياء: 61 / 1، وسراج الملوك: 51، والدر الفريد وبيت القصيد: 242 / 10، وحياة الحيوان الكبرى: 504 / 1.

(4) البيت لأبي العتاهية وهو في ديوان شعره: 469.

وَقِيلَ: [الكامل]

لَا تَنَّهُ عَنْ خُلُقٍ وَتَأْتِي مِثْلُهُ عَارٌّ عَلَيْكَ إِذَا فَعَلْتَ عَظِيمٌ⁽¹⁾
وَالْآيَاتُ وَالْأَخْبَارُ وَالْآثَارُ فِي هَذَا الْبَابِ أَكْثَرُ مِنْ أَنْ تُحْصَى، وَأَشْهُرُ مِنْ أَنْ
تُذَكَّرَ.

وَمِنْهَا: أَنْ تَكُونَ عِنَايَتُهُ لِتَحْصِيلِ الْعِلْمِ النَّافِعِ فِي الْآخِرَةِ الْمُرْغَبِ فِي
الطَّاعَةِ، مُتَجَنِّبًا فِي الْعُلُومِ الَّتِي يَقِلُّ نَفْعُهَا، وَيَكْثُرُ فِيهَا الْجِدَالُ، وَالْقِيلُ
وَالْقَالَ.

وَمِنْهَا: أَنْ يَكُونَ غَيْرَ مَائِلٍ إِلَى التَّرَفِّهِ فِي الْمَطْعَمِ، وَالتَّنْعَمِ فِي الْمَلْبَسِ،
وَالتَّجَمُّلِ فِي الْأَثَاثِ وَالْمَسْكَنِ، بَلْ يُؤَثِّرُ الْاِقْتِصَادَ فِي جَمِيعِ ذَلِكَ، وَيَتَشَبَّهُ
فِيهِ بِالسَّلَفِ، وَيَمِيلُ إِلَى الْاِكْتِفَاءِ بِالْأَقْلِّ. وَكُلَّمَا اِزْدَادَ إِلَى طَرَفِ الْقِلَّةِ مِثْلُهُ،
اِزْدَادَ مِنَ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى قُرْبُهُ، وَارْتَفَعَ فِي عُلَمَاءِ الْآخِرَةِ حِزْبُهُ⁽²⁾.

وَالْتَّحْقِيقُ، أَنَّ التَّزَيْنَ بِالْمُبَاحِ لَيْسَ بِحَرَامٍ، لَكِنَّ الْخَوْضَ فِيهِ يَوْجِبُ
الْأُنْسَ بِهِ، حَتَّى يَشُقَّ تَرْكُهُ. وَاسْتِدَامَةُ الزَّيْنَةِ لَا تُمْكِنُ إِلَّا بِمُبَاشَرَةِ أَسْبَابٍ فِي

(1) اختلف في نسبة هذا البيت، فقد نسبته سيبويه في الكتاب: 1: 424 للأخطل، وهو من قصيدة
طويلة لأبي الأسود الدؤلي ينظر ديوان شعره: 44، ونسب لغيرهما في مصادر أخرى.

(2) الإحياء: 1/ 66.

الغالب يلزم من مراعاتها المداهنة ومراعاة الخلق ومراءاتهم⁽¹⁾، وأُمورٌ أُخرُ محظورةٌ، فالحرُّمُ اجتنابُ ذلك⁽²⁾.

ومنها: أَنْ يَكُونَ مُنْقَبِضًا عَنِ السَّلَاطِينِ، لَا يَدْخُلُ إِلَيْهِمُ الْبَتَّةَ، مَا دَامَ يَجِدُ عَنِ الْفِرَارِ عَنْهُمْ سَبِيلًا، بَلْ يَنْبَغِي أَنْ يَحْتَرِزَ مِنْ مُخَالَطَتِهِمْ وَإِنْ جَاءُوا إِلَيْهِ، فَإِنَّ الدُّنْيَا حُلُوهٌ خَصِرَةٌ، وَزِمَامُهَا بِأَيْدِي السَّلَاطِينِ، وَالْمُخَالَطَةُ لَهُمْ لَا يَنْفَكُ عَنْ تَكْلُفٍ فِي طَلَبِ مَرْضَاتِهِمْ، وَاسْتِمَالَةِ قُلُوبِهِمْ مَعَ أَنَّهُمْ ظَلَمَةٌ. وَيَجِبُ عَلَى كُلِّ مُتَدَيِّنِ الْإِنْكَارِ عَلَيْهِمْ، وَتَضَيُّقِ صُدُورِهِمْ بِإِظْهَارِ ظُلْمِهِمْ، وَتَقْبِيحِ فِعْلِهِمْ؛ فَالِدَّاخِلُ عَلَيْهِمْ إِمَّا أَنْ يَلْتَفِتَ إِلَى تَجْمُلِهِمْ فَيَزِدَّ رِي نِعْمَةَ اللَّهِ تَعَالَى عَلَيْهِ، أَوْ يَسْكُتَ عَنِ الْإِنْكَارِ عَلَيْهِمْ فَيَكُونَ مُدَاهِنًا، أَوْ يَتَكَلَّفُ فِي كَلَامِهِ بِمَرْضَاتِهِمْ، وَتَحْسِينِ حَالِهِمْ، وَذَلِكَ هُوَ الْبَهْتُ⁽³⁾ الصَّرِيحُ، أَوْ يَطْمَعَ فِي أَنْ يَنَالَ مِنْ دُنْيَاهُمْ، وَذَلِكَ هُوَ السُّحْتُ. وَعَلَى الْجُمْلَةِ، فَمُخَالَطَتُهُمْ مِفْتَاحٌ لِعِدَّةِ شُرُورٍ، وَعُلَمَاءُ الْآخِرَةِ طَرِيقُهُمُ الْإِخْتِيَاطُ⁽⁴⁾.

ومنها: أَنْ لَا يَكُونَ مُسَارِعًا لِلْفَتْوَى، بَلْ يَكُونَ مُتَوَقِّفًا مُتَحَرِّزًا مَا وَجَدَ إِلَى الْخَلَاصِ سَبِيلًا، فَإِنْ وَجَدَ عَمَّا يَعْلَمُهُ تَحْقِيقًا أَفْتَى، وَإِنْ سُئِلَ عَمَّا يَشْكُ فِيهِ قَالَ: لَا أَذْرِي. وَإِنْ سُئِلَ عَمَّا يَظُنُّه بِاجْتِهَادٍ أَوْ تَخْمِينٍ اخْتِاطَ، وَدَفَعَ عَنْ

(1) كتب بإزائها في نسخة أنطاليا: لعلها: ومداراتهم.

(2) الإحياء: 67 / 1.

(3) البهت: الباطل. اللسان: بهت.

(4) الإحياء: 68 / 1.

نَفْسِهِ، وَأَحَالَ عَلَى غَيْرِهِ إِنْ كَانَ فِي غَيْرِهِ غُنْيَةٌ. هَذَا هُوَ الْحَزْمُ، لِأَنَّ تَقَلُّدَ خَطَرِ
الْاجْتِهَادِ عَظِيمٌ⁽¹⁾.

وَمِنْهَا: أَنْ يَكُونَ أَكْثَرُ اهْتِمَامِهِ بِعِلْمِ الْبَاطِنِ، وَمُرَاقَبَةِ الْقَلْبِ، وَمَعْرِفَةِ
طَرِيقِ الْآخِرَةِ وَسُلُوكِهِ. وَصِدْقُ الرَّجَاءِ فِي انْكِشَافِ ذَلِكَ مِنَ الْمُجَاهِدَةِ
وَالْمُرَاقَبَةِ، فَإِنَّ الْمُجَاهِدَةَ تُثْمِرُ الْمُشَاهَدَةَ فِي دَقَائِقِ عِلْمِ الْقُلُوبِ، وَالْجُلُوسَ
مَعَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فِي الْخُلُوةِ مَعَ حُضُورِ الْقَلْبِ بِصَافِي الْفِكْرِ، وَالْإِنْقِطَاعَ إِلَيْهِ
عَمَّا سِوَاهُ، فَذَلِكَ مِفْتَاحُ الْإِلْهَامِ، وَمَنْبَعُ الْكَشْفِ. وَكَمْ مِنْ مُتَعَلِّمٍ طَالَ تَعَلُّمُهُ
وَلَمْ يَقْدِرْ عَلَى مُجَاوَزَةِ مَسْمُوعِهِ بِكَلِمَةٍ. وَكَمْ مِنْ مُقْتَصِرٍ عَلَى الْمُهْمِّ فِي
التَّعَلُّمِ، وَمُتَوَفِّرٍ عَلَى الْعَمَلِ وَمُرَاقَبَةِ الْقَلْبِ، فَتَحَّ اللَّهُ لَهُ مِنْ لَطَائِفِ الْحِكَمِ مَا
يَحَارُّ فِيهِ عُقُولُ ذَوِي الْأَلْبَابِ⁽²⁾.

وَمِنْهَا: أَنْ يَكُونَ شَدِيدَ الْعِنَايَةِ بِتَقْوِيَةِ الْيَقِينِ الَّذِي هُوَ رَأْسُ مَالِ الدِّينِ.
وَأَعْلَمُ أَنَّ الْيَقِينَ عِنْدَ الْمُتَكَلِّمِينَ، هُوَ رُجْحَانُ أَحَدِ طَرَفِي الْحُكْمِ رُجْحَانًا
لَا يَقْبَلُ التَّشْكِيكَ، وَهُوَ الَّذِي لَا يُتَصَوَّرُ الْإِيمَانُ بِدُونِ بُلُوغِهِ هَذِهِ الرُّتْبَةَ.
وَعِنْدَ الْفُقَهَاءِ وَالصُّوفِيَّةِ وَأَكْثَرِ الْعُقَلَاءِ أَنْ يَسْتَوِلِيَ تِلْكَ الْإِدْرَاكُ عَلَى النَّفْسِ،
وَيَغْلِبَ عَلَى الْقَلْبِ، وَهَذَا انْفِعَالٌ لِلْقَلْبِ عَنْ هَذَا الْإِدْرَاكِ، وَنُقُودُهُ فِي الْقَلْبِ
مِثْلُ تَأْثِيرِ الْحِنَاءِ فِي الْيَدِ، وَانْفِعَالِ الْيَدِ مِنْهُ؛ مَثَلًا يُقَالُ: إِنَّ هَذَا الرَّجُلَ لَا يَوْقِنُ

(1) الإحياء: 69 / 1.

(2) المصدر نفسه: 71 / 1.

بِالْمَوْتِ لِمَا أَنَّهُ يَغْفُلُ عَنْهُ، وَيَسْهُو عَنِ الْعَمَلِ بِمُقْتَضَاهُ؛ وَيُقَالُ: هَذَا الرَّجُلُ لَهُ قُوَّةُ الْيَقِينِ بِالْمَوْتِ، يَعْنِي أَنَّهُ مُسْتَغْرِقُ الْهَمِّ فِي اسْتِعْدَادِهِ، مَعَ أَنَّ كِلَيْهِمَا مُتَسَاوِيَانِ فِي الْقَطْعِ بِمَوْتِهِ، وَرُبَّمَا يُعْبَرُ عَنْ هَذَا الْمَعْنَى بِالْإِدْعَانِ، وَعَنِ الْأَوَّلِ بِالْإِدْرَاكِ.

وَالْتَّحْقِيقُ فِيهِ، أَنَّكَ قَدْ عَرَفْتَ فِيمَا ذَكَرْنَاهُ مِنَ التَّحْقِيقِ، أَنَّ فِي الْإِنْسَانِ قُوَّةَ جُزْئِيَّةٍ، مَحَلُّهَا الدِّمَاغُ، مِنْ شَأْنِهَا الْإِدْرَاكِ بِالنَّظَرِ. وَفِيهِ قُوَّةٌ كُلِّيَّةٌ مَحَلُّهَا الْأَوَّلُ الْقَلْبُ، فَالْيَقِينُ بِالْمَعْنَى الثَّانِي حَاصِلٌ فِيهِ، وَهُمَا مُشْتَرِكَانِ فِي مَعْنَى التَّصْدِيقِ الْجَازِمِ الثَّابِتِ الْمُطَابِقِ لِلْوَاقِعِ؛ إِلَّا أَنَّ الْحَاصِلَ فِي الْقُوَّةِ الْجُزْئِيَّةِ - لِتَوَقُّفِهِ إِلَى التِّفَاتِ النَّفْسِ إِلَى ذَلِكَ - رُبَّمَا يُسْهِى عَنْهُ وَيَغْفُلُ، فَلَا يُعْمَلُ بِمُقْتَضَاهُ، بِخِلَافِ الثَّانِي، فَإِنَّهُ الْحَاصِلُ فِي النَّفْسِ لَا فِي الْآيَةِ، فَلَا يَحْتَاجُ إِلَى التِّفَاتِ النَّفْسِ إِلَى ذَلِكَ مِثْلَ احْتِيَاجِهِ فِي الْأَوَّلِ، لِأَنَّهُ عَلِمَ حُضُورِيًّا لَا يَغِيبُ عَنِ النَّفْسِ، فَلَا يَغْفُلُ عَنْهُ أَصْلًا لَوْلَا مُلَابَسَةُ الْكُدُورَاتِ.

فَالْإِدْرَاكِ الْمَذْكُورَانِ مُتَّحِدَانِ، وَالتَّغَايُرُ بِحَسَبِ الْمَحَلِّ. وَمَنْ نَظَرَ إِلَى اتِّحَادِهِمَا حَقِيقَةً يَقُولُ: الْإِيمَانُ لَا يَزِيدُ وَلَا يَنْقُصُ. وَمَنْ نَظَرَ إِلَى مُغَايَرَتِهِمَا بِحَسَبِ الْمَحَلِّ يَقُولُ بِزِيَادَتِهِ وَنَقْصِهِ؛ إِذْ لَا يَخْفَى أَنَّ الْإِيمَانَ الْحَاصِلَ بِطَرِيقِ الْعِلْمِ الْحُضُورِيِّ أَقْوَى مِنَ الْحَاصِلِ بِطَرِيقِ الْعِلْمِ الْحُصُولِيِّ، فَاحْفَظْ هَذِهِ الْفَائِدَةَ، لِأَنَّكَ قَلَمًا تَجِدُهَا فِيمَا عَهِدْتَ مِنَ الْكُتُبِ.

وَلِذَلِكَ تَرَى أَكْثَرَ الْمُؤْمِنِينَ - لِإِقْتِصَارِهِمْ بِالْإِيمَانِ عَلَى الطَّرِيقِ الْأَوَّلِ -
يَغْفُلُونَ عَنْ كَثِيرٍ مِنْ أَحْكَامِهِ. وَأَمَّا الَّذِينَ يُكَمِّلُونَهُ عَلَى الطَّرِيقِ الثَّانِي تَرَى
فِيهِمُ الْحَيَاءَ، وَالْخَوْفَ، وَالذُّلَّ، وَالْإِسْتِكَانَةَ، وَالْخُضُوعَ، وَغَيْرَ ذَلِكَ مِنْ
الْأَوْصَافِ الْمُتَشَعِّبَةِ مِنَ الْإِيمَانِ⁽¹⁾.

وَمِنْهَا: أَنْ يَكُونَ الْعَالِمُ حَزِينًا مُنْكَسِرًا، مُطَرِّقًا صَامِتًا، يَظْهَرُ أَثَرُ الْخَشْيَةِ
عَلَى أَحْوَالِهِ، وَيَكُونُ نَظَرُهُ مُذَكِّرًا لِلَّهِ⁽²⁾ تَعَالَى وَالْآخِرَةَ، وَتَكُونُ صَوْرَتُهُ دَلِيلًا
عَلَى عِلْمِهِ، فَهُمْ الَّذِينَ سَيَمَاهُمْ فِي وُجُوهِهِمْ مِنْ أَثَرِ السُّجُودِ⁽³⁾.

وَمِنْهَا: أَنْ يَكُونَ أَكْثَرُ بَحْثِهِ فِيمَا يَفْسُدُ مِنَ الْأَعْمَالِ، وَفِيمَا يُشَوِّشُ
الْقُلُوبَ، وَيُشَوِّشُ الْوَسَاوِسَ، وَيُثِيرُ الشَّرَّ، وَلَا يَكُونُ مِمَّنْ يَتَّبِعُونَ غَرَائِبَ
التَّفَرِيعَاتِ فِي الْحُكُومَاتِ وَالْأَقْصِيَةِ، وَيَتَعَنَّوْنَ فِي وَضْعِ صُورٍ يَنْقُضِي الدَّهْرُ
وَلَا تَقَعُ، أَوْ تَقَعُ لِغَيْرِهِ لَا لَهُ⁽⁴⁾، وَإِذَا وَقَعَتْ فِيهِ الْعَالِمِينَ بِهَا كَثْرَةٌ يُكْفَوْنَ
مُؤَنَّتَهُ⁽⁵⁾.

(1) الإحياء: 75 / 1.

(2) نظره ذكر الله، في مراد ملا. وقد اختصر المصنف هنا كلام الغزالي اختصاراً مخلاً، وأصله في
الإحياء: 75 / 1: "لا ينظر إليه ناظر إلا وكان نظره مذكراً لله تعالى".

(3) وظف المصنف الآية 29 من سورة الفتح لتمييم كلامه. الإحياء: 75 / 1.

(4) لغيرهم لا لهم، في أنطاليا.

(5) الإحياء: 77 / 1.

وَمَا أَبْعَدَ عَنِ السَّعَادَةِ مَنْ بَاعَ مُهِمَّ⁽¹⁾ نَفْسِهِ اللَّازِمَ بِمُهِمِّ غَيْرِهِ النَّادِرِ إِثَارًا لِلْقَبُولِ، أَوْ التَّقَرُّبِ مِنَ الْخَلْقِ عَلَى الْقُرْبِ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى، وَشَرُّهَا فِي أَنْ يُسَمِّيَهُ الْبَطَّالُونَ مِنْ أَبْنَاءِ الدُّنْيَا فَاضِلًا مُحَقَّقًا عَالِمًا بِالِدَّقَائِقِ، وَجَزَاؤُهُ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى أَنْ لَا يَنْتَفِعَ فِي الدُّنْيَا بِقَبُولِ الْخَلْقِ، بَلْ يَتَكَدَّرُ عَلَيْهِ صَفْوُهُ بِنَوَائِبِ الزَّمَانِ، ثُمَّ يَرِدُ الْقِيَامَةَ مُفْلِسًا مُتَحَسِّرًا عَلَى مَا يُشَاهِدُهُ مِنْ رِنَحِ الْعَالَمِينَ، وَفَوْزِ الْمُقَرَّبِينَ، وَذَلِكَ هُوَ الْخُسْرَانُ الْمُبِينُ⁽²⁾.

وَمِنْهَا: أَنْ يَكُونَ اعْتِمَادُهُ فِي عُلُومِهِ عَلَى بَصِيرَتِهِ وَإِدْرَاكِهِ بِصَفَاءِ قَلْبِهِ، لَا عَلَى الصُّحُفِ، وَلَا عَلَى تَقْلِيدِ مَا يَسْمَعُهُ مِنْ غَيْرِهِ؛ وَإِنَّمَا الَّذِي يُقَلَّدُ عَلَيْهِ هُوَ صَاحِبُ الشَّرْعِ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَسَلَامُهُ فِيمَا أَمَرَ بِهِ وَقَالَهُ؛ وَإِنَّمَا يُقَلَّدُ الصَّحَابَةُ مِنْ حَيْثُ إِنَّ فِعْلَهُمْ يَدُلُّ عَلَى سَمَاعِ مِنْهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

ثُمَّ إِذَا قَلَّدَ صَاحِبَ الشَّرْعِ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَسَلَامُهُ فَيَنْبَغِي أَنْ يَخْرِصَ عَلَى فَهْمِ أَسْرَارِهِ، وَإِلَّا يَكُونُ وَعَاءٌ لِلْعِلْمِ لَا عَالِمًا⁽³⁾، وَمَنْ كَشَفَ عَنْ قَلْبِهِ الْغِطَاءَ صَارَ مَتْبوعًا لِمَنْ يَجِيءُ بَعْدَهُ، فَلَا يَنْبَغِي أَنْ يُقَلَّدَ الْمُجْتَهِدَ الْآخَرَ، فَإِذَا كَانَ الْإِعْتِمَادُ عَلَى الْمَسْمُوعِ مِنَ الْغَيْرِ تَقْلِيدًا غَيْرَ مَرْضِيٍّ، فَلَا إِعْتِمَادَ

(1) فهم، في مراد ملا.

(2) الإحياء: 1/ 77.

(3) تصرف طاش كبري زاده في كلام الغزالي واختصره، وأصله في الإحياء: 1/ 78: "فينبغي أن يكون شديد البحث عن أسرار الأعمال والأقوال، فإنه إن اكتفى بحفظ ما يُقال كان وعاءاً للعلم ولا يكون عالماً، ولذلك كان يقال فلان من أوعية العلم، فلا يُسمى عالماً إذا كان شأنه الحفظ من غير اطلاع على الحكم والأسرار".

على التّصانيفِ أبعدُ، لِأنّها مُحدّثَةٌ بعد الصّحابةِ وَصُدورِ التّابعينَ، وإنّما حَدَّثَتْ بَعْدَ مِئَةٍ وَعِشْرِينَ سَنَةً مِنَ الْهَجْرَةِ.

وَأَمَّا السَّلَفُ فَقَدْ اِمْتَنَعُوا عَنْ تَصْنِيفِ الْكُتُبِ بَلْ كُتِبَ الْأَحَادِيثُ، حَتَّى إِنَّ أَبَا بَكْرٍ كَرِهَ كُتُبَ الْمَصَاحِفِ فِي مُصْحَفٍ وَاحِدٍ كَمَا عَرَفَتْ تَفْصِيلُهُ⁽¹⁾.

وَكَانَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ يُنْكِرُ عَلَى مَالِكٍ تَصْنِيفَهُ الْمُوطَّأَ، وَقَالَ: ابْتَدَعَ مَا لَمْ يَفْعَلْهُ الصّحابةُ.

وَقِيلَ: أَوَّلُ كِتَابٍ صُنِّفَ فِي الْإِسْلَامِ: كِتَابُ ابْنِ جُرَيْجٍ فِي الْأَثَارِ وَحُرُوفِ التَّفَاسِيرِ عَنْ مُجَاهِدٍ وَعَطَاءٍ وَأَصْحَابِ ابْنِ عَبَّاسٍ بِمَكَّةَ؛ ثُمَّ كِتَابُ مَعْمَرِ بْنِ رَاشِدٍ الصَّنْعَانِيِّ بِالْيَمَنِ، جَمَعَ فِيهِ سُنَنًا شَتَّى مَشُورَةً مُبَوَّبةً؛ ثُمَّ كِتَابُ الْمُوطَّأِ بِالْمَدِينَةِ لِمَالِكِ بْنِ أَنَسٍ؛ ثُمَّ جَامِعُ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ. ثُمَّ فِي الْقَرْنِ الرَّابِعِ حَدَّثَتْ مُصَنَّفَاتُ الْكَلَامِ، وَكَثُرَ الْخَوْضُ فِي الْجِدَالِ، وَالْخَوْضُ فِي إِبْطَالِ الْمَقَالَاتِ. ثُمَّ مَالَ النَّاسُ إِلَيْهِ وَإِلَى الْقَصَصِ وَالْوَعْظِ، فَأَخَذَ عِلْمُ الْيَقِينِ فِي الْإِنْدِرَاسِ مِنْ ذَلِكَ الزَّمَانِ، حَتَّى صَارَ يُسْتَغْرَبُ عِلْمُ الْقُلُوبِ وَالتَّفْتِيشِ عَنْ صِفَاتِ النَّفْسِ وَمَكَايِدِ الشَّيْطَانِ، وَأَعْرَضَ عَنْ ذَلِكَ إِلَّا الْأَقْلُونَ، فَصَارَ يُسَمَّى الْمُجَادِلُ الْمُتَكَلِّمُ عَالِمًا، وَالْقَاصُّ الْمُزَخْرَفُ كَلَامُهُ بِالْعِبَارَاتِ الْمُسَجَّعَةِ عَالِمًا، وَأَصْبَحَ عِلْمُ الْآخِرَةِ مَطْوِيًّا⁽²⁾.

(1) الإحياء: 1/ 77-78.

(2) المصدر نفسه: 1/ 79.

وَمِنْهَا: أَنْ يَكُونَ شَدِيدَ التَّوَقُّي من مُحَدَّثَاتِ الْأُمُورِ، وَإِنْ اتَّفَقَ عَلَيْهِ الْجُمْهُورُ، وَلَيَنْظُرُ هَلْ كَانَ أَحْوَالِ الصَّحَابَةِ وَأَعْمَالُهُمُ التَّدْرِيسُ، وَالتَّصْنِيفُ، وَالْمُنَاطَرَةُ، وَالْقَضَاءُ، وَالْوِلَايَةُ، وَتَوَلَّى الْأَوْقَافِ، وَأَمْوَالِ الْأَيْتَامِ، وَمُخَالَطَةُ السَّلَاطِينِ؛ أَمِ الْخَوْفُ، وَالْحُزْنُ، وَالتَّفَكُّرُ، وَالْمُجَاهَدَةُ، وَمُرَاقَبَةُ الظَّاهِرِ وَالْبَاطِنِ، وَاجْتِنَابُ دَقِيقِ الْإِثْمِ وَجَلِيلِهِ، إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ.

وَأَكْثَرُ مَعْرُوفَاتِ هَذِهِ الْأَعْصَارِ مُنْكَرَاتُ عَصْرِ الصَّحَابَةِ؛ كَتَزْيِينِ الْمَسَاجِدِ وَتَنْجِيدِهَا، وَإِنْفَاقِ الْأَمْوَالِ الْعَظِيمَةِ فِي دَقَائِقِ عِمَارَاتِهَا، وَالْفُرُشِ الرَّفِيعَةِ فِيهَا، وَقَدْ كَانَ فُرُشُ الْبُورِي⁽¹⁾ فِي الْمَسْجِدِ مِنْ بَدَعِ الْحَجَّاجِ، وَكَانُوا لَا يَجْعَلُونَ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ التُّرَابِ حَاجِزًا؛ وَمِنْ ذَلِكَ التَّلْحِينُ فِي الْأَذَانِ وَالْقُرْآنِ، وَمِنْ ذَلِكَ التَّعَسُّفُ فِي النَّظَافَةِ، وَالْوَسْوَسةُ فِي الطَّهَارَةِ، مَعَ التَّسَاهُلِ فِي حِلِّ الْأَطْعِمَةِ وَتَحْرِيمِهَا إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ⁽²⁾.

فَإِذَا سَمِعْتَ هَذِهِ الْأَوْصَافَ، فَكُنْ مِنْ أَهْلِ الْإِنْصَافِ، بِأَنْ تَتَّصِفَ بِهَا، أَوْ تَقَرَّبَ بِتَقْصِيرِكَ فِيهَا، وَإِيَّاكَ وَإِيَّاكَ أَنْ تَكُونَ الثَّالِثَ الشَّقِيَّ، فَتَصِيرَ مِنَ الْبَطَّالِينَ حَتَّى تَلْحَقَ بِزُمرَةِ الْهَالِكِينَ.

فَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ خُدَعِ الشَّيْطَانِ وَبِهَا هَلَكَ الْجُمْهُورُ، وَنَسْأَلُ اللَّهَ تَعَالَى أَنْ يَجْعَلَنَا مِمَّنْ لَا تَغْرُهُ الْحَيَاةُ الدُّنْيَا، وَلَا يَغْرُهُ بِاللَّهِ الْغُرُورُ.

(1) الْبُورِي: هِيَ الْحَصِيرُ الْمَعْمُولُ مِنَ الْقَصَبِ، وَيُقَالُ فِيهَا بَارِيَّةٌ وَبُورِيَاءُ. اللِّسَانُ: بَوْر.

(2) الْإِحْيَاءُ: 1/ 79-80.

المَطْلَبُ السَّادِسُ: فِي الْعَقْلِ وَشَرَفِهِ وَحَقِيقَتِهِ وَأَقْسَامِهِ

وَاعْلَمْ أَنَّ شَرَفَ الْعَقْلِ مَعْلُومٌ بِالضَّرُورَةِ، وَلَا سِيَّمَا قَدْ ذَكَّرْنَا شَرَفَ الْعِلْمِ،
وَالْعَقْلُ مَنبَعُهُ وَمَطْلَعُهُ وَأَسَاسُهُ، وَيَجْرِي مِنْهُ مَجْرَى الشَّجَرِ مِنَ الثَّمَرِ، وَالنُّورِ
مِنَ الشَّمْسِ، وَالرُّؤْيَا مِنَ الْعَيْنِ، فَمَا يَدُلُّ عَلَى شَرَفِ الْعِلْمِ دَلِيلٌ عَلَى شَرَفِ
الْعَقْلِ بِالضَّرُورَةِ، وَكَيْفَ لَا يَشْرَفُ وَهُوَ وَسِيلَةُ السَّعَادَةِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، أَوْ
كَيْفَ يُسْتَرَابُ فِيهِ وَأَعْظَمُ الْبَهَائِمِ بَدَنًا، وَأَشَدُّهُمْ ضَرَاوَةً، وَأَقْوَاهُمْ سَطْوَةً، إِذَا
رَأَى الْإِنْسَانَ اخْتَشَمَ وَهَابَهُ، لِشُعُورِهِ - [بِاسْتِيلَائِهِ عَلَيْهِ] ⁽¹⁾ - بِمَا يَخْتَصُّ بِهِ مِنَ
الْعَقْلِ الَّذِي تَسْهُلُ بِهِ الْحِيلُ، وَلِذَلِكَ تَرَى كَثِيرًا مِنَ الْأَكْرَادِ ⁽²⁾ وَأَجْلَافِ الْعَوَامِّ
مِنَ الْأَتْرَاكِ - مَعَ قُرْبِ رُتَبَتِهِمْ مِنَ الْبَهَائِمِ - يُوقِرُونَ مَشَايِخَهُمْ بِالطَّبْعِ ⁽³⁾.

ثُمَّ اعْلَمْ أَنَّ الْعَقْلَ يُطْلَقُ عَلَى مَعَانٍ:

أَحَدُهَا: الْوَصْفُ الَّذِي يُفَارِقُ الْإِنْسَانَ بِهِ سَائِرَ الْبَهَائِمِ، وَبِهِ اسْتَعَدَّ لِقَبُولِ
الْعُلُومِ النَّظَرِيَّةِ، وَتَدْبِيرِ الصَّنَاعَاتِ الْخَفِيَّةِ الْفِكْرِيَّةِ. وَهَذَا مَا قِيلَ فِي حَدِّهِ إِنَّهُ
غَرِيزَةٌ يُتَهَيَّأُ بِهَا دَرْكُ الْعُلُومِ النَّظَرِيَّةِ، وَكَأَنَّهُ نُورٌ يُقَذَفُ فِي الْقَلْبِ، بِهِ يُسْتَعَدُّ
لِلدَّرَاكِ الْأَشْيَاءِ.

وِثَانِيهَا: أَنَّهُ بَعْضُ الْعُلُومِ الضَّرُورِيَّةِ لِحَوَازِ الْجَائِزَاتِ، وَاسْتِحَالَةِ

(1) زيادة من أنطاليا.

(2) الأتراك، في رئيس الكتاب والأزهرية ومراد ملا.

(3) الإحياء: 83/1.

الْمُسْتَحِيلَاتِ؛ وَهِيَ الْعُلُومُ الَّتِي تَخْرُجُ إِلَى الْوُجُودِ فِي ذَاتِ الطِّفْلِ الْمُمَيِّزِ، وَهُوَ أَيْضًا صَحِيحٌ، لِأَنَّ هَذِهِ الْعُلُومَ مَوْجُودَةٌ، وَتَسْمِيَّتُهَا عَقْلًا ظَاهِرًا؛ إِذْ يُقَالُ: صَارَ الصَّبِيُّ عَاقِلًا، وَهُوَ بِهِذَا الْمَعْنَى. وَأَمَّا مَنْ أَثَبَتَ هَذَا وَنَفَى الْمَعْنَى الْأَوَّلَ - أَعْنِي الْغَرِيزَةَ الْمَذْكُورَةَ - فَقَدْ أَخْطَأَ.

وَنَالِثُهَا: عُلُومٌ تُسْتَفَادُ مِنَ التَّجَارِبِ لِهَذِهِ الْأَحْوَالِ، فَإِنَّ مَنْ هَدَّبَتْهُ التَّجَارِبُ، يُقَالُ لَهُ ⁽¹⁾ فِي الْعُرْفِ عَاقِلٌ، وَيُقَابِلُهُ غَبِيٌّ غَمْرٌ جَاهِلٌ.

وَرَابِعُهَا: أَنْ تَنْتَهِيَ قُوَّةُ تِلْكَ الْغَرِيزَةِ، إِلَى أَنْ تَعْرِفَ عَوَاقِبَ الْأُمُورِ، وَتَقْمَعَ الشَّهْوَةَ الدَّاعِيَةَ إِلَى اللَّذَّةِ الْعَاجِلَةِ وَتَقْهَرَهَا، وَهِيَ الْغَايَةُ الْقُصْوَى لِلْقُوَّةِ الْغَرِيزِيَّةِ الْمَذْكُورَةِ. فَالْمَعْنَيَانِ الْأَوَّلَانِ بِالطَّبَعِ لِلإِنْسَانِ، وَالْأَخِيرَانِ بِالِاِكْتِسَابِ ⁽²⁾.

ثُمَّ اعْلَمْ أَنَّ التَّفَاوُتَ يَتَطَرَّقُ إِلَى هَذِهِ الْأَقْسَامِ سِوَى الثَّانِي مِنْهَا، لِأَنَّ الضَّرُورِيَّ لَا تَفَاوُتَ فِيهَا؛ وَأَمَّا الرَّابِعُ فَلَا يَخْفَى تَفَاوُتُ النَّاسِ فِيهَا، وَذَلِكَ بِالتَّفَاوُتِ فِي الشَّهْوَةِ، إِذْ يَغْلِبُ بَعْضُ الشَّهْوَةِ فِي الْبَعْضِ فَلَا يَقْدِرُ عَلَى تَرْكِه، وَيَضْعُفُ فِي الْآخَرِ فَيَتْرُكُهُ، وَقَدْ يَتَفَاوَتُ فِي شَخْصٍ وَاحِدٍ، فَإِنَّ الشَّابَّ لَا يَقْدِرُ عَلَى تَرْكِ الزَّانَا بِخِلَافِ الشَّيْخِ غَالِبًا. وَإِمَّا بِالتَّفَاوُتِ فِي الْعِلْمِ بِغَائِلَةِ الشَّهْوَةِ؛ كَالْعَامِّيِّ وَالْعَالِمِ فِي مَعْرِفَةِ ضَرَرِ الْمَعْصِيَةِ. وَأَمَّا الثَّالِثُ فَإِنَّ النَّاسَ مُتَفَاوِتُونَ فِي عُلُومِ التَّجَارِبِ، إِذْ قَدْ يَتَفَاوَتُ الْإِنْسَانُ فِي الْغَرِيزَةِ وَالتَّجَارِبِ ثَمَرَتُهَا، وَقَدْ

(1) يُقَالُ إِنَّهُ، فِي الْأَزْهَرِيَّةِ.

(2) الإحياء: 1/ 85-86.

تَتَفَاوَتْ فِي الْمُمَارَسَةِ فَيَتَفَاوَتْ التَّجَارِبُ بِهَا. وَأَمَّا الْأَوَّلُ - أَغْنِي تَفَاوُتَ الْغَرَائِزِ -
فَلَا سَبِيلَ إِلَى جَحْدِهِ؛ لِأَنَّ مَنْ جَوَّزَ أَنَّ عَقْلَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِثْلَ
عَقْلِ السَّوَادِيَّةِ وَأَجْلَافِ الْبَوَادِي فَقَدْ خَلَعَ رِبْقَةَ الْإِنْسَانِيَّةِ عَنْ عُنُقِهِ⁽¹⁾.

وَلَوْلَا هَذَا التَّفَاوُتُ لَمَا اخْتَلَفَ النَّاسُ فِي فَهْمِ الْعُلُومِ، وَلَمَا اقْتَسَمُوا إِلَى
بَلِيدٍ لَا يَفْهَمُ إِلَّا بَعْدَ تَعَبٍ طَوِيلٍ، وَإِلَى ذِكِّي يَفْهَمُ بِأَذْنَى رَمَزٍ وَإِشَارَةٍ، وَإِلَى
كَامِلٍ تَنْبَعُثُ مِنْ نَفْسِهِ حَقَائِقُ الْعُلُومِ، يَكَادُ زَيْتُهَا يُضِيءُ وَلَوْ لَمْ تَمَسُّهُ
نَارٌ⁽²⁾. وَذَلِكَ مِثْلُ الْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ، إِذْ يَتَّضِحُ لَهُمْ فِي بَاطِنِهِمْ أُمُورٌ
غَامِضَةٌ مِنْ غَيْرِ تَعَلُّمٍ وَسَمَاعٍ، وَيُعَبَّرُ عَنْ ذَلِكَ بِالْإِلْهَامِ، كَمَا قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ رُوحَ الْقُدُسِ نَفَثَ فِي رُوعِي»⁽³⁾.

وَأَمَّا مَا تَسْمَعُ مِنَ الْمُتَصَوِّفَةِ مِنْ ذَمِّ الْعَقْلِ وَالْمَعْقُولِ، فَذَلِكَ إِطْلَاقُ خَامِسٍ،
وَهُوَ مَعْنَى الْمُجَادَلَةِ وَالْمُنَاطَرَةِ بِالْمُنَاقِضَةِ وَالْإِلْزَامَاتِ، كَمَا هُوَ مَدَارُ صَنَعَةِ
الْكَلَامِ، لَا أَنَّهُمْ يَذْمُونَ نُورَ الْبَصِيرَةِ الَّتِي هِيَ أَسَاسُ الْعُلُومِ الشَّرْعِيَّةِ، وَإِنْ ذُمَّتْ
هِيَ فَمَا الَّذِي يُحْمَدُ؟! إِلَّا أَنَّهُمْ لَمْ يَقُولُوا إِنَّكُمْ أَطْلَقْتُمُ الْعَقْلَ عَلَى مَعْنَى مَذْمُومٍ
لِشُيُوعِهِ عِنْدَ النَّاسِ فِي هَذَا الْمَعْنَى، لَا جَرَمَ ذَمُّوا الْعَقْلَ وَالْمَعْقُولَ، لَكِنْ بِهَذَا
الْمَعْنَى الْمَذْمُومِ، لَا بِمَعْنَى كُلِّ الْإِطْلَاقَاتِ. وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

(1) الإحياء: 88 / 1.

(2) وظف المصنف الآية 35 من سورة النور لتميم كلامه.

(3) الجامع لمعمر بن راشد: 11 / 125، المصنف لعبد الرزاق: 10 / 191، غريب الحديث لأبي

عبيد: 1 / 298، التمهيد لابن عبد البر: 1 / 521، والإحياء: 88 / 1.

الأصلُ الثاني: في قواعدِ العقائدِ

وهي أصلُ الأصولِ، ومَبْنَى الإسلامِ، ومُقَدِّمَةُ جَمِيعِ الأحكامِ، ومَبْنَاهَا تَصْحِيحُ مَعْنَى كَلِمَتِي الشَّهَادَةِ وَتَفْصِيلُهُمَا، وَيَرْجِعُ إِلَى مَعْرِفَةِ الْمَبْدَأِ وَالْمَعَادِ.

وَلَمَّا كَانَ تَفْصِيلُهَا خَارِجًا عَنْ طَوْقِ هَذَا الْكِتَابِ، وَصَارَتْ كُتُبُ السَّلَفِ مَشْحُونَةً بِهَا ضَرْبَنَا عَنْ ذَلِكَ صَفْحًا. وَاللَّهُ الْمُوَفِّقُ.

وَإِجْمَالُ هَذَا الْكَلَامِ، أَنَّ هَذَا الرُّكْنَ مِنَ الْإِسْلَامِ عَلَى أَرْبَعَةِ أَرْكَانٍ، كُلُّ رُكْنٍ عَشْرَةُ أَصُولٍ.

الرُّكْنُ الْأَوَّلُ: مَعْرِفَةُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَمَدَارُهُ عَلَى عَشْرَةِ أَصُولٍ؛ وَهِيَ الْعِلْمُ بِوُجُودِ اللَّهِ تَعَالَى وَقِدَمِهِ وَبَقَائِهِ، وَأَنَّهُ لَيْسَ بِجَوْهَرٍ وَلَا جِسْمٍ وَلَا عَرَضٍ، وَأَنَّهُ لَيْسَ مُخْتَصًّا بِجَهَةٍ.

الرُّكْنُ الثَّانِي: فِي صِفَاتِهِ، وَهِيَ أَيْضًا عَشْرَةُ أَصُولٍ، وَهِيَ: الْعِلْمُ بِكَوْنِهِ حَيًّا عَالِمًا قَادِرًا مُرِيدًا سَمِيعًا بَصِيرًا مُتَكَلِّمًا، مُنَزَّهًا⁽¹⁾ عَنْ حُلُولِ الْحَوَادِثِ، وَأَنَّهُ قَدِيمُ الْكَلَامِ وَالْعِلْمِ وَالْإِرَادَةِ⁽²⁾.

(1) منزهها، في ورئيس الكتاب.

(2) والإحياء: 105 / 1.

الرُّكْنُ الثَّالِثُ: فِي أَفْعَالِ اللَّهِ تَعَالَى، وَمَدَارُهُ أَيْضًا عَلَى عَشْرَةِ أَصُولٍ، وَهِيَ: أَنَّ أَفْعَالَ الْعِبَادِ مَخْلُوقَةٌ⁽¹⁾ لَهُ تَعَالَى، وَأَنَّهَا مُكْتَسَبَةٌ لِلْعِبَادِ، وَأَنَّهَا مُرَادَةٌ لِلَّهِ تَعَالَى، وَأَنَّهُ مُتَفَضِّلٌ بِالْخَلْقِ، وَأَنَّهُ لَهُ تَعَالَى تَكْلِيفٌ مَا لَا يُطَاقُ، وَلَهُ إِيْلَامٌ⁽²⁾ الْبَرِيِّ، وَلَا يَجِبُ عَلَيْهِ رِعَايَةُ الْأَصْلَحِ، وَأَنَّهُ لَا وَاجِبَ إِلَّا بِالشَّرْعِ، وَأَنَّ بَعْثَةَ الْأَنْبِيَاءِ جَائِزَةٌ، وَأَنَّ نُبُوَّةَ نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثَابِتَةٌ مُؤَيَّدَةٌ بِالْمُعْجَزَاتِ.

الرُّكْنُ الرَّابِعُ: فِي السَّمْعِيَّاتِ، وَمَدَارُهُ أَيْضًا عَلَى عَشْرَةِ أَصُولٍ؛ وَهِيَ: إِبْثَاتُ الْحَشْرِ، وَعَذَابُ الْقَبْرِ، وَسُؤَالُ مُنْكَرٍ وَنَكِيرٍ، وَالْمِيزَانُ وَالصِّرَاطُ، وَخَلْقُ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ، وَأَحْكَامُ الْإِمَامَةِ⁽³⁾.

وَإِذَا عَرَفْتَ هَذَا الْإِجْمَالَ، فَاطْلُبْ تَفَاصِيلَهَا مِنْ كُتُبِ الْقَوْمِ. وَالْغَرَضُ بَيَانُ [حَالِ]⁽⁴⁾ عَقِيدَةِ أَهْلِ السُّنَّةِ، وَأَنَّهُمْ بِأَيِّ عَقِيدَةٍ يَمْتَازُونَ عَمَّا عَدَاهُمْ مِنْ أَهْلِ الْبِدْعِ وَالْأَهْوَاءِ.

نَسْأَلُ اللَّهَ تَعَالَى كَمَالَ الْيَقِينِ، وَالثَّبَاتِ فِي الدِّينِ، لَنَا وَلِكُلِّ الْمُسْلِمِينَ، وَاللَّهُ تَعَالَى يُسَدِّدُنَا بِتَوْفِيقِهِ، وَيَهْدِينَا إِلَى الْحَقِّ وَتَحْقِيقِهِ، بِمَنِّهِ وَسَعَةِ جُودِهِ.

(1) أفعاله تعالى مخلوقة له تعالى، في قونية ورئيس الكتاب والأزهرية.

(2) إيهام، في قونية ورئيس الكتاب والأزهرية.

(3) والإحياء: 105 / 1.

(4) سقط من قونية.

الأصل الثالث: عِلْمُ أَسْرَارِ الطَّهَارَةِ

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُطَهَّرِينَ﴾⁽¹⁾.

وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الطُّهُورُ نِصْفُ الْإِيمَانِ»⁽²⁾.

وَاعْلَمْ أَنَّ الطَّهَارَةَ لَهَا أَرْبَعُ مَرَاتِبَ:

الأُولَى: تَطْهِيرُ الظَّاهِرِ عَنِ الْأَحْدَاثِ وَالْأَخْبَاثِ وَالْفَضَلَاتِ.

وَالثَّانِيَةُ: تَطْهِيرُ الْجَوَارِحِ عَنِ الْآثَامِ.

وَالثَّالِثَةُ: تَطْهِيرُ الْقَلْبِ عَنِ ذَمَائِمِ الْأَخْلَاقِ.

وَالرَّابِعَةُ: تَطْهِيرُ السِّرِّ عَمَّا سِوَى اللَّهِ تَعَالَى، وَهِيَ طَهَارَةُ الْأَنْبِيَاءِ وَالصِّدِّيقِينَ.

وَالطَّهَارَةُ فِي كُلِّ رُتْبَةٍ نِصْفُ الْعَمَلِ الَّذِي فِيهَا، إِذِ الْمَقْصُودُ فِي السِّرِّ أَنْ يَنْكَشِفَ لَهُ جَلَالُ اللَّهِ وَعَظَمَتُهُ، وَلَنْ يَحُلَّ ذَلِكَ فِيهِ إِلَّا بِأَنْ يَرْتَحِلَ عَنْهُ مَا سِوَى اللَّهِ تَعَالَى، وَكَذَا الْمَقْصُودُ فِي الْقَلْبِ التَّحَلِّيُ بِالْأَخْلَاقِ الْمَحْمُودَةِ، وَلَنْ يَتَسَرَّ ذَلِكَ إِلَّا بِالتَّحَلِّيِ عَنِ الْأَخْلَاقِ الذَّمِيمَةِ، وَكَذَا الْمَقْصُودُ مِنَ الْجَوَارِحِ تَزْيِينُهَا بِالطَّاعَاتِ، وَلَا يَتَسَرَّ ذَلِكَ إِلَّا بِتَطْهِيرِهَا عَنِ الْآثَامِ؛ وَكَذَا الْحَالُ فِي الظَّاهِرِ.

(1) سورة التوبة، الآية: 108.

(2) في صحيح مسلم 1/ 140، بلفظ: شطر، وهو بهذا اللفظ في: سنن سعيد بن منصور: 7/ 276، الطبقات الكبرى: 6/ 220، المصنف لابن أبي شيبة: 6/ 171، العلل لابن حاتم: 1/ 500، الإحياء:

فَكُلُّ مَنْ هَذِهِ الْمَرَاتِبِ لَا يُمَكِّنُ إِلَّا بِتَطْهِيرِ مَا قَبْلَهَا؛ فَأَصْلُ الْكُلِّ طَهَارَةٌ
السِّرِّ، وَلَكِنْ يَتَوَقَّفُ عَلَى طَهَارَةِ مُقَدِّمَاتِهَا، إِلَى أَنْ يَنْتَهِيَ إِلَى طَهَارَةِ الظَّاهِرِ،
وَلَا تَظُنُّ أَنَّ هَذَا يُدْرِكُ بِالْمُنَى، أَوْ يُنَالُ بِالْهُوَيْنَى⁽¹⁾.

وَالَّذِي يَهْمُنَا الْآنَ مَعْرِفَةُ أَحْوَالِ طَهَارَةِ الظَّاهِرِ، وَهِيَ أَقْسَامٌ:

- طَهَارَةٌ عَنِ الْخَبَثِ، وَقَدْ اسْتُقْصِيَ الْكَلَامُ فِي ذَلِكَ فِي كُتُبِ الْفُرُوعِ.

- وَطَهَارَةٌ عَنِ الْحَدَثِ، مِنْ الْوُضُوءِ، وَالْغُسْلِ، وَالتَّيْمُمِ.

أَمَّا الْوُضُوءُ فَقَدْ اسْتَوْفَى الْفُقَهَاءُ فَرَائِضَهُ وَسُنَنَهُ وَآدَابَهُ، وَلَنَذْكُرَ هَهُنَا
بَعْضًا مِنْ آدَابِهِ:

وَهُوَ أَنَّهُ إِذَا خَرَجَ مِنَ الْغَائِطِ، اشْتَغَلَ بِالْوُضُوءِ، «فَلَمْ يَرِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَطُّ خَارِجًا مِنَ الْغَائِطِ إِلَّا تَوَضَّأَ»⁽²⁾، وَيَبْتَدِئُ بِالسَّوَاكِ،
وَيَنْوِي تَطْهِيرَ فَمِهِ لِقِرَاءَةِ الْفَاتِحَةِ، وَذَكَرَ اللَّهُ فِي الصَّلَاةِ؛ وَكَانَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ يَسْتَاكُ فِي اللَّيْلَةِ⁽³⁾ مِرَارًا، وَكَانَ يَقُولُ: «عَلَيْكُمْ بِالسَّوَاكِ، فَإِنَّهُ مَطْهَرَةٌ
لِلْفَمِ، وَمَرْضَاةٌ لِلرَّبِّ»⁽⁴⁾.

(1) الإحياء: 1/ 125-126.

(2) صحيح ابن حبان: 6/ 567، علل الدارقطني: 4/ 262، الإحياء: 1/ 132.

(3) الليل، في الأزهري.

(4) صحيح البخاري: 3/ 31، والنقل من الإحياء: 1/ 133.

وَعَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «السَّوَاكُ يَزِيدُ فِي الْحِفْظِ، وَيُذْهِبُ الْبُلْغَمَ»⁽¹⁾.

ثُمَّ يَجْلِسُ لِلْوُضوءِ وَيَقُولُ: «بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ؛ وَيَقُولُ: ﴿أَعُوذُ بِكَ مِنْ هَمَزَاتِ الشَّيَاطِينِ، وَأَعُوذُ بِكَ رَبِّ أَنْ يَحْضُرُونِ﴾»⁽²⁾⁽³⁾.

ثُمَّ يَقُولُ عِنْدَ غَسْلِ يَدَيْهِ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْيُمْنَ وَالْبَرَكَهَ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ الشُّؤْمِ وَالْهَلَكَةِ»⁽⁴⁾.

ثُمَّ يَنْوِي رَفْعَ الْحَدَثِ أَوْ اسْتِبَاحَةَ الصَّلَاةِ، وَيَقُولُ عِنْدَ الْمَضْمَضَةِ: «اللَّهُمَّ أَعِنِّي عَلَى تِلَاوَةِ كِتَابِكَ، وَكَثْرَةِ الذِّكْرِ لَكَ»⁽⁵⁾.

وَيَقُولُ عِنْدَ الْإِسْتِنْشَاقِ: «اللَّهُمَّ أَوْجِدْنِي رَائِحَةَ الْجَنَّةِ وَأَنْتَ عَنِّي رَاضٍ»⁽⁶⁾.

وَعِنْدَ الْإِسْتِنْشَارِ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ رَوَائِحِ النَّارِ، وَمِنْ سُوءِ الدَّارِ»⁽⁷⁾.

(1) الإحياء: 1/ 133.

(2) سورة المؤمنون، الآية: 97-98.

(3) مصنف عبد الرزاق: 2/ 84، الإحياء: 1/ 133.

(4) قوت القلوب: 2/ 152، الإحياء: 1/ 133.

(5) المصدر نفسه: 2/ 152، المصدر نفسه: 1/ 133.

(6) المصدر نفسه: 2/ 152، المصدر نفسه: 1/ 133.

(7) المصدر نفسه: 2/ 152، المصدر نفسه: 1/ 133.

وَيَقُولُ عِنْدَ غَسْلِ الْوَجْهِ: «اللَّهُمَّ بَيِّضْ وَجْهِي بِنُورِكَ يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهَ
أَوْلِيَائِكَ، وَلَا تُسَوِّدْ وَجْهِي بِظُلُمَائِكَ يَوْمَ تُسَوِّدُ وُجُوهَ أَعْدَائِكَ»⁽¹⁾.

وَيَقُولُ عِنْدَ غَسْلِ الْيَدِ الْيُمْنَى: «اللَّهُمَّ أَعْطِنِي كِتَابِي بِيَمِينِي وَحَاسِبِنِي
حِسَابًا يَسِيرًا»⁽²⁾.

وَيَقُولُ عِنْدَ غَسْلِ الشِّمَالِ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ أَنْ تُعْطِيَنِي كِتَابِي
بِشِمَالِي أَوْ مِنْ وَرَاءِ ظَهْرِي»⁽³⁾.

وَيَقُولُ عِنْدَ مَسْحِ الرَّأْسِ: «اللَّهُمَّ غَشِّنِي بِرَحْمَتِكَ، وَأَنْزِلْ عَلَيَّ مِنْ
بَرَكَاتِكَ، وَأَظِلَّنِي تَحْتَ ظِلِّ عَرْشِكَ يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّكَ»⁽⁴⁾.

وَيَقُولُ عِنْدَ مَسْحِ الْأُذُنَيْنِ: «اللَّهُمَّ اجْعَلْنِي مِنَ الَّذِينَ يَسْتَمِعُونَ الْقَوْلَ
فَيَتَّبِعُونَ أَحْسَنَهُ، اللَّهُمَّ أَسْمِعْنِي مُنَادِيَ الْجَنَّةِ مَعَ الْأَبْرَارِ»⁽⁵⁾.

وَيَقُولُ عِنْدَ مَسْحِ الرَّقَبَةِ: «اللَّهُمَّ فُكَّ رَقَبَتِي مِنَ النَّارِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ
السَّلَاسِلِ وَالْأَغْلَالِ»⁽⁶⁾.

(1) الإحياء: 133 / 1.

(2) المصدر نفسه: 134 / 1.

(3) المصدر نفسه: 134 / 1.

(4) قوت القلوب: 2 / 152، الإحياء: 133 / 1.

(5) المصدر نفسه: 2 / 152، المصدر نفسه: 134 / 1.

(6) المصدر نفسه: 2 / 152، المصدر نفسه: 134 / 1.

وَيَقُولُ عِنْدَ غَسْلِ الرَّجُلِ الْيُمْنَى: «اللَّهُمَّ ثَبِّتْ قَدَمِي عَلَى الصِّرَاطِ يَوْمَ تَزُلُّ الْأَقْدَامُ فِي النَّارِ»⁽¹⁾.

وَيَقُولُ عِنْدَ غَسْلِ الْيُسْرَى: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ أَنْ تَزِلَّ قَدَمِي عَنِ الصِّرَاطِ يَوْمَ تَزُلُّ أَقْدَامُ الْمُنافِقِينَ»⁽²⁾.

فَإِذَا فَرَغَ مِنَ⁽³⁾ الْوُضُوءِ، رَفَعَ رَأْسَهُ إِلَى السَّمَاءِ، وَقَالَ: «أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، عَمِلْتُ سُوءًا وَظَلَمْتُ نَفْسِي، أَسْتَغْفِرُكَ وَأَتُوبُ إِلَيْكَ، فَاعْفِرْ لِي، وَتُبْ عَلَيَّ، إِنَّكَ أَنْتَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ. اللَّهُمَّ اجْعَلْنِي مِنَ التَّوَّابِينَ، وَاجْعَلْنِي مِنَ الْمُتَطَهِّرِينَ، وَاجْعَلْنِي مِنْ عِبَادِكَ الصَّالِحِينَ، وَاجْعَلْنِي صَبُورًا شُكُورًا، وَاجْعَلْنِي أَذْكُرَكَ كَثِيرًا، وَأُسَبِّحُكَ بُكْرَةً وَأَصِيلًا»⁽⁴⁾.

يُقَالُ: مَنْ قَالَ هَذَا بَعْدَ الْوُضُوءِ، خَتَمَ عَلَى وُضُوئِهِ بِخَاتَمٍ، وَرُفِعَ لَهُ تَحْتَ الْعَرْشِ، فَلَمْ يَزَلْ يُسَبِّحُ اللَّهَ وَيُقَدِّسُهُ، وَيُكْتَبُ لَهُ ثَوَابُ ذَلِكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ⁽⁵⁾.

(1) قوت القلوب: 2/ 152، الإحياء: 1/ 134.

(2) المصدر نفسه: 2/ 152، المصدر نفسه: 1/ 134.

(3) عن، في رئيس الكتاب وأنطاليا.

(4) قوت القلوب: 2/ 152، الإحياء: 1/ 134.

(5) المصدر نفسه: 2/ 152، المصدر نفسه: 1/ 134.

وَمَهْمَا فَرَّغَ مِنْ وُضُوئِهِ، وَأَقْبَلَ عَلَى الصَّلَاةِ، يَنْبَغِي أَنْ يَخْطُرَ بِبَالِهِ أَنَّهُ طَهَّرَ ظَاهِرَهُ، وَهُوَ مَطْمَحُ نَظَرِ الْخَلْقِ، فَيَنْبَغِي أَنْ يَسْتَحْيِيَ مِنْ مُنَاجَاةِ اللَّهِ تَعَالَى مِنْ غَيْرِ تَطْهِيرِ قَلْبِهِ، وَهُوَ مَوْقِعُ نَظَرِ الرَّبِّ سُبْحَانَهُ؛ وَلَيْسَ تَطْهِيرُهُ إِلَّا بِالتَّوْبَةِ وَالْخُلُوعِ عَلَى الْأَخْلَاقِ الذَّمِيمَةِ. أَلَا تَرَى أَنَّ مَنْ قَصَدَ مُنَاجَاةَ مَلِكٍ وَزَيْنَ ثِيَابِهِ مَهْمَا أَمَكْنَ، وَطَهَّرَهُ عَنِ الْأَلَوَاثِ، وَمَعَ ذَلِكَ نَجَسَ وَجْهَهُ الَّذِي هُوَ مَحَلُّ نَظَرِ الْمَلِكِ، هَلْ يَكُونُ جَدِيرًا لِلتَّعَرُّضِ بِالْبَوَارِ عِنْدَ السُّلْطَانِ، وَمُتَّصِفًا بِسَخَافَةِ الْعَقْلِ عِنْدَ الْإِخْوَانِ⁽¹⁾.

وَأَمَّا كَيْفِيَّةُ الْغُسْلِ وَالتَّيْمُمِ، فَمَذْكُورَةٌ فِي كُتُبِ الْفُرُوعِ. وَلَنَذْكُرْ هَاهُنَا آدَابَ التَّنَظُّفِ عَنِ الْأَوْسَاحِ وَالْفَضَلَاتِ الظَّاهِرَةِ الَّتِي أَهْمَلَهَا الْفُقَهَاءُ فِي كُتُبِ الْفُرُوعِ. وَهِيَ نَوْعَانِ: عَارِضِيٌّ وَطَبِيعِيٌّ.

أَمَّا الْأَوَّلُ فَثَمَانِيَةٌ:

الْأَوَّلُ: يُسْتَحَبُّ غَسْلُ الرَّأْسِ وَتَرْجِيلُهُ وَتَدْهِينُهُ إِزَالَةً لِلشَّعَثِ غَبًّا.

وَالثَّانِي: يُزِيلُ مَا فِي مَعَاطِفِ الْأُذُنِ وَالصَّمَاخِ⁽²⁾ مِنَ الدَّرَنِ وَالْأَوْسَاحِ، لَكِنْ يُنْظَفُ بِرَفِقٍ عِنْدَ الْخُرُوجِ مِنَ الْحَمَّامِ، فَإِنَّ كَثْرَةَ ذَلِكَ رُبَّمَا يَضُرُّ بِالسَّمْعِ.

(1) الإحياء: 1/ 135.

(2) الصَّمَاخُ مِنَ الْأُذُنِ: الْخَرْقُ الْبَاطِنُ الَّذِي يُفْضِي إِلَى الرَّأْسِ، وَالصَّمَاخُ لُغَةٌ فِيهِ. اللِّسَانُ: صَمَخَ.

وَالثَّالِثُ وَالرَّابِعُ: [وَكَذَا]⁽¹⁾ مَا فِي الْأَنْفِ وَمَا يَجْتَمِعُ عَلَى الْأَسْنَانِ وَأَطْرَافِ اللِّسَانِ، وَيُزِيلُهُ بِالسَّوَاكِ.

وَالْخَامِسُ: مَا يَجْتَمِعُ فِي اللَّحْيَةِ مِنَ الْوَسَخِ وَالْقُمَّلِ، وَيُزِيلُهُ بِالْغَسَلِ وَالتَّسْرِيحِ بِالْمُشْطِ، وَلَكِنْ يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ قَصْدُهُ أَنْ لَا يَزْدَرِيهِ الْعَوَامُّ، وَلَا تَسْتَصْغِرُهُ أَعْيُنُهُمْ، لَا التَّزْيِينَ الَّذِي هُوَ الْمَكْرُوهُ لِلرِّجَالِ، وَإِنَّكَ تَرَى رِجَالًا مِنْ الْعُلَمَاءِ يَلْبَسُونَ الثِّيَابَ الْفَاخِرَةَ، وَيَزْعُمُونَ أَنَّ قَصْدَهُمْ إِرْغَامُ الْمُبْتَدِعَةِ، وَإِذْلالُ الْمُخَالِفِينَ لَا التَّزْيِينَ، وَهَذَا أَمْرٌ بَاطِنٌ سَوْفَ يَنْكَشِفُ يَوْمَ تُبْلَى السَّرَائِرُ⁽²⁾. فَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الْخِزْيِ يَوْمَ الْعَرْضِ الْأَكْبَرِ⁽³⁾.

وَالسَّادِسُ: وَسَخُ الْبَرَاجِمِ، وَهِيَ مَعَاطِفُ ظُهُورِ الْأَنَامِلِ.

وَالسَّابِعُ: تَنْظِيفُ الرَّوَاجِبِ، وَهِيَ رُؤُوسُ الْأَنَامِلِ وَمَا تَحْتَ الْأَظْفَارِ مِنَ الْوَسَخِ، كُلُّ هَذِهِ أَمْرٌ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِتَنْظِيفِهَا، فَوَقَّتَ لِلنَّاسِ قَلَمَ الْأَظْفَارِ، وَنَتَفَ الْإِبْطِ، وَحَلَقَ الْعَانَةَ، أَرْبَعِينَ يَوْمًا.

وَالثَّامِنُ: الدَّرَنُ فِي جَمِيعِ الْبَدَنِ، وَيُزِيلُهُ بِالْحَمَّامِ. وَقَدْ دَخَلَتِ الصَّحَابَةُ حَمَّامَاتِ الشَّامِ، حَتَّى قَالَ بَعْضُهُمْ: «نِعَمَ الْبَيْتُ بَيْتُ الْحَمَّامِ، يُطَهِّرُ الْبَدَنَ،

(1) زيادة من قونية.

(2) وظف المصنف الآية 9 من سورة الطارق لإتمام كلامه.

(3) الإحياء: 1/ 137-138.

وَيَذْكُرُ النَّارَ»⁽¹⁾. رُوِيَ ذَلِكَ عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ وَأَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ.

وَقَالَ بَعْضُهُمْ: بِشَسِّ الْبَيْتِ بَيْتُ الْحَمَّامِ، يُنْدِي الْعَوْرَةَ، وَيَذْهَبُ بِالْحَيَاءِ⁽²⁾.

فَهَذَا تَعَرَّضَ لَاقْتِهِ، وَذَلِكَ لِخَصَلَتِهِ، فَلَا بَأْسَ بِطَلَبِ فَائِدَتِهِ، عِنْدَ الْأَمْنِ مِنْ آفَتِهِ، لَكِنْ يَجِبُ عَلَيْهِ وَظَائِفُ مِنَ الْوَاجِبَاتِ وَالسُّنَنِ.

أَمَّا الْوَاجِبَاتُ: أَنْ يَصُونَ فَرْجَهُ عَنْ نَظَرِ الْغَيْرِ، وَعَنْ مَسِّهِ لِإِزَالَةِ الْوَسَخِ وَغَيْرِهِ، خُصُوصًا مَا بَيْنَ السَّرَّةِ وَالْعَانَةِ، وَمَا فَوْقَ الرُّكْبَةِ، إِذِ الْعَوَامُّ لَا يَتَحَاشَوْنَ عَنْ كَشْفِهَا بِنَاءً عَلَى أَنَّهَا لَيْسَتْ بِعَوْرَةٍ غَلِيظَةٍ، بَلِ التَّحْرِيمُ لِكَوْنِهِ مِنْ حِمَاهَا فَلَا يُتَسَاهَلُ فِي أَمْرِهَا.

وَمِنْهَا: أَنْ يَغُضَّ بَصَرَهُ عَنْ عَوْرَةِ غَيْرِهِ، وَيَمْنَعَهُمْ عَنْ كَشْفِهَا، لِأَنَّ النَّهْيَ عَنِ الْمُتَكَرَّاتِ وَاجِبٌ. وَلِمِثْلِ هَذِهِ الْأَفَاتِ صَارَ الْحَزْمُ تَرْكُ الْحَمَّامِ فِي هَذِهِ الْأَوْقَاتِ، وَلِهَذَا يُسْتَحَبُّ تَخْلِيَةُ الْحَمَّامِ لِمَنْ قَدَرَ عَلَيْهَا، وَإِنْ لَمْ يَقْدِرْ وَأَوْجَبَتِ الضَّرُورَةُ الدُّخُولَ، فَلَيْسَتْ عَوْرَتُهُ بِإِزَارٍ، وَلَيْسَتْ عَيْنُهُ بِإِزَارٍ آخَرَ، لِيَحْفَظَ عَيْنَهُ عَنْ عَوْرَةِ غَيْرِهِ⁽³⁾.

(1) مصنف ابن أبي شيبة: 1/104، السنن الكبرى للبيهقي: 15/165، شعب الإيمان: 10/210، الإحياء: 1/138.

(2) الإحياء: 1/138.

(3) المصدر نفسه: 1/138.

وَأَمَّا النِّسَاءُ فَلَا فَضْلَ مَنْعُهُنَّ عَنِ الْحَمَّامِ إِذَا وُجِدَ فِي الْبَيْتِ مُسْتَحَمٌّ، وَكَذَا إِذَا لَمْ يَوْجَدْ، وَلَمْ تَقَعْ ضُرُورَةٌ، وَإِذَا وَقَعَتْ ضُرُورَةٌ؛ كَكَوْنِهَا ⁽¹⁾ مَرِيضَةً، أَوْ نَفْسَاءً، فَلْيَتَزَوَّنَ بِمِثْرٍ سَابِغٍ، وَلْيَتَحَفَّظَنَّ مَهْمَا أَمَكَنَ لَهُنَّ.

وَأَمَّا السُّنَنُ: فَتَحْسِينُ النِّيَّةِ؛ بِأَنْ لَا يَدْخُلَهَا لِلتَّزْوِينِ وَالْهَوَى، بَلْ لِلتَّنْظِيفِ لِأَجْلِ الصَّلَاةِ، وَيُعْطِي الْحَمَّامِي الْأُجْرَةَ قَبْلَ الدُّخُولِ وَهُوَ الْأَفْضَلُ، لِرَفْعِ الْجَهَالَةِ مِنْ أَحَدِ الْعَوَاضِينَ، وَتَطْيِيبِ لِنَفْسِهِ. وَأَمَّا الْعَوَاضُ الْآخَرُ: فَيَسْتَعْمِلُ مِنَ الْمَاءِ قَدْرَ الْحَاجَةِ، وَمِقْدَارُ الْحَاجَةِ مَا يُعِينُهَا الْعُرْفُ؛ وَيُقَدِّمُ رِجْلَهُ الْيُسْرَى عِنْدَ الدُّخُولِ، وَيَقُولُ: بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الرَّجْسِ النَّجِسِ الْخَبِيثِ الْمُخْبِثِ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ، وَيَدْخُلُ وَقْتَ الْخُلُوةِ، وَيَجُوزُ أَنْ يَتَكَلَّفَ التَّخْلِيَةَ لِلضَّرُورَةِ، وَإِنْ لَمْ يُمَكِّنْ فَلْيَدْخُلْ مَعَ الْإِحْتِيَاظِ التَّامِّ إِذَا وَقَعَتْ ضُرُورَةٌ، وَإِلَّا فَلَا إِحْتِيَاظَ فِي التَّرَكِّ ⁽²⁾.

وَمِنْهَا: أَنْ لَا يُسَلِّمَ عِنْدَ الدُّخُولِ، وَلَا يُجِيبَ بِلَفْظِ السَّلَامِ، بَلْ يَقُولُ: عَافَاكَ اللَّهُ، وَإِنْ أَجَابَ غَيْرُهُ يَسْكُتُ، وَلَا بَأْسَ بِأَنْ يُصَافِحَ الدَّاخِلَ، وَيَقُولُ: عَافَاكَ اللَّهُ، لَا بُدَّاءِ الْكَلَامِ. ثُمَّ لَا يُكْثِرُ الْكَلَامَ فِي الْحَمَّامِ، وَلَا يَقْرَأَ الْقُرْآنَ إِلَّا سِرًّا، وَلَا بَأْسَ بِالِاسْتِعَاذَةِ مِنَ الشَّيْطَانِ جَهْرًا. وَيُكْرَهُ الدُّخُولُ بَيْنَ

(1) كَكَوْنِهَا، أَنْطَالِيَا.

(2) الْإِحْيَاءُ: 139 / 1.

العِشَاءَيْنِ، وَقَرِيبًا مِنَ الْغُرُوبِ، فَإِنَّ ذَلِكَ وَقْتُ انْتِشَارِ الشَّيَاطِينِ، وَلَا بَأْسَ
بِأَنْ يُدَلِّكَهُ غَيْرُهُ⁽¹⁾.

وَيَنْبَغِي أَنْ يَتَذَكَّرَ فِي الْحَمَّامِ حَرَّ جَهَنَّمَ وَظُلُمَتَهُ، وَيَتَّعِظَ بِذَلِكَ. وَمَهُمَا فَرَغَ
مِنَ الْحَمَّامِ شَكَرَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَى هَذِهِ النِّعْمَةِ.

وَمِنْ مَنَافِعِهِ الطَّبِيعَةِ مَا قِيلَ: إِنَّ الْحَمَّامَ بَعْدَ النُّورَةِ أَمَانٌ مِنَ الْجُدَامِ.
وَقِيلَ: النُّورَةُ⁽²⁾ فِي كُلِّ شَهْرٍ مَرَّةً تُطْفِئُ الْحَرَارَةَ، وَتُنَقِّي اللَّوْنَ، وَتَزِيدُ فِي
الْجَمَاعِ.

وَقِيلَ: بَوْلَةٌ فِي الْحَمَّامِ قَائِمًا فِي الشِّتَاءِ، أَنْفَعُ مِنْ شَرْبَةِ دَوَاءٍ.

وَقِيلَ: نَوْمَةٌ فِي الصَّيْفِ بَعْدَ الْحَمَّامِ تَعْدِلُ شَرْبَةَ دَوَاءٍ، وَغَسْلُ الْقَدَمَيْنِ
بِمَاءٍ بَارِدٍ بَعْدَ الْخُرُوجِ مِنَ الْحَمَّامِ أَمَانٌ مِنَ النَّقْرِسِ⁽³⁾؛ وَيُكْرَهُ صَبُّ الْمَاءِ
الْبَارِدِ عَلَى الرَّأْسِ عِنْدَ الْخُرُوجِ وَكَذَلِكَ شُرْبُهُ⁽⁴⁾.

وَأَمَّا التَّنْظِيفُ عَنِ الْفَضَلَاتِ الطَّبِيعِيَّةِ فَثَمَانِيَةٌ أَيْضًا:

(1) الإحياء: 1/ 139.

(2) النورة: الهناء، وهو من الحجر يحرق ويسوى منه الكلس، ويحلق به شعر العانة. اللسان: نور.

(3) النقريس: داءٌ معروفٌ يأخذ في الرجل. اللسان: نقرس.

(4) المصدر نفسه: 1/ 140.

الْأَوَّلُ: حَلَقُ الرَّأْسِ، وَلَا بَأْسَ بِهِ لِلتَّنْظُفِ، وَلَا بَأْسَ بِتَرْكِهَ لِمَنْ يَدَّهْنُ وَيُرْجِّلُ؛ وَأَمَّا الْقَرْعَةُ فِي الْمَفْرِقِ فَمَمْنُوعٌ، لِأَنَّهَا مِنْ دَابِّ أَهْلِ الشَّطَارَةِ؛ وَكَذَلِكَ يُمْنَعُ إِرسَالُ الذَّوَائِبِ لِغَيْرِ الْأَشْرَافِ، لِأَنَّهُ مِنْ شِعَارِهِمْ فَيَكُونُ تَلْيِيسًا.

وَالثَّانِي: قَصُّ الشَّوَارِبِ، وَالْأَحَادِيثُ فِيهِ كَثِيرَةٌ؛ وَأَمَّا حَلْقُهَا فَلَمْ يَرِدْ، وَقِيلَ: إِنَّهُ مَكْرُوهٌ وَبِدْعَةٌ، وَلَا بَأْسَ بِتَرْكِ سِبَالِهِ⁽¹⁾ لِبُعْدِهِ عَنِ الْفَمِ.

وَالثَّالِثُ: نَتْفُ الْإِبْطِ فِي كُلِّ أَرْبَعِينَ يَوْمًا. وَذَلِكَ سَهْلٌ عَلَى مَنْ تَعَوَّدَ ذَلِكَ ابْتِدَاءً، وَأَمَّا مَنْ لَمْ يَتَعَوَّدْ، وَتَأَلَّمَ بِذَلِكَ فَيَكْفِيهِ الْحَلْقُ، إِذِ الْمَقْصُودُ النَّظَافَةُ، وَذَلِكَ يَحْصُلُ بِهِ.

وَالرَّابِعُ: حَلَقُ الْعَانَةِ، أَوْ اسْتِعْمَالُ النُّورَةِ، وَلَا يَتَأَخَّرُ عَنْ أَرْبَعِينَ يَوْمًا.

وَالْخَامِسُ: قَلَمُ الْأَظْفَارِ، وَيُسْتَحَبُّ ذَلِكَ لِبَشَاعَةِ صَوَرَتِهَا، وَإِزَالَةِ مَا يَجْتَمِعُ فِيهَا مِنَ الْأَوْسَاحِ؛ [وَقَدْ أَمَرَ بِذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَأَنْكَرَ مَا يُرَى تَحْتَ أَظْفَارِهِمْ مِنَ الْأَوْسَاحِ]⁽²⁾.

وَالسَّادِسُ وَالسَّابِعُ: قَطْعُ السُّرَّةِ فِي أَوَّلِ الْوِلَادَةِ، وَالْخِتَانُ، وَوَقْتُه أَنْ يَتَغَيَّرَ⁽³⁾ الْوَلَدُ مُخَالَفَةً لِلْيَهُودِ، فَإِنَّهُمْ يَخْتِنُونَ فِي الْيَوْمِ السَّابِعِ مِنَ الْوِلَادَةِ،

(1) السِّبَالُ: شعر اللحية. اللسان: سبل.

(2) سقطت من أنطاليا.

(3) الاثْغَارُ: سُقُوطُ سِنَّ الصَّبِيِّ وَنَبَاتُهَا. اللسان: ثغر.

وَلَا تَهْ أَبْعَدُ عَنِ الْخَطَرِ، وَقَدْ وَرَدَ فِي الْحَدِيثِ: «خِتَانُ النِّسَاءِ مَكْرُمَةٌ»⁽¹⁾.

وَالثَّامِنُ: مَا طَالَ مِنَ اللَّحْيَةِ، قَالَ الْفُقَهَاءُ: أَخَذُوا مَا زَادَ عَلَى الْقَبْضَةِ لَا بِأَسْ بِهِ، قَدْ فَعَلَهُ ابْنُ عُمَرَ وَجَمَاعَةٌ مِنَ التَّابِعِينَ، وَاسْتَحْسَنَهُ الشَّعْبِيُّ وَابْنُ سِيرِينَ وَالنَّخَعِيُّ⁽²⁾.

قَالَ بَعْضُهُمْ: تَرَكُهَا وَإِعْفَاؤُهَا أَحَبُّ، وَاخْتَارَهُ الْحَسَنُ وَقَتَادَةُ، وَذَلِكَ لِقَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَعْفُوا اللَّحْيَ»⁽³⁾.

وَالْمُخْتَارُ التَّوَسُّطُ، بَأَنْ لَا يَنْتَهِيَ إِلَى تَقْصِصِ اللَّحْيَةِ وَتَدْوِيرِهَا مِنَ الْجَوَانِبِ، وَهَذَا إِفْرَاطٌ فِي الْقَصِّ، وَأَنْ لَا يُطَوَّلَ طَوْلًا مُفْرِطًا يُشَوِّهُ الْخِلْقَةَ، وَيُطْلِقُ أَلْسِنَةَ الْمُغْتَابِينَ بِالنَّبَزِ إِلَيْهِ. وَلِذَلِكَ قِيلَ: كُلَّمَا طَالَتِ اللَّحْيَةُ، تَشَمَّرَ الْعَقْلُ⁽⁴⁾.

وَقَالَ الشَّاعِرُ: [السَّريع]

هَلْوَفَةٌ يَحْمِلُهَا مَائِقُ مَقْلُوبُ هَارُونٍ بِهَا لَائِقُ⁽⁵⁾

(1) ورد في مصنف ابن أبي شيبة 317/5 بلفظ: «الْخِتَانُ سُنَّةٌ لِلرِّجَالِ مَكْرُمَةٌ لِلنِّسَاءِ»، وكذلك ورد في مسند أحمد: 319/34، والمعجم الكبير: 330/11، والسنن الكبرى للبيهقي: 510/17 وقال: إسناده ضعيف، والمحفوظ موقوف.

(2) الإحياء: 1/140-143.

(3) مسند الإمام أحمد: 137/9، التاريخ الكبير: 140/1، مسند البزار: 190/12، سنن النسائي: 311/8.

(4) الإحياء: 1/143.

(5) البيت في روض الأخيار المنتخب من ربيع الأبرار: 371.

وَالْهَلُوفَةُ بِكَسْرِ الْهَاءِ، وَتَشْدِيدِ اللَّامِ الْمَفْتُوحَةِ، بَعْدَهَا وَوَاوٌ سَاكِنَةٌ، ثُمَّ فَاءٌ مَفْتُوحَةٌ، اللَّحْيَةُ الطَّوِيلَةُ؛ وَمَا اشْتَهَرَ بَيْنَ الطُّلَّابِ مِنَ الْقَافِ بَدَلِ الْفَاءِ فَغَلَطَ؛ وَالْمَائِقُ: هُوَ الْأَحْمَقُ، وَمَقْلُوبُ هَارُونَ: نُورَةٌ.

وَأَعْلَمُ أَنَّ اللَّحْيَةَ فِيهَا عَشْرُ خِصَالٍ مَكْرُوهَةٍ، بَعْضُهَا أَشَدُّ مِنْ بَعْضٍ:

أَحَدُهَا: خِضَابُهَا بِالسَّوَادِ، فَهُوَ مِنْهَيٌّ عَنْهُ. وَأَوَّلُ مَنْ خَضَبَ بِالسَّوَادِ فِرْعَوْنُ. وَعَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الْخِضَابُ بِالسَّوَادِ خِضَابُ الْكُفَّارِ»⁽¹⁾. وَفِي رِوَايَةٍ: «خِضَابُ أَهْلِ النَّارِ». وَغَيْرُ ذَلِكَ مِنَ الْأَحَادِيثِ.

تَزَوَّجَ رَجُلٌ عَلَى عَهْدِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَاطَّلَعُوا عَلَى أَنَّهُ كَانَ خَضَبَ لِحْيَتِهِ، فَرَدَّ عُمَرُ نِكَاحَهُ، وَأَوْجَعَهُ ضَرْبًا، وَقَالَ: غَرَزْتَ الْقَوْمَ بِالشَّبَابِ، وَلَبَسْتَ عَلَيْهِمْ شَيْبَتَكَ، إِلَّا أَنْ يَخْضِبَ لِأَجْلِ الْغَزْوِ، فَحِينَئِذٍ يَجُوزُ إِذَا صَحَّتِ النِّيَّةُ وَلَمْ يَكُنْ فِيهِ هَوًى وَلَا شَهْوَةٌ، وَقَدْ فَعَلَهُ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ لِلْغَزْوِ.

ثَانِيهَا: تَبْيِضُهَا بِالْكِبَرِيتِ اسْتِعْجَالًا لِإِظْهَارِ عُلوِّ السِّنِّ، تَوَصُّلاً إِلَى التَّوْقِيرِ، وَقَبُولِ الشَّهَادَةِ، وَالتَّصْدِيقِ بِالرَّوَايَةِ عَنِ الشُّيُوخِ، وَإِظْهَارًا لِكَثْرَةِ الْعِلْمِ، وَتَرْفَعًا عَنِ الشَّبَابِ؛ وَكُلُّ هَذَا مِنْهَيٌّ عَنْهُ لِلْكَذِبِ وَالزُّورِ، مَعَ إِظْهَارِ الْحَقِّ فِي إِظْهَارِ الْعِلْمِ، لِأَنَّ كَثْرَةَ الْعِلْمِ لَا تَحْصُلُ بِطُولِ السِّنِّ، وَلَا تَنْقُصُ

(1) كتاب الإيمان لأبي عبيد القاسم: 92، قوت القلوب: 2/ 242، الإحياء: 1/ 143.

بِالشَّبَابِ، بَلِ الْعِلْمُ غَرِيزَةٌ تَقْوَى بِالشَّبَابِ؛ وَكَانَ عُمَرُ يُقَدِّمُ ابْنَ عَبَّاسٍ عَلَى مَشِيخَةِ الصَّحَابَةِ، وَيَسْأَلُهُ دُونَهُمْ⁽¹⁾.

وَكَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ: مَا أَتَى اللَّهُ سُبْحَانَهُ عَبْدًا عِلْمًا إِلَّا شَابًّا، وَالْخَيْرُ كُلُّهُ فِي الشَّبَابِ. ثُمَّ تَلَا قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿قَالُوا سَمِعْنَا فَتًى يَذْكُرُهُمْ يُقَالُ لَهُ إِبْرَاهِيمُ﴾⁽²⁾. وَقَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿إِنَّهُمْ فِتْيَةٌ آمَنُوا بِرَبِّهِمْ﴾⁽³⁾. وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَأَتَيْنَاهُ الْحُكْمَ صَبِيًّا﴾⁽⁴⁾.

وَكَانَ أَنَسُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: «قُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَيْسَ فِي رَأْسِهِ وَلِحْيَتِهِ عَشْرُونَ شَعْرَةً بَيْضَاءً»⁽⁵⁾. فَقِيلَ لَهُ: يَا أَبَا حَمْزَةَ، وَقَدْ أَسَنَّ، فَقَالَ: لَمْ يَشْنُهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِالشَّيْبِ، فَقِيلَ: أَوَيْشِينُ هُوَ؟ فَقَالَ: كُلُّكُمْ يَكْرَهُهُ⁽⁶⁾.

وَيُقَالُ إِنَّ يَحْيَى بْنَ أَكْثَمَ وَلِيَّ الْقَضَاءِ وَهُوَ ابْنُ إِحْدَى وَعِشْرِينَ سَنَةً، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ فِي مَجْلِسِهِ: كَمْ⁽⁷⁾ سِنُ الْقَاضِي أَيَّدَهُ اللَّهُ؟ - وَأَرَادَ أَنْ يَرْمِيَهُ بِصِغَرِ السِّنِّ - فَقَالَ: سِنُّ عَتَّابِ بْنِ أُسَيْدٍ حِينَ وَلِيَّ إِمَارَةَ مَكَّةَ وَقَضَاءَهَا، فَأَفْحَمَهُ.

(1) الإحياء: 1/ 143-144.

(2) سورة الأنبياء، الآية: 60.

(3) سورة الكهف، الآية: 13.

(4) سورة مريم، الآية: 12.

(5) الموطأ: 5/ 1345 وهو فيه بلفظ: وَتَوَفَّاهُ اللَّهُ، كذا ورد أيضا في الصحيحين.

(6) الإحياء: 1/ 144.

(7) ما، في الأزهرية.

قَالَ مَالِكٌ: قَرَأْتُ فِي بَعْضِ الْكُتُبِ: لَا تَغُرَّنْكُمْ اللَّحَى فَإِنَّ التَّيْسَ لَهُ لِحْيَةٌ.
وَقَالَ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ: مَنْ سَبَقَ إِلَيْهِ الْعِلْمُ قَبْلَكَ فَهُوَ إِمَامُكَ فِيهِ، وَإِنْ
كَانَ أَصْغَرَ سِنًا مِنْكَ⁽¹⁾.

الثَّالِثُ: الْخِضَابُ بِالْحُمْرَةِ وَالصُّفْرَةِ جَائِزٌ لِلْغَزْوِ وَالْجِهَادِ، وَأَيْضًا وَرَدَ
فِي الْحَدِيثِ: «الْصُّفْرَةُ خِضَابُ الْمُسْلِمِينَ، وَالْحُمْرَةُ خِضَابُ الْمُؤْمِنِينَ»⁽²⁾.
وَكَانَ السَّلَفُ يَخْضِبُونَ بِالْحِنَاءِ لِلْحُمْرَةِ، وَبِالْخَلْقِ⁽³⁾ وَالْكَتَمِ⁽⁴⁾
لِلصُّفْرَةِ، فَمَنْ لَبَسَ نَفْسَهُ بِالتَّشْبِيهِ بِالصَّالِحِينَ فَهُوَ مَذْمُومٌ، كَمَا أَنَّهُ مَذْمُومٌ
لِلتَّزَيُّنِ وَبَعْضِ الشَّيْبِ.

الرَّابِعُ: نَتَفُ بَيَاضُهَا اسْتِنْكَافًا مِنَ الشَّيْبِ وَهُوَ نُورُ الْمُؤْمِنِ، وَهَذَا مِنْهُي
عَنْ كَالْخِضَابِ بِالسَّوَادِ فِي الْعِلَّةِ⁽⁵⁾.

الخَامِسُ: نَتَفُهَا فِي أَوَّلِ الشَّبَابِ تَشْبِيْهَا بِالْمُرْدِ، فَهُوَ مِنَ الْمُنْكَرَاتِ الْكِبَارِ،
وَنَتَفُ بَعْضُهَا بِحُكْمِ الْعَبَثِ وَالْهَوَسِ مَكْرُوهٌ، وَمُشَوَّةٌ لِلْخِلْقَةِ. وَكَانَ رَجُلٌ
يَنْتَفُ فِكْيَهُ، فَرَدَّ عُمَرُ شَهَادَتَهُ.

(1) الإحياء: 1/ 144.

(2) قوت القلوب: 2/ 242، الإحياء: 1/ 143.

(3) الخلق: طيبٌ معروفٌ يَتَّخِذُ مِنَ الزَّعْفَرَانِ وَغَيْرِهِ مِنْ أَنْوَاعِ الطَّيِّبِ. اللسان: خلق.

(4) الكتم، بالتَّخْرِيكِ: نَبَاتٌ يُخْلَطُ مَعَ الْوَسْمَةِ لِلْخِضَابِ الْأَسْوَدِ. الأزهرى: الْكَتَمُ: نَبَتْ فِيهِ حُمْرَةٌ.

اللسان: كتم.

(5) الإحياء: 1/ 144.

وَكَذَا رَدَّ ابْنُ أَبِي لَيْلَى قَاضِي الْمَدِينَةِ، سَيِّمًا وَاللَّحْيَةَ زِينَةَ الرَّجَالِ.
يُقَالُ: إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى مَلَائِكَةً يُقْسِمُونَ "وَالَّذِي زَيْنَ بَنِي آدَمَ بِاللَّحْيِ"، وفيها
تَعْظِيمُ الرَّجُلِ، وَالنَّظَرُ إِلَيْهِ بِعَيْنِ الْعِلْمِ وَالْوَقَارِ، وَالرَّفْعُ فِي الْمَجَالِسِ،
وَالِإِحْتِشَامُ عَنِ التَّعَرُّضِ لِعَرَضِهِ.

قَالَ أَصْحَابُ الْأَخْنَفِ: وَدِدْنَا أَنْ نَشْتَرِيَ لِلْأَخْنَفِ لِحْيَةً بِعِشْرِينَ أَلْفًا.
وَقَالَ شُرَيْحُ الْقَاضِي: وَدِدْتُ أَنْ لِي لِحْيَةً بِعِشْرَةِ آلَافٍ دِرْهَمٍ.
وَكَانَ الْأَخْنَفُ وَشُرَيْحٌ مِنَ السَّادَاتِ الطُّلُسِ، وَهُوَ جَمْعُ الْأَطْلَسِ: وَهُوَ
مَنْ لَا شَعْرَ لَهُ فِي وَجْهِهِ؛ وَهُمْ أَرْبَعَةٌ، وَالْبَاقِيَانِ هُمَا: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ، وَقَيْسُ
بْنُ سَعْدٍ بَنِ عُبَادَةَ⁽¹⁾.

السَّادِسُ: تَقْصِصُهَا كَالْتَّعْبِيَةِ طَاقَةً عَلَى طَاقَةٍ، لِلتَّزْيِينِ لِلنِّسَاءِ وَالتَّصْنَعِ،
وهذا مَكْرُوهٌ.

السَّابِعُ: الزِّيَادَةُ فِي اللَّحْيَةِ، وَهُوَ أَنْ يَزِيدَ فِي شَعْرِ الْعَارِضِينَ مِنَ الصُّدْغِ؛
وهو شَعْرُ الرَّأْسِ؛ حَتَّى يُجَاوِزَ عَظْمَ اللَّحْيِ⁽²⁾، أَوْ يَنْتَهِيَ إِلَى نِصْفِ الْخَطِّ⁽³⁾،
وَذَلِكَ يُبَايِنُ هَيْئَةَ أَهْلِ الصَّلَاحِ.

(1) الإحياء: 144/1.

(2) اللَّحْيُ: الْعَظْمُ الَّذِي تَنْبُتُ عَلَيْهِ اللَّحْيَةُ مِنَ الْإِنْسَانِ وَغَيْرِهِ. مَقَائِسُ اللُّغَةِ: 240/5.

(3) الْخَدُّ، فِي الْإِحْيَاءِ: 145/1.

الثَّامِنُ: تَسْرِيحُهَا لِأَجْلِ النَّاسِ.

قال بشرٌ: في اللَّحْيَةِ شِرْكَانِ: تَسْرِيحُهَا لِأَجْلِ النَّاسِ، وَتَرْكُهَا مُتَفَتِّلَةً لِإِظْهَارِ الزُّهْدِ.

التَّاسِعُ وَالْعَاشِرُ: النَّظَرُ إِلَى سَوَادِهَا، أَوْ بَيَاضِهَا بِعَيْنِ التَّعَجُّبِ، وَذَلِكَ مَذْمُومٌ فِي جَمِيعِ أَجْزَاءِ الْبَدَنِ، بَلْ فِي جَمِيعِ الْأَخْلَاقِ وَالْأَفْعَالِ، وَسَيَأْتِي تَفْصِيلُ ذَلِكَ بِعَوْنِ اللَّهِ تَعَالَى⁽¹⁾.

الأصل الرابع في علم أسرار الصلاة

وفيها مطالب.

المطلب الأول

وَاعْلَمْ أَنَّ لِلصَّلَاةِ مَرَاتِبَ وَأَطْوَارًا، وَلَا تَنْكَشِفُ تَفَاصِيلُهَا إِلَّا بِمِثَالٍ، وَهُوَ أَنَّ الْإِنْسَانَ لَا يَكُونُ إِنْسَانًا مَوْجُودًا كَامِلًا إِلَّا بِمَعْنَى بَاطِنٍ، وَهُوَ الْحَيَاةُ وَالرُّوحُ، وَبِأَعْضَاءٍ ظَاهِرَةٍ يَتَوَقَّفُ عَلَيْهَا الْحَيَاةُ؛ كَالْقَلْبِ وَالْكَبِدِ وَالِدَّمَاغِ، وَبِأَعْضَاءٍ لَا تَتَوَقَّفُ عَلَيْهَا الْحَيَاةُ، لَكِنْ تَفُوتُ بِدُونِهَا مَقَاصِدُ الْحَيَاةِ؛ كَالْعَيْنِ وَالْيَدِ وَالرَّجْلِ وَاللِّسَانِ. وَبِأَعْضَاءٍ لَا تَتَوَقَّفُ عَلَيْهَا الْحَيَاةُ، وَلَا تَفُوتُ بِدُونِهَا مَقَاصِدُهَا، وَلَكِنْ يَفُوتُ بِهَا الْحُسْنُ؛ كَالْحَاجِبِينَ وَاللَّحِيَّةَ وَالْأَهْدَابَ وَحُسْنِ اللَّوْنِ، وَبِأَعْضَاءٍ لَا يَتَوَقَّفُ عَلَيْهَا مَا ذُكِرَ كُلُّهَا، وَلَكِنْ يَفُوتُ بِهَا كَمَالُ الْحُسْنِ؛ كَاسْتِقْوَاسِ الْحَاجِبِينَ، وَسَوَادِ شَعْرِ اللَّحِيَّةِ وَالْأَهْدَابِ، وَتَنَاسُبِ خِلْقَةِ الْأَعْضَاءِ، وَامْتِزَاجِ الْحُمْرَةِ بِالْبَيَاضِ فِي اللَّوْنِ. فَهَذِهِ دَرَجَاتُ خَمْسٍ يُمَكِّنُ اعْتِبَارُهَا فِي الْعِبَادَاتِ. فَرُوحُهَا وَحَيَاتُهَا الْخُشُوعُ، وَالنِّيَّةُ، وَحُضُورُ الْقَلْبِ، وَالْإِخْلَاصُ⁽¹⁾. وَسَنَبِّئُهَا.

وَالدَّرَجَةُ الثَّانِيَةُ؛ [كَالرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ وَالْقِيَامِ وَالْقِرَاءَةِ وَالْقَعْدَةِ الْأَخِيرَةِ، إِذْ يَفُوتُ وَجُودُ الصَّلَاةِ بِفَوَاتِهَا.

(1) الإحياء: 158-159.

وَالدَّرَجَةُ الثَّلَاثَةُ⁽¹⁾؛ كَالسُّنَنِ، مِنَ التَّكْبِيرَةِ، وَرَفَعَ الْيَدَيْنِ، وَالتَّشَهُدِ
الْأَوَّلِ، وَقِرَاءَةِ الْفَاتِحَةِ، وَغَيْرِهَا مِمَّا لَا تَفُوتُ الصَّلَاةُ بِفَوَاتِهَا، لَكِنْ تَكُونُ
خِدَاجًا نَاقِصًا.

وَالدَّرَجَةُ الرَّابِعَةُ: هِيَ الْآدَابُ الْمُعْتَبَرَةُ فِي الصَّلَاةِ.

وَالدَّرَجَةُ الْخَامِسَةُ: هِيَ لَطَائِفُ تِلْكَ الْآدَابِ.

وَاعْلَمْ أَنَّ الصَّلَاةَ تُخَفِّفُ وَقُرْبَهُ لَكَ تَتَقَرَّبُ بِهَا إِلَى حَضْرَةِ مَلِكِ الْمُلُوكِ؛
كَوَصِيفَةٍ يُهْدِيهَا طَالِبُ الْقُرْبَةِ مِنَ السُّلْطَانِ إِلَيْهِ، فَإِذَا حَسُنَتْ الْوَصِيفَةُ فِي
خِلْقَتِهَا وَجَمَالِهَا وَآدَابِهَا الظَّاهِرَةِ، وَأَخْلَاقِهَا الْبَاطِنَةِ، يَتَقَبَّلُهَا السُّلْطَانُ عِنْدَ
عَرْضِ حَاجَةِ صَاحِبِهَا، فَيُعَوِّضُهُ بِمَا يَلِيقُ بِشَأْنِ السُّلْطَانِ مِنَ الْكَرَامَاتِ
السَّيِّئَةِ وَالْعِزِّ وَالْجَاهِ؛ وَكَذَلِكَ الصَّلَاةُ، إِذَا تَقَرَّبُ بِهَا إِلَى اللَّهِ تَعَالَى تَامَةً فِي
مَعْنَاهَا وَصُورَتِهَا وَفَرَائِضِهَا وَسُنَنِهَا، يَتَقَبَّلُهَا الْحَقُّ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى يَوْمَ
الْعَرْضِ الْأَكْبَرِ، فَيُجَازِيهَا بِمَا لَا عَيْنٌ رَأَتْ، وَلَا أُذُنٌ سَمِعَتْ، وَلَا خَطَرَ عَلَى
قَلْبِ بَشَرٍ، وَإِلَّا تُرَدُّ⁽²⁾ عَلَيْكَ، وَتَصِيرُ هِيَ خَصْمًا عَلَيْكَ، وَتَقُولُ: ضَيَّعْتَنِي
ضَيَّعَكَ اللَّهُ⁽³⁾.

(1) ما بين معقوفين سقط من قونية.

(2) تردد، في الأزهرية.

(3) الإحياء: 1/ 159.

فَمُنْتَهَى نَظَرِ الْفَقِيهِ مِنَ الصَّلَاةِ نَظَرُ الطَّيِّبِ فِي الْإِنْسَانِ؛ فَإِنَّ الطَّيِّبَ فِي
صَدَدِ حِفْظِ صِحَّتِهِ، وَإِبْقَاءِ حَيَاتِهِ، وَإِنْ كَانَ مُشَوَّهَ الْخَلْقَةِ، مَذْمُومَ الْخَلْقِ؛
كَذَلِكَ الْفَقِيهُ يَنْظُرُ فِي أَحْوَالِ الصَّلَاةِ مِقْدَارَ مَا لَا تَكُونُ الصَّلَاةُ صَلَاةً إِذَا لَمْ
يُرَاعَ شَرَائِطُ الْفِقْهِ.

وَلِأَنَّ الَّذِي يَنْظُرُ إِلَيْهِ أَصْحَابُ الْقُلُوبِ نَظَرُ مَنْ يُهْدِي الْعَبِيدَ إِلَى
السُّلْطَانِ، حَيْثُ يَنْظُرُ إِلَى دَرَجَاتٍ يَكْمُلُ بِهَا رُتَبَةُ الْإِنْسَانِيَّةِ صُورَةً وَمَعْنًى؛
كَذَلِكَ الْعَارِفُ يَنْظُرُ إِلَى الصَّلَاةِ مِقْدَارَ مَا يَكُونُ مَقْبُولًا عِنْدَ الْمَلِكِ الدِّيَّانِ،
وَسَبَبًا لِلْفَوْزِ مِنَ الرِّضْوَانِ.

وَلَمَّا عَرَفَتْ فِي الْكُتُبِ الْفَقْهِيَّةِ مَرْتَبَةَ نَظَرِ الْفَقِيهِ، فَلَنُبَيِّنَ هَاهُنَا الْأَحْوَالَ
الْمُعْتَبَرَةَ فِي الصَّلَاةِ عِنْدَ الْعَارِفِ بِاللَّهِ تَعَالَى وَصِفَاتِهِ.

المَطْلَبُ الثَّانِي: فِي الشُّرُوطِ الْبَاطِنَةِ مِنْ أَعْمَالِ الْقَلْبِ

منها: عِلْمُ الْخُشُوعِ، وَحُضُورِ الْقَلْبِ؛ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿أَقِمِ الصَّلَاةَ لِدِكْرِي﴾⁽¹⁾ وَالْغَفْلَةَ ضِدُّ الذِّكْرِ؛ وَقَوْلُهُ تَعَالَى فِي حَقِّ السَّكَرَانِ: ﴿حَتَّى تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ﴾⁽²⁾، وَسُكْرُ الْغَفْلَةِ يُشَارِكُهُ فِي هَذَا الْمَعْنَى؛ وَقَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّمَا الصَّلَاةُ تَمْسُكُنْ وَتَوَاضِعُ»⁽³⁾. وَيُفْهَمُ مِنْهُ الْحَضَرُ.

وَقَوْلُهُ: «مَنْ لَمْ تَنْهَهُ صَلَاتُهُ عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ لَمْ تَزِدْهُ مِنَ اللَّهِ إِلَّا بُعْدًا»⁽⁴⁾. وَصَلَاةُ الْغَافِلِ لَا تَمْنَعُ مِنْهُمَا.

وَقَوْلُهُ: «كَمْ مِنْ قَائِمٍ حَظُّهُ مِنَ الصَّلَاةِ التَّعَبُ وَالنَّصَبُ»⁽⁵⁾.

وَقَوْلُهُ: «لَيْسَ لِلْعَبْدِ مِنْ صَلَاتِهِ إِلَّا مَا عَقَلَ»⁽⁶⁾.

وَأَيْضًا: الشَّرْعُ دَلٌّ عَلَى أَنَّ الْمُصَلِّيَّ مُنَاجٍ رَبَّهُ، وَمِنْ الْمَعْلُومِ أَنَّ الْغَفْلَةَ تُنَافِي الْمُنَاجَاةَ.

إِذَا عَرَفْتَ هَذَا، فَاعْلَمْ أَنَّ طَرِيقَ دَفْعِ الْغَفْلَةِ، هُوَ أَنَّ الصَّلَاةَ ذِكْرٌ وَقِرَاءَةٌ وَرُكُوعٌ وَسُجُودٌ وَقِيَامٌ وَقُعُودٌ⁽⁷⁾.

(1) سورة طه، الآية: 14.

(2) سورة النساء، الآية: 43.

(3) قوت القلوب: 2 / 161، الإحياء: 1 / 150.

(4) العلل لابن أبي حاتم: 2 / 514، المعجم الكبير للطبراني: 11 / 54، الإحياء: 1 / 150.

(5) قوت القلوب: 2 / 171، مسند الشهاب القضاعي: 2 / 309، الإحياء: 1 / 159.

(6) قوت القلوب: 2 / 170، الإحياء: 1 / 159.

(7) الإحياء: 1 / 159-160.

أَمَّا الذِّكْرُ وَالْقِرَاءَةُ، فَالْمَقْصُودُ مِنْهُمَا الْحَمْدُ وَالشَّانُ، وَالتَّضَرُّعُ وَالِدُّعَاءُ، وَلَا بُدَّ أَنْ تُخَاطَبَ بِهِ الْحَقُّ تَعَالَى، وَإِلَّا لَمْ يَكُنْ ذِكْرٌ وَقِرَاءَةٌ. وَخِطَابُهُ تَعَالَى لَا يُمَكِّنُ بِالْمُشَافَهَةِ، فَهُوَ بِالْقَلْبِ؛ فَالْغَفْلَةُ تُنَافِي الْمَقْصُودَ مِنَ الذِّكْرِ وَالْقِرَاءَةِ. وَأَيْضًا الصَّلَاةُ شُرِّعَتْ لِتَضْقِيلِ الْقَلْبِ، وَتَجْدِيدِ ذِكْرِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَرُسُوخِ عَقْدِ الْإِيمَانِ فِيهِ، وَلَا نَفْعَ بِمُجَرَّدِ حَرَكَةِ اللِّسَانِ فِيمَا ذَكَرَ - وَذَلِكَ ظَاهِرٌ - فَلَا بُدَّ مِنْ حُضُورِ الْقَلْبِ.

وَأَمَّا الرُّكُوعُ وَالسُّجُودُ، فَالْمَقْصُودُ بِهِمَا التَّعْظِيمُ، وَلَوْ جَازَ التَّعْظِيمُ بِمُجَرَّدِ حَرَكَةِ الْبَدَنِ، لَمْ يَبْقَ فَرْقٌ بَيْنَ تَعْظِيمِ الْخَلْقِ وَالْخَالِقِ، وَلَمْ تَكُنِ الصَّلَاةُ مِنَ الْأُمُورِ الَّتِي يُمْتَحَنُ بِهَا الْمُسْلِمُونَ، وَتُجْعَلَ عِمَادَ الدِّينِ، وَالْفَاصِلَ بَيْنَ الْكُفْرِ وَالْإِسْلَامِ. وَمَنْ عَرَفَ سِرَّ الصَّلَاةِ عَلِمَ أَنَّ الْغَفْلَةَ تُضَادُّهَا، وَأَنَّ حُضُورَ الْقَلْبِ رُوحَ الصَّلَاةِ، وَأَنَّ أَقَلَّ مَا يَبْقَى بِهِ رَمَقُ الصَّلَاةِ الْحُضُورُ عِنْدَ التَّكْبِيرَةِ، فَالْتَّقْصَانُ مِنْهُ هَلَاكٌ، وَبِقَدْرِ الزِّيَادَةِ عَلَيْهِ تَنْبَسِطُ الرُّوحُ فِي أَجْزَاءِ الصَّلَاةِ⁽¹⁾.

وَأَمَّا أَمْرُ الْفَتَوَى، فَلَمَّا كَانَ لِعَامَّةِ النَّاسِ بِحَيْثُ لَا يُخَصُّ الْبَعْضُ دُونَ بَعْضٍ؛ كَمَا قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي حَقِّ الْفَتَوَى: «حُكْمِي عَلَى الْجَمَاعَةِ حُكْمِي عَلَى الْوَاحِدِ»⁽²⁾.

(1) الإحياء: 1/160.

(2) التقريب والإرشاد للباقلاني: 2/249، اللمع في أصول الفقه: 22، المستصفى: 235، كشف

الخفاء: 1/364.

وَلَمَّا عَجَزَ الْكُلُّ عَنْ حُضُورِ الْقَلْبِ فِي جَمِيعِ أَجْزَاءِ الصَّلَاةِ، اشْتَرَطُوا
الْحُضُورَ وَلَوْ فِي لَحْظَةٍ، وَلَمَّا صَارَ الْأَوَّلَى بِذَلِكَ تَكْبِيرَةَ الْإِفْتِتَاحِ، لِأَنَّ إِحْكَامَ
الْأَسَاسِ إِحْكَامٌ لِلْبِنَاءِ مِنْ غَيْرِ عَكْسٍ، اشْتَرَطُوا الْحُضُورَ عِنْدَهَا.

وَأَمَّا الْقِيَامُ وَالْقُعُودُ، فَإِنَّ الْقِيَامَ تَنْبِيهُ عَلَى إِقَامَةِ الْقَلْبِ عَلَى نَعْتٍ مِنَ
الْحُضُورِ، فَالْغَفْلَةُ رَدٌّ لِلْقَلْبِ⁽¹⁾ عَنِ الْإِقَامَةِ؛ فَكَمَا أَنَّ الْإِلْتِفَاتَ بِالْجَسَدِ
يُورِثُ الْكَرَاهَةَ، كَذَلِكَ الْإِلْتِفَاتُ بِالْقَلْبِ، بَلْ ذَلِكَ أَشَدُّ كَرَاهَةً، بَلْ لَا تَكُونُ
صَلَاةٌ عِنْدَ التَّحْقِيقِ، وَإِنْ لَمْ يَعُدَّهُ الْفُقَهَاءُ مِنَ الْمُفْسِدَاتِ؛ وَذَلِكَ لِبَحْثِهِمْ عَنْ
أَفْعَالِ الْبَدَنِ دُونَ أَفْعَالِ الْقَلْبِ، وَإِلَّا فَلَوْ سُئِلُوا عَنْ ذَلِكَ لَأَجَابُوا بِمَا ذَكَرْنَاهُ،
اللَّهُمَّ إِلَّا مَنْ لَا يَعْرِفُ مِنَ الْفَقْهِ إِلَّا ظَاهِرَهُ وَرَسَمَهُ.

وَكَذَا الْقُعُودُ، فَكَمَا يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ الْبَدَنُ عَلَى وَجْهِ الْأَدَبِ كَقُعُودِ⁽²⁾
النَّاسِ عِنْدَ السَّلَاطِينِ، كَذَلِكَ أَنْ يَكُونَ قَلْبُكَ عِنْدَهُ، عَلَى أَنْ يَشْكُرَ اللَّهُ تَعَالَى
عَلَى تَوْفِيقِهِ لِهَذَا الْعَمَلِ الصَّالِحِ، وَإِتِمَامِ هَذِهِ الطَّاعَةِ، وَأَنْ يَخَافَ مِنْهُ تَعَالَى
أَنَّهُ فَرَّغَ مِنْ فِعْلٍ هَلْ وَقَعَ لَهُ مَحَلٌّ فِي حَضْرَتِهِ، أَمْ رُدَّ وَضُرِبَ بِهِ وَجْهُ صَاحِبِهِ؛
وَأَنْ يَتَذَكَّرَ فِي قَلْبِهِ أَنَّهُ مُودَّعٌ لِمُصَلَّاتِهِ، وَرُبَّمَا لَا يَعِيشُ لِمِثْلِهَا.

إِذَا عَرَفْتَ هَذَا، فَلَنَذْكُرْ ثَمَرَاتِهِ.

(1) القلب، في أنطاليا.

(2) قُعُودٌ، في قونية ورئيس الكتاب.

وَاعْلَمَ أَنَّ حُضُورَ الْقَلْبِ هُوَ خُلُوعُ الْقَلْبِ عَنْ غَيْرِ مَنْ يُنَاجِيهِ؛ وَسَبَبُهُ
 الْهِمَّةُ، فَإِنَّ الْقَلْبَ تَابِعٌ لِلْهَمِّ شَاءَ صَاحِبُهُ أَمْ أَبِي، وَلَا حِيلَةَ فِي صَرْفِهِ عَنِ
 الدُّنْيَا، وَحَضَرَ هَمُّهُ فِي الصَّلَاةِ إِلَّا مُلَاحَظَةً أَنَّ الْغَرَضَ الْأَصْلِيَّ مِنَ الْحَيَاةِ
 الْإِيمَانُ بِالْمَبْدِ وَالْمَعَادِ، وَمَعْرِفَةُ أَنَّ الدُّنْيَا أَحَقُّرٌ مِنْ أَنْ يُتْلَهَى بِهَا، وَأَنَّ
 الْآخِرَةَ خَيْرٌ وَأَبْقَى. وَهَذَا الْغَرَضُ لَا يَحْصُلُ إِلَّا بِالصَّلَاةِ. فَالْمُلَاحَظَةُ
 الْمَذْكُورَةُ وَسِيلَةٌ إِلَى جَعْلِ الصَّلَاةِ أَكْبَرَ هَمِّ الْمُصَلِّي، وَهَذَا الْهَمُّ يُثْمِرُ
 حُضُورَ الْقَلْبِ⁽¹⁾.

وَأَمَّا ثَمَرَاتُ حُضُورِ الْقَلْبِ:

فَمِنْهَا التَّفَهُُّمُ، وَهُوَ اسْتِمَالُ الْقَلْبِ عَلَى مُلَاحَظَةِ الْمَعْنَى مِنَ اللَّفْظِ، فَكَمْ
 مِنْ رَجُلٍ يَحْضُرُ قَلْبُهُ مَعَ اللَّفْظِ دُونَ الْمَعْنَى؛ وَكَمْ مِنْ مَعْنَى لَطِيفٍ يَفْهَمُهَا
 الْمُصَلِّي فِي أَثْنَاءِ الصَّلَاةِ، وَلَمْ يَكُنْ يَفْهَمُهَا قَبْلَ ذَلِكَ، وَهَذِهِ هِيَ الصَّلَاةُ الَّتِي
 تَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ، لَا مَنْ يَقْرَأُ وَهُوَ غَافِلٌ عَنِ مَعْنَى مَا قَرَأَهُ، وَسَبَبُهُ
 - بَعْدَ حُضُورِ الْقَلْبِ - الْإِقْبَالُ عَلَى الْفِكْرِ، وَالتَّشَمُّرُ لِدَفْعِ الْخَوَاطِرِ الشَّاعِلَةِ
 بِالنُّزُوعِ عَنْ أَسْبَابِ تَجَذُّبِ الْخَوَاطِرِ إِلَى الشَّوَاعِلِ الدُّنْيَوِيَّةِ، فَمَنْ أَحَبَّ شَيْئًا
 أَكْثَرَ ذِكْرَهُ، وَلِذَلِكَ مَنْ أَحَبَّ غَيْرَ اللَّهِ لَا تَصْفُو لَهُ صَلَاةٌ عَنِ الْخَوَاطِرِ⁽²⁾.

(1) الإحياء: 161/1.

(2) المصدر نفسه: 161/1-162.

وَمِنْهَا [عِلْمٌ] ⁽¹⁾ التَّعْظِيمِ، وهذا أَمْرٌ وَرَاءَ مَا ذَكَرْنَاهُ؛ إِذْ كَمْ مِنْ رَجُلٍ حَاضِرِ الْقَلْبِ وَالْفَهْمِ إِذَا خَاطَبَ عَبْدَهُ لَا يَكُونُ مُعْظَمًا لَهُ، فَهُوَ حَالَةٌ لِلْقَلْبِ تَتَوَلَّدُ مِنْ مَعْرِفَتَيْنِ، أَحَدُهُمَا مَعْرِفَةُ جَلَالِ اللَّهِ تَعَالَى وَعَظَمَتِهِ. وَثَانِيهِمَا مَعْرِفَةُ حَقَارَةِ النَّفْسِ، وَكَوْنِهَا مُسَخَّرًا لِرَبِّهَا. فَيَتَوَلَّدُ مِنْهُمَا الْإِسْتِكَانَةُ وَالْإِنْكَسَارُ، وَالْخُشُوعُ الْمُعَبَّرُ عَنْهُ بِالتَّعْظِيمِ ⁽²⁾.

وَمِنْهَا عِلْمُ الْهَيْبَةِ، وَهِيَ أَمْرٌ زَائِدٌ عَلَى التَّعْظِيمِ، مَنْشُؤُهَا خَوْفٌ يَصْدُرُ عَنِ الْإِجْلَالِ لَا مُطْلَقُ الْخَوْفِ، فَإِنَّ مَنْ خَافَ مِنَ السَّبْعِ لَا يُجِلُّهُ وَلَا يَهَابُهُ، وَهَذِهِ تَتَوَلَّدُ مِنْ مَعْرِفَةِ كَوْنِهِ تَعَالَى غَنِيًّا عَنِ الْعَالَمِينَ، بِحَيْثُ لَوْ أَهْلَكَ الْأَوَّلِينَ وَالْآخِرِينَ لَمْ يَنْقُصْ مِنْ مُلْكِهِ ذَرَّةٌ، مَعَ نُفُوزِ قُدْرَتِهِ، وَغَلْبَةِ سَطْوَتِهِ. وَمَنْ طَالَعَ مَا يَجْرِي عَلَى الْأَنْبِيَاءِ وَالْأَوْلِيَاءِ مِنَ الْمَصَائِبِ وَالْبَلَاءِ - مَعَ قُدْرَتِهِ عَلَى عَافِيَتِهِمْ - يَعْرِفُ جَلَالَ اللَّهِ تَعَالَى وَقَهْرَهُ، فَيَحْصُلُ مِنْ هَذِهِ الْمَعْرِفَةِ الْهَيْبَةُ ⁽³⁾.

وَمِنْهَا عِلْمُ الرَّجَاءِ، وَهَذَا زَائِدٌ عَلَى الْهَيْبَةِ، إِذْ كَمْ مِنْ وَاحِدٍ يَهَابُ مَلِكًا وَلَا يَرْجُوهُ. وَالْعَبْدُ يَنْبَغِي لَهُ أَنْ يَرْجُو ثَوَابَ اللَّهِ تَعَالَى بِصَلَاتِهِ كَمَا أَنَّهُ يَخَافُ بِتَقْصِيرِهِ عِقَابَ اللَّهِ تَعَالَى. فَسَبَبُهُ مَعْرِفَةُ لُطْفِ اللَّهِ وَكَرَمِهِ، وَعَمِيمِ إِنْعَامِهِ، وَلَطَائِفِ صُنْعِهِ، وَمَعْرِفَةُ صِدْقِهِ فِي وَعْدِهِ الْجَنَّةَ لِلْمُصَلِّي؛ فَمِنْ الْيَقِينِ بِلُطْفِهِ،

(1) زيادة من رئيس من رئيس الكتاب وأنطاليا.

(2) الإحياء: 162 / 1.

(3) المصدر نفسه: 162 / 1.

وَصِدْقٍ وَعَدِهِ، يَتَوَلَّدُ الرَّجَاءُ، وَيَحْمِي إِيْمَانَهُ بَيْنَ الْخَوْفِ وَالرَّجَاءِ، الَّذِي لَا مَهْرَبَ عَنِ التَّوَسُّطِ بَيْنَهُمَا.

وَمِنْهَا عِلْمُ الْحَيَاءِ، فَهُوَ زَائِدٌ عَلَى الْكُلِّ؛ إِذْ يُمَكِّنُ تَصَوُّرَ التَّعْظِيمِ وَالْخَوْفِ وَالرَّجَاءِ لِمَنْ لَا يَتَوَهَّمُ التَّقْصِيرَ وَالذَّنْبَ، وَسَبَبُهُ اسْتِشْعَارُهُ التَّقْصِيرَ فِي الْعِبَادَةِ، وَعِلْمُهُ بِالْعَجْزِ عَنِ الْقِيَامِ بِعَظِيمِ حَقِّ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، سَيِّمًا إِذَا عَرَفَ عُيُوبَ نَفْسِهِ وَأَفَاتِهَا، وَقِلَّةَ إِخْلَاصِهَا، وَخُبْتَ دَخِيلَتِهَا، وَمِيلَهَا إِلَى الْحِظِّ الْعَاجِلِ، مَعَ الْعِلْمِ بِعَظِيمِ جَلَالِ اللَّهِ، وَبِأَنَّهُ مُطَّلَعٌ عَلَى السَّرِيرَةِ وَخَطَرَاتِ الْقَلْبِ وَإِنْ دَقَّتْ وَخَفِيَتْ. وَهَذِهِ الْمَعَارِفُ إِذَا حَصَلَتْ يَقِينًا، انْبَعَثَ مِنْهَا بِالضَّرُورَةِ حَالَةٌ تُسَمَّى الْحَيَاءَ⁽¹⁾.

وَإِذَا عَرَفَتْ أَنَّ هَذِهِ الثَّمَرَاتِ أَصْلُهَا حُضُورُ الْقَلْبِ، وَأَنَّ سَبَبَهُ دَفْعُ الْخَوَاطِرِ، وَكَانَ ذَلِكَ مِنْ صِعَابِ الْأُمُورِ لِلسَّالِكِينَ، فَلَا عَلَيْنَا أَنْ نَذْكُرَهَا هُنَا بَعْضًا مِنْ عِلَاجِ دَفْعِ الْخَوَاطِرِ.

وَاعْلَمْ أَنَّ الْخَوَاطِرَ إمَّا حِسِّيَّةً أَوْ خَيَالِيَّةً، فَالْأَوَّلُ مَا يَشْغَلُهُ مِنْ طُرُقِ الْحَوَاسِّ الظَّاهِرَةِ، وَأَكْثَرُهَا مَنْعَا السَّمْعِ وَالْبَصَرِ؛ أَمَّا السَّمْعُ، فَكَأَنَّ يَشْغَلُ الْمُصَلِّيَ أَصْوَاتُ الطُّيُورِ إِذَا صَلَّى فِي حَائِطٍ، أَوْ سَمِعَ مَنْ يُنْشِدُ شِعْرًا، أَوْ يَقْصُ شَيْئًا؛ وَأَمَّا الْبَصَرُ، فَكَأَنَّ يَشْغَلُهُ مَا لَهُ وَقَعَ فِي قَلْبِهِ، وَهُوَ بِمَرَأَى فِي صَلَاتِهِ، أَوْ يَشْغَلُهُ شَيْءٌ لَهُ بَرِيقٌ، أَوْ لَمَعَانٌ، أَوْ عِلْمٌ. كَمَا رَدَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى

(1) الإحياء: 1/162.

الله عليه وسلّم الخَمِيصَةَ التي أتاها بها أبو جَهْمٍ وَعَلَيْهَا عِلْمٌ وَقَالَ: «اذْهَبُوا بِهَا إِلَى أَبِي جَهْمٍ، فَإِنَّهَا أَلْهَتْنِي أَنْفًا عَنْ صَلَاتِي، وَاثْتُونِي بِأَنْبِجَانِيَّةِ أَبِي جَهْمٍ»⁽¹⁾.
وَنَظَائِرُ هَذِهِ كَثِيرَةٌ فِي الرِّوَايَاتِ، وَذَلِكَ لِأَنَّ شُغْلَ الْحِسِّ رُبَّمَا يُؤَدِّي إِلَى شُغْلِ الْقَلْبِ، فَعِلَاجُهُ قَطْعُ هَذِهِ الْأَسْبَابِ، بِأَنْ يَغُضَّ بَصَرَهُ إِلَّا عَنْ مَوْضِعِ سَجْدَتِهِ، أَوْ لَا يَتْرُكَ فِي الْبَيْتِ مَا يَشْغَلُهُ، أَوْ يُصَلِّيَ فِي بَيْتٍ مُظْلِمٍ. وَكَانَ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ يَقْرُبُ مِنْ حَائِطٍ عِنْدَ صَلَاتِهِ، حَتَّى لَا يَتَّسِعَ مَسَافَةُ بَصَرِهِ. وَلِهَذَا يُحْتَرَزُ مِنَ الصَّلَاةِ عَلَى الشَّوَارِعِ، وَفِي الْمَوَاضِعِ الْمَنْقُوشَةِ الْمَصْنُوعَةِ، وَعَلَى الْفُرْشِ الْمَصْبُوغَةِ، وَالْأُولَى لِلْمُبْتَدِئِ اخْتِيَارُ الْبَيْتِ الْمُظْلِمِ لِحِفْظِ بَصَرِهِ، وَالصَّغِيرِ لَجَمْعِ هَمِّهِ. وَأَمَّا الْأَقْوِيَاءُ فَيَحْضُرُونَ الْمَسَاجِدَ، وَيَقْدِرُونَ عَلَى غَضِّ الْبَصَرِ حَتَّى لَا يَعْرِفُونَ مَنْ عَلَى يَمِينِهِمْ وَشِمَالِهِمْ⁽²⁾.

وَأَمَّا الْأَسْبَابُ الْخَيَالِيَّةُ فَأَضْعَبُهَا عِلَاجًا، وَأَشَدُّهَا عَلَى الْقَلْبِ؛ فَإِنَّ مَنْ تَشَعَّبَتْ بِهِ الْهُمُومُ فِي أَوْدِيَةِ الدُّنْيَا لَمْ يَنْحَصِرْ فِكْرُهُ فِي فَنٍّ وَاحِدٍ، بَلْ لَا يَزَالُ يَطِيرُ مِنْ أَمْرٍ إِلَى آخَرَ، وَغَضُّ الْبَصَرِ لَا يُغْنِيهِ، فَعِلَاجُهُ صَرْفُ النَّفْسِ إِلَى فَهْمِ مَا يَقْرَأُ فِي الصَّلَاةِ، وَيَشْغَلُهَا بِهِ عَنْ غَيْرِهِ، وَيَسْتَعِينُ عَلَى ذَلِكَ بِأَنْ يَذْكُرَ قَبْلَ التَّحْرِيمَةِ⁽³⁾ أَمْرَ الْآخِرَةِ، وَمَوْقِفَ الْمُنَاجَاةِ⁽⁴⁾، وَخَطَرَ الْمَقَامِ بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَهَوْلَ

(1) صحيح البخاري: 1/ 84، رقم: 373.

(2) الإحياء: 1/ 164.

(3) أي تكبيرة الإحرام.

(4) الإحياء: 1/ 164.

الْمَطْلَعِ، وَأَنْ يَتَذَكَّرَ قَوْلَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «صَلُّوا صَلَاةَ مُودِّعٍ»⁽¹⁾.
بِأَنْ يَفْرِضَ فِي نَفْسِهِ أَنَّهُ آخِرَ صَلَاةٍ يُصَلِّيُهَا، وَأَنَّهُ آخِرَ عَمَلٍ يُخْتَمُ بِهِ عَلَى أَعْمَالِهِ.
وَدَفْعُ الْخَوَاطِرِ مِنْ أَضْعَابِ الْأُمُورِ، وَشَبَّهَهَا بِالذُّبَابِ، لِأَنَّهُ كُلَّمَا ذُبَّ
أَبَ، وَلِهَذَا سُمِّيَ ذُبَابًا، كَذَلِكَ الْخَوَاطِرُ، كُلَّمَا أَرَدَتْ دَفْعَهَا تَهْجُمُ عَلَيْكَ مِنْ
كُلِّ جَانِبٍ، يَعْرِفُهَا مَنْ يُزَاوِلُ عِلَاجَهَا، إِلَّا أَنْ أَصَلَ ذَلِكَ كُلَّهُ حُبُّ الدُّنْيَا،
الَّذِي هُوَ رَأْسُ كُلِّ خَطِيئَةٍ، وَأَسَاسُ كُلِّ نُقْصَانٍ، وَمَنْبَعُ كُلِّ فَسَادٍ؛ وَمَنْ
انْطَوَى بَاطِنُهُ عَلَى حُبِّ الدُّنْيَا فَلَا يَطْمَعَنَّ⁽²⁾ فِي أَنْ تَصْفُوَ لَهُ لَذَّةُ الْمُنَاجَاةِ فِي
الصَّلَاةِ، وَمَنْ فَرِحَ بِالدُّنْيَا فَلَا يَفْرَحُ بِاللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَبِمُنَاجَاتِهِ، وَهَمَّةُ الرَّجُلِ
مَعَ قُرَّةِ عَيْنِهِ، وَهَذَا هُوَ الدَّوَاءُ الْمُرُّ؛ وَلِهَذَا اسْتَبْشَعَتْهُ الطَّبَاغُ، وَبَقِيَتْ الْعِلَّةُ
مُزْمِنَةً، وَالِدَاءُ عُضَالًا، حَتَّى يَسَّ بَعْضُ مِنَ الْقَاصِرِينَ عَنْ دَفْعِهَا، حَتَّى إِنَّ
الْأَكَابِرَ اجْتَهَدُوا أَنْ يُصَلُّوا⁽³⁾ رَكَعَتَيْنِ لَا يُحَدِّثُونَ أَنْفُسَهُمْ فِيهَا بِأُمُورِ الدُّنْيَا
فَعَجَزُوا، وَإِذَا كَانَ حَالُهُمْ كَذَلِكَ، فَلَا مَطْمَعَ فِيهِ لِأَمْثَالِنَا. وَلَيْتَهُ سَلِمَ مِنَ
الصَّلَاةِ شَطْرُهَا، أَوْ ثُلُثُهَا، لِيَكُونَ مِمَّنْ خَلَطُوا عَمَلًا صَالِحًا وَآخَرَ سَيِّئًا،
وَلَكِنَّ عُلُوَّ الْهَمَّةِ مِنَ الْإِيمَانِ. فَعَلَيْكَ أَنْ لَا تَتْرُكَ الْمُجَاهَدَةَ، وَتُدْخِلَ نَفْسَكَ
فِي زُمرَةِ الرِّجَالِ، وَلِلْحُرُوبِ رِجَالٌ، وَلِلثَّرِيدِ رِجَالٌ⁽⁴⁾.

(1) مصنف ابن أبي شيبة: 231/7، مسند الإمام أحمد: 484/38، التاريخ الكبير للبخاري: 266/7.

(2) يطمع، في قونية.

(3) يصلي، في قونية ورئيس الكتاب وأنطاليا.

(4) الإحياء: 164/1-165.

الْمَطْلَبُ الثَّالِثُ: فِي بَيَانِ كَيْفِيَّةِ إِخْضَارِ الْقَلْبِ عِنْدَ كُلِّ رُكْنٍ رُكْنٍ وَشَرْطِ

شَرْطِ

أَمَّا الشَّرَائِطُ:

فَمِنْهَا الْأَذَانُ، فَإِذَا سَمِعْتَ النِّدَاءَ، فَأَحْضِرْ فِي قَلْبِكَ هَوَلَ النِّدَاءِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَتَشَمَّرْ بِظَاهِرِكَ وَبَاطِنِكَ لِلْإِجَابَةِ وَالْمُسَارَعَةِ، فَإِنَّ الْمُسَارِعِينَ إِلَيْهِ هُمُ الَّذِينَ يُنَادُونَ بِاللُّطْفِ يَوْمَ الْعَرْضِ الْأَكْبَرِ. فَإِنَّ⁽¹⁾ وَجَدْتَ فِي قَلْبِكَ عِنْدَ النِّدَاءِ الْفَرَحَ وَالِاسْتِبْشَارَ فَلَكَ الْبُشْرَى بِالْفَوْزِ يَوْمَ الْفَضْلِ⁽²⁾.

وَمِنْهَا الطَّهَارَةُ، فَإِنَّكَ إِذَا أُمِرْتَ بِتَطْهِيرِ طَرَفِكَ الْأَبْعَدِ وَهُوَ الْمَكَانُ، وَطَرَفِكَ الْأَقْرَبِ وَهُوَ الثِّيَابُ، وَقَشْرِكَ وَهُوَ بَدَنُكَ، فَمَا ظَنُّكَ بِلُبِّكَ، وَهُوَ مَوْضِعُ نَظَرِ مَعْبُودِكَ. فَبَادِرْ بِالتَّطَهُّرِ⁽³⁾ بِالتَّوْبَةِ وَالنَّدَمِ عَلَى مَا فَرَطَ، وَتَصْمِيمِ الْعَزْمِ عَلَى التَّرْكِ فِي الْمُسْتَقْبَلِ، فَهَذَا تَطْهِيرُ بَاطِنِكَ.

وَمِنْهَا سِتْرُ الْعَوْرَةِ، فَإِذَا وَجَبَ سِتْرُ مَقَابِحِ بَدَنِكَ عَنِ الْخَلْقِ، فَكَيْفَ سِتْرُ مَقَابِحِ قَلْبِكَ عَنِ الْخَالِقِ، وَهُوَ مَوْضِعُ نَظَرِهِ، فَإِذَا لَمْ يَسْتُرْ ذَلِكَ عَنِ اللَّهِ تَعَالَى سَاتِرٌ، فَعَلَيْكَ بِمَحْوِهَا عَنِ قَلْبِكَ بِالنَّدَمِ وَالْحَيَاءِ وَالْخَوْفِ، فَتَذِلُّ بِهِ نَفْسُكَ،

(1) فإذا، في قونية.

(2) الإحياء: 1/ 165.

(3) بالتطهير، في قونية ورئيس الكتاب وأنطاليا.

وَتَسْتَكِنُ تَحْتَ الْخَجَلَةِ⁽¹⁾، فَتَقُومُ بَيْنَ يَدَيْهِ قِيَامَ الْعَبْدِ الْمُسِيءِ الْآبِقِ عِنْدَ مَوْلَاهُ⁽²⁾.

وَمِنْهَا الْإِسْتِقْبَالُ، فَهُوَ فِي الظَّاهِرِ صَرْفٌ وَجْهَكَ عَنْ سَائِرِ الْجِهَاتِ إِلَى جِهَةِ بَيْتِ اللَّهِ تَعَالَى، فَإِذَا كَانَ هَذَا مَطْلُوبًا مِنْكَ أَفْتَرَى أَنَّ صَرْفَ الْقَلْبِ مِنْ سَائِرِ الْأُمُورِ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ لَيْسَ مَأْمُورًا؟ هَيْهَاتَ هَيْهَاتَ! فَلَا مَطْلُوبَ مِنْكَ إِلَّا مُطَابَقَةُ وَجْهِ قَلْبِكَ وَجْهَ قَالِبِكَ. فَكَمَا لَا يَتَوَجَّهُ الْوَجْهُ إِلَى جِهَةِ الْبَيْتِ إِلَّا بِصَرْفِهِ عَنْ سَائِرِ الْجِهَاتِ، كَذَلِكَ لَا يَنْصَرِفُ الْقَلْبُ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ إِلَّا بِالتَّفْرِيعِ عَمَّا سِوَاهُ.

وَمِنْهَا الْإِعْتِدَالُ، وَهُوَ مَثُولٌ بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ بِالْقَلْبِ وَالْبَدَنِ، فَلْيَكُنْ رَأْسُكَ مُطَرِّقًا مُطَاطًا مُسْتَكِينًا، ذَاكِرًا خَطَرَ الْقِيَامِ بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فِي هَوْلِ الْمَطْلَعِ عِنْدَ الْعَرْضِ وَالسُّوَالِ، بَلْ إِنَّكَ قَائِمٌ بَيْنَ يَدَيْهِ فِي الْحَالِ، وَإِنْ كُنْتَ تَعْجِزُ عَنْ مَعْرِفَةِ كُنْهِ جَلَالِهِ، فَقَدِّرْ أَنَّ رَجُلًا صَالِحًا مِنْ أَهْلِكَ، أَوْ مِمَّنْ تَرَعَّبُ فِي أَنْ يَعْرِفَكَ بِالصَّلَاحِ، فَعِنْدَ ذَلِكَ كَيْفَ تَخْشَعُ جَوَارِحُكَ خِيفَةً أَنْ يَنْسُبَكَ ذَلِكَ الْعَبْدُ الْعَاجِزُ إِلَى قِلَّةِ الْخُشُوعِ، فَإِذَا أَنْصَفَتْ نَفْسُكَ بِهَذَا

(1) وَيَسْتَكِينُ تَحْتَ الْخَجَلَةِ قَلْبُكَ، الْإِحْيَاءُ: 166 / 1. الْخَجَلَةُ: الشُّورَةُ، شَوَّزَتِ الرَّجُلَ وَبِالرَّجُلِ فَتَشُورُ إِذَا خَجَلْتَهُ فَخَجَلَ. اللِّسَانُ: شُور.

(2) الْإِحْيَاءُ: 166 / 1.

وَاعْتَرَفْتُ، فَقُلْ لَهَا: إِنَّكَ تَدْعِي مَعْرِفَةَ اللَّهِ وَحُبَّهُ، أَفَلَا تَسْتَحْيِي مِنْهُ أَنْ تَخْشِي عَبْدًا مِنْ عِبَادِهِ وَاللَّهُ أَحَقُّ أَنْ تَخْشَاهُ⁽¹⁾.

وَمِنْهَا النِّيَّةُ، فَاعْزِمِ عَلَى إِجَابَةِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فِي امْتِثَالِ أَمْرِهِ، رَجَاءً لِثَوَابِهِ، وَخَوْفًا مِنْ عِقَابِهِ، وَطَلَبًا لِلْقُرْبِ مِنْهُ، مُتَقَلِّدًا لِلْمِنَّةِ بِإِذْنِهِ لَكَ فِي الْمُنَاجَاةِ مَعَ أَنَّكَ فِي أَيْنَ مِنْ جَنَابِهِ، وَعَظَّمْ فِي نَفْسِكَ قَدْرَ مُنَاجَاتِهِ، وَانْظُرْ مَنْ تُنَاجِي، وَكَيْفَ تُنَاجِي، وَبِمَاذَا تُنَاجِي، بِحَيْثُ يَلِيقُ أَنْ يَغْرُقَ جَيْبُكَ مِنَ الْخَجَلِ، وَتَرْتَعِدَ فَرَائِصُكَ مِنَ الْوَجَلِ، وَيَصْفَرَّ وَجْهُكَ مِنْ خَوْفِ الزَّلَلِ⁽²⁾.

وَمِنْهَا التَّكْبِيرُ، فَإِذَا نَطَقَ بِهِ لِسَانُكَ فَيَنْبَغِي أَنْ لَا يُكَذِّبَهُ قَلْبُكَ، كَمَا إِذَا كُنْتَ أَطْوَعَ لِهَوَاكَ مِنْكَ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، فَيَوْشِكُ أَنْ يَكُونَ التَّكْبِيرُ كَلَامًا مُجَرَّدًا، وَمَا أَعْظَمَ هَذَا الْخَطَرَ لَوْلَا التَّوْبَةُ وَالِاسْتِغْفَارُ، وَحُسْنُ الظَّنِّ بِكِبَرِيَاءِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَعَفْوِهِ.

وَمِنْهَا دُعَاءُ الْإِسْتِفْتَاكِ، فَإِذَا قُلْتَ: ﴿إِنِّي وَجَّهْتُ وَجْهِيَ لِلَّذِي فَطَرَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ﴾⁽³⁾، وَإِنْ⁽⁴⁾ أَرَدْتَ وَجْهَكَ الظَّاهِرَ فَقَدْ أَثَبَّتَ اللَّهُ تَعَالَى جِهَةً، وَإِنْ أَرَدْتَ وَجْهَ قَلْبِكَ وَأَنْتَ عَنِ اللَّهِ سَاهٍ وَغَافِلٌ يَكُونُ كَذِبًا. فَأَيُّ شَيْءٍ

(1) الإحياء: 1/ 166.

(2) المصدر نفسه: 1/ 166.

(3) سورة الأنعام، الآية: 79. بقية الحديث في صحيح مسلم: 1/ 534، رقم: 771.

(4) فإذا، في رئيس الكتاب وأنطاليا.

تَطْمَعُ فِي صَلَاةٍ أَوَّلَهَا كَذِبٌ وَاخْتِلَاقٌ، وَإِيَّاكَ وَإِيَّاكَ عَنْ ذَلِكَ، فَاجْتَهِدْ فِي أَنْ تَصْرِفَ وَجْهَ الْقَلْبِ عَمَّا سِوَاهُ إِلَيْهِ، وَإِنْ كَانَ فِي حَالِ ذَلِكَ الْكَلَامِ.

وَمِنْهَا الْقِرَاءَةُ، فَالنَّاسُ فِيهَا إِمَّا رَجُلٌ يَتَحَرَّكُ لِسَانُهُ، وَقَلْبُهُ عَنْ لِسَانِهِ⁽¹⁾ ذَاهِلٌ، وَإِمَّا رَجُلٌ يَتَّبِعُ لِسَانَهُ قَلْبُهُ، فَيَفْهَمُ مِنْهُ كَأَنَّهُ يَسْمَعُهُ مِنْ غَيْرِهِ، وَهَذِهِ دَرَجَةُ أَصْحَابِ الْيَمِينِ؛ وَإِمَّا رَجُلٌ سَبَقَ قَلْبُهُ إِلَى الْمَعَانِي، وَيَخْذُمُ لِسَانَهُ قَلْبُهُ، وَيَكُونُ لِسَانُهُ تُرْجُمَانَ قَلْبِهِ، وَفَرَقٌ بَيْنَ أَنْ يَكُونَ لِسَانُهُ تُرْجُمَانًا قَلْبِهِ، وَيَبِينَ أَنْ يَكُونَ مُعَلِّمَ قَلْبِهِ، وَهَذِهِ دَرَجَةُ الْمُقَرَّبِينَ⁽²⁾.

وَمِنْهَا الرُّكُوعُ وَالسُّجُودُ، فَيَنْبَغِي أَنْ تَجْتَهِدَ عِنْدَ ذَلِكَ فِي تَرْقِيقِ قَلْبِكَ، وَتَجْدِيدِ خُشُوعِكَ، وَتَقْصِدَ تَوَاضُعًا بِهِمَا، سَيِّمًا عِنْدَ السُّجُودِ، فَإِنَّهُ أَعْلَى دَرَجَةِ الْإِسْتِكَانَةِ، فَتُمْكِّنَ أَعَزَّ أَعْضَائِكَ وَهُوَ الْوَجْهُ مِنْ أَدَلِّ الْأَشْيَاءِ وَهُوَ التُّرَابُ، وَإِنْ أَمَكَنَّكَ أَنْ لَا تَجْعَلَ حَائِلًا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْأَرْضِ فافْعَلْ، فَإِنَّهُ أَدَلُّ عَلَى الذُّلِّ، وَأَجْلَبُ لِلْخُضُوعِ، فَعِنْدَ ذَلِكَ يَظْهَرُ لَكَ أَنَّكَ خُلِقْتَ مِنَ التُّرَابِ، وَرُدِدْتَ إِلَى أَصْلِهِ، فَأَكِّدْهُ بِالتَّكْرَارِ، فَإِنَّ الْمَرَّةَ الْوَاحِدَةَ ضَعِيفَةُ الْأَثَرِ، فَعِنْدَ ذَلِكَ فَلْيَصْدُقْ رَجَاؤُكَ فِي رَحْمَةِ رَبِّكَ، فَإِنَّهَا تَسَارِعُ إِلَى الضَّعْفِ وَالذُّلِّ، لَا إِلَى التَّكَبُّرِ وَالْبَطَرِ⁽³⁾.

(1) اللسان، في رئيس الكتاب.

(2) الإحياء: 1/ 166-167.

(3) المصدر نفسه: 1/ 169.

وَمِنْهَا التَّشَهُّدُ، فَاجْلِسْ فِيهِ مُتَأَدِّبًا، وَتَأَمَّلْ مَعْنَى التَّشَهُّدِ بِتَمَامِهَا، وَاجْعَلْ مَفْهُومَ ذَلِكَ حَالًا لَكَ، كَأَنَّكَ تَتَحَقَّقُ بِهِ؛ ثُمَّ ادْعُ بِالْدُّعَاءِ الْمَأْثُورِ، مَعَ التَّوَاضُّعِ وَالْخُشُوعِ وَالصَّرَاعَةِ وَالِابْتِهَالِ، وَصِدْقِ الرَّجَاءِ بِالْإِجَابَةِ؛ وَاقْصِدْ عِنْدَ التَّسْلِيمِ السَّلَامَ عَلَى الْمَلَائِكَةِ الْحَاضِرِينَ، وَعَلَى مَنْ فِي يَمِينِكَ أَوْ يَسَارِكَ مِنْ جَمَاعَةِ الْمُؤْمِنِينَ⁽¹⁾.

فَإِذَا أَتَمَمْتَ الصَّلَاةَ، فَاشْكُرِ اللَّهَ تَعَالَى عَلَى التَّوْفِيقِ بِمِثْلِ هَذِهِ النِّعْمَةِ الْجَزِيلَةِ، وَأَخْطِرُ بِبَالِكَ أَنَّكَ مُودَّعٌ لِمُصَلَّتِكَ هَذِهِ، وَرُبَّمَا لَا تَعِيشُ لِمِثْلِهَا؛ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «صَلِّ صَلَاةَ مُودَّعٍ».

ثُمَّ كُنْ بَيْنَ خَصْلَتَيْنِ، خَصْلَةُ الْوَجَلِ وَالْحَيَاءِ مِنَ التَّقْصِيرِ فِي الصَّلَاةِ، [وَوَخْفُ بَأْنٍ لَا تُقْبَلُ صَلَاتُكَ]⁽²⁾ وَأَنْ تَكُونَ مَمْقُوتًا بِذَنْبٍ ظَاهِرٍ أَوْ بَاطِنٍ، فَتَرُدَّ صَلَاتُكَ فِي وَجْهِكَ؛ وَخَصْلَةُ الرَّجَاءِ فِي أَنْ يَقْبَلَهَا بِفَضْلِهِ وَكَرَمِهِ⁽³⁾.

وَأَمَّا صَلَاةُ الْغَافِلِينَ، فَإِنَّهَا عَلَى خَطَرٍ، إِلَّا أَنْ يَتَغَمَّدَ اللَّهُ بِرَحْمَتِهِ، فَالرَّحْمَةُ وَاسِعَةٌ، وَالْكَرَمُ فَائِضٌ، فَنَسْأَلُ اللَّهَ تَعَالَى أَنْ يَغْمُرَنَا بِرَحْمَتِهِ، وَيَتَغَمَّدَنَا بِمَغْفِرَتِهِ، إِذْ لَا وَسِيلَةَ لَنَا إِلَّا الْإِعْتِرَافُ بِالْعَجْزِ عَنِ الْقِيَامِ بِطَاعَتِهِ.

ثُمَّ إِذَا أَمَكْنَ لَهُ الصَّلَاةُ عَلَى مَا وَصَفْنَاهُ، يَكُونُ سَبَبًا لِحُصُولِ أَنْوَارٍ فِي الْقَلْبِ تَنْفَتِحُ بِهَا عُلُومُ الْمُكَاشَفَةِ، فَالْمُكَاشِفُونَ بِمَلَكَوتِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ

(1) الإحياء: 1 / 169.

(2) زيادة من أنطاليا.

(3) الإحياء: 1 / 169.

وَأَسْرَارِ الرُّبُوبِيَّةِ، إِنَّمَا يُكَاشِفُونَهَا فِي الصَّلَاةِ، لَا سِيمَا فِي السُّجُودِ، إِذْ لَا قُرْبَ مِنَ الرَّبِّ أَكْثَرَ مِنْهُ؛ قَالَ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَاسْجُدْ وَاقْتَرِبْ﴾⁽¹⁾.

وَتَخْتَلِفُ تِلْكَ الْمُكَاشَفَةُ بِالْقُوَّةِ وَالضُّعْفِ، وَالْقِلَّةِ وَالْكَثَرَةِ، وَبِالْجَلَاءِ وَالْخَفَاءِ، عَلَى قَدْرِ صَفَاءِ الْمُصَلِّي عَنْ الْكُدُورَاتِ الْبَشَرِيَّةِ، حَتَّى يَنْكَشِفَ لِبَعْضِهِمْ أَعْيَانُ الْأَشْيَاءِ، وَلِبَعْضِهِمْ مِثَالُهَا؛ كَصُورَةِ الْجِيفَةِ لِلدُّنْيَا، وَصُورَةِ الْكَلْبِ الْجَائِمِ عَلَيْهَا⁽²⁾. وَأَيْضًا تَخْتَلِفُ بِاعْتِبَارِ صَرَفِ الْهِمَّةِ، فَمِنْ وَاحِدٍ يَنْكَشِفُ لَهُ مِنْ صِفَاتِ اللَّهِ تَعَالَى وَجَلَالِهِ، وَمِنْ آخَرَ مِنْ أَفْعَالِهِ، وَمِنْ آخَرَ مِنْ دَقَائِقِ عُلُومِ الْمُعَامَلَةِ، وَيَكُونُ لِتَعَيُّنِ تِلْكَ الْمَعَانِي فِي كُلِّ وَقْتٍ أَسْبَابٌ خَفِيَّةٌ لَا تُحْصَى.

وَلَمَّا كَانَتْ الْمُكَاشَفَةُ بِقَدْرِ صَقَالَةِ الْقَلْبِ - وَلَمْ يَتَحَقَّقْ ذَلِكَ فِي الْأَكْثَرِينَ - حُرِّمُوا عَنْهَا، وَمَعَ ذَلِكَ لَمْ يَكْتَفُوا بِنَقِصَةِ الْحِرْمَانِ، بَلْ وَقَعُوا فِي جُبِّ الْإِنْكَارِ، لَمَّا أَنَّ الطَّبَاعَ مَجْبُولَةٌ عَلَى إِنْكَارِ غَيْرِ الْحَاضِرِ، لَكِنْ إِيَّاكَ إِيَّاكَ أَنْ تُنْكِرَ أَمْثَالَ ذَلِكَ، فَإِنَّ مَنَحَ اللَّهِ تَعَالَى خَارِجَةً عَنْ أَطْوَارِ الطَّبَاعِ وَالْعُقُولِ، وَاللَّهُ تَعَالَى هُوَ الْمَسْئُولُ لِنَيْلِ الْمَأْمُولِ⁽³⁾.

(1) سورة العلق، الآية: 19.

(2) عليها للدنيا، في رئيس الكتاب وأنطاليا. الحائم للدنيا، في مراد ملا.

(3) الإحياء، 1/ 170.

المطلب الرابع: في علم وظائف الإمامة

أولاهما: أن لا يتقدم على قوم يكرهونه، وإن اختلفوا فالأمر إلى الأكثر، إلا أن يكون الأقل أهل الخير والدين. وأيضا يكره التقدم على من هو أفقه وأقرأ منه إلا إذا امتنع هو، فإذا حصل له شرائط الإمامة تكره له المدافعة.

وقد قيل: إن قوما تدافعوا الإمامة بعد الإقامة فحسف بهم. وما روي من⁽¹⁾ مدافعة الصحابة لإيثار من هو أولى منه، أو خوفهم على أنفسهم الشهرة، وخطر أن الأئمة ضمناء، وربما يشتغل قلب من لم يتعود ذلك حياء من المتقدمين - سيما في الجهر بالقراءة - فيفوته الإخلاص والخضوع.

وثانيتهما: اختيار الإمامة على الأذان إذا خير بينهما. وقيل: بل يختار الأذان، ولكن الجمع مكروه. والاختلاف بالنظر إلى تعارض الأخبار في فضائل كل منهما⁽²⁾.

وثالثتها: أن يُراعى الإمام الأوقات، فيصلي في أوائلها، ففضل أوائلها على أواخرها كفضل الآخرة على الدنيا، حتى رجحوها على الانتظار لكثرة الجماعة، حتى روي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم تأخر عن صلاة الفجر

(1) عن، في رئيس الكتاب.

(2) الإحياء، 1/ 173.

فِي سَفَرٍ لِأَجْلِ الطَّهَارَةِ، فَقَدَّمَ الصَّحَابَةُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، حَتَّى فَاتَتْهُ رَكْعَةٌ فَقَامَ يَقْضِيهَا، حَتَّى قَالَ: «أَحْسَنْتُمْ هَكَذَا فافْعَلُوا»⁽¹⁾.

وَقَدْ تَأَخَّرَ فِي صَلَاةِ الظُّهْرِ، «فَقَدَّمُوا أَبَا بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، حَتَّى جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ وَهُمْ فِي الصَّلَاةِ؛ فَقَامَ إِلَى جَانِبِهِ»⁽²⁾.

وَلَا يَنْتَظِرُ الْإِمَامُ الْمُؤَذِّنَ وَلَا غَيْرَهُ، وَإِنَّمَا يَنْتَظِرُ الْمُؤَذِّنَ الْإِمَامَ.

وَرَابِعُهَا: أَنْ يُؤَمَّ مُخْلِصًا وَمُؤَدِّيًا أَمَانَةَ اللَّهِ تَعَالَى فِي جَمِيعِ شَرَائِطِهِ وَأَرْكَانِهِ. وَمِنْ الْإِخْلَاصِ أَنْ لَا يَأْخُذَ عَلَيْهَا أَجْرًا، وَكَذَا الْمُؤَذِّنُ، لَكِنْ هَذَا إِنْ أَخَذَ الْأَجْرَ مِنَ الْمُعْتَدِينَ⁽³⁾، وَإِنْ أَخَذَ رِزْقًا مِنَ الْمَسْجِدِ قَدْ وَقَفَ عَلَى مَنْ يَقُومُ بِالْإِمَامَةِ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ؛ إِمَّا مِنَ السُّلْطَانِ أَوْ مِنْ غَيْرِهِ؛ فَلَا يُحَكِّمُ بِحُرْمَتِهِ، وَلَكِنَّهُ يُكْرَهُ. وَلَكِنْ يَكُونُ الْأَجْرُ فِي مُقَابَلَةِ مُدَاوَمَتِهِ عَلَى حُضُورِ الْمَوْضِعِ، وَمُرَاقَبَتِهِ مَصَالِحَ الْمَسْجِدِ فِي إِقَامَةِ الْجَمَاعَةِ لَا عَلَى نَفْسِ الصَّلَاةِ. وَالْفَتْوَى الْيَوْمَ عَلَى الْجَوَازِ وَالْكَرَاهَةِ عِنْدَ الْمَتَوَرِّعِينَ وَالْعَامِلِينَ بِالْعَزِيمَةِ.

وَخَامِسُهَا: الطَّهَارَةُ بَاطِنًا عَنِ الْفُسُوقِ وَالْكَبَائِرِ، وَالْإِصْرَارُ عَلَى الصَّغَائِرِ. وَالْقَوْمُ كَالْوَفْدِ، وَهُوَ شَفِيعُهُمْ، فَهُوَ أَوْلَى بِهِ. فَإِنْ تَذَكَّرَ حَدَثًا فِي أَثْنَاءِ صَلَاتِهِ، فَلَا يَنْبَغِي أَنْ يَسْتَحْيِيَ، بَلْ يَسْتَخْلِفُ مَنْ يَقْرُبُ مِنْهُ، فَقَدْ تَذَكَّرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْجَنَابَةَ فَاسْتَخْلَفَ وَاغْتَسَلَ، ثُمَّ رَجَعَ وَدَخَلَ فِي الصَّلَاةِ.

(1) قوت القلوب: 2/ 354، الإحياء: 1/ 174، تخريج أحاديث الإحياء: 1/ 382.

(2) الإحياء، 1/ 174، تخريج أحاديث الإحياء: 1/ 382.

(3) المقتدين، في قونية ورئيس الكتاب.

وَسَادِسْتُهَا: أَنْ لَا يُكَبَّرَ حَتَّى يُسَوِّيَ الصُّفُوفَ، فَلْيَلْتَفِتْ يَمِينًا وَشِمَالًا، فَإِنْ رَأَى خَلَلًا أَمَرَ بِالتَّسْوِيَةِ. وَكَانَ السَّلَفُ يَتَحَاذَوْنَ بِالْمَنَاقِبِ، وَيَتَضَامُونَ بِالْكَعَابِ، وَالْمُؤَذِّنُ يُؤَخِّرُ الْإِقَامَةَ عَنِ الْأَذَانِ لِيَتَفَرَّغَ النَّاسُ وَيَسْتَعِدُّوا⁽¹⁾.
وَفِي الْخَبَرِ: لِيَتَمَهَّلَ الْمُؤَذِّنُ بَيْنَ الْأَذَانِ وَالْإِقَامَةِ، بِقَدْرِ مَا يَفْرُغُ الْأَكِلُ مِنْ طَعَامِهِ، وَالْمُعْتَصِرُ مِنْ اغْتِصَارِهِ، لِأَنَّهُ نَهَى عَنْ مُدَافَعَةِ الْأَخْبَثَيْنِ، وَأَمَرَ بِتَقْدِيمِ الْعِشَاءِ عَلَى الْعِشَاءِ.

وَسَابِعُتُهَا، أَنْ يُخَفَّفَ الرُّكُوعَ وَالسُّجُودَ، وَلَا يَزِيدَ فِي التَّسْبِيحَاتِ عَلَى ثَلَاثٍ. هَذَا إِذَا كَثُرَ الْجَمْعُ، وَأَمَّا إِذَا لَمْ يَحْضُرْ إِلَّا الْمُتَجَرِّدُونَ لِلدِّينِ فَلَا بَأْسَ بِالتَّسْعَةِ، وَلَا يَزِيدَ فِي دُعَاءِ التَّشْهِيدِ عَلَى الْمَأْثُورِ، وَلَا يَخُصَّ فِي الدُّعَاءِ نَفْسَهُ بَلْ يَأْتِي بِصِيغَةِ الْجَمْعِ، وَيَنْوِي بِالتَّسْلِيمَتَيْنِ الْقَوْمَ وَالْمَلَائِكَةَ، وَإِنْ كَانَ خَلْفَهُ نِسْوَةٌ لَمْ يَقُمْ حَتَّى يَنْصَرِفْنَ، وَإِذَا وَثَبَ يُقْبَلُ بِوَجْهِهِ عَلَى النَّاسِ، وَلَا يَقُومُ الْمَأْمُومُ قَبْلَ انْفِتَالِ⁽²⁾ الْإِمَامِ⁽³⁾.

وَأَمَّا بَاقِي الْأَدَابِ وَالشَّرَائِطِ فَمَذْكُورَةٌ فِي كُتُبِ الْفِقْهِ، فَلْتُطْلَبْ مِنْهَا، فَإِنَّا لَمْ نَلْتَزِمْ إِلَّا ذَكَرَ مَا أَهْمَلَهُ الْفُقَهَاءُ.

(1) الإحياء: 1/ 175.

(2) انْقَلَبَ فُلَانٌ عَنْ صَلَاتِهِ أَيْ انْصَرَفَ. اللسان: قتل.

(3) الإحياء: 1/ 175.

المَطْلَبُ الْخَامِسُ فِي [عِلْمٍ] ⁽¹⁾ فَضْلِ الْجُمُعَةِ وَآدَابِهَا وَسُنَنِهَا

وَالْأَحَادِيثُ وَالْآثَارُ فِي فَضْلِهَا كَثِيرَةٌ مَشْهُورَةٌ، وَمَالَ الْكُلُّ إِلَى أَنَّ هَذَا يَوْمٌ عَظَّمَ اللَّهُ تَعَالَى بِهِ الْإِسْلَامَ، وَخَصَّصَ بِهِ الْمُسْلِمِينَ، حَتَّى حَرَّمَ الْإِسْتِغَالَ بَعْدَ النَّدَاءِ بِكُلِّ صَارِفٍ عَنِ السَّعْيِ إِلَى الْجُمُعَةِ. وَفِي الْحَدِيثِ: «مَنْ تَرَكَ الْجُمُعَةَ ثَلَاثًا مِنْ غَيْرِ عُذْرٍ طَبَعَ اللَّهُ عَلَى قَلْبِهِ» ⁽²⁾. وَفِي لَفْظٍ آخَرَ: «فَقَدْ نَبَذَ الْإِسْلَامَ عَلَى ظَهْرِهِ» ⁽³⁾.

ثُمَّ إِنَّهَا تُشَارِكُ سَائِرَ الصَّلَوَاتِ فِي الشُّرُوطِ، وَتَتَمَيَّزُ عَنْهَا بِسِتَّةِ شُرُوطٍ: أَحَدُهَا الْوَقْتُ، حَتَّى لَوْ وَقَعَتِ التَّسْلِيمَةُ خَارِجَ وَقْتِ الظُّهْرِ فَاتَتْ الْجُمُعَةَ، فَعَلَيْهِ أَنْ يُتِمَّهَا ظَهْرًا، وَفِي الْمَسْبُوقِ خِلَافٌ. وَثَانِيهَا: الْمَكَانُ، فَلَا يَصِحُّ إِلَّا فِي الْمِصْرِ - وَقَدْ عَرَفْتُهُ فِي عِلْمِ الْفِقْهِ - وَيُشْتَرَطُ إِذْنُ السُّلْطَانِ.

وِثَالِثُهَا: تُشْتَرَطُ الْجَمَاعَةُ كَمَا فِي سَائِرِ الصَّلَوَاتِ، وَعِنْدَ بَعْضِهِمْ أَرْبَعُونَ ذُكُورًا، مُكَلِّفِينَ أَحْرَارًا مُقِيمِينَ، فَإِنْ نَقَصَ وَاحِدٌ وَلَوْ فِي الْخُطْبَةِ أَوْ الصَّلَاةِ بَطُلَ.

(1) سقط من قونية.

(2) مسند إسحاق بن راهويه: 1/ 413، مسند أحمد: 24/ 255، سنن ابن ماجه: 1/ 357، صحيح ابن خزيمة: 3/ 175، المستدرک للحاکم: 1/ 430.

(3) مصنف عبد الرزاق: 3/ 166، مسند أبي يعلى: 5/ 102، التمهيد لابن عبد البر: 10/ 275، الإحياء: 1/ 178.

وَرَابِعُهَا: اتِّحَادُ الْجَمَاعَةِ، فَلَوْ صَلَّى أَرْبَعُونَ مُتَفَرِّقِينَ لَمْ تَصِحَّ.
وَخَامِسُهَا: أَنْ لَا يَصِحَّ جُمُعَتَانِ، فَإِنْ فَعَلُوا فَالْصَّحِيحُ - وَهُوَ الْأَقْدَمُ -
تَحْرِيمُهُ، إِلَّا أَنْ يَقَعَ ضَرُورَةٌ⁽¹⁾.

وَسَادِسُهَا الْخُطْبَتَانِ، وَقِيلَ: تَصِحُّ بِقَوْلِهِ الْحَمْدُ لِلَّهِ؛ وَقِيلَ: لَا بُدَّ مِنْ
خُطْبَتَيْنِ طَوِيلَتَيْنِ يَجْلِسُ بَيْنَهُمَا؛ وَقِيلَ: هُمَا فَرِيضَتَانِ، وَالْقِيَامُ فِيهِمَا
فَرِيضَةٌ، وَكَذَا الْجَلْسَةُ بَيْنَهُمَا.

وَفِي الْخُطْبَةِ الْأُولَى أَرْبَعُ فَرَائِضَ: التَّحْمِيدُ وَأَقْلُهُ الْحَمْدُ لِلَّهِ، وَالصَّلَاةُ
عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَالْوَصِيَّةُ بِتَقْوَى اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى،
وَقِرَاءَةُ آيَةٍ مِنَ الْقُرْآنِ؛ وَكَذَا فَرَائِضُ الثَّانِيَةِ، إِلَّا أَنَّهُ يَجِبُ الدُّعَاءُ بِدَلِّ الْقِرَاءَةِ.
وَاسْتِمَاعُ الْخُطْبَةِ وَاجِبٌ عَلَى الْأَرْبَعِينَ.

وَأَمَّا السُّنَنُ: فَإِنْ زَالَتِ الشَّمْسُ وَأَذَنَ، وَجَلَسَ الْإِمَامُ عَلَى الْمِنْبَرِ انْقَطَعَتِ
الصَّلَاةُ سِوَى التَّحِيَّةِ، وَالْكَلَامُ لَا يَنْقَطِعُ إِلَّا بِإِفْتِيحِ الْخُطْبَةِ، وَيُسَلِّمُ
الْخَطِيبُ عَلَى النَّاسِ إِذَا أَقْبَلَ عَلَيْهِمْ بِوَجْهِهِ، وَيَرُدُّونَ عَلَيْهِ السَّلَامَ. فَإِذَا فَرَغَ
الْمُؤَذِّنُ، قَامَ الْإِمَامُ مُقْبِلًا عَلَى النَّاسِ بِوَجْهِهِ لَا يَلْتَفِتُ، وَيَشْغُلُ يَدَيْهِ بِقَائِمَةِ
السَّيْفِ أَوْ الْعِزَّةِ كَيْ لَا يَعْثَرَ بِهِمَا، أَوْ يَضَعُ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى،

وَيَخْطُبُ خُطْبَتَيْنِ بَيْنَهُمَا جَلْسَةٌ خَفِيفَةٌ، وَلَا يَسْتَعْمِلُ غَرِيبَ اللُّغَةِ، وَلَا يُمَطِّطُ، وَلَا يَتَغَنَّى، وَتَكُونُ قَصِيرَةً بَلِيغَةً جَامِعَةً⁽¹⁾.

وَيُسْتَحَبُّ قِرَاءَةُ الْآيَةِ فِي الثَّانِيَةِ أَيْضًا، وَلَا يُسَلَّمُ مَنْ دَخَلَ وَالْخَطِيبُ يَخْطُبُ، فَإِنْ سَلَّمَ لَمْ يَسْتَحِقَّ جَوَابًا، وَالْإِشَارَةُ بِالْجَوَابِ أَحْسَنُ، وَلَا يُشَمَّتُ الْعَاطِسُ أَيْضًا.

هَذِهِ شُرُوطُ الصَّحَّةِ. وَأَمَّا شُرُوطُ الْوُجُوبِ فَقَدْ عَلِمَ فِي الْفِقْهِ.

وَأَمَّا آدَابُهَا فَهِيَ عَشْرَةٌ.

الْأَوَّلُ: أَنْ يَسْتَعِدَّ لَهَا يَوْمَ الْخَمِيسِ عَزْمًا عَلَيْهَا، وَاسْتِقْبَالًا لِفَضْلِهَا، فَيَسْتَغْلِلَ بِالدُّعَاءِ وَالِاسْتِغْفَارِ، وَالتَّسْبِيحِ بَعْدَ الْعَصْرِ، لِأَنَّهَا سَاعَةٌ قُوبِلَتْ بِالسَّاعَةِ الْمُبْهَمَةِ فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ، وَيَغْسِلُ ثِيَابَهُ، وَيَخْتَارُ الْبَيْضَ، وَيُعِدُّ الطَّيِّبَ، وَيُفْرِغُ قَلْبَهُ مِنَ الْأَشْغَالِ الْمَانِعَةِ مِنَ الْبُكُورِ إِلَى الْجُمُعَةِ، وَيَنْوِي فِي هَذِهِ اللَّيْلَةِ صَوْمَ يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَإِنَّ لَهُ فَضْلًا، لَكِنْ لَا مُفْرَدًا فَإِنَّهُ مَكْرُوهٌ، بَلْ مَعَ صَوْمِ الْخَمِيسِ أَوْ السَّبْتِ، وَلَيَسْتَغْلِلَ بِأَحْيَاءِ هَذِهِ اللَّيْلَةِ بِالصَّلَاةِ وَخَتَمِ الْقُرْآنِ، فَلَهَا فَضْلٌ كَثِيرٌ، وَيَنْسَحِبُ عَلَيْهَا فَضْلُ يَوْمِ الْجُمُعَةِ⁽²⁾.

(1) الإحياء: 179 / 1.

(2) المصدر نفسه: 179 / 1 - 180.

وَقِيلَ: وَيُجَامِعُ أَهْلُهُ فِي هَذِهِ اللَّيْلَةِ، وَاسْتَحَبُّوهُ أَخْذًا مِنْ حَدِيثٍ: «مَنْ بَكَرَ وَابْتَكَرَ وَغَسَلَ وَاغْتَسَلَ»⁽¹⁾. وَقَالُوا: مَعْنَاهُ حَمَلَ أَهْلُهُ عَلَى الْغُسْلِ، وَيُرَوَّى بِالتَّخْفِيفِ: أَيِ غَسَلَ ثِيَابِهِ.

وَبِهَذِهِ الْأَدَابِ يَدْخُلُ فِي زُمْرَةِ الْغَانِمِينَ، وَيَخْرُجُ مِنْ زُمْرَةِ الْغَافِلِينَ؛ كَمَا قَالَ بَعْضُ السَّلَفِ: أَوْفَى النَّاسِ نَصِيبًا مِنَ الْجُمُعَةِ مَنْ انتَظَرَهَا وَرَعَاهَا مِنَ الْأَمْسِ، وَأَخَسَّهُمْ نَصِيبًا مَنْ أَصْبَحَ فَيَقُولُ: إِيْشَ الْيَوْمُ؟ وَكَانَ بَعْضُهُمْ يَبِيتُ لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ فِي الْمَسْجِدِ الْجَامِعِ لِأَجْلِهَا.

وَالثَّانِي: إِذَا أَصْبَحَ ابْتَدَأَ بِالْغُسْلِ بَعْدَ طُلُوعِ الْفَجْرِ، فَإِنْ كَانَ لَا يُبَكِّرُ فَأَقْرَبُهُ إِلَى الرِّوَاكِ أَحَبُّ، لِيَكُونَ أَقْرَبَ عَهْدًا بِالنَّظَافَةِ. وَهَذَا الْغُسْلُ مُسْتَحَبٌّ اسْتِحْبَابًا مُؤَكَّدًا، وَعِنْدَ الْبَعْضِ سُنَّةٌ، وَعِنْدَ آخَرِينَ وَاجِبٌ. وَمَنْ اغْتَسَلَ ثُمَّ أَحْدَثَ لَمْ يَبْطُلْ غُسْلُهُ، وَالْأَحَبُّ أَنْ يَحْتَرِزَ.

وَالثَّلَاثُ: الزَّيْنَةُ، وَهِيَ مُسْتَحَبَّةٌ فِي هَذَا الْيَوْمِ؛ وَهِيَ بِالْكِسْوَةِ وَالنَّظَافَةِ وَالطَّيْبِ.

أَمَّا الْكِسْوَةُ، فَأَحَبُّهَا الْبَيْضُ مِنَ الثِّيَابِ، وَلَا يَلْبَسُ مَا فِيهِ شُهْرَةٌ، وَلَا السَّوَادُ، وَلَيْسَ فِي لُبْسِ السَّوَادِ فَضِيلَةٌ فَضْلًا عَنْ كَوْنِهَا سُنَّةً، بَلْ قِيلَ: إِنَّهَا

(1) سنن أبي داود: 95/1، المعجم الكبير للطبراني: 215/1، المستدرک علی الصحیحین: 418/1، الإحياء: 180/1.

بِدْعَةٍ مُّحَدَّثَةٍ. وَالْعِمَامَةُ مُسْتَحَبَّةٌ فِي هَذَا الْيَوْمِ، سَيِّمًا مِنْ وَقْتِ السَّعْيِ إِلَى الْجُمُعَةِ إِلَى تَمَامِ الصَّلَاةِ⁽¹⁾.

وَأَمَّا النَّظَافَةُ، فَبِالسَّوَالِكِ، وَحَلَقِ الشَّعْرِ، وَقَلَمِ الظُّفْرِ، وَقَصِّ الشَّارِبِ، وَمَا يُشَابِهُهُ هَذِهِ. قَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «مَنْ قَلَّمَ أَظْفَارَهُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، أَخْرَجَ اللَّهُ تَعَالَى مِنْهُ دَاءً، وَأَدْخَلَ فِيهِ شِفَاءً»⁽²⁾.

فَإِنْ كَانَ قَدْ دَخَلَ الْحَمَّامَ فِي الْخَمِيسِ أَوْ الْأَرْبَعَاءِ فَقَدْ حَصَلَ الْمَقْصُودُ؛ وَلَيَتَطَيَّبُ فِي هَذَا الْيَوْمِ بِأَطْيَبِ طِيبٍ عِنْدَهُ، لِيَغْلِبَ بِهِ الرَّوَائِحَ الْكَرِيهَةَ، وَيُوصِلَ بِهَا الرُّوحَ وَالرَّائِحَةَ إِلَى مَشَامِ الْحَاضِرِينَ فِي جَوَارِهِ، وَأَحَبُّ طِيبِ الرِّجَالِ مَا ظَهَرَ رِيحُهُ وَخَفِيَ لَوْنُهُ، وَطِيبِ النِّسَاءِ مَا ظَهَرَ لَوْنُهُ وَخَفِيَ رِيحُهُ⁽³⁾. رُويَ ذَلِكَ فِي الْأَثَرِ.

قَالَ الشَّافِعِيُّ: مَنْ نَظَّفَ ثَوْبَهُ قَلَّ هَمُّهُ، وَمَنْ طَابَ رِيحُهُ زَادَ عَقْلُهُ.

الرَّابِعُ: الْبُكُورُ إِلَى الْجَامِعِ، وَفَضْلُهُ عَظِيمٌ، وَيُسْتَحَبُّ أَنْ يَقْصِدَ الْجَامِعَ مِنْ فَرَسَخَيْنِ وَثَلَاثَةِ، وَيَكُونَ سَعِيُهُ إِلَى الْجُمُعَةِ خَاشِعًا مُتَوَاضِعًا نَاقِيًا لِلْإِعْتِكَافِ فِيهِ، قَاصِدًا لِلْمُبَادَرَةِ إِلَى جَوَابِ نِدَاءِ اللَّهِ، وَالْمُسَارَعَةِ إِلَى مَغْفِرَتِهِ وَرِضْوَانِهِ، وَالْفَضْلُ لِمَنْ رَاحَ إِلَى الْجُمُعَةِ فِي السَّاعَةِ الْأُولَى، ثُمَّ الثَّانِيَةِ، إِلَى

(1) الإحياء: 1/ 180 - 181.

(2) مصنف عبد الرزاق: 3/ 199، مصنف ابن أبي شيبة: 4/ 195، الإحياء: 1/ 181.

(3) المصدر نفسه: 4/ 321، سنن الترمذي: 4/ 488، السنن الكبرى للنسائي: 8/ 345، الإحياء: 1/ 181.

أَنْ خَرَجَ الْإِمَامُ، وَحِينَئِذٍ طُوِيَتِ الصُّحُفُ، وَرُفِعَتِ الْأَقْلَامُ⁽¹⁾. وَالْأَخْبَارُ فِي هَذَا الْبَابِ كَثِيرَةٌ.

الخامس: في هيئة الدُّخُولِ، يَنْبَغِي أَنْ لَا يَتَخَطَّى الرَّقَابَ، وَلَا يَمُرَّ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ، وَالْبُكُورُ يُسَهِّلُ عَلَيْهِ ذَلِكَ، اللَّهُمَّ إِلَّا أَنْ يَجْلِسُوا عِنْدَ بَابِ الْجَامِعِ، وَفِي قُدَّامِ الْجَامِعِ مَوْضِعٌ خَالٍ، فَإِنَّهُ لَا حُرْمَةَ لَهُمْ. كَذَا رُوِيَ عَنِ الْحَسَنِ. وَعَنْهُ أَيْضًا: إِذَا لَمْ يَكُنْ فِي الْمَسْجِدِ إِلَّا مَنْ يُصَلِّي، فَيَنْبَغِي أَنْ لَا يُسَلِّمَ، لِأَنَّهُ تَكْلِيفٌ جَوَابٍ فِي غَيْرِ مَحَلِّهِ.

السادس: أَنْ لَا يَمُرَّ بَيْنَ يَدَيِ النَّاسِ، وَلِيَجْلِسَ هُوَ إِلَى قُرْبٍ مِنْ أَسْطُوَانَةٍ أَوْ حَائِطٍ حَتَّى لَا يَمُرَّ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَإِنْ ذَلِكَ لَا يَقْطَعُ الصَّلَاةَ، وَلَكِنَّهُ مِنْهَيٌّ عَنْهُ؛ وَإِنْ لَمْ يَجِدْ حَائِطًا أَوْ أَسْطُوَانَةً، فَلْيَنْصِبْ بَيْنَ يَدَيْهِ شَيْئًا طَوْلُهُ قَدْرُ الذَّرَاعِ، لِيَكُونَ ذَلِكَ عَلَامَةً لِحَدِّهِ⁽²⁾.

السابع: أَنْ يَطْلُبَ الصَّفَّ الْأَوَّلَ، فَإِنْ فَضْلُهُ كَثِيرٌ كَمَا رُوِيَ عَنْهُ فِي الْخَبَرِ: «مَنْ غَسَلَ وَاغْتَسَلَ، وَبَكَرَ وَابْتَكَرَ، وَدَنَا مِنَ الْإِمَامِ وَاسْتَمَعَ، كَانَ لَهُ كَفَّارَةٌ مَا بَيْنَ الْجُمُعَتَيْنِ وَزِيَادَةَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ». وَفِي لَفْظٍ آخَرَ: «غَفَرَ اللَّهُ لَهُ إِلَى الْجُمُعَةِ الْأُخْرَى». إِلَّا أَنَّ فِي طَلَبِ الصَّفِّ الْأَوَّلِ شَرَائِطَ ثَلَاثَةٍ:

(1) صحيح ابن خزيمة: 3/ 134، السنن الكبرى: 6/ 381، الإحياء: 1/ 181.

(2) الإحياء: 1/ 182 - 183.

أَحَدُهَا: أَنْ لَا يَرَى هُنَاكَ مِنَ الْإِمَامِ وَتَوَابِعِهِ مُنْكَرًا يَعْجِزُ عَنْ تَغْيِيرِهِ، وَإِلَّا فَالْتَأَخَّرُ لَهُ أَسْلَمٌ وَأَجْمَعُ لِلَّهِمَّ. فَعَلَ ذَلِكَ جَمَاعَةٌ مِنَ الْعُلَمَاءِ طَلَبًا لِلسَّلَامَةِ مِنْهُمْ بِشَرِّ بْنِ الْحَارِثِ. وَقِيلَ: لَهُ فِي التَّأَخُّرِ، قَالَ: إِنَّمَا يُرَادُ قُرْبُ الْقُلُوبِ لَا قُرْبُ الْأَجْسَادِ.

وِثَانِيهَا: أَنْ لَا يَكُونَ عِنْدَ الْمِنْبَرِ مَقْصُورَةٌ مُقَطَّعَةٌ مِنَ الْمَسْجِدِ لِلسَّلَاطِينِ، وَأَمَّا الْمَقْصُورَةُ فَقَدْ كَرِهَ بَعْضُهُمُ الصَّلَاةَ فِيهَا، إِلَّا أَنْ الْأَقْرَبَ أَنَّ الْكَرَاهَةَ لِأَجْلِ التَّخْصِصِ وَالْمَنْعِ وَإِلَّا فَلَا كَرَاهَةَ⁽¹⁾.

وِثَالِثُهَا: أَنَّ الْمِنْبَرَ يَقْطَعُ بَعْضَ الصُّفُوفِ، وَإِنَّمَا الصَّفُّ الْأَوَّلُ الْوَاحِدُ الْمُتَّصِلُ الَّذِي فِي فِنَاءِ الْمِنْبَرِ، لِأَنَّهُ مُتَّصِلٌ، وَلِأَنَّ الْجَالِسَ فِيهِ يُقَابِلُ الْخَطِيبَ وَيَسْمَعُ. وَيُكْرَهُ الصَّلَاةُ فِي الْأَسْوَاقِ وَالرَّحَابِ الْخَارِجَةِ مِنَ الْمَسْجِدِ، وَكَانَ بَعْضُ الصَّحَابَةِ يَضْرِبُ النَّاسَ وَيُقِيمُهُمْ مِنَ الرَّحَابِ.

الثَّامِنُ: أَنْ يَقْطَعَ الصَّلَاةَ وَالْكَلامَ عِنْدَ خُرُوجِ الْإِمَامِ، بَلْ⁽²⁾ يَشْتَغِلُ بِجَوَابِ الْمُؤَذِّنِ، ثُمَّ بِاسْتِمَاعِ الْخُطْبَةِ، وَإِنْ كَانَ بَعِيدًا قِيلَ يَجُوزُ أَنْ يَتَكَلَّمَ فِي الْعِلْمِ وَغَيْرِهِ، لَكِنْ الْأَوَّلَى السُّكُوتُ، إِذِ الصَّلَاةُ إِذَا حُرِّمَتْ فِي ذَلِكَ الْوَقْتِ فَحُرْمَةُ الْكَلَامِ فِيهِ أَوْلَى.

التَّاسِعُ: أَنْ يُرَاعِيَ فِي قُدُوةِ الْجُمُعَةِ مَا ذَكَرْنَاهُ فِي غَيْرِهِ.

(1) الإحياء: 1/ 183-184.

(2) بَأَن، فِي قَوْنِيَّة.

فَإِذَا فَرَغَ مِنْ صَلَاةِ الْجُمُعَةِ، قَرَأَ "الْحَمْدُ لِلَّهِ" سَبْعَ مَرَّاتٍ قَبْلَ أَنْ يَتَكَلَّمَ، وَ"قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ" وَالْمُعَوِّذَتَيْنِ سَبْعًا سَبْعًا. فَقَدْ رُوِيَ عَنْ بَعْضِ السَّلَفِ أَنَّ مَنْ فَعَلَهُ عَصِمَ مِنَ الْجُمُعَةِ إِلَى الْجُمُعَةِ، وَكَانَ حِرْزًا لَهُ مِنَ الشَّيْطَانِ.

وَيُسْتَحَبُّ أَنْ يَقُولَ بَعْدَ صَلَاةِ الْجُمُعَةِ: اللَّهُمَّ يَا غَنِيَّ يَا حَمِيدُ، يَا مُبْدِيُّ يَا مُعِيدُ، يَا رَحِيمُ يَا وَدودُ، أَغْنِنِي بِحَلَالِكَ عَنْ حَرَامِكَ، وَبِفَضْلِكَ عَمَّنْ سِوَاكَ. يُقَالُ: مَنْ دَاوَمَ عَلَى هَذَا الدُّعَاءِ، أَغْنَاهُ اللَّهُ سُبْحَانَهُ عَنْ خَلْقِهِ، وَرَزَقَهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ⁽¹⁾.

ثُمَّ يُصَلِّي بَعْدَ الْجُمُعَةِ سِتَّ رَكَعَاتٍ، وَفِي رِوَايَةٍ أَرْبَعًا، وَفِي رِوَايَةٍ رَكَعَتَيْنِ، وَالْكُلُّ صَحِيحٌ فِي أَحْوَالٍ مُخْتَلِفَةٍ، وَالْأَكْمَلُ أَفْضَلُ.

الْعَاشِرُ: أَنْ يُلَازِمَ الْمَسْجِدَ حَتَّى يُصَلِّيَ الْعَصْرَ، فَإِنْ وَقَفَ إِلَى الْمَغْرِبِ فَهُوَ أَفْضَلُ، وَكَانَ لِلْأَوَّلِ ثَوَابُ الْحَجِّ، وَلِلثَّانِي ثَوَابُ الْعُمْرَةِ. فَإِنْ لَمْ يَأْمَنْ مِنَ التَّصَنُّعِ وَدُخُولِ الْآفَةِ عَلَيْهِ مِنْ نَظَرِ الْخَلْقِ إِلَى اعْتِكَافِهِ، أَوْ خَافَ الْخَوْضَ فِيمَا لَا يَغْنِي، فَالْأَفْضَلُ أَنْ يَرْجِعَ إِلَى بَيْتِهِ، ذَاكِرًا اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ، مُفَكِّرًا فِي آلَائِهِ، شَاكِرًا عَلَى تَوْفِيقِهِ، خَائِفًا مِنْ تَقْصِيرِهِ، مُرَاقِبًا لِقَلْبِهِ وَلِسَانِهِ إِلَى غُرُوبِ الشَّمْسِ، حَتَّى لَا تَفُوتَهُ السَّاعَةُ الشَّرِيفَةُ. وَلَا يَنْبَغِي [لِلْأَحَدِ]⁽²⁾ أَنْ يَتَكَلَّمَ فِي الْجَامِعِ وَغَيْرِهِ مِنَ الْمَسَاجِدِ بِحَدِيثِ الدُّنْيَا فَإِنَّهُ مَنْهِيٌّ عَنْهُ⁽³⁾.

(1) الإحياء: 1/ 184.

(2) زيادة من رئيس الكتاب.

(3) الإحياء: 1/ 184 - 185.

بَيَانُ آدَابِ نَهَارِ الْجُمُعَةِ

وهي سَبْعَةٌ:

الأوّل: حُضُورُ مَجَالِسِ الْعِلْمِ بُكْرَةً، أَوْ بَعْدَ الصَّلَاةِ، وَبَعْدَ الْعَصْرِ. وَلَا يَخْلُو الْمُرِيدُ فِي جَمِيعِ يَوْمِ الْجُمُعَةِ عَنِ الْخَيْرَاتِ، حَتَّى تُوَافِيَهُ السَّاعَةُ الشَّرِيفَةُ وَهُوَ فِي خَيْرٍ. وَإِنْ وَجَدَ عَالِمًا يُذَكِّرُ بِأَيَّامِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَيُفَقِّهُ فِي دِينِ اللَّهِ يَجْلِسُ إِلَيْهِ، وَاسْتِمَاعُ الْعِلْمِ النَّافِعِ فِي الْآخِرَةِ أَفْضَلُ مِنَ النَّافِلَةِ. فَقَدْ رَوَى أَبُو ذَرٍّ أَنَّ حُضُورَ مَجْلِسِ الْعِلْمِ أَفْضَلُ مِنْ أَلْفِ رَكْعَةٍ⁽¹⁾. وَكَذَا يَزْجُرُ الْقُصَّاصَ، وَيُخْرِجُهُمْ مِنَ الْمَسْجِدِ، لِأَنَّهُ لَا خَيْرَ فِيهِمْ، وَأَنَّهُ بِدْعَةٌ، وَقَدْ كَثُرَ نَكِيرُ الصَّحَابَةِ فِي حَقِّ الْقُصَّاصِ⁽²⁾.

الثاني: أَنْ يَكُونَ حَسَنَ الْمُرَاقَبَةِ لِلْسَّاعَةِ الشَّرِيفَةِ. فَفِي الْخَبَرِ الْمَشْهُورِ: أَنَّ «فِي الْجُمُعَةِ سَاعَةً لَا يُوَافِقُهَا عَبْدٌ مُسْلِمٌ يَسْأَلُ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ فِيهَا شَيْئًا إِلَّا أَعْطَاهُ»⁽³⁾. وَفِي خَبَرٍ آخَرَ: «لَا يُصَادِفُهَا عَبْدٌ يُصَلِّي».

وَاخْتُلِفَ فِيهَا، فَقِيلَ: إِنَّهَا عِنْدَ طُلُوعِ الشَّمْسِ. وَقِيلَ: عِنْدَ الزَّوَالِ. وَقِيلَ: مَعَ الْأَذَانِ. وَقِيلَ: إِذَا صَعِدَ الْخَطِيبُ الْمِنْبَرَ وَأَخَذَ فِي الْخُطْبَةِ. وَقِيلَ: إِذَا قَامَ النَّاسُ إِلَى الصَّلَاةِ. وَقِيلَ: آخِرَ وَقْتِ الْعَصْرِ. وَقِيلَ: قُبَيْلَ غُرُوبِ الشَّمْسِ. وَيُرْوَى هَذَا

(1) الغنية لطالبي طريق الحق: 2/ 102، الإحياء: 1/ 185.

(2) الإحياء: 1/ 185.

(3) صحيح البخاري: 7/ 51، رقم: 5294.

عن فاطمة رضي الله عنها ترويتها⁽¹⁾ عن أبيها صلى الله عليه وسلم⁽²⁾.

وقال بعض العلماء: هي مُبَهَمَةٌ في جميع اليومِ مثل ليلة القدر، حتى تتوفر الدواعي على مراقبتها. وقد قيل: إنها تنقل في ساعات يوم الجمعة كتقل ليلة القدر.

قال الغزالي: وهذا هو الأشبه، وله سرٌّ لا يليق بعلم المعاملة ذكره؛ وإليه يشير قوله صلى الله عليه وسلم: «إِنَّ لِرَبِّكُمْ فِي أَيَّامِ دَهْرِكُمْ نَفَحَاتٍ أَلَا فَتَعَرَّضُوا لَهَا»⁽³⁾.

فينبغي أن يكون العبد في جميع نهاره متعرِّضاً له، بإحضار القلب، وملازمة الذكر، والنزوع عن وساوس الدنيا، فعساه يحظى بشيء من تلك النفحات. الثالث: يُسْتَحَبُّ أَنْ يُكْثِرَ الصَّلَاةَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي هَذَا الْيَوْمِ، وَيَقُولَ: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ عَبْدِكَ وَنَبِيِّكَ وَرَسُولِكَ النَّبِيِّ الْأُمِّيِّ؛ وَلَوْ أَتَى بِالْمَشْهُورِ فِي التَّشْهَدِ لَكَانَ مُصَلِّياً أَيْضاً. وَيَنْبَغِي أَنْ يُضِيفَ إِلَيْهَا الْإِسْتِغْفَارَ فَإِنَّ ذَلِكَ مُسْتَحَبٌّ أَيْضاً فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ.

الرَّابِعُ: أَنْ يُكْثِرَ مِنْ قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ خَاصَّةً سُورَةَ الْكَهْفِ؛ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ وَأَبِي هُرَيْرَةَ: «مَنْ قَرَأَ سُورَةَ الْكَهْفِ لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ، أَوْ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، أُعْطِيَ

(1) بروايتها، في قونية.

(2) شعب الإيمان: 4/399، فتح الباري: 2/421، عمدة القاري: 6/244.

(3) المعجم الكبير للطبراني: 19/233، المعجم الأوسط: 3/180، إحياء علوم الدين: 1/186.

نُورًا مِنْ حَيْثُ يَقْرَأُهَا إِلَى مَكَّةَ، وَغُفِرَ لَهُ إِلَى الْجُمُعَةِ الْأُخْرَى، وَفُضِّلَ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، وَصَلَّى عَلَيْهِ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ حَتَّى يُصْبِحَ، وَغُوفِي مِنَ الدَّاءِ وَالذُّبَيْلَةِ وَذَاتِ الْجَنْبِ⁽¹⁾ وَالْبَرَصِ وَالْجُذَامِ وَفِتْنَةِ الدَّجَالِ⁽²⁾.

وَيُسْتَحَبُّ أَنْ يَخْتِمَ الْقُرْآنَ فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ أَوْ لَيْلَتِهَا إِنْ قَدَرَ، وَلْيَكُنْ خَتْمُهُ الْقُرْآنَ فِي رَكْعَتِي الْفَجْرِ إِذَا قَرَأَ بِاللَّيْلِ، وَفِي رَكْعَتِي الْمَغْرِبِ وَبَيْنَ الْأَذَانِ وَالْإِقَامَةِ لِلْجُمُعَةِ، فَلَهُ فَضْلٌ عَظِيمٌ⁽³⁾.

وَكَانَ الْعِبَادُ يَسْتَحِبُّونَ أَنْ يَقْرَأُوا يَوْمَ الْجُمُعَةِ "قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ" أَلْفَ مَرَّةٍ؛ يُقَالُ: إِنْ مَنْ قَرَأَهَا عَشْرَ رَكَعَاتٍ أَوْ عِشْرِينَ فَهُوَ أَفْضَلُ مِنْ خَتْمِهِ. وَكَانُوا يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَلْفَ مَرَّةٍ، وَيَقُولُونَ: سُبْحَانَ اللَّهِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاللَّهُ أَكْبَرُ أَلْفَ مَرَّةٍ. وَإِنْ قَرَأَ الْمُسَبِّحَاتِ السَّتَّ فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ أَوْ لَيْلَتِهَا فَحَسَنٌ.

وَلَيْسَ يُرَوَى أَنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ [كَانَ]⁽⁴⁾ يَقْرَأُ سُورًا بِأَعْيَانِهَا إِلَّا فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ وَلَيَالِيهَا. وَكَانَ يَقْرَأُ فِي صَلَاةِ الْمَغْرِبِ لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ "قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ"، وَ"قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ"، وَفِي الْعِشَاءِ الْآخِرَةِ سُورَةَ الْجُمُعَةِ وَسُورَةَ

(1) الذُّبَيْلَةُ: الدُّمْلُ الْكَبِيرَةُ الَّتِي تَظْهَرُ فِي بَاطِنِ الْجَنْبِ وَتَتَفَجَّرُ إِلَى دَاخِلِ، وَذُو الْجَنْبِ: الَّذِي يَشْتَكِي جَنْبَهُ بِسَبَبِ الذُّبَيْلَةِ. اللِّسَانُ: جَنْبٌ.

(2) مسند الدارمي: 4/ 2143، قوت القلوب: 1/ 122، فضائل القرآن، للمستغفري: 2/ 562، الإحياء: 1/ 187.

(3) الإحياء: 1/ 186-187.

(4) زيادة من أنطاليا.

الْمُنافِقُونَ، وَكَانَ يَقْرَأُهُمَا فِي رَكْعَتَيِ الْجُمُعَةِ، وَكَانَ يَقْرَأُ فِي صُبْحِ الْجُمُعَةِ سُورَةَ لُقْمَانَ⁽¹⁾، وَسُورَةَ "هَلْ أَتَى عَلَى الْإِنْسَانِ".

الخامس: الصَّلَوَاتُ، يُسْتَحَبُّ أَنْ يُصَلِّيَ إِذَا دَخَلَ الْمَسْجِدَ قَبْلَ أَنْ يَجْلِسَ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ، يَقْرَأُ فِيهِنَّ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ مِثْنِي مَرَّةً، فِي كُلِّ رَكَعَةٍ خَمْسِينَ مَرَّةً. رُوِيَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «أَنَّهُ مَنْ فَعَلَهُ لَمْ يَمُتْ حَتَّى يَرَى مَقْعَدَهُ مِنَ الْجَنَّةِ، أَوْ يَرَى لَهُ»⁽²⁾. وَلَا يَدَعُ رَكْعَتِي التَّحِيَّةِ وَإِنْ كَانَ الْإِمَامُ يَخْطُبُ، وَلَكِنْ يُخَفِّفُ وَيُصَلِّيهِمَا بَعْدَ تَصَلِيَةِ الْإِمَامِ إِلَى جَانِبِيهِ، إِذْ حِينَئِذٍ يَشْرَعُ فِي مَدْحِ السَّلَاطِينَ وَلَا يَجِبُ اسْتِمَاعُهُ.

وَيُسْتَحَبُّ فِي هَذَا الْيَوْمِ أَنْ يُصَلِّيَ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ بِأَرْبَعِ سُورٍ، سُورَةُ الْأَنْعَامِ، وَالْكَهْفِ، وَطه، وَيَس، فَإِنْ لَمْ يُحْسِنْ قَرَأَ يَسَ وَسُورَةَ لُقْمَانَ وَسُورَةَ الدُّخَانِ وَسُورَةَ الْمُلْكِ، وَلَا يَدَعُ قِرَاءَةَ هَذِهِ الْأَرْبَعِ سُورِ مِنْ لَيْلَةِ الْجُمُعَةِ فَفِيهِ فَضْلٌ كَثِيرٌ، وَمَنْ لَا يُحْسِنُ قَرَأَ مَا يُحْسِنُ فَهُوَ لَهُ بِمَنْزِلَةِ خَتْمَةٍ، وَيُكْثِرُ مِنْ سُورَةِ الْإِخْلَاصِ⁽³⁾.

وَيُسْتَحَبُّ أَنْ يُصَلِّيَ فِي هَذَا الْيَوْمِ صَلَاةَ التَّسْبِيحِ؛ وَسَتَعْرِفُهَا. وَكَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ يُصَلِّيُهَا بَعْدَ الزَّوَالِ، وَالْأَحْسَنُ فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ أَنْ يَشْتَغَلَ بِالصَّلَاةِ إِلَى

(1) سورة سجدة لقمان، في قونية ورئيس الكتاب والأزهرية.

(2) الإحياء: 1 / 187.

(3) الإحياء: 1 / 187.

الزَّوَالِ، وَبَعْدَ الْجُمُعَةِ بِاسْتِمَاعِ الْعِلْمِ إِلَى الْعَصْرِ، ثُمَّ بِالتَّسْبِيحِ وَالِاسْتِغْفَارِ إِلَى الْمَغْرِبِ.

السَّادِسُ: الصَّدَقَةُ، وَهِيَ تُضَاعَفُ فِي هَذَا الْيَوْمِ، إِلَّا أَنْ يَتَصَدَّقَ عَلَى مَنْ سَأَلَ وَالْإِمَامُ يَخْطُبُ لَأَنَّهُ مَكْرُوهٌ. وَكَرِهَ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ التَّصَدَّقَ عَلَى السَّائِلِ إِذَا تَخَطَّى رِقَابَ النَّاسِ، إِلَّا أَنْ يَسْأَلَ قَائِمًا أَوْ قَاعِدًا فِي مَكَانٍ.

قَالَ كَعْبُ الْأَخْبَارِ: مَنْ شَهِدَ الْجُمُعَةَ، ثُمَّ انْصَرَفَ فَتَصَدَّقَ بِشَيْئَيْنِ مُخْتَلَفَيْنِ مِنَ الصَّدَقَةِ، ثُمَّ رَجَعَ، فَرَكَعَ رَكَعَتَيْنِ يُتِمُّ رُكُوعَهُمَا وَخُشُوعَهُمَا، ثُمَّ يَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ بِاسْمِكَ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، وَبِاسْمِكَ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ لَا تَأْخُذُهُ سِنَّةٌ وَلَا نَوْمٌ، لَمْ يَسْأَلِ اللَّهُ شَيْئًا إِلَّا أَعْطَاهُ.

قَالَ بَعْضُ السَّلَفِ: مَنْ أَطْعَمَ مِسْكِينًا يَوْمَ الْجُمُعَةِ، ثُمَّ غَدَا وَابْتَكَرَ، وَلَمْ يُؤْذِ أَحَدًا، ثُمَّ قَالَ حِينَ يُسَلِّمُ الْإِمَامُ: بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ الْحَيُّ الْقَيُّومِ، أَسْأَلُكَ أَنْ تَغْفِرَ لِي وَتَرْحَمَنِي وَأَنْ تُعَافِيَنِي مِنَ النَّارِ، ثُمَّ دَعَا بِمَا بَدَأَ لَهُ اسْتَجِيبَ لَهُ⁽¹⁾.

السَّابِعُ: أَنْ يَجْعَلَ هَذَا الْيَوْمَ لِلْآخِرَةِ، فَيَكْفَ فِيهِ عَنْ جَمِيعِ أَشْغَالِ الدُّنْيَا، وَيُكْثِرَ فِيهِ الْأُورَادَ، وَلَا يَبْتَدِئَ فِيهِ السَّفَرُ؛ فَقَدْ رُوِيَ أَنَّ مَنْ سَافَرَ لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ دَعَا عَلَيْهِ مَلَكَاهُ، وَالسَّفَرُ فِيهِ بَعْدَ طُلُوعِ الْفَجْرِ حَرَامٌ إِلَّا إِذَا كَانَتِ الرُّفْقَةُ تَفُوتُ.

(1) قوت القلوب: 1/ 126، الإحياء: 1/ 187-188.

وَكَرِهَ بَعْضُ السَّلَفِ شِرَاءَ الْمَاءِ فِي الْمَسْجِدِ مِنَ السَّقَاءِ لِشُرْبِهِ، أَوْ لِيُسَبِّلَهُ،
حَتَّى لَا يَكُونَ مُبْتَاعًا فِي الْمَسْجِدِ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ مِنْهُ بُدٌّ قَالُوا: يُعْطَى الثَّمَنُ
خَارِجَ الْمَسْجِدِ.

وَبِالْجُمْلَةِ، يَزِيدُ فِي هَذَا الْيَوْمِ فِي أَوْرَادِهِ، وَأَنْوَاعِ خَيْرَاتِهِ، فَإِنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ
إِذَا أَحَبَّ عَبْدًا اسْتَعْمَلَهُ فِي الْأَوْقَاتِ الْفَاضِلَةِ [بِفَوَاضِلِ الْأَعْمَالِ، فَإِذَا
مَقَّتَهُ⁽¹⁾ اسْتَعْمَلَهُ فِي الْأَوْقَاتِ الْفَاضِلَةِ بِسَيِّئِ الْأَعْمَالِ، لِيَكُونَ أَوْجَعَ فِي
عِقَابِهِ، وَأَشَدَّ لِمَقَّتِهِ، وَحَرَمَانِهِ بَرَكََةِ الْوَقْتِ، وَانْتِهَاكِهِ حُرْمَةِ الْوَقْتِ.
وَيُسْتَحَبُّ فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ دَعَوَاتُ مَخْصُوصَةٍ وَرَدَتْ بِهَا الْأَثَارُ. وَسَتُعْرَفُ فِي
بَابِ الدَّعَوَاتِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى⁽²⁾.

(1) زيادة من أنطاليا.

(2) الإحياء: 1 / 188.

المَطْلَبُ السَّادِسُ: فِي عِلْمِ النَّوَافِلِ مِنَ الصَّلَوَاتِ

وَاعْلَمْ أَنَّ مَا عَدَا الْفَرَائِضَ مِنَ الصَّلَوَاتِ: إِمَّا سُنَنٌ، أَوْ مُسْتَحَبَّاتٌ، أَوْ تَطَوُّعٌ.

وَالْأَوَّلُ: مَا نُقِلَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَوَاضَبَ عَلَيْهِ.

وَالثَّانِي: مَا وَرَدَ الْخَبَرُ بِفَضْلِهِ، وَلَمْ تُنْقَلِ الْمُوَاطَبَةُ عَلَيْهِ.

وَالثَّالِثُ: مَا لَمْ يَرِدْ فِي عَيْنِهِ أَثَرٌ، وَلَكِنَّهُ تَطَوَّعَ بِهِ الْعَبْدُ رَغْبَةً فِي مُنَاجَاةِ رَبِّهِ،
مَعَ وُجُودِ الشَّرْعِ بِفَضْلِ الصَّلَاةِ مُطْلَقًا.

وَتُسَمَّى هَذِهِ الثَّلَاثَةُ نَافِلَةً مُقَابِلَةً لِلْفَرَضِ. وَقَدْ يَعْزِضُ لِبَعْضِ السُّنَنِ فَضِيلَةٌ عَلَى الْآخَرِ؛ فَإِنَّ سُنَنَ الْجَمَاعَاتِ أَفْضَلُ مِنْ سُنَنِ الْإِنْفِرَادِ. وَأَفْضَلُ سُنَنِ الْجَمَاعَةِ صَلَاةُ الْعِيدِ، ثُمَّ الْكُسُوفُ، ثُمَّ الْإِسْتِسْقَاءُ. وَأَفْضَلُ سُنَنِ الْإِنْفِرَادِ الْوُتْرُ، ثُمَّ رَكْعَتَا الْفَجْرِ، ثُمَّ الرَّوَاتِبُ الْآخَرُ⁽¹⁾.

وَاعْلَمْ أَنَّ النَّوَافِلَ أَرْبَعَةُ أَقْسَامٍ، مَا يَتَعَلَّقُ بِأَسْبَابٍ، وَمَا يَتَعَلَّقُ بِأَوْقَاتٍ،
وَهَذَا إِمَّا أَنْ يَتَكَرَّرَ فِي الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ، أَوْ فِي الْأُسْبُوعِ، أَوْ فِي السَّنَةِ، وَهَذِهِ أَرْبَعَةُ أَقْسَامٍ:

(1) الإحياء: 1/ 192-193.

الْقِسْمُ الْأَوَّلُ: ثَمَانِيَّةٌ، خَمْسَةٌ مِنْهَا رَوَاتِبُ، الصَّلَوَاتُ الْخَمْسُ، وَثَلَاثَةٌ وَرَاءَهَا، وَهِيَ صَلَاةُ الضُّحَى، وَمَا بَيْنَ الْعِشَاءَيْنِ، وَالتَّهَجُّدُ. أَمَّا رَوَاتِبُ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ فَقَدْ عُرِفَتْ فِي عِلْمِ الْفِقْهِ.

وَأَمَّا صَلَاةُ الضُّحَى، فَأَكْثَرُ مَا نُقِلَ فِيهَا ثَمَانِي رَكَعَاتٍ، هَذَا رِوَايَةٌ أُمَّ هَانِي⁽¹⁾؛ وَفِي رِوَايَةٍ عَائِشَةَ أَرْبَعًا، وَيَزِيدُ مَا شَاءَ اللَّهُ وَلَمْ تُحَدِّثْ الزِّيَادَةَ؛ وَرُوِيَ: سِتُّ رَكَعَاتٍ، وَقِيلَ: أَقَلُّهَا رَكَعَتَانِ، وَأَعْلَاهَا اثْنَتَا عَشْرَةَ رَكْعَةً. هَكَذَا ذَكَرَ الشُّهْرَوَرْدِيُّ فِي الْعَوَارِفِ⁽²⁾. وَوَقْتُهَا إِذَا أَشْرَقَتِ الشَّمْسُ وَارْتَفَعَتْ، وَكَانَتْ فِي رُبْعِ السَّمَاءِ مِنْ جَانِبِ الشَّرْقِ، وَهَذَا نَظِيرُ وَقْتِ الْعَصْرِ فِي الرُّبْعِ الْغَرْبِيِّ. وَأَمَّا صَلَاةُ مَا بَيْنَ الْعِشَاءَيْنِ، فَهِيَ سُنَّةٌ مُؤَكَّدَةٌ، وَلَهَا فَضْلٌ عَظِيمٌ، وَيُقَالُ لَهَا: صَلَاةُ الْأَوَّابِينَ، وَعَدَدُهَا سِتُّ رَكَعَاتٍ.

وَأَمَّا صَلَاةُ التَّهَجُّدِ، وَقْتُهَا الثُّلُثُ الْأَخِيرُ مِنَ اللَّيْلِ إِلَى طُلُوعِ الْفَجْرِ، وَيَنْبَغِي أَنْ لَا يَنَامَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ طُلُوعِ الْفَجْرِ، وَتَقْلِيلُ هَذِهِ الصَّلَاةِ بِلا نَوْمٍ بَعْدَهَا أَفْضَلُ مِنْ تَطْوِيلِهَا مَعَ النَّوْمِ عَقِيبَهَا. وَاخْتَلَفَ فِي عَدَدِ رَكَعَاتِهَا، وَأَقَلُّهَا رَكَعَتَانِ إِلَى اثْنَتَيْ عَشْرَةَ رَكْعَةً، وَأَمَّا فَضَائِلُهَا فَخَارِجَةٌ عَنْ حَدِّ الْإِحْصَاءِ⁽³⁾.

(1) صحيح البخاري: 54/2، رقم: 1103.

(2) عوارف المعارف: 198.

(3) الإحياء: 1/193.

القِسْمُ الثَّانِي: هي صلاة أيام الأسبوع ولياليه

يَوْمَ الْأَحَدِ: يُصَلِّي فِيهِ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ؛ وَفِي رِوَايَةٍ: خُصَّ وَقْتُهَا بِمَا بَعْدَ الظُّهْرِ، يَقْرَأُ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ بَعْدَ الْفَاتِحَةِ ﴿أَمَّنَ الرَّسُولُ﴾⁽¹⁾ مَرَّةً، وَفِي رِوَايَةٍ يَقْرَأُ فِي الْأُولَى "تَنْزِيلُ" السَّجْدَةِ، وَفِي الثَّانِيَةِ تَبَارَكَ، ثُمَّ يَتَشَهَّدُ وَيُسَلِّمُ⁽²⁾. ثُمَّ يُصَلِّي الْأُخْرَيْنِ، وَيَقْرَأُ فِي كُلِّ مِنْهُمَا سُورَةَ الْجُمُعَةِ، وَكُلُّ هَذِهِ السُّورِ بَعْدَ الْفَاتِحَةِ.

وَأَمَّا فَضَائِلُهَا: أَعْطَاهُ اللَّهُ ثَوَابَ نَبِيِّ وَحَجَّةٍ وَعُمْرَةٍ، وَبِكُلِّ حَرْفٍ مَدِينَةٍ فِي الْجَنَّةِ مِنْ مِسْكِ أَذْفَرٍ، وَكُتِبَ لَهُ بِكُلِّ رَكْعَةٍ أَلْفُ صَلَاةٍ، وَأُعْطِيَ لَهُ بِعَدَدِ كُلِّ نَصْرَانِيٍّ وَنَصْرَانِيَّةٍ حَسَنَاتٌ، وَكَانَ حَقًّا عَلَى اللَّهِ أَنْ يَقْضِيَ حَاجَتَهُ⁽³⁾.

يَوْمَ الْإِثْنَيْنِ: يُصَلِّي فِيهِ رَكْعَتَيْنِ عِنْدَ ارْتِفَاعِ النَّهَارِ، يَقْرَأُ فِي كُلِّ مِنْهُمَا بَعْدَ الْفَاتِحَةِ آيَةَ الْكُرْسِيِّ وَالْإِخْلَاصِ وَالْمُعَوِّذَتَيْنِ مَرَّةً مَرَّةً، وَبَعْدَ السَّلَامِ يَسْتَغْفِرُ اللَّهُ عَشْرَ مَرَّاتٍ، وَيُصَلِّي عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَشْرَ مَرَّاتٍ، غَفَرَ اللَّهُ لَهُ كُلَّ ذُنُوبِهِ، رَوَاهُ جَابِرٌ؛ وَفِي رِوَايَةِ أَنَسٍ: اِثْنَتَيْ عَشْرَةَ رَكْعَةً، يَقْرَأُ فِي كُلِّ مِنْهَا بَعْدَ الْفَاتِحَةِ آيَةَ الْكُرْسِيِّ مَرَّةً، فَإِذَا فَرَغَ، قَرَأَ الْإِخْلَاصَ اِثْنَتَيْ عَشْرَةَ مَرَّةً، وَاسْتَغْفَرَ اللَّهُ اِثْنَتَيْ عَشْرَةَ مَرَّةً⁽⁴⁾.

(1) سورة البقرة، الآية: 285.

(2) تشهد وسلم، في قونية وأنطاليا.

(3) الإحياء: 1/ 197-198.

(4) قوت القلوب: 1/ 53، الإحياء: 1/ 198، تخريج أحاديث الإحياء: 234.

وَفَضَائِلُهَا: دُخُولُ الْجَنَّةِ مَعَ كَرَامَاتٍ مِنَ الْحُلَلِ وَالتَّيجَانِ، وَتَشْيِيعُ الْمَلَائِكَةِ لَهُ مَعَ كُلِّ مِنْهُمْ هَدِيَّةٌ لَهُ.

يَوْمَ الثَّلَاثَاءِ: يُصَلِّي فِيهِ عِنْدَ انْتِصَافِ النَّهَارِ عَشْرَ رَكَعَاتٍ، وَفِي رِوَايَةٍ: عِنْدَ ارْتِفَاعِ النَّهَارِ، يَقْرَأُ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ بَعْدَ الْفَاتِحَةِ آيَةَ الْكُرْسِيِّ مَرَّةً، وَقُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ؛ رَوَاهُ أَنَسٌ⁽¹⁾.

وَأَمَّا فَضَائِلُهَا: لَمْ تُكْتَبْ عَلَيْهِ خَطِيئَةٌ إِلَى سَبْعِينَ يَوْمًا، وَإِنْ مَاتَ فِي هَذِهِ الْمُدَّةِ مَاتَ شَهِيدًا، وَغُفِرَ لَهُ ذُنُوبُ سَبْعِينَ سَنَةً.

يَوْمَ الْأَرْبَعَاءِ: انْتَهَى عَشْرَةَ رَكْعَةً عِنْدَ ارْتِفَاعِ النَّهَارِ، يَقْرَأُ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ بَعْدَ الْفَاتِحَةِ آيَةَ الْكُرْسِيِّ مَرَّةً، وَالْإِخْلَاصَ ثَلَاثًا، وَالْمُعَوِّذَتَيْنِ ثَلَاثًا. رَوَاهُ مُعَاذٌ⁽²⁾.

فَضَائِلُهَا: دَفَعَ اللَّهُ عَنْهُ عَذَابَ الْقَبْرِ وَضِيقَهُ وَظُلُمَتَهُ وَشِدَائِدَ الْقِيَامَةِ، وَرَفَعَ لَهُ مِنْ يَوْمِهِ عَمَلَ نَبِيِّ، وَنَادَى بِهِ مَلَكٌ عِنْدَ الْعَرْشِ: يَا عَبْدَ اللَّهِ اسْتَأْنِفِ الْعَمَلَ فَقَدْ غُفِرَ لَكَ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ.

يَوْمَ الْخَمِيسِ: رَكَعَتَيْنِ بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ، يَقْرَأُ فِي الْأُولَى بَعْدَ الْفَاتِحَةِ آيَةَ الْكُرْسِيِّ مِئَةَ مَرَّةٍ، وَفِي الثَّانِيَةِ بَعْدَ الْفَاتِحَةِ "قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ" مِئَةَ مَرَّةٍ، وَيُصَلِّي عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِئَةَ مَرَّةٍ. رَوَاهُ ابْنُ عَبَّاسٍ⁽³⁾.

(1) الإحياء: 1/ 198، تخريج أحاديث الإحياء: 234.

(2) المصدر نفسه: 1/ 198، المصدر نفسه: 234.

(3) المصدر نفسه: 1/ 198، المصدر نفسه: 235.

وَفَضَائِلُهَا: أَعْطَاهُ اللَّهُ ثَوَابَ صَوْمِ رَجَبٍ وَشَعْبَانَ وَرَمَضَانَ، وَثَوَابَ الْحَجِّ، وَكَتَبَ لَهُ بِعَدَدِ كُلِّ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَتَوَكَّلَ عَلَيْهِ حَسَنَةً.

يَوْمَ الْجُمُعَةِ: إِذَا ارْتَفَعَتِ الشَّمْسُ قَدَرَ رُمَحٍ أَوْ أَكْثَرَ، يُصَلِّي بَعْدَ إِسْبَاغِ الْوُضوءِ سُبْحَةً⁽¹⁾ الضُّحَى رَكَعَتَيْنِ، مَنْ صَلَّى بِإِيمَانٍ وَاحْتِسَابٍ كَتَبَ اللَّهُ تَعَالَى لَهُ مِئَتِي حَسَنَةٍ، وَمَحَا عَنْهُ مِئَتِي سَيِّئَةٍ؛ وَمَنْ صَلَّى أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ رَفَعَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَهُ فِي الْجَنَّةِ أَرْبَعَمِئَةِ دَرَجَةٍ؛ وَمَنْ صَلَّى ثَمَانِي رَكَعَاتٍ رَفَعَ اللَّهُ لَهُ فِي الْجَنَّةِ ثَمَانِمِئَةِ دَرَجَةٍ، وَغَفَرَ لَهُ ذُنُوبَهُ كُلَّهَا؛ وَمَنْ صَلَّى اثْنَتَيْ عَشْرَةَ رَكْعَةً كَتَبَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ لَهُ أَلْفًا وَمِئَتِي حَسَنَةٍ، وَمَحَا عَنْهُ أَلْفًا وَمِئَتِي سَيِّئَةٍ، وَرَفَعَ لَهُ فِي الْجَنَّةِ أَلْفًا وَمِئَتِي دَرَجَةٍ⁽²⁾. رَوَاهُ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَرْفُوعًا.

وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ عُمَرَ مَرْفُوعًا: «مَنْ صَلَّى يَوْمَ الْجُمُعَةِ قَبْلَ صَلَاةِ الْجُمُعَةِ قَرَأَ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ "الْحَمْدُ لِلَّهِ"، وَ"قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ" خَمْسِينَ مَرَّةً، لَمْ يَمُتْ حَتَّى يَرَى مَقْعَدَهُ مِنَ الْجَنَّةِ أَوْ يُرَى لَهُ»⁽³⁾.

يَوْمَ السَّبْتِ: يُصَلِّي أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ، يَقْرَأُ فِي كُلِّ مِنْهَا فَاتِحَةَ الْكِتَابِ مَرَّةً، وَ"قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ" ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، وَبَعْدَ الْفَرَاغِ آيَةَ الْكُرْسِيِّ. رَوَاهُ أَبُو هُرَيْرَةَ مَرْفُوعًا⁽⁴⁾.

(1) سنة الضحى، في تخريج أحاديث الإحياء: 235.

(2) قوت القلوب: 54/1، تخريج أحاديث الإحياء: 489/1.

(3) الإحياء: 199/1، تخريج أحاديث الإحياء: 235.

(4) المصدر نفسه: 198/1، المصدر نفسه: 235.

وَفَضَائِلُهَا: كَتَبَ اللَّهُ لَهُ بِكُلِّ حَرْفٍ حَجَّةً وَعُمْرَةً، وَرَفَعَ لَهُ بِكُلِّ حَرْفٍ أَجْرَ سَنَةِ صِيَامٍ نَهَارِهَا وَقِيَامَ لَيْلِهَا، وَأَعْطَاهُ اللَّهُ بِكُلِّ حَرْفٍ ثَوَابَ شَهِيدٍ، وَكَانَ تَحْتَ ظِلِّ عَرْشِ اللَّهِ تَعَالَى مَعَ النَّبِيِّينَ وَالشُّهَدَاءِ.

أَمَّا اللَّيَالِي: فَلَيْلَةُ الْأَحَدِ يُصَلِّي عِشْرِينَ رَكْعَةً، يَقْرَأُ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ الْفَاتِحَةَ مَرَّةً وَالْإِخْلَاصَ خَمْسِينَ مَرَّةً، وَالْمُعَوِّذَتَيْنِ مَرَّةً مَرَّةً، ثُمَّ اسْتَغْفَرَ اللَّهُ مِئَةَ مَرَّةٍ، وَاسْتَغْفَرَ لِنَفْسِهِ وَلِوَالِدَيْهِ مِئَةَ مَرَّةٍ، وَصَلَّى عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِئَةَ مَرَّةٍ، وَتَبَرَّأَ مِنْ حَوْلِهِ وَقُوَّتِهِ وَالتَّجَا إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، ثُمَّ قَالَ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ آدَمَ صَفْوَةُ اللَّهِ وَفِطْرَتُهُ، وَإِبْرَاهِيمَ خَلِيلُ اللَّهِ، وَمُوسَى كَلِيمُ اللَّهِ، وَعِيسَى رُوحُ اللَّهِ، وَمُحَمَّدًا حَبِيبُ اللَّهِ، صَلَوَاتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِمْ أَجْمَعِينَ، كَانَ لَهُ مِنَ الثَّوَابِ بِعَدَدِ مَنْ دَعَا لِلَّهِ وَلَدًا، وَمَنْ لَمْ يَدْعُ لَهُ وَلَدًا، وَبَعَثَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَعَ الْآمِنِينَ، وَكَانَ حَقًّا عَلَى اللَّهِ أَنْ يُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ مَعَ النَّبِيِّينَ. رَوَاهُ أَنَسُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (1).

لَيْلَةُ الْإِثْنَيْنِ: يُصَلِّي أَرْبَعَ رَكْعَاتٍ، يَقْرَأُ فِي الْأُولَى: "الْحَمْدُ لِلَّهِ"، وَ"قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ" عَشْرَ مَرَّاتٍ، وَفِي الثَّانِيَةِ: "الْحَمْدُ لِلَّهِ"، وَ"قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ" عِشْرِينَ مَرَّةً، وَفِي الثَّلَاثَةِ ثَلَاثِينَ، وَفِي الرَّابِعَةِ أَرْبَعِينَ، كِلَاهُمَا بَعْدَ "الْحَمْدُ لِلَّهِ" أَيْضًا، ثُمَّ سَلَّمَ وَقَرَأَ "قُلْ هُوَ اللَّهُ" خَمْسًا وَسَبْعِينَ مَرَّةً، وَاسْتَغْفَرَ اللَّهُ لِنَفْسِهِ وَلِوَالِدَيْهِ خَمْسًا وَسَبْعِينَ مَرَّةً، وَصَلَّى عَلَى مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَمْسًا وَسَبْعِينَ

(1) الإحياء: 1/ 199، تخريج أحاديث الإحياء: 235.

مَرَّةً، ثُمَّ سَأَلَ اللَّهَ تَعَالَى حَاجَتَهُ، كَانَ حَقًّا عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ يُعْطِيَهُ سُؤَالَهِ⁽¹⁾ فِيمَا سَأَلَ. وَتُسَمَّى هَذِهِ صَلَاةُ الْحَاجَةِ. رَوَاهُ أَنَسُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ⁽²⁾.

لَيْلَةُ الثَّلَاثَاءِ: يُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ، يَقْرَأُ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ فَاتِحَةَ الْكِتَابِ وَ"قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ" وَالْمُعَوِّذَتَيْنِ خَمْسَ عَشْرَةَ مَرَّةً، وَيَقْرَأُ بَعْدَ التَّسْلِيمِ آيَةَ الْكُرْسِيِّ خَمْسَ عَشْرَةَ مَرَّةً، وَيَسْتَغْفِرُ اللَّهَ سُبْحَانَهُ خَمْسَ عَشْرَةَ مَرَّةً.

لَيْلَةُ الْأَرْبَعَاءِ: يُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ، يَقْرَأُ فِي الْأُولَى بَعْدَ الْفَاتِحَةِ "قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ" عَشْرَ مَرَّاتٍ، وَفِي الثَّانِيَةِ بَعْدَ الْفَاتِحَةِ "قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ" عَشْرَ مَرَّاتٍ. وَمَنْ صَلَّاهَا نَزَلَ لَهُ مِنْ كُلِّ سَمَاءٍ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ يَكْتُبُونَ ثَوَابَهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ⁽³⁾.

وَفِي رِوَايَةٍ فَاطِمَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا: سِتُّ رَكْعَاتٍ، يَقْرَأُ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ بَعْدَ الْفَاتِحَةِ، "قُلِ اللَّهُمَّ مَالِكِ الْمُلْكِ"، إِلَى آخِرِ الْآيَةِ؛ وَبَعْدَ صَلَاتِهِ يَقُولُ سَبْعِينَ مَرَّةً: جَزَى اللَّهُ مُحَمَّدًا عَنَّا مَا هُوَ أَهْلُهُ، غَفَرَ اللَّهُ لَهُ ذُنُوبَ سَبْعِينَ سَنَةً، وَكَتَبَ لَهُ بَرَاءَةً مِنَ النَّارِ⁽⁴⁾.

وَفِي رِوَايَةِ عُثْمَانَ بْنِ مَظْعُونٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَشْرَ رَكْعَاتٍ، وَقَرَأَ فِي كُلِّ مِنْهَا: "الْحَمْدُ لِلَّهِ"، وَ"أَمَّنَ الرَّسُولُ" إِلَى آخِرِ السُّورَةِ مَرَّةً، وَالْإِخْلَاصُ ثَلَاثَ

(1) سؤله، في الأزهرية.

(2) الإحياء: 1/ 199، تخريج أحاديث الإحياء: 236.

(3) قوت القلوب: 1/ 56، الإحياء: 1/ 199-200، تخريج أحاديث الإحياء: 236.

(4) الإحياء: 1/ 199-200، تخريج أحاديث الإحياء: 236.

مَرَّاتٍ؛ مَنْ صَلَّاهَا فَكَأَنَّمَا خَرَجَ مِنْ ذُنُوبِهِ كَيَوْمٍ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ، وَإِنْ كَانَتْ مِثْلَ زَبَدِ
الْبَحْرِ، وَوَرَقِ الشَّجَرِ، وَعَدَدِ النُّجُومِ وَالْأَمْوَاجِ، وَزَبَدِ الْبِحَارِ، وَالْخَلْقِ
وَالْخَلَائِقِ، وَغَفَرَ اللَّهُ لَهُ ذُنُوبَ السَّرِّ وَالْعَلَانِيَةِ، وَأَدْخَلَهُ الْجَنَّةَ فِي أَوَّلِ زُمْرَةٍ مِنْ
زُمْرَةِ الْمُتَّقِينَ وَالْفَائِزِينَ وَالْمُقَرَّبِينَ دُونَ حِسَابٍ وَعَذَابٍ، وَلَا عَرْضٍ وَسُؤَالٍ،
وَبَاهَى اللَّهُ بِهِ الْمَلَائِكَةَ، وَسَمَّاهُ الْعَتِيقَ مِنَ النَّارِ.

فَقَالَ عُثْمَانُ بْنُ مَطْعُونٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ هَذَا ثَوَابٌ عَظِيمٌ،
فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: يَا عُثْمَانُ وَالَّذِي بَعَثَنِي بِالْحَقِّ، إِنَّ اللَّهَ
لَيُعْطِي لِمَنْ صَلَّى هَذِهِ الصَّلَاةَ أَجْرَ مَنْ صَدَّقَ اثْنَيْ عَشَرَ نَبِيًّا، وَأَجْرَ مَنْ جَاهَدَ
فِي اللَّهِ حَقَّ جِهَادِهِ أَلْفَ سَنَةٍ، وَبَنَى اللَّهُ لَهُ فِي الْجَنَّةِ دَارَ السَّلَامِ أَلْفَ قَصْرِ، مَعَ
مَا لَهُ عِنْدَ اللَّهِ مِنَ الْمَزِيدِ.

لَيْلَةَ الْخَمِيسِ: يُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ مَا بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ، يَقْرَأُ فِي كُلِّ رَكَعَةٍ
فَاتِحَةَ الْكِتَابِ مَرَّةً، وَآيَةَ الْكُرْسِيِّ خَمْسَ مَرَّاتٍ، وَ"قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ"
وَالْمُعَوِّذَتَيْنِ خَمْسَ مَرَّاتٍ؛ فَإِذَا خَرَجَ مِنْ صَلَاتِهِ اسْتَغْفَرَ اللَّهُ تَعَالَى خَمْسَ
عَشْرَةَ مَرَّةً، وَجَعَلَ ثَوَابَهُ لِدَوْلِدَيْهِ، فَقَدْ أَدَّى حَقَّهُمَا وَإِنْ كَانَ عَاقًا لَهُمَا، وَأَعْطَاهُ
اللَّهُ تَعَالَى خَيْرَ مَا يُعْطِي الصَّادِقِينَ وَالشُّهَدَاءَ. رَوَاهُ أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ⁽¹⁾.

(1) قوت القلوب: 56/1، الإحياء: 200/1، تخريج أحاديث الإحياء: 236.

لَيْلَةُ الْجُمُعَةِ: يُصَلِّي بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ اثْنَتَيْ عَشْرَةَ رَكْعَةً، يَقْرَأُ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ بَعْدَ الْفَاتِحَةِ "قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ" إِحْدَى عَشْرَةَ مَرَّةً، فَكَأَنَّمَا عَبْدُ اللَّهِ اثْنَتَيْ عَشْرَةَ سَنَةً صِيَامَ نَهَارِهَا وَقِيَامَ لَيْلِهَا. رَوَاهُ جَابِرٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (1).

وَفِي رِوَايَةِ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يُصَلِّي صَلَاةَ الْعِشَاءِ الْآخِرَةِ فِي جَمَاعَةٍ، وَيُصَلِّي رَكْعَتَيْ السُّنَّةِ، ثُمَّ يُصَلِّي بَعْدَهُمَا عَشْرَ رَكْعَاتٍ، قَرَأَ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ "الْحَمْدُ لِلَّهِ"، وَ"قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ"، وَالْمُعَوِّذَتَيْنِ مَرَّةً مَرَّةً، ثُمَّ أَوْتَرَ بِثَلَاثِ رَكْعَاتٍ، وَنَامَ عَلَى جَنْبِهِ الْأَيْمَنِ وَوَجْهُهُ إِلَى الْقِبْلَةِ، فَمَنْ فَعَلَ هَذِهِ فَكَأَنَّمَا أَحْيَا لَيْلَةَ الْقَدْرِ (2).

وَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَكْثَرُوا مِنَ الصَّلَاةِ عَلَيَّ فِي اللَّيْلَةِ الْغُرَاءِ وَالْيَوْمِ الْأَزْهَرِ لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ وَيَوْمَ الْجُمُعَةِ» (3).

لَيْلَةُ السَّبْتِ: يُصَلِّي بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ اثْنَتَيْ عَشْرَةَ رَكْعَةً، مَنْ صَلَّاهَا بُنِيَ لَهُ قَصْرٌ فِي الْجَنَّةِ، وَكَأَنَّمَا تَصَدَّقَ عَلَى كُلِّ مُؤْمِنٍ وَمُؤْمِنَةٍ، وَتَبَرَّأَ مِنَ الْيَهُودِ، وَكَانَ حَقًّا عَلَى اللَّهِ تَعَالَى أَنْ يَغْفِرَ لَهُ. رَوَاهُ أَنَسٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (4).

(1) تخريج أحاديث الإحياء: 1/ 484، الآثار المرفوعة في الأخبار الموضوعة: 55.

(2) الإحياء: 1/ 200، تخريج أحاديث الإحياء: 236-237.

(3) كتاب الأم للشافعي: 1/ 239، قوت القلوب: 1/ 57، شعب الإيمان: 3/ 111، الإحياء:

1/ 200، الفائق في غريب الحديث: 2/ 237، لسان الميزان: 6/ 365.

(4) قوت القلوب: 1/ 57، الإحياء: 1/ 200، تخريج أحاديث الإحياء: 236-237.

الْقِسْمُ الثَّالِثُ: مَا يَتَكَرَّرُ بِتَكَرُّرِ السَّنِينَ

وهي أَرْبَعَةٌ:

الْأَوَّلُ: صَلَاةُ الْعِيدَيْنِ، وَهِيَ سُنَّةٌ مُؤَكَّدَةٌ، وَشَعَارٌ مِنْ شَعَائِرِ الدِّينِ، وَيَنْبَغِي أَنْ يُرَاعَى فِيهَا سَبْعَةُ أُمُورٍ:

الْأَوَّلُ: التَّكْبِيرُ.

وَالثَّانِي: يَغْتَسِلُ وَيَتَرَيَّنُ وَيَتَطَيَّبُ يَوْمَ الْعِيدِ.

وَالثَّالِثُ: يَخْرُجُ مِنْ طَرِيقٍ، وَيَرْجِعُ مِنْ آخَرَ.

الرَّابِعُ: الْخُرُوجُ إِلَى الصَّحْرَاءِ، إِلَّا فِي الْمَطَرِ فِي الْآفَاقِ، وَإِلَّا بِمَكَّةَ وَبَيْتِ الْمَقْدِسِ. وَيَجُوزُ لِلضُّعْفَاءِ أَنْ يَتَخَلَّفُوا بِالْمَسَاجِدِ وَإِنْ كَانَ يَوْمَ صَحْوٍ.

الْخَامِسُ: رِعَايَةُ الْوَقْتِ، وَيُسْتَحَبُّ تَعْجِيلُ صَلَاةِ الْأَضْحَى لِلذَّبْحِ، وَتَأْخِيرُ الْفِطْرِ لِلصَّدَقَةِ.

السَّادِسُ: يَقْرَأُ فِي الرَّكْعَةِ الْأُولَى سُورَةَ "ق" بَعْدَ الْفَاتِحَةِ، وَفِي الثَّانِيَةِ "اقْرَبْتَ" بَعْدَ الْفَاتِحَةِ أَيْضًا.

السَّابِعُ: أَنْ يُضْحِيَ بِكَبْشٍ؛ وَمَنْ أَرَادَ أَنْ يُضْحِيَ فَلَا يُقَلِّمُ أَظْفَارَهُ فِي عَشْرِ ذِي الْحِجَّةِ.

قَالَ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ: يُسْتَحَبُّ أَنْ يُصَلِّيَ بَعْدَ عِيدِ الْفِطْرِ اثْنَتَيْ عَشْرَةَ رَكْعَةً، وَبَعْدَ عِيدِ الْأَضْحَى سِتَّ رَكَعَاتٍ؛ وَقَالَ: هُوَ مِنَ السُّنَّةِ⁽¹⁾.

الثَّانِي: التَّرَاوِيحُ، عِشْرُونَ رَكْعَةً، وَكَيْفِيَّتُهَا مَشْهُورَةٌ، وَهِيَ سُنَّةٌ مُؤَكَّدَةٌ، وَإِنْ كَانَتْ دُونَ الْعِيدَيْنِ؛ وَالسُّنَّةُ أَنْ يُصَلِّيَهَا مَعَ الْجَمَاعَةِ، وَتَفْصِيلُ هَذِهِ فِي كُتُبِ الْفِقْهِ.

الثَّالِثُ: صَلَاةُ رَجَبٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: «مَا مِنْ أَحَدٍ يَصُومُ أَوَّلَ خَمِيسٍ مِنْ رَجَبٍ، ثُمَّ يُصَلِّيَ فِيمَا بَيْنَ الْعِشَاءِ وَالْعَتَمَةِ اثْنَتَيْ عَشْرَةَ رَكْعَةً، يَفْصِلُ بَيْنَ كُلِّ رَكْعَتَيْنِ بِتَسْلِيمَةٍ، يَقْرَأُ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ بَعْدَ الْفَاتِحَةِ سُورَةَ الْقَدْرِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، وَالْإِخْلَاصَ اثْنَتَيْ عَشْرَةَ مَرَّةً؛ فَإِذَا فَرَغَ صَلَّى عَلَى مُحَمَّدٍ سَبْعِينَ مَرَّةً، يَقُولُ: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ النَّبِيِّ الْأُمِّيِّ وَعَلَى آلِهِ؛ ثُمَّ يَسْجُدُ وَيَقُولُ فِي سُجُودِهِ سَبْعِينَ مَرَّةً: سُبُّوحٌ قُدُّوسٌ رَبُّ الْمَلَائِكَةِ وَالرُّوحِ؛ ثُمَّ يَرْفَعُ رَأْسَهُ وَيَقُولُ سَبْعِينَ مَرَّةً: رَبِّ اغْفِرْ وَارْحَمْ، وَتَجَاوَزْ عَمَّا تَعْلَمُ، فَإِنَّكَ أَنْتَ الْعَلِيُّ الْأَعْظَمُ؛ ثُمَّ يَسْجُدُ سَجْدَةً أُخْرَى وَيَقُولُ فِيهَا مِثْلَ مَا قَالَ فِي السَّجْدَةِ الْأُولَى؛ ثُمَّ يَسْأَلُ حَاجَتَهُ فَإِنَّهَا تُقْضَى»⁽²⁾.

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا يُصَلِّي أَحَدٌ هَذِهِ الصَّلَاةَ إِلَّا غَفَرَ اللَّهُ تَعَالَى لَهُ جَمِيعَ ذُنُوبِهِ، وَلَوْ كَانَتْ مِثْلَ زَبَدِ الْبَحْرِ وَعَدَدِ الرَّمْلِ وَوَزْنِ

(1) الإحياء: 200 / 1.

(2) المصدر نفسه: 202 / 1، تخريج أحاديث الإحياء: 240.

الْجِبَالِ وَوَرَقِ الْأَشْجَارِ، وَيَشْفَعُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِي سَبْعِمِئَةٍ مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ مِمَّنْ قَدْ اسْتَوْجَبَ النَّارَ»⁽¹⁾.

وَهَذِهِ صَلَاةٌ مُسْتَحَبَّةٌ، وَطَعَنَ فِيهَا بَعْضُ الْمُتَأَخِّرِينَ، وَادَّعَوْا أَنَّ الْحَدِيثَ الْوَارِدَ فِيهَا مَوْضُوعٌ. وَقِيلَ: خَبَرٌ آحَادٍ. إِلَّا أَنَّهُ لِمُوَاطَّئَةٍ⁽²⁾ أَهْلِ الْقُدْسِ، بَلْ سَائِرِ الْمُسْلِمِينَ فِي الْأَمْصَارِ لَا يَسْمَحُونَ بِتَرْكِهَا، وَلِهَذَا أَحَبَّبْتُ إِيرَادَهَا.

الرَّابِعُ: صَلَاةُ شَعْبَانَ، فِي اللَّيْلَةِ الْخَامِسَةِ عَشْرَةَ مِنْهُ يُصَلِّي مِئَةَ رَكْعَةٍ بِخَمْسِينَ تَسْلِيمَةً، يَقْرَأُ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ بَعْدَ فَاتِحَةِ الْكِتَابِ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ عَشْرَ مَرَاتٍ؛ وَإِنْ شَاءَ صَلَّى عَشْرَ رَكْعَاتٍ، يَقْرَأُ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ بَعْدَ الْفَاتِحَةِ "قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ" مِئَةَ مَرَّةٍ⁽³⁾.

كَانَ السَّلَفُ يُصَلُّونَهَا، وَيُسَمُّونَهَا صَلَاةَ الْخَيْرِ، وَرُبَّمَا صَلَّوْهَا جَمَاعَةً. رُوِيَ عَنِ الْحَسَنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: حَدَّثَنِي ثَلَاثُونَ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أَنَّ «مَنْ صَلَّى هَذِهِ الصَّلَاةَ فِي هَذِهِ اللَّيْلَةِ، نَظَرَ اللَّهُ إِلَيْهِ سَبْعِينَ نَظْرَةً، وَقَضَى لَهُ بِكُلِّ نَظْرَةٍ سَبْعِينَ حَاجَةً أَدْنَاهَا الْمَغْفِرَةُ»⁽⁴⁾.

(1) الإحياء: 203 / 1.

(2) أن مواظبة، في الأزهرية.

(3) مفيد العلوم ومبيد الهموم: 172، الإحياء: 203 / 1، الآثار المرفوعة في الأخبار الموضوعة: 113.

(4) الإحياء: 203 / 1.

الْقِسْمُ الرَّابِعُ: مَا يَتَعَلَّقُ بِأَسْبَابِ عَارِضَةٍ

وهي تِسْعَةٌ:

الأولى: صَلَاةُ الْخُسُوفِ، وَهَذِهِ مَذْكُورَةٌ فِي كُتُبِ الْفُرُوعِ.

الثانية: صَلَاةُ الْإِسْتِسْقَاءِ، وَهِيَ مِثْلُ صَلَاةِ الْعِيدِ بِلَا فَرْقٍ، إِلَّا أَنَّهُ يَخْرُجُ فِيهَا بِثِيَابٍ بِذَلَّةٍ وَاسْتِكَانَةٍ مُتَوَاضِعِينَ، بَعْدَمَا صَامُوا ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، وَتَقْدِيمِ صَدَقَةٍ وَتَوْبَةٍ عَنِ الْمَعَاصِي، وَالْخُرُوجِ مِنَ الْمَظَالِمِ، ثُمَّ يَخْرُجُ الْيَوْمَ الرَّابِعَ بِالصَّبْيَانِ وَالْعَجَائِزِ؛ وَعِنْدَ الْبَعْضِ: يُخْرِجُ الدَّوَابَّ لِمُشَارَكَتِهِمْ فِي الْحَاجَةِ؛ وَفِي الْحَدِيثِ: «لَوْ لَا صَبْيَانٌ رُضِعَ، وَمَشَايخُ رُكِعَ، وَبَهَائِمٌ رُتِعَ، لَصَبَّ عَلَيْكُمْ الْعَذَابُ صَبًّا»⁽¹⁾.

وَعِنْدَ الْبَعْضِ: لَا يُمْنَعُ أَهْلُ الذِّمَّةِ إِذَا خَرَجُوا مُتَمَيِّزِينَ، وَالْمُخْتَارُ عِنْدَنَا مَنَعُهُمْ.

الثالثة: صَلَاةُ الْجَنَازَةِ، وَتَفْصِيلُهَا وَكَذَا تَفْصِيلُ صَلَاةِ الْإِسْتِسْقَاءِ مَذْكُورٌ فِي كُتُبِ الْفِقْهِ.

الرابعة: تَحِيَّةُ الْمَسْجِدِ، هِيَ رَكْعَتَانِ فَصَاعِدًا، سُنَّةٌ مُؤَكَّدَةٌ، حَتَّى إِنَّهُمْ جَوَّزَوْهَا فِي الْأَوْقَاتِ الْمَكْرُوهَةِ وَعِنْدَ الْخُطْبَةِ، وَلَوْ اشْتَغَلَ بِفَرْضٍ أَوْ قَضَاءٍ تَأَدَّتْ بِهِ التَّحِيَّةُ، وَحَصَلَ الْفَضْلُ. وَالْمَقْصُودُ عَدَمُ خُلُوءِ ابْتِدَاءِ دُخُولِهِ عَنِ

(1) الإحياء: 204/1، مختصر زوائد مسند البزار: 450/2، تخريج أحاديث الإحياء: 241.

الْعِبَادَةِ الْخَاصَّةِ بِالْمَسْجِدِ قِيَامًا بِحَقِّ الْمَسْجِدِ، ولهذا يُكْرَهُ الدُّخُولُ بِلا وُضوءٍ، فَإِنْ دَخَلَ لِعُبُورٍ أَوْ جُلُوسٍ فَلْيَقُلْ: سُبْحَانَ اللَّهِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاللَّهُ أَكْبَرُ، يَقُولُهَا أَرْبَعَ مَرَّاتٍ. يُقَالُ: إِنَّهَا عِدْلُ رَكَعَتَيْنِ فِي الْفَضْلِ⁽¹⁾.
الخَامِسَةُ: رَكَعَتَانِ بَعْدَ الْوُضُوءِ، مُسْتَحَبَّتَانِ، إِذَا الْوُضُوءُ مَعْرُضُ الْآفَاتِ، فَالْمُبَادَرَةُ إِلَى اسْتِيفَاءِ الْمَقْصُودِ بِهِ أَوْلَى.

السَّادِسَةُ: رَكَعَتَانِ عِنْدَ دُخُولِ الْمَنْزِلِ وَالْخُرُوجِ مِنْهُ، يَدْفَعَانِ مَدْخَلَ السُّوءِ، وَمَخْرَجَ السُّوءِ؛ وَكَذَلِكَ عِنْدَ ابْتِدَاءِ السَّفَرِ فِي الْمَنْزِلِ، وَعِنْدَ الرُّجُوعِ مِنْهُ فِي الْمَسْجِدِ؛ كُلُّ ذَلِكَ مَأْثُورٌ مِنْ فِعْلِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. وَكَانَ بَعْضُ الصَّالِحِينَ يُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ إِذَا أَكَلَ أَكْلَةً، أَوْ شَرِبَ شَرْبَةً، وَفِي كُلِّ أَمْرٍ يُحْدِثُهُ؛ كَعَقْدِ النِّكَاحِ، وَابْتِدَاءِ النَّصِيحَةِ وَالْمَشُورَةِ، وَكَانُوا يُقَدِّمُونَ فِي عَقْدِ النِّكَاحِ وَالنَّصِيحَةِ وَالْمَشُورَةِ: "الْحَمْدُ لِلَّهِ، وَالصَّلَاةُ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ"، وَكَذَا عِنْدَ شِرَاءِ دَارٍ جَدِيدَةٍ، وَالْخُرُوجِ مِنْ مَنْزِلٍ وَالْدُّخُولِ، فَإِنَّهُ نَوْعُ سَفَرٍ خَفِيفٍ، وَكَذَا عِنْدَ الْإِحْرَامِ⁽²⁾.

السَّابِعَةُ: صَلَاةُ الْاسْتِخَارَةِ، فَمَنْ هَمَّ بِأَمْرٍ وَكَانَ لَا يَذَرِي عَاقِبَتَهُ، وَلَا يَعْرِفُ أَنَّ الْخَيْرَ فِي فِعْلِهِ أَوْ تَرْكِهِ⁽³⁾، فَقَدْ أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يُصَلِّيَ رَكَعَتَيْنِ، يَقْرَأُ فِي الْأُولَى بَعْدَ الْفَاتِحَةِ "قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ"، وَفِي

(1) الإحياء: 204-205.

(2) المصدر نفسه: 205-206.

(3) بتركه، في رئيس الكتاب.

الثَّانِيَّةُ "قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ" بعد الْفَاتِحَةِ، فَإِذَا فَرَّغَ دَعَا وَقَالَ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْتَخِيرُكَ بِعِلْمِكَ وَأَسْتَقْدِرُكَ بِقُدْرَتِكَ، فَإِنَّكَ تَقْدِرُ وَلَا أَقْدِرُ، وَتَعْلَمُ وَلَا أَعْلَمُ، وَأَنْتَ عَلَّامُ الْغُيُوبِ، اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنَّ هَذَا الْأَمْرَ خَيْرٌ لِي فِي دِينِي وَدُنْيَايَ وَعَاقِبَةِ أَمْرِي وَعَاجِلِهِ وَآجِلِهِ، فَقَدِّرْهُ لِي، ثُمَّ يَسِّرْهُ لِي، وَإِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنَّ هَذَا الْأَمْرَ شَرٌّ لِي فِي دِينِي وَدُنْيَايَ وَعَاقِبَةِ أَمْرِي وَعَاجِلِهِ وَآجِلِهِ، فَاصْرِفْنِي عَنْهُ وَاصْرِفْهُ عَنِّي وَقَدِّرْ لِي الْخَيْرَ أَيْنَمَا كَانَ، ثُمَّ رَضِّنِي بِهِ، إِنَّكَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ»⁽¹⁾. رَوَاهُ جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

قَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُعَلِّمُنَا الْإِسْتِخَارَةَ فِي الْأُمُورِ كُلِّهَا كَمَا يُعَلِّمُنَا السُّورَةَ مِنَ الْقُرْآنِ»⁽²⁾.

وَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِذَا هَمَّ أَحَدُكُمْ بِأَمْرٍ فَلْيُصَلِّ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ يُسَمِّ الْأَمْرَ»⁽³⁾، وَيَدْعُو بِمَا ذَكَرْنَاهُ.

الثَّامِنَةُ: صَلَاةُ الْحَاجَةِ، فَمَنْ ضَاقَ عَلَيْهِ الْأَمْرُ، وَمَسَّتْ حَاجَتُهُ فِي صَلَاحِ دِينِهِ وَدُنْيَاهُ إِلَى أَمْرٍ تَعَذَّرَ عَلَيْهِ، فَقَدْ رُوِيَ عَنْ وَهَيْبِ بْنِ الْوَرْدِ أَنَّهُ قَالَ: «إِنْ مِنْ الدُّعَاءِ الَّذِي لَا يُرَدُّ أَنْ يُصَلِّيَ الْعَبْدُ اثْنَتَيْ عَشْرَةَ رَكْعَةً، يَقْرَأُ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ بِأَمِّ الْقُرْآنِ وَآيَةِ الْكُرْسِيِّ وَ"قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ"، فَإِذَا فَرَّغَ خَرَّ سَاجِدًا، ثُمَّ قَالَ:

(1) صحيح البخاري: 9/ 118، رقم: 7390، والنقل من الإحياء: 1/ 206.

(2) المصدر نفسه: 2/ 56، رقم: 1162، 8/ 81، رقم: 6382، والنقل من الإحياء: 1/ 206.

(3) مصنف ابن أبي شيبة: 16/ 205، الإحياء: 1/ 206.

سُبْحَانَ الَّذِي لَبَسَ الْعِزَّ وَقَالَ بِهِ، سُبْحَانَ الَّذِي تَعَطَّفَ بِالْمَجْدِ وَتَكَرَّمَ بِهِ، سُبْحَانَ الَّذِي أَحْصَى كُلَّ شَيْءٍ بِعِلْمِهِ، سُبْحَانَ الَّذِي لَا يَنْبَغِي التَّسْبِيحُ إِلَّا لَهُ، سُبْحَانَ ذِي الْمَنِّ وَالْفَضْلِ، سُبْحَانَ ذِي الْعِزِّ وَالْكَرَمِ، سُبْحَانَ ذِي الطَّوْلِ، أَسْأَلُكَ بِمَعَاقِدِ الْعِزِّ مِنْ عَرْشِكَ، وَمُنْتَهَى الرَّحْمَةِ مِنْ كِتَابِكَ، وَبِاسْمِكَ الْأَعْظَمِ وَجَدَّكَ الْأَعْلَى، وَكَلِمَاتِكَ التَّامَّاتِ الَّتِي لَا يُجَاوِزُهَا بَرٌّ وَلَا فَاجِرٌ، أَنْ تُصَلِّيَ عَلَيَّ مُحَمَّدٍ؛ ثُمَّ يَسْأَلُ حَاجَتَهُ الَّتِي لَا مَعْصِيَةَ فِيهَا، فَيُجَابُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ⁽¹⁾. قَالَ وَهَيْبٌ: وَبَلَّغْنَا أَنَّهُ كَانَ يُقَالُ: لَا تَعْلَمُوهَا سُفَهَاءُكُمْ فَيَتَعَاوَنُوا عَلَى مَعْصِيَةِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ.

التَّاسِعَةُ: صَلَاةُ التَّسْبِيحِ، وهذه وإن لم تَخْتَصَّ بِوَقْتٍ وَلَا سَبَبٍ، إِلَّا أَنَّ الْمُسْتَحَبَّ أَنْ لَا يَخْلُو الْأُسْبُوعُ عَنْهَا مَرَّةً وَاحِدَةً أَوْ الشَّهْرُ، وَلِهَذَا أَوْرَدْتُهَا هَاهُنَا. رَوَى عِكْرِمَةُ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ: «أَلَا أُعْطِيكَ، أَلَا أَمْنُحُكَ، أَلَا أَحْبُوكَ بِشَيْءٍ إِذَا أَنْتَ فَعَلْتَهُ غَفَرَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ لَكَ ذَنْبَكَ أَوَّلَهُ وَآخِرَهُ، قَدِيمَهُ وَحَدِيثَهُ، خَطَاةً وَعَمْدَهُ، سِرَّهُ وَعَلَانِيَتَهُ، تُصَلِّيَ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ، تَقْرَأُ فِي كُلِّ رَكَعَةٍ بَعْدَ الْفَاتِحَةِ سُورَةً، فَإِذَا فَرَغْتَ مِنَ الْقِرَاءَةِ فِي أَوَّلِ رَكَعَةٍ وَأَنْتَ قَائِمٌ قُلْتَ: سُبْحَانَ اللَّهِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاللَّهُ أَكْبَرُ خَمْسَ عَشْرَةَ مَرَّةً، ثُمَّ تَرْكَعُ فَتَقُولُهَا عَشْرًا، ثُمَّ تَرْفَعُ رَأْسَكَ فَتَقُولُهَا عَشْرًا، ثُمَّ تَسْجُدُ فَتَقُولُهَا عَشْرًا، ثُمَّ تَرْفَعُ رَأْسَكَ مِنَ السُّجُودِ فَتَقُولُهَا

(1) حلية الأولياء: 8 / 158، الإحياء: 1 / 206-207.

عَشْرًا، ثُمَّ تَسْجُدُ السَّجْدَةَ الثَّانِيَةَ فَتَقُولُهَا عَشْرًا، ثُمَّ تَقُومُ فَتَقُولُهَا عَشْرًا، فَذَلِكَ خَمْسٌ وَسَبْعُونَ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ، تَفْعَلُ ذَلِكَ فِي أَرْبَعِ رَكَعَاتٍ، وَإِنْ اسْتَطَعْتَ أَنْ تُصَلِّيَهَا فِي كُلِّ يَوْمٍ فافْعَلْ، فَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فِي كُلِّ جُمُعَةٍ مَرَّةً، فَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فِي كُلِّ شَهْرٍ مَرَّةً، فَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فِي السَّنَةِ مَرَّةً⁽¹⁾.

وَفِي رِوَايَةٍ أُخْرَى أَنَّهُ يَقُولُ فِي أَوَّلِ الصَّلَاةِ: سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ وَتَبَارَكَ اسْمُكَ وَتَعَالَى جَدُّكَ وَلَا إِلَهَ غَيْرُكَ، ثُمَّ يُسَبِّحُ خَمْسَ عَشْرَةَ تَسْبِيحَةً قَبْلَ الْقِرَاءَةِ وَعَشْرًا بَعْدَهَا، وَالْبَاقِي كَمَا سَبَقَ عَشْرًا عَشْرًا، وَلَا يُسَبِّحُ بَعْدَ السَّجْدَةِ الْأَخِيرَةِ قَاعِدًا وَهُوَ الْأَحْسَنُ، وَهُوَ اخْتِيَارُ ابْنِ الْمُبَارَكِ⁽²⁾.

وَالْمَجْمُوعُ مِنَ الرِّوَايَتَيْنِ ثَلَاثُمِئَةٍ تَسْبِيحَةٍ، فَإِنْ صَلَّاهَا نَهَارًا فَتَسْلِيمَةٌ وَاحِدَةٌ، وَإِنْ صَلَّاهَا لَيْلًا فَتَسْلِيمَتَانِ أَحْسَنُ، إِذْ وَرَدَ أَنَّ صَلَاةَ اللَّيْلِ مَثْنَى مَثْنَى؛ وَإِنْ زَادَ بَعْدَ التَّسْبِيحِ قَوْلَهُ: وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ الْعَلِيِّ الْعَظِيمِ لَكَانَ أَحْسَنَ، فَقَدْ وَرَدَ فِي ذَلِكَ بَعْضُ الرِّوَايَاتِ.

وَلَا يُسْتَحَبُّ شَيْءٌ مِنْ هَذِهِ النَّوَافِلِ فِي الْأَوْقَاتِ الْمَكْرُوهَةِ، إِلَّا تَحِيَّةُ الْمَسْجِدِ دُونَ غَيْرِهَا، وَأَمَّا فِي مَذْهَبِنَا فَلَا يَجُوزُ إِلَّا الْفَوَائِثُ، وَسَجْدَةُ التَّلَاوَةِ، وَصَلَاةُ الْجَنَازَةِ، وَرَكَعَتَا الطَّوَافِ، وَالَّذِي أَفْسَدَهُ ثُمَّ أَعَادَ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِالصَّوَابِ⁽³⁾.

(1) سنن أبي داود: 29 / 2، سنن ابن خزيمة: 223 / 2، المعجم الكبير للطبراني: 243 / 11، والنقل

من الإحياء: 206-207 / 1.

(2) الإحياء: 207 / 1.

(3) المصدر نفسه: 207 / 1.

الأصل الخامس: في علم أسرار الزكاة
وأما كيفيتها وأنواعها فمستطور في كتب الفروع.
وفيه مطالب:

المطلب الأول: في مراعاة شروطه الظاهرة
وهي خمسة:

الأول: النية، وهي أن ينوي بقلبه زكاة الفرض، أو نوى التوكيل بأداء الفرض.

الثاني: البدار عقيب الحول، ويجوز تعجيله قبل الحول.

الثالث: أن يخرج المنصوص عليه، ولا يبدله بقيمته وهو الأحوط، وإن
جاز ذلك في الأصح.

الرابع: أن لا ينقل إلى بلد آخر إلا إلى قريبه، أو إلى أخوج من أهل بلده.

الخامس: أن لا يخص بصنف واحد من الأصناف الأربعة، ولا يتكلف

جميع الأصناف⁽¹⁾. وتفصيل هذه الشروط خارج عن طوقنا مع استيفائها
في الكتب الفقهية.

المَطْلَبُ الثَّانِي: فِي بَيَانِ الْأَدَابِ الْبَاطِنَةِ لِلزَّكَاةِ

وهي ثَمَانُ وَظَائِفَ:

الأُولَى: أَنْ يَفْهَمَ أَنَّ الْغَرَضَ مِنَ الزَّكَاةِ الْإِمْتِحَانُ بِأَنْ لَا يَكُونَ لَهَا مَحْبُوبٌ سِوَى الْوَاحِدِ الْحَقِّ؛ وَلَهَا مَرَاتِبُ⁽¹⁾:

أَحَدُهَا: الَّذِينَ نَزَلُوا عَنْ جَمِيعِ أَمْوَالِهِمْ كَمَا فَعَلَهُ الصَّدِّيقُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وِثَانِيَّتُهَا: الَّذِينَ يَدَّخِرُونَ عَلَى قَدَرِ الْحَاجَةِ، وَصَرَفِ الْفَاضِلِ فِي وُجُوهِ الْبِرِّ.

وِثَالِثُهَا: الَّذِينَ يَقْتَصِرُونَ عَلَى أَدَاءِ الْوَاجِبِ، وَهَذِهِ أَقْلُ الرُّتَبِ؛ الثَّانِيَةُ:

التَّطَهِيرُ مِنْ صِفَةِ الْبُخْلِ الَّتِي هِيَ مِنَ الْمُهْلِكَاتِ، الثَّالِثَةُ: شُكْرُ النِّعْمَةِ الْمَالِيَّةِ.

الْوِظِيفَةُ الثَّانِيَةُ: التَّعْجِيلُ وَقَتَ الْأَدَاءِ، إِظْهَارًا لِلرَّغْبَةِ فِي الْإِمْتِثَالِ، وَإِصَالِ

الْمَسْرَةِ إِلَى قُلُوبِ الْفُقَرَاءِ، وَمُبَادَرَةً لِعَوَائِقِ الزَّمَانِ أَنْ يَعْوَقَ مِنَ الْخَيْرَاتِ،

لِأَنَّ فِي التَّأخِيرِ آفَاتٍ.

الْوِظِيفَةُ الثَّالِثَةُ: الْإِسْرَارُ، فَإِنَّ ذَلِكَ أَبْعَدُ مِنَ السُّمْعَةِ وَالرِّيَاءِ.

الْوِظِيفَةُ الرَّابِعَةُ: أَنْ يَقْصِدَ اقْتِدَاءَ النَّاسِ بِهِ عِنْدَ الْإِظْهَارِ، لِأَنَّ تَأْخِيرَ

السَّائِلِ خِيفَةً مِنَ الرِّيَاءِ غَيْرُ صَحِيحٍ، بَلْ يَنْبَغِي أَنْ يَتَّصِدَّقَ، وَيَتَحَفَّظَ عَنْ

الرِّيَاءِ بِقَدْرِ الْإِمْكَانِ، اللَّهُمَّ إِلَّا أَنْ يَتَأَذَى الْفَقِيرُ بِهَتْكَ سِرِّهِ⁽²⁾، فَعِنْدَ ذَلِكَ

(1) ورد في نسخة رئيس الكتاب: كذا في نسخة المؤلف، إلا أن هذا الموضع لا يخلو عن التشويش.

(2) ستره، في رئيس الكتاب وأنطاليا.

يُسْتَحْسَنُ الْإِخْفَاءُ⁽¹⁾.

الْوَظِيفَةُ الْخَامِسَةُ: أَنْ لَا يُفْسِدَ صَدَقَتُهُ بِالْمَنْ وَالْأَذَى، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿لَا تُبْطِلُوا صَدَقَاتِكُمْ بِالْمَنْ وَالْأَذَى﴾⁽²⁾. قِيلَ: الْمَنْ أَنْ يَذْكُرَهَا، وَالْأَذَى أَنْ يُظْهِرَهَا. وَقِيلَ: الْمَنْ أَنْ يَسْتَخْدِمَهُ بِالْعَطَاءِ، وَالْأَذَى أَنْ يُعِيرَهُ بِالْفَقْرِ. وَقِيلَ: الْمَنْ أَنْ يَتَكَبَّرَ عَلَيْهِ لِأَجْلِ عَطَائِهِ، وَالْأَذَى أَنْ يُوبِّخَهُ وَيَنْتَهَرَهُ بِالْمَسْكَنَةِ.

وَأَعْلَمَ أَنَّ الْمَنْ وَالْأَذَى يَنْشَأَنِ مِنْ رُؤْيَا الْمُعْطِي نَفْسَهُ مُحْسِنًا، وَأَنَّهُ ظَنٌّ بَاطِلٌ، لِمَا عَرَفْتَ مِنْ أَنَّ الْغَرَضَ مِنْهُ إِظْهَارُ حُبِّ اللَّهِ، وَتَطْهِيرُ نَفْسِهِ عَنْ رَذِيلَةِ الْبُخْلِ، وَشُكْرًا لِنِعْمَةِ الْمَالِ طَلَبًا لِلْمَزِيدِ. فَظَهَرَ مِنْهُ أَنَّهُ لَا مُعَامَلَةَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْفَقِيرِ إِلَّا فَضْلُ الْفَقِيرِ عَلَيْهِ بِقَبُولِ أَوْسَاحِ مَالِهِ، وَتَسْبِيهِ لِأَدَاءِ فَرَضِهِ، وَتَحْصِيلِهِ الثَّوَابَ الْجَزِيلَ.

وَمَنْ عَلِمَ فَضْلَ الْفَقْرِ عَلَى الْغِنَى، وَأَنَّ صَلَاحَ الْأَغْنِيَاءِ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ بَعْدَ الْفُقَرَاءِ بِخَمْسِمِئَةٍ عَامٍ، وَأَنَّهُ مُسَخَّرٌ لَهُ يَكْتَسِبُ الْمَالُ لِأَجْلِهِ، وَهُوَ يَتَفَعَّلُ بِهِ بِلَا حِسَابٍ وَلَا عَذَابٍ فِي طَرِيقِ كَسْبِهِ، كَيْفَ يَطْلُبُ الْمُكَافَأَةَ مِنْهُ بِالشُّكْرِ وَالِدُّعَاءِ وَالْخِدْمَةِ وَالتَّوْقِيرِ فِي الْمَجَالِسِ، وَهَذَا مَعْنَى الْمَنْ؛ وَكَيْفَ يُعِيرُهُ، وَيُخَشِّنُ الْكَلَامَ، وَيُقَطِّبُ الْوَجْهَ، وَيَهْتِكُ السِّرَّ بِالْإِظْهَارِ وَفُنُونِ الْإِسْتِخْفَافِ، وَهَذَا مَعْنَى الْأَذَى. وَهَذَا الْمَنْ وَالْأَذَى؛ وَإِنْ كَانَا أَمْرَيْنِ بَاطِنَيْنِ؛ إِلَّا أَنَّ لِهَما عِلَامَةً

(1) الإحياء: 1/ 213-216.

(2) سورة البقرة، الآية: 264.

ظَاهِرَةً، وَهُوَ أَنَّ الْفَقِيرَ لَوْ جُنِيَ عَلَيْهِ بَعْدَ التَّصَدُّقِ، وَيَفْرُضُ هَذِهِ الْجِنَايَةَ قَبْلَهُ، ثُمَّ يَنْظُرُ هَلْ كَانَ اسْتِنكَارُهُ عَلَى مَا فَعَلَهُ بَعْدَ التَّصَدُّقِ زَائِدًا عَلَى اسْتِنكَارِهِ عَلَى مَا فَعَلَهُ قَبْلَ التَّصَدُّقِ، فَإِنْ كَانَ زَائِدًا فَفِي بَاطِنِهِ الْمَنُّ، ثُمَّ الْأَذَى يُلَازِمُهُ عَادَةً، وَلَا أَقَلَّ مِنَ الْجَوَازِ فَيَمَنُّ جَازَ مِنْهُ الْمَنُّ.

وَأَمَّا عِلَاجُ هَاتَيْنِ الرَّذِيلَتَيْنِ، إِمَّا بَاطِنًا فَمُلاحَظَةُ الْأُمُورِ الْمَذْكُورَةِ؛ وَإِمَّا ظَاهِرًا فَالتَّذَلُّلُ لِلْفَقِيرِ، وَالْمِنَّةُ لَهُ بِأَنْ يَقْبَلَ صَدَقَتُهُ، حَتَّى كَانَ بَعْضُهُمْ يَضَعُ الصَّدَقَةَ بَيْنَ يَدَيِ الْفَقِيرِ وَيَمَثُلُ قَائِمًا بَيْنَ يَدَيْهِ، وَيَسْأَلُهُ قَبُولَهَا؛ وَكَانَ بَعْضُهُمْ يَبْسُطُ يَدَهُ لِيَأْخُذَ الْفَقِيرُ مِنْهُ لِتَكُونَ يَدُ الْفَقِيرِ هِيَ الْعُلْيَا. وَكَانُوا لَا يَتَوَقَّعُونَ مِنْهُ الدُّعَاءَ لِأَنَّهُ شَبَهُ الْمُكَافَأَةِ، وَكَانُوا يُقَابِلُونَ الدُّعَاءَ بِمِثْلِهِ، فَالْمَذْكُورُ أَوَّلًا هُوَ الْعِلْمُ، وَثَانِيًا هُوَ الْعَمَلُ، وَالْقَلْبُ يَنْصَبُّ بِالْأَعْمَالِ الْحَسَنَةِ، وَلَا يُعَالِجُ الْقَلْبُ إِلَّا بِمَعْجُونِ الْعِلْمِ وَالْعَمَلِ⁽¹⁾.

الْوُضُفَةُ السَّادِسَةُ: أَنْ يَسْتَصْغِرَ الْعَطِيَّةَ، وَإِلَّا دَاخَلَهُ الْعُجْبُ، وَهُوَ مِنَ الْمُهْلِكَاتِ، وَيُخْبِطُ الْأَعْمَالَ، وَهُوَ غَيْرُ الْمَنِّ وَالْأَذَى. إِذْ فِي بِنَاءِ الْمَسَاجِدِ وَالرُّبُطِ الْعُجْبُ دُونَهُمَا. وَالِدَّوَاءُ لِلِاسْتِعْظَامِ [وَالْعُجْبِ]⁽²⁾؛ أَمَّا الْعِلْمُ، فَإِنْ يَسْتَحْيِي مَنْ حَيْثُ إِنَّهُ بَدَلَ مِنَ الْكَثِيرِ بِالْقَلِيلِ، وَقَنَعَ بِأَخْسَ دَرَجَاتِ الْبَدَلِ؛ وَأَيْضًا الْمَالُ لِلَّهِ، وَلَهُ الْمِنَّةُ إِذَا أَعْطَاهُ إِيَّاهُ، وَوَفَّقَهُ لِبَذْلِهِ، وَأَيْضًا إِنَّهُ يَرْجُو فِي

(1) الإحياء: 1/ 216-218.

(2) زيادة من مراد ملا.

الْآخِرَةِ الثَّوَابَ، وَهُوَ عَوَّضُهُ أَضْعَافَ مَا أَعْطَاهُ، فَكَيْفَ يَسْتَعْظِمُ بِمَا يَنْتَظِرُ ثَوَابَهُ؟! وَأَمَّا الْعَمَلُ، فَهُوَ أَنْ يَسْتَحْيِيَ مِنْ أَنْ لَمْ يُبْذَلْ كُلُّهُ لِلَّهِ - وَهُوَ الْأَحَبُّ عِنْدَهُ - وَالْمَالُ كُلُّهُ لِلَّهِ، وَهُوَ اسْتَعْمَلَ الْبُخْلَ، وَتَرَكَ مَا أَحَبَّهُ صَاحِبُ الْمَالِ.

الْوُظَيْفَةُ السَّابِعَةُ: أَنْ يَنْتَقِيَ مِنْ مَالِهِ أَجُودَهُ، وَأَحَبَّهُ إِلَيْهِ، وَأَطْيَبَهُ وَأَحْلَهُ، وَيَسْتَحْيِيَ مِنْ أَنْ يُؤْثِرَ نَفْسَهُ وَأَهْلَهُ وَعَبِيدَهُ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى، وَالْمَالُ لَهُ تَعَالَى، وَأَيْضًا أَنَّهُ يُبْقِي أَطْيَبَهُ لِمَنْ يَرِثُهُ مِنْ بَعْدِهِ، وَلَا يُقَدِّمُ ذَلِكَ لِنَفْسِهِ؛ وَلَيْسَ لَهُ مِنْ مَالِهِ إِلَّا مَا أَكَلَ فَأَفْنَاهُ، وَمَا لَبَسَ فَأَبْلَاهُ، وَمَا تَصَدَّقَ فَأَبْقَاهُ⁽¹⁾.

الْوُظَيْفَةُ الثَّامِنَةُ: أَنْ يَطْلُبَ لِصَدَقَتِهِ مَنْ تَزَكُو بِهِ الصَّدَقَةُ مِنَ الْأَتْقِيَاءِ، وَهَؤُلَاءِ سِتَّةُ أَصْنَافٍ:

الْأَوَّلُ: الْأَتْقِيَاءُ الْمُتَجَرِّدُونَ لِتِجَارَةِ الْآخِرَةِ، وَالْمُعْرِضُونَ عَنِ الدُّنْيَا، فَتَكُونُ شَرِيكًا لَهُمْ فِي طَاعَتِهِمْ بِإِعَانَتِكَ إِيَّاهُمْ.

الثَّانِي: الْعُلَمَاءُ خَاصَّةً، فَإِنَّ فِي ذَلِكَ إِعَانَةً لِلْعِلْمِ، وَهُوَ أَشْرَفُ الْعِبَادَاتِ مَهْمَا صَحَّتْ فِيهِ النِّيَّةُ.

الثَّالِثُ: أَنْ يَكُونَ صَادِقًا فِي تَقْوَاهُ وَعِلْمِهِ بِالتَّوْحِيدِ؛ مِنْ جُمْلَةِ تَوْحِيدِهِ: أَنْ يَحْمَدَ اللَّهَ تَعَالَى عِنْدَ أَخْذِهِ وَيَشْكُرُهُ، وَرَأَى النِّعْمَةَ مِنْهُ، وَلَمْ يَنْظُرْ إِلَى وَاسِطَةٍ، لِأَنَّهُ مَقْهُورٌ مُسَخَّرٌ بِتَسْخِيرِ اللَّهِ تَعَالَى. وَمَنْ لَمْ يُصَفِّ بَاطِنَهُ عَنْ رُؤْيَا

الْوَسَائِطُ - إِلَّا مِنْ حَيْثُ إِنَّهُمْ وَسَائِطٌ - فَكَأَنَّهُ لَمْ يَنْفَكْ عَنِ الشَّرِكِ الْخَفِيِّ بِسَرِّهِ.

الرَّابِعُ: مَنْ يَكُونُ مُسْتَتِرًا وَمُخْفِيًا حَاجَتَهُ، لَا يُكْثِرُ الْبَثَّ وَالشَّكْوَى، أَوْ يَكُونُ مِنْ أَهْلِ الْمُرُوَّةِ، أَوْ مِمَّنْ ذَهَبَتْ نِعْمَتُهُ، وَبَقِيَتْ عَادَتُهُ، فَهُوَ يَتَعَيَّشُ فِي جِلْبَابِ التَّجَمُّلِ؛ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿يَحْسَبُهُمُ الْجَاهِلُ أَغْنِيَاءَ مِنَ التَّعَفُّفِ تَعْرِفُهُمْ بِسِيمَاهُمْ لَا يَسْأَلُونَ النَّاسَ إِلْحَافًا﴾⁽¹⁾. وَيَنْبَغِي أَنْ يَفْحَصَ هَؤُلَاءِ فِي كُلِّ مَحَلَّةٍ عَنْ أَهْلِ الدِّينِ، فَثَوَابُ صَرْفِ الْمَعْرُوفِ إِلَيْهِمْ أَضْعَافُ مَا يَصْرِفُ إِلَى الْمُجَاهِرِينَ بِالسُّؤَالِ.

الخَامِسُ: أَنْ يَكُونَ مُعِيلًا، أَوْ مَحْبُوسًا بِمَرَضٍ، أَوْ بِسَبَبٍ مِنَ الْأَسْبَابِ؛ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿لِلْفُقَرَاءِ الَّذِينَ أُحْصِرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾⁽²⁾. أَيْ حُبِسُوا فِي طَرِيقِ الْآخِرَةِ؛ إِمَّا لِعِيْلَةٍ، أَوْ ضَيْقِ مَعِيشَةٍ، أَوْ إِضْلَاحِ قَلْبٍ، لَا يَسْتَطِيعُونَ ضَرْبًا فِي الْأَرْضِ، لِإِنَّهُمْ مَقْصُوصُ الْجَنَاحِ، مُقَيَّدُو الْأَطْرَافِ بِهَذِهِ الْأَسْبَابِ.

السَّادِسُ: أَنْ يَكُونَ مِنَ الْأَقَارِبِ وَذَوِي الْأَرْحَامِ، فَيَكُونُ صَدَقَةً، وَصِلَةً رَحِمٍ، وَفِي صِلَةِ الرَّحِمِ مِنَ الثَّوَابِ مَا لَا يَخْفَى⁽³⁾.

(1) سورة البقرة، الآية: 273.

(2) السورة نفسها، الآية: 273.

(3) الإحياء: 1/ 219-220.

المَطْلَبُ الثَّالِثُ: عِلْمُ آدَابِ قَابِضِ الصَّدَقَةِ

وَلَا يَسْتَحِقُّ الزَّكَاةَ إِلَّا حُرٌّ لَا عَبْدٌ، وَإِلَّا مُسْلِمٌ لَا كَافِرٌ، وَلَا يُعْطَى إِلَى هَاشِمِيٍّ، وَلَا مُطَّلَبِيٍّ، لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى صَانَهُمَا عَنْ أَوْسَاخِ النَّاسِ، وَأَبْدَلَ مِنْهُمَا خُمُسَ الْغَنَائِمِ، فَالْمَصَارِفُ ثَمَانِيَّةٌ: مِنْهُمْ الْفُقَرَاءُ، وَهُمْ الَّذِينَ لَيْسَ لَهُمْ مَالٌ وَلَا قُدْرَةٌ عَلَى الْكَسْبِ. وَمِنْهُمْ الْمَسَاكِينُ، وَهُمْ الَّذِينَ لَا يَفِي دَخْلُهُمْ بِخَرْجِهِمْ. وَمِنْهُمْ الْعَامِلُونَ، وَهُمْ السَّاعُونَ لِحِفْظِ أَمْوَالِ الْمُسْلِمِينَ؛ كَالْعَرِيفِ وَالْكَاتِبِ وَالْمُسْتَوْفِي وَالْحَافِظِ، وَلَا يَدْخُلُ فِيهِمُ السُّلْطَانُ وَالْقَاضِي. وَمِنْهُمْ الْمُؤَلَّفَةُ قُلُوبُهُمْ، وَهُمْ سَقَطُوا بِعِزَّةِ الْإِسْلَامِ الْيَوْمَ. وَمِنْهُمْ الْمُكَاتَبُونَ. وَمِنْهُمْ الْغَارِمُونَ فِي طَاعَةٍ أَوْ مُبَاحٍ. وَمِنْهُمْ الْغَزَاةُ الَّذِينَ لَيْسَ لَهُمْ مَرْسُومٌ فِي دِيْوَانِ الْمُرتَرَقَةِ. وَمِنْهُمْ ابْنُ السَّبِيلِ، وَهُمْ الْفُقَرَاءُ الَّذِينَ لَهُمْ مَالٌ فِي بِلَادِهِمْ.

وَأَمَّا وَظَائِفُ الْقَابِضِ خُمُسٌ:

الْأَوَّلُ: أَنْ يَفْهَمَ أَنَّ الْمَالَ لِأَجْلِ الْمُعَاوَنَةِ عَلَى عِبَادَتِهِ تَعَالَى؛ فَلَا غِنَاءٌ يَتَعَبُونَ فِي كَسْبِهِ وَحِفْظِهِ، وَرَكِبُوا مَتْنِ الْخَطَرِ، وَصَارَ الْمَالُ عَلَيْهِمْ مِحْنَةً وَفِتْنَةً وَبَلِيَّةً. وَالْفُقَرَاءُ انْتَفَعُوا بِالْمَالِ وَلَمْ يُقَاسُوا شِدَائِدَهَا، وَهَذَا مُنْتَهَى النِّعْمَةِ؛ فَلْيَأْخُذُوهُ رِزْقًا مِنَ اللَّهِ وَعَوْنًا عَلَى طَاعَتِهِ، وَلْيُنِوِ التَّقْوِيَةَ⁽¹⁾ عَلَى

(1) تقوية، في رئيس الكتاب وعاطف أفندي. تقديمه، في قونية.

الطَّاعَةِ؛ وَمَنْ صَرَفَهُ إِلَى الْمَعْصِيَةِ كَانَ كَافِرًا لِلنَّعْمَةِ، مُسْتَحِقًّا لِلْمَقْتِ،
وَالْبُعْدِ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى.

الثَّانِي: أَنْ يَشْكُرَ الْمُعْطِي، فَيَدْعُو لَهُ، وَيُثْنِي عَلَيْهِ، لَكِنْ لِكَوْنِهِ وَاسِطَةً لَا
مُنْعِمًا، وَمَعْرِفَتُهُ وَاسِطَةً لَا يَمْنَعُ رُؤْيَا النِّعْمَةِ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى⁽¹⁾.

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ لَمْ يَشْكُرِ النَّاسَ لَمْ يَشْكُرِ اللَّهَ
تَعَالَى»⁽²⁾.

فَوَظِيفَةُ الْمُعْطِي الْإِسْتِصْغَارُ، وَوَظِيفَةُ الْقَابِضِ الْإِسْتِعْظَامُ، وَعَلَى كُلِّ
مِنْهُمَا الْقِيَامُ بِحَقِّهِ.

الثَّالِثُ: أَنْ يَنْظُرَ فِيمَا يَأْخُذُهُ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ مِنْ حِلِّهِ تَوَرَّعَ عَنْهُ؛ كَأَمْوَالِ
الْأَتْرَاكِ وَالْجُنُودِ وَعُمَالِ السُّلْطَانِ⁽³⁾، إِلَّا إِذَا ضَاقَ عَلَيْهِ الْأَمْرُ، وَكَانَ مَا يُسَلِّمُ
إِلَيْهِ لَا يَعْرِفُ لَهُ مَالِكًا مُعَيَّنًا، فَلَهُ أَنْ يَأْخُذَ بِقَدْرِ الْحَاجَةِ.

الرَّابِعُ: أَنْ يَتَوَقَّى مَوَاقِعَ⁽⁴⁾ الرِّيْبَةِ وَالِإِسْتِبَاهِ فِيمَا يُقَدَّرُ مَا يَأْخُذُهُ، فَلَا يَأْخُذُ
إِلَّا الْقَدَرَ الْمُبَاحَ؛ مَثَلًا يَأْخُذُ بِقَدْرِ دَيْنِهِ إِنْ كَانَ مَدْيُونًا، وَإِنْ كَانَ مُسَافِرًا بِقَدْرِ
الزَّادِ وَكِرَاءِ الدَّابَّةِ إِلَى مَقْصِدِهِ، وَإِنْ كَانَ فِي مَنْزِلِهِ أَثَاثٌ يَسْتَغْنِي عَنْهُ، أَوْ عَنْ

(1) الإحياء: 1/ 221-222.

(2) مصنف عبد الرزاق: 10/ 45، مسند أحمد: 12/ 472، رقم: 7504، التاريخ الكبير للبخاري:

9/ 51، الأدب المفرد: 85، سنن الترمذي: 3/ 505.

(3) السلاطين، في رئيس الكتاب وأنطاليا.

(4) في مواقع، في رئيس الكتاب.

نَفَاسَتِهِ وَجَوْدَتِهِ، فَلْيَحْتَرِزْ عَنْ قَبُولِهِ فَإِنَّ الْوَرَعَ فِي ذَلِكَ. وَمِنْهُمْ مَنْ لَمْ يُجَوِّزْ
أَخَذَ مَا زَادَ عَلَى قُوْتِ يَوْمِهِ، وَهَذِهِ مُبَالِغَةٌ. وَمِنْهُمْ مَنْ لَمْ يُجَوِّزْ أَخَذَ مَا زَادَ
عَلَى شَهْرِ، وَهُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى، وَمِنْهُمْ مَنْ لَمْ يُجَوِّزْ مَا زَادَ عَلَى قُوْتِ سَنَةٍ،
وَهَذَا أَقْصَى مَا يُرَخَّصُ فِيهِ مُسْتَدِلًّا بِأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ادَّخَرَ
لِعِيَالِهِ قُوْتَ سَنَةٍ، وَذَلِكَ لِأَنَّ السَّنَةَ إِذَا تَكَرَّرَتْ تَكَرَّرَتْ أَسْبَابُ الدَّخْلِ،
وَالْأَقْرَبُ إِلَى الْإِعْتِدَالِ الْكِفَايَةُ إِلَى السَّنَةِ، وَمَا زَادَ عَلَى ذَلِكَ فَفِيهِ خَطَرٌ فِيمَا
دُونَهُ تَضْيِيقٌ⁽¹⁾.

الخامس: أَنْ يَسْأَلَ صَاحِبَ الْمَالِ عَنْ قَدْرِ الْوَاجِبِ عَلَيْهِ، فَإِنْ كَانَ مَا
يُعْطِيهِ فَوْقَ الثُّمَنِ فَلَا يَأْخُذْهُ مِنْهُ، لِأَنَّهُ لَا يَسْتَحِقُّ مَعَ شُرَكَائِهِ إِلَّا الثُّمْنَ،
وَانْتَقَصَ مِنَ الثُّمَنِ بِمِقْدَارِ⁽²⁾ مَا يُصْرَفُ إِلَى اثْنَيْنِ مِنْ صِنْفِهِ، وَهَذَا السُّؤَالُ
وَاجِبٌ، وَالنَّاسُ فِيهِ مُتَسَاهِلُونَ، إِلَّا إِذَا غَلَبَ عَلَى ظَنِّهِ عَدَمُ النِّقْصِ عَنْ قَدْرِ
الوَاجِبِ⁽³⁾.

(1) الإحياء: 1/ 223-224.

(2) بقدر، في الأزهرية.

(3) الإحياء: 1/ 225.

الْمَطْلَبُ الرَّابِعُ: فِي صَدَقَةِ التَّطَوُّعِ وَفَضْلِهَا وَآدَابِ أَخْذِهَا وَإِعْطَائِهَا
وَلَا حَاجَةَ إِلَى ذِكْرِ فَضَائِلِهَا لِشُهْرَتِهَا وَكَثْرَةِ آيَاتِ وَالْأَخْبَارِ فِي ذَلِكَ.
أَمَّا إِخْفَاءُ الصَّدَقَةِ فِيهَا مَعَانٍ:

الْأَوَّلُ: أَنَّهُ أَبْقَى لِلسِّرِّ عَلَى الْآخِذِ، وَأَصَوْنَ لِسِرِّ مُرَوِّعَتِهِ، وَصَارُوا مِمَّنْ
يَخْسِبُهُمُ الْجَاهِلُ أَغْنِيَاءَ مِنَ التَّعَفُّفِ.

الثَّانِي: أَنَّهُ أَسْلَمَ لِقُلُوبِ النَّاسِ وَالسِّيَرَةِ، فَإِنَّهُمْ رَبَّمَا يَخْسُدُونَ، أَوْ
يُنْكِرُونَ عَلَيْهِ أَخْذَهُ، وَيَظُنُّونَ أَنَّهُ مُسْتَغْنٍ عَنْهُ، وَأَنَّهُ آخِذٌ عَلَى زِيَادَةِ قَدْرِ
الْحَاجَةِ، فَفِي الْإِخْفَاءِ صِيَانَتُهُمْ عَنْ هَذِهِ الْجَرَائِمِ.

الثَّالِثُ: إِعَانَةُ الْمُعْطِي عَلَى إِسْرَارِ الْعَمَلِ؛ لِأَنَّ فِي السِّرِّ فَضْلًا عَلَى
الْجَهْرِ، وَالْإِعَانَةُ عَلَى إِتْمَامِ الْمَعْرُوفِ مَعْرُوفٌ.

الرَّابِعُ: أَنَّ فِي إِظْهَارِ الْأَخْذِ ذُلًّا وَامْتِهَانًا، وَلَيْسَ لِلْمُؤْمِنِ أَنْ يُذِلَّ نَفْسَهُ.

الخَامِسُ: الْإِحْتِرَازُ عَنْ شُبْهَةِ الشَّرِكَةِ، قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ
أَهْدَى إِلَيْهِ هَدِيَّةً وَعِنْدَهُ قَوْمٌ فَهُمْ شُرَكَاءُ فِيهَا»⁽¹⁾.

وَأَمَّا الْإِظْهَارُ وَالتَّحَدُّثُ فِيهِ أَرْبَعَةُ مَعَانٍ:

(1) المجروحين لابن حبان: 25/3، المعجم الكبير: 104/11، المعجم الأوسط: 53/3، قوت
القلوب: 339/2، حلية الأولياء: 351/3، الإحياء: 227/1.

الأوّل: الإخلاصُ والصدقُ والسّلامةُ عن⁽¹⁾ تلبّيسِ الحالِ والمُراءاةِ.

الثّاني: إسقاطُ الجاهِ والمنزلةِ، وإظهارُ العبوديّةِ والمسكنةِ، والتبرُّؤُ من الكبرياءِ، ودَعْوَى الاستِغناءِ، وإسقاطُ النَّفسِ مِنْ أَعْيُنِ الخَلْقِ⁽²⁾.

الثّالثُ: أنَّ العارفَ لا نَظَرَ له إلَّا إلى الله تعالى، فلا حاجةَ إلى الإخفاءِ، والسّرِّ والعلانيّةِ عنده سَوَاءٌ، وإلَّا لَنَقْصَ في تَوَحِيدِهِ.

الرّابعُ: أنَّ الإظهارَ إقامةٌ لِسُنَّةِ الشُّكْرِ.

إذا عَرَفْتَ هذا الاختِلافَ، فاعْلَمْ أنَّ الحقَّ أن لا يُجْزَمَ بِفَضِيلَةِ الإخفاءِ أو الإظهارِ مُطْلَقًا، بل يَخْتَلِفُ الحُكْمُ بِحَسَبِ اخْتِلَافِ الأَحْوالِ، وأيسرُها الأخذُ في المَلَأِ، والرَّدُّ في السّرِّ، إلَّا أن يَسْتَوِيَ عنده السّرُّ والعلانيّةُ، وهذا هو الكبريتُ الأَحْمَرُ⁽³⁾.

(1) من، في قونية.

(2) الإحياء: 1/ 225-227.

(3) المصدر نفسه: 1/ 228-229.

المَطْلَبُ الْخَامِسُ [بَيَانُ مَنْ يَأْخُذُ الصَّدَقَةَ أَوْ الزَّكَاةَ]⁽¹⁾

كَانَ إِبْرَاهِيمُ الْخَوَاصُّ وَالْجُنَيْدُ وَجَمَاعَةٌ يَرَوْنَ الْأَخْذَ مِنَ الصَّدَقَةِ أَفْضَلَ، فَإِنَّ فِي أَخْذِ الزَّكَاةِ مُزَاحِمَةَ الْمَسَاكِينِ، وَرُبَّمَا لَا يَوْجَدُ فِيهِ سَبَبُ الْإِسْتِحْقَاقِ كَمَا فِي الْكِتَابِ.

وَأَمَّا الْآخَرُونَ فَقَالُوا: يَأْخُذُ الزَّكَاةَ لِكَوْنِهِ إِعَانَةٌ عَلَى الْوَاجِبِ، وَلَوْ تَرَكَ الْمَسَاكِينُ أَخْذَ الزَّكَاةِ لَأَثْمُوا، وَلِأَنَّهُ لَا مَنَّةَ فِيهَا، وَإِنَّمَا هِيَ حَقُّ اللَّهِ تَعَالَى رِزْقًا لِعِبَادِهِ الصَّالِحِينَ، وَلِأَنَّهُ أَخْذٌ بِالْحَاجَةِ، وَالْحَاجَةُ مَعْلُومَةٌ، وَأَخْذُ الصَّدَقَةِ أَخْذٌ بِالذِّينِ، فَإِنَّ الْغَالِبَ إِعْطَاءُ الصَّدَقَةِ لِأَهْلِ الدِّيَانَةِ، وَلِأَنَّ مُوَافَقَةَ الْمَسَاكِينِ أَدْخَلَ فِي التَّوَاضُّعِ، وَالصَّدَقَةُ قَدْ تُعْطَى فِي مَعْرِضِ الْهَدِيَّةِ وَلَا تَتَمَيَّزُ عَنْهَا.

وَالْقَوْلُ الْحَقُّ فِي هَذَا، أَنَّهُ مُخْتَلَفٌ بِأَحْوَالِ الشَّخْصِ وَالنِّيَّةِ، فَإِنْ كَانَ شُبْهَةً فِي اتِّصَافِهِ بِصِفَةِ الْإِسْتِحْقَاقِ فَلْيَتْرَكِ الزَّكَاةَ، وَإِنْ كَانَ مُسْتَحِقًّا، وَكَانَ لَهُ ضَرُورَةٌ يَجُوزُ أَخْذُهَا، فَإِذَا خِيرَ بَيْنَ الزَّكَاةِ وَالصَّدَقَةِ، فَإِنْ كَانَ صَاحِبُ الصَّدَقَةِ يَتْرُكُهَا - لَوْ لَمْ يَأْخُذْ هُوَ - فَلْيَأْخُذِ⁽²⁾ الصَّدَقَةَ فَفِيهِ تَكْثِيرٌ لِلْخَيْرِ، وَتَوْسِيعٌ عَلَى الْمَسَاكِينِ، إِذِ الزَّكَاةُ تَحْصُلُ لَهُمْ خَاصَّةً، وَإِنْ كَانَ الْمَالُ مُعَرَّضًا لِلصَّدَقَةِ، وَلَمْ يَكُنْ فِي أَخْذِ الزَّكَاةِ تَضْيِيقٌ عَلَى الْمَسَاكِينِ، فَهُوَ مُخَيَّرٌ. وَأَخْذُ الزَّكَاةِ عَلَى كُلِّ حَالٍ أَشَدُّ فِي كَسْرِ النَّفْسِ وَإِذْلَالِهَا فِي أَغْلَبِ أَحْوَالِهَا⁽³⁾.

(1) زيادة من أنطاليا.

(2) يأخذ، في قونية ورئيس الكتاب.

(3) الإحياء: 230 / 1.

الأَصْلُ السَّادِسُ: فِي عِلْمِ أَسْرَارِ الصَّوْمِ

وَفِيهِ مَطَالِبُ:

الْمَطْلَبُ الْأَوَّلُ: فِي الْوَاجِبَاتِ الظَّاهِرَةِ

وَهِيَ خَمْسَةٌ:

الْأَوَّلُ: مُرَاقَبَةُ أَوَّلِ شَهْرِ رَمَضَانَ بِرُؤْيَا الْهِلَالِ أَوْ بِتَكْمِيلِ شَعْبَانَ.

الثَّانِي: النِّيَّةُ، وَالْأَفْضَلُ أَنْ يَنْوِيَ كُلَّ لَيْلَةٍ.

الثَّالِثُ: الْإِمْسَاكُ عَنِ الْمُفْطِرَاتِ الثَّلَاثِ عَمْدًا ذِكْرًا⁽¹⁾ لِصَوْمِهِ.

الرَّابِعُ: الْإِمْسَاكُ عَنِ الْإِسْتِمْنَاءِ.

الخَامِسُ: الْإِمْسَاكُ عَنِ إِخْرَاجِ الْقَيْءِ بِالِاسْتِغْقَاءِ⁽²⁾.

الْمَطْلَبُ الثَّانِي: فِي لَوَازِمِ الْإِفْطَارِ

وَهِيَ أَرْبَعَةٌ: الْقَضَاءُ، وَالْكَفَّارَةُ، وَالْفِدْيَةُ، وَالْإِمْسَاكُ بَقِيَّةِ النَّهَارِ تَشَبُّهًا

بِالصَّائِمِ⁽³⁾. وَتَفَاصِيلُ هَذِهِ فِي عِلْمِ الْفِقْهِ.

(1) ذَاكِرًا، فِي أَنْطَالِيَا وَعَاطِفِ أَنْدِي.

(2) الْإِحْيَاءُ: 1/ 232-233.

(3) الْمَصْدَرُ نَفْسُهُ: 1/ 233.

المَطْلَبُ الثَّالِثُ: فِي السُّنَنِ

وَهِيَ سِتَّةٌ:

تَأْخِيرُ السَّحُورِ.

وَتَعْجِيلُ الْإِفْطَارِ عَلَى التَّمْرِ أَوْ الْمَاءِ قَبْلَ الصَّلَاةِ.

وَتَرْكُ السَّوَالِكِ بَعْدَ الزَّوَالِ.

وَالْجُودُ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ.

وَمُدارَسَةُ الْقُرْآنِ.

وَالِإِعْتِكَافُ فِي الْمَسْجِدِ، لَا سِيَّما فِي الْعَشْرِ الْأَخِيرِ، فَهِيَ عَادَةُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «كَانَ إِذَا دَخَلَ الْعَشْرُ الْأَوَّخِرُ، طَوَى الْفِرَاشَ، وَشَدَّ الْمِئْزَرَ، وَدَابَّ وَدَابَّ مَعَهُ أَهْلُهُ»⁽¹⁾؛ أَيِ أَدَامُوا النَّصَبَ فِي الْعِبَادَةِ، إِذْ فِيهَا لَيْلَةُ الْقَدْرِ؛ وَالْأَغْلَبُ أَنَّهُ فِي أَوْتَارِهَا، وَأَشْبَهُ الْأَوْتَارِ إِحْدَى وَثَلَاثٌ وَسَبْعٌ⁽²⁾، وَالتَّابِعُ فِي هَذَا الْإِعْتِكَافِ أَوْلَى⁽³⁾.

(1) صحيح البخاري: 47/3، رقم: 2024.

(2) أي إحدى وعشرين وثلاثة وعشرين وسبعة وعشرين.

(3) الإحياء: 1/233-234.

الْمَطْلَبُ الرَّابِعُ: فِي أَسْرَارِ الصَّوْمِ وَشُرُوطِهِ الْبَاطِنَةِ

إِعْلَمَنَّ أَنَّ الصَّوْمَ إِمَّا صَوْمُ الْعُمُومِ، وَهُوَ كَفُّ الْفَرْجِ وَالْبَطْنِ عَنْ قَضَاءِ الشَّهْوَةِ؛ وَصَوْمُ الْخُصُوصِ، وَهُوَ كَفُّ الْجَوَارِحِ عَنِ الْآثَامِ؛ وَصَوْمُ الْخُصُوصِ الْخُصُوصِ، وَهُوَ كَفُّ الْقَلْبِ عَمَّا سِوَى اللَّهِ تَعَالَى إِلَّا دُنْيَا تُرَادُّ لِلدِّينِ.

أَمَّا صَوْمُ الْعُمُومِ، فَقَدْ عَرَفْتَ شَرَائِطَهُ فِي عِلْمِ الْفِقْهِ.

وَأَمَّا صَوْمُ الْخُصُوصِ، وَهُوَ صَوْمُ الصَّالِحِينَ لَا يَتِمُّ إِلَّا بِسِتَّةِ أُمُورٍ:

الْأَوَّلُ: غَضُّ الْبَصَرِ عَنِ الْمَحَارِمِ وَالْمَكَارِهِ، وَمَا يُلْهِي عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ.

الثَّانِي: حِفْظُ اللِّسَانِ عَنِ الْهَذْيَانِ وَالْكَذِبِ وَالْغِيْبَةِ وَالنَّمِيمَةِ وَالْفُحْشِ وَالْجَفَاءِ وَالْخُصُومَةِ وَالْمِرَاءِ، وَالْإِزَامَةُ الشُّكُوتَ، أَوْ شُغْلُهُ بِذِكْرِ اللَّهِ تَعَالَى وَتِلَاوَةِ الْقُرْآنِ، فَهَذَا صَوْمُ اللِّسَانِ.

الثَّالِثُ: كَفُّ السَّمْعِ عَنِ الْإِضْغَاءِ إِلَى كُلِّ مَكْرُوهِ، لِأَنَّ كُلَّ مَا حَرَّمَ اللَّهُ قَوْلَهُ حَرَّمَ الْإِضْغَاءَ إِلَيْهِ.

الرَّابِعُ: كَفُّ يَقِيَّةِ الْجَوَارِحِ عَنِ الْمَكَارِهِ، وَكَفُّ الْبَطْنِ عَنِ الشُّبُهَاتِ، وَلَا مَعْنَى لِلصَّوْمِ الَّذِي هُوَ الْإِمْسَاكُ عَنِ الطَّعَامِ الْحَلَالِ، ثُمَّ الْإِفْطَارُّ عَلَى الْحَرَامِ⁽¹⁾.

الخامس: أن لا يستكثر من الحلال وقت الإفطار بحيث يمتلي، فما من وعاء أبغض إلى الله تعالى من بطن مليء من حلال⁽¹⁾، فكيف يستفاد من الصوم قهر عدو الله وكسر الشهوة، إذا تدارك الصائم عند إفطاره ما فاتته ضحوه نهاره؛ وربما يزيد من أنواع الطعام، حتى استمرت العادات بأن يدخروا لرمضان جميع الأقوات، ما لا يؤكل مثله في سائر الأوقات.

واعلم أن مقصود الصوم كسر الشهوة بالخوى، ليتقوى بذلك على التقوى، فإذا حاجت شهوة النفس بالجوع طول النهار، ثم أطمعت من اللذات وأشبع، زادت لذتها وتضاعفت قوتها، وأنبعث من الشهوات ما عساها كانت راكدة لو تركت على عادتها، فروح الصوم وسره تضعيف القوى التي هي وسائل الشيطان، وذلك لا يحصل إلا بأن يأكل أكلته [التي كان يأكلها]⁽²⁾ في كل ليلة في غير رمضان، بل من الأدب أن لا ينام في النهار كثيرا، حتى يحس بجوعه وعطشه، فيصفو عند ذلك قلبه، ويخف على أوراده وتهجد، فعسى الشيطان لا يحوم على قلبه، فينظر إلى ملكوت السماء، بل المراد بليلة القدر هي الليلة التي ينكشف فيها عن شيء من المملوكات، ومن جعل بين قلبه وصدره مخلاة من الطعام فهو من ملكوت السماء محجوب، ومن أخلى معدته فلا يكفيه ذلك

(1) ينظر نص الحديث في: المستدرک للحاکم: 367 / 4.

(2) زيادة من أنطاليا.

لِرَفْعِ الْحِجَابِ مَا لَمْ يُخْلِ هِمَّتُهُ عَنْ غَيْرِ اللَّهِ، وَذَلِكَ هُوَ الْأَمْرُ كُلُّهُ، وَمَبْدَأُ الْكُلِّ تَقْلِيلُ الطَّعَامِ.

السَّادِسُ: أَنْ يَكُونَ قَلْبُهُ بَعْدَ الْإِفْطَارِ مُعَلَّقًا مُضْطَرِبًا بَيْنَ الْخَوْفِ وَالرَّجَاءِ، إِذْ لَيْسَ يَدْرِي هَلْ يُقْبَلُ صَوْمُهُ، فَهُوَ مِنَ الْمُقَرَّبِينَ، أَوْ يُرَدُّ، فَهُوَ مِنَ الْمَمْقُوتِينَ⁽¹⁾.

فَإِنْ قُلْتُ: الصَّوْمُ هُوَ تَرْكُ الْمُفْطِرَاتِ الثَّلَاثِ كَمَا ذَكَرَهُ الْفُقَهَاءُ، فَمِنْ أَيْنَ أَخَذْتَ هَذِهِ الشُّرُوطَ؟ قُلْتُ: الْفُقَهَاءُ يَبْحَثُونَ عَنِ الْأَفْعَالِ الظَّاهِرَةِ لِلْمُكَلَّفِينَ، وَأَمَّا الْأَفْعَالُ الْبَاطِنَةُ فَخَارِجَةٌ عَنْ نَظَرِهِمْ. وَلَوْ سُئِلَ فَقِيهٌ عَنْ حُرْمَةِ الْغِيْبَةِ مَثَلًا، يَحْكُمُ بِحُرْمَتِهِ، بَلْ هُوَ أَشَدُّ مِنَ الْإِفْطَارِ فِي نَهَارِ رَمَضَانَ عَمْدًا، وَمَعَ ذَلِكَ يَقُولُ: إِنَّ الْغِيْبَةَ غَيْرُ مُفْطِرَةٍ، وَذَلِكَ لِخُرُوجِهَا عَنْ نَظَرِهِ، لَا لِأَنَّهَا غَيْرُ مُفْطِرَةٍ حَقِيقَةً، وَلَوْ كَانَ مُجَرَّدُ الْإِمْسَاكِ عَنِ الْمُفْطِرَاتِ الظَّاهِرَةِ كَافِيًا، فَأَيُّ مَعْنَى لِقَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «كَمْ مِنْ صَائِمٍ لَيْسَ لَهُ مِنْ صِيَامِهِ إِلَّا الْجُوعُ وَالْعَطَشُ»⁽²⁾.

وَأَعْلَمُ أَنَّ لِكُلِّ عِبَادَةٍ ظَاهِرًا وَبَاطِنًا، وَقَشْرًا وَلُبًّا، وَلِقُشُورِهِ دَرَجَاتٌ، وَلِكُلِّ دَرَجَةٍ طَبَقَاتٌ، فَإِلَيْكَ الْخِيَرَةُ الْآنَ فِي أَنْ تَقْنَعَ بِالْقَشْرِ عَنِ اللَّبَابِ، أَوْ تَتَخَيَّرَ إِلَى غِمَارِ أَرْبَابِ الْأَلْبَابِ⁽³⁾.

(1) الإحياء: 1/ 235-236.

(2) مسند أحمد: 1/ 428، مسند الدارمي: 3/ 1788، مسند ابن ماجه: 2/ 591.

(3) الإحياء: 1/ 236-237.

الْمَطْلَبُ الْخَامِسُ: فِي التَّطَوُّعِ بِالصَّيَامِ

وَذَلِكَ يَتَجَدَّدُ إِمَّا فِي كُلِّ سَنَةٍ، أَوْ فِي كُلِّ شَهْرٍ، أَوْ فِي كُلِّ جُمُعَةٍ.

أَمَّا السُّنَّةُ بَعْدَ أَيَّامِ رَمَضَانَ: فَيَوْمُ عَرَفَةَ، وَيَوْمُ عَاشُورَاءَ، وَعَشْرُ ذِي الْحِجَّةِ، وَعَشْرُ الْمُحَرَّمِ. وَلَا يَجُوزُ اسْتِقْبَالُ رَمَضَانَ يَوْمٍ أَوْ يَوْمَيْنِ إِلَّا أَنْ يُوَافِقَ وَرْدًا، وَيَجُوزُ وَضَلُ شَعْبَانَ كُلَّهُ بِرَمَضَانَ.

وَالْأَشْهُرُ الْفَاضِلَةُ: ذُو الْحِجَّةِ وَالْمُحَرَّمُ وَرَجَبُ وَشَعْبَانُ؛ وَالْأَشْهُرُ الْحُرُمُ: ذُو الْقَعْدَةِ وَذُو الْحِجَّةِ وَمُحَرَّمُ وَرَجَبُ، ثَلَاثَةُ سَرَدٍ، وَوَاحِدُهَا فَرْدٌ، وَأَفْضَلُهَا ذُو الْحِجَّةِ، لِأَنَّ فِيهِ الْحَجَّ وَالْأَيَّامَ الْمَعْلُومَاتِ، وَالْأَيَّامَ الْمَعْدُودَاتِ؛ وَذُو الْقَعْدَةِ مِنَ الْأَشْهُرِ الْحُرُمِ وَأَشْهُرِ الْحَجِّ؛ وَشَوَّالٌ مِنْ أَشْهُرِ الْحَجِّ لَيْسَ مِنَ الْأَشْهُرِ الْحُرُمِ، وَالْمُحَرَّمُ وَرَجَبُ لَيْسَا مِنْ أَشْهُرِ الْحَجِّ.

وَأَمَّا مَا يَتَكَرَّرُ فِي الشَّهْرِ: فَأَوَّلُهُ وَأَوْسَطُهُ وَآخِرُهُ، وَالْأَيَّامُ الْبَيْضُ، وَهِيَ الثَّلَاثَةُ عَشَرَ وَالرَّابِعُ عَشَرَ وَالْخَامِسُ عَشَرَ.

وَأَمَّا فِي الْأُسْبُوعِ: فَالْإِثْنَيْنِ وَالْخَمِيسُ وَالْجُمُعَةُ.

وَأَمَّا صَوْمُ الدَّهْرِ: فَإِنَّهُ شَامِلٌ لِلْكُلِّ وَزِيَادَةٌ، فَمَنْ كَرِهَهُ نَظَرَ إِلَى الْأَخْبَارِ الْوَارِدَةِ فِي كَرَاهَتِهِ وَسَبَبِ كَرَاهَتِهِ.

وَأَمَّا صَوْمُ الْعِيدَيْنِ وَأَيَّامِ التَّشْرِيقِ، وَالصَّوْمُ فِيهَا حَرَامٌ، أَوْ لِتَرْكِهِ الْعَمَلُ بِالرُّخْصَةِ الَّتِي فَعَلَهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ إِلَّا أَنْ الصَّحِيحَ أَنْ مَنْ رَأَى

صَلَحَ نَفْسِهِ فِيهِ فَلْيَفْعَلْ، سِوَى الْأَيَّامِ الْمَنْهِيَّةِ، كَمَا فَعَلَهُ جَمَاعَةٌ مِنَ الصَّحَابَةِ
وَالتَّابِعِينَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ أَجْمَعِينَ⁽¹⁾.

وَالْأَفْضَلُ صِيَامُ دَاوُدَ، وَهُوَ: أَنْ يَصُومَ يَوْمًا فَيَصْبِرَ، وَيُفْطِرَ يَوْمًا فَيَشْكُرَ؛
وَذَلِكَ أَشَدُّ عَلَى النَّفْسِ وَأَقْوَى فِي قَهْرِهَا، وَقَدْ وَرَدَ فِي فَضْلِ ذَلِكَ أَخْبَارٌ.
وَالْأَفْضَلُ أَنْ يُرَاعِيَ السَّالِكُ أَحْوَالَ قَلْبِهِ، وَيُفْطِرَ فِي وَقْتِ الْحَاجَةِ إِلَى
الْإِفْطَارِ، وَيَصُومَ عِنْدَ الْحَاجَةِ إِلَى الصَّوْمِ، إِذِ الْغَرَضُ مِنَ الْكُلِّ إِصْلَاحُ
الْقَلْبِ لَا غَيْرُ⁽²⁾.

(1) الإحياء: 1/ 237-238.

(2) المصدر نفسه: 1/ 238.

الأصل السَّاعِ: في علمِ أسرارِ الحَجِّ

وفيه مَطَالِبُ:

المَطْلَبُ الأوَّلُ: في فَضِيلَتِهِ⁽¹⁾ وَفَضِيلَةِ الْبَيْتِ وَمَكَّةَ

وهذه الفضائلُ مذكورةٌ في كُتُبِ الْأَحَادِيثِ وَالْآثَارِ وَالْأَخْبَارِ، فلا نُطَوِّلُ
الْكِتَابَ بِذِكْرِهَا.

المَطْلَبُ الثَّانِي: في فَضْلِ الْإِقَامَةِ بِمَكَّةَ وَكَرَاهِيَّتِهَا

أَمَّا فَضِيلَتُهَا فَأَشْهَرُ مِنْ أَنْ تُذْكَرَ.

وَأَمَّا كَرَاهِيَّتُهَا فَلَمَّا كَرِهَ الْمُحْتَاطُونَ الْمُقَامَ بِهَا لِمَعَانٍ:

أَحَدُهَا: خَوْفُ التَّبَرُّمِ مِنْ جِهَةِ الْغُرْبَةِ، أَوْ حَرِّهَا، أَوْ مَعَاشِهَا، أَوْ الْأُنْسِ بِهَا
حَتَّى تَسْقُطَ مَهَابَةُ الْبَيْتِ مِنْ عَيْنِهِ. ولهذا كَانَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَصْرِفُ
الْحُجَّاجَ إِذَا حَجُّوا، وَيَقُولُ: يَا أَهْلَ الْيَمَنِ يَمَنُكُمْ، وَيَا أَهْلَ الشَّامِ شَامَكُمْ⁽²⁾.

وثانيها: تَهْيِيجُ الشَّوْقِ إِلَى بَلَدِهِ حَتَّى تَنْبَعِثَ دَاعِيَةُ الْعُودِ وَالْمُفَارَقَةِ.

وثالثُها: الْخَوْفُ مِنْ رُكُوبِ الْخَطَايَا وَالذُّنُوبِ بِهَا، فَإِنَّ ذَلِكَ مَحْظُورٌ،
وَبِالْحَرِيِّ أَنْ يورِثَ مَقَتَ اللَّهِ لِشَرَفِ الْمَوْضِعِ.

(1) فضيلته، في الأزهرية.

(2) قوت القلوب: 2/ 203، الإحياء: 1/ 243.

وعن ابن عباس: لَأَنْ أُذْنِبَ سَبْعِينَ ذَنْبًا بِرُكْبَةٍ⁽¹⁾ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أُذْنِبَ ذَنْبًا وَاحِدًا بِمَكَّةَ؛ وَرُكْبَةُ مَنْزِلٍ بَيْنَ مَكَّةَ وَالطَّائِفِ.

وَلَا تَظُنَّنَّ أَنَّ كَرَاهِيَةَ الْإِقَامَةِ تُنَافِي شَرَفَ الْمَوْضِعِ، بَلْ ذَلِكَ لِعَجْزِ النَّاسِ عَنِ الْقِيَامِ بِحَقِّهِ؛ وَكَيْفَ لَا وَأَنَّهَا أَحَبُّ بِلَادِ اللَّهِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ⁽²⁾، وَأَنَّ «النَّظَرَ إِلَى الْبَيْتِ عِبَادَةٌ»⁽³⁾، وَأَنَّ الْحَسَنَاتِ تُضَاعَفُ فِيهَا⁽⁴⁾.

(1) رُكْبَةٌ: بضم أوله، وسكون ثانيه، وباء موحدة بين مكة والطائف. معجم البلدان: 63 / 3.

(2) مسند أبي يعلى: 69 / 5، أخبار مكة للأزرقي: 155 / 2، التمهيد لابن عبد البر: 34 / 4.

(3) مصنف عبد الرزاق: 135 / 5، مصنف ابن أبي شيبة: 343 / 3، الزهد لأحمد بن حنبل: 293،

أخبار مكة للأزرقي: 9 / 2، فضائل مكة للجندي: 116، شعب الإيمان للبيهقي: 488 / 5.

(4) الإحياء: 243 / 1.

المَطْلَبُ الثَّالِثُ: فِي فَضِيلَةِ الْإِقَامَةِ بِالْمَدِينَةِ

وَهَذِهِ أَيْضًا أَشْهُرُ مَنْ أَنْ تُذَكَّرَ، وَمَا مَرَّ فِي الْإِقَامَةِ بِمَكَّةَ جَارٍ هَاهُنَا أَيْضًا.

وَبِالْجُمْلَةِ، الْغَرَضُ الْأَعْظَمُ لِلَسَّالِكِ، إِصْلَاحُ دِينِهِ وَقَلْبِهِ، وَإِذَا صَلَحَ حَالُهُ فِي بَلَدٍ فَيَلْزَمُ الْإِقَامَةَ بِهَا، وَلَا يُسَافِرُ إِلَّا لِعِلْمٍ أَوْ إِصْلَاحِ حَالٍ، وَلَا يَتْرُكُ وَطَنَهُ أَيْضًا إِلَّا لِمَا ذَكَرَ، وَلِيَخْتَرُ مِنَ الْبِلَادِ مَا هُوَ أَقْرَبُ لِلْخُمُولِ، وَأَسْلَمُ لِلدِّينِ، وَأَفْرَغُ لِلْقَلْبِ، وَأَيْسَرُ لِلْعِبَادَةِ وَالْمَعَاشِ.

وَفِي الْخَبَرِ: «مَنْ رُزِقَ مِنْ شَيْءٍ فَلْيَلْزِمْهُ»⁽¹⁾.

وَفِيهِ أَيْضًا: «الْبِلَادُ بِلَادُ اللَّهِ، وَالْخَلْقُ عِبَادُ اللَّهِ، فَأَيُّ مَوْضِعٍ رَأَيْتَ فِيهِ رِفْقًا فَأَقِمْ وَاحْمَدِ اللَّهَ تَعَالَى»⁽²⁾.

وَعَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ أَنَّهُ قَالَ: لَا أَدْرِي أَيَّ الْبِلَادِ أَسْكُنُ؛ قِيلَ لَهُ: خُرَاسَانُ، قَالَ: مَذَاهِبُ مُخْتَلِفَةٌ، وَأَرَاءُ فَاسِدَةٌ؛ فَقِيلَ لَهُ: الشَّامُ، قَالَ: يُشَارُ إِلَيْكَ بِالْأَصَابِعِ؛ أَرَادَ الشُّهْرَةَ؛ فَقِيلَ لَهُ: فَالْعِرَاقُ، قَالَ: بَلَدُ الْجَبَابِرَةِ؛ قِيلَ لَهُ: فَمَكَّةُ، قَالَ: يُذِيبُ الْكَيْسَ وَالْبَدَنَ⁽³⁾.

(1) طبقات المحدثين بأصبهان: 205 / 4، مسند الشهاب القضاعي: 238 / 1، الذريعة إلى مكارم الشريعة: 66 / 2، كنز العمال: 19 / 4.

(2) مسند أحمد: 37 / 3، سنن الدارقطني: 387 / 5، حلية الأولياء: 274 / 5.

(3) الإحياء: 245-244 / 1.

المَطْلَبُ الرَّابِعُ: فِي وُجُوبِ الْحَجِّ وَصِحَّتِهِ وَأَرْكَانِهِ وَوَاجِبَاتِهِ وَمَحْظُورَاتِهِ
وَلَمَّا كَانَتْ هَذِهِ الْمَسَائِلُ مُسْتَوْفَاةً فِي الْكُتُبِ الْفِقْهِيَّةِ اكْتَفَيْنَا بِهَا.

المَطْلَبُ الْخَامِسُ: فِي تَرْتِيبِ الْأَعْمَالِ الظَّاهِرَةِ مِنْ أَوَّلِ السَّفَرِ إِلَى الرَّجُوعِ
وَهِيَ عَشْرُ جُمَلٍ:

الجُمْلَةُ الْأُولَى: فِي السُّنَنِ مِنْ أَوَّلِ الْخُرُوجِ إِلَى الْإِحْرَامِ
وَهِيَ ثَمَانِيَّةٌ:

الأُولَى: فِي الْمَالِ، يَنْبَغِي أَنْ يَبْتَدِيَ بِالتَّوْبَةِ، وَرَدَّ الْمَظَالِمِ، وَقَضَاءِ الدُّيُونِ،
وَإِعْدَادِ النِّفَقَةِ لَهُ وَلِمَنْ تَلَزَمُهُ نَفَقَتُهُ إِلَى وَقْتِ الرَّجُوعِ، فَيُرَدِّ مَا عِنْدَهُ مِنْ
الْوَدَائِعِ، وَيَسْتَصْحِبَ مَا لَا مِنْ حَلَالٍ طَيِّبٍ مَا يَكْفِيهِ لِدَهَابِهِ وَإِيَابِهِ مِنْ غَيْرِ
تَقْتِيرٍ، بَلْ قَدَرَ مَا يُوَاسِي بِهِ الضُّعَفَاءَ وَالْفُقَرَاءَ، وَيَتَصَدَّقَ بِشَيْءٍ قَبْلَ خُرُوجِهِ،
وَلْيُسْتَرِ لِنَفْسِهِ دَابَّةً قَوِيَّةً عَلَى الْحَمْلِ لَا تَضْعُفُ، أَوْ يَكْتَرِيهَا، فَإِنْ اكْتَرَى
فَلْيُظْهِرْ لِلْمُكَارِي كُلِّ مَا يُرِيدُ أَنْ يَحْمِلَهُ مِنْ كَثِيرٍ وَقَلِيلٍ، وَيُحَصِّلَ رِضَاهُ فِيهِ.

الثَّانِيَّةُ: فِي الرَّفِيقِ، فَيَنْبَغِي أَنْ يَلْتَمِسَ رَفِيقًا صَالِحًا، مُجِبًّا لِلْخَيْرِ، مُعِينًا
عَلَيْهِ، إِنْ نَسِيَ ذِكْرَهُ، وَإِنْ ذَكَرَ أَعَانَهُ، وَإِنْ جَبُنَ شَجَّعَهُ، وَإِنْ عَجَزَ قَوَّاهُ، وَإِنْ
ضَاقَ صَدْرُهُ صَبَّرَهُ. وَإِذَا فَارَقَ إِخْوَانَهُ يُودِّعُهُمْ، وَيَلْتَمِسُ أَدْعِيَتَهُمْ، فَإِنَّ اللَّهَ
تَعَالَى جَاعِلٌ فِي أَدْعِيَتِهِمُ الْبَرَكَاتِ.

وَالسُّنَّةُ فِي الْوَدَاعِ أَنْ يَقُولَ: «أَسْتَوْدِعُ اللَّهَ دِينَكُمْ وَأَمَانَتَكُمْ وَخَوَاتِيمَ أَعْمَالِكُمْ»⁽¹⁾.

وكان النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ لِمَنْ أَرَادَ السَّفَرَ: «فِي حِفْظِ اللَّهِ وَكَنْفِهِ، زَوَدَكَ اللَّهُ التَّقْوَى، وَغَفَرَ ذَنْبَكَ، وَوَجَّهَكَ إِلَى الْخَيْرِ أَيْنَمَا تَوَجَّهْتَ»⁽²⁾.

الثَّالِثَةُ: فِي الْخُرُوجِ مِنَ الْمَنْزِلِ، يَنْبَغِي إِذَا هَمَّ بِالْخُرُوجِ مِنْ مَنْزِلِهِ أَنْ يُصَلِّيَ رَكَعَتَيْنِ، يَقْرَأُ فِي الْأُولَى بَعْدَ الْفَاتِحَةِ قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ، وَفِي الثَّانِيَةِ سُورَةَ الْإِخْلَاصِ.

وَإِذَا فَرَغَ، رَفَعَ يَدَيْهِ، وَدَعَا اللَّهَ تَعَالَى عَنْ إِخْلَاصِ صَافٍ، وَنِيَّةٍ صَادِقَةٍ، وَقَالَ: «اللَّهُمَّ أَنْتَ الصَّاحِبُ فِي السَّفَرِ، وَأَنْتَ الْخَلِيفَةُ فِي الْأَهْلِ وَالْمَالِ وَالْوَلَدِ وَالْأَصْحَابِ، احْفَظْنَا وَإِيَّاهُمْ مِنْ كُلِّ آفَةٍ وَعَاهَةٍ. اللَّهُمَّ إِنَّا نَسْأَلُكَ فِي مَسِيرِنَا هَذَا الْبَرَّ وَالتَّقْوَى، وَمِنْ الْعَمَلِ مَا تَرْضَى، اللَّهُمَّ إِنَّا نَسْأَلُكَ أَنْ تَطْوِيَ لَنَا الْأَرْضَ، وَتُهَوِّنَ عَلَيْنَا السَّفَرَ، وَأَنْ تَرْزُقَنَا فِي سَفَرِنَا هَذَا سَلَامَةَ الدِّينِ وَالْبَدَنِ وَالْمَالِ، وَأَنْ تُبَلِّغَنَا حَجَّ بَيْتِكَ، وَزِيَارَةَ قَبْرِ نَبِيِّكَ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. اللَّهُمَّ إِنَّا نَعُوذُ بِكَ مِنْ وَعْثَاءِ السَّفَرِ، وَكَآبَةِ الْمُنْقَلَبِ، وَسُوءِ الْمَنْظَرِ فِي الْأَهْلِ

(1) أمانتكم وخواتم، في مراد ملا. السنن الكبرى للنسائي: 192/9، معرفة الصحابة لأبي نعيم: 1804/4، السنن الكبرى للبيهقي: 38/15، الإحياء: 1/246-247.

(2) مسند الدارمي: 1747/3، سنن الترمذي: 441/5، صحيح ابن خزيمة: 138/4، المعجم الكبير للطبراني: 292/12.

وَالْمَالِ وَالْوَلَدِ وَالْأَصْحَابِ. اللَّهُمَّ اجْعَلْنَا وَإِيَّاهُمْ فِي جِوَارِكَ، وَلَا تَسْلُبْنَا وَإِيَّاهُمْ نِعْمَتَكَ، وَلَا تُغَيِّرْ مَا بَنَّا وَبِهِمْ مِنْ عَافِيَتِكَ»⁽¹⁾.

الرَّابِعَةُ: إِذَا حَصَلَ إِلَى بَابِ الدَّارِ قَالَ: «بِسْمِ اللَّهِ تَوَكَّلْتُ عَلَى اللَّهِ، لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ الْعَلِيِّ الْعَظِيمِ. رَبِّ أَعُوذُ بِكَ أَنْ أَضِلَّ، أَوْ أُضَلَّ، أَوْ أَزِلَّ أَوْ أُزِلَّ، أَوْ أَظْلِمَ أَوْ أُظْلِمَ، أَوْ أَجْهَلَ أَوْ يُجْهَلَ عَلَيَّ»⁽²⁾.

«اللَّهُمَّ إِنِّي لَمْ أَخْرُجْ أَشْرًا وَلَا بَطَرًا، وَلَا رِيَاءً وَلَا سُوءَ نِيَّةٍ، بَلْ خَرَجْتُ اتِّقَاءَ سُخْطِكَ، وَابْتِغَاءَ مَرْضَاتِكَ، وَقَضَاءِ فَرَضِكَ، وَاتِّبَاعِ سُنَّةِ نَبِيِّكَ، وَشَوْقًا إِلَى لِقَائِكَ»⁽³⁾.

فَإِذَا مَشَيْتَ فَقُلْ: «اللَّهُمَّ بِكَ انْتَشَرْتُ، وَعَلَيْكَ تَوَكَّلْتُ، وَبِكَ اعْتَصَمْتُ، وَإِلَيْكَ تَوَجَّهْتُ. اللَّهُمَّ أَنْتَ ثِقَتِي، وَأَنْتَ رَجَائِي، فَكَفِّنِي مَا أَهَمَّنِي وَمَا لَا أَهْتَمُّ بِهِ، وَمَا أَنْتَ أَعْلَمُ بِهِ مِنِّي، عَزَّ جَارُكَ، وَجَلَّ ثَنَاؤُكَ، وَلَا إِلَهَ غَيْرُكَ. اللَّهُمَّ زَوِّدْنِي التَّقْوَى، وَاعْفِرْ لِي ذَنْبِي، وَوَجِّهْنِي لِلْخَيْرِ أَيْنَمَا تَوَجَّهْتُ»⁽⁴⁾.

وَيَدْعُو بِهَذَا الدُّعَاءِ فِي كُلِّ مَنْزِلٍ يَرْحَلُ عَنْهُ.

(1) صحيح مسلم: 2/ 978، رقم: 1342، والنقل من الإحياء: 1/ 247.

(2) مسند الطيالسي: 3/ 180، مسند الحميدي: 1/ 311، مسند أحمد: 44/ 316، الأدب المفرد للبخاري: 236، سنن ابن ماجه: 2/ 1278، والنقل من الإحياء: 1/ 247.

(3) مسند أبي الجعد: 299، مسند أحمد: 17/ 248، سنن ابن ماجه: 1/ 256، الإحياء: 1/ 247.

(4) مسند أبي يعلى: 4/ 469، الدعاء للمحاملي: 73، المجروحين لابن حبان: 2/ 86، الدعاء للطبراني: 255، الكامل في ضعفاء الرجال: 6/ 123، الإحياء: 1/ 247.

الخامسة: في الركوب، وإذا ركب الراحلة يقول: «بِسْمِ اللَّهِ وَبِاللَّهِ وَاللَّهُ أَكْبَرُ، تَوَكَّلْتُ عَلَى اللَّهِ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ الْعَلِيِّ الْعَظِيمِ، مَا شَاءَ اللَّهُ كَانَ، وَمَا لَمْ يَشَأْ لَمْ يَكُنْ، ﴿سُبْحَانَ الَّذِي سَخَّرَ لَنَا هَذَا وَمَا كُنَّا لَهُ مُقْرِنِينَ (13) وَإِنَّا إِلَى رَبِّنَا لَمُنْقَلِبُونَ (14)﴾»⁽¹⁾، اللَّهُمَّ إِنِّي وَجَّهْتُ وَجْهِيَ إِلَيْكَ، وَفَوَّضْتُ أَمْرِي إِلَيْكَ، وَتَوَكَّلْتُ فِي جَمِيعِ أُمُورِي عَلَيْكَ، أَنْتَ حَسْبِي وَنِعْمَ الْوَكِيلُ. فإذا استوى على الراحلة واستوت تحته، قال: «سُبْحَانَ اللَّهِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاللَّهُ أَكْبَرُ سَبْعَ مَرَّاتٍ، وَقَالَ: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي هَدَانَا لِهَذَا وَمَا كُنَّا لِنَهْتَدِيَ لَوْلَا أَنْ هَدَانَا اللَّهُ﴾»⁽²⁾، اللَّهُمَّ أَنْتَ الْحَامِلُ عَلَى الظَّهْرِ، وَأَنْتَ الْمُسْتَعَانُ عَلَى الْأُمُورِ»⁽³⁾.

السادسة: في النزول، والسنة أن لا ينزل حتى يحمي النهار، ويكون أكثر مسيره في الليل، ومهما أشرف على المنزل فليقل: «اللَّهُمَّ رَبَّ السَّمَاوَاتِ السَّبْعِ وَمَا أَظْلَلْنَ، وَرَبَّ الْأَرْضِينَ السَّبْعِ وَمَا أَقْلَلْنَ، وَرَبَّ الشَّيَاطِينِ وَمَا أَضْلَلْنَ، وَرَبَّ الرِّيَّاحِ وَمَا ذَرَيْنَ، وَرَبَّ الْبِحَارِ وَمَا جَرَيْنَ، أَسْأَلُكَ خَيْرَ هَذَا الْمَنْزِلِ وَخَيْرَ أَهْلِهِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ هَذَا الْمَنْزِلِ وَشَرِّ مَا فِيهِ»⁽⁴⁾، اللَّهُمَّ

(1) سورة الزخرف، الآية: 13-14.

(2) سورة الأعراف، الآية: 43.

(3) الإحياء: 1/247-254.

(4) السنن الكبرى للنسائي: 8/117، صحيح ابن حبان: 7/406، المعجم الكبير للطبراني:

8/33، المستدرک للحاکم: 1/614.

أَصْرَفَ عَنِّي شَرَّ شِرَارِهِمْ. فَإِذَا نَزَلَ الْمَنْزِلَ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ قَالَ: «أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّاتِ الَّتِي لَا يُجَاوِزُهُنَّ بَرٌّ وَلَا فَاجِرٌ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ»⁽¹⁾. فَإِذَا جَنَّ عَلَيْهِ اللَّيْلُ يَقُولُ: «يَا أَرْضُ، رَبِّي وَرَبُّكَ اللَّهُ، أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شَرِّكَ وَشَرِّ مَا فِيكَ، وَشَرِّ مَا دَبَّ عَلَيْكَ، أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شَرِّ كُلِّ أَسَدٍ وَأَسْوَدَ وَحِيَّةٍ وَعَقْرَبٍ، وَمِنْ سَاكِنِ الْبَلَدِ، وَوَالِدٍ وَمَا وَلَدَ»⁽²⁾، ﴿وَلَهُ مَا سَكَنَ فِي اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾⁽³⁾.

السَّابِعَةُ: فِي الْحِرَاسَةِ، يَنْبَغِي أَنْ لَا يَنْفَرِدَ عَنِ الْقَافِلَةِ لئَلَّا يُغْتَالَ أَوْ يَنْقَطِعَ، وَيَحْتَاطَ بِاللَّيْلِ، وَيَفْتَرِشَ ذِرَاعَهُ إِنْ نَامَ فِي أَوَّلِ اللَّيْلِ وَيَنْصُبُهُ، وَيَجْعَلَ رَأْسَهُ فِي كَفِّهِ إِنْ نَامَ فِي آخِرِهَا، كَذَا نَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي أَسْفَارِهِ، وَذَلِكَ لئَلَّا يَنَامَ فَيَفُوتَهُ الْفَجْرُ. وَيُسْتَحَبُّ فِي اللَّيْلِ أَنْ يَتَنَاوَبَ الرَّفِيقَانِ فِي الْحِرَاسَةِ فَهُوَ السُّنَّةُ. فَإِنْ قَصَدَهُ سَبْعٌ أَوْ عَدُوٌّ فَلْيَقْرَأْ آيَةَ الْكُرْسِيِّ، وَشَهِدَ اللَّهَ، وَسُورَةَ الْإِنْخِلَاصِ، وَالْمُعَوِّذَتَيْنِ، وَلْيَقُلْ: «بِسْمِ اللَّهِ مَا شَاءَ اللَّهُ، لَا قُوَّةَ⁽⁴⁾ إِلَّا بِاللَّهِ، حَسْبِيَ اللَّهُ، تَوَكَّلْتُ عَلَى اللَّهِ، مَا شَاءَ اللَّهُ، لَا يَأْتِي بِالْخَيْرَاتِ إِلَّا اللَّهُ، مَا شَاءَ اللَّهُ، لَا يَضُرُّهُ الشُّوَاءُ إِلَّا اللَّهُ، حَسْبِيَ اللَّهُ وَكَفَى، سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ دَعَا، لَيْسَ وَرَاءَ اللَّهِ

(1) الجامع لمعمر بن راشد: 35/11، موطأ الإمام مالك: 1386/5، مصنف ابن أبي شيبة: 51/5، مسند أحمد: 202/24، السنن الكبرى للنسائي: 349/9.

(2) مسند أحمد: 301/10، السنن الكبرى للنسائي: 203/7، صحيح ابن خزيمة: 152/4، مكارم الأخلاق للخرائطي: 268، الدعاء للمحامي: 93، المستدرك للحاكم: 615/2.

(3) سورة الأنعام، الآية: 13. النقل من الإحياء: 1/247-248.

(4) لا حول ولا قوة، في رئيس الكتاب.

مُتَّهَى، وَلَا دُونَ اللَّهِ مُلْجَأٌ وَلَا مَنْجَى، ﴿كَتَبَ اللَّهُ لِأَغْلِبَنَّ أَنَا وَرُسُلِي إِنَّ اللَّهَ قَوِيٌّ عَزِيزٌ﴾⁽¹⁾، تَحَصَّنْتُ بِاللَّهِ الْعَلِيِّ الْعَظِيمِ، وَاسْتَعَنْتُ بِالْحَيِّ الَّذِي لَا يَمُوتُ، اللَّهُمَّ احْرُسْنَا بِعَيْنِكَ الَّتِي لَا تَنَامُ، وَاكْتُنْفُنا بِرُكْنِكَ الَّذِي لَا يُرَامُ، اللَّهُمَّ ارْحَمْنَا بِقُدْرَتِكَ عَلَيْنَا، فَلَا نَهْلِكُ وَأَنْتَ ثِقْتُنَا وَرَجَاؤُنَا، اللَّهُمَّ أَعْطِفْ عَلَيْنَا قُلُوبَ عِبَادِكَ وَإِمَائِكَ بِرَأْفَةٍ وَرَحْمَةٍ، إِنَّكَ أَنْتَ أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ⁽²⁾.

الثَّامِنَةُ: إِذَا عَلَا شَرَفًا، يُكَبَّرُ ثَلَاثًا، ثُمَّ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ لَكَ الشَّرَفُ عَلَى كُلِّ شَرَفٍ، وَلَكَ الْحَمْدُ عَلَى كُلِّ حَالٍ»⁽³⁾.

وَإِذَا هَبَطَ سَبَّحَ، وَمَهُمَا خَافَ الْوَحْشَةَ فِي سَفَرِهِ قَالَ: «سُبْحَانَ الْمَلِكِ الْقُدُّوسِ، رَبِّ الْمَلَائِكَةِ وَالرُّوحِ، جَلَلَتْ السَّمَاوَاتِ بِالْعِزَّةِ وَالْجَبَرُوتِ»⁽⁴⁾.

(1) سورة المجادلة، الآية: 21.

(2) الدعاء للطبراني: 272، حلية الأولياء: 206/10، والنقل من الإحياء: 248/1.

(3) مسند الإمام أحمد: 298/19، مسند أبي يعلى: 223/6، الدعاء للطبراني: 267، الإحياء: 248/1.

(4) مسند الروياني: 212/1، الضعفاء الكبير للعقيلي: 46/2، المعجم الكبير للطبراني: 24/2، الإحياء: 248/1، الترغيب والترهيب: 197/2.

الْجُمْلَةُ الثَّانِيَةُ: فِي آدَابِ الْإِحْرَامِ مِنَ الْمِيقَاتِ إِلَى دُخُولِ مَكَّةَ

وَهِيَ خَمْسَةٌ:

الْأَوَّلُ: أَنْ يَغْتَسِلَ عِنْدَ الْإِحْرَامِ، وَيَنْوِيَ غَسْلَ الْإِحْرَامِ، ثُمَّ يُنْظَفَ بِتَسْرِيحِ رَأْسِهِ وَلِحْيَتِهِ، وَقَصِّ شَارِبِهِ، وَقَلَمِ أَظْفَارِهِ، وَسَائِرِ مَا مَرَّ فِي بَابِ الطَّهَارَةِ مِنْ أَنْوَاعِ النَّظَافَةِ.

الثَّانِي: يُحْرَمُ فَيَرْتَدِي وَيَأْتِرُ بِثَوْبَيْنِ أَبْيَضَيْنِ، وَالْبَيَاضُ أَحَبُّ الثِّيَابِ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَيَتَطَيَّبُ فِي بَدَنِهِ وَثِيَابِهِ، وَإِنْ بَقِيَ جِرْمُهُ بَعْدَ الْإِحْرَامِ⁽¹⁾.

الثَّالِثُ: أَنْ يَنْوِيَ الْإِحْرَامَ بِالْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ قِرَانًا أَوْ إِفْرَادًا كَمَا أَرَادَ، إِذَا انْبَعَثَ بِهِ رَاحِلَتُهُ، أَوْ إِذَا ابْتَدَأَ السَّيْرَ إِنْ كَانَ رَاجِلًا، وَيَكْفِي مُجَرَّدُ النِّيَّةِ لَا عِتْقَادَ الْإِحْرَامِ، وَلَكِنَّ السُّنَّةَ أَنْ يَقْتَرِنَ بِالنِّيَّةِ التَّلْبِيَةَ، بَأَنْ يَقُولَ: «لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ، لَبَّيْكَ لَا شَرِيكَ لَكَ لَبَّيْكَ، إِنَّ الْحَمْدَ وَالنَّعْمَةَ لَكَ وَالْمُلْكَ، لَا شَرِيكَ لَكَ»⁽²⁾.

وإن زاد فقال: «لَبَّيْكَ وَسَعْدَيْكَ، وَالْخَيْرُ كُلُّهُ بِيَدَيْكَ، وَالرَّغْبَاءُ إِلَيْكَ وَالْعَمَلُ، لَبَّيْكَ بِحُجَّةٍ حَقًّا، تَعْبُدًا وَرِقًّا، اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ»⁽³⁾.

(1) الإحياء: 1/ 248.

(2) صحيح البخاري: 2/ 138، رقم: 1549، صحيح مسلم: 4/ 7، رقم: 1184.

(3) الموطأ: 3/ 479، مسند الحميدي: 1/ 536، الإحياء: 1/ 249.

الرَّابِعُ: إِذَا انْعَقَدَ إِحْرَامُهُ بِالتَّلْبِيَةِ، يُسْتَحَبُّ لَهُ أَنْ يَقُولَ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أُرِيدُ الْحَجَّ فَيَسِّرْهُ لِي، وَأَعِزِّي عَلَى أَدَاءِ فَرَضِهِ، وَتَقَبَّلْهُ مِنِّي، اللَّهُمَّ إِنِّي نَوَيْتُ أَدَاءَ فَرِيضَتِكَ فِي الْحَجِّ، فَاجْعَلْنِي مِنَ الَّذِينَ اسْتَجَابُوا لَكَ، وَآمَنُوا بِوَعْدِكَ، وَاتَّبَعُوا أَمْرَكَ، وَاجْعَلْنِي مِنْ وَفْدِكَ الَّذِينَ رَضِيتَ وَارْتَضَيْتَ وَقَبِلْتَ، اللَّهُمَّ فَيَسِّرْ لِي أَدَاءَ مَا نَوَيْتُ مِنَ الْحَجِّ، اللَّهُمَّ قَدْ أَحْرَمَ لَكَ شَعْرِي وَلَحْمِي وَدَمِي وَعَصَبِي وَمُخِّي وَعِظَامِي، وَحَرَمْتُ عَلَى نَفْسِي النِّسَاءَ وَالطَّيِّبَ وَلُبْسَ الْمَخِيطِ ابْتِغَاءَ وَجْهِكَ وَالِدَارِ الْآخِرَةِ»⁽¹⁾.

وَمِنْ وَقْتِ الْإِحْرَامِ حَرُمَ عَلَيْهِ الْمَحْظُورَاتُ السَّتَّةُ الْمَذْكُورَةُ فِي كُتُبِ الْفُرُوعِ.

الخَامِسُ: يُسْتَحَبُّ لَهُ تَجْدِيدُ التَّلْبِيَةِ عِنْدَ اِزْدِحَامِ الرَّفَاقِ، وَاجْتِمَاعِ النَّاسِ، وَعِنْدَ كُلِّ صُعُودٍ وَهُبُوطٍ، وَعِنْدَ كُلِّ رُكُوبٍ وَنُزُولٍ، رَافِعًا صَوْتَهُ بِحَيْثُ لَا يَبِحُّ حَلْقُهُ وَلَا يَنْبَهَرُ، فَإِنَّهُ لَا يُنَادِي أَصَمًّا وَلَا غَائِبًا، وَلَا بِأَسَ بَرَفِعِ الصَّوْتِ وَالتَّلْبِيَةِ فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ، وَمَسْجِدِ الْخَيْفِ، وَمَسْجِدِ الْمِيقَاتِ، فَإِنَّ هَذِهِ الْمَسَاجِدَ مَظَنَّةُ الْمَنَاسِكِ، وَأَمَّا غَيْرُهَا فَلَا بَأْسَ فِيهَا بِالتَّلْبِيَةِ مِنْ غَيْرِ رَفْعِ الصَّوْتِ⁽²⁾.

(1) الحاوي الكبير: 4/ 82، الإحياء: 1/ 249.

(2) الإحياء: 1/ 249.

الجُمْلَةُ الثَّالِثَةُ: فِي آدَابِ دُخُولِ مَكَّةَ إِلَى الطَّوَافِ

هِيَ سِتَّةٌ:

الْأَوَّلُ: الْإِغْتِسَالُ بِذِي طَوًى⁽¹⁾ لِدُخُولِ مَكَّةَ، وَالْإِغْتِسَالُ الْمَسْنُونُ فِي الْحَجِّ تِسْعَةً: فِي الْإِحْرَامِ مِنَ الْمِيقَاتِ لِدُخُولِ مَكَّةَ لِطَوَافِ الْقُدُومِ، لِلْوُقُوفِ بِعَرَفَةَ، لِلْوُقُوفِ بِمُزْدَلِفَةَ، وَثَلَاثَةَ اغْتِسَالٍ⁽²⁾ لِلْجَمَرَاتِ الثَّلَاثِ، وَلَا غُسْلَ لِرَمِي جَمَرَةِ الْعَقَبَةِ، ثُمَّ لِطَوَافِ الْوَدَاعِ.

الثَّانِي: أَنْ يَقُولَ عِنْدَ الدُّخُولِ فِي أَوَّلِ الْحَرَمِ وَهُوَ خَارِجَ مَكَّةَ: «اللَّهُمَّ هَذَا حَرَمُكَ وَأَمْنُكَ، فَحَرِّمْ لَحْمِي وَبَشْرِي»⁽³⁾ وَدَمِي عَلَى النَّارِ، وَأَمِّنِّي مِنْ عَذَابِكَ يَوْمَ تَبْعَثُ عِبَادَكَ، وَاجْعَلْنِي مِنْ أَوْلِيَائِكَ وَأَهْلِ طَاعَتِكَ»⁽⁴⁾.

الثَّالِثُ: أَنْ يَدْخُلَ مَكَّةَ مِنْ جَانِبِ الْأَبْطَحِ، وَهِيَ ثَنِيَّةٌ كَدَاءٌ بِفَتْحِ الْكَافِ⁽⁵⁾، وَيَخْرُجَ مِنْ ثَنِيَّةٍ كُدَى بِالضَّمِّ، وَهِيَ الثَّنِيَّةُ السُّفْلَى، وَالْأُولَى الْعُلْيَا.

(1) ذو طوى: بفتح أوله، مقصور منون، على وزن فعل: واد بمكة. معجم ما استعجم: 3/ 896.

(2) أغسال، في الإحياء: 1/ 249.

(3) ودمي في الإحياء: 1/ 249، والبشر جمع بشرة، وهو ظاهر الجلد. اللسان: بشر.

(4) المنهاج في شعب الإيمان: 2/ 438، الإحياء: 1/ 249، منحة السلوك في شرح تحفة الملوك: 300.

(5) كدَاء: بفتح الكاف والمد هي الثنية التي بأعلى مكة وهو معروف، وأما كُدَا بضم الكاف والقصر والتنوين فمن أسفل مكة، هذا هو الصواب المشهور الذي قاله جماهير العلماء من المحدثين وأهل الأخبار واللغة والفقه، وما سوى هذا فليس بشيء، وأما قول الإمام أبي القاسم الرافعي: أن الذي يشعر به كلام الأكثرين أن السفلى أيضا بالمد، ويدل عليه أنهم كتبوها بالآلف ومنهم من كتبها بالياء،

الرَّابِعُ: إِذَا دَخَلَ مَكَّةَ، وَانْتَهَى إِلَى رَأْسِ الرَّدْمِ، فَعِنْدَهُ يَقَعُ بَصَرُهُ عَلَى الْبَيْتِ، فَلْيَقُلْ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُمَّ أَنْتَ السَّلَامُ، وَمِنْكَ السَّلَامُ، وَدَارُكَ دَارُ السَّلَامِ، تَبَارَكْتَ يَا ذَا الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ، اللَّهُمَّ إِنَّ هَذَا بَيْتُكَ عَظَمَتُهُ وَكَرَمَتُهُ وَشَرَفَتُهُ، اللَّهُمَّ فَزِدْهُ تَعْظِيمًا، وَزِدْهُ تَشْرِيفًا وَتَكْرِيمًا، وَزِدْهُ مَهَابَةً، وَزِدْ مَنْ حَجَّهُ بَرًّا وَكَرَامَةً، اللَّهُمَّ افْتَحْ لِي أَبْوَابَ رَحْمَتِكَ، وَأَدْخِلْنِي جَنَّاتِكَ، وَأَعِزَّنِي مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ»⁽¹⁾.

الخَامِسُ: فَلْيَدْخُلِ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ مِنْ بَابِ بَنِي شَيْبَةَ، وَلْيَقُلْ: «بِسْمِ اللَّهِ وَبِاللَّهِ وَمِنْ اللَّهِ وَإِلَى اللَّهِ، وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَعَلَى مِلَّةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. فَإِذَا قَرَّبَ مِنَ الْبَيْتِ قَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ وَسَلَامٌ عَلَى عِبَادِهِ الَّذِينَ اصْطَفَى، اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ عَبْدِكَ وَرَسُولِكَ، وَعَلَى إِبْرَاهِيمَ خَلِيلِكَ، وَعَلَى جَمِيعِ أَنْبِيَائِكَ وَرُسُلِكَ. وَلْيَرْفَعْ يَدَيْهِ وَلْيَقُلْ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ فِي مَقَامِي هَذَا فِي أَوَّلِ مَنْاسِكِي أَنْ تَقْبَلَ تَوْبَتِي، وَتَتَجَاوَزَ عَن خَطِيئَتِي، وَتَضَعَ عَنِّي وَزْرِي، الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي بَلَّغَنِي بَيْتَهُ الْحَرَامَ، الَّذِي جَعَلَهُ مَثَابَةً لِلنَّاسِ وَأَمْنًا، وَجَعَلَهُ مُبَارَكًا وَهُدًى لِلْعَالَمِينَ. اللَّهُمَّ إِنِّي عَبْدُكَ، وَالْبَلَدُ بَلَدُكَ،

فليس قوله هذا بشيء. ولا يلزم من كتابتها بالألف مدها، فإن الثلاثي إذا كان من ذوات الواو تعين كتبه بالألف، سواء مد أو قصر كعصا، وإن كان من ذوات الياء وليس منونا كتب بالياء ويجوز بالألف أيضا، وإن كان منونا فمنهم من يقول لا يكتب إلا بالألف، ومنهم من جوزه بالياء. تهذيب الأسماء واللغات: 4/ 123-124.

(1) الإحياء: 1/ 249، تخريج أحاديث الإحياء: 2/ 655.

وَالْحَرَمُ حَرَمُكَ، وَالْبَيْتُ بَيْتُكَ، جِئْتُ أَطْلُبُ رَحْمَتَكَ، أَسْأَلُكَ مَسْأَلَةَ
الْمُضْطَرِّ الْخَائِفِ عُقُوبَتَكَ، الرَّاجِي رَحْمَتَكَ، الطَّالِبِ مَرْضَاتِكَ»⁽¹⁾.

السَّادِسُ: أَنْ يَقْصِدَ الْحَجَرَ الْأَسْوَدَ بَعْدَ ذَلِكَ وَيَمْسَهُ بِيَدِهِ الْيُمْنَى، وَيُقَبِّلَهُ
وَيَقُولَ: «اللَّهُمَّ أَمَانَتِي أَدِّيْتُهَا، وَمِيثَاقِي تَعَاهَدْتُهُ، أَشْهَدُ لِي بِالْوَفَاءِ»⁽²⁾.

فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعِ التَّقْبِيلَ، فَلْيَقِفْ فِي مُقَابِلَتِهِ وَلْيَقُلْ ذَلِكَ. ثُمَّ لَا يُعْرِجْ عَلَى
شَيْءٍ دُونَ الطَّوَافِ - وَهُوَ طَوَافُ الْقُدُومِ - إِلَّا الصَّلَاةَ الْمَكْتُوبَةَ إِذَا حَضَرَتْ
الْجَمَاعَةُ.

(1) الإحياء: 1/ 249، تخريج أحاديث الإحياء: 2/ 655-656.

(2) أخبار مكة للفاكهي: 1/ 85، الإحياء: 1/ 250.

الْجُمْلَةُ الرَّابِعَةُ: فِي الطَّوَافِ إِمَّا لِقُدُومٍ أَوْ لَغَيْرِهِ

وَأَدَابُهُ سِتَّةٌ:

الْأَوَّلُ: شُرُوطُ الصَّلَاةِ مِنَ الطَّهَّارَةِ وَسِتْرِ الْعَوْرَةِ لِأَنَّهُ صَلَاةٌ؛ إِلَّا أَنَّهُ يُبَاحُ فِيهِ الْكَلَامُ. وَلْيُضْطَبِعْ أَوَّلًا؛ وَهُوَ أَنْ يَضَعَ وَسْطَ إِزَارِهِ تَحْتَ إِبْطِهِ الْأَيْمَنِ، وَيَجْمَعَ طَرْفَيْهِ عَلَى مَنْكِبِهِ الْأَيْسَرِ، فَيُرْخِي طَرَفًا وَرَاءَ ظَهْرِهِ وَطَرَفًا عَلَى صَدْرِهِ، وَيَقْطَعِ التَّلْبِيَةَ عِنْدَ ابْتِدَاءِ الطَّوَافِ، وَيَسْتَعِثَّ بِالْأَذْعِيَةِ الَّتِي سَنَذْكُرُهَا.

الثَّانِي: بَعْدَ الْإِضْطِبَاعِ يَجْعَلُ الْبَيْتَ عَلَى يَسَارِهِ. وَلْيَقِفْ عِنْدَ الْحَجَرِ الْأَسْوَدِ، وَلْيَتَنَحَّ عَنْهُ قَلِيلًا لِيَكُونَ الْحَجَرُ قُدَّامَهُ، فَيَمُرُّ بِجَمِيعِ الْحَجَرِ بِجَمِيعِ بَدَنِهِ فِي ابْتِدَاءِ طَوَافِهِ، وَلْيَجْعَلْ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْبَيْتِ قَدْرَ ثَلَاثِ خُطُواتٍ لِيَكُونَ قَرِيبًا مِنْهُ، ثُمَّ يَبْتَدِئُ الطَّوَافَ⁽¹⁾.

الثَّالِثُ: يَقُولُ فِي ابْتِدَاءِ الطَّوَافِ قَبْلَ مُجَاوَزَةِ الْحَجَرِ: «بِسْمِ اللَّهِ وَاللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُمَّ إِيْمَانًا بِكَ وَتَصَدِيقًا بِكِتَابِكَ، وَوَفَاءً بِعَهْدِكَ، وَاتِّبَاعًا لِسُنَّةِ نَبِيِّكَ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ»⁽²⁾. وَيَطُوفُ.

(1) الإحياء: 250/1.

(2) مصنف عبد الرزاق: 33/5، أخبار مكة للفاكهي: 101/1، المعجم الأوسط: 155/1،

الإحياء: 250/1.

فَأَوَّلُ مَا يُجَاوِزُ الْحَجَرَ يَتَّهِي إِلَى بَابِ الْبَيْتِ، فَيَقُولُ: «اللَّهُمَّ إِنَّ الْبَيْتَ بَيْتُكَ، وَالْحَرَمَ حَرَمُكَ، وَالْأَمْنَ أَمْنُكَ، وَهَذَا مَقَامُ الْعَائِدِ بِكَ مِنَ النَّارِ»⁽¹⁾.

وعند ذِكْرِ الْمَقَامِ يُشِيرُ بِعَيْنَيْهِ إِلَى مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ الْخَلِيلِ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَيَقُولُ: «اللَّهُمَّ بَيْتُكَ عَظِيمٌ، وَوَجْهُكَ كَرِيمٌ، وَأَنْتَ أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ، فَأَعِزَّنِي مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ، وَحَرِّمْ لَحْمِي وَدَمِي عَلَى النَّارِ، وَأَمِّنِّي مِنْ أَهْوَالِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَاكْفِنِي مَوَوْنَةَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ»⁽²⁾.

ثُمَّ يُسَبِّحُ اللَّهَ وَيَحْمَدُهُ حَتَّى يَبْلُغَ الرُّكْنَ الْعِرَاقِيَّ، فَعِنْدَهُ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الشَّرِّ وَالشُّكِّ وَالْكَفْرِ وَالنِّفَاقِ وَالشَّقَاقِ وَسُوءِ الْأَخْلَاقِ وَسُوءِ الْمَنْظَرِ فِي الْأَهْلِ وَالْمَالِ وَالْوَلَدِ»⁽³⁾.

وَإِذَا بَلَغَ الْمِيزَابَ فَلْيَقُلْ: «اللَّهُمَّ أَظِلَّنِي تَحْتَ عَرْشِكَ يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّ عَرْشِكَ، اللَّهُمَّ اسْقِنِي بِكَأْسِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَرْبَةً لَا أَظْمَأُ بَعْدَهَا أَبَدًا»⁽⁴⁾.

(1) كتاب الأم للشافعي: 2/ 243، السنن الكبرى للبيهقي: 10/ 229، الإحياء: 1/ 250.

(2) الإحياء: 1/ 250.

(3) المصدر نفسه: 1/ 250.

(4) المصدر نفسه: 1/ 250.

وَإِذَا بَلَغَ الرُّكْنَ الشَّامِيَّ فَلْيَقُلْ: «اللَّهُمَّ اجْعَلْهُ حَجًّا مَبْرُورًا وَسَعْيًا مَشْكُورًا
وَذَنْبًا مَغْفُورًا وَتِجَارَةً لَنْ تَبُورَ، يَا عَزِيزُ يَا غَفُورُ، رَبِّ اغْفِرْ وَارْحَمْ وَتَجَاوَزْ
عَمَّا تَعْلَمُ إِنَّكَ أَنْتَ الْأَعَزُّ الْأَكْرَمُ»⁽¹⁾.

فَإِذَا بَلَغَ الرُّكْنَ الْيَمَانِيَّ فَلْيَقُلْ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْكُفْرِ، وَأَعُوذُ بِكَ
مِنَ الْفَقْرِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، وَمِنْ فِتْنَةِ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ، وَأَعُوذُ
بِكَ مِنَ الْخِزْيِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ»⁽²⁾.

وَلْيَقُلْ بَيْنَ الرُّكْنِ الْيَمَانِيَّ وَالْحَجَرِ الْأَسْوَدِ: «رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي
الْآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ وَعَذَابَ الْقَبْرِ»⁽³⁾.

وَإِذَا بَلَغَ الْحَجَرَ الْأَسْوَدَ فَلْيَقُلْ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي بِرَحْمَتِكَ، أَعُوذُ بِرَبِّ هَذَا
الْحَجَرِ مِنَ الدَّيْنِ وَالْفَقْرِ وَضِيقِ الصَّدْرِ وَعَذَابِ الْقَبْرِ»⁽⁴⁾.

وَعِنْدَ ذَلِكَ قَدْ تَمَّ لَهُ شَوْطٌ وَاحِدٌ، فَيَطُوفُ بِهِ كَذَلِكَ سَبْعَةَ أَشْوَاطٍ، وَيَدْعُو
بِهَذِهِ الْأَدْعِيَةِ فِي كُلِّ شَوْطٍ.

(1) كتاب الأم للشافعي: 2/ 230، الجامع لعلوم الإمام أحمد: 8/ 81، قوت القلوب: 2/ 156،
الإحياء: 1/ 250.

(2) صحيح البخاري: 2/ 99، رقم: 1377، واللفظ من الإحياء: 1/ 250.

(3) مسند الإمام أحمد: 24/ 120، صحيح ابن خزيمة: 2/ 1288، المستدرک للحاكم: 2/ 304،
الإحياء: 1/ 250.

(4) الإحياء: 1/ 250.

الرَّابِعُ: أَنْ يَرْمَلَ فِي الثَّلَاثَةِ الْأَوَّلِ مِنَ الْأَشْوَاطِ، وَيَمْشِي فِي الْبَوَاقِي، وَتَفْصِيلُهُ فِي كُتُبِ الْفِقْهِ.

الخامس: إِذَا تَمَّ الطَّوَافُ سَبْعًا، فَلْيَأْتِ الْمُلتَزِمَ - وهو ما بَيْنَ الْحَجَرِ وَالْبَابِ وَمَوْضِعِ اسْتِجَابَةِ الدُّعَاءِ - وَلْيَلْتَصِقْ بِالْبَيْتِ، وَلْيَتَعَلَّقْ بِالْأَسْتَارِ. وَلْيَضَعْ خَدَّهُ الْأَيْمَنَ، وَلْيَقُلْ: «اللَّهُمَّ يَا رَبَّ الْبَيْتِ الْعَتِيقِ أَعْتِقْ رَقَبَتِي مِنَ النَّارِ، وَأَعِزَّنِي مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ، وَأَعِزَّنِي مِنْ كُلِّ سُوءٍ، وَقَنِّعْنِي بِمَا رَزَقْتَنِي، وَبَارِكْ لِي فِيمَا آتَيْتَنِي»⁽¹⁾. «اللَّهُمَّ إِنَّ هَذَا الْبَيْتَ بَيْتُكَ، وَالْعَبْدَ عَبْدُكَ، وَهَذَا مَقَامُ الْعَائِدِ بِكَ مِنَ النَّارِ، اللَّهُمَّ اجْعَلْنِي مِنْ أَكْرَمِ وَفِدِكَ عَلَيْكَ»⁽²⁾.

وَلْيَحْمَدِ اللَّهُ كَثِيرًا فِي هَذَا الْمَوْضِعِ، وَلْيُصَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعَلَى سَائِرِ الْأَنْبِيَاءِ، وَلْيَدْعُ بِحَوَائِجِهِ الْخَاصَّةِ، وَيَسْتَغْفِرِ اللَّهَ مِنْ كُلِّ ذَنْبٍ. وَكَانَ بَعْضُ السَّلَفِ يَقُولُ لِمَوَالِيهِ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ: تَنَحَّوْا عَنِّي حَتَّى أُقِرَّ لِرَبِّي بِذُنُوبِي⁽³⁾.

السادس: إِذَا فَرَغَ مِمَّا ذُكِرَ فَلْيُصَلِّ خَلْفَ الْمَقَامِ رَكْعَتَيْنِ، يَقْرَأُ فِي الْأُولَى "قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ"، وَفِي الثَّانِيَةِ سُورَةَ الْإِخْلَاصِ، وَلْيَقُلْ بَعْدَهُمَا: «اللَّهُمَّ يَسِّرْ لِي الْيُسْرَى، وَجَنِّبْنِي الْعُسْرَى، وَاعْفِرْ لِي فِي الْآخِرَةِ وَالْأُولَى، اللَّهُمَّ

(1) الإحياء: 251 / 1.

(2) المصدر نفسه: 251 / 1.

(3) المصدر نفسه: 251 / 1.

اعْصِمْنِي بِالطَّافِكَ حَتَّى لَا أَعْصِيكَ، وَأَعِنِّي عَلَى طَاعَتِكَ بِتَوْفِيقِكَ، وَجَنِّبْنِي
مَعَاصِيكَ، وَاجْعَلْنِي مِمَّنْ يُحِبُّكَ وَيُحِبُّ مَلَائِكَتَكَ وَرُسُلَكَ، وَيُحِبُّ عِبَادَكَ
الصَّالِحِينَ. اللَّهُمَّ حَبِّبْنِي إِلَى مَلَائِكَتِكَ وَرُسُلِكَ وَعِبَادِكَ الصَّالِحِينَ. اللَّهُمَّ
وَكَمَا هَدَيْتَنِي لِلْإِسْلَامِ فَثَبِّتْنِي بِالطَّافِكَ وَدَلَّيْتَكَ عَلَيْهِ، وَاسْتَعْمِلْنِي بِطَاعَتِكَ
وِطَاعَةِ رَسُولِكَ، وَأَجِرْنِي مِنْ مُضِلَّاتِ الْفِتَنِ»⁽¹⁾.

ثُمَّ لِيَعُدَّ إِلَى الْحَجَرِ وَلِيَسْتَلِمَهُ وَلِيَخْتِمَ بِهِ الطَّوَّافَ.

(1) الإحياء: 1/ 251-252.

الْجُمْلَةُ الْخَامِسَةُ: فِي السَّغْيِ

وَهُوَ سَبْعَ مَرَّاتٍ يَبْتَدِئُ بِالصَّفَا.

فَلْيُقْبَلْ أَوَّلًا عَلَى الْبَيْتِ وَيَقُولُ: «اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ، الْحَمْدُ لِلَّهِ عَلَى مَا هَدَانَا، الْحَمْدُ لِلَّهِ بِمَحَامِدِهِ كُلِّهَا عَلَى جَمِيعِ نِعَمِهِ كُلِّهَا، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ يُحْيِي وَيُمِيتُ وَهُوَ حَيٌّ لَا يَمُوتُ بِيَدِهِ الْخَيْرُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ، صَدَقَ وَعْدُهُ، وَنَصَرَ عَبْدَهُ، وَأَعَزَّ جُنْدَهُ، وَهَزَمَ الْأَحْزَابَ وَحْدَهُ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَلَا نَعْبُدُ إِلَّا إِيَّاهُ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ وَلَوْ كَرِهَ الْكَافِرُونَ⁽¹⁾، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ، الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، فَسُبْحَانَ اللَّهِ حِينَ تُمْسُونَ وَحِينَ تُصْبِحُونَ وَلَهُ الْحَمْدُ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَعَشِيًّا وَحِينَ تُظْهِرُونَ، يُخْرِجُ الْحَيَّ مِنَ الْمَيِّتِ وَيُخْرِجُ الْمَيِّتَ مِنَ الْحَيِّ وَيُحْيِي الْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا وَكَذَلِكَ تُخْرَجُونَ.

اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ إِيْمَانًا دَائِمًا، وَيَقِينًا صَادِقًا، وَعِلْمًا نَافِعًا، وَقَلْبًا خَاشِعًا، وَلِسَانًا ذَاكِرًا، وَأَسْأَلُكَ الْعَفْوَ وَالْعَافِيَةَ وَالْمُعَافَاةَ فِي الدِّينِ وَالْدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ⁽²⁾.

(1) المشركون، في رئيس الكتاب وأنطاليا.

(2) الإحياء: 1 / 252.

وَيُصَلِّي عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَيَدْعُو اللَّهَ تَعَالَى بِمَا شَاءَ مِنْ حَاجَتِهِ.

ثُمَّ يَنْزِلُ، وَيَبْتَدِئُ السَّعْيَ وَيَقُولُ: «رَبِّ اغْفِرْ وَارْحَمْ، وَاعْفُ وَتَكَّرَمْ، وَتَجَاوَزْ عَمَّا تَعْلَمُ، إِنَّكَ أَنْتَ الْأَعَزُّ الْأَكْرَمُ؛ رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ»⁽¹⁾.

فَإِذَا سَعَى وَانْتَهَى إِلَى الْمَرْوَةِ صَعِدَهَا وَأَقْبَلَ بِوَجْهِهِ عَلَى الصَّفا وَدَعَا بِمِثْلِ ذَلِكَ الدُّعَاءِ.

(1) كتاب الأم للشافعي: 2/230، مصنف ابن أبي شيبة: 9/76، الإحياء: 1/252.

الْجُمْلَةُ السَّادِسَةُ: فِي الْوُقُوفِ

يَخْرُجُ مِنْ مَكَّةَ إِلَى مَنَى مُلَبِّيًا، فَإِذَا انْتَهَى إِلَى مَنَى قَالَ: «اللَّهُمَّ هَذِهِ مِنِّي فَامْنُنْ عَلَيَّ فِيهَا بِمَا مَنَنْتَ عَلَى أَوْلِيَائِكَ وَأَهْلِ طَاعَتِكَ».

وَلَيَمَكُثُ هَذِهِ اللَّيْلَةَ بِمَنَى، وَهُوَ مَبِيتُ مَنْزِلٍ لَا نُسُكَ فِيهِ. فَإِذَا أَصْبَحَ سَارَ إِلَى عَرَافَاتٍ وَيَقُولُ: «اللَّهُمَّ اجْعَلْهَا خَيْرَ غَدَوَةٍ غَدَوْتُهَا قَطُّ، وَأَقْرَبَهَا مِنْ رِضْوَانِكَ، وَأَبْعَدَهَا مِنْ سُخْطِكَ. اللَّهُمَّ إِلَيْكَ غَدَوْتُ، وَإِيَّاكَ اعْتَمَدْتُ، وَوَجْهَكَ أَرَدْتُ، فَاجْعَلْنِي مِمَّنْ تُبَاهِي بِهِ الْيَوْمَ مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنِّي وَأَفْضَلُ»⁽¹⁾.
ثُمَّ يَأْتِي عَرَافَاتٍ وَيَفْعَلُ هُنَاكَ مَا هُوَ مَسْطُورٌ فِي الْكُتُبِ.

لَكِنَّ أَعْظَمَ أَرْكَانِ الْوُقُوفِ الدُّعَاءُ؛ إِذْ فِي مِثْلِ تِلْكَ الْبُقْعَةِ فِي مِثْلِ ذَلِكَ الْيَوْمِ فِي مِثْلِ ذَلِكَ الْجَمْعِ تُرْجَى إِجَابَةُ الدُّعَاءِ. وَالدُّعَاءُ الْمَأْثُورُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي يَوْمِ عَرَافَةِ أَوْلَى مَا يَدْعُو بِهِ وَهُوَ هَذَا: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ، يُحْيِي وَيُمِيتُ، وَهُوَ حَيٌّ لَا يَمُوتُ، بِيَدِهِ الْخَيْرُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ. اللَّهُمَّ اجْعَلْ فِي قَلْبِي نُورًا، وَفِي سَمْعِي نُورًا، وَفِي بَصَرِي نُورًا. اللَّهُمَّ اشْرَحْ لِي صَدْرِي، وَيَسِّرْ لِي أَمْرِي»⁽²⁾.

وَلْيَقُلْ: اللَّهُمَّ رَبِّ لَكَ الْحَمْدُ كَمَا نَقُولُ، وَخَيْرُ مَا نَقُولُ: لَكَ صَلَاتِي

(1) الإحياء: 1/ 253.

(2) مصنف ابن أبي شيبة: 3/ 381، مسند أحمد: 11/ 548، سنن الترمذي: 5/ 541، الإحياء: 1/ 254.

وَنُسْكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي، وَإِلَيْكَ مَآبِي، وَإِلَيْكَ مَتَابِي⁽¹⁾.

اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ وَسَاوِسِ الصَّدْرِ، وَشَتَاتِ الْأَمْرِ، وَعَذَابِ الْقَبْرِ.

اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا يَلِجُ فِي اللَّيْلِ، وَشَرِّ مَا يَلِجُ فِي النَّهَارِ، وَمِنْ شَرِّ مَا هَبَّتْ بِهِ الرِّيحُ، وَشَرِّ بَوَائِقِ الدَّهْرِ.

اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ تَحَوُّلِ عَافِيَتِكَ، وَفَجَاءَةِ نِقْمَتِكَ، وَجَمِيعِ سَخَطِكَ.

اللَّهُمَّ اهْدِنِي بِالْهُدَى، وَاغْفِرْ لِي فِي الْآخِرَةِ وَالْأُولَى، يَا خَيْرَ مَقْصُودٍ، وَأَشْرَفَ مَنْزُولٍ عَلَيْهِ، وَأَكْرَمَ مَسْئُولٍ مَالَدِيهِ، أَعْطِنِي الْعَشِيَّةَ أَفْضَلَ مَا تُعْطِي أَحَدًا مِنْ خَلْقِكَ وَحُجَّاجِ بَيْتِكَ يَا أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ⁽²⁾.

اللَّهُمَّ يَا رَفِيعَ الدَّرَجَاتِ، وَمُنْزِلَ الْبَرَكَاتِ، وَفَاطِرَ الْأَرْضِينَ وَالسَّمَوَاتِ، ضَجَّتْ إِلَيْكَ الْأَصْوَاتُ بِضُرُوبِ اللُّغَاتِ يَسْأَلُونَكَ الْحَاجَاتِ، وَحَاجَتِي إِلَيْكَ أَنْ تَذْكُرَنِي فِي دَارِ الْبَلَى إِذَا نَسِيتَنِي أَهْلُ الدُّنْيَا.

اللَّهُمَّ إِنَّكَ تَسْمَعُ كَلَامِي، وَتَرَى مَكَانِي، وَتَعْلَمُ سِرِّي وَإِعْلَانِي، وَلَا يَخْفَى عَلَيْكَ شَيْءٌ مِنْ أَمْرِي، أَنَا الْبَائِسُ الْفَقِيرُ الْمُسْتَغِيثُ الْمُسْتَجِيرُ الْوَجِلُ الْمُسْتَفِيقُ الْمُعْتَرِفُ بِذَنْبِهِ، أَسْأَلُكَ مَسْأَلَةَ الْمِسْكِينِ، وَأَبْتَهِلُ إِلَيْكَ ابْتِهَالَ الْمُذْنِبِ الذَّلِيلِ، وَأَدْعُوكَ دُعَاءَ الْخَائِفِ الضَّرِيرِ، دُعَاءَ مَنْ خَضَعَتْ لَكَ

(1) الدعاء للمحاملي: 100، والنقل من الإحياء: 254/1.

(2) الإحياء: 254/1.

رَقَبَتُهُ، وَفَاضَتْ لَكَ عَبْرَتُهُ، وَذَلَّ لَكَ خَدُّهُ، وَرَغَمَ لَكَ أَنْفُهُ⁽¹⁾.

اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلْنِي بِدُعَائِكَ شَقِيًّا، وَكُنْ بِي رَوْوفاً رَحِيماً، يَا خَيْرَ الْمَسْئُولِينَ، وَأَكْرَمَ الْمُعْطِينَ. إِلَهِي مَنْ مَدَحَ إِلَيْكَ نَفْسَهُ فَإِنِّي لَأِئِمُّ لِنَفْسِي. إِلَهِي أَخْرَسَتْ الْمَعَاصِي لِسَانِي، فَمَا لِي وَسِيلَةٌ مِنْ عَمَلٍ، وَلَا شَفِيعٌ سِوَى الْأَمَلِ. إِلَهِي إِنِّي أَعْلَمُ أَنَّ ذُنُوبِي لَمْ تُبْقِ لِي عِنْدَكَ جَاهًا وَلَا لِلِإِعْتِذَارِ وَجْهًا، وَلَكِنَّكَ أَكْرَمُ الْأَكْرَمِينَ. إِلَهِي إِنْ لَمْ أَكُ أَهْلًا أَنْ أَبْلُغَ رَحْمَتَكَ فَإِنَّ رَحْمَتَكَ أَهْلٌ أَنْ تَبْلُغَنِي، رَحْمَتُكَ وَسِعَتْ كُلَّ شَيْءٍ، وَأَنَا شَيْءٌ. إِلَهِي إِنْ ذُنُوبِي وَإِنْ كَانَتْ عِظَامًا فَهِيَ صِغَارٌ فِي جَنْبِ عَفْوِكَ، فَاعْفُرها يَا كَرِيمُ. إِلَهِي أَنْتَ أَنْتَ وَأَنَا أَنَا، أَنَا الْعَوَّادُ بِالذُّنُوبِ، وَأَنْتَ الْعَوَّادُ إِلَى الْمَغْفِرَةِ. إِلَهِي إِنْ كُنْتُ لَا تَرْحَمُ إِلَّا أَهْلَ طَاعَتِكَ فَالِي مَنْ يَفْزَعُ الْمُذْنِبُونَ.

إِلَهِي تَجَنَّبْتُ طَاعَتَكَ عَمْدًا، وَتَوَجَّهْتُ إِلَى مَعْصِيَتِكَ قَصْدًا، فَسُبْحَانَكَ مَا أَعْظَمَ حُجَّتَكَ عَلَيَّ، وَأَكْرَمَ عَفْوِكَ عَنِّي، فَبُجُوبِ حُجَّتِكَ عَلَيَّ وَانْقِطَاعِ حُجَّتِي وَفَقْرِي إِلَيْكَ وَغِنَاكَ عَنِّي إِلَّا غَفَرْتَ لِي، يَا أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ، يَا خَيْرَ مَنْ دَعَاهُ دَاعٍ، وَأَفْضَلَ مَنْ رَجَاهُ رَاجٍ، بِحُرْمَةِ الْإِسْلَامِ، وَبِدِمَّةِ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ أَفْضَلُ الصَّلَاةِ وَالسَّلَامِ أَتَوَسَّلُ إِلَيْكَ، فَاعْفِرْ لِي جَمِيعَ ذُنُوبِي، وَاصْرِفْنِي مِنْ مَوْقِفِي هَذَا مَقْضِي الْحَوَائِجِ، وَهَبْ لِي مَا سَأَلْتُ، وَحَقِّقْ رَجَائِي فِيمَا تَمَنَيْتُ.

إِلَهِي دَعَوْتُكَ بِالْذُّعَاءِ الَّذِي عَلَّمْتَنِيهِ، فَلَا تَحْرِمْنِي [من] ⁽¹⁾ الرَّجَاءِ الَّذِي عَرَّفْتَنِيهِ. إِلَهِي مَا أَنْتَ صَانِعُ الْعَشِيَّةِ بَعْدَ مُقَرَّرٍ لَكَ بِذَنْبِهِ، خَاشِعٍ لَكَ بِذُلِّهِ، مُسْتَكِينٍ بِجُرْمِهِ، مُتَضَرِّعٍ إِلَيْكَ مِنْ عَمَلِهِ، تَائِبٍ إِلَيْكَ مِنْ اقْتِرَافِهِ، مُسْتَغْفِرٍ لَكَ مِنْ ظُلْمِهِ، مُبْتَهِلٍ إِلَيْكَ فِي الْعَفْوِ عَنْهُ، طَالِبٍ إِلَيْكَ فِي نَجَاحِ حَوَائِجِهِ، رَاجٍ لَكَ فِي مَوْقِفِهِ مَعَ كَثْرَةِ ذُنُوبِهِ، فَيَا مُلْجَأَ كُلِّ حَيٍّ، وَوَلِيَّ كُلِّ مُؤْمِنٍ، مَنْ أَحْسَنَ فَبِرَحْمَتِكَ يَفُوزُ، وَمَنْ أَسَاءَ فَبِخَطِيئَتِهِ يَهْلِكُ ⁽²⁾.

اللَّهُمَّ إِلَيْكَ خَرَجْنَا، وَبِفِنَائِكَ أَنْخَنَا، وَإِيَّاكَ أَمَلْنَا، وَمَا عِنْدَكَ طَلَبْنَا، وَلَا إِحْسَانِكَ تَعَرَّضْنَا، وَرَحْمَتِكَ رَجَوْنَا، وَمِنْ عَذَابِكَ أَشْفَقْنَا، وَلِبَيْتِكَ الْحَرَامِ حَجَجْنَا، يَا مَنْ يَمْلِكُ حَوَائِجَ السَّائِلِينَ، وَيَعْلَمُ ضَمَائِرَ الصَّامِتِينَ، يَا مَنْ لَيْسَ مَعَهُ رَبٌّ يُدْعَى، وَيَا مَنْ لَيْسَ فَوْقَهُ خَالِقٌ يُخْشَى، وَيَا مَنْ لَيْسَ لَهُ وَزِيرٌ يُؤْتَى، وَلَا حَاجِبٌ يُرْشَى، يَا مَنْ لَا يَزْدَادُ عَلَى السُّؤَالِ إِلَّا تَكْرُمًا وَجُودًا، وَعَلَى كَثْرَةِ الْحَوَائِجِ إِلَّا تَفَضُّلاً وَإِحْسَانًا، إِنَّكَ جَعَلْتَ لِكُلِّ ضَيْفٍ قَرَى، وَنَحْنُ أَضْيَافُكَ فَاجْعَلْ قِرَانًا مِنْكَ الْجَنَّةَ ⁽³⁾.

اللَّهُمَّ إِنَّ لِكُلِّ وَفْدٍ جَائِزَةً، وَلِكُلِّ زَائِرٍ كَرَامَةً، وَلِكُلِّ سَائِلٍ عَطِيَّةً، وَلِكُلِّ رَاجٍ ثَوَابًا، وَلِكُلِّ مُلْتَمِسٍ لِمَا عِنْدَكَ جَزَاءً، وَلِكُلِّ مُسْتَرْحِمٍ عِنْدَكَ رَحْمَةً، وَلِكُلِّ دَاعٍ إِلَيْكَ زُلْفَةً، وَلِكُلِّ مُتَوَسِّلٍ إِلَيْكَ عَفْوًا، وَقَدْ وَفَدْنَا إِلَى بَيْتِكَ

(1) زيادة من رئيس الكتاب.

(2) الإحياء: 254 / 1.

(3) المصدر نفسه: 254 / 1.

الْحَرَامِ، وَوَقَفْنَا بِهَذِهِ الْمَشَاعِرِ الْعِظَامِ، وَشَاهَدْنَا هَذِهِ الْمَشَاهِدَ الْكَرَامَ، رَجَاءً
لَمَا عِنْدَكَ فَلَا تُخَيِّبْ رَجَاءَنَا.

إِلَهْنَا تَتَابَعَتِ النِّعَمُ حَتَّى اطْمَأَنَّتِ الْأَنْفُسُ بِتَتَابُعِ نِعَمِكَ، وَأَظْهَرْتَ الْعِبَرَ
حَتَّى نَطَقَتِ الصَّوَامِتُ بِحُجَّتِكَ، وَظَاهَرَتِ الْمِنَنُ حَتَّى اعْتَرَفَ أَوْلِيَاؤُكَ
بِالتَّقْصِيرِ عَنْ حَقِّكَ، وَأَظْهَرْتَ الْآيَاتِ حَتَّى أَفْصَحَتِ السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُونَ
بِأَدِلَّتِكَ، وَقَهَرْتَ بِقُدْرَتِكَ حَتَّى خَضَعَ كُلُّ شَيْءٍ لِعِزَّتِكَ، وَعَنَتِ الْوُجُوهُ
لِعَظَمَتِكَ، إِذَا أَسَاءَ عِبَادُكَ حَلُمْتَ وَأَمَهَلْتَ، وَإِذَا أَحْسَنُوا تَفَضَّلْتَ وَقَبِلْتَ،
وَإِذَا عَصَوْا سَتَرْتَ، وَإِذَا أَذْنَبُوا غَفَرْتَ، وَإِذَا دَعَوْنَا أَجَبْتَ، وَإِذَا نَادَيْنَا سَمِعْتَ،
وَإِذَا أَقْبَلْنَا إِلَيْكَ قَرُبْتَ، وَإِذَا وَلَّيْنَا عَنْكَ دَعَوْتَ (1).

إِلَهِي إِنَّكَ قُلْتَ فِي كِتَابِكَ الْمُبِينِ لِمُحَمَّدٍ خَاتِمِ النَّبِيِّينَ: ﴿قُلْ لِلَّذِينَ
كَفَرُوا إِنْ يَنْتَهُوا يُغْفَرْ لَهُمْ مَا قَدْ سَلَفَ﴾ (2)، فَأَرْضَاكَ عَنْهُمْ الْإِقْرَارُ بِكَلِمَةِ
التَّوْحِيدِ بَعْدَ الْجُحُودِ، وَإِنَّا نَشْهَدُ لَكَ بِالْوَحْدَانِيَّةِ مُخْبِتِينَ، وَلِمُحَمَّدٍ
بِالرِّسَالَةِ مُخْلِصِينَ، فَاغْفِرْ لَنَا بِهِذِهِ الشَّهَادَةِ سَوَالِفَ الْإِجْرَامِ، وَلَا تَجْعَلْ
حَظَّنَا مِنْكَ أَنْقَصَ مِنْ حَظٍّ مَن دَخَلَ فِي الْإِسْلَامِ.

إِلَهْنَا إِنَّكَ أَحْبَبْتَ التَّقَرُّبَ إِلَيْكَ بِعِتْقِ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُنَا، وَنَحْنُ عَبِيدُكَ، وَأَنْتَ
أَوْلَى بِالتَّفَضُّلِ فَأَعْتِقْنَا، وَإِنَّكَ أَمَرْتَنَا أَنْ نَتَّصِدَّقَ عَلَى فَقْرَائِنَا، وَنَحْنُ فَقَرَاؤُكَ،

(1) الإحياء: 1/ 254-255.

(2) سورة الأنفال، الآية: 38.

وَأَنْتَ أَحَقُّ بِالطَّوْلِ، فَتَصَدَّقْ عَلَيْنَا، وَوَصَّيْتَنَا بِالْعَفْوِ عَمَّنْ ظَلَمْنَا، وَقَدْ ظَلَمْنَا
 أَنْفُسَنَا، وَأَنْتَ أَحَقُّ بِالكَرَمِ، فَاعْفُ عَنَّا. رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَارْحَمْنَا أَنْتَ مَوْلَانَا.
 ﴿رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ﴾⁽¹⁾.

وَلْيُكْثِرْ مِنْ دُعَاءِ الْخَضِرِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَهُوَ أَنْ يَقُولَ: يَا مَنْ لَا يَشْغَلُهُ شَأْنٌ
 عَنْ شَأْنٍ، وَلَا يَشْغَلُهُ سَمْعٌ عَنْ سَمْعٍ، وَلَا تَشْتَبِهُ عَلَيْهِ الْأَصْوَاتُ. يَا مَنْ لَا تُغْلِطُهُ
 الْمَسَائِلُ، وَلَا تَخْتَلِفُ عَلَيْهِ اللُّغَاتُ. يَا مَنْ لَا يُبْرِمُهُ الْإِلْحَاحُ الْمُلْحِحِينَ، وَلَا
 تُضْجِرُهُ مَسْأَلَةُ السَّائِلِينَ، أَذِقْنَا بَرْدَ عَفْوِكَ، وَحَلَاوَةَ مَغْفِرَتِكَ.

وَلْيَدْعُ بِمَا بَدَأَ لَهُ، وَلْيَسْتَغْفِرْ لِنَفْسِهِ وَلِوَالِدَيْهِ، وَلِجَمِيعِ الْمُؤْمِنِينَ
 وَالْمُؤْمِنَاتِ، وَلْيُلِحَّ فِي الدُّعَاءِ، وَلْيُعْظِمِ الْمَسْأَلَةَ، فَإِنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ لَا يَتَعَاظَمُهُ
 شَيْءٌ.

قَالَ مُطَرِّفُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَهُوَ بِعَرَفَةَ: اللَّهُمَّ لَا تَرُدَّ الْجَمْعَ مِنْ أَجْلِي.
 وَقَالَ بَكْرُ الْمُزَنِّي: قَالَ رَجُلٌ: لَمَّا نَظَرْتُ إِلَى أَهْلِ عَرَفَاتِ ظَنَنْتُ أَنَّهُمْ قَدْ
 غَفِرَ لَهُمْ لَوْلَا أَنِّي كُنْتُ فِيهِمْ⁽²⁾.

(1) سورة البقرة، الآية: 201، والنقل من الإحياء: 255 / 1.

(2) الإحياء: 255 / 1.

الْجُمْلَةُ السَّابِعَةُ: فِي بَقِيَّةِ أَعْمَالِ الْحَجِّ

فَإِذَا بَلَغَ الْمُزْدَلِفَةَ يَغْتَسِلُ بِهَا لِأَنَّهَا مِنَ الْحَرَمِ. ثُمَّ يَقُولُ: اللَّهُمَّ هَذِهِ مُزْدَلِفَةٌ، جَمَعْتُ أَلْسِنَةً مُخْتَلِفَةً، تَسْأَلُكَ حَوَائِجَ مُؤْتَلِفَةٍ، فَاجْعَلْنِي مِمَّنْ دَعَاكَ فَاسْتَجَبْتَ لَهُ، وَتَوَكَّلَ عَلَيْكَ فَكَفَيْتَهُ. ثُمَّ يَبِيتُ بِهَا تِلْكَ اللَّيْلَةَ. وَإِحْيَاؤُهَا سُنَّةٌ لِمَنْ قَدَرَ عَلَيْهَا.

وَإِذَا انْتَصَفَ اللَّيْلُ فَلْيَتَأَهَّبْ لِلرَّحِيلِ. وَلْيَتَزَوَّدْ مِنْهَا سَبْعِينَ حَصَى، وَلَا بِأَسْ بِالزِّيَادَةِ عَلَيْهَا؛ إِذْ رُبَّمَا يَسْقُطُ بَعْضُهُ، وَلْيَكُنِ الْحَصَى خِفَافًا تَحْتَوِي عَلَيْهَا أَطْرَافُ الْبَرَاكِيمِ.

ثُمَّ يَسِيرُ بَعْدَ صَلَاةِ الْفَجْرِ، وَإِذَا انْتَهَى إِلَى الْمَشْعَرِ الْحَرَامِ؛ وَهُوَ آخِرُ الْمُزْدَلِفَةِ؛ يَقِفُ وَيَدْعُو بِهَذَا إِلَى الْإِسْفَارِ: اللَّهُمَّ بِحَقِّ الْمَشْعَرِ الْحَرَامِ، وَالْبَيْتِ الْحَرَامِ وَالرُّكْنِ وَالْمَقَامِ، بَلِّغْ رُوحَ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَّا التَّحِيَّةَ وَالسَّلَامَ، وَأَدْخِلْنَا دَارَ السَّلَامِ، يَا ذَا الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ. ثُمَّ يَرْمِي الْجَمْرَاتِ فِي الْمَوَاضِعِ الثَّلَاثَةِ⁽¹⁾ وَيَقُولُ: مَعَ كُلِّ حَصَاةٍ مِنْهَا: اللَّهُ أَكْبَرُ عَلَى طَاعَةِ الرَّحْمَنِ وَرُغْمِ الشَّيْطَانِ، اللَّهُمَّ تَصَدِّيقًا بِكِتَابِكَ وَاتِّبَاعًا لِسُنَّةِ نَبِيِّكَ⁽²⁾.

وَلَا يَقِفُ فِي هَذَا الْيَوْمِ لِلدُّعَاءِ، وَيَقْطَعُ التَّكْبِيرَ إِلَّا عَقِيبَ الصَّلَاةِ مِنْ ظَهْرِ يَوْمِ النَّحْرِ إِلَى صُبْحِ آخِرِ أَيَّامِ التَّشْرِيقِ. وَصِفَةُ التَّكْبِيرِ: اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ

(1) الصحيح أنه ترمى الجمرة الكبرى فقط.

(2) الإحياء: 1/ 255-256.

كَبِيرًا، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ كَثِيرًا، وَسُبْحَانَ اللَّهِ بُكْرَةً وَأَصِيلًا، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ وَلَوْ كَرِهَ الْكَافِرُونَ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ، صَدَقَ وَعْدُهُ، وَنَصَرَ عَبْدَهُ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاللَّهُ أَكْبَرُ.

ثُمَّ يَقُولُ عِنْدَ ذَنْبِ الْهَدْيِ: بِسْمِ اللَّهِ وَاللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُمَّ مِنْكَ وَبِكَ وَلَكَ، تَقَبَّلْ مِنِّي كَمَا تَقَبَّلْتَ مِنْ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلِكَ. ثُمَّ لِيَخْلُقَ، وَلِيَقُلْ: اللَّهُمَّ أَثْبِتْ بِكُلِّ شَعْرَةٍ حَسَنَةً، وَامْنَحْ عَنِّي بِكُلِّ شَعْرَةٍ سَيِّئَةً، وَارْفَعْ لِي عِنْدَكَ بِهَا دَرَجَةً. ثُمَّ يَحِلُّ لَهُ كُلُّ شَيْءٍ إِلَّا النِّسَاءَ وَالصَّيْدَ⁽¹⁾.

ثُمَّ يُفِيضُ إِلَى مَكَّةَ، وَيَطُوفُ طَوَافَ الزِّيَارَةِ، ثُمَّ يَحِلُّ لَهُ كُلُّ شَيْءٍ. وَهَذَا الطَّوَافُ كَمَا سَبَقَ.

وَالْإِمَامُ يَخْطُبُ فِي هَذَا الْيَوْمِ بَعْدَ الزَّوَالِ، وَهِيَ خُطْبَةُ وَدَاعِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ فِي الْحَجِّ أَرْبَعُ خُطَبٍ: يَوْمُ السَّابِعِ، يَوْمُ عَرَفَةَ، يَوْمُ النَّحْرِ، يَوْمُ النَّفَرِ الْأَوَّلِ؛ وَكُلُّهَا بَعْدَ الزَّوَالِ وَإِفْرَادًا، إِلَّا خُطْبَةَ يَوْمِ عَرَفَةَ فَإِنَّهَا خُطْبَتَانِ بَيْنَهُمَا جَلْسَةٌ.

ثُمَّ يَبِيتُ بِعَمْنَى؛ وَهِيَ لَيْلَةُ الْقَرِّ؛ لِقَرَارِ النَّاسِ لِأَنَّهُمْ لَا يَنْفِرُونَ.

وَفِي صُبْحِ الثَّانِي مِنْ يَوْمِ الْعِيدِ يَغْتَسِلُ لِلرَّمْيِ، فَيَرْمِي الْجَمْرَةَ الْأُولَى سَبْعَ حَصَيَاتٍ، ثُمَّ إِذَا تَعَدَّاهَا انْحَرَفَ عَنِ الْجَادَةِ قَلِيلًا، وَوَقَفَ مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةِ،

وَحَمِدَ اللَّهَ تَعَالَى وَهَلَّلَ وَكَبَّرَ، وَدَعَا مَعَ حُضُورِ الْقَلْبِ، وَخُشُوعِ الْجَوَارِحِ،
وَوَقَفَ مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةِ قَدْرَ قِرَاءَةِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ، مُقْبِلًا عَلَى الدُّعَاءِ؛ ثُمَّ يَرْمِي
الْجَمْرَةَ الثَّانِيَةَ، وَيَقِفُ كَمَا فِي الْأُولَى؛ ثُمَّ الثَّالِثَةَ وَلَا يَقِفُ عِنْدَهَا. ثُمَّ يَبِيتُ
تِلْكَ اللَّيْلَةَ بِمِنَى، وَهِيَ لَيْلَةُ النَّفْرِ الْأَوَّلِ.

فَإِذَا صَلَّى الظُّهْرَ فِي الْيَوْمِ الثَّانِي مِنْ أَيَّامِ التَّشْرِيقِ، رَمَى إِحْدَى وَعِشْرِينَ
حَصَاةً كَالْيَوْمِ الَّذِي قَبْلَهُ، ثُمَّ هُوَ مُخَيَّرٌ بَيْنَ الْمَقَامِ بِمِنَى وَالْعُودِ إِلَى مَكَّةَ،
لَكِنْ إِنْ لَمْ يَخْرُجِ اللَّيْلَ يَلْزَمُهُ الْمَبِيتُ بِمِنَى حَتَّى يَرْمِيَ يَوْمَ النَّفْرِ الثَّانِي
إِحْدَى وَعِشْرِينَ حَصَاةً كَمَا سَبَقَ ⁽¹⁾. وَالتَّفْصِيلُ فِي كُتُبِ الْفِقْهِ.

الْجُمْلَةُ الثَّامِنَةُ: فِي صِفَةِ الْعُمْرَةِ

مَنْ أَرَادَ ذَلِكَ فَلْيَنْوِ عِنْدَ الْإِحْرَامِ وَيُلَبِّي، وَيَقْصِدُ مَسْجِدَ عَائِشَةَ، وَيُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ، وَيَدْعُو بِمَا شَاءَ، ثُمَّ يَعُودُ إِلَى مَكَّةَ وَهُوَ يُلَبِّي، إِلَى أَنْ يَدْخُلَ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ، ثُمَّ يَطُوفُ وَيَسْعَى كَمَا وَصَفْنَاهُ فِي الْحَجِّ، ثُمَّ يَخْلُقُ رَأْسَهُ فَيَتَمُّ عُمْرَتَهُ. وَإِذَا دَخَلَ الْبَيْتَ فَلْيَدْخُلْهُ حَافِيًا مُوقِّرًا، وَلْيُصَلِّ بَيْنَ الْعَمُودَيْنِ وَهُوَ الْأَفْضَلُ.

قَالَ بَعْضُهُمْ وَقَدْ سُئِلَ عَنْ دُخُولِ الْبَيْتِ: وَاللَّهِ مَا أَرَى هَاتَيْنِ الْقَدَمَيْنِ أَهْلًا لِلطَّوَافِ حَوْلَ بَيْتِهِ، فَكَيْفَ أَرَاهُمَا أَهْلًا لِأَنْ أَطَأَ⁽¹⁾ بِهِمَا بَيْتَ رَبِّي، وَقَدْ عَلِمْتُ حَيْثُ مَشَتَا، وَإِلَى أَيْنَ مَشَتَا. وَلْيُكْثِرْ شَرْبَ مَاءِ زَمْزَمَ، وَلْيَسْتَقِ الْمَاءَ بِيَدِهِ إِنْ أَمْكَنَهُ، وَلْيَرْتَوِ مِنْهُ حَتَّى يَتَضَلَّعَ، وَلْيَقُلْ: اللَّهُمَّ اجْعَلْهُ شِفَاءً مِنْ كُلِّ دَاءٍ وَسُقْمٍ، وَارْزُقْنَا الْإِخْلَاصَ وَالْيَقِينَ وَالْمُعَافَاةَ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ⁽²⁾.

قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَاءُ زَمْزَمَ لِمَا شَرِبَ لَهُ»⁽³⁾. أَيُّ يَشْفِي مَا قُصِدَ

بِهِ.

(1) يطاف، في رئيس الكتاب.

(2) الإحياء: 1/ 257-258.

(3) المصنف لابن أبي شيبة: 8/ 261، مسند أحمد: 23/ 140، سنن ابن ماجه: / 1018، المعجم

الأوسط للطبراني: 1/ 259.

الجُمْلَةُ التَّاسِعَةُ: فِي طَوَافِ الْوَدَاعِ

وَهَذَا أَيْضًا كَمَا سَبَقَ لَكِنْ مِنْ غَيْرِ رَمَلٍ وَاضْطِبَاعٍ. فَإِذَا فَرَغَ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ خَلْفَ الْمَقَامِ، وَيَشْرَبُ مِنْ مَاءِ زَمْزَمَ، ثُمَّ يَأْتِي الْمُلتَزِمَ وَيَدْعُو وَيَتَضَرَّعُ وَيَقُولُ: «اللَّهُمَّ الْبَيْتُ بَيْتُكَ وَالْعَبْدُ عَبْدُكَ وَابْنُ عَبْدِكَ وَابْنُ أُمِّتِكَ، حَمَلْتَنِي عَلَى مَا سَخَّرْتَ لِي مِنْ خَلْقِكَ حَتَّى سَيَّرْتَنِي فِي بِلَادِكَ، وَبَلَّغْتَنِي بِنِعْمَتِكَ حَتَّى أَعْتَنِي عَلَى قَضَاءِ مَنَاسِكَكَ، فَإِنْ كُنْتَ رَضِيتَ عَنِّي فَارْزُدْ عَنِّي رِضَى، وَإِلَّا فَمِنْ الْآنَ قَبْلَ تَبَاعُدِي عَنْ بَيْتِكَ، هَذَا أَوْ أَنْصِرَافِي إِنْ أَرَدْتَ لِي غَيْرَ مُسْتَبَدِّلٍ بِكَ، وَلَا بِبَيْتِكَ، وَلَا رَاغِبٍ عَنْكَ، وَلَا عَنْ بَيْتِكَ [هذا]»⁽¹⁾.

«اللَّهُمَّ اصْحَبْنِي الْعَافِيَةَ فِي بَدَنِي، وَالْعِصْمَةَ فِي دِينِي، وَأَحْسِنْ مُنْقَلَبِي، وَارْزُقْنِي طَاعَتَكَ مَا أَبْقَيْتَنِي، واجْمَعْ لِي خَيْرَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، إِنَّكَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ»⁽²⁾.

«اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلْ هَذَا آخِرَ عَهْدِي بِبَيْتِكَ الْحَرَامِ، وَإِنْ جَعَلْتَهُ آخِرَ عَهْدِي فَعَوِّضْنِي مِنْهُ الْجَنَّةَ. وَالْأَحَبُّ أَنْ لَا تَصْرِفَ بَصْرَكَ عَنِ الْبَيْتِ حَتَّى تَغِيبَ عَنْهُ»⁽³⁾.

(1) زيادة من أنطاليا.

(2) المذهب في فقه الشافعي: 1/ 423، الإحياء: 1/ 258، سبل الهدى والرشاد: 3/ 243.

(3) الإحياء: 1/ 258.

الْجُمْلَةُ الْعَاشِرَةُ: فِي زِيَارَةِ الْمَدِينَةِ وَآدَابِهَا

وَأَمَّا فَضْلُهَا فَأَكْثَرُ مِنْ أَنْ يُحْصَى ⁽¹⁾. فَمَنْ قَصَدَهَا فَلْيُكْثِرْ فِي طَرِيقِهِ الصَّلَاةَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ فَإِذَا وَقَعَ بَصَرُهُ عَلَى جِدَارِهَا وَأَشْجَارِهَا فَلْيَقُلْ: اللَّهُمَّ هَذَا حَرَمُ رَسُولِكَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَاجْعَلْهُ لِي وَقَايَةً مِنَ النَّارِ، وَأَمْنًا مِنَ الْعَذَابِ، وَسَوْءِ الْحِسَابِ. وَلْيَغْتَسِلْ قَبْلَ الدُّخُولِ مِنْ بُئْرِ الْحَرَّةِ، وَلْيَتَطَيَّبْ، وَلْيَلْبَسْ أَفْضَلَ ثِيَابِهِ وَأَنْظَفَهَا، وَلْيَدْخُلْ مُتَوَاضِعًا مُعَظَّمًا، وَلْيَقُلْ: بِسْمِ اللَّهِ وَعَلَى مِلَّةِ رَسُولِ اللَّهِ، ﴿رَبِّ أَدْخِلْنِي مُدْخَلَ صِدْقٍ وَأَخْرِجْنِي مُخْرَجَ صِدْقٍ وَاجْعَلْ لِي مِنْ لَدُنْكَ سُلْطَانًا نَصِيرًا﴾ ⁽²⁾.

ثُمَّ لِيَقْصِدِ الْمَسْجِدَ وَيَدْخُلْهُ، وَيُصَلِّيَ بِجَنْبِ الْمِنْبَرِ رَكْعَتَيْنِ، بِجَعْلِ عَمُودِ الْمِنْبَرِ بِحِذَاءِ مَنْكِبِهِ الْأَيْمَنِ، وَيَسْتَقْبِلُ السَّارِيَةَ الَّتِي إِلَى جَانِبِهَا الصُّنْدُوقُ، وَتَكُونُ الدَّائِرَةُ الَّتِي فِي قِبْلَةِ الْمَسْجِدِ بَيْنَ عَيْنَيْهِ، فَذَلِكَ مَوْقِفُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَبْلَ أَنْ يُغَيَّرَ الْمَسْجِدُ ⁽³⁾.

ثُمَّ يَأْتِي قَبْرَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَيَقِفُ عِنْدَ وَجْهِهِ، وَذَلِكَ بِأَنْ يَسْتَدْبِرَ الْقِبْلَةَ، وَيَسْتَقْبِلَ الْقَبْرَ عَلَى نَحْوِ أَرْبَعَةِ أَذْرُعٍ مِنَ السَّارِيَةِ الَّتِي فِي زَاوِيَةِ جِدَارِ الْقَبْرِ، وَلِيَجْعَلَ الْقَنْدِيلَ عَلَى رَأْسِهِ. وَلَيْسَ مِنَ السُّنَّةِ مَسُّ الْجِدَارِ

(1) يخفى، في أنطاليا.

(2) سورة الإسراء، الآية: 80.

(3) الإحياء: 1 / 258-259.

وَتَقْبِيلُهُ، بَلِ الْوُقُوفُ مِنْ بُعْدِ اقْتَرَبُ إِلَى الْإِحْتِرَامِ، فَيَقُولُ: السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا نَبِيَّ اللَّهِ، السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا أَمِينَ اللَّهِ، السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا حَبِيبَ اللَّهِ، السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا صَفْوَةَ اللَّهِ، السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا خَيْرَةَ اللَّهِ، السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا أَحْمَدُ، السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا مُحَمَّدُ، السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا أَبَا الْقَاسِمِ، السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا مَاحِي، السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا عَاقِبُ، السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا بَشِيرُ، السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا نَذِيرُ، السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا طَهْرُ، السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا طَاهِرُ، السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا أَكْرَمَ وَلَدِ آدَمَ، السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا سَيِّدَ الْمُرْسَلِينَ، السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا خَاتِمَ النَّبِيِّينَ، السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا رَسُولَ رَبِّ الْعَالَمِينَ، السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا قَائِدَ الْخَيْرِ، السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا فَاتِحَ السَّرِّ، السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا نَبِيَّ الرَّحْمَةِ، السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا سَيِّدَ الْأُمَمَةِ، السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا قَائِدَ الْغُرِّ الْمُحَجَّلِينَ، السَّلَامُ عَلَيْكَ وَعَلَى أَهْلِ بَيْتِكَ الَّذِينَ أَذْهَبَ اللَّهُ عَنْهُمْ الرَّجْسَ وَطَهَّرَهُمْ تَطْهِيرًا، السَّلَامُ عَلَيْكَ وَعَلَى أَصْحَابِكَ الطَّيِّبِينَ، السَّلَامُ عَلَيْكَ وَعَلَى أَزْوَاجِكَ الطَّاهِرَاتِ أُمَمَاتِ الْمُؤْمِنِينَ، جَزَاكَ اللَّهُ عَنَّا أَفْضَلَ مَا جَزَى نَبِيًّا عَنْ قَوْمِهِ، وَرَسُولًا عَنْ أُمَّتِهِ، وَصَلَّى اللَّهُ عَلَيْكَ كُلَّمَا ذَكَرَكَ الذَّاكِرُونَ، وَغَفَلَ عَنْ ذِكْرِكَ الْغَافِلُونَ، وَصَلَّى عَلَيْكَ فِي الْأَوَّلِينَ وَالْآخِرِينَ أَفْضَلَ وَأَكْمَلَ وَأَعْلَى وَأَجَلَّ وَأَطْيَبَ وَأَطْهَرَ مَا صَلَّى عَلَى أَحَدٍ مِنْ خَلْقِهِ؛ كَمَا اسْتَنْقَذَنَا بِكَ مِنَ الضَّلَالَةِ، وَبَصَّرَنَا بِكَ مِنَ الْعَمَايَةِ، وَهَدَانَا بِكَ مِنَ الْجَهَالَةِ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَنَّكَ عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، وَأَمِينُهُ وَصَفِيُّهُ وَخَيْرَتُهُ مِنْ خَلْقِهِ، وَأَشْهَدُ أَنَّكَ قَدْ بَلَغْتَ الرِّسَالََةَ، وَأَدَّيْتَ

الْأَمَانَةَ، وَنَصَحْتَ الْأُمَّةَ، وَجَاهَدْتَ عَدُوَّكَ، وَهَدَيْتَ أُمَّتَكَ، وَعَبَدْتَ رَبَّكَ حَتَّى أَتَاكَ الْيَقِينُ، فَصَلَّى اللَّهُ عَلَيْكَ وَعَلَى أَهْلِ بَيْتِكَ الطَّيِّبِينَ وَكَرَّمَ وَشَرَّفَ وَعَظَّمَ⁽¹⁾.

وَإِنْ كَانَ أَوْصَى أَحَدٌ بِتَبْلِيغِ السَّلَامِ فَلْيَقُلْ: السَّلَامُ عَلَيْكَ مِنْ فُلَانٍ وَفُلَانَةٍ. ثُمَّ لِيَتَأَخَّرَ قَدْرَ ذِرَاعٍ، وَلْيُسَلِّمْ عَلَى أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ، لِأَنَّ رَأْسَهُ عِنْدَ مَنْكِبِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَرَأْسَ عُمَرَ عِنْدَ مَنْكِبِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا. ثُمَّ يَتَأَخَّرُ قَلِيلًا قَدْرَ ذِرَاعٍ، وَيُسَلِّمْ عَلَى الْفَارُوقِ عُمَرَ، وَلْيَقُلْ: السَّلَامُ عَلَيْكُمَا يَا وَزِيرَي رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالْمُعَاوِنَيْنِ لَهُ عَلَى الْقِيَامِ بِالدِّينِ مَا دَامَ حَيًّا، وَالْقَائِمِينَ فِي أُمَّتِهِ بَعْدَهُ بِأُمُورِ الدِّينِ تَتَبَعَانِ فِي ذَلِكَ آثَارَهُ، وَتَعْمَلَانِ بِسُنَّتِهِ، فَجَزَاكُمَا اللَّهُ خَيْرَ مَا جَزَى وَزِيرَي نَبِيِّهِ عَلَى دِينِهِ⁽²⁾.

ثُمَّ لِيَرْجِعْ وَيَقِفْ عِنْدَ رَأْسِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَ الْقَبْرِ وَالْأَسْطُوَانَةِ الْيَوْمَ، وَلْيَسْتَقْبِلِ الْقِبْلَةَ، وَلْيَحْمَدِ اللَّهَ وَيُمَجِّدْهُ، وَلْيُكْثِرْ مِنَ الصَّلَاةِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ثُمَّ يَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنَّكَ قُلْتَ وَقَوْلُكَ الْحَقُّ: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ جَاءُوكَ فَاسْتَغْفَرُوا اللَّهَ وَاسْتَغْفَرَ لَهُمْ

(1) الإحياء: 259/1.

(2) المصدر نفسه: 259/1.

الرَّسُولُ لَوْ جَدُّوا اللَّهَ تَوَّابًا رَحِيمًا ﴿١﴾، اللَّهُمَّ إِنَّا قَدْ سَمِعْنَا قَوْلَكَ، وَأَطَعْنَا أَمْرَكَ، وَقَصَدْنَا نَبِيَّكَ مُسْتَشْفِعِينَ بِهِ إِلَيْكَ فِي ذُنُوبِنَا، وَمَا أَثْقَلَ ظُهُورَنَا مِنْ أَوْزَارِنَا، تَائِبِينَ مِنْ زَلَلِنَا، مُعْتَرِفِينَ بِخَطَايَانَا وَتَقْصِيرِنَا، فَتُبِ اللَّهُمَّ عَلَيْنَا، وَشَفَّعْ نَبِيَّكَ هَذَا فِيْنَا، وَارْفَعْنَا بِمَنْزِلَتِهِ عِنْدَكَ، وَحَقِّهِ عَلَيْكَ. اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِلْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ، وَاغْفِرْ لِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ. اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلْهُ آخِرَ الْعَهْدِ مِنْ قَبْرِ نَبِيِّكَ، وَلَا مِنْ حَرَمِكَ يَا أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ.

ثُمَّ لِيَأْتِ الرُّوضَةَ وَيُصَلِّيَ فِيهَا، وَيُكْثِرُ مِنَ الدُّعَاءِ مَا اسْتَطَاعَ، وَلْيَدْعُ عِنْدَ الْمِنْبَرِ. وَيُسْتَحَبُّ أَنْ يَضَعَ يَدَهُ عَلَى الرُّمَّانَةِ الَّتِي كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَضَعُ يَدَهُ عَلَيْهَا عِنْدَ الْخُطْبَةِ.

وَيُسْتَحَبُّ أَنْ يَزُورَ يَوْمَ الْخَمِيسِ قُبُورَ الشُّهَدَاءِ بِأَحَدٍ، فَيُصَلِّيَ الْغَدَاةَ فِي مَسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ثُمَّ يَخْرُجَ وَيَعُودَ إِلَى الْمَسْجِدِ لِصَلَاةِ الظُّهْرِ، فَلَا تَفُوتُهُ فَرِيضَةُ جَمَاعَةٍ فِي مَسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ⁽²⁾.

وَيُسْتَحَبُّ أَنْ يَخْرُجَ كُلُّ يَوْمٍ إِلَى الْبَقِيعِ بَعْدَ السَّلَامِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَيَزُورَ قَبْرَ عُثْمَانَ، وَقَبْرَ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، وَفِيهِ أَيْضًا قَبْرُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ وَمُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، وَجَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، وَيُصَلِّيَ فِي مَسْجِدِ فَاطِمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا وَعَنْهُمْ، وَيَزُورَ قَبْرَ إِبْرَاهِيمَ بْنِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى

(1) سورة النساء، الآية: 64.

(2) الإحياء: 1/ 259-260.

الله عليه وسلّم، وقبر صفيّة عمّة رسول الله صلى الله عليه وسلّم، وذلك كلّهُ
بالْبَقِيعِ.

وَيُسْتَحَبُّ أَنْ يَأْتِيَ فِي كُلِّ سَبْتٍ مَسْجِدَ قُبَاءٍ، وَيُصَلِّي فِيهِ، وَيَأْتِيَ بِئْرَ
أَرَيْسٍ⁽¹⁾ الَّتِي تَقُلُّ فِيهَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ رِيقِهِ، فَيَتَوَضَّأُ
مِنْهَا، وَيَشْرَبُ مِنْ مَائِهَا؛ وَيَأْتِيَ مَسْجِدَ الْفَتْحِ، وَهُوَ عَلَى الْخَنْدَقِ، وَكَذَا سَائِرَ
الْمَسَاجِدِ وَالْمَشَاهِدِ، وَهِيَ ثَلَاثُونَ مَوْضِعًا يَعْرِفُهَا أَهْلُ الْمَدِينَةِ. وَكَذَا يَقْصِدُ
طَلَبًا لِلشِّفَاءِ سَبْعَةَ آبَارٍ الَّتِي تَوَضَّأُ وَاغْتَسَلَ مِنْهَا وَشَرِبَ مِنْ مَائِهَا رَسُولُ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ⁽²⁾.

وَأَعْلَمُ أَنَّ الْإِقَامَةَ بِالْمَدِينَةِ إِنْ أَمَكْنَ فَلَهَا فَضْلٌ عَظِيمٌ؛ وَفِي الْحَدِيثِ: «لَا
يَضْبِرُ عَلَى لَأَوَائِهَا وَشِدَّتِهَا أَحَدٌ إِلَّا كُنْتُ لَهُ شَفِيعًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ»⁽³⁾. وَغَيْرُ
ذَلِكَ مِنَ الْأَحَادِيثِ.

وَأِنْ لَمْ يُمَكِنْ الْإِقَامَةُ، وَعَزَمَ عَلَى الْخُرُوجِ، فَالْمُسْتَحَبُّ أَنْ يَأْتِيَ قَبْرَ النَّبِيِّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَيُعِيدَ دُعَاءَ الزِّيَارَةِ كَمَا سَبَقَ، وَيُودِّعَ الْقَبْرَ، وَيَسْأَلَ اللَّهَ
أَنْ يَرْزُقَهُ⁽⁴⁾ إِلَيْهِ الْعَوْدَةَ، وَيَسْأَلَ السَّلَامَةَ فِي سَفَرِهِ، ثُمَّ يُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ فِي

(1) بئر أريس: بفتح الهمزة، وكسر الراء، وسكون الياء آخر الحروف، وسين مهملة: بئر بالمدينة ثم
بقباء مقابل مسجدها. معجم البلدان: 1/ 298.

(2) الإحياء: 1/ 260.

(3) صحيح مسلم: 2/ 1004، رقم: 1377.

(4) يرزق، في قونية ورئيس الكتاب وأنطاليا.

الرَّوْضَةِ الصَّغِيرَةِ، وَهِيَ مَوْضِعُ مَقَامِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَبْلَ أَنْ زِيدَتْ الْمَقْصُورَةُ فِي الْمَسْجِدِ.

فَإِذَا خَرَجَ يَقْدُمُ رِجْلَهُ الْيُسْرَى، ثُمَّ يَقُولُ: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، وَلَا تَجْعَلْهُ آخِرَ الْعَهْدِ بِنَبِيِّكَ، وَحَطَّ أَوْزَارِي بِزِيَارَتِهِ، وَاضْحَبْنِي فِي سَفَرِي، وَيَسِّرْ رُجُوعِي إِلَى أَهْلِي، وَاجْعَلْنِي مِنَ السَّالِمِينَ يَا أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ؛ وَلْيَتَصَدَّقْ عَلَى جِيرَانِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَا قَدَّرَ عَلَيْهِ، وَلْيَتَّبِعِ الْمَسَاجِدَ الَّتِي بَيْنَ الْمَدِينَةِ وَمَكَّةَ وَيُصَلِّيَ فِيهَا وَهِيَ عِشْرُونَ مَوْضِعًا⁽¹⁾.

فَإِذَا رَجَعَ إِلَى بَلَدِهِ، السُّنَّةُ أَنْ يُكَبِّرَ عَلَى كُلِّ شَرَفٍ ثَلَاثًا وَيَقُولُ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، آيُّونَ تَائِبُونَ عَابِدُونَ سَاجِدُونَ لِرَبِّنَا حَامِدُونَ، صَدَقَ اللَّهُ وَعْدَهُ، وَنَصَرَ عَبْدَهُ، وَهَزَمَ الْأَحْزَابَ وَحْدَهُ»⁽²⁾.

وَفِي رِوَايَةٍ: «وَكُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُ، لَهُ الْحُكْمُ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ»⁽³⁾.

وَإِذَا أَشْرَفَ عَلَى مَدِينَتِهِ فَلْيُحَرِّكْ دَابَّتَهُ وَلْيَقُلْ: اللَّهُمَّ اجْعَلْ لَنَا بِهَا قَرَارًا، وَرِزْقًا حَسَنًا؛ ثُمَّ يُرْسِلُ إِلَى أَهْلِهِ مَنْ يُخْبِرُهُمْ بِقُدُومِهِ كَيْلَا يَقْدُمَ عَلَيْهِمْ بَغْتَةً، فَذَلِكَ هُوَ السُّنَّةُ، وَلَا يَطْرُقُ أَهْلُهُ لَيْلًا.

(1) الإحياء: 260 / 1.

(2) صحيح البخاري: 3 / 7، رقم: 1797.

(3) الإحياء: 261 / 1.

فَإِذَا دَخَلَ الْبَلَدَ، فَلْيَقْصِدِ الْمَسْجِدَ أَوَّلًا، فَيُصَلِّي فِيهِ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ يَدْخُلُ بَيْتَهُ، وَيَقُولُ عِنْدَ دُخُولِهِ: تَوْبًا تَوْبًا لِرَبَّنَا أَوْبًا لَا يُغَادِرُ عَلَيْنَا حَوْبًا⁽¹⁾.

ثُمَّ إِذَا اسْتَقَرَّ فِي مَنْزِلِهِ لَا يَنْسَى مَا أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ مِنْ زِيَارَةِ بَيْتِهِ وَحَرَمِهِ، وَقَبْرِ نَبِيِّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَلَا يَنْبَغِي أَنْ يَكْفُرَ هَذِهِ النِّعْمَةَ، وَيَعُودَ إِلَى الْغَفْلَةِ وَاللَّهْوِ وَالْخَوْضِ فِي الْمَعَاصِي، لِأَنَّ عَلَامَةَ الْحَجِّ الْمَبْرُورِ أَنْ يَعُودَ زَاهِدًا فِي الدُّنْيَا، رَاغِبًا فِي الْآخِرَةِ، مُتَأَهِّبًا لِلِقَاءِ رَبِّ الْبَيْتِ، بَعْدَ لِقَاءِ الْبَيْتِ⁽²⁾.

(1) الْحَوْبَةُ: الْحَاجَةُ وَالْمَسْكَنَةُ وَالْفَقْرُ. وَالْحَوْبُ: الْجَهْدُ وَالْحَاجَةُ. اللِّسَانُ: حَوْبٌ.

(2) الْإِحْيَاءُ: 1 / 261.

المَطْلَبُ السَّادِسُ: فِي الْأَدَابِ الدَّقِيقَةِ وَالْأَعْمَالِ الْبَاطِنَةِ

وَهِيَ عَشْرَةٌ:

أَحَدُهَا: أَنْ تَكُونَ النَّفَقَةُ حَلَالًا، بِلَا تِجَارَةٍ تَشْغُلُ الْقَلْبَ، وَتُفَرِّقُ الْهَمَّ، بَلْ يَكُونُ هَمُّهُ مُجَرَّدَ رِضَائِهِ تَعَالَى وَذِكْرِهِ وَتَعْظِيمِ شَعَائِرِهِ، وَمِنْ جُمْلَةِ الْحَجِّ لِغَيْرِهِ - وَقَدْ تَوَرَّعَ عَنْهُ أَرْبَابُ الْقُلُوبِ - إِلَّا أَنْ يَكُونَ قَصْدُهُ الْإِقَامَةَ بِمَكَّةَ وَلَمْ يَكُنْ لَهُ مَا يُبَلِّغُهُ، فَيَتَوَصَّلَ بِالدُّنْيَا إِلَى الدِّينِ لَا عَكْسَهُ، فَيَكُونَ قَصْدُهُ زِيَارَةَ الْبَيْتِ، وَإِسْقَاطَ الْفَرَضِ عَنْ أَخِيهِ الْمُسْلِمِ. وَلَسْتُ أَقُولُ: الْأُجْرَةُ حَرَامٌ أَوْ مَكْرُوهٌ؛ بَلْ أَقُولُ: الْأَوَّلَى أَنْ لَا يَفْعَلَ، لِئَلَّا يُعْطِيَ الدِّينَ بِالدُّنْيَا، وَلَوْ أَخَذَهُ لِأَجْلِ التَّوَسُّلِ بِالدُّنْيَا إِلَى الدِّينِ كَمَا سَبَقَ فَلَا بَأْسَ بِهِ.

ثَانِيهَا: أَنْ لَا يُعَاوَنَ أَعْدَاءَ اللَّهِ بِتَسْلِيمِ الْمُكُوسِ إِلَى الْعُمَالِ الظَّالِمَةِ، الْمُتَرَصِّدِينَ فِي الطَّرِيقِ، بَلْ يَتَلَطَّفُ فِي حِيلَةِ الْخَلَاصِ، لِأَنَّ فِي ذَلِكَ ذُلًّا وَصَغَارًا عَلَى الْمُسْلِمِينَ بِبَذْلِ جَزِيَّةٍ؛ وَلَا يَحِلُّ الْعَوْنُ عَلَيْهِ وَلَا الرِّضَا بِهِ. وَإِنْ أَوَّلَهُ بَأَنَّا مُضْطَرُّونَ فِي ذَلِكَ، فَقُلْ لَهُ: فَأَيْنَ الْإِضْطِرَارُ فِي الْخُرُوجِ عَنِ الْبَيْتِ، أَوْ تَرْكُ زِيَّ الْفُقَرَاءِ حَتَّى تُطَالَبَ بِهَا؟

ثَالِثُهَا: التَّوَسُّعُ فِي الزَّادِ، وَطِيبُ النَّفْسِ بِالْإِنْفَاقِ مِنْ غَيْرِ تَقْتِيرٍ، بِأَنْ يَمْنَعَ مَا وَجَبَ عَنْ نَفْسِهِ، أَوْ عَنْ قُوْتِ مَا عَلَيْهِ مَوْوَنَتُهُ شَرْعًا أَوْ مُرُوءَةً، وَلَا إِسْرَافَ بِأَنْ يَتَرَفَّهَ بِأَطْيَابِ النِّعَمِ وَأَنْوَاعِ الْأَطْعِمَةِ عَلَى عَادَةِ الْمُتَرَفِّهِينَ.

وَأَمَّا كَثْرَةُ الْخَيْرِ فَقَدْ قِيلَ: لَا سَرَفَ فِي الْخَيْرِ، وَلَا خَيْرَ فِي السَّرَفِ،
وَالدَّرْهَمُ الْوَاحِدُ فِي طَرِيقِ الْحَجِّ سَبْعِمِئَةٌ⁽¹⁾.

ورابعها: تَرَكُ الرَّفَثِ وَالْفُسُوقِ وَالْجِدَالِ كَمَا نَطَقَ بِهِ الْقُرْآنُ، فَيَصُونُ
لِسَانَهُ عَنِ اللَّغْوِ وَالْخَنَا وَالْفُحْشِ، وَيَحْفَظُ الْأَمْرَ، وَيَتْرَكُ النَّوَهِيَ، وَيُلِينُ
جَانِبَهُ، وَيَخْفِضُ جَنَاحَهُ لِلْسَّائِرِينَ إِلَى بَيْتِ اللَّهِ تَعَالَى، وَيُعَامِلُهُمْ بِحُسْنِ
الْخُلُقِ، وَهُوَ احْتِمَالُ الْأَذَى لَا مُجَرَّدُ كَفِّ الْأَذَى. وَسُمِّيَ السَّفَرُ سَفَرًا لِأَنَّهُ
يَسْفِرُ عَنْ أَخْلَاقِ الرِّجَالِ.

وَخَامِسُهَا: الْمَشْيُ إِنْ قَدَرَ، وَلَهُ بِكُلِّ خُطْوَةٍ سَبْعِمِئَةٌ حَسَنَةٍ مِنْ حَسَنَاتِ
الْحَرَمِ، كَذَا وَرَدَ الْأَثَرُ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ؛ وَسُئِلَ: مَا حَسَنَاتُ الْحَرَمِ؟ قَالَ:
الْحَسَنَةُ بِمِئَةِ أَلْفٍ. وَإِنْ أَضَافَ إِلَيْهِ الْإِحْرَامَ مِنْ دُورَةِ أَهْلِهِ فَقَدْ قِيلَ: إِنَّهُ مِنْ
تَمَامِ الْحَجِّ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَاتِمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ﴾⁽²⁾.

وَقِيلَ: الرُّكُوبُ أَفْضَلُ لِمَا فِيهِ مِنَ الْإِنْفَاقِ وَالْمَوْوَنَةِ، وَأَبْعَدُ عَنِ الضَّجَرِ
وَأَذَى الْغَيْرِ، وَأَقْرَبُ إِلَى سَلَامَتِهِ، وَتَمَامِ حَجِّهِ.

وَالْتَّحْقِيقُ: أَنَّ الْأَوَّلَ لِمَنْ قَدَرَ عَلَيْهِ، وَالثَّانِي لِمَنْ ضَعُفَ عَنْهُ وَضَجَرَ، فَلَا
مُخَالَفَةَ بَيْنَ الْقَوْلَيْنِ.

(1) الإحياء: 1/ 261-263.

(2) سورة البقرة، الآية: 196.

وَسَادِسُهَا: أَنْ يَتَجَنَّبَ⁽¹⁾ عَنِ الْمَحَامِلِ فَإِنَّهُ مِنْ زِيِّ الْمُتَرَفِّهِينَ. قِيلَ: وَقَدْ أَخَذَتْهَا الْحُجَّاجُ، وَكَانَ الْعُلَمَاءُ فِي وَقْتِهِ يَكْرَهُونَهَا.

وَسَابِعُهَا: أَنْ يَكُونَ أَشْعَثَ أَغْبَرٍ، غَيْرَ مَائِلٍ إِلَى التَّفَاخُرِ وَالتَّكَاثُرِ، وَفِي الْحَدِيثِ: «إِنَّمَا الْحَاجُّ الشَّعِثُ الْغَبِرُ»⁽²⁾.

يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى: «انْظُرُوا إِلَى زُورَارِ بَيْتِي قَدْ جَاءُونِي شُعْنًا غُبْرًا مِنْ كُلِّ فَجٍّ عَمِيقٍ»⁽³⁾.

يُرَوَّى أَنَّ أَهْلَ الْيَمَنِ عَلَى هَذِهِ الْهَيْئَةِ، وَلِهَذَا قِيلَ لَهُمْ: زَيْنُ الْحَجِيجِ. وَيَنْبَغِي أَنْ يَجْتَنِبَ الْحُمْرَةَ فِي زِيِّهِ وَالشُّهْرَةَ كَيْفَمَا كَانَتْ عَلَى الْعُمومِ.

وَنَامِنُهَا: أَنْ يَرْفُقَ بِالدَّابَّةِ، فَلَا يُحْمَلُهَا مَا لَا تُطِيقُ؛ كَالْمَحْمَلِ، وَمِنْهَا النَّوْمُ عَلَيْهَا، وَالْوُقُوفُ عَلَيْهَا وَقُوفًا طَوِيلًا. وَمِنْ السُّنَّةِ نُزُولُهُ عَنِ الدَّابَّةِ بُكْرَةً وَعَشِيَّةً، يُرَوِّحُهَا بِهِ، وَيَوْقَعُ السَّرُورَ فِي قَلْبِ الْمُكَارِي. وَقَدْ وَرَدَ فِي الْخَبَرِ: «إِنَّ فِي كُلِّ كَبِدٍ حَرَّى أَجْرًا»⁽⁴⁾.

(1) يجتنب، في رئيس الكتاب.

(2) النفث، في الإحياء: 264/1، والتَّفِيلُ في: مسند ابن أبي شيبة: 432/3، وسنن ابن ماجه: 967/2، سنن الترمذي: 102/5.

(3) قوت القلوب: 2/192، الإحياء: 1/264، تخريج أحاديث الإحياء: 2/672.

(4) مسند أحمد: 11/647، سنن ابن ماجه: 2/1215، النهاية في غريب الحديث والأثر: 1/364.

وَكَانَ السَّلَفُ يَشْتَرِطُونَ مَعَ الْمُكَارِي عَدَمَ النُّزُولِ، وَيُوقِفُونَ الْأَجَرَ، ثُمَّ
يَنْزِلُونَ، لِيَكُونَ ذَلِكَ فِي حَسَنَاتِ أَنْفُسِهِمْ.

وَتَاسِعُهَا: أَنْ يَتَقَرَّبَ بِإِرَاقَةِ دَمٍ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ وَاجِبًا عَلَيْهِ؛ وَيَخْتَارَ سَمِينَ
النَّعْمِ، وَيَأْكُلُ مِنْهُ فِي التَّطَوُّعِ دُونَ الْوَاجِبِ، وَالْقَلِيلُ الْجَيِّدُ خَيْرٌ مِنَ الْكَثِيرِ
الدُّونِ.

وَعَاشِرُهَا: طَيِّبُ النَّفْسِ بِمَا أَنْفَقَهُ مِنْ نَفَقَةٍ وَهَدْيٍ، وَمَا أَصَابَهُ مِنَ
الْخُسْرَانِ وَالْمُصِيبَةِ فِي الْمَالِ وَالْبَدَنِ، فَإِنَّهَا مِنْ دَلَائِلِ قَبُولِ حَاجِّهِ؛ وَمِنْ أَمَارَةِ
الْقَبُولِ تَبْدِيلُ إِخْوَانِهِ الْبَطَّالِينَ إِخْوَانًا صَالِحِينَ، وَمَجَالِسِ اللَّهِوِ وَالْغَفْلَةِ،
مَجَالِسِ الذِّكْرِ وَالْيَقَظَةِ⁽¹⁾.

الْمَطْلَبُ السَّابِعُ: فِي الْأَعْمَالِ الْبَاطِنَةِ وَطَرِيقِ الْإِخْلَاصِ فِيهَا
وَذَلِكَ فِي عِدَّةِ أُمُورٍ:

الْأَوَّلُ: الْفَهْمُ، فَاعْلَمْ أَنَّهُ لَا وُصُولَ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى إِلَّا بِالتَّنَزُّهِ عَنِ الشَّهَوَاتِ
وَاللَّذَّاتِ، وَالتَّجَرُّدِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى فِي جَمِيعِ الْحَالَاتِ. وَلِهَذَا انْفَرَدَ الرَّهْبَانُ
فِي الْمِلَلِ السَّالِفَةِ عَنِ الْخَلْقِ فِي قُلُلٍ ⁽¹⁾ الْجِبَالِ، فَتَرَكُوا اللَّذَّاتِ الْحَاضِرَةَ،
وَاسْتَوْحَشُوا عَنِ الْخَلْقِ لِلْأُنْسِ بِاللَّهِ تَعَالَى، فَأَثْنَى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِمْ فِي كِتَابِهِ
فَقَالَ: ﴿ذَلِكَ بِأَنَّ مِنْهُمْ قِسِّيَسِينَ وَرُهْبَانًا وَأَنَّهُمْ لَا يَسْتَكْبِرُونَ﴾ ⁽²⁾.

فَلَمَّا ائْتَدَسَ ذَلِكَ، وَأَقْبَلَ النَّاسُ عَلَى الشَّهَوَاتِ، وَفَتَرُوا عَنِ الْعِبَادَةِ،
بَعَثَ اللَّهُ تَعَالَى نَبِيَّهُ مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِهَدَايَةِ طَرِيقِ الْآخِرَةِ، فَمَنَعَ
النَّاسَ عَنِ الرَّهْبَانِيَّةِ فِي دِينِهِ، فَقَالَ: «أُبَدِّلُنَا بِهَا الْجِهَادَ وَالتَّكْبِيرَ عَلَى كُلِّ
شَرَفٍ» ⁽³⁾. يَعْنِي: الْحَجَّ.

وَسُئِلَ عَنِ السَّائِحِينَ، فَقَالَ: هُمُ الصَّائِمُونَ. وَهَذَا مِنْ عِنَايَةِ اللَّهِ تَعَالَى بِهِذِهِ
الْأُمَّةِ، بِحَيْثُ أُعْطِيَ لَهُمْ فِي النَّاسِ مَا حَصَلَوْهُ فِي الْجِبَالِ، وَجَعَلَ لَهُمُ الْحَجَّ
رَهْبَانِيَّةً بِتَشْرِيفِ بَيْتِهِ الْعَتِيقِ، بِأَنَّهُ أَضَافَهُ إِلَى نَفْسِهِ، مَعَ تَنَزُّهِهِ عَنْ أَنْ يَخُوِيَهُ بَيْتٌ،
أَوْ يَكْتَنِفَهُ بَلَدٌ؛ ثُمَّ جَعَلَ مَا حَوْلَهُ حَرَمًا، وَحَرَّمَ صَيْدَهُ، وَقَطَعَ شَجَرَهُ، وَجَعَلَ

(1) الْقُلُلُ: جَمْعُ قُلَّةٍ، وَالْقُلَّةُ: أَعْلَى الْجَبَلِ. وَقُلَّةٌ كُلُّ شَيْءٍ: أَعْلَاهُ. اللِّسَانُ: قُلُلٌ.

(2) سُورَةُ الْمَائِدَةِ: آيَةُ: 82.

(3) الْإِحْيَاءُ: 1/ 266، تَخْرِيجُ أَحَادِيثِ الْإِحْيَاءِ: 2/ 675.

عَرَفَاتِ كَالْمَيْدَانِ لِفَنَاءِ حَرَمِهِ، فَقَصَدَهُ عِبَادُهُ مِنْ كُلِّ أَوْبٍ سَحِيقٍ، شُغْتَا غُبْرًا
مُتَوَاضِعِينَ لِرَبِّ الْبَيْتِ، مُسْتَكِينِينَ لَهُ خُضُوعًا لِحِلَالِهِ، وَاسْتِكَانَةً لِعِزَّتِهِ، حَتَّى
تَعَبَدَهُمْ بِأُمُورٍ لَا يَفْهَمُونَ مَعْنَاهَا؛ كَتَرَدُّدَاتِ السَّعْيِ، وَرَمِي الْجِمَارِ⁽¹⁾، تَحْقِيقًا
لِمَقَامِ الْعُبُودِيَّةِ، وَابْتِلَاءٍ لِعِبَادِهِ، لِيَمْتَأَزَ الْمُطِيعُ عَمَّنْ أَتْبَعَ نَفْسَهُ هَوَاهَا، وَعَمِلَ
بِمُقْتَضَى الطَّبَاعِ، وَاعْتَقَدَهَا أُمُورًا فَارِغَةً عَنِ الْحِكْمَةِ، وَلَيْسَ كَذَلِكَ، بَلْ لَهَا
حِكْمٌ وَأَسْرَارٌ تَغْفُلُ عَنْهَا الْعُقُولُ، وَلِهَذَا صَارَ أَبْلَغَ أَنْوَاعِ التَّعَبُّدَاتِ⁽²⁾.

الثَّانِي: أَنَّهُ يَنْبَعُثُ مِنَ الْفَهْمِ الْمَذْكُورِ الشَّوْقُ بِأَنَّ الْأَبْصَارَ الْفَانِيَةَ لَمَّا
قَصُرَتْ عَنِ النَّظَرِ إِلَى وَجْهِ اللَّهِ تَعَالَى الْكَرِيمِ، وَصَارَ ذَلِكَ فِي دَارِ الْقَرَارِ،
جَعَلَ النَّظَرَ إِلَى بَيْتِهِ فِي الدُّنْيَا سَبَبًا إِلَى اسْتِحْقَاقِ لِقَاءِ رَبِّ الْبَيْتِ فِي الْآخِرَةِ،
بِمُقْتَضَى وَعْدِهِ الْكَرِيمِ، فَيَسْتَأْذِنُ الْمُحِبُّ إِلَى أَسْبَابِ اللَّقَاءِ.

الثَّالِثُ: الْعَزْمُ بِأَنْ يُصَحَّحَ عَزِيمَتُهُ بِإِخْلَاصِهِ، وَاجْتِنَابِ كُلِّ مَا فِيهِ رِيَاءٌ
وَسُمْعَةٌ، وَلِيَحْذَرُ عَنْ أَنْ يَقْصِدَ قُرْبَ الْبَيْتِ، وَيَبْعُدَ عَنِ رِضَا رَبِّهِ.

الرَّابِعُ: أَنْ تَقْطَعَ [الْعَلَائِقَ]⁽³⁾، وَلَيْسَ مَعْنَاهُ تَرْكُ الْوَطَنِ وَالْأَهْلِ وَالْأَوْلَادِ
وَالْأَمْوَالِ، بَلْ رَدُّ الْمَظَالِمِ، وَالتَّوْبَةُ الْخَالِصَةَ لِلَّهِ تَعَالَى عَنْ جُمْلَةِ الْمَعَاصِي،
فَإِنَّ كُلَّ مَظْلَمَةٍ عِلَاقَةٌ تُنَادِي عَلَيْهِ: أَيْنَ تَقْصِدُ وَأَنْتَ مُضَيِّعٌ أَمْرَهُ فِي مَنْزِلِكَ؟

(1) الحجارة، في رئيس الكتاب.

(2) الإحياء: 1/ 265-266.

(3) زيادة من أنطاليا.

الخامس: أن تقطع قلبك عن الالتفات إلى ما وراءك، كما قطعت وجهك عن النظر إلى ما وراءك، فتوجه إليه بقلبك كتوجهك بقلبك، وإلا فليس لك منه إلا النصب والعناء، والتعب والشقاء، ولتذكر عند قطعه العلائق الظاهرة والباطنة توجهه إلى سفر الآخرة، وليكتب وصية لأهله ولأولاده، إذ المسافر لعلّ خطر إلا ما وقى الله تعالى⁽¹⁾.

السادس: يطلب الزاد والراحلة من موضع حلال؛ ولتذكر أن المسافر يطلب من الزاد ما لا يتغير في أول منزل، بل لا يتغير على طول السفر، فكذلك سفر الآخرة لا يصلح له زاد إلا التقوى، وما عداه يتخلف عند موته وكربه؛ ولتذكر عند حضور الراحلة الشكر لله تعالى على أن سخرها له، تحمل عنه الأذى، وتدفع عنه المشقة، فلتذكر عنده مركب الآخرة، فينبغي أن يصلحه فوق ما يهتم لراحلة السفر.

السابع: شراء ثوبي الإحرام من مال حلال، فلتذكر عنده الكفن ولفه فيه، إذ ليس في ثوب الإحرام مخيط، فكذا في الأكفان.

الثامن: الخروج من البلد؛ ولتذكر عنده الخروج من القبر، والتوجه إلى الحشر، ولا يدري كيف حاله، أيعتال في الطريق، أم يصل إلى مقصده سالمًا، كذلك في الآخرة لا يعرف مال أمره.

التَّاسِعُ: فَلْيَتَذَكَّرْ عند دُخُولِ الْبَادِيَةِ الْوُقُوفَ⁽¹⁾ فِي الْمَحْشَرِ، وَأَنَّ مَا فِي الْبَادِيَةِ مِنَ الْحَيَّاتِ وَالسَّبَاعِ نَظِيرُ مَا فِي الْحَشْرِ مِنَ الْأَهْوَالِ وَالْمَخَاوِفِ. وَأَمَّا الْإِحْرَامُ وَالتَّلْبِيَةُ الَّتِي هِيَ إِجَابَةٌ نِدَاءِ اللَّهِ تَعَالَى فِي قَوْلِهِ: ﴿وَأَذِّنْ فِي النَّاسِ بِالْحَجِّ﴾⁽²⁾، نَظِيرُ نِدَاءِ الْخَلْقِ بِالنَّفْخِ فِي الصُّورِ، وَحَشْرِهِمْ مِنَ الْقُبُورِ، وَازْدِحَامِهِمْ فِي عَرَصَاتِ الْقِيَامَةِ⁽³⁾.

الْعَاشِرُ: يَتَذَكَّرُ عند دُخُولِ مَكَّةَ الْإِنْتِهَاءَ إِلَى حَرَمِهِ وَأَمْنِهِ، مَعَ خَوْفِهِ مِنْ أَنْ لَا يَكُونَ مِنْ أَهْلِ الْقُرْبِ. لَكِنْ يَنْبَغِي أَنْ يَغْلِبَ رَجَاؤُهُ، إِذِ الْكَرْمُ عَمِيمٌ؛ وَلْيَتَذَكَّرْ عند وَقْعِ الْبَصَرِ عَلَى الْبَيْتِ، وَحُضُورِ عَظَمَتِهِ فِي قَلْبِهِ، مُشَاهِدَةً رَبِّ الْبَيْتِ وَعَظَمَتِهِ؛ وَلْيَرْجُ أَنْ يَرْزُقَهُ النَّظَرَ إِلَى وَجْهِهِ الْكَرِيمِ فِي الْعُقْبَى كَمَا رَزَقَهُ النَّظَرَ إِلَى بَيْتِهِ الْعَظِيمِ فِي الدُّنْيَا، وَلْيَتَذَكَّرْ عِنْدَ ذَلِكَ دُخُولَ الْجَنَّةِ آمِنِينَ، وَلْيَسْأَلْ ذَلِكَ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى.

الْحَادِي عَشَرَ: فَلْيَتَذَكَّرْ عند الطَّوَافِ التَّشْبَهُ بِالْمَلَائِكَةِ الْحَافِينَ حَوْلَ الْعَرْشِ، الطَّائِفِينَ حَوْلَهُ؛ وَلْيَعْرِفْ أَنَّ الْمَقْصُودَ الْأَعْظَمَ طَوَافُ قَلْبِكَ بِذِكْرِ رَبِّ الْبَيْتِ، فَلَا يَبْتَدِئُ إِلَّا مِنْهُ، وَلَا يَخْتِمُ إِلَّا بِهِ، كَمَا أَنَّ الطَّوَافَ يَبْتَدِئُ بِالْبَيْتِ وَيُخْتَمُ بِهِ.

(1) الوقف، في رئيس الكتاب وأنطاليا.

(2) سورة الحج، الآية: 27.

(3) الإحياء: 1/ 267-268.

وَاعْلَمْ أَنَّ أَصْلَ الطَّوَافِ فِي عَالَمِ الْمَلَكُوتِ، وَهُوَ تَطَوُّافُ الْقَلْبِ بِحَضْرَةِ
الرُّبُوبِيَّةِ، وَأَنَّ مِثَالَهُ فِي عَالَمِ الْمُلْكِ هُوَ الْبَيْتُ؛ فَكَمَا أَنَّ الْقَالَِبَ يَطُوفُ بِالْبَيْتِ
كَذَلِكَ الْقَلْبُ يَطُوفُ [رَبَّةً]⁽¹⁾، إِذِ الْمُوَازَنَةُ بَيْنَ عَالَمِ الْمُلْكِ وَالْمَلَكُوتِ
مَعْلُومَةٌ لِمَنْ فَتَحَ اللَّهُ تَعَالَى لَهُ هَذَا الْبَابَ، وَإِلَى هَذِهِ الْمُوَازَنَةِ وَقَعَتِ الْإِشَارَةُ
بِأَنَّ الْبَيْتَ الْمَعْمُورَ فِي السَّمَاءِ بِإِزَاءِ الْكَعْبَةِ، وَأَنَّ طَوَافَ الْمَلَائِكَةِ بِهِ كَطَوَافِ
الْإِنْسِ بِهَذَا الْبَيْتِ. وَلَمَّا قَصُرَتْ رُتْبَةُ أَكْثَرِ الْخَلْقِ عَنْ مِثْلِ ذَلِكَ الطَّوَافِ،
أَمَرُوا بِالتَّشْبِيهِ بِهِمْ بِحَسَبِ الْإِمْكَانِ، وَوَعِدُوا بِأَنَّ مَنْ تَشَبَّهَ بِقَوْمٍ فَهُوَ مِنْهُمْ،
وَالَّذِي يَقْدِرُ عَلَى مِثْلِ ذَلِكَ الطَّوَافِ هُوَ الَّذِي يُقَالُ إِنَّ الْكَعْبَةَ تَزُورُهُ وَتَطُوفُ
بِهِ، عَلَى مَا رَوَاهُ بَعْضُ الْمُكَاشِفِينَ لِبَعْضِ أَوْلِيَاءِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ⁽²⁾.

الثَّانِي عَشَرَ: فَاعْتَقِدْ عِنْدَ الْإِسْتِلامِ أَنَّكَ مُبَايِعٌ لِلَّهِ تَعَالَى عَلَى طَاعَتِهِ،
فَصَمِّمْ عِنْدَ ذَلِكَ عَلَى قِيَامِكَ بِالْوَفَاءِ بَبَيْعَتِكَ، فَمَنْ غَدَرَ فِي الْمُبَايَعَةِ اسْتَحَقَّ
الْمَقْتَ؛ أَلَا تَرَى إِلَى مَا وَرَدَ فِي الْحَدِيثِ: «أَنَّ الْحَجَرَ الْأَسْوَدَ يَمِينُ اللَّهِ عَزَّ
وَجَلَّ فِي الْأَرْضِ يُصَافِحُ بِهَا خَلْقَهُ كَمَا يُصَافِحُ الرَّجُلُ أَخَاهُ»⁽³⁾.

وَلْيَذْكُرْ عِنْدَ التَّعَلُّقِ بِأَسْتَارِ الْكَعْبَةِ تَعَلُّقَ الْمُذْنِبِ بِثِيَابٍ مَنْ أَذْنَبَ إِلَيْهِ
الْمُتَضَرِّعُ إِلَيْهِ، الْمُظْهَرُ أَنَّهُ لَا مَلْجَأَ لَهُ مِنْهُ إِلَّا إِلَيْهِ، وَلَا مَفْزَعَ لَهُ إِلَّا عَفْوُهُ

(1) سقطت من أنطاليا وعاطف أفندي.

(2) الإحياء: 1/ 268-269.

(3) أخبار مكة للأزرقي: 1/ 324، الإحياء: 1/ 269، كشف الخفاء: 1/ 402.

وَكَرَّمُهُ، وَأَنَّهُ لَا يُفَارِقُ ذَيْلَهُ إِلَّا بِالْعَفْوِ، وَبَذَلَ الْأَمْنِ فِي الْمُسْتَقْبَلِ، وَيَرْجُو
التَّحَصُّنَ عَنِ النَّارِ فِي كُلِّ جُزْءٍ يُلَاقِي الْبَيْتَ.

الثَّالِثَ عَشَرَ: لِيَتَذَكَّرَ عِنْدَ السَّعْيِ تَرَدُّدَ الْعَبْدِ لِفَنَاءِ دَارِ الْمُلْكِ، جَائِيًا وَذَاهِبًا
مَرَّةً بَعْدَ أُخْرَى، إِظْهَارًا لِلْخُلُوصِ فِي الْخِدْمَةِ، وَرَجَاءً لِلْمُلاحَظَةِ بِعَيْنِ
الرَّحْمَةِ؛ وَلِيَتَذَكَّرَ أَيْضًا تَرَدُّدَهُ بَيْنَ كَفْتَيِ الْمِيزَانِ، مُرَدِّدًا بَيْنَ الْعَذَابِ وَالْغُفْرَانِ.

الرَّابِعَ عَشَرَ: وَلِيَتَذَكَّرَ بِالْوُقُوفِ بِعَرَافَاتِ اجْتِمَاعِ النَّاسِ يَوْمَ الْحَشْرِ فِي
الْعَرَصَاتِ مَعَ الْأَنْبِيَاءِ وَالْأَوْلِيَاءِ، وَطَمَعَ كُلُّ أُمَّةٍ فِي شَفَاعَةِ هَؤُلَاءِ، وَتَرَدَّدَهُمْ
فِي الرَّدِّ وَالْقَبُولِ بُلُوغَ كُلِّ مِنْهُمْ مَا هُوَ الْمَأْمُولُ؛ إِلَّا أَنَّ الْمَوْقِفَ لَمَّا لَمْ يَنْفَكْ
مِنَ الْأَوْتَادِ وَالْأَبْدَالِ، وَطَبَقَاتِ الصَّالِحِينَ وَأَرْبَابِ الْقُلُوبِ، سَيِّمًا عِنْدَ
اجْتِمَاعِ الْقُلُوبِ بِالضَّرَاعَةِ وَالِابْتِهَالِ، وَارْتَفَعَتْ أَيْدِيهِمْ إِلَى جَنَابِهِ، وَامْتَدَّتْ
أَعْنَاقُهُمْ نَحْوَ بَابِهِ، وَشَخَصَتْ أَبْصَارُهُمْ نَحْوَ السَّمَاءِ، فَلَا تَظُنُّ أَنَّ مُجِيبَ
الدَّعَوَاتِ يُخَيِّبُ آمَالَهُمْ، وَيُضَيِّعُ سَعْيَهُمْ، وَيَدَّخِرُ عَنْهُمْ رَحْمَةً تَغْمُرُهُمْ.

وَلِذَلِكَ قِيلَ: إِنَّ مِنْ أَعْظَمِ الذُّنُوبِ أَنْ يَحْضُرَ⁽¹⁾ عَرَافَاتِ، وَيَظُنَّ⁽²⁾ أَنَّ اللَّهَ
لَمْ يَغْفِرْ لَهُ⁽³⁾، إِذْ لَا طَرِيقَ فِي اسْتِدْرَارِ رَحْمَةِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، مِثْلَ اجْتِمَاعِ الْهِمَمِ
وَتَعَاوُنِ الْقُلُوبِ فِي وَقْتٍ وَاحِدٍ عَلَى صَعِيدٍ وَاحِدٍ⁽⁴⁾.

(1) تحضر، في قونية ورئيس الكتاب.

(2) يظن، في قونية ورئيس الكتاب. تظن، في أنطاليا.

(3) ويظن أن لن يغفر الله له، في الأزهرية.

(4) الإحياء: 1/ 269-270.

الخامس عشر: لِيَقْصِدَ بِرَمِي الْجِمَارِ إِظْهَارَ الْعُبُودِيَّةِ، وَالْإِنْتِهَاضَ لِمُجَرَّدِ
الْإِمْتِثَالِ، مِنْ غَيْرِ حَظٍّ لِلْعَقْلِ وَالنَّفْسِ، بَلْ يَقْصِدُ التَّشْبُهَ بِإِبْرَاهِيمَ النَّبِيِّ
صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ حِينَ عَرَضَ لَهُ إِبْلِيسُ فِي ذَلِكَ الْمَوْضِعِ، لِيُدْخَلَ عَلَى
حُجَّتِهِ شُبُهَةً، أَوْ يَفْتِنَهُ بِمَعْصِيَةٍ، فَأَمَرَ اللَّهُ تَعَالَى أَنْ يَرْمِيَهُ بِالْحِجَارَةِ طَرْدًا لَهُ،
وَقَطْعًا لِأَمَلِهِ. وَإِنْ خَطَرَ لَكَ أَنَّ ذَلِكَ رَمِي لِأَجْلِ الشَّيْطَانِ، وَأَمَّا أَنَا فَلَا فَائِدَةَ
لِي فِي رَمِيهَا، فَاعْلَمْ أَنَّ هَذَا الْخَاطِرَ مِنَ الشَّيْطَانِ، يَصُدُّكَ بِهَذَا عَنْ امْتِثَالِ أَمْرِ
الرَّحْمَنِ، وَيُلْقِي فِي قَلْبِكَ أَنَّ هَذَا يُضَاهِي اللَّعِبَ؛ فَاطْرُدْ هَذَا عَنْ نَفْسِكَ
بِالْجِدِّ فِي الرَّمِي تَرْغَمَ بِذَلِكَ أَنْفَ الشَّيْطَانِ، فَهُوَ فِي الصُّورَةِ رَمِي الْجِمَارِ،
وَفِي الْحَقِيقَةِ إِرْغَامُ أَنْفِ الشَّيْطَانِ بِامْتِثَالِ أَمْرِ اللَّهِ تَعَالَى، وَتَرْكِ حَظِّ النَّفْسِ.

السادس عشر: أَنْ تَعْرِفَ أَنَّ الْهَدْيَ تَقَرُّبٌ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى بِامْتِثَالِ أَمْرِهِ،
وَارْجُ عِنْدَ ذَبْحِهِ أَنْ يَعْتِقَ بِكُلِّ جُزْءٍ مِنْهُ جُزْءًا مِنْ أَجْزَاءِ بَدَنِكَ ⁽¹⁾ مِنَ النَّارِ
بِمُقْتَضَى وَعْدِهِ الْكَرِيمِ، فَكُلَّمَا كَانَ الْهَدْيُ أَعْظَمَ وَأَكْبَرَ كَانَ الْفِدَاءُ مِنَ النَّارِ
أَعَمَّ وَأَكْثَرَ.

السابع عشر: إِذَا وَقَعَ بِصُرُوكَ عَلَى حَيْطَانِ الْمَدِينَةِ، فَادْكُرْ فَضِيلَةَ هَذِهِ
الْبَلَدَةِ، وَأَنَّهَا دَارُ هِجْرَةِ خَيْرِ الْبَشَرِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَفِيهَا تُرْبَتُهُ
الْمُطَهَّرَةُ، وَتُرْبَةُ وَزِيرِيهِ الْقَائِمِينَ بِالْحَقِّ مِنْ بَعْدِهِ. وَضَعْ قَدَمَكَ فِي تِلْكَ
الْبَلَدَةِ عَلَى السَّكِينَةِ وَالْوَقَارِ، إِذْ طَالَمَا تَشَرَّفَ بِقَدَمِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

(1) أجزائك، في مراد ملا.

وَسَلَّمَ فِي الْعَشِيِّ وَالْإِبْكَارِ؛ وَارْجُ مِنْ اللَّهِ تَعَالَى أَنْ يَمْنَحَكَ رُؤْيَيْهِ فِي دَارِ الْقَرَارِ، كَمَا يَسَّرَ لَكَ رُؤْيَا هَذِهِ الدِّيَارِ، الَّتِي فِيهَا قَبْرُهُ الشَّرِيفُ، وَقَبْرُ أَصْحَابِهِ الْكِبَارِ. وَاذْكُرْ عِنْدَ دُخُولِكَ مَسْجِدَهُ أَنَّهُ أَوَّلُ عَرَصَةٍ أُقِيمَتْ فِيهَا فَرَائِضُ اللَّهِ تَعَالَى، وَجَمَعَتْ أَفْضَلَ خَلْقِ اللَّهِ حَيًّا وَمَيِّتًا، وَعَظَّمَ أَمْلَكَ فِي أَنْ يَرْحَمَكَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِسَبَبِ دُخُولِكَ إِيَّاهَا؛ فَادْخُلْ خَاشِعًا وَمُعَظِّمًا، وَمَا أَجْدَرَ هَذَا الْمَكَانَ تَعْظِيمًا يَقْدِرُ عَلَيْهِ الْإِنْسَانُ⁽¹⁾.

الثَّامِنَ عَشَرَ: إِذَا زَارَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَلْيَعْلَمْ أَنَّ زِيَارَتَهُ مَيِّتًا كَزِيَارَتِهِ حَيًّا، وَإِذَا رَأَيْتَهُ حَيًّا فَكَيْفَ تُعَظِّمُهُ. فَاقْدُرْ ذَلِكَ الْقَدْرَ، وَرَاعِهِ فِي حَقِّ زِيَارَةِ قَبْرِهِ، وَلَا تَدْنُ مِنْهُ كُلَّ الدُّنُوِّ، وَلَا تُقَبِّلُهُ، بَلْ قِفْ مِنْ بَعِيدٍ مَائِلًا بَيْنَ يَدَيْهِ كَمَا كُنْتَ تَفْعَلُ لَوْ زُرْتَهُ فِي حَيَاتِهِ.

وَاعْلَمْ أَنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَالِمٌ بِحُضُورِكَ وَقِيَامِكَ وَزِيَارَتِكَ، وَأَنَّهُ يَبْلُغُهُ سَلَامُكَ وَصَلَاتُكَ، فَمَثَلُ صُورَتِهِ الْكَرِيمَةِ فِي خَيَالِكَ، مَوْضُوعًا فِي اللَّحْدِ بِإِزَائِكَ، وَأَخْضِرْ عِظَمَ تَرْبِيَّتِهِ فِي قَلْبِكَ. وَإِذَا أَتَيْتَ مَنِيرَهُ، تَوَهَّمْ صُعودَهُ وَطَلَعَتَهُ الْبَهِيَّةَ قَائِمًا عَلَى الْمَنِيرِ، وَقَدْ أَحْدَقَ بِهِ الْمُهَاجِرُونَ وَالْأَنْصَارُ، وَهُوَ يَحْتُفُّهُمْ فِي خُطْبَتِهِ عَلَى طَاعَةِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَاسْأَلِ اللَّهَ أَنْ لَا يُفَرِّقَ بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ فِي الْقِيَامَةِ.

التَّاسِعَ عَشَرَ: إِذَا فَرَّغْتَ مِنْ هَذِهِ الْأَعْمَالِ، فَأَخْطِرِ بِالْبَالِ أَنَّكَ بَيْنَ خَطَرِ
رَدِّ الْأَعْمَالِ وَبِشَارَةِ قَبُولِهَا، وَتَحْزَنُ وَتَخَافُ عَلَى عَدَمِ مَعْرِفَتِكَ بِأَنَّكَ مِنْ
زُمْرَةِ الْمُحْبُوبِينَ؛ أَوْ رَدِّ حَاجَّتِكَ وَالْحِقَّتْ بِالْمَطْرُودِينَ.

العِشْرُونَ: أَنْ تَمْتَحِنَ قَلْبَكَ بَعْدَ قُدُومِكَ وَطَنِكَ، أَنَّكَ قَدْ ازْدَدْتَ تَجَافِيًا
مِنْ دَارِ الْغُرُورِ إِلَى دَارِ أُنْسٍ بِاللَّهِ تَعَالَى، أَوْ زِدْتَ الْقَرَارَ فِي دَارِ الدَّلَّةِ
وَالْخَسَارِ؛ وَوَازِنَ أَعْمَالَكَ، فَإِنْ كَانَ مِنْ قَبِيلِ الشَّقِّ الْأَوَّلِ دَلٌّ عَلَى الْقَبُولِ،
وِلَّا فَيُوشِكُ أَنْ يَكُونَ حَظُّكَ مِنْ هَذِهِ الْأَعْمَالِ التَّعَبَ وَالْعَنَاءَ وَالنَّصَبَ
وَالشَّقَاءَ⁽¹⁾؛ نَعُودُ بِاللَّهِ مِنَ الْحِرْمَانِ وَمِنْ أَنْ نُنْسِلِكَ⁽²⁾ فِي حِزْبِ الشَّيْطَانِ.

فَعَلَيْكَ بِمُحَاسَبَةِ نَفْسِكَ فِي كُلِّ غُدُوءَةٍ وَعَشِيَّةٍ، وَتَدَارِكُ أَمْرِكَ مِنْ قَبْلِ أَنْ
تَدْخُلَ فِي الَّذِينَ حِيلَ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ مَا يَشْتَهُونَ، إِذْ عِنْدَ ذَلِكَ تَعْظُمُ الْحَسْرَةُ
وَالْخَسَارَةُ، وَلَا يُمَكِّنُ التَّدَارِكُ بِالتَّوْبَةِ وَالِاسْتِغْفَارِ.

نَبِّهَنَا اللَّهُ تَعَالَى وَإِيَّاكُمْ قَبْلَ حُلُولِ الْمَنِيَّةِ، وَلَا يَحْرِمُنَا بِحُرْمَةِ نَبِيِّهِ عَنْ هَذِهِ
الْأُمْنِيَّةِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ وَذُرِّيَّاتِهِ وَأَحْبَابِهِ وَسَلَّمْ تَسْلِيمًا.

(1) الإحياء: 1/ 271-272.

(2) تنسلك، في رئيس الكتاب وقونية.

الأصل الثامن: في علم فضيلة الأذكار والتلاوة والأوراد

وفيه مقدمة ومطالب:

المقدمة:

اعلم أن من المقدمات المقررة عند الخواص بل العوام، أن السعادة في لقاء الله الملك العلام، ولا سبيل إليه إلا بالحب له والمعرفة به، وهما لا يخلصان إلا بدوام الفكر فيه وفي صفاته وأفعاله، وأن كل جمال وكمال شعبة من جناب جلاله وحضرة جماله.

ثم إن النفس لما ابتليت بمصاحبة هذا البدن ليعينها في بلوغ مطالبه، ولما احتاج البدن إلى حسن تدبير النفس إياه وتربيته، ولن يسخر اللطيف للكيف بالاختيار حتى يقاسي رعايته وتربيته، أودع الله سبحانه وتعالى بينهما رابطة الحب لتكون تلك الرابطة واسطة لتلك الرعاية.

ثم إن النفس الجاهلة - بسبب شوقها إلى البدن - ربما تميل إلى شهواته ومقتضياته، فتنسى ما خلقت لأجله، من معرفة مبدئه، وتدبير معاده. فلا بد لإزالة هذا الميل عنها من اختيار التدرج، وذلك التدرج بالذكر، ثم الفكر، ثم الشوق، ثم العزم، ثم قطع العوائق، ثم السلوك إلى المطلب.

وَلَمَّا كَانَ أَضَلَّ الْكُلِّ الذِّكْرُ الْمُتَّبِعُ لِلْفِكْرِ، وَذَلِكَ لَا يَحْصُلُ بِالْقَدْرِ الْيَسِيرِ
مِنْهُ لَمَّا نَازَعَتْهُ الشَّهَوَاتُ الْبَدَنِيَّةُ، لَا جَرَمَ كَانَ الْوَاجِبَ عَلَى الْإِنْسَانِ الذِّكْرُ
الْمُسْتَعْرِقُ لِلْأَوْقَاتِ، حَتَّى يَنْتَهِيَ إِلَى الْفِكْرِ، وَيَنْزِعَ النَّفْسَ عَنِ الشَّهَوَاتِ.

وَلَمَّا كَانَ اسْتِعْرَاقُ الْكُلِّ مُتَعَذِّرًا، وَاسْتِعْرَاقُ الْأَكْثَرِ مُتَعَسِّرًا، لِيُجُوبَ
الْمَصَالِحِ الضَّرُورِيَّةَ لِلْبَدَنِ، وَجَوَازِ الْمَلَاذِّ الْمُبَاحَةِ، لَا جَرَمَ لَا بُدَّ مِنْ قَانُونٍ
يَنْتَهِي الذِّكْرُ بِذَلِكَ الْقَدْرِ إِلَى الْفِكْرِ. فَمَنْ غَلَبَ أَوْقَاتُ ذِكْرِهِ فَهُوَ مِمَّنْ
يَتَرَجَّحُ⁽¹⁾ كِفَّةُ حَسَنَاتِهِ؛ وَأَمَّا مَنْ سَاوَى بَيْنَهُمَا فَأَمْرُهُ إِلَى اللَّهِ، مَعَ أَنَّ سَعَةَ
الرَّحْمَةِ تُعْظَمُ الرَّجَاءَ فِي أَمْرِهِ؛ وَأَمَّا الْمُسْتَعْرِقُ جَمِيعَ أَوْقَاتِهِ، فَهَؤُلَاءِ هُمْ
الْمُتَّهِنُونَ الْفَائِزُونَ بِالْجَنَانِ مِنْ غَيْرِ حِسَابٍ؛ وَأَمَّا الْمُبْتَدِئُ فَلَا يُمَكِّنُهُ ذَلِكَ
إِذْ تَدْخُلُهُ السَّامَةُ وَالْمَلَالُ، وَاللَّهُ تَعَالَى لَا يَمَلُّ حَتَّى تَمَلُّوا. فَلَا بُدَّ فِي حَقِّهِمْ
مِنَ التَّلَطُّفِ وَالتَّدرِجِ مِنْ فَنٍّ إِلَى فَنٍّ، لِأَنَّ التَّفَنُّنَ يُرَوِّحُ النَّفْسَ وَيُرَغِّبُهَا فِي
الزِّيَادَةِ عَلَيْهِ. فَلَا بُدَّ مِنْ بَيَانِ أَوْقَاتِ التَّلَاوَةِ وَالْأَذْكَارِ، آثَاءَ اللَّيْلِ وَأَطْرَافِ
النَّهَارِ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَاذْكُرِ اسْمَ رَبِّكَ بُكْرَةً وَأَصِيلًا (25) وَمِنَ اللَّيْلِ
فَاسْجُدْ لَهُ وَسَبِّحْهُ لَيْلًا طَوِيلًا (26)﴾⁽²⁾؛ وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ
قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ الْغُرُوبِ (39) وَمِنَ اللَّيْلِ فَسَبِّحْهُ وَأَدْبَارَ السُّجُودِ
(40)﴾⁽³⁾؛ وَقَالَ: ﴿وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ حِينَ تَقُومُ (48) وَمِنَ اللَّيْلِ فَسَبِّحْهُ

(1) ترجح، في الأزهريّة.

(2) سورة الإنسان، الآية: 25-26.

(3) سورة ق، الآية: 39-40.

وَإِدْبَارَ النُّجُومِ (49) ﴿⁽¹⁾ ثُمَّ قَالَ فِي حَقِّ الْفَائِزِينَ: ﴿كَانُوا قَلِيلًا مِنَ اللَّيْلِ مَا يَهْجَعُونَ (17) وَبِالْأَسْحَارِ هُمْ يَسْتَغْفِرُونَ (18)﴾ ⁽²⁾ . وَقَالَ تَعَالَى: ﴿تَتَجَافَى جُنُوبُهُمْ عَنِ الْمَضَاجِعِ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ خَوْفًا وَطَمَعًا﴾ ⁽³⁾ . إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْآيَاتِ.

(1) سورة الطور، الآية: 48-49.

(2) سورة الذاريات، الآية: 17-18.

(3) سورة السجدة، الآية: 16.

المَطْلَبُ الْأَوَّلُ: فِي عِلْمِ آدَابِ التَّلَاوَةِ وَفَضِيلَتِهَا

لَا تَخْفَى عَلَى أَحَدٍ سِيَّمَا مَنْ سَمِعَ قَوْلَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ قَرَأَ الْقُرْآنَ ثُمَّ رَأَى أَنَّ أَحَدًا أُوتِيَ أَفْضَلَ مِمَّا أُوتِيَ فَقَدْ اسْتَصْغَرَ مَا عَظَّمَهُ اللَّهُ تَعَالَى»⁽¹⁾.

وَقَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَوْ كَانَ الْقُرْآنُ فِي إِهَابٍ مَا مَسَّتْهُ النَّارُ»⁽²⁾.
وَكَذَلِكَ لَا يَخْفَى ذِمُّ تِلَاوَةِ الْغَافِلِينَ، كَمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «رُبَّ تَالٍ لِلْقُرْآنِ وَالْقُرْآنُ يَلْعَنُهُ»⁽³⁾.

فَلَا بُدَّ مِنْ ذِكْرِ آدَابٍ يَنْجُو بِهَا مِنْ نَقِصَةِ الْغَفْلَةِ، وَرَذِيلَةِ التَّقْصِيرِ.
ثُمَّ إِنَّ الْآدَابَ لَهَا ظَاهِرٌ وَبَاطِنٌ:
وَالْآدَابُ الظَّاهِرُ عَشْرَةٌ:

الْأَوَّلُ: فِي حَالِ الْقَارِئِ، وَهُوَ أَنْ يَكُونَ عَلَى وُضوءٍ، وَيَقْرَأَ عَلَى السُّكُونِ وَالْوَقَارِ، إِمَّا قَائِمًا، وَإِمَّا جَالِسًا، مُسْتَقْبِلًا الْقِبْلَةَ، مُطْرِقًا رَأْسَهُ، غَيْرَ مُتَرَبِّعٍ وَلَا مُتَكَيٍّ، وَيَجْلِسَ جُلُوسَهُ عِنْدَ الْأُسْتَاذِ. وَأَفْضَلُ أَحْوَالِ الْقِرَاءَةِ فِي الصَّلَاةِ

(1) التاريخ الكبير: 3/ 311، الجرح والتعديل لابن أبي حاتم: 3/ 500، شعب الإيمان: 4/ 179، الإحياء: 1/ 272-273.

(2) فضائل القرآن لأبي عبيد: 54، بلفظ: «ثُمَّ أَلْقِيَ فِي النَّارِ مَا اخْتَرَقَ»، مسند أحمد: 28/ 627، مسند الدارمي: 2/ 1054، الإحياء: 1/ 273.

(3) الإحياء: 1/ 274.

قَائِمًا وَيَكُونُ فِي الْمَسْجِدِ، ثُمَّ غَيْرَ مُتَوَضِّئٍ، ثُمَّ الْمُضْطَجِعُ، وَإِنْ لَمْ يَخُلْ عَنِ الْفَضِيلَةِ، لَكِنْ إِنْ قَرَأَ مُضْطَجِعًا يَنْبَغِي أَنْ يَضُمَّ إِلَيْهِ رَجُلِيهِ⁽¹⁾.

الثَّانِي: فِي الْمِقْدَارِ، وَلَهُ مَرَاتِبُ: مِنْهُمْ مَنْ يَخْتِمُ فِي الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ مَرَّةً أَوْ مَرَّتَيْنِ، وَانْتَهَى بَعْضُهُمْ إِلَى ثَلَاثٍ؛ وَمِنْهُمْ مَنْ يَخْتِمُ فِي ثَلَاثٍ، وَهَذَا الْوَسْطُ، وَهُوَ الْأَفْضَلُ؛ وَمِنْهُمْ مَنْ يَخْتِمُ فِي أُسْبُوعٍ، وَقَدْ فَعَلَهُ كَثِيرٌ مِنَ الصَّحَابَةِ، كَعُثْمَانَ، وَزَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ، وَابْنِ مَسْعُودٍ وَأَبِي بَنِي كَعْبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ؛ وَمِنْهُمْ مَنْ يَخْتِمُ فِي كُلِّ شَهْرٍ.

وَالْخَتْمُ فِي الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ مَرَّةً أَوْ مَرَّتَيْنِ أَوْ مَرَّاتٍ مَكْرُوهٌ، وَفِي الشَّهْرِ مَرَّةً مُبَالِغَةٌ فِي الْإِقْتِصَارِ، وَالْأَحَبُّ بَيْنَهُمَا؛ إِلَّا أَنْ الْحَقَّ أَنَّ الْقَارِئَ - إِنْ كَانَ مِنْ الْعِبَادِ - يَخْتِمُ فِي الْأُسْبُوعِ مَرَّةً أَوْ مَرَّتَيْنِ، وَإِنْ كَانَ مِنْ أَرْبَابِ الْقُلُوبِ، أَوْ مِمَّنِ اشْتَغَلَ بِنَشْرِ الْعِلْمِ، فَفِي الْأُسْبُوعِ مَرَّةً، وَإِنْ كَانَ نَافِذَ الْفِكْرِ فِي مَعَانِي الْقُرْآنِ، فَفِي الشَّهْرِ مَرَّةً لِكَثْرَةِ حَاجَتِهِ إِلَى تَرْدِيدِ الْآيَاتِ وَتَكْرِيرِهَا.

الثَّالِثُ: فِي الْقِسْمَةِ، مَنْ قَسَمَ الْقُرْآنَ عَلَى سَبْعَةٍ، يَفْتَحُ لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ بِالْبَقَرَةِ إِلَى الْمَائِدَةِ؛ وَفِي اللَّيْلَةِ الثَّانِيَةِ بِالْأَنْعَامِ إِلَى هُودٍ؛ وَفِي الثَّالِثَةِ بِيُوسُفَ إِلَى مَرْيَمَ؛ وَفِي الرَّابِعَةِ بـ "طه" إِلَى "طسم"؛ وَفِي الْخَامِسَةِ بِالْعَنْكَبُوتِ إِلَى "ص"؛ وَفِي السَّادِسَةِ بـ "تَنْزِيلُ"⁽²⁾ إِلَى الرَّحْمَنِ، وَفِي السَّابِعَةِ وَهِيَ لَيْلَةُ الْخَمِيسِ يَخْتِمُ.

(1) الإحياء: 1/ 275.

(2) يقصد سورة الزمر التي تبدئ بقوله تعالى: ﴿تَنْزِيلُ الْكِتَابِ مِنَ اللَّهِ الْعَزِيزِ الْحَكِيمِ﴾.

وَقِيلَ: فِي السَّبْعَةِ الْأَحْزَابِ الْأَوَّلِ ثَلَاثُ سُورٍ، وَالثَّانِي خَمْسٌ، وَالثَّلَاثِ سَبْعٌ؛ وَالرَّابِعُ تِسْعٌ؛ وَالْخَامِسُ إِحْدَى عَشْرَةً؛ وَالسَّادِسُ ثَلَاثَ عَشْرَةً؛ وَالسَّابِعُ الْمُفَصَّلُ مِنْ ق⁽¹⁾. وَهَذِهِ تَجْزِئَةُ الصَّحَابَةِ، وَمَا سِوَى هَذِهِ مِنَ الْأَخْمَاسِ وَالْعَوَاشِرِ مُحَدَّثٌ.

الرَّابِعُ: فِي الْكِتَابَةِ، يُسْتَحَبُّ تَحْسِينُ كِتَابَةِ الْقُرْآنِ وَتَبْيِينُهُ، وَلَا بَأْسَ بِالنَّقْطِ وَالْعَلَامَاتِ بِالْحُمْرَةِ وَغَيْرِهَا، فَإِنَّ ذَلِكَ تَزِينٌ وَتَبْيِينٌ وَصَدُّ عَنِ الْخَطَا وَاللَّحْنِ. وَمَا نُقِلَ عَنِ السَّلَفِ مِنَ الْكَرَاهَةِ فِيهَا وَفِي أَمْثَالِهَا، لِخَوْفِهِمْ مِنْ أَنْ يُؤَدِّيَ فَتْحُ هَذَا الْبَابِ إِلَى إِحْدَاثِ زِيَادَاتٍ يَطْرُقُ بِهَا التَّغْيِيرُ إِلَى الْقُرْآنِ. وَأَمَّا الَّذِي نَحْنُ عَلَيْهَا فَلَمْ يَبْلُغْ إِلَى تِلْكَ الدَّرَجَةِ، مَعَ فَائِدَةِ الْإِعْرَابِ وَالصَّوْنِ عَنِ اللَّحْنِ وَالْخَطَا، فَهَذِهِ بَدْعَةٌ حَسَنَةٌ⁽²⁾.

الخَامِسُ: الْبُكَاءُ، قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «اتْلُوا الْقُرْآنَ وَابْكُوا، فَإِنْ لَمْ تَبْكُوا فَتَبَاكَوْا»⁽³⁾.

وَطَرِيقُ التَّبَاكِ أَنْ يُلْقَى فِي قَلْبِهِ الْحُزْنُ، وَمِنْهُ يَنْشَأُ الْبُكَاءُ؛ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ الْقُرْآنَ نَزَلَ بِحُزْنٍ فَإِذَا قَرَأْتُمُوهُ فَتَحَازَنُوا»⁽⁴⁾.

(1) مِنْ ق إِلَى آخِرِهِ، فِي الْإِحْيَاءِ: 276 / 1.

(2) الْإِحْيَاءِ: 276 / 1.

(3) مُسْنَدُ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ: 214، مُسْنَدُ ابْنِ الْمُبَارَكِ: 79، الْإِحْيَاءِ: 277 / 1.

(4) سَنَنِ ابْنِ مَاجَهَ: 424 / 1، الضَّعْفَاءُ الْكَبِيرُ لِلْعَقِيلِيِّ: 422 / 3، قُوتُ الْقُلُوبِ: 87 / 1، الْإِحْيَاءِ:

277 / 1.

وَطَرِيقُ التَّحَازُنِ أَنْ يَتَأَمَّلَ مَا فِيهِ مِنَ التَّهْدِيدِ وَالْوَعِيدِ، وَالْوَثَائِقِ وَالْعُهُودِ، ثُمَّ يَتَأَمَّلَ تَقْصِيرَهُ، فَيَحْزَنَ وَيَبْكِي لَا مَحَالَةَ، فَإِنْ لَمْ يَحْزَنْ بِهَذِهِ فَلْيَبْكْ عَلَى فَقْدِ الْحُزْنِ وَالْبُكَاءِ، فَإِنَّ ذَلِكَ مِنْ أَعْظَمِ الْمَصَائِبِ.

السَّادِسُ: التَّرْتِيلُ، وَقَدْ عَرَفْتَ أَنَّ الْغَرَضَ مِنَ الذِّكْرِ الْفِكْرُ، وَالتَّرْتِيلُ مُعِينٌ عَلَيْهِ، وَبِذَلِكَ نَعَتَتْ أُمُّ سَلَمَةَ قِرَاءَةَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، سَيِّمًا إِذَا كَانَ الْقَارِئُ أَعْجَمِيًّا لَا يَفْهَمُ الْمَعْنَى، فَإِنَّهُ يُسْتَحَبُّ لَهُ التَّرْتِيلُ وَالتَّؤَدَةُ، لِأَنَّ ذَلِكَ أَقْرَبُ إِلَى التَّوْقِيرِ وَالِاخْتِرَامِ.

السَّابِعُ: رِعَايَةُ حَقِّ الْآيَاتِ؛ مِثْلُ أَنْ يَسْجُدَ فِي مَوَاضِعِهَا وَلَوْ سَمِعَ مِنْ غَيْرِهِ، وَيَسْجُدَ عَلَى طَهَارَةٍ، وَيُشْتَرَطُ لَهَا شَرَايِطُ سَجْدَةِ الصَّلَاةِ، مِنْ الطَّهَارَةِ، وَاسْتِقْبَالِ الْقِبْلَةِ، وَسِتْرِ الْعَوْرَةِ⁽¹⁾.

الثَّامِنُ: أَنْ يَتَعَوَّذَ قَبْلَ الْقِرَاءَةِ وَيَقُولَ: أَعُوذُ بِاللَّهِ السَّمِيعِ الْعَلِيمِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ، رَبِّ أَعُوذُ بِكَ مِنْ هَمَزَاتِ الشَّيَاطِينِ، وَأَعُوذُ بِكَ رَبِّ أَنْ يَحْضُرُونِ، وَيَقْرَأَ سُورَةَ "قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ"، وَسُورَةَ الْفَاتِحَةِ. وَلْيَقُلْ عِنْدَ فَرَاغِهِ مِنْ كُلِّ سُورَةٍ صَدَقَ اللَّهُ الْعَظِيمُ، وَبَلَغَ رَسُولُهُ الْكَرِيمُ، اللَّهُمَّ انْفَعْنَا بِهِ، وَبَارِكْ لَنَا فِيهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَأَسْتَغْفِرُ اللَّهَ الْحَيَّ الْقَيُّومَ. وَإِذَا مَرَّ بِآيَةِ تَسْبِيحٍ سَبَّحَ وَكَبَّرَ، وَإِنْ مَرَّ بِآيَةِ اسْتِغْفَارٍ اسْتَغْفَرَ وَدَعَا، وَإِنْ مَرَّ بِآيَةِ

سؤال سأل، وإن مرَّ بآية تخويف استعاذ، يفعل ذلك بلسانه، أو بقلبه، فيقول: سبحان الله [العظيم]⁽¹⁾، أعوذ بالله، اللهم ارزقنا، اللهم ارحمنا.

وإذا فرغ يدعو بدعاء رسول الله صلى الله عليه وسلم عند ختم القرآن وهو: «اللهم ارحمني بالقرآن العظيم، واجعله لي إماماً ونوراً، وهدي ورحمة، اللهم ذكرني منه ما نسيت، وعلمني منه ما جهلت، وارزقني تلاوته آناء الليل وأطراف النهار، واجعله حجة لي يا أرحم الراحمين»⁽²⁾.

التاسع: [في الجهر بالقراءة]⁽³⁾، وأدنى الجهر في حق الصلاة وترتب الثواب إسماع النفس، ومرتبة إسماع الغير مستحب. وقد تعارضت الأخبار في حق الجهر والإسرار، إلا أن الجمع بينهما أن الإسرار أفضل لمن يخاف فيه من الرياء والتصنع، وأما فيمن هو بخلافه فالجهر أفضل، إلا أن يشوش وقت مصل آخر، لأن فيه فوائد كثيرة ليس في الإسرار، لأنه خير متعد، يوقظ القلب، ويجمع الهمة إلى الفكر، ويجمع إليه سمعه، ويطرُد النوم منه ومن غيره، ويزيد في نشاطه، ويقلل من كسله. وقد يبعث شوق الكسلان إلى القراءة، فمهما حضر شيء من هذه النيات فالجهر أفضل، وإن اجتمع اثنان أو أكثر يضاعف الأجر بقدره⁽⁴⁾.

(1) زيادة من رئيس الكتاب.

(2) الإحياء: 1/ 278، تخريج أحاديث الإحياء: 2/ 694.

(3) زيادة من أنطاليا.

(4) الإحياء: 1/ 278-279.

الْعَاشِرُ: تَحْسِينُ الْقِرَاءَةِ مِنْ غَيْرِ تَمْطِيطٍ بِغَيْرِ النَّظْمِ، كَمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «زَيَّنُوا الْقُرْآنَ بِأَصْوَاتِكُمْ»⁽¹⁾.

وَقَالَ: «مَا أَذِنَ اللَّهُ لِشَيْءٍ إِذْنُهُ لِحَسَنِ الصَّوْتِ يَتَغَنَّى بِالْقُرْآنِ»⁽²⁾.

وَقَالَ: «لَيْسَ مِنَّا مَنْ لَمْ يَتَغَنَّ بِالْقُرْآنِ»⁽³⁾. وَغَيْرَ ذَلِكَ.

(1) مسند أبي داود الطيالسي: 2/103، مصنف ابن أبي شيبة: 5/422، مسند أحمد: 30/451، والنقل من الإحياء: 1/279.

(2) أورده مسلم 1/545 بلفظ: «مَا أَذِنَ اللَّهُ لِشَيْءٍ، مَا أَذِنَ لِنَبِيِّ حَسَنِ الصَّوْتِ، يَتَغَنَّى بِالْقُرْآنِ يَجْهَرُ بِهِ». وهذا اللفظ من الإحياء: 1/279.

(3) صحيح البخاري: 9/154، رقم: 7527.

المَطْلَبُ الثَّانِي: فِي الْأَدَابِ الْبَاطِنَةِ

وَهِيَ أَيْضًا عَشْرَةٌ:

الْأَوَّلُ: فَهْمُ عَظَمَةِ الْكَلَامِ وَعُلُوِّهِ، وَفَضْلِ اللَّهِ تَعَالَى وَلُطْفِهِ، حَيْثُ أُنْزِلَ عَنْ عَرْشِ جَلَالِهِ إِلَى دَرَجَةِ أَفْهَامِ خَلْقِهِ، مَعَ كَوْنِهِ صِفَةً قَدِيمَةً قَائِمَةً بِذَاتِهِ. وَلَوْ اسْتَنَارَ كُنْهُ جَمَالِ كَلَامِهِ فِي كِسْوَةِ الْحُرُوفِ وَالْأَلْفَاظِ لَمَا ثَبَتَ لِسَمَاعِهِ عَرْشٌ وَلَا ثَرَى، كَمَا لَمْ يُطِيقِ الْجَبَلُ مَبَادِيَّ تَجَلِّيهِ حَتَّى صَارَ دَكًّا، وَلَوْ لَا تَثَبُّتُ اللَّهِ تَعَالَى مُوسَى لَمَا أَطَاقَ سَمَاعَ كَلَامِهِ؛ وَمَثَّلُوا لِذَلِكَ بِتَأْدِيبِ الْحَيَوَانَاتِ بِأَصْوَاتٍ دَالَّةٍ عَلَى كَلِمَاتٍ لَا يَفْهَمُهَا الْحَيَوَانُ إِلَّا بِكِسْوَةِ أَصْوَاتٍ يُمَكِّنُهَا تَمَيُّزُهَا مِنَ النَّفِيرِ وَالصَّفِيرِ.

فَالْكَلَامُ عَالِي الْمَنْزِلَةِ، رَفِيعُ الدَّرَجَةِ، قَاهِرُ السُّلْطَانِ، نَافِذُ الْحُكْمِ فِي الْحَقِّ وَالْبَاطِلِ؛ وَهُوَ الْقَاضِي الْعَدْلُ، وَالشَّاهِدُ الْمُتَرْضَى يَأْمُرُ وَيَنْهَى، وَلَا طَاقَةَ لِلْبَاطِلِ أَنْ يَقُومَ قُدَّامَ الْحِكْمَةِ كَالظِّلِّ مَعَ الشَّمْسِ، فَهُوَ مَلِكٌ مَحْجُوبٌ غَائِبٌ وَجْهُهُ، ظَاهِرٌ أَمْرُهُ، وَشَمْسٌ ظَاهِرَةٌ الْأَضْوَاءِ، وَعُنْصُرُهَا مَكْنُونٌ⁽¹⁾.

الثَّانِي: تَعْظِيمُ الْمُتَكَلِّمِ، بِأَنْ يَتَفَكَّرَ أَنَّ ظَاهِرَ الْجِلْدِ - كَمَا أَنَّهُ مَحْرُوسٌ عَنْ الْبَشَرِ مَا لَمْ يَتَطَهَّرْ عَنِ الْأَحْدَاثِ وَالْأَخْبَاثِ - كَذَلِكَ مَعْنَاهُ مَحْجُوبٌ بِحُكْمِ عِزِّهِ وَجَلَالِهِ عَنِ بَاطِنِ الْقَلْبِ مَا لَمْ يَتَطَهَّرْ عَنِ الْحَوَادِثِ وَالْأَكْوَانِ، أَوْ يَتَنَوَّرَ بِنُورِ التَّعْظِيمِ وَالتَّوْقِيرِ، فَيَعْظُمُ الْجِلْدُ بِتَعْظِيمِ الْكَلَامِ عَنِ يَدٍ غَيْرِ

مُتَطَهِّرٌ، وَالْكَلَامُ بِتَعْظِيمٍ مُتَكَلِّمِهِ عَنِ لِسَانٍ غَيْرٍ مُتَطَهِّرٍ عَنِ الْكَذِبِ وَالْغِيْبَةِ
وَالْبُهْتَانِ؛ وَالْمُتَكَلِّمُ بِالتَّفَكُّرِ فِي صِفَاتِهِ وَأَفْعَالِهِ بِتَطْهِيرِ الْقَلْبِ عَنِ تَلَوُّثِ
الْحَدَثَانِ، وَكُدُورَاتِ الْمَلَوَانِ⁽¹⁾.

الثَّالِثُ: حُضُورُ الْقَلْبِ، وَتَرْكُ حَدِيثِ النَّفْسِ، وَهَذِهِ الصِّفَةُ تَتَوَلَّدُ عَنِ
التَّعْظِيمِ، فَإِنَّ الْمُعْظَمَ لِأَحَدٍ يَسْتَأْنِسُ بِكَلَامِهِ، وَيُحْضِرُ إِلَيْهِ قَلْبَهُ، وَيَجْمَعُ إِلَيْهِ
هَمَّهُ. وَكَانَ بَعْضُ السَّلَفِ إِذَا لَمْ يُحْضِرْ قَلْبَهُ عِنْدَ قِرَاءَةِ سُورَةٍ أَعَادَهَا.

الرَّابِعُ: التَّدَبُّرُ، وَهُوَ وَرَاءَ إِحْضَارِ الْقَلْبِ، فَإِنَّهُ قَدْ لَا يَتَفَكَّرُ فِي غَيْرِ الْقُرْآنِ،
وَقَدْ يَقْتَصِرُ عَلَى سَمَاعِ الْقُرْآنِ، وَهُوَ لَا يَتَدَبَّرُهُ؛ وَالْمَقْصُودُ مِنَ الْقُرْآنِ التَّدَبُّرُ،
وَلِذَلِكَ سُنَّ فِيهِ التَّرْتِيلُ، فَإِذَا لَمْ يَتِمَّكَنْ مِنَ التَّدَبُّرِ فَلْيُرَدِّدْ.

وَعَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: قَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِنَا لَيْلَةً فَقَامَ بِآيَةٍ
يُرَدِّدُهَا: ﴿إِنْ تُعَذِّبُهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ وَإِنْ تَغْفِرَ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ
الْحَكِيمُ﴾⁽²⁾.

وَقَامَ سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ لَيْلَةً بِهَذِهِ الْآيَةِ يُرَدِّدُهَا: ﴿وَامْتَازُوا الْيَوْمَ أَيُّهَا
الْمُجْرِمُونَ﴾⁽³⁾.

وَعَنْ أَبِي سُلَيْمَانَ الدَّارَانِيِّ قَالَ: إِنِّي لَا أَتْلُو الْآيَةَ فَأُقِيمُ فِيهَا أَرْبَعَ لَيَالٍ، أَوْ
خَمْسَ لَيَالٍ، وَلَوْ لَا أَنِّي أَقْطَعُ الْفِكْرَ فِيهَا مَا جَاوَزْتُهَا إِلَى غَيْرِهَا.

(1) الْمَلَوَانِ: اللَّيْلُ وَالنَّهَارُ، وَقِيلَ: الْمَلَوَانِ طَرَفَا النَّهَارِ. اللِّسَانُ: مَلَا.

(2) سُورَةُ الْمَائِدَةِ، الْآيَةُ: 118.

(3) سُورَةُ يَسَ، الْآيَةُ: 59.

وَعَنْ بَعْضِ السَّلَفِ: أَنَّهُ بَقِيَ فِي سُورَةِ هُودٍ سِتَّةَ أَشْهُرٍ يُكَرَّرُهَا، وَلَا يَفْرُغُ مِنَ التَّدَبُّرِ فِيهَا.

وَقَالَ بَعْضُ الْعَارِفِينَ: لِي فِي كُلِّ جُمُعَةٍ خَتَمَةٌ، وَفِي كُلِّ شَهْرٍ خَتَمَةٌ، وَفِي كُلِّ سَنَةٍ خَتَمَةٌ، وَلِي فِي خَتَمَةِ ثَلَاثِينَ سَنَةً مَا فَرَعْتُ مِنْهَا بَعْدُ⁽¹⁾.

الخامس: التَّفَهُمُ، وَهُوَ أَنْ يَسْتَوْضِحَ مِنْ كُلِّ آيَةٍ مَا يَلِيقُ بِهَا، إِذِ الْقُرْآنُ مُشْتَمِلٌ عَلَى ذِكْرِ صِفَاتِ اللَّهِ تَعَالَى وَأَفْعَالِهِ، وَأَحْوَالِ أَنْبِيَائِهِ، وَأَوَامِرِهِ وَزَوَاجِرِهِ، وَالْجَنَّةِ وَالنَّارِ، فَتَحْتَ هَذِهِ مَعَانٍ مَدْفُونَةٌ، لَا يَصِلُ إِلَيْهَا إِلَّا الْمُؤَفَّقُونَ. وَلِذَلِكَ قَالَ عَلِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: لَوْ شِئْتُ لَأَوْقَرْتُ سَبْعِينَ بَعِيرًا مِنْ تَفْسِيرِ فَاتِحَةِ الْكِتَابِ⁽²⁾.

وَقَدْ قِيلَ: لَا يَكُونُ الْمُرِيدُ مُرِيدًا حَتَّى يَجِدَ فِي الْقُرْآنِ مَا يُرِيدُ، وَيَعْرِفَ النُّقْصَانَ مِنَ الْمَزِيدِ، وَيَسْتَغْنِيَ بِالْمَوْلَى عَنِ الْعَبِيدِ. فَالْغَرَضُ مِمَّا ذَكَرْنَاهُ، التَّنْبِيهُ عَلَى طَرِيقِ التَّفَهُمِ، لِيَنْفَتَحَ بَابُهُ، فَأَمَّا الْإِسْتِقْصَاءُ فَلَا مَطْمَعَ فِيهِ.

السادس: التَّخَلِّي عَنْ⁽³⁾ مَوَانِعِ الْفَهْمِ لِأَسْبَابٍ وَحُجُبٍ سَدَلَهَا الشَّيْطَانُ عَلَى قُلُوبِهِمْ، فَعَمِيَتْ عَلَيْهِمْ عَجَائِبُ أَسْرَارِ الْقُرْآنِ.

(1) الإحياء: 1/ 281-282.

(2) قوت القلوب: 1/ 92، الإحياء: 1/ 283، ففيض القدير: 1/ 49.

(3) من، في الأزهرية.

منها: تَحْقِيقُ مَخَارِجِ الْحُرُوفِ، وَأَعْظَمُ ضُحْكَةٍ لِلشَّيْطَانِ الْقُرْأَةُ الَّذِينَ أَطَاعُوا تَلْيِيسَ الشَّيْطَانِ، الَّذِينَ يُخَيِّلُ إِلَيْهِمُ الشَّيْطَانُ أَنَّ الْحُرُوفَ لَمْ تَخْرُجْ مِنْ مَخَارِجِهَا، فَيَصْرِفُهُمْ عَنْ تَكْشُفِ الْمَعَانِي؛ بَلِ الْحَزْمُ فِي ذَلِكَ قَدَرُ الْإِقْتِصَارِ.

ومنها: التَّقْلِيدُ لِمَذْهَبِ مَسْمُوعٍ لَهُ، وَيَتَعَصَّبُ لَهُ، فَيُحْرَمُ مِنْ غَيْرِهِ وَلَوْ كَانَ حَقًّا. وَإِنْ لَمَعَ بَرَقُ الْحَقِّ عَلَى بُعْدٍ وَبَدَأَ لَهُ [مَعْنَى مِنَ الْمَعَانِي إِلَى تَبَايُنِ مَسْمُوعِهِ] ⁽¹⁾، حَمَلَ عَلَيْهِ شَيْطَانُ التَّقْلِيدِ حَمَلَةً، وَقَالَ: كَيْفَ يَخْطُرُ هَذَا بِإِلَاكَ وَهُوَ خِلَافُ مُعْتَقَدِ أَسْلَافِكَ الَّذِينَ كَانُوا عَلَى الْحَقِّ؟! ⁽²⁾

وَقَوْلُ الصُّوفِيَّةِ: الْعِلْمُ حِجَابٌ، أَرَادُوا بِهِ هَذَا النَّوعَ مِنَ الْعِلْمِ، لَا الْعِلْمَ الْحَقِيقِيَّ الْمُؤَيَّدَ بِالْبُرْهَانِ أَوْ الْعِيَانِ؛ مَثَلًا مَنْ غَلَبَ عَلَيْهِ مَذْهَبُ التَّجْسِيمِ، وَلَا حَظَّ مَعْنَى الْقُدُّوسِ أَنَّهُ مُنَزَّهٌ عَنْ كُلِّ مَا يَجُوزُ لِمَخْلُوقَاتِهِ، يَكُرُّ عَلَيْهِ الشَّيْطَانُ، وَيَصُدُّهُ عَنْ ذَلِكَ بِالتَّقْلِيدِ قَبْلَ أَنْ يَسْتَقِرَّ فِي قَلْبِهِ.

وَمِنْهَا: أَنْ يَتَرَاكَمَ عَلَى مِرَاةِ قَلْبِهِ صَدَأُ الْمَعَاصِي وَالشَّهَوَاتِ، فَلَا تَنْكَشِفَ لَهُ أَسْرَارُ الْكِتَابِ. وَلِذَلِكَ قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّمَا يَتَذَكَّرُ أُولُو الْأَلْبَابِ﴾ ⁽³⁾؛ وَقَالَ تَعَالَى: ﴿تَبَصَّرَةٌ وَذِكْرِي لِكُلِّ عَبْدٍ مُنِيبٍ﴾ ⁽⁴⁾.

(1) زيادة من أنطاليا.

(2) الإحياء: 1/ 284.

(3) سورة الرعد، الآية: 19.

(4) سورة ق، الآية: 8.

ومنها: أَنْ يُقَلَّدَ تَفْسِيرًا ظَاهِرًا يُرَوَى عَنْ قَتَادَةَ وَمُجَاهِدٍ، وَيَعْتَقَدَ أَنَّ مَا وَرَاءَهُ تَفْسِيرٌ بِالرَّأْيِ. وَهَذَا أَيْضًا مِنْ أَعْظَمِ الْحُجُبِ؛ إِذِ الْقُرْآنُ لَا تَنْقُضِي عَجَائِبُهُ. وَسَتَعْرِفُ التَّفْسِيرَ بِالرَّأْيِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.

السَّابِعُ: التَّخَصُّصُ، وَذَلِكَ ⁽¹⁾ أَنْ يُقَدَّرَ أَنَّ الْمَقْصُودَ بِكُلِّ خِطَابٍ فِي الْقُرْآنِ، مِنْ الْأَمْرِ وَالنَّهْيِ وَالْوَعْدِ وَالْوَعِيدِ، وَأَنَّ الْقَصْدَ مِنَ الْقَصَصِ وَالْأَخْبَارِ لَيْسَ إِلَّا الْإِعْتِبَارُ، وَكَيْفَ لَا وَالْقُرْآنُ لَمْ يُنَزَّلْ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَّا لِأَجْلِهِ وَلِأَجْلِ أُمَّتِهِ عَامَّةً.

الثَّامِنُ: التَّأَثُّرُ بِآثَارٍ مُخْتَلِفَةٍ بِحَسَبِ اخْتِلَافِ الْآيَاتِ، فَيَكُونُ لَهُ بِحَسَبِ كُلِّ فَهْمٍ حَالٌ وَوَجْدٌ يَتَّصِفُ بِهِ قَلْبُهُ، مِنَ الْخَوْفِ وَالْحُزَنِ وَالرَّجَاءِ، وَغَيْرِ ذَلِكَ. وَمَنْ لَمْ يَتَرَدَّدْ قَلْبُهُ بَيْنَ هَذِهِ الْحَالَاتِ كَانَ حَظُّهُ مِنَ التَّلَاوَةِ حَرَكَةً اللِّسَانِ. وَهَذِهِ قَلِيلُ الْجَدْوَى. وَتِلَاوَةُ الْقُرْآنِ حَقٌّ تِلَاوَتِهِ أَنْ يَشْتَرِكَ فِيهِ اللِّسَانُ وَالْعَقْلُ وَالْقَلْبُ ⁽²⁾.

فَحَظُّ اللِّسَانِ تَصْحِيحُ الْحُرُوفِ بِالتَّرْتِيلِ؛ وَحَظُّ الْعَقْلِ تَفْسِيرُ الْمَعَانِي؛ وَحَظُّ الْقَلْبِ الْإِتِّعَاضُ وَالتَّأَثُّرُ، وَالْإِنْزِجَارُ وَالْإِئْتِمَارُ. فَاللِّسَانُ [وَاعِظُ] ⁽³⁾، وَالْعَقْلُ تَرْجُمانُ، وَالْقَلْبُ يَتَّعِظُ، فَعِنْدَ الْوَعِيدِ وَتَقْيِيدِ الْمَغْفِرَةِ بِالشُّرُوطِ؛

(1) وهو، في أنطاليا.

(2) الإحياء: 1/ 284-287.

(3) زيادة من أنطاليا.

كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَإِنِّي لَغَفَّارٌ لِّمَن تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا ثُمَّ اهْتَدَى﴾⁽¹⁾؛
يَتَضَاءَلُ خُضُوعًا مِنْ خِيفَتِهِ حَتَّى كَأَنَّهُ يَمُوتُ.

وَمِنْهُمْ مَنْ مَاتَ عِنْدَ سَمَاعِ آيَاتِ الْوَعِيدِ، وَمِنْهُمْ مَنْ خَرَّ مَغْشِيًّا عَلَيْهِ؛ وَعِنْدَ التَّوَسُّعِ وَوَعْدِ الْمَغْفِرَةِ يَسْتَبْشِرُ، كَأَنَّهُ يَطِيرُ مِنَ الْفَرَحِ؛ وَعِنْدَ ذِكْرِ صِفَاتِ اللَّهِ تَعَالَى وَأَسْمَائِهِ يَتَطَاطَأُ خُضُوعًا لِحِجَابِهِ، وَاسْتِشْعَارًا لِعَظَمَتِهِ؛ وَعِنْدَ ذِكْرِ الْكُفَّارِ مَا يَسْتَحِيلُ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى؛ كَذِكْرِهِمْ لِلَّهِ سُبْحَانَهُ وَلَدًّا وَصَاحِبَةً، يَغْضُ صَوْتَهُ وَيَنْكَسِرُ فِي بَاطِنِهِ حَيَاءً مِنْ قُبْحِ مَقَالَتِهِمْ، وَعِنْدَ وَصْفِ الْجَنَّةِ يَنْبُعْثُ بِبَاطِنِهِ شَوْقًا إِلَيْهَا، وَعِنْدَ وَصْفِ النَّارِ تَرْتَعِدُ فَرَائِصُهُ خَوْفًا.

التَّاسِعُ: التَّرَقِّي إِلَى أَنْ يَسْمَعَ الْكَلَامَ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ [لَا مِنْ نَفْسِهِ]⁽²⁾،
فَدَرَجَاتُ الْقِرَاءَةِ ثَلَاثٌ، أَدْنَاهَا أَنْ يُقَدَّرَ الْعَبْدُ نَفْسُهُ كَأَنَّهُ مَائِلٌ بَيْنَ يَدَيِ
مَوْلَاهُ، وَهُوَ مُسْتَمِعٌ مِنْهُ، فَيَقْرَأُهُ بِالتَّمَلُّقِ وَالتَّضَرُّعِ وَالِابْتِهَالِ؛ وَأَوْسَطُهَا أَنْ
يَشْهَدَ بِقَلْبِهِ كَأَنَّ رَبَّهُ يُخَاطِبُهُ بِالْطَّافَةِ وَيُنَاجِيهِ بِإِنْعَامِهِ، فَمَقَامُهُ عِنْدَ هَذَا الْحَيَاءِ
وَالْتَّعْظِيمِ وَالْإِضْغَاءِ وَالْفَهْمِ، وَهَذِهِ دَرَجَةُ أَصْحَابِ الْيَمِينِ؛ وَأَعْلَاهَا أَنْ يَرَى
فِي الْكَلَامِ الْمُتَكَلِّمَ، وَفِي الْكَلِمَاتِ الصِّفَاتِ، وَيَكُونُ مَقْصُورَ الْهَمِّ عَلَى
الْمُتَكَلِّمِ، كَأَنَّهُ مُسْتَغْرِقٌ بِمُشَاهَدَتِهِ عَنْ غَيْرِهِ، وَهَذِهِ دَرَجَةُ الْمُقَرَّبِينَ. وَفِي مِثْلِ

(1) سورة طه، الآية: 82.

(2) زيادة من أنطاليا.

هَذِهِ الْحَالَةُ تَعْظُمُ الْحَلَاوَةُ، وَلَذَّةُ الْمُنَاجَاةِ⁽¹⁾.

الْعَاشِرُ: التَّبَرُّي مِنْ حَوْلِهِ وَقُوَّتِهِ، وَأَنْ يُشَاهِدَ نَفْسَهُ بِعَيْنِ الرِّضَا وَالْإِلْتِفَاتِ إِلَيْهَا بِالتَّزْكِيَةِ؛ فَإِذَا تَلَا آيَاتِ الْوَعْدِ يَشْهَدُ بِذَلِكَ لِلْمُوقِنِينَ، وَلَا يَرَى نَفْسَهُ أَهْلًا لَهَا، بَلْ يَتَشَوَّقُ أَنْ يُلْحِقَهُ اللَّهُ بِهِمْ؛ وَإِذَا تَلَا آيَاتِ الْمَقْتِ، وَذَمَّ الْعُصَاةَ، شَهِدَ نَفْسَهُ هُنَاكَ، وَقَدَّرَ نَفْسَهُ الْمُخَاطَبَ خَوْفًا وَإِشْفَاقًا؛ ثُمَّ رُؤْيَتْهُ نَفْسَهُ بِصُورَةِ التَّقْصِيرِ، يَكُونُ سَبَبَ قُرْبِهِ إِلَى أَنْ يُجَاوِزَ حَدَّ الْإِلْتِفَاتِ إِلَى نَفْسِهِ، وَلَمْ يُشَاهِدْ إِلَّا اللَّهَ تَعَالَى فِي قِرَاءَتِهِ، فَحِينَئِذٍ انْكَشَفَ لَهُ الْمُلْكُ وَالْمَلَكُوتُ؛ وَحَيْثُ يَتْلُو آيَاتِ الرَّجَاءِ، وَيَغْلِبُ عَلَى حَالِهِ الْإِسْتِبْشَارُ، تَنْكَشِفُ لَهُ صُورَةُ الْجَنَّةِ فَيُشَاهِدُهَا عَيْنًا، وَعَلَى هَذَا حَالُ آيَاتِ الْخَوْفِ إِذْ حِينَئِذٍ كُوشِفَتْ لَهُ النَّارُ عَيْنًا⁽²⁾.

(1) الإحياء: 1/ 287-288.

(2) المصدر نفسه: 1/ 288.

الْمَطْلَبُ الثَّالِثُ: فِي فَهْمِ الْقُرْآنِ وَتَفْسِيرِهِ بِالرَّأْيِ مِنْ غَيْرِ نَقْلِ

لَعَلَّكَ تُخْطِرُ بِالْبَالِ أَنَّ مَا ذَكَرْتُ مِنَ الْمَعَانِي يَرْجِعُ إِلَى التَّفْسِيرِ بِالرَّأْيِ،
وَأَنَّهُ مِمَّا أَنْكَرَ عَلَيْهِ الشَّرْعُ، حَتَّى شَنَّ الْعُلَمَاءُ عَلَى أَهْلِ التَّصَوُّفِ فِي تَأْوِيلِ
كَلِمَاتِ الْقُرْآنِ عَلَى خِلَافِ مَا نُقِلَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ وَسَائِرِ⁽¹⁾ الْمُفَسِّرِينَ،
وَذَهَبُوا إِلَى أَنَّهُ كُفْرٌ صَرِيحٌ.

فَاعْلَمْ أَنَّهُ لَا يَجُوزُ التَّهَاوُنُ بِالتَّفْسِيرِ الظَّاهِرِ أَوَّلًا، وَلَا مَطْمَعٌ فِي الْوُصُولِ
إِلَى الْبَاطِنِ قَبْلَ إِحْكَامِ الظَّاهِرِ، وَهَذَا أَمْرٌ اتَّفَقِيٌّ. وَإِنَّمَا الْخِلَافُ فِي أَنَّ وَرَاءَهُ
مَعَانِي أُخَرِ يَفْهَمُهَا مَنْ أُعْطِيَ فَهْمُهُ أَمْ لَا؛ وَالْحَقُّ جَوَازُ ذَلِكَ عَقْلًا وَنَقْلًا.

أَمَّا نَقْلًا، فَقَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ لِلْقُرْآنِ ظَهْرًا وَبَطْنًا وَحَدًّا
وَمَطْلَعًا».

وَقَالَ عَلِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: لَوْ شِئْتُ لَأَوْقَرْتُ سَبْعِينَ بَعِيرًا مِنْ تَفْسِيرِ فَاتِحَةِ
الْكِتَابِ.

وَقَوْلُهُ أَيْضًا: إِلَّا أَنْ يُؤْتِيَ اللَّهُ عَبْدًا فَهَمًّا فِي الْقُرْآنِ⁽²⁾.

وَمَعْلُومٌ أَنَّ تِلْكَ⁽³⁾ الْبُطُونِ وَالْحَدَّ لَمْ تُنْقَلْ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ، وَمَعْلُومٌ أَيْضًا أَنَّ وَقَرَّ سَبْعِينَ بَعِيرًا فِي الْفَاتِحَةِ لَمْ يُمَكِّنْ بِالنَّقْلِ، وَكَذَا:

(1) سائر، في رئيس الكتاب.

(2) الإحياء: 288-289/1.

(3) ذلك، في رئيس الكتاب وقونية.

"ما يُؤْتِي الله عَبْدًا فَهَمًا" خَارِجٌ عَنِ النَّقْلِ، فَظَهَرَ أَنَّ فِي الْقُرْآنِ مَعَانِي كَثِيرَةً وَرَاءَ النَّقْلِ. وَأَمْثَالُ هَذِهِ الْأَخْبَارِ وَالْآثَارِ كَثِيرَةٌ⁽¹⁾.

وَأَمَّا عَقْلًا، فَهُوَ أَنَّ النَّهْيَ عَنِ التَّفْسِيرِ بِالرَّأْيِ إِمَّا لِحَمْلِهِ عَلَى مُعْتَقَدِهِ الْبَاطِلِ وَهَوَاهُ؛ وَإِمَّا بِأَن يَعْتَقِدَ عَلَى ذَلِكَ جَهْلًا، أَوْ يَعْتَقِدَ عَلَى خِلَافِهِ، لَكِنْ يُلْبِسُ عَلَى خَصْمِهِ؛ وَإِمَّا أَنْ يُفَسِّرَهُ عَلَى ظَاهِرِ الْعَرَبِيَّةِ مِنْ غَيْرِ نَقْلِ وَسَمَاعٍ فِيمَا يَتَعَلَّقُ بِغَرَائِبِ الْقُرْآنِ، وَمَا فِيهِ مِنَ الْأَلْفَاظِ الْمُبْهَمَةِ وَالْمُبَدَّلَةِ، وَمَا فِيهِ مِنَ الْإِخْتِصَارِ وَالْحَذْفِ وَالْإِضْمَارِ، وَالتَّقْدِيمِ وَالتَّأْخِيرِ؛ فَمَنْ خَلَصَ فَهْمُهُ عَنْ هَذِهِ الْأَفَاتِ لَا يَشْمَلُهُ الْوَعِيدُ الْمَذْكُورُ، ثُمَّ تَأَيَّدَ⁽²⁾ فَهْمُهُ بِنُورِ الْكَشْفِ وَالشُّهُودِ، فَذَلِكَ مَا أَشَارَ إِلَيْهِ ابْنُ عَبَّاسٍ: مَنْ أَرَادَ عِلْمَ الْأَوَّلِينَ وَالْآخِرِينَ فَلْيُثَوِّرْ⁽³⁾ الْقُرْآنَ.

وَلَعَلَّكَ سَمِعْتَ فِيمَا سَبَقَ مَا يَفْتَحُ عَلَيْكَ الْإِشْكَالَ الْمَذْكُورَ، وَاللهُ وَلِيُّ التَّوْفِيقِ فِي كُلِّ الْأُمُورِ.

وَلَعَلَّ الْعُمَرَ لَوْ أَنْفَقَ فِي اسْتِكْشَافِ أَسْرَارِ الْقُرْآنِ وَمَا يَرْتَبِطُ بِمُقَدِّمَاتِهَا وَلَوَاحِقِهَا، لَأَنْقَطَعَ الْعُمَرُ قَبْلَ اسْتِيفَائِهَا، وَمَا مِنْ كَلِمَةٍ فِي الْقُرْآنِ إِلَّا وَتَحْقِيقُهَا مُخَوِّجٌ إِلَى مِثْلِ ذَلِكَ، وَإِنَّمَا يَنْكَشِفُ لِلرَّاسِخِينَ فِي الْعِلْمِ مِنْ

(1) الإحياء: 1/ 288-289.

(2) يؤيد، في مراد ملا.

(3) ثَوَّرَ الْقُرْآنَ: بَحَثَ عَنْ مَعَانِيهِ وَعَنْ عِلْمِهِ. اللسان: ثور.

أَسْرَارِهِ بِقَدْرِ غَزَارَةِ عُلُومِهِمْ، وَصَفَاءِ قُلُوبِهِمْ، وَتَوْفِيرِ دَوَائِعِهِمْ عَلَى التَّدَبُّرِ،
وَتَجَرُّدِهِمْ لِلطَّلَبِ، وَيَكُونُ لِكُلِّ وَاحِدٍ حَدٌّ فِي التَّرَقِّيِّ إِلَى دَرَجَةٍ مِنْهُ، وَأَمَّا
الِاسْتِيفَاءُ فَلَا مَطْمَعَ فِيهِ، وَلَوْ كَانَ الْبَحْرُ مِدَادًا، وَالْأَشْجَارُ أَقْلَامًا، لَنَفَدَ الْبَحْرُ
قَبْلَ أَنْ تَنْفَدَ أَسْرَارُ الْقُرْآنِ⁽¹⁾.

(1) الإحياء: 1/ 289-293.

المَطْلَبُ الرَّابِعُ: فِي عِلْمِ الْأَذْكَارِ

مِنَ التَّسْبِيحِ، وَالتَّحْمِيدِ، وَالتَّهْلِيلِ، وَالتَّكْبِيرِ، وَالصَّلَاةِ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَالِاسْتِغْفَارِ.

وَفِيهِ أَنْوَاعٌ:

النَّوْعُ الْأَوَّلُ: فَضِيلَةُ الذِّكْرِ⁽¹⁾، قَالَ تَعَالَى: ﴿فَاذْكُرُونِي أَذْكُرْكُمْ﴾⁽²⁾؛ وَقَالَ: ﴿اذْكُرُوا اللَّهَ ذِكْرًا كَثِيرًا﴾⁽³⁾؛ وَقَالَ: ﴿وَلِذِكْرِ اللَّهِ أَكْبَرُ﴾⁽⁴⁾.

وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: إِذَا ذَكَرَنِي عَبْدِي فِي نَفْسِهِ ذَكَرْتُهُ فِي نَفْسِي، وَإِذَا ذَكَرَنِي فِي مَلَأٍ ذَكَرْتُهُ فِي مَلَأٍ خَيْرٍ مِنْ مَلَأِهِ، وَإِذَا تَقَرَّبَ مِنِّي شَبْرًا تَقَرَّبْتُ مِنْهُ ذِرَاعًا، وَإِذَا تَقَرَّبَ مِنِّي ذِرَاعًا تَقَرَّبْتُ مِنْهُ بَاعًا، وَإِذَا مَشَى إِلَيَّ هَرَوَلْتُ إِلَيْهِ»⁽⁵⁾؛ أَيُّ: أَسْرَعْتُ إِجَابَتَهُ.

وَقَالَ: «سَبْعَةٌ يُظِلُّهُمُ اللَّهُ فِي ظِلِّهِ يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ».

وَذَكَرَ مِنْ جُمْلَتِهِمْ: «رَجُلٌ ذَكَرَ اللَّهَ خَالِيًا فَفَاضَتْ عَيْنَاهُ»⁽⁶⁾.

(1) الأذكار، في قونية ومراد ملا.

(2) سورة البقرة، الآية: 152.

(3) سورة الأحزاب، الآية: 41.

(4) سورة العنكبوت، الآية: 45.

(5) «إِذَا تَقَرَّبَ...» فِي صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ: 157/9، رَقْمٌ: 7537، يَنْظُرُ الْحَدِيثَ بِأَتَمِّهِ فِي الْإِحْيَاءِ: 1/295، وَتَخْرِيجَ أَحَادِيثِ الْإِحْيَاءِ: 2/720.

(6) صَحِيحُ الْبُخَارِيِّ: 1/133، رَقْمٌ: 660، صَحِيحُ مُسْلِمٍ: 2/715، رَقْمٌ: 1031.

النَّوعُ الثَّانِي : فَضِيلَةُ التَّسْبِيحِ وَالتَّحْمِيدِ، قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ سَبَّحَ دُبْرَ كُلِّ صَلَاةٍ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، وَحَمِدَ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، وَكَبَّرَ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، وَخَتَمَ الْمِئَةَ بِلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ، [يُحْيِي وَيُمِيتُ]»⁽¹⁾، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، غَفَرْتُ ذُنُوبَهُ وَلَوْ كَانَتْ مِثْلَ زَبَدِ الْبَحْرِ»⁽²⁾.

وَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ قَالَ فِي يَوْمٍ مِئَةَ مَرَّةٍ سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ، حُطَّتْ خَطَايَاهُ وَلَوْ كَانَتْ مِثْلَ زَبَدِ الْبَحْرِ»⁽³⁾.

رُويَ أَنَّ رَجُلًا جَاءَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَالَ: «تَوَلَّتْ عَنِّي الدُّنْيَا وَقَلَّتْ ذَاتُ يَدَيَّ، فَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: فَأَيْنَ أَنْتَ مِنْ صَلَاةِ الْمَلَائِكَةِ وَتَسْبِيحِ الْخَلَائِقِ وَبِهَا يُرْزَقُونَ، قَالَ: فَقُلْتُ: وَمَاذَا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: قُلْ سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ، سُبْحَانَ اللَّهِ الْعَظِيمِ، أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ مِئَةَ مَرَّةٍ مَا بَيْنَ طُلُوعِ الْفَجْرِ إِلَى أَنْ تُصَلِّيَ الصُّبْحَ، تَأْتِيكَ الدُّنْيَا رَاغِمَةً صَاغِرَةً، وَيَخْلُقُ اللَّهُ تَعَالَى مِنْ كُلِّ كَلِمَةٍ مَلَكًا يُسَبِّحُ اللَّهَ تَعَالَى إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ لَكَ ثَوَابُهُ»⁽⁴⁾.

(1) زيادة من قونية.

(2) موطأ مالك: 294 / 2، مسند ابن أبي شيبة: 210 / 16، مسند البزار: 52 / 15، السنن الكبرى للنسائي: 61 / 9، الإحياء: 298 / 1.

(3) مسند ابن أبي شيبة: 210 / 16، المستدرک للحاكم: 699 / 1، الإحياء: 299 / 1.

(4) الإحياء: 299 / 1، تخريج أحاديث الإحياء: 733 / 2.

وَقَالَ: «مَا عَلَى الْأَرْضِ رَجُلٌ يَقُولُ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاللَّهُ أَكْبَرُ وَسُبْحَانَ اللَّهِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ، إِلَّا غُفِرَتْ ذُنُوبُهُ وَلَوْ كَانَتْ مِثْلَ زَبَدِ الْبَحْرِ»⁽¹⁾.

وَقَالَ: «كَلِمَتَانِ خَفِيفَتَانِ عَلَى اللِّسَانِ، ثَقِيلَتَانِ فِي الْمِيزَانِ، حَبِيبَتَانِ إِلَى الرَّحْمَنِ: سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ، سُبْحَانَ اللَّهِ الْعَظِيمِ»⁽²⁾.

وَقَالَ: «يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ قَيْسٍ، أَوْ يَا أَبَا مُوسَى: أَوَّلَا أَدُلُّكَ عَلَى كَنْزٍ مِنْ كُنُوزِ الْجَنَّةِ، قَالَ بَلَى، قَالَ: قُلْ: لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ الْعَلِيِّ الْعَظِيمِ»⁽³⁾.

وَقَالَ: «مَنْ قَالَ حِينَ يُصْبِحُ: رَضِيتُ بِاللَّهِ رَبًّا، وَبِالْإِسْلَامِ دِينًا، وَبِمُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَبِيًّا، كَانَ حَقًّا عَلَى اللَّهِ تَعَالَى أَنْ يُرْضِيَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»⁽⁴⁾.

قَالَ مُجَاهِدٌ: «إِذَا خَرَجَ الرَّجُلُ مِنْ بَيْتِهِ وَقَالَ: بِسْمِ اللَّهِ، قَالَ الْمَلَكُ: هُدَيْتَ، فَإِذَا قَالَ: تَوَكَّلْتُ عَلَى اللَّهِ، قَالَ الْمَلَكُ: كُفَيْتَ، فَإِذَا قَالَ: لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ، قَالَ الْمَلَكُ: وُقِيتَ. فَتَتَفَرَّقُ عَنْهُ الشَّيَاطِينُ فَيَقُولُونَ: لَا سَبِيلَ لَكُمْ عَلَيْهِ، قَدْ هُدِيَ وَكُفِيَ وَوُقِيَ»⁽⁵⁾.

(1) مسند أحمد: 15 / 11، السنن الكبرى للنسائي: 303 / 9، والنقل من الإحياء: 299 / 1.

(2) صحيح البخاري: 86 / 8، رقم: 6406، والنقل من الإحياء: 300 / 1.

(3) صحيح البخاري: 133 / 5، رقم: 4205.

(4) معرفة الصحابة لأبي نعيم: 2917 / 5، الإحياء: 300 / 1-301، تخريج أحاديث الإحياء: 744 / 2.

(5) الجامع لمعمر بن راشد: 32 / 11، سنن ابن ماجه: 49 / 5، الإحياء: 301 / 1.

النَّوعُ الثَّالِثُ: فَضِيلَةُ التَّهْلِيلِ. قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَفْضَلُ مَا قُلْتُ أَنَا وَالنَّبِيُّونَ مِنْ قَبْلِي: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ»⁽¹⁾.

وَقَالَ: «مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ فِي كُلِّ يَوْمٍ مِئَةَ مَرَّةٍ، كَانَ لَهُ عِدَلُ عَشْرِ رِقَابٍ، وَكُتِبَ لَهُ مِئَةُ حَسَنَةٍ، وَمُحِيتَ عَنْهُ مِئَةُ سَيِّئَةٍ، وَكَانَتْ لَهُ حِرْزًا مِنَ الشَّيْطَانِ يَوْمَهُ حَتَّى يُمْسِيَ، وَلَمْ يَأْتِ أَحَدٌ بِأَفْضَلٍ مِمَّا جَاءَ بِهِ إِلَّا أَحَدٌ عَمِلَ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ»⁽²⁾.

وَقَالَ: «مَا مِنْ عَبْدٍ تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الْوُضُوءَ، ثُمَّ رَفَعَ طَرْفَهُ إِلَى السَّمَاءِ فَقَالَ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، إِلَّا فُتِحَتْ لَهُ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ يَدْخُلُ مِنْ أَيِّهَا شَاءَ»⁽³⁾.

وَقَالَ: «مَنْ تَعَارَّ مِنَ اللَّيْلِ فَقَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، سُبْحَانَ اللَّهِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاللَّهُ أَكْبَرُ وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ الْعَلِيِّ الْعَظِيمِ، ثُمَّ قَالَ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي، أَوْ دَعَا اسْتَجِيبَ لَهُ، فَإِنْ تَوَضَّأَ وَصَلَّى قُبِلَتْ صَلَاتُهُ»⁽⁴⁾.

(1) موطأ مالك: 300/2، سنن الترمذي: 541/5، الإحياء: 297/1.

(2) صحيح البخاري: 126/4، رقم: 3293، صحيح مسلم: 2091/4، رقم: 2691، والنقل من الإحياء: 297/1.

(3) صحيح مسلم: 209/1، رقم: 234.

(4) صحيح البخاري: 54/1، رقم: 1154.

النَّوعُ الرَّابِعُ: فَضِيلَةُ الصَّلَاةِ عَلَى رَسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. قَالَ
تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ
وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾⁽¹⁾.

رُوي أَنَّهُ⁽²⁾ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَاءَ ذَاتَ يَوْمٍ وَالْبُشْرَى تُرَى فِي وَجْهِهِ،
فَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّهُ جَاءَنِي جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ: أَمَا تَرْضَى
يَا مُحَمَّدُ أَنَّهُ لَا يُصَلِّي عَلَيْكَ أَحَدٌ مِنْ أُمَّتِكَ إِلَّا صَلَّيْتُ عَلَيْهِ عَشْرًا، وَلَا يُسَلِّمُ
عَلَيْكَ أَحَدٌ مِنْ أُمَّتِكَ إِلَّا صَلَّيْتُ عَلَيْهِ عَشْرًا»⁽³⁾.

وَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ صَلَّى عَلَيَّ صَلَّتُ عَلَيْهِ الْمَلَائِكَةُ مَا
صَلَّى عَلَيَّ، فَلْيَقْلَلْ عَبْدٌ مِنْ ذَلِكَ أَوْ لِيَكْثُرْ»⁽⁴⁾.

وَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ أَوْلَى النَّاسِ بِي أَكْثَرُهُمْ عَلَيَّ صَلَاةً»⁽⁵⁾.
وَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ صَلَّى عَلَيَّ مِنْ أُمَّتِي كُتِبَ لَهُ عَشْرُ
حَسَنَاتٍ، وَمُحِيتَ عَنْهُ عَشْرُ سَيِّئَاتٍ»⁽⁶⁾.

(1) سورة الأحزاب، الآية: 56.

(2) أن رسول الله، في رئيس الكتاب.

(3) مصنف ابن أبي شيبة: 479 / 17، مسند أحمد: 283 / 26، السنن الكبرى للنسائي: 77 / 2.

(4) مسند ابن الجعد: 126، سنن ابن ماجه: 294 / 1، مسند أبي يعلى: 154 / 13، شعب الإيمان

للبیهقي: 126 / 3، والنقل من الإحياء: 309 / 1.

(5) مصنف ابن أبي شيبة: 478 / 17، سنن الترمذي: 354 / 2، صحيح ابن حبان: 353 / 1.

(6) مصنف ابن أبي شيبة: 479 / 17، السنن الكبرى للنسائي: 31 / 9، الإحياء: 309 / 1.

وَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ صَلَّى عَلَيَّ فِي كِتَابٍ لَمْ تَزَلِ الْمَلَائِكَةُ يَسْتَغْفِرُونَ لَهُ مَا دَامَ اسْمِي فِي ذَلِكَ الْكِتَابِ»⁽¹⁾.

وَقَالَ: «مَنْ قَالَ حِينَ يَسْمَعُ الْأَذَانَ وَالْإِقَامَةَ: اللَّهُمَّ رَبِّ هَذِهِ الدَّعْوَةُ التَّامَّةُ وَالصَّلَاةُ الْقَائِمَةُ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ عَبْدِكَ وَرَسُولِكَ، وَأَعْطِهِ الْوَسِيلَةَ وَالْفَضِيلَةَ وَالشَّفَاعَةَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، حَلَّتْ لَهُ شَفَاعَتِي»⁽²⁾.

وَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ فِي الْأَرْضِ مَلَائِكَةً سَيَّاحِينَ يُبَلِّغُونَنِي عَنْ أُمَّتِي السَّلَامَ»⁽³⁾.

وَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَيْسَ أَحَدٌ يُسَلِّمُ عَلَيَّ إِلَّا رَدَّ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَيَّ رُوحِي حَتَّى أَرُدَّ عَلَيْهِ»⁽⁴⁾.

وَقِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ نُصَلِّي عَلَيْكَ؟ فَقَالَ: «قُولُوا: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَأَزْوَاجِهِ وَذُرِّيَّتِهِ كَمَا بَارَكْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ»⁽⁵⁾.

(1) المعجم الأوسط للطبراني: 232/2، الإحياء: 309/1، الترغيب والترهيب لقوام السنة: 330/2، الشفا لعياض: 68/2.

(2) صحيح البخاري: 126/، رقم: 614، واللفظ من الإحياء: 309/1.

(3) مسند أحمد: 6/183، المعجم الكبير للطبراني: 10/219، الإحياء: 309/1.

(4) مسند أحمد: 16/477، سنن أبي داود: 2/169، المعجم الأوسط للطبراني: 3/262، السنن الكبرى للبيهقي: 5/402، الإحياء: 309/1.

(5) صحيح البخاري: 4/146، رقم: 3369.

النَّوعُ الْخَامِسُ: فَضِيلَةُ الْإِسْتِغْفَارِ، قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَاحِشَةً أَوْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ ذَكَرُوا اللَّهَ فَاسْتَغْفَرُوا لِذُنُوبِهِمْ﴾⁽¹⁾. وقال تعالى: ﴿فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَاسْتَغْفِرْهُ إِنَّهُ كَانَ تَوَّابًا﴾⁽²⁾.

وَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ أَكْثَرَ الْإِسْتِغْفَارَ جَعَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَهُ مِنْ كُلِّ هَمٍّ فَرَجًا، وَمِنْ كُلِّ ضِيقٍ مَخْرَجًا، وَرَزَقَهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ»⁽³⁾.

وَكَانَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُكْثِرُ الْإِسْتِغْفَارَ، يَقُولُ: «سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي إِنَّكَ أَنْتَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ»⁽⁴⁾.

وَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ قَالَ حِينَ يَأْوِي إِلَى فِرَاشِهِ: أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ الْعَظِيمَ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ؛ غَفَرَ اللَّهُ ذُنُوبَهُ وَإِنْ كَانَتْ مِثْلَ زَبَدِ الْبَحْرِ، أَوْ رَمْلِ عَالِجٍ⁽⁵⁾، أَوْ عَدَدِ وَرَقِ الشَّجَرِ، أَوْ عَدَدِ أَيَّامِ الدُّنْيَا»⁽⁶⁾.

وَقَالَ فِي حَدِيثٍ آخَرَ: «مَنْ قَالَ ذَلِكَ غُفِرَتْ ذُنُوبُهُ وَإِنْ كَانَ فَارًّا مِنَ الزَّحْفِ»⁽⁷⁾.

(1) سورة آل عمران، الآية: 135.

(2) سورة النصر، الآية: 3.

(3) مسند أحمد: 4/104، سنن ابن ماجه: 2/1254، السنن الكبرى للنسائي: 9/171، المعجم الكبير للطبراني: 10/281.

(4) صحيح البخاري: 6/178، رقم: 4967، صحيح مسلم: 1/350، رقم: 484.

(5) عالج: بالجيم المعجمة، وهو الذي ينسب إليه رمل عالج، وهو في ديار كلب، ورمل عالج يصل إلى الدهناء، والدهناء فيما بين اليمامة والبصرة، وهي جبال. معجم ما استعجم: 3/913.

(6) مسند أحمد: 17/130، سنن الترمذي: 5/403، مسند أبي يعلى: 2/495، الإحياء: 1/311.

(7) المستدرک علی الصحیحین: 2/128، جمع الجوامع: 9/682، كنز العمال: 1/482.

وكان رسول الله صَلَّى الله عليه وَسَلَّمَ يَقُولُ فِي الْإِسْتِغْفَارِ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي خَطِيئَتِي، وَجَهْلِي وَإِسْرَافِي فِي أَمْرِي، وَمَا أَنْتَ أَعْلَمُ بِهِ مِنِّي، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي جِدِّي وَهَزْلِي، وَخَطِيئِي وَعَمْدِي، وَكُلَّ ذَلِكَ عِنْدِي. اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي مَا قَدَّمْتُ وَمَا أَخَّرْتُ، وَمَا أَسْرَرْتُ وَمَا أَعْلَنْتُ، وَمَا أَنْتَ أَعْلَمُ بِهِ مِنِّي، أَنْتَ الْمُقَدِّمُ وَأَنْتَ الْمُؤَخِّرُ، وَأَنْتَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ»⁽¹⁾.

وَقَالَ: «مَنْ قَالَ: سُبْحَانَكَ ظَلَمْتُ نَفْسِي وَعَمِلْتُ سُوءًا، فَاغْفِرْ لِي، إِنَّهُ لَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ، غُفِرَتْ ذُنُوبُهُ وَلَوْ كَانَتْ كَمَدَبِ⁽²⁾ النَّمْلِ»⁽³⁾.

وَرَوِيَ أَنَّ أَفْضَلَ الْإِسْتِغْفَارِ: «اللَّهُمَّ أَنْتَ رَبِّي [لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، خَلَقْتَنِي]⁽⁴⁾ وَأَنَا عَبْدُكَ وَأَنَا عَلَى عَهْدِكَ وَوَعْدِكَ مَا اسْتَطَعْتُ، أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا صَنَعْتُ، أَبوءُ إِلَيْكَ بِنِعْمَتِكَ عَلَيَّ، وَأَبوءُ عَلَى نَفْسِي⁽⁵⁾ بِذَنْبِي، فَقَدْ ظَلَمْتُ نَفْسِي، وَاعْتَرَفْتُ بِذَنْبِي، فَاغْفِرْ لِي ذُنُوبِي مَا قَدَّمْتُ مِنْهَا وَمَا أَخَّرْتُ، إِنَّهُ لَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا إِلَّا أَنْتَ»⁽⁶⁾.

(1) صحيح مسلم: 4/2087، رقم: 2719 والنقل من الإحياء: 312/1.

(2) كَذَبٌ، فِي رَأْسِ الْكِتَابِ.

(3) الإحياء: 312/1.

(4) زِيَادَةٌ مِنْ أَنْطَالِيَا

(5) لِنَفْسِي، فِي رَأْسِ الْكِتَابِ وَأَنْطَالِيَا.

(6) صحيح البخاري: 8/67، والنقل من الإحياء: 312/1.

الْمَطْلَبُ الْخَامِسُ: فِي أَدْعِيَةِ مَأْثُورَةِ مَغْرِبَةِ⁽¹⁾ إِلَى أَرْبَابِهَا يُدْعَى بِهَا صَبَاحًا

وَمَسَاءً

وَمِنْهَا: دُعَاءُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعْدَ رَكْعَتَيْ الْفَجْرِ. قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: بَعَثَنِي الْعَبَّاسُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَأَتَيْتُهُ مُمَسِيًّا، وَهُوَ فِي بَيْتِ خَالَتِي مَيْمُونَةَ، فَقَامَ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ، فَلَمَّا صَلَّى الرَّكْعَتَيْنِ قَبْلَ صَلَاةِ الْفَجْرِ قَالَ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ رَحْمَةً مِنْ عِنْدِكَ تَهْدِي بَهَا قَلْبِي، وَتَجْمَعُ بَهَا شَمْلِي، وَتَلُمُّ بَهَا شَعْبِي، وَتَرُدُّ بَهَا أَلْفَتِي، وَتُصْلِحُ بَهَا دِينِي، وَتَحْفَظُ بَهَا غَائِبِي، وَتَرْفَعُ بَهَا شَاهِدِي، وَتُزَكِّي بَهَا عَمَلِي، وَتُبَيِّضُ بَهَا وَجْهِي، وَتُلْهِمُنِي بَهَا رُشْدِي، وَتَعْصِمُنِي بَهَا مِنْ كُلِّ سُوءٍ؛ اللَّهُمَّ أَعْطِنِي إِيْمَانًا صَادِقًا، وَيَقِينًا لَيْسَ بَعْدَهُ كُفْرٌ، وَرَحْمَةً أَنَالُ بَهَا شَرَفَ كَرَامَتِكَ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ؛ اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْفَوْزَ عِنْدَ الْقَضَاءِ، وَمَنَازِلَ الشُّهَدَاءِ، وَعَيْشَ السُّعْدَاءِ، وَالنَّصَرَ عَلَى الْأَعْدَاءِ، وَمُرَافَقَةَ الْأَنْبِيَاءِ؛ اللَّهُمَّ إِنِّي أُنْزِلُ بِكَ حَاجَتِي وَإِنْ ضَعُفَ رَأْيِي، وَقَصُرَ عَمَلِي، وَافْتَقَرْتُ إِلَى رَحْمَتِكَ، فَأَسْأَلُكَ يَا قَاضِيَ الْأُمُورِ، وَيَا شَافِيَ الصُّدُورِ، كَمَا تُجِيرُ بَيْنَ الْبُحُورِ أَنْ تُجِيرَنِي مِنْ عَذَابِ السَّعِيرِ، وَمِنْ دَعْوَةِ الثُّبُورِ، وَمِنْ فِتْنَةِ الْقُبُورِ؛ اللَّهُمَّ مَا قَصَرَ عَنْهُ رَأْيِي، وَضَعُفَ عَنْهُ عَمَلِي، وَلَمْ تَبْلُغْهُ نِيَّتِي وَأُمْنِيَّتِي، مِنْ خَيْرٍ وَعَدْتَهُ أَحَدًا مِنْ عِبَادِكَ، وَخَيْرٍ أَنْتَ مُعْطِيهِ أَحَدًا مِنْ خَلْقِكَ، فَإِنِّي أَرْغَبُ إِلَيْكَ فِيهِ، وَأَسْأَلُكَ يَا رَبَّ الْعَالَمِينَ؛ اللَّهُمَّ اجْعَلْنَا هَادِينَ مَهْدِيِّينَ، غَيْرَ ضَالِّينَ وَلَا مُضِلِّينَ،

(1) كذا في النسخ الخطية والفعل عزا يعزو عزوا فهو مَعْرُوءٌ.

حَرْبًا لِأَعْدَائِكَ، وَسَلْمًا لِأَوْلِيَائِكَ، نُحِبُّ بِحُبِّكَ النَّاسَ، وَنُعَادِي بِعَدَاوَتِكَ مَنْ خَالَفَكَ مِنْ خَلْقِكَ؛ اللَّهُمَّ هَذَا الدُّعَاءُ وَعَلَيْكَ الْإِجَابَةُ، وَهَذَا الْجُهْدُ وَعَلَيْكَ التُّكْلَانُ، وَإِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ الْعَلِيِّ الْعَظِيمِ، ذِي الْحَبْلِ الشَّدِيدِ، وَالْأَمْرِ الرَّشِيدِ، أَسْأَلُكَ الْأَمْنَ يَوْمَ الْوَعِيدِ، وَالْجَنَّةَ دَارَ الْخُلُودِ، مَعَ الْمُقَرَّبِينَ الشُّهُودِ، وَالرُّكَّعِ السُّجُودِ، وَالْمُؤَفِّينَ بِالْعُهودِ، إِنَّكَ رَحِيمٌ⁽¹⁾ وَدودٌ، وَأَنْتَ تَفْعَلُ مَا تُرِيدُ، سُبْحَانَ الَّذِي تَعْطَفُ بِالْعِزِّ وَقَالَ بِهِ، سُبْحَانَ الَّذِي لَبَسَ الْمَجْدَ وَتَكَرَّمَ بِهِ، سُبْحَانَ الَّذِي لَا يَنْبَغِي التَّسْبِيحُ إِلَّا لَهُ، سُبْحَانَ ذِي الْفَضْلِ وَالنِّعَمِ، سُبْحَانَ ذِي الْعِزَّةِ وَالْكَرَمِ، سُبْحَانَ الَّذِي أَحْصَى كُلَّ شَيْءٍ بِعِلْمِهِ؛ اللَّهُمَّ اجْعَلْ لِي نُورًا فِي قَلْبِي، وَنُورًا فِي قَبْرِي، وَنُورًا فِي سَمْعِي، وَنُورًا فِي بَصَرِي، [وَنُورًا فِي شَعْرِي، وَنُورًا فِي بَشْرِي]⁽²⁾، وَنُورًا فِي لَحْمِي، وَنُورًا فِي دَمِي، وَنُورًا فِي عِظَامِي، وَنُورًا مِنْ بَيْنِ يَدَيَّ، وَنُورًا مِنْ خَلْفِي، وَنُورًا عَنْ يَمِينِي، وَنُورًا عَنْ شِمَالِي، وَنُورًا مِنْ فَوْقِي، وَنُورًا مِنْ تَحْتِي؛ اللَّهُمَّ زِدْنِي نُورًا، وَأَعْطِنِي نُورًا، وَاجْعَلْ لِي نُورًا»⁽³⁾.

وَمِنْهَا: دُعَاءُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِعَائِشَةَ: عَلَيْكَ بِالْجَوَامِعِ الْكَوَامِلِ، قَوْلِي: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ مِنَ الْخَيْرِ كُلِّهِ

(1) رؤوف، في قونية.

(2) زيادة من أنطاليا.

(3) سنن الترمذي: 419/5، مسند البزار: 396/11، صحيح ابن خزيمة: 165/2، المعجم الكبير: 283/10، والنقل من الإحياء: 313-314.

عَاجِلِهِ وَآجِلِهِ مَا عَلِمْتُ مِنْهُ وَمَا لَمْ أَعْلَمْ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ الشَّرِّ كُلِّهِ عَاجِلِهِ وَآجِلِهِ مَا عَلِمْتُ مِنْهُ وَمَا لَمْ أَعْلَمْ، وَأَسْأَلُكَ الْجَنَّةَ وَمَا قَرَّبَ إِلَيْهَا مِنْ قَوْلٍ وَعَمَلٍ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ النَّارِ وَمَا قَرَّبَ إِلَيْهَا مِنْ قَوْلٍ وَعَمَلٍ، وَأَسْأَلُكَ مِنَ الْخَيْرِ مَا سَأَلَكَ عَبْدُكَ وَرَسُولُكَ مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَأَسْتَعِذُّكَ مِمَّا اسْتَعَاذَكَ مِنْهُ عَبْدُكَ وَرَسُولُكَ مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَأَسْأَلُكَ مَا قَضَيْتَ لِي مِنْ أَمْرٍ أَنْ تَجْعَلَ عَاقِبَتَهُ رُشْدًا بِرَحْمَتِكَ يَا أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ»⁽¹⁾.

وَمِنْهَا: دُعَاءُ فَاطِمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «يَا فَاطِمَةُ، مَا يَمْنَعُكَ أَنْ تَسْمَعِي مَا أَوْصِي بِهِ، أَنْ تَقُولِي: يَا حَيُّ يَا قَيُّوْمُ بِرَحْمَتِكَ أَسْتَغِيثُ، لَا تَكِلْنِي إِلَى نَفْسِي طَرْفَةَ عَيْنٍ، وَأَصْلِحْ شَأْنِي كُلَّهُ»⁽²⁾.

وَمِنْهَا: دُعَاءُ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ، عَلَّمَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ بِمُحَمَّدٍ نَبِيِّكَ، وَإِبْرَاهِيمَ خَلِيلِكَ، وَمُوسَى نَجِيِّكَ، وَعِيسَى كَلِمَتِكَ وَرُوحِكَ، وَبِتَوْرَةِ مُوسَى، وَإِنْجِيلِ عِيسَى، وَزَبُورِ دَاوُدَ، وَقُرْآنِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَبِكُلِّ وَحْيٍ أَوْحَيْتَهُ، أَوْ قَضَاءٍ قَضَيْتَهُ، أَوْ سَائِلٍ أَعْطَيْتَهُ، أَوْ غَنِيِّ أَقْنَيْتَهُ، أَوْ فَقِيرٍ أَغْنَيْتَهُ، أَوْ ضَالٍّ هَدَيْتَهُ، وَأَسْأَلُكَ بِاسْمِكَ الَّذِي أَنْزَلْتَهُ عَلَى مُوسَى، وَأَسْأَلُكَ بِاسْمِكَ الَّذِي تُثَبِّتُ بِهِ أَرْزَاقَ الْعِبَادِ، وَأَسْأَلُكَ

(1) مسند أحمد: 67/42، الأدب المفرد: 222، سنن ابن ماجه: 2/1264، معجم أبي يعلى: 392/6، المستدرک: 1/702، الإحياء: 1/314.

(2) مسند البزار: 49/13، السنن الكبرى للنسائي: 9/212، المعجم الأوسط للطبراني: 4/43، الإحياء: 1/314.

بِاسْمِكَ الَّذِي وَضَعْتَهُ عَلَى الْأَرْضِ فَاسْتَقَرَّتْ، وَأَسْأَلُكَ بِاسْمِكَ الَّذِي وَضَعْتَهُ عَلَى السَّمَاوَاتِ فَاسْتَقَلَّتْ، وَأَسْأَلُكَ بِاسْمِكَ الَّذِي وَضَعْتَهُ عَلَى الْجِبَالِ فَارْسَتْ، وَأَسْأَلُكَ بِاسْمِكَ الَّذِي اسْتَقَلَّ بِهِ عَرْشُكَ، وَأَسْأَلُكَ بِاسْمِكَ الطَّهْرِ الطَّاهِرِ الْأَحَدِ الصَّمَدِ الْوَتَرِ، الَّذِي وَضَعْتَهُ عَلَى النَّهَارِ فَاسْتَنَارَ، وَعَلَى اللَّيْلِ فَأَظْلَمَ، وَبِعَظَمَتِكَ وَكِبْرِيائِكَ، وَبِنُورِ وَجْهِكَ، أَنْ تَرْزُقَنِي الْقُرْآنَ وَالْعِلْمَ، وَتَخْلِطَهُ بِلَحْمِي وَدَمِي وَسَمْعِي وَبَصَرِي، وَتَسْتَعْمِلَ بِهِ جَسَدِي بِحَوْلِكَ وَقُوَّتِكَ، فَإِنَّهُ لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِكَ، يَا أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ»⁽¹⁾.

وَمِنْهَا: دُعَاءُ بُرَيْدَةَ الْأَسْلَمِيِّ، رُوِيَ أَنَّهُ قَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «يَا بُرَيْدَةُ، أَلَا أَعَلَّمُكَ كَلِمَاتٍ مَنْ أَرَادَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِهِ خَيْرًا عَلَّمَهُ إِيَّاهَا، ثُمَّ لَا يَنْسَاهُنَّ»⁽²⁾ أَبَدًا، قَالَ: فَقُلْتُ: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ قُلْ: اللَّهُمَّ إِنِّي ضَعِيفٌ فَقَوٌّ فِي رِضَاكَ ضُعْفِي، وَخُذْ إِلَى الْخَيْرِ بِنَاصِيَّتِي، وَاجْعَلِ الْإِسْلَامَ مُنْتَهَى رِضَائِي؛ اللَّهُمَّ إِنِّي ضَعِيفٌ فَقَوِّنِي، وَإِنِّي ذَلِيلٌ فَأَعِزَّنِي، وَإِنِّي فَقِيرٌ فَأَغْنِنِي»⁽³⁾.

وَمِنْهَا: دُعَاءُ قَبِيصَةَ بْنِ الْمُخَارِقِ، إِذْ قَالَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «عَلَّمْنِي كَلِمَاتٍ يَنْفَعُنِي اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِهَا، فَقَدْ كَبَّرَ سِنِّي، وَعَجَزَتْ

(1) قوت القلوب: 20/1، الإحياء: 315/1، جامع الأصول: 302/4، اللآلئ المصنوعة: 300/2.

(2) ينسيهن إياه، في قونية ورئيس الكتاب وأنطاليا.

(3) الجامع لمعمر بن راشد: 444/10، مصنف ابن أبي شيبة: 185/16، المعجم الأوسط للطبراني: 346/6، المستدرک للحاكم: 708/1، الإحياء: 315/1.

عن أشياء كُنْتُ أَعْمَلُهَا، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَمَّا لِدُنْيَاكَ فَإِذَا صَلَّيْتَ الْغَدَاةَ فَقُلْ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ: سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ، سُبْحَانَ اللَّهِ الْعَظِيمِ، لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ، فَإِنَّكَ إِذَا قُلْتَهُنَّ أَمِنْتَ مِنَ الصَّمَمِ⁽¹⁾ وَالْجُذَامِ وَالْبَرَصِ وَالْفَالِجِ؛ وَأَمَّا لِآخِرَتِكَ فَقُلْ: اللَّهُمَّ اهْدِنِي مِنْ عِنْدِكَ، وَأَفِضْ عَلَيَّ مِنْ فَضْلِكَ، وَانْشُرْ عَلَيَّ مِنْ رَحْمَتِكَ، وَأَنْزِلْ عَلَيَّ مِنْ بَرَكَاتِكَ⁽²⁾.

ثُمَّ قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَمَّا إِنَّهُ إِذَا وَافَى بِهِنَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَمْ يَدْعُهُنَّ فَتُحَّحَ لَهُ أَرْبَعَةُ أَبْوَابٍ مِنَ الْجَنَّةِ»⁽³⁾.

وَمِنْهَا: دُعَاءُ أَبِي الدَّرْدَاءِ، قِيلَ لَهُ: قَدْ احْتَرَقَتْ دَارُكَ؛ وَكَانَتْ النَّارُ فِي مَحَلَّتِهِ؛ فَقَالَ: مَا كَانَ اللَّهُ لِيَفْعَلَ ذَلِكَ، فَقِيلَ لَهُ ذَلِكَ ثَلَاثًا فَقَالَ: مَا كَانَ اللَّهُ لِيَفْعَلَ ذَلِكَ. ثُمَّ أَتَاهُ آتٍ فَقَالَ: إِنَّ النَّارَ لَمَّا دَنَتْ مِنْ دَارِكَ طَفِئَتْ، قَالَ: قَدْ عَلِمْتُ، فَقِيلَ لَهُ: مَا نَذَرِي أَيُّ قَوْلَيْكَ أَعْجَبُ؟! قَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «مَنْ قَالَ هَذِهِ الْكَلِمَاتِ فِي لَيْلٍ أَوْ نَهَارٍ لَمْ يَضُرَّهُ شَيْءٌ، وَقَدْ قُلْتُهُنَّ، وَهِيَ هَذِهِ: اللَّهُمَّ أَنْتَ رَبِّي لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، عَلَيْكَ تَوَكَّلْتُ،

(1) الغم، في رئيس الكتاب والأزهرية.

(2) مسند أحمد: 207/34، عمل اليوم والليلة لابن السني: 116، الدعاء للطبراني: 233، قوت القلوب: 17/1، الإحياء: 315/1.

(3) قوت القلوب: 17/1، الإحياء: 315/1، الترغيب والترهيب لقوام السنة: 149/2، جمع الجوامع: 74/2، كنز العمال: 45/2.

وَأَنْتَ رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ، لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ الْعَلِيِّ الْعَظِيمِ، مَا شَاءَ اللَّهُ كَانَ، وَمَا لَمْ يَشَأْ لَمْ يَكُنْ، أَعْلَمُ أَنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، وَأَنَّ اللَّهَ قَدْ أَحَاطَ بِكُلِّ شَيْءٍ عِلْمًا، اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ نَفْسِي، وَمِنْ شَرِّ كُلِّ دَابَّةٍ أَنْتَ آخِذٌ بِنَاصِيَتِهَا، إِنَّ رَبِّي عَلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ»⁽¹⁾.

وَرَوَى عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ أَنَّهُ قَالَ: مَنْ قَالَ كُلَّ يَوْمٍ سَبْعَ مَرَّاتٍ: «﴿فَإِنْ تَوَلَّوْا فَقُلْ حَسْبِيَ اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَهُوَ رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ﴾»⁽²⁾، كَفَاهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مَا أَهَمَّهُ مِنْ أَمْرِ آخِرَتِهِ صَادِقًا كَانَ بَهَا أَوْ كَاذِبًا»⁽³⁾.

وَمِنْهَا: دُعَاءُ إِبْرَاهِيمَ الْخَلِيلِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، كَانَ يَقُولُ إِذَا أَصْبَحَ: اللَّهُمَّ هَذَا خَلْقٌ جَدِيدٌ فَافْتَحْهُ لِي بِطَاعَتِكَ، وَاخْتِمْهُ لِي بِمَغْفِرَتِكَ وَرِضْوَانِكَ، وَارْزُقْنِي حَسَنَةً تَقْبَلُهَا مِنِّي، وَزَكَّهَا وَضَاعِفْهَا لِي، وَمَا عَمِلْتُ فِيهِ مِنْ سَيِّئَةٍ، فَاعْفِرْهَا لِي إِنَّكَ غَفُورٌ رَحِيمٌ، وَدُودٌ كَرِيمٌ»⁽⁴⁾.

قِيلَ: مَنْ دَعَا بِهَذَا الدُّعَاءِ إِذَا أَصْبَحَ فَقَدْ أَدَّى شُكْرَ يَوْمِهِ.

وَمِنْهَا: دُعَاءُ عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ، كَانَ يَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَصْبَحْتُ لَا أَسْتَطِيعُ دَفْعَ مَا أَكْرَهُ، وَلَا أَمْلِكُ نَفْعَ مَا أَرْجُو، وَأَصْبَحَ الْأَمْرُ بِيَدِ غَيْرِي،

(1) مكارم الأخلاق ومعاليها للخرائطي: 283، الدعاء للطبراني: 128، عمل اليوم والليلة لابن السني: 54، الإحياء: 316/1.

(2) سورة التوبة، الآية: 129.

(3) قوت القلوب: 21/1، الإحياء: 316/1.

(4) المصدر نفسه: 21/1، المصدر نفسه: 316/1، حسن التنبيه لما ورد في التشبيه: 208/5.

وَأَصْبَحْتُ مُرْتَهَنًا بِعَمَلِي، فَلَا فَقِيرَ أَفْقَرُ مِنِّي؛ اللَّهُمَّ لَا تُشِمِتْ بِي عَدُوِّي، وَلَا تَسُوْ بِي صَدِيقِي، وَلَا تَجْعَلْ مُصِيبَتِي فِي دِينِي، وَلَا تَجْعَلْ الدُّنْيَا أَكْبَرَ هَمِّي، وَلَا تُسَلِّطْ عَلَيَّ مَنْ لَا يَرْحَمُنِي⁽¹⁾.

ومنها: دُعَاءُ الْخَضِرِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، يُقَالُ: إِنَّ الْخَضِرَ وَإِلْيَاسَ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ إِذَا التَّقِيَا فِي كُلِّ مَوْسِمٍ لَمْ يَفْتَرِقَا إِلَّا عَنْ هَذِهِ الْكَلِمَاتِ: بِسْمِ اللَّهِ مَا شَاءَ اللَّهُ لَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ، مَا شَاءَ اللَّهُ، كُلُّ نِعْمَةٍ فَمِنَ اللَّهِ، مَا شَاءَ اللَّهُ، الْخَيْرُ كُلُّهُ بِيَدِ اللَّهِ، مَا شَاءَ اللَّهُ، لَا يَضُرُّ الشُّوءَ إِلَّا اللَّهُ.

مَنْ قَالَهَا ثَلَاثًا إِذَا أَصْبَحَ أَمِنَ مِنَ الْغَرَقِ وَالْحَرَقِ وَالسَّرَقِ⁽²⁾.

ومنها: دُعَاءُ مَعْرُوفٍ الْكَرْخِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ، قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ حَسَّانَ: قَالَ لِي مَعْرُوفُ الْكَرْخِيِّ: أَلَا أَعَلَّمُكَ عَشْرَ كَلِمَاتٍ، خَمْسٌ لِلدُّنْيَا وَخَمْسٌ لِلْآخِرَةِ، مَنْ دَعَا اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ بِهِنَّ وَجَدَ اللَّهَ تَعَالَى عِنْدَهُنَّ، قُلْتُ: اكْتُبْهَا لِي، قَالَ: لَا، وَلَكِنْ أُرَدِّدُهَا عَلَيْكَ كَمَا رَدَّدَهَا عَلَيَّ بَكْرُ بْنُ حُبَيْشٍ⁽³⁾: [حَسْبِيَ اللَّهُ لِدِينِي، حَسْبِيَ اللَّهُ لِدُنْيَايَ، حَسْبِيَ اللَّهُ الْكَرِيمُ مَا أَهَمَّنِي]⁽⁴⁾، حَسْبِيَ اللَّهُ الْحَلِيمُ الْقَوِيُّ لِمَنْ بَغَى عَلَيَّ، حَسْبِيَ اللَّهُ الشَّدِيدُ لِمَنْ كَادَنِي بِسُوءٍ، حَسْبِيَ اللَّهُ

(1) الجامع لمعمر بن راشد: 37 / 11، المصنف لعبد الرزاق: 114 / 10، الزهد لأحمد بن حنبل: 79، الإحياء: 316 / 1.

(2) الكامل في ضعفاء الرجال: 175 / 3، قوت القلوب: 22 / 1، الإحياء: 316 / 1.

(3) خنيس، في الأزهرية.

(4) زيادة من أنطاليا.

الرَّحِيمُ عِنْدَ الْمَوْتِ، حَسْبِيَ اللَّهُ الرَّؤُوفُ عِنْدَ الْمُسَاءَلَةِ فِي الْقَبْرِ، حَسْبِيَ اللَّهُ الْكَرِيمُ عِنْدَ الْحِسَابِ، حَسْبِيَ اللَّهُ اللَّطِيفُ عِنْدَ الْمِيزَانِ، حَسْبِيَ اللَّهُ الْقَوِيُّ عِنْدَ الصَّرَاطِ، حَسْبِيَ اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَهُوَ رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ⁽¹⁾.

وَمِنْهَا: دُعَاءُ عُتْبَةَ الْغُلَامِ، وَقَدْ رُئِيَ فِي الْمَنَامِ فَقَالَ: دَخَلْتُ الْجَنَّةَ بِهَذِهِ الْكَلِمَاتِ: اللَّهُمَّ يَا هَادِيَ الْمُضِلِّينَ، وَرَاحِمَ الْمُذْنِبِينَ، وَمُقِيلَ عَثَرَاتِ الْعَاثِرِينَ، ارْحَمْ عَبْدَكَ ذَا الْخَطَرِ الْعَظِيمِ، وَالْمُسْلِمِينَ كُلَّهُمْ أَجْمَعِينَ، وَاجْعَلْنَا مِنَ الْأَحْيَاءِ الْمَرْزُوقِينَ، مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصَّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ، آمِينَ يَا رَبَّ الْعَالَمِينَ⁽²⁾.

وَمِنْهَا: دُعَاءُ آدَمَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، قَالَتْ عَائِشَةُ: لَمَّا أَرَادَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ يَتُوبَ عَلَى آدَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، طَافَ بِالْبَيْتِ سَبْعًا - وَهُوَ يَوْمَئِذٍ لَيْسَ بِمَبْنًى؛ رَبُّوهُ حَمْرَاءُ⁽³⁾ - ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ قَالَ: اللَّهُمَّ إِنَّكَ تَعْلَمُ سِرِّي وَعَلَانِيَّتِي، فَاقْبَلْ مَعْدِرَتِي، وَتَعْلَمُ حَاجَتِي فَأَعْطِنِي سُؤْلِي، وَتَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِي فَاعْفِرْ لِي ذُنُوبِي، اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ إِيمَانًا يُبَاشِرُ قَلْبِي، وَيَقِينًا صَادِقًا حَتَّى أَعْلَمَ أَنَّهُ لَنْ يُصِيبَنِي إِلَّا مَا كَتَبْتَهُ عَلَيَّ، وَرَضْنِي بِمَا قَسَمْتَهُ لِي. فَأَوْحَى

(1) قوت القلوب: 22/1، الإحياء: 316/1.

(2) المنامات لابن أبي الدنيا: 78، قوت القلوب: 22/1، حلية الأولياء: 238/6، الإحياء: 316/1.

(3) في العلل لابن أبي حاتم: 380/5: "وهو ربوة حمراء".

الله عَزَّ وَجَلَّ إِلَيْهِ: إِنِّي قَدْ غَفَرْتُ لَكَ، وَلَنْ يَأْتِيَنِي أَحَدٌ مِنْ ذُرِّيَّتِكَ فَيَدْعُونِي بِمِثْلِ الَّذِي دَعَوْتَنِي بِهِ إِلَّا غَفَرْتُ لَهُ ذُنُوبَهُ، وَكَشَفْتُ غُمُومَهُ وَهُمُومَهُ، وَنَزَعْتُ الْفَقْرَ مِنْ بَيْنِ عَيْنَيْهِ، وَاتَّجَرْتُ⁽¹⁾ لَهُ مِنْ وَرَاءِ كُلِّ تَاجِرٍ، وَجَاءَتْهُ الدُّنْيَا وَهِيَ رَاغِمَةٌ وَإِنْ كَانَ لَا يُرِيدُهَا⁽²⁾.

ومنها: دُعَاءُ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، رَوَاهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يُمَجِّدُ نَفْسَهُ كُلَّ يَوْمٍ وَيَقُولُ: إِنِّي أَنَا اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ، إِنِّي أَنَا اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا الْحَيُّ الْقَيُّومُ، إِنِّي أَنَا اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا الْعَلِيُّ الْعَظِيمُ، إِنِّي أَنَا اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا لَمْ أَلِدْ وَلَمْ أُوَلَدْ، إِنِّي أَنَا اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا الْعَفْوُ الْغَفُورُ، مُبْدِئُ كُلِّ شَيْءٍ وَإِلَيْهِ يَعُودُ، إِنِّي أَنَا اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ، الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ، مَالِكُ يَوْمِ الدِّينِ، خَالِقُ الْخَيْرِ وَالشَّرِّ، خَالِقُ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ، الْوَاحِدُ الْأَحَدُ، الْفَرْدُ الصَّمَدُ، الَّذِي لَمْ يَتَّخِذْ صَاحِبَةً وَلَا وَلَدًا، الْفَرْدُ الْوِتَرُ، عَالِمُ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ، الْمَلِكُ الْقُدُّوسُ السَّلَامُ الْمُؤْمِنُ الْمُهِمِّنُ الْعَزِيزُ الْجَبَّارُ الْمُتَكَبِّرُ، الْخَالِقُ الْبَارِئُ الْمُصَوِّرُ الْكَبِيرُ الْمُتَعَالِ، الْمُقْتَدِرُ الْقَهَّارُ الْحَكِيمُ الْكَرِيمُ، أَهْلُ الثَّنَاءِ وَالْمَجْدِ، أَعْلَمُ السِّرِّ وَأَخْفَى، الْقَادِرُ الرَّزَّاقُ لِلْخَلْقِ وَالْخَلِيقَةِ. وَذَكَرَ قَبْلَ كُلِّ كَلِمَةٍ: إِنِّي أَنَا اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا كَمَا أَوْرَدْنَا فِي الْأَوَّلِ. فَمَنْ دَعَا بِهِذِهِ الْأَسْمَاءِ فَلْيَقُلْ: إِنَّكَ أَنْتَ اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا

(1) وأنجزت، في قونية ورئيس الكتاب.

(2) أخبار مكة للأزرقي: 44/1، الإحياء: 316-317، شفاء الغرام بأخبار البلد الحرام: 186/1.

أَنْتَ كَذَا وَكَذَا. فَمَنْ دَعَا بِهَا كُتِبَ مِنَ السَّاجِدِينَ الْمُخْبِتِينَ، الَّذِينَ يُجَاوِرُونَ
مُحَمَّدًا وَإِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى وَالنَّبِيِّينَ فِي دَارِ الْجَلَالِ، وَلَهُ ثَوَابُ
الْعَابِدِينَ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِينَ⁽¹⁾.

وَمِنْهَا: دُعَاءُ أَبِي الْمُعْتَمِرِ سُلَيْمَانَ التَّيْمِيَّ وَتَسْبِيحَاتُهُ. رُوِيَ أَنَّ يُونُسَ بْنَ
عُبَيْدٍ رَأَى رَجُلًا فِي الْمَنَامِ مِمَّنْ قُتِلَ شَهِيدًا بِبِلَادِ الرُّومِ، فَقَالَ: مَا أَفْضَلَ مَا
رَأَيْتَ مِنَ الْأَعْمَالِ؟ قَالَ: رَأَيْتُ تَسْبِيحَاتِ أَبِي الْمُعْتَمِرِ مِنَ اللَّهِ بِمَكَانٍ، وَهِيَ
هَذِهِ: سُبْحَانَ اللَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ
إِلَّا بِاللَّهِ الْعَلِيِّ الْعَظِيمِ، عَدَدَ مَا خَلَقَ، وَعَدَدَ مَا هُوَ خَالِقُ، وَزِنَةَ مَا خَلَقَ، وَزِنَةَ
مَا هُوَ خَالِقُ، وَمِلْءَ مَا خَلَقَ، وَمِلْءَ مَا هُوَ خَالِقُ، وَمِلْءَ سَمَاوَاتِهِ وَأَرْضِهِ،
وَمِثْلَ ذَلِكَ، وَأَضْعَافَ ذَلِكَ، وَعَدَدَ خَلْقِهِ، وَزِنَةَ عَرْشِهِ، وَمُنْتَهَى رَحْمَتِهِ،
وَمِدَادَ كَلِمَاتِهِ، وَمَبْلَغَ رِضَاهُ، وَحَتَّى يَرْضَى، وَإِذَا رَضِيَ، وَعَدَدَ مَا ذَكَرَهُ بِهِ
خَلْقُهُ فِي جَمِيعِ مَا مَضَى، وَعَدَدَ مَا هُمْ ذَاكِرُوهُ فِيمَا بَقِيَ فِي كُلِّ سَنَةٍ وَشَهْرٍ
وَجُمُعَةٍ وَيَوْمٍ وَلَيْلَةٍ وَسَاعَةٍ مِنَ السَّاعَاتِ وَنَسَمٍ وَنَفْسٍ، مِنْ أَبَدٍ إِلَى الْأَبَدِ،
أَبَدَ الدُّنْيَا وَأَبَدَ الْآخِرَةِ، وَأَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ لَا يَنْقَطِعُ أَوْلَاهُ، وَلَا يَنْفَدُ أَخْرَاهُ⁽²⁾.

(1) الإحياء: 317/1، تخريج أحاديث الإحياء: 376.

(2) المنامات لابن أبي الدنيا: 94، قوت القلوب: 23/1، الجامع لأخلاق الراوي: 5/2، الإحياء:

ومنها: دُعَاءُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَدْهَمَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ [كَذَا بِخَطِّهِ] ⁽¹⁾ رَوَى إِبْرَاهِيمُ ابْنُ بَشَّارٍ خَادِمُهُ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ هَذَا الدُّعَاءَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ إِذَا أَصْبَحَ وَإِذَا أَمْسَى: مَرْحَبًا بِيَوْمِ الْمَزِيدِ، وَالصُّبْحِ الْجَدِيدِ، وَالْكَاتِبِ الشَّهِيدِ، يَوْمُنَا هَذَا يَوْمُ عِيدٍ، اكْتُبْ لَنَا مَا نَقُولُ: بِسْمِ اللَّهِ الْحَمِيدِ الْمَجِيدِ، الرَّفِيعِ الْوُدُودِ، الْفَعَّالِ فِي خَلْقِهِ مَا يُرِيدُ، أَصْبَحْتُ بِاللَّهِ مُؤْمِنًا، وَبِلِقَائِهِ مُصَدِّقًا، وَبِحُجَّتِهِ مُعْتَرِفًا، وَمِنْ ذَنْبِي مُسْتَغْفِرًا، وَلِرُبُوبِيَّةِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ خَاضِعًا، وَلِسُورَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فِي الْإِلَهِيَّةِ جَاحِدًا، وَإِلَى اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى فَقِيرًا، وَعَلَى اللَّهِ مُتَوَكِّلًا، وَإِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ مُنِيبًا، أَشْهَدُ اللَّهَ وَأَشْهَدُ مَلَائِكَتَهُ وَأَنْبِيََاءَهُ وَرُسُلَهُ وَحَمَلَةَ عَرْشِهِ وَمَنْ خَلَقَهُ وَمَا هُوَ خَالِقُهُ بِأَنَّهُ هُوَ اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَسْلِيمًا، وَأَنَّ الْجَنَّةَ حَقٌّ، وَأَنَّ النَّارَ حَقٌّ، وَالْحَوْضَ حَقٌّ، وَالشَّفَاعَةَ حَقٌّ، وَمُنْكَرًا وَنَكِيرًا حَقٌّ، وَوَعْدَكَ [وَوَعِيدَكَ] ⁽²⁾ حَقٌّ، وَلِقَاءَكَ حَقٌّ، وَالسَّاعَةَ آتِيَةٌ لَا رَيْبَ فِيهَا، وَأَنَّ اللَّهَ يَبْعَثُ مَنْ فِي الْقُبُورِ، عَلَى ذَلِكَ أَحْيَا، وَعَلَيْهِ أَمُوتُ، وَعَلَيْهِ أُبْعَثُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ؛ اللَّهُمَّ أَنْتَ رَبِّي لَا رَبَّ لِي إِلَّا أَنْتَ، خَلَقْتَنِي وَأَنَا عَبْدُكَ عَلَى عَهْدِكَ ⁽³⁾ وَوَعْدِكَ مَا اسْتَطَعْتُ، أَعُوذُ بِكَ اللَّهُمَّ مِنْ شَرِّ كُلِّ ذِي شَرٍّ. اللَّهُمَّ إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي فَاغْفِرْ لِي إِنَّهُ لَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ، وَاهْدِنِي لِأَحْسَنِ الْأَخْلَاقِ فَإِنَّهُ لَا يَهْدِي لِأَحْسَنِهَا إِلَّا أَنْتَ، وَاصْرِفْ عَنِّي سَيِّئَهَا فَإِنَّهُ لَا يَصْرِفُ سَيِّئَهَا إِلَّا

(1) زيادة من رئيس الكتاب.

(2) زيادة من رئيس الكتاب.

(3) وأنا على عهدك، في الإحياء: 318/1.

أَنْتَ، لَبَّيْكَ وَسَعْدَيْكَ، وَالْخَيْرُ كُلُّهُ بِيَدِكَ، أَنَا لَكَ وَإِلَيْكَ، أَسْتَغْفِرُكَ وَأَتُوبُ
إِلَيْكَ، آمَنْتُ اللَّهُمَّ بِمَا أَرْسَلْتَ مِنْ رَسُولٍ، وَآمَنْتُ اللَّهُمَّ بِمَا أَنْزَلْتَ مِنْ كِتَابٍ،
وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى مُحَمَّدٍ النَّبِيِّ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ كَثِيرًا خَاتِمِ كَلَامِي وَمِفْتَاحِهِ،
وَعَلَى أَنْبِيَائِهِ وَرُسُلِهِ أَجْمَعِينَ، آمِينَ يَا رَبَّ الْعَالَمِينَ. اللَّهُمَّ أَوْرِدْنَا حَوْضَهُ،
وَاسْقِنَا بِكَأْسِهِ مَشْرَبًا رَوِيًّا سَائِغًا هَنِئًا لَا نَظْمًا بَعْدَهُ أَبَدًا، وَاحْشُرْنَا فِي زُمْرَتِهِ غَيْرَ
خَزَايَا وَلَا نَاكِثِينَ، وَلَا مُرْتَابِينَ وَلَا مَفْتُونِينَ، وَلَا مَغْضُوبٍ عَلَيْنَا وَلَا ضَالِّينَ؛
اللَّهُمَّ اعْصِمْنِي مِنْ فِتَنِ الدُّنْيَا، وَوَفَّقْنِي لِمَا تُحِبُّ وَتَرْضَى، وَأَصْلِحْ لِي شَأْنِي
كُلَّهُ، وَثَبِّتْنِي بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ، وَلَا تُضِلَّنِي وَإِنْ كُنْتُ
ظَالِمًا، سُبْحَانَكَ سُبْحَانَكَ يَا عَلِيُّ يَا عَظِيمُ، يَا رَبُّ يَا رَحِيمُ، يَا عَزِيزُ يَا حَنَّانُ،
سُبْحَانَكَ مِنْ سَبَّحْتَ لَهُ السَّمَوَاتُ بِأَكْنَافِهَا، وَسُبْحَانَكَ مِنْ سَبَّحْتَ لَهُ الْجِبَالُ
بِأَصْوَاتِهَا، وَسُبْحَانَكَ مِنْ سَبَّحْتَ لَهُ الْبِحَارُ بِأَمْوَاجِهَا، وَسُبْحَانَكَ مِنْ سَبَّحْتَ لَهُ
الْحَيَاتَانُ بِلُغَاتِهَا، وَسُبْحَانَكَ مِنْ سَبَّحْتَ لَهُ النُّجُومُ فِي السَّمَاءِ بِإِبْرَاقِهَا، وَسُبْحَانَكَ
مِنْ سَبَّحْتَ لَهُ الشَّجَرُ بِأَصُولِهَا وَنَضَارَتِهَا، وَسُبْحَانَكَ مِنْ سَبَّحْتَ لَهُ السَّمَوَاتُ
السَّبْعُ وَالْأَرْضُونَ السَّبْعُ وَمَنْ فِيهِنَّ وَمَنْ عَلَيْهِنَّ، سُبْحَانَكَ سُبْحَانَكَ يَا حَيُّ يَا
حَلِيمُ، سُبْحَانَكَ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ وَحْدَكَ لَا شَرِيكَ لَكَ، تُحْيِي وَتُمِيتُ، وَأَنْتَ
حَيٌّ لَا تَمُوتُ، بِيَدِكَ الْخَيْرُ، وَأَنْتَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ⁽¹⁾.

(1) قوت القلوب: 1/ 130-131، حلية الأولياء: 8/ 38، الإحياء: 1/ 317-318.

الْمَطْلَبُ السَّادِسُ: فِي أَذْعِيَةِ مَأْثُورَةٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالْآلِ
وَالْأَصْحَابِ مَحْذُوفَةِ الْأَسَانِيدِ مِمَّا جَمَعَهُ أَبُو طَالِبٍ الْمَكِّيُّ وَابْنُ خُزَيْمَةَ
وَابْنُ الْمُنْذِرِ عَلَى مَا رَوَى الْغَزَالِيُّ فِي الْإِحْيَاءِ رَحِمَهُمُ اللَّهُ.

وَاعْلَمْ أَنَّ مَنْ أَرَادَ حَرْثَ الْآخِرَةِ لَا بُدَّ لَهُ مِنَ الذِّكْرِ كَمَا بَيَّنَّاهُ. وَمِنْ أَفْضَلِ
الْأَذْكَارِ الدَّعَوَاتُ الْمَأْثُورَةُ عَنِ الْأَخْبَارِ وَالْآثَارِ، فَقُلْ فِي مُفْتَتِحِ دَعَوَاتِكَ
أَعْقَابَ صَلَوَاتِكَ: «سُبْحَانَ رَبِّيَ الْعَلِيِّ الْأَعْلَى الْوَهَّابِ»⁽¹⁾. «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ
وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ».

وَقُلْ: «رَضِيتُ بِاللَّهِ رَبًّا وَبِالْإِسْلَامِ دِينًا وَبِمُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
نَبِيًّا»⁽²⁾، ثَلَاثَ مَرَّاتٍ.

وَقُلْ: «اللَّهُمَّ فَاطِرَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ، عَالِمَ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ، رَبَّ كُلِّ
شَيْءٍ وَمَلِيكَهُ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ نَفْسِي، وَمِنْ شَرِّ
الشَّيْطَانِ وَشَرِّكَ»⁽³⁾.

وَقُلْ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْعَفْوَ وَالْعَافِيَةَ فِي دِينِي وَدُنْيَايَ وَأَهْلِي وَمَالِي؛
اللَّهُمَّ اسْتُرْ عَوْرَاتِي، وَآمِنْ رَوْعَاتِي، وَأَقِلْ عَثَرَاتِي، وَاحْفَظْنِي مِنْ بَيْنِ يَدَيْ

(1) بغية الباحث عن زوائد مسند الحارث: 1/ 284، الشريعة للأجري: 3/ 1094، قوت القلوب:

19/ 1، المستدرك للحاكم: 1/ 676، الإحياء: 1/ 318.

(2) صحيح البخاري: 1/ 30، رقم: 30، الإحياء: 1/ 328.

(3) الجامع لمعمر بن راشد: 11/ 35، مسند الطيالسي: 4/ 308، مصنف ابن أبي شيبة: 5/ 322،

مسند أحمد: 1/ 221، الإحياء: 1/ 328.

وَمِنْ خَلْفِي، وَعَنْ يَمِينِي وَعَنْ شِمَالِي، وَمَنْ فَوْقِي، وَأَعُوذُ بِكَ أَنْ أُغْتَالَ مِنْ تَحْتِي»⁽¹⁾.

«اللَّهُمَّ لَا تُؤْمِنِّي مَكْرَكَ، وَلَا تُؤَلِّني غَيْرَكَ، وَلَا تَنْزِعْ عَنِّي سِتْرَكَ، وَلَا تُنْسِنِي ذِكْرَكَ، وَلَا تَجْعَلْنِي مِنَ الْغَافِلِينَ»⁽²⁾.

وَقُلْ: «اللَّهُمَّ أَنْتَ رَبِّي لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، خَلَقْتَنِي وَأَنَا عَبْدُكَ عَلَى عَهْدِكَ وَوَعْدِكَ مَا اسْتَطَعْتُ، أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا صَنَعْتُ، أَبوءُ بِنِعْمَتِكَ عَلَيَّ وَأَبوءُ بِذَنْبِي، فَاغْفِرْ لِي إِنَّهُ لَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ».

وَقُلْ: «اللَّهُمَّ عَافِنِي فِي بَدَنِي، وَعَافِنِي فِي سَمْعِي، وَعَافِنِي فِي بَصَرِي، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ»⁽³⁾. ثَلَاثَ مَرَّاتٍ.

وَقُلْ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الرِّضَا بِالْقَضَاءِ، وَبَرَدَ الْعَيْشِ بَعْدَ الْمَوْتِ، وَلَذَّةَ النَّظَرِ إِلَى وَجْهِكَ، وَشَوْقًا إِلَى لِقَائِكَ، مِنْ غَيْرِ ضَرَاءٍ مُضِرَّةٍ، وَلَا فِتْنَةٍ مُضِلَّةٍ، وَأَعُوذُ بِكَ أَنْ أَظْلِمَ أَوْ أُظْلَمَ، أَوْ أَعْتَدِيَ أَوْ يُعْتَدَى عَلَيَّ، أَوْ أَكْتَسَبَ خَطِيئَةً أَوْ ذَنْبًا لَا تَغْفِرُهُ»⁽⁴⁾.

(1) مصنف ابن أبي شيبة: 35/6، مسند أحمد: 403/8، الأدب المفرد للبخاري: 411، سنن ابن ماجه: 1273/2، والنقل من الإحياء: 318-319.

(2) الجامع لعلوم الإمام أحمد: 373/20، قوت القلوب: 64/1، والنقل من الإحياء: 319/1.

(3) مسند الطيالسي: 199/2، مصنف ابن أبي شيبة: 24/6، مسند أحمد: 75/34، الأدب المفرد: 244.

(4) الدعاء للضبي: 257، المعجم الكبير للطبراني: 119/5، الدعاء للطبراني: 121.

«اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الثَّبَاتَ فِي الْأَمْرِ، وَالْعَزِيمَةَ عَلَى الرُّشْدِ، وَأَسْأَلُكَ شُكْرَ نِعْمَتِكَ، وَحُسْنَ عِبَادَتِكَ، وَأَسْأَلُكَ قَلْبًا سَلِيمًا، وَخُلُقًا مُسْتَقِيمًا، وَلِسَانًا صَادِقًا، وَعَمَلًا مُتَقَبَّلًا، وَأَسْأَلُكَ مِنْ خَيْرِ مَا تَعْلَمُ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا تَعْلَمُ، وَأَسْتَغْفِرُكَ لِمَا تَعْلَمُ، فَإِنَّكَ تَعْلَمُ وَلَا أَعْلَمُ، وَأَنْتَ عَلَّامُ الْغُيُوبِ»⁽¹⁾.

«اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي مَا قَدَّمْتُ وَمَا أَخَّرْتُ، وَمَا أَسْرَرْتُ وَمَا أَعْلَنْتُ، فَإِنَّكَ أَنْتَ الْمُقَدِّمُ وَأَنْتَ الْمُؤَخِّرُ، وَأَنْتَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، وَعَلَى كُلِّ غَيْبٍ شَهِيدٌ»⁽²⁾.

«اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ إِيْمَانًا لَا يَرْتَدُّ، وَنَعِيمًا لَا يَنْفَدُ، وَقُرَّةَ عَيْنٍ لَا أَبْدُ، وَمُرَافَقَةَ نَبِيِّكَ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي أَعْلَى جَنَّةِ الْخُلْدِ»⁽³⁾.

«اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الطَّيِّبَاتِ، وَفِعْلَ الْخَيْرَاتِ، وَتَرْكَ الْمُنْكَرَاتِ، وَحُبَّ الْمَسَاكِينِ، أَسْأَلُكَ حُبَّكَ، وَحُبَّ مَنْ أَحَبَّكَ، وَحُبَّ كُلِّ عَمَلٍ يُقَرِّبُنِي إِلَى حُبِّكَ، وَأَنْ تَتَوَبَّ عَلَيَّ، وَتَغْفِرَ لِي وَتَرْحَمَنِي، وَإِذَا أَرَدْتَ بِقَوْمٍ فِتْنَةً فَاقْبِضْنِي إِلَيْكَ غَيْرَ مَفْتُونٍ»⁽⁴⁾.

(1) مصنف ابن أبي شيبة: 46/6، مسند أحمد: 338/28، سنن الترمذي: 411/5.

(2) صحيح البخاري: 84/8، رقم: 6398.

(3) مسند الطيالسي: 266/1، مصنف ابن أبي شيبة: 68/6، مسند أحمد: 346/6، المستدرک: 707/1.

(4) مسند أحمد: 423/36، سنن الترمذي: 285/5، مسند البزار: 110/7 و 119/10، قوت القلوب: 24/1، والنقل من الإحياء: 319/1.

«اللَّهُمَّ بِعِلْمِكَ الْغَيْبِ، وَقُدْرَتِكَ عَلَى الْخَلْقِ، أَحْيِنِي مَا كَانَتْ الْحَيَاةُ خَيْرًا لِي، وَتَوَفَّنِي إِذَا كَانَتْ الْوَفَاةُ خَيْرًا لِي. أَسْأَلُكَ خَشْيَتَكَ فِي الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ، وَكَلِمَةَ الْعَدْلِ فِي الرِّضَا وَالْغَضَبِ، وَالْقَصْدَ فِي الْغِنَى وَالْفَقْرِ، وَلَذَّةَ النَّظَرِ إِلَى وَجْهِكَ، وَالشَّوْقَ إِلَى لِقَائِكَ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ ضَرَاءٍ مُضِرَّةٍ، وَفِتْنَةٍ مُضِلَّةٍ. اللَّهُمَّ زِينَا بِزِينَةِ الْإِيمَانِ، وَاجْعَلْنَا هُدَاةً مَهْدِيِّينَ»⁽¹⁾.

«اللَّهُمَّ اقْسِمْ لَنَا مِنْ خَشْيَتِكَ مَا تَحَوَّلَ بِهِ بَيْنَنَا وَمَعَاصِيكَ، وَمِنْ طَاعَتِكَ مَا تُبَلِّغُنَا بِهِ جَنَّتِكَ، وَمِنْ الْيَقِينِ مَا تَهْوُنُ بِهِ عَلَيْنَا مَصَائِبَ الدُّنْيَا»⁽²⁾.

«اللَّهُمَّ اَمْلَأْ وُجُوهَنَا مِنْكَ حَيَاءً، وَقُلُوبَنَا مِنْكَ خَوْفًا، وَأَسْكِنْ فِي نُفُوسِنَا مِنْ عَظَمَتِكَ، وَذَلِّلْ جَوَارِحَنَا لِخِدْمَتِكَ»⁽³⁾، وَاجْعَلْكَ أَحَبَّ إِلَيْنَا مِمَّا سِوَاكَ، وَاجْعَلْنَا أَخْشَى لَكَ مِنْ سِوَاكَ»⁽⁴⁾.

«اللَّهُمَّ اجْعَلْ أَوَّلَ يَوْمِنَا هَذَا صَلاَحًا، وَأَوْسَطَهُ فَلَاحًا، وَآخِرَهُ نَجَاحًا، اللَّهُمَّ اجْعَلْ أَوَّلَهُ رَحْمَةً، وَأَوْسَطَهُ نِعْمَةً، وَآخِرَهُ تَكْرِمَةً»⁽⁵⁾.

«الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي تَوَاضَعَ كُلُّ شَيْءٍ لِعَظَمَتِهِ، وَذَلَّ كُلُّ شَيْءٍ لِعِزَّتِهِ، وَخَضَعَ

(1) صحيح ابن حبان: 372/7، قوت القلوب: 24/1، الإحياء: 319/1.

(2) السنن الكبرى للنسائي: 154/9، المجالسة وجواهر العلم: 99/3، الدعاء للطبراني: 535، قوت القلوب: 24/1، الإحياء: 319/1.

(3) بخدمتك، في رئيس الكتاب.

(4) الإحياء: 319/1-320، تخريج أحاديث الإحياء: 380.

(5) قوت القلوب: 25/1، الإحياء: 320/1، تخريج أحاديث الإحياء: 380.

كُلُّ شَيْءٍ لِمُلْكِهِ، وَاسْتَسْلَمَ كُلُّ شَيْءٍ لِقُدْرَتِهِ، الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي سَكَنَ كُلُّ شَيْءٍ لِهَيْبَتِهِ، وَأَظْهَرَ كُلُّ شَيْءٍ بِحِكْمَتِهِ، وَتَصَاغَرَ كُلُّ شَيْءٍ لِكِبْرِيائِهِ»⁽¹⁾.

«اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ وَأَزْوَاجِهِ وَذُرِّيَّتِهِ، وَبَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ وَأَزْوَاجِهِ وَذُرِّيَّتِهِ، كَمَا بَارَكْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ وَعَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ فِي الْعَالَمِينَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ»⁽²⁾.

«اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ عَبْدِكَ وَنَبِيِّكَ وَرَسُولِكَ النَّبِيِّ الْأُمِّيِّ رَسُولِ الْأُمِّيِّينَ، وَأَعْطِهِ الْمَقَامَ الْمَحْمُودَ يَوْمَ الدِّينِ»⁽³⁾.

«اللَّهُمَّ اجْعَلْنَا مِنْ أَوْلِيَائِكَ الْمُتَّقِينَ، وَحِزْبِكَ الْمُفْلِحِينَ، وَعِبَادِكَ الصَّالِحِينَ، وَاسْتَعْمِلْنَا بِمَا يُرْضِيكَ عَنَّا، وَوَفِّقْنَا لِمَحَابِّكَ مِنَّا، وَصَرِّفْنَا بِحُسْنِ اخْتِيَارِكَ لَنَا، نَسْأَلُكَ جَوَامِعَ الْخَيْرِ وَفَوَاتِحَهُ وَخَوَاتِمَهُ، وَنَعُوذُ بِكَ مِنْ جَوَامِعِ الشَّرِّ وَفَوَاتِحِهِ وَخَوَاتِمِهِ»⁽⁴⁾.

«اللَّهُمَّ بِقُدْرَتِكَ عَلَيَّ تُبَّ عَلَيَّ إِنَّكَ أَنْتَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ، وَبِحِلْمِكَ عَنِّي اغْفُ عَنِّي إِنَّكَ أَنْتَ الْغَفَّارُ، وَبِعِلْمِكَ بِي اغْفِرْ لِي إِنَّكَ أَنْتَ الرَّحْمَنُ، وَبِمُلْكِكَ لِي مَلِّكْنِي نَفْسِي وَلَا تُسَلِّطْهَا عَلَيَّ إِنَّكَ أَنْتَ الْمَلِكُ الْجَبَّارُ»⁽⁵⁾.

(1) المعجم الكبير للطبراني: 424/12، الدعاء للطبراني: 123، قوت القلوب: 25/1، الإحياء: 320/1.

(2) صحيح البخاري: 4/146، رقم: 3369.

(3) قوت القلوب: 26/1، الإحياء: 320/1، تخريج أحاديث الإحياء: 380.

(4) المصدر نفسه: 26/1، المصدر نفسه: 320/1، المصدر نفسه: 380.

(5) المصدر نفسه: 26/1، المصدر نفسه: 320/1، المصدر نفسه: 381.

«سُبْحَانَكَ وَبِحَمْدِكَ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، عَمِلْتُ سُوءًا وَظَلَمْتُ نَفْسِي فَاعْفِرْ لِي ذَنْبِي إِنَّكَ أَنْتَ رَبِّي إِنَّهُ لَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ»⁽¹⁾.

«اللَّهُمَّ أَلْهِمْنِي رُشْدِي، وَقِنِي شَرَّ نَفْسِي»⁽²⁾.

«اللَّهُمَّ ارْزُقْنِي رِزْقًا حَلَالًا لَا تُعَاقِبْنِي عَلَيْهِ، وَقِنْنِي بِمَا رَزَقْتَنِي، وَاسْتَعْمِلْنِي بِهِ صَالِحًا تَقْبَلُهُ مِنِّي»⁽³⁾.

«أَسْأَلُكَ الْعَفْوَ وَالْعَافِيَةَ وَحُسْنَ الْيَقِينِ وَالْمُعَافَاةَ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، يَا مَنْ لَا تَضُرُّهُ الذُّنُوبُ، وَلَا تَنْقُصُهُ الْمَغْفِرَةُ، هَبْ لِي مَا لَا يَضُرُّكَ، وَأَعْطِنِي مَا لَا يَنْفَعُكَ، أَفْرِغْ عَلَيْنَا صَبْرًا وَتَوَفَّنَا مُسْلِمِينَ، وَتَوَفَّنِي مُسْلِمًا وَالْحَقْنِي بِالصَّالِحِينَ، أَنْتَ وَلِيُّنَا فَاعْفِرْ لَنَا وَارْحَمْنَا وَأَنْتَ خَيْرُ الْغَافِرِينَ، ﴿وَكَتُبْنَا لَنَا فِي هَذِهِ الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ﴾⁽⁴⁾، ﴿رَبَّنَا عَلَيْكَ تَوَكَّلْنَا وَإِلَيْكَ أَنْبَأْنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ﴾ (4) رَبَّنَا لَا تَجْعَلْنَا فِتْنَةً لِلَّذِينَ كَفَرُوا وَاعْفِرْ لَنَا رَبَّنَا إِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ (5)﴾⁽⁵⁾، ﴿رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا وَإِسْرَافَنَا فِي أَمْرِنَا وَثَبِّتْ

(1) مصنف ابن أبي شيبة: 31/6، السنن الكبرى للنسائي: 9/163 قوت القلوب: 1/26، الإحياء: 320/1.

(2) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم: 3/199، قوت القلوب: 1/26، الإحياء: 1/320، تاريخ دمشق: 73/121.

(3) المستدرک: 1/626، قوت القلوب: 1/26، الإحياء: 1/320.

(4) سورة الأعراف، الآية: 156.

(5) سورة الممتحنة، الآية: 4-5.

أَقْدَامَنَا وَانصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ»⁽¹⁾، ﴿رَبَّنَا آتِنَا مِنْ لَدُنْكَ رَحْمَةً وَهَيِّئْ لَنَا مِنْ أَمْرِنَا رَشَدًا»⁽²⁾، ﴿رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ»⁽³⁾، ﴿رَبَّنَا إِنَّنا سَمِعْنَا مُنَادِيًا يُنَادِي لِلْإِيمَانِ أَنْ آمِنُوا بِرَبِّكُمْ فَآمَنَّا رَبَّنَا فَاغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا وَكَفِّرْ عَنَّا سَيِّئَاتِنَا وَتَوَفَّنَا مَعَ الْأَبْرَارِ (193) رَبَّنَا وَآتِنَا مَا وَعَدْتَنَا عَلَى رُسُلِكَ وَلَا تُخْزِنَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِنَّكَ لَا تُخْلِفُ الْمِيعَادَ (194)»⁽⁴⁾، ﴿رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَا إَصْرًا كَمَا حَمَلْتَهُ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِنَا رَبَّنَا وَلَا تُحَمِّلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِ وَاعْفُ عَنَّا وَاعْفِرْ لَنَا وَارْحَمْنَا أَنْتَ مَوْلَانَا فَانصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ»⁽⁵⁾، رَبِّ اغْفِرْ لِي وَلِوَالِدَيَّ وَارْحَمْهُمَا كَمَا رَبَّيَانِي صَغِيرًا، وَاعْفِرْ لِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ، وَالْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ، الْأَحْيَاءِ مِنْهُمْ وَالْأَمْوَاتِ، رَبِّ اغْفِرْ وَارْحَمْ، وَتَجَاوَزْ عَمَّا تَعْلَمُ، فَإِنَّكَ أَنْتَ⁽⁶⁾ الْأَعَزُّ الْأَكْرَمُ، وَأَنْتَ خَيْرُ الرَّاحِمِينَ، وَخَيْرُ الْغَافِرِينَ، وَإِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ الْعَلِيِّ الْعَظِيمِ، وَحَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ»⁽⁷⁾.

(1) سورة آل عمران، الآية: 147.

(2) سورة الكهف، الآية: 10.

(3) سورة البقرة، الآية: 201.

(4) سورة آل عمران، الآية: 193-194.

(5) سورة البقرة، الآية: 286.

(6) فأنْتَ، في قونية ورئيس الكتاب.

(7) قوت القلوب: 1 / 27، الإحياء: 1 / 321، تخريج أحاديث الإحياء: 381.

أنواع الاستعاذة المأثورة عن النبي صَلَّى الله عليه وسلَّم

«اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْبُخْلِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ الْجُبْنِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ أَنْ أُرَدَّ إِلَى أَرْدَلِ الْعُمُرِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الدُّنْيَا، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ»⁽¹⁾.

«اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ طَمَعٍ يَهْدِي إِلَى طَبَعٍ، وَطَمَعٍ مِنْ غَيْرِ طَمَعٍ، وَمِنْ طَمَعٍ حَيْثُ لَا مَطْمَعٍ»⁽²⁾.

«اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عِلْمٍ لَا يَنْفَعُ، وَقَلْبٍ لَا يَخْشَعُ، وَدُعَاءٍ لَا يُسْمَعُ، وَنَفْسٍ لَا تَشْبَعُ، وَمِنْ الْجُوعِ فَإِنَّهُ بِئْسَ الضَّجِيعُ، وَمِنْ الْخِيَانَةِ فَإِنَّهَا بِئْسَتِ الْبِطَانَةُ، وَمِنْ الْكَسَلِ وَالْبُخْلِ وَالْجُبْنِ، وَمِنْ الْهَرَمِ، وَمِنْ أَنْ أُرَدَّ إِلَى أَرْدَلِ الْعُمُرِ، وَمِنْ فِتْنَةِ الدَّجَالِ، وَعَذَابِ الْقَبْرِ، وَفِتْنَةِ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ؛ اللَّهُمَّ إِنَّا نَسْأَلُكَ قُلُوبًا أَوَاهَةً⁽³⁾ مُخْبِتَةً مُنِيبَةً فِي سَبِيلِكَ؛ اللَّهُمَّ إِنَّا نَسْأَلُكَ عَزَائِمَ مَغْفِرَتِكَ، وَمَوْجِبَاتِ رَحْمَتِكَ، وَالسَّلَامَةَ مِنْ كُلِّ إِثْمٍ، وَالْغَنِيمَةَ مِنْ كُلِّ بَرٍّ، وَالْفَوْزَ بِالْجَنَّةِ وَالنَّجَاةَ مِنَ النَّارِ»⁽⁴⁾.

(1) صحيح البخاري: 78 / 8، والنقل من الإحياء: 321 / 1.

(2) لا طمع، في أنطاليا. مسند أحمد: 36 / 351-444، مسند البزار: 7 / 105، المعجم الكبير:

69 / 18، المستدرک: 1 / 716، الإحياء: 1 / 321-322.

(3) أوابة، في رئيس الكتاب ومراد ملا.

(4) المستدرک للحاكم: 1 / 716، الإحياء: 1 / 322، تخريج أحاديث الإحياء: 2 / 800.

«اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ التَّرَدِّي، وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ الِهَمِّ وَالْغَرَقِ وَالْهَرَمِ،
وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ أَنْ أَمُوتَ فِي سَبِيلِكَ مُذْبِرًا، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ أَنْ أَمُوتَ فِي طَلَبِ
دُنْيَا»⁽¹⁾.

«اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا عَلِمْتُ وَمَا لَمْ أَعْلَمْ»⁽²⁾.

«اللَّهُمَّ جَنِّبْنِي مُنْكَرَاتِ الْأَخْلَاقِ وَالْأَعْمَالِ وَالْأَدْوَاءِ وَالْأَهْوَاءِ»⁽³⁾.

«اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ جَهْدِ الْبَلَاءِ، وَدَرَكِ الشَّقَاءِ، وَسَوْءِ الْقَضَاءِ،
وَشَمَاتَةِ الْأَعْدَاءِ»⁽⁴⁾.

«اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْكُفْرِ وَالذِّينِ وَالْفَقْرِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ
جَهَنَّمَ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الدَّجَالِ»⁽⁵⁾.

«اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ سَمْعِي وَبَصَرِي، وَمِنْ شَرِّ لِسَانِي وَقَلْبِي
وَسَوْءِ ظَنِّي»⁽⁶⁾.

(1) سنن النسائي: 282 / 8، سنن الكبرى للنسائي: 238 / 7، الإحياء: 322 / 1، تخريج أحاديث الإحياء: 800 / 2.

(2) صحيح مسلم: 2085 / 4، رقم: 2716، الإحياء: 322 / 1.

(3) مصنف ابن أبي شيبة: 281 / 16، صحيح ابن حبان: 430 / 7، المستدرک للحاكم: 714 / 1، الإحياء: 322 / 1.

(4) صحيح البخاري: 75 / 8، رقم: 6347، الإحياء: 322 / 1.

(5) مسند أحمد: 17 / 34، الأدب المفرد للبخاري: 244، سنن أبي داود: 324 / 4، واللفظ من الإحياء: 322 / 1.

(6) مصنف ابن أبي شيبة: 103 / 16، مسند أحمد: 304 / 24، الأدب المفرد للبخاري: 247، سنن النسائي: 260 / 8، الإحياء: 322 / 1، وفيهم جميعا: ومن شَرِّ مَنِّي.

«اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ جَارِ السُّوءِ فِي دَارِ الْبَقَاءِ فَإِنْ جَارَ الْبَادِي
يَتَحَوَّلُ»⁽¹⁾.

«اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْقَسْوَةِ وَالْغَفْلَةِ وَالْعَيْلَةِ وَالذَّلَّةِ وَالْمَسْكَنَةِ، وَأَعُوذُ
بِكَ مِنَ الْفَقْرِ وَالْكَفْرِ وَالْفُسُوقِ وَالشَّقَاقِ وَالنِّفَاقِ وَالسُّمْعَةِ وَالرِّيَاءِ، وَأَعُوذُ بِكَ
مِنَ الصَّمَمِ وَالْبَكَمِ وَالْجُنُونِ وَالْجُذَامِ وَالْبَرَصِ وَسَيِّئِ الْأَسْقَامِ»⁽²⁾.
«اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ زَوَالِ نِعْمَتِكَ، وَتَحَوُّلِ عَافِيَتِكَ، وَمِنْ فُجَاءَةِ
نِقْمَتِكَ، وَمِنْ جَمِيعِ سَخَطِكَ»⁽³⁾.

«اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ النَّارِ وَفِتْنَةِ النَّارِ، وَمِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، وَفِتْنَةِ
الْقَبْرِ، وَشَرِّ فِتْنَةِ الْغِنَى، وَشَرِّ فِتْنَةِ الْفَقْرِ، وَشَرِّ فِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ، وَأَعُوذُ
بِكَ مِنَ الْمَغْرَمِ وَالْمَأْثَمِ»⁽⁴⁾.

«اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ نَفْسٍ لَا تَشْبَعُ، وَقَلْبٍ لَا يَخْشَعُ، وَصَلَاةٍ لَا تَنْفَعُ،
وَدَعْوَةٍ لَا تُسْتَجَابُ»⁽⁵⁾.

(1) مصنف ابن أبي شيبة: 220/5، وفيه: جَارِ الْبَادِيَةِ، وكذلك في: سنن النسائي: 274/8، الإحياء: 322/1. وفي الأدب المفرد للبخاري: 54: جَارِ الدُّنْيَا، و جَارِ الْبَادِي فِي مَسْنَدِ الْبَزَارِ: 157/15.

(2) صحيح ابن حبان: 444/7، المعجم الصغير للطبراني: 198/1، المستدرک للحاكم: 712/1، الإحياء: 322/1.

(3) صحيح مسلم: 4/2097، رقم: 2739، الإحياء: 322/1.

(4) صحيح البخاري: 81/8، رقم: 6377، الإحياء: 322-323/1.

(5) سنن النسائي: 8/285، السنن الكبرى للنسائي: 7/205، صحيح ابن حبان: 7/438، الإحياء: 323/1.

«وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ الْعُمُرِ، وَمِنْ ضَيْقِ الصَّدْرِ»⁽¹⁾.

«اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ غَلَبَةِ الدَّيْنِ، وَغَلَبَةِ الْعَدُوِّ، وَشِمَاتَةِ الْأَعْدَاءِ»⁽²⁾.

(1) الإحياء: 1/ 323، تخريج أحاديث الإحياء: 2/ 805.

(2) مسند أحمد: 11/ 189، الأدب المفرد للبخاري: 249، سنن النسائي: 8/ 265، واللفظ من

الإحياء: 1/ 322.

الْمَطْلَبُ السَّابِعُ: فِي الْأَدْعِيَةِ الْمَأْثُورَةِ عِنْدَ كُلِّ حَادِثٍ مِنَ الْحَوَادِثِ

منها: دُعَاءُ الْخُرُوجِ إِلَى الْمَسْجِدِ، «اللَّهُمَّ اجْعَلْ فِي قَلْبِي نُورًا، وَفِي لِسَانِي نُورًا، وَاجْعَلْ فِي سَمْعِي نُورًا، وَاجْعَلْ فِي بَصَرِي نُورًا، وَاجْعَلْ خَلْفِي نُورًا، وَأَمَامِي نُورًا، وَاجْعَلْ مِنْ فَوْقِي نُورًا، اللَّهُمَّ أَعْطِنِي نُورًا»⁽¹⁾.

وَقُلْ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ بِحَقِّ السَّائِلِينَ عَلَيْكَ، وَبِحَقِّ مَمْشَايَ هَذَا إِلَيْكَ، لَمْ أَخْرُجْ أَشْرًا وَلَا بَطْرًا وَلَا رِيَاءً وَلَا سُمْعَةً، خَرَجْتُ اتِّقَاءَ سَخَطِكَ، وَابْتِغَاءَ مَرْضَاتِكَ، فَاسْأَلُكَ أَنْ تُنْقِذَنِي مِنَ النَّارِ، وَأَنْ تَغْفِرَ لِي ذُنُوبِي، فَإِنَّهُ لَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ»⁽²⁾.

وَإِنْ خَرَجْتَ مِنَ الْمَنْزِلِ لِحَاجَةٍ فَقُلْ: «بِسْمِ اللَّهِ رَبِّ أَعُوذُ بِكَ أَنْ أَظْلِمَ أَوْ أُظْلَمَ، أَوْ أَجْهَلَ أَوْ يُجْهَلَ عَلَيَّ»⁽³⁾.

«بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ الْعَلِيِّ الْعَظِيمِ، التَّكْلَانُ عَلَى اللَّهِ»⁽⁴⁾.

(1) صحيح البخاري: 69/8، رقم: 6316، صحيح مسلم: 530/1، رقم: 763، الإحياء: 323/1.

(2) مسند ابن الجعد: 299، مصنف ابن أبي شيبة: 25/6، مسند أحمد: 248/17، سنن ابن ماجه: 256/1.

(3) مسند الطيالسي: 180/3، مسند الحميدي: 311/1، مسند أحمد: 300/44، الإحياء: 323/1.

(4) الأدب المفرد: 409، سنن ابن ماجه: 1278/2، الدعاء للطبراني: 145، الإحياء: 323/1.

فإذا انتهيت إلى المسجد تريد دخوله فقل: «اللَّهُمَّ صَلِّ على مُحَمَّدٍ وعلى آلِ مُحَمَّدٍ وَسَلِّمْ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ جميعَ ذُنُوبِي، وافتحْ لي أبوابَ رَحْمَتِكَ»⁽¹⁾.

وقدّم رجلُك اليُمْنَى في الدُّخُولِ، فإذا «رَأَيْتَ في الْمَسْجِدِ مَنْ يَبِيعُ أو يَبْتَاعُ فقل: لَا أَرْبَحَ اللهُ تِجَارَتَكَ. وإذا رَأَيْتَ مَنْ يَنْشُدُ ضَالَّةً في الْمَسْجِدِ فقل: لَا رَدَّ اللهُ عَلَيْكَ»⁽²⁾. أَمَرَ بِذلك رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

ومنها: دُعَاءٌ بَعْدَ رَكَعَتَي الصُّبْحِ. «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ رَحْمَةً مِنْ عِنْدِكَ تَهْدِي بها قَلْبِي...». الدُّعَاءُ إِلَى آخِرِهِ قد مرَّ فيما سَبَقَ.

ومنها: دُعَاءُ الرُّكُوعِ، «اللَّهُمَّ لَكَ رَكَعْتُ، وَلَكَ خَشَعْتُ، وَبِكَ آمَنْتُ، وَلَكَ أَسْلَمْتُ، وَعَلَيْكَ تَوَكَّلْتُ، أَنْتَ رَبِّي، خَشَعَ لَكَ سَمْعِي وَبَصَرِي وَمُخِّي وَعَظْمِي وَعَصْبِي، وما اسْتَقَلَّتْ به قَدَمِي اللهُ رَبِّ الْعَالَمِينَ»⁽³⁾.

وإنْ أَحْبَبْتَ فقل: «سُبْحَانَ رَبِّيَ الْعَظِيمِ»، ثلاثاً، أو: «سُبُّوحٌ قُدُّوسٌ رَبُّ الْمَلَائِكَةِ وَالرُّوحِ»⁽⁴⁾.

(1) صحيح مسلم: 1/494، رقم: 713، الإحياء: 1/323.

(2) سنن الترمذي: 2/586، السنن الكبرى للنسائي: 9/77، صحيح ابن خزيمة: 2/274، الإحياء: 1/323.

(3) صحيح ابن خزيمة: 12/306، صحيح ابن حبان: 7/163، المعجم الأوسط للطبراني: 5/17، الإحياء: 1/324.

(4) صحيح مسلم: 1/353، رقم: 487، الإحياء: 1/324.

فَإِذَا رَفَعْتَ رَأْسَكَ مِنَ الرُّكُوعِ فَقُلْ: «سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ مِلْءَ السَّمَاوَاتِ وَمِلْءَ الْأَرْضِ وَمِلْءَ مَا شِئْتَ مِنْ شَيْءٍ بَعْدُ، أَهْلَ الثَّنَاءِ وَالْمَجْدِ، كُنَّا لَكَ عَبْدًا، لَا مَانِعَ لِمَا أَعْطَيْتَ، وَلَا مُعْطِي لِمَا مَنَعْتَ، وَلَا يَنْفَعُ ذَا الْجَدِّ مِنْكَ الْجَدُّ»⁽¹⁾.

فَإِذَا سَجَدْتَ فَقُلْ: «اللَّهُمَّ لَكَ سَجَدْتُ، وَبِكَ آمَنْتُ، وَلَكَ أَسْلَمْتُ، سَجَدَ وَجْهِي لِلَّذِي خَلَقَهُ، وَشَقَّ سَمْعَهُ وَبَصَرَهُ، فَتَبَارَكَ اللَّهُ أَحْسَنُ الْخَالِقِينَ»⁽²⁾.
«اللَّهُمَّ سَجَدَ لَكَ سَوَادِي وَخَيَالِي، وَبِكَ آمَنَ فُؤَادِي، أَبُوءُ بِنِعْمَتِكَ عَلَيَّ وَأَبُوءُ بِذَنْبِي، وَهَذَا مَا جَنَيْتُ عَلَى نَفْسِي فَاعْفِرْ لِي إِنَّهُ لَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ»⁽³⁾.

أَوْ تَقُولُ: سُبْحَانَ رَبِّي الْأَعْلَى ثَلَاثَ مَرَّاتٍ⁽⁴⁾.

فَإِذَا فَرَغْتَ مِنَ الصَّلَاةِ فَقُلْ: «اللَّهُمَّ أَنْتَ السَّلَامُ، وَمِنْكَ السَّلَامُ، تَبَارَكْتَ يَا ذَا الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ»⁽⁵⁾.

وَتَدْعُو بِسَائِرِ الْأَدْعِيَةِ الَّتِي ذَكَرْنَاها؛ هَذَا عِنْدَ الشَّافِعِيِّ، وَأَمَّا عِنْدَ أَبِي حَنِيفَةَ فَلَا يَزِيدُ فِي الرُّكُوعِ عَلَى أَنْ يَقُولَ: سُبْحَانَ رَبِّي الْعَظِيمِ، ثَلَاثًا أَوْ خَمْسًا أَوْ سَبْعًا أَوْ تِسْعًا؛ وَفِي السُّجُودِ عَلَى أَنْ يَقُولَ: سُبْحَانَ رَبِّي الْأَعْلَى كَذَلِكَ.

(1) صحيح مسلم: 347/1، رقم: 477، الإحياء: 324/1.

(2) المصدر نفسه: 185/2، رقم: 771، المصدر نفسه: 324/1.

(3) مسند البزار: 403/5، مسند أبي يعلى: 121/8، المستدرک للحاکم: 716/1، الإحياء: 324/1.

(4) صحيح مسلم: 536/1، رقم: 537، الإحياء: 324/1.

(5) المصدر نفسه: 414/1، رقم: 591، المصدر نفسه: 324/1.

وَمِنْهَا: دُعَاءُ كَفَّارَةِ الْمَجْلِسِ، «سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، أَسْتَغْفِرُكَ وَأَتُوبُ إِلَيْكَ، عَمِلْتُ سُوءًا وَظَلَمْتُ نَفْسِي فَاعْفِرْ لِي إِنَّهُ لَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ»⁽¹⁾.

وَمِنْهَا: دُعَاءُ دُخُولِ السُّوقِ، «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ، يُحْيِي وَيُمِيتُ، وَهُوَ حَيٌّ لَا يَمُوتُ، بِيَدِهِ الْخَيْرُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ؛ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ خَيْرَ هَذَا السُّوقِ وَخَيْرَ مَا فِيهَا؛ اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّهَا وَشَرِّ مَا فِيهَا، اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ أَنْ أُصِيبَ فِيهَا يَمِينًا فَاجِرَةً، أَوْ صَفْقَةً خَاسِرَةً»⁽²⁾.

وَمِنْهَا: دُعَاءُ الدِّينِ، «اللَّهُمَّ اكْفِنِي بِحَلَالِكَ عَنْ حَرَامِكَ، وَأَغْنِنِي بِفَضْلِكَ عَمَّنْ سِوَاكَ»⁽³⁾.

وَمِنْهَا: دُعَاءُ عِنْدَ لُبْسِ الثَّوبِ الْجَدِيدِ، «اللَّهُمَّ كَسَوْتَنِي هَذَا الثَّوبَ فَلَكَ الْحَمْدُ، أَسْأَلُكَ مِنْ خَيْرِهِ وَخَيْرِ مَا صُنِعَ لَهُ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّهِ وَشَرِّ مَا صُنِعَ لَهُ»⁽⁴⁾.

(1) مصنف ابن أبي شيبة: 31/6، السنن الكبرى للنسائي: 314/9، الإحياء: 324/1.

(2) مسند الروياني: 79/1، المستدرک للحاكم: 723/1، الإحياء: 323/1.

(3) مصنف ابن أبي شيبة: 70/6، المراسيل لأبي داود: 362، الإحياء: 325/1، الأذكار للنووي: 513.

(4) مسند أحمد: 348/17، سنن أبي داود: 41/4، السنن الكبرى للنسائي: 123/9، الإحياء:

وَمِنْهَا: دُعَاءُ عِنْدَ التَّطَيُّرِ، «اللَّهُمَّ لَا يَأْتِي بِالْحَسَنَاتِ إِلَّا أَنْتَ، وَلَا يَذْهَبُ
بِالسَّيِّئَاتِ إِلَّا أَنْتَ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ الْعَلِيِّ الْعَظِيمِ»⁽¹⁾.

وَمِنْهَا: دُعَاءُ عِنْدَ رُؤْيَا الْهَلَالِ، «اللَّهُمَّ أَهْلُهُ عَلَيْنَا بِالْأَمْنِ وَالْإِيمَانِ»⁽²⁾،
وَالسَّلَامَةِ وَالْإِسْلَامِ، رَبِّي وَرَبُّكَ اللَّهُ»⁽³⁾. وَيَقُولُ: «هَلَالٌ رُشِدٍ وَخَيْرٌ، أَمَنْتُ
بِخَالِقِكَ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ خَيْرَ هَذَا الشَّهْرِ، وَخَيْرَ الْقَدَرِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ
يَوْمِ الْحَشْرِ». وَيَكْبِّرُ قَبْلَ الدُّعَاءِ أَوْ لَا ثَلَاثًا⁽⁴⁾.

وَمِنْهَا: دُعَاءُ هُبُوبِ الرِّيحِ، «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ خَيْرَ هَذَا الرِّيحِ، وَخَيْرَ مَا
فِيهَا، وَخَيْرَ مَا أُرْسِلَتْ بِهِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّهَا، وَشَرِّ مَا فِيهَا، وَشَرِّ مَا
أُرْسِلَتْ بِهِ»⁽⁵⁾.

وَمِنْهَا: دُعَاءُ إِذَا بَلَغَكَ وَفَاةُ أَحَدٍ، «إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ وَإِنَّا إِلَى رَبِّنَا
لَمُنْقَلِبُونَ؛ اللَّهُمَّ اكْتُبْهُ مِنَ الْمُحْسِنِينَ، وَاجْعَلْ كِتَابَهُ فِي عَلِيَّينَ، وَاخْلُفْ عَلَى
عَقِبِهِ فِي الْغَابِرِينَ؛ اللَّهُمَّ لَا تَحْرِمْنَا أَجْرَهُ، وَلَا تَفْتِنَّا بَعْدَهُ»⁽⁶⁾.

(1) مسند أحمد: 348/17، سنن أبي داود: 41/4، السنن الكبرى للنسائي: 123/9، الإحياء: 323/1.

(2) كذا صححت في نسخة رئيس الكتاب، وكتب بإزائها في الطرة: الأمان كذا في الأصل.

(3) مصنف عبد الرزاق: 168/4، مسند أحمد: 17/3، مسند الدارمي: 1050/2، سنن الترمذي:

447/5، الإحياء: 325/1.

(4) المعجم الكبير للطبراني: 276/4، الدعاء للطبراني: 283، الإحياء: 325/1.

(5) صحيح مسلم: 616/2، رقم: 899، الإحياء: 325/1.

(6) الإحياء: 325/1، تخريج أحاديث الإحياء: 827/2.

وَمِنْهَا: دُعَاءُ إِذَا تَصَدَّقْتَ بِصَدَقَةٍ، ﴿رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّا إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾⁽¹⁾«(2).

وَمِنْهَا: دُعَاءُ عِنْدَ الْخُسْرَانِ، ﴿عَسَى رَبُّنَا أَنْ يُبَدِّلَنَا خَيْرًا مِنْهَا إِنَّا إِلَى رَبِّنَا رَاغِبُونَ﴾⁽³⁾«(4).

وَمِنْهَا: دُعَاءُ عِنْدَ ابْتِدَاءِ الْأُمُورِ، ﴿رَبَّنَا آتِنَا مِنْ لَدُنْكَ رَحْمَةً وَهَيِّئْ لَنَا مِنْ أَمْرِنَا رَشَدًا﴾⁽⁵⁾، ﴿قَالَ رَبِّ اشْرَحْ لِي صَدْرِي (25) وَيَسِّرْ لِي أَمْرِي (26)﴾⁽⁶⁾«(7).

وَمِنْهَا: دُعَاءُ عِنْدَ النَّظَرِ إِلَى السَّمَاءِ، ﴿رَبَّنَا مَا خَلَقْتَ هَذَا بَاطِلًا سُبْحَانَكَ فَقِنَا عَذَابَ النَّارِ﴾⁽⁸⁾، ﴿تَبَارَكَ الَّذِي جَعَلَ فِي السَّمَاءِ بُرُوجًا وَجَعَلَ فِيهَا سِرَاجًا وَقَمَرًا مُنِيرًا﴾⁽⁹⁾«(10).

(1) سورة البقرة، الآية: 127.

(2) الإحياء: 325 / 1.

(3) سورة القلم، الآية: 32.

(4) الإحياء: 325 / 1.

(5) سورة الكهف، الآية: 10.

(6) سورة طه، الآية: 25-26.

(7) الإحياء: 325 / 1.

(8) سورة آل عمران، الآية: 191.

(9) سورة الفرقان، الآية: 61.

(10) الإحياء: 325 / 1.

وَمِنْهَا: دُعَاءٌ عِنْدَ صَوْتِ الرَّعْدِ، «سُبْحَانَ مَنْ يُسَبِّحُ الرَّعْدُ بِحَمْدِهِ
وَالْمَلَائِكَةُ مِنْ خِيفَتِهِ»⁽¹⁾.

وَمِنْهَا: دُعَاءٌ عِنْدَ رُؤْيَا الصَّوَاعِقِ، «اللَّهُمَّ لَا تَقْتُلْنَا بِغَضَبِكَ، وَلَا تُهْلِكْنَا
بِعَذَابِكَ، وَعَافِنَا قَبْلَ ذَلِكَ»⁽²⁾.

وَمِنْهَا: دُعَاءٌ عِنْدَ الْمَطَرِ، «اللَّهُمَّ سَيِّئًا⁽³⁾ هَنِئْنَا، وَصَيِّبًا نَافِعًا، اللَّهُمَّ اجْعَلْهُ
سَيِّبَ رَحْمَةٍ، وَلَا تَجْعَلْهُ سَيِّبَ عَذَابٍ»⁽⁴⁾.

وَمِنْهَا: دُعَاءٌ عِنْدَ الْغَضَبِ، «اللَّهُمَّ اغْفِرْ ذَنْبِي، وَأَذْهَبْ غَيْظَ قَلْبِي،
وَأَجِرْنِي مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ»⁽⁵⁾.

وَمِنْهَا: دُعَاءٌ عِنْدَ الْخَوْفِ مِنْ قَوْمٍ، «اللَّهُمَّ إِنَّا نَجْعَلُكَ فِي نُحُورِهِمْ، وَنَعُوذُ
بِكَ مِنْ شُرُورِهِمْ»⁽⁶⁾.

(1) موطأ مالك: 5/1444، مصنف ابن أبي شيبة: 6/27، الأدب المفرد للبخاري: 252، الإحياء: 325/1.

(2) مصنف ابن أبي شيبة: 6/27، مسند أحمد: 10/48، سنن الترمذي: 5/446، المستدرک للحاکم: 4/318، الإحياء: 1/325.

(3) سقياء، في الإحياء: 1/325.

(4) السنن الكبرى للنسائي: 9/336، عمل اليوم والليلة للنسائي: 513، الإحياء: 1/325.

(5) الإحياء: 1/325-326، تخريج أحاديث الإحياء: 387.

(6) مسند أحمد: 32/494، سنن أبي داود: 2/89، السنن الكبرى للنسائي: 8/29، صحيح ابن حبان: 7/419، الإحياء: 1/326.

وَمِنْهَا: دُعَاءُ عِنْدَ الْغُزَاةِ⁽¹⁾، «اللَّهُمَّ أَنْتَ عَضُدِي وَنَصِيرِي وَبِكَ أُقَاتِلُ»⁽²⁾.
وَمِنْهَا: دُعَاءُ عِنْدَ طَيْنِ الْأُذُنِ، صَلِّ أَوْ لَا عَلَى مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
وَقُلْ: «ذَكَرَ اللَّهُ مَنْ ذَكَرَنِي»⁽³⁾.

وَمِنْهَا: دُعَاءُ إِذَا اسْتُجِيبَتْ دَعْوَتُكَ، «الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي بَعَزَّتِهِ وَجَلَالِهِ تَتِمُّ
الصَّالِحَاتُ، وَإِذَا أَبْطَأَتْ اسْتِجَابَةُ دَعْوَتِكَ فَقُلْ: الْحَمْدُ لِلَّهِ عَلَى كُلِّ
حَالٍ»⁽⁴⁾.

وَمِنْهَا: دُعَاءُ عِنْدَ أَذَانِ الْمَغْرِبِ، «اللَّهُمَّ هَذَا اسْتِقْبَالُ لَيْلِكَ، وَإِذْبَارُ
نَهَارِكَ، وَأَصْوَاتُ دُعَاتِكَ، وَحُضُورُ صَلَوَاتِكَ، أَسْأَلُكَ أَنْ تَغْفِرَ لِي»⁽⁵⁾.
وَمِنْهَا: دُعَاءُ إِذَا أَصَابَكَ هَمٌّ، «اللَّهُمَّ إِنِّي عَبْدُكَ وَابْنُ عَبْدِكَ وَابْنُ أَمَتِكَ،
نَاصِيَتِي بِيَدِكَ، مَاضٍ فِيَّ حُكْمُكَ، نَافِذٌ فِيَّ قَضَاؤُكَ، أَسْأَلُكَ بِكُلِّ اسْمٍ
سَمَّيْتَ بِهِ نَفْسَكَ، أَوْ أَنْزَلْتَهُ فِي كِتَابِكَ، أَوْ أَعْطَيْتَهُ أَحَدًا مِنْ خَلْقِكَ، أَوْ
اسْتَأْثَرْتَ بِهِ فِي عِلْمِ الْغَيْبِ عِنْدَكَ، أَنْ تَجْعَلَ الْقُرْآنَ رِبْعَ قَلْبِي، وَنُورَ
صَدْرِي، وَجِلَاءَ غَمِّي، وَذَهَابَ حُزْنِي وَهَمِّي»⁽⁶⁾.

(1) الغزاة، في قونية ورئيس الكتاب وأنطاليا.

(2) المصنف لعبد الرزاق: 495/5، مسند أحمد: 255/20، سنن أبي داود: 42/3، سنن الترمذي: 540/5، الإحياء: 326/1.

(3) الإحياء: 326/1، الموضوعات لابن الجوزي: 76/3، جلاء الأفهام لابن قيم الجوزية: 433.

(4) المستدرک للحاکم: 730/1، الدعوات الكبير للبيهقي: 488/1، الإحياء: 326/1.

(5) سنن الترمذي: 543/5، شرح صحيح البخاري لابن بطال: 242/2، الإحياء: 326/1.

(6) مسند ابن أبي شيبة: 223/1، مسند أحمد: 247/6، الدعاء للطبراني: 314.

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَا أَصَابَ أَحَدًا حُزْنٌ فَقَالَ هَذَا إِلَّا أَذْهَبَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ هَمَّهُ وَأَبْدَلَهُ مَكَانَهُ فَرَحًا. فَقِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَفَلَا نَتَعَلَّمُهَا، فَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: بَلَى يَنْبَغِي لِمَنْ سَمِعَهَا أَنْ يَتَعَلَّمَهَا»⁽¹⁾.

وَمِنْهَا: دُعَاءُ إِذَا وَجَدْتَ وَجَعًا فِي جَسَدِكَ أَوْ جَسَدِ غَيْرِكَ، فَارْقِ بِرُقِيَّةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. كَانَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا اشْتَكَى إِنْسَانٌ قُرْحَةً أَوْ جُرْحًا وَضَعَ سَبَابَتَهُ فِيهِ، وَجَعَلَهَا عَلَى الْأَرْضِ، ثُمَّ رَفَعَهَا وَقَالَ: «بِسْمِ اللَّهِ تُرْبَةُ أَرْضِنَا، بِرِيقَةِ بَعْضِنَا، يُشْفَى بِهِ سَقِيمُنَا، بِإِذْنِ رَبِّنَا»⁽²⁾.

وَإِذَا وَقَعَ فِي جَسَدِكَ، فَضَعْ يَدَكَ عَلَى الَّذِي يَأْلَمُ مِنْ جَسَدِكَ، وَقُلْ: بِسْمِ اللَّهِ، ثَلَاثًا، وَقُلْ سَبْعَ مَرَّاتٍ: «أَعُوذُ بِعِزَّةِ اللَّهِ وَقُدْرَتِهِ مِنْ شَرِّ مَا أَجِدُ وَأُحَاذِرُ»⁽³⁾.

وَمِنْهَا: دُعَاءُ إِذَا أَصَابَكَ كَرْبٌ، «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ الْعَلِيُّ الْحَكِيمُ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ رَبُّ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَرَبُّ الْعَرْشِ الْكَرِيمِ»⁽⁴⁾.

(1) مسند أحمد: 247/6، مسند البزار: 363/5، مسند أبي يعلى: 196/9، المستدرک للحاکم: 690/1، الإحياء: 326/1.

(2) صحيح البخاري: 133/7، رقم: 5745، الإحياء: 326/1.

(3) صحيح مسلم: 1728/4، رقم: 2203، الإحياء: 326/1.

(4) مسند أحمد: 357/5، الأدب المفرد: 244، سنن الترمذي: 434/5، الإحياء: 326/1.

وَمِنْهَا: دُعَاءُ عِنْدَ النَّوْمِ، فَتَوَضَّأُ أَوَّلًا، ثُمَّ تَوَسَّدَ يَمِينَكَ مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةِ، ثُمَّ كَبَّرَ اللَّهَ أَرْبَعًا وَثَلَاثِينَ، وَسَبَّحَهُ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، وَاحْمَدَهُ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، ثُمَّ قُلْ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِرِضَاكَ مِنْ سَخَطِكَ، وَبِمُعَافَاتِكَ مِنْ عُقُوبَتِكَ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْكَ؛ اللَّهُمَّ لَا أَسْتَطِيعُ أَنْ أَبْلُغَ ثَنَاءً عَلَيْكَ وَلَوْ حَرَصْتُ وَلَكِنْ أَنْتَ كَمَا أَثْنَيْتَ عَلَى نَفْسِكَ»⁽¹⁾.

«اللَّهُمَّ بِاسْمِكَ أَحْيَا وَأَمُوتُ»⁽²⁾.

«اللَّهُمَّ رَبَّ السَّمَاوَاتِ وَرَبَّ الْأَرْضِ»⁽³⁾ وَرَبَّ كُلِّ شَيْءٍ، فَالِقَ الْحَبِّ وَالنَّوَى، وَمُنْزِلَ التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ وَالْفُرْقَانِ، أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ كُلِّ ذِي شَرٍّ، وَمِنْ شَرِّ كُلِّ دَابَّةٍ رَبِّي آخِذٌ بِنَاصِيَتِهَا، أَنْتَ الْأَوَّلُ فَلَيْسَ قَبْلَكَ شَيْءٌ، وَأَنْتَ الْآخِرُ فَلَيْسَ بَعْدَكَ شَيْءٌ، وَأَنْتَ الظَّاهِرُ فَلَيْسَ فَوْقَكَ شَيْءٌ، وَأَنْتَ الْبَاطِنُ فَلَيْسَ دُونَكَ شَيْءٌ، اقْضِ عَنِّي الدَّيْنَ، وَأَغْنِنِي مِنَ الْفَقْرِ»⁽⁴⁾.

«اللَّهُمَّ إِنَّكَ خَلَقْتَ نَفْسِي وَأَنْتَ تَتَوَفَّاهَا، لَكَ مَمَاتُهَا وَمَحْيَاهَا، اللَّهُمَّ إِنْ أَمَّتْهَا فَاعْفِرْ لَهَا وَإِنْ أَحْيَيْتَهَا فَاحْفَظْهَا، اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْعَافِيَةَ»⁽⁵⁾.

(1) موطأ مالك: 2/299، مصنف ابن أبي شيبة: 2/99، مسند أحمد: 2/147، الإحياء: 1/326.

(2) صحيح البخاري: 9/119، رقم: 7394، الإحياء: 1/326.

(3) الأرضين، في رئيس الكتاب.

(4) مصنف ابن أبي شيبة: 6/39، مسند أحمد: 14/520، الإحياء: 1/326-327.

(5) صحيح مسلم: 4/2083، رقم: 2712، الإحياء: 1/327.

«بِاسْمِكَ رَبِّي، وَصَعْتُ جَنِّي، فَاغْفِرْ لِي ذَنْبِي؛ اللَّهُمَّ قِنِي عَذَابَكَ يَوْمَ تَجْمَعُ عِبَادَكَ؛ اللَّهُمَّ أَسْلَمْتُ نَفْسِي إِلَيْكَ، وَفَوَّضْتُ أَمْرِي إِلَيْكَ، وَأَلْجَأْتُ ظَهْرِي إِلَيْكَ رَغْبَةً وَرَهْبَةً إِلَيْكَ، لَا مَنَجَا وَلَا مَلْجَأَ مِنْكَ إِلَّا إِلَيْكَ، آمَنْتُ بِكِتَابِكَ الَّذِي أَنْزَلْتَ، وَنَبِيِّكَ الَّذِي أَرْسَلْتَ»⁽¹⁾.

وَيَكُونُ هَذَا آخِرَ دُعَائِكَ فَقَدْ أَمَرَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِذَلِكَ.

وَلْيَقُلْ قَبْلَ ذَلِكَ: «اللَّهُمَّ أَتَقِظْنِي فِي أَحَبِّ السَّاعَاتِ إِلَيْكَ، وَاسْتَعْمِلْنِي بِأَحَبِّ الْأَعْمَالِ لَدَيْكَ، وَتُقَرِّبْنِي إِلَيْكَ زُلْفَى، وَتُبَاعِدْنِي مِنْ سَخَطِكَ بُعْدًا، أَسْأَلُكَ فَتُعْطِيَنِي، وَأَسْتَغْفِرُكَ فَتَغْفِرَ لِي، وَأَدْعُوكَ فَتَسْتَجِيبَ لِي»⁽²⁾.

وَمِنْهَا: دُعَاءٌ يُدْعَى بِهِ عِنْدَ الصَّبَاحِ إِذَا اسْتَيْقَظْتَ مِنْ نَوْمِكَ: «الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَحْيَانَا بَعْدَ مَا أَمَاتَنَا وَإِلَيْهِ النُّشُورُ»⁽³⁾.

«أَصْبَحْنَا وَأَصْبَحَ الْمُلْكُ لِلَّهِ، وَالْعِزَّةُ وَالسُّلْطَانُ لِلَّهِ، وَالْعِزَّةُ وَالْقُدْرَةُ لِلَّهِ»⁽⁴⁾.

«أَصْبَحْنَا عَلَى فِطْرَةِ الْإِسْلَامِ، وَكَلِمَةِ الْإِخْلَاصِ، وَدِينِ نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ صَلَّى

اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَمِلَّةِ أَبِيْنَا إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ حَنِيفًا مُسْلِمًا وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ»⁽⁵⁾.

(1) صحيح البخاري: 69/8، رقم: 6315، الإحياء: 327/1.

(2) الإحياء: 327/1، تخريج أحاديث الإحياء: 840/2.

(3) صحيح البخاري: 69/8، رقم: 6312، الإحياء: 327/1.

(4) الإحياء: 327/1، تخريج أحاديث الإحياء: 841/2.

(5) مصنف ابن أبي شيبة: 324/5، مسند أحمد: 77/24، الإحياء: 327/1.

«اللَّهُمَّ بِكَ أَصْبَحْنَا، وَبِكَ أَمْسَيْنَا، وَبِكَ نَحْيَا، وَبِكَ نَمُوتُ، وَإِلَيْكَ
النُّشُورُ»⁽¹⁾.

«اللَّهُمَّ إِنَّا نَسْأَلُكَ أَنْ تَبْعَثَنَا فِي هَذَا الْيَوْمِ إِلَى كُلِّ خَيْرٍ، وَنَعُوذُ بِكَ أَنْ
نَجْتَرِحَ فِيهِ سُوءًا، أَوْ نَجْرَهُ إِلَى مُسْلِمٍ، فَإِنَّكَ قُلْتَ وَقَوْلُكَ الْحَقُّ: ﴿وَهُوَ
الَّذِي يَتَوَفَّاكُم بِاللَّيْلِ وَيَعْلَمُ مَا جَرَحْتُم بِالنَّهَارِ ثُمَّ يَبْعَثُكُمْ فِيهِ لِيُقْضَى أَجَلٌ
مُسَمًّى﴾»⁽²⁾⁽³⁾.

«اللَّهُمَّ فَاتَّقِ الْإِضْبَاحَ، وَجَاعِلَ اللَّيْلِ سَكَنًا، وَالشَّمْسَ وَالْقَمَرَ حُسْبَانًا،
أَسْأَلُكَ خَيْرَ هَذَا الْيَوْمِ وَخَيْرَ مَا فِيهِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّهِ وَشَرِّ مَا فِيهِ»⁽⁴⁾.

«بِسْمِ اللَّهِ مَا شَاءَ اللَّهُ، لَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ، مَا شَاءَ اللَّهُ، كُلُّ نِعْمَةٍ فَمِنْ اللَّهِ، مَا
شَاءَ اللَّهُ، الْخَيْرُ كُلُّهُ بِيَدِ اللَّهِ، مَا شَاءَ اللَّهُ لَا يَصْرِفُ السُّوءَ إِلَّا اللَّهُ».

«رَضِيتُ بِاللَّهِ رَبًّا، وَبِالْإِسْلَامِ دِينًا، وَبِمُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَبِيًّا».

﴿رَبَّنَا عَلَيْكَ تَوَكَّلْنَا وَإِلَيْكَ أَنَبْنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ﴾⁽⁵⁾.

(1) مصنف ابن أبي شيبة: 37/6، مسند أحمد: 290/14، الأدب المفرد: 411 سنن الترمذي:

1272/2، الإحياء: 327/1.

(2) سورة الأنعام، الآية: 60.

(3) الإحياء: 327/1، تخريج أحاديث الإحياء: 843/2.

(4) المصدر نفسه: 327/1، المصدر نفسه: 390.

(5) سورة الممتحنة، الآية: 4.

وَمِنْهَا: دُعَاءُ يَقُولُهُ إِذَا أَمْسَى، يَقُولُ الدُّعَاءَ الْمَذْكُورَ، إِلَّا أَنَّهُ يَقُولُ: أَمْسَيْنَا، وَيَقُولُ مَعَ ذَلِكَ: «أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّاتِ وَأَسْمَائِهِ كُلِّهَا مِنْ شَرِّ مَا ذَرَأَ وَبَرَأَ، وَمِنْ شَرِّ كُلِّ ذِي شَرٍّ، وَمِنْ شَرِّ كُلِّ دَابَّةٍ رَبِّي آخِذٌ بِنَاصِيَتِهَا، إِنَّ رَبِّي عَلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ»⁽¹⁾.

وَمِنْهَا: دُعَاءُ إِذَا نَظَرْتَ فِي الْمِرْآةِ، «الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي سَوَّى خَلْقِي فَعَدَّلَهُ، وَكَرَّمَ صُورَةَ وَجْهِهِ وَحَسَّنَهَا، وَجَعَلَنِي مِنَ الْمُسْلِمِينَ»⁽²⁾.

وَمِنْهَا: دُعَاءُ إِذَا اشْتَرَى خَادِمًا أَوْ غُلَامًا أَوْ دَابَّةً، فَخُذْ بِنَاصِيَتِهِ وَقُلْ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ خَيْرَهُ وَخَيْرَ مَا جُبِلَ عَلَيْهِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّهِ وَشَرِّ مَا جُبِلَ عَلَيْهِ»⁽³⁾.

وَمِنْهَا: دُعَاءُ إِذَا هَنَأَتْ بِالنِّكَاحِ، «بَارَكَ اللَّهُ فِيكَ، وَبَارَكَ عَلَيْكَ، وَجَمَعَ بَيْنَكُمَا فِي خَيْرٍ»⁽⁴⁾.

(1) الإحياء: 327 / 1، تخريج أحاديث الإحياء: 845 / 2.

(2) كتاب الشكر لابن أبي الدنيا: 42، المعجم الأوسط للطبراني: 240 / 1، الإحياء: 327 / 1.

(3) عمل اليوم والليلة للنسائي: 246، السنن الكبرى للنسائي: 100 / 9، الإحياء: 327 / 1، الأذكار للنووي: 514.

(4) مسند أحمد: 517 / 14، مسند الدارمي: 1391 / 3، سنن أبي داود: 241 / 2، سنن الترمذي:

385 / 2، الإحياء: 327 / 1.

وَمِنْهَا: دُعَاءُ إِذَا قَضَيْتَ الدِّينَ، فَقُلْ لِلْمُقْضَى لَهُ: «بَارَكَ اللَّهُ لَكَ فِي أَهْلِكَ وَمَالِكَ، إِنَّمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِنَّمَا جَزَاءُ السَّلَفِ الْحَمْدُ لِلَّهِ وَالْأَدَاءُ»⁽¹⁾.

فَهَذِهِ أَدْعِيَةٌ لَا يَسْتَعْنِي سَالِكُ سَبِيلِ الْآخِرَةِ عَنْ حِفْظِهَا، وَمَا سِوَى ذَلِكَ مِنْ أَدْعِيَةِ السَّفَرِ وَالصَّلَاةِ وَالْوُضُوءِ ذَكَرْنَا ذَلِكَ كُلَّهُ فِي كِتَابِ الطَّهَارَةِ وَالصَّلَاةِ وَالْحَجِّ.

(1) مسند أحمد: 336/26، سنن ابن ماجه: 809/2، سنن النسائي: 314/7، السنن الكبرى للنسائي: 86/6، الإحياء: 327/1.

المَطْلَبُ الثَّامِنُ: فِي أَذْعِيَةِ مَأْثُورَةٍ

رَوَاهَا الشَّيْخُ الْإِمَامُ الْعَلَّامَةُ تاجُ الدِّينِ عَبْدُ الْوَهَّابِ السُّبْكِيُّ، نَقَلْتُهَا مِنْ نُسْخَةٍ مَنَقُولَةٍ مِنْ نُسْخَةٍ مَنَقُولَةٍ مِنْ نُسْخَةٍ مَنَقُولَةٍ ثَلَاثًا مِنْ خَطِّ السُّبْكِيِّ الْمَذْكُورِ، ذَكَرَ ذَلِكَ فِي آخِرِ طَبَقَاتِهِ الْكُبْرَى، رَوَّحَ اللَّهُ رُوحَهُ.

عَنْ وَهْبِ بْنِ مُنْبِهٍ: أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ لَهُ: تَجِدُ فِيمَا تَقْرَأُ مِنَ الْكُتُبِ دُعَاءَ مُسْتَجَابًا تَدْعُو بِهِ عِنْدَ الْكَرْبِ، قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ يَا مَنْ يَمْلِكُ حَوَائِجَ السَّائِلِينَ، وَيَعْلَمُ ضَمَائِرَ الصَّامِتِينَ، فَإِنَّ لِكُلِّ مَسْأَلَةٍ مِنْكَ جَوَابًا حَاضِرًا عَتِيدًا، وَلِكُلِّ صَامِتٍ مِنْكَ عِلْمًا مُحِيطًا بَاطِنًا، مَوَاعِيدُكَ الصَّادِقَةُ، وَأَيَادِيكَ الْفَاضِلَةُ، وَرَحْمَتُكَ الْوَاسِعَةُ، أَنْ تَفْعَلَ بِي كَذَا وَكَذَا. فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: هَذَا دُعَاءٌ عَلَّمْتُهُ فِي الْمَنَامِ مَا كُنْتُ أَرَى أَنَّ أَحَدًا يُحْسِنُهُ⁽¹⁾.

وَعَنْ أَبِي الْجَلْدِ⁽²⁾: أَنَّ الْعَذَابَ لَمَّا هَبَطَ عَلَى قَوْمِ يُونُسَ، وَجَعَلَ يَحُومُ عَلَى رُؤُوسِهِمْ مِثْلَ قِطْعِ اللَّيْلِ الْمُظْلِمِ، مَشَى ذَوُو الْعُقُولِ مِنْهُمْ إِلَى شَيْخٍ مِنْ بَقِيَّةِ عُلَمَائِهِمْ فَقَالُوا: إِنَّا نَزَلْنَا بِمَا مَا تَرَى فَعَلَّمْنَا دُعَاءً نَدْعُو بِهِ عَسَى اللَّهُ

(1) المجالسة وجواهر العلم: 6/139، والنقل من الإحياء: 1/254.

(2) أبو الجلد الجوزي - بفتح الجيم وسكون الواو وكسر النون هذه النسبة إلى جون وهو بطن من الأزد - الأسدي البصري، جيلان بن أبي فروة، كَانَ ثِقَةً. ينظر: الطبقات الكبرى: 7/222، التاريخ الكبير: 2/251، الكنى والأسماء لمسلم: 1/196، المؤلف والمختلف للدارقطني: 1/512.

عَزَّ وَجَلَّ أَنْ يَرْفَعَ عَنَّا عُقُوبَتَهُ، فَقَالَ: قُولُوا: يَا حَيُّ حِينَ لَا حَيٍّ، وَيَا حَيُّ تَحْيِي الْمَوْتَى، وَيَا حَيُّ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ. فَكَشَفَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَنْهُمْ⁽¹⁾.

وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ سَأَلَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يَعْنِي شَيْئًا مِنَ الدُّنْيَا - فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، وَالَّذِي بَعَثَنِي بِالْحَقِّ نَبِيًّا يَا عَلِيُّ مَا عِنْدِي لَا قَلِيلٌ وَلَا كَثِيرٌ، وَلَكِنِّي أَعْلَمُكَ شَيْئًا أَتَانِي بِهِ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ هَذِهِ هَدِيَّةٌ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ لَمْ يُعْطَهَا أَحَدًا مِنَ الْأَنْبِيَاءِ قَبْلَكَ، وَهِيَ تِسْعَةُ عَشَرَ حَرْفًا لَا يَدْعُو بِهَا مَلْهُوفٌ وَلَا مَكْرُوبٌ وَلَا مَحْزُونٌ، وَلَا سَرَقٌ وَلَا حَرْقٌ، وَلَا عَبْدٌ خَافَ سُلْطَانًا إِلَّا فُرِّجَ عَنْهُ، أَرْبَعَةٌ مِنْهَا مَكْتُوبَةٌ عَلَى جَبْهَةِ جِبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَأَرْبَعَةٌ مَكْتُوبَةٌ حَوْلَ الْعَرْشِ، وَأَرْبَعَةٌ حَوْلَ الْكُرْسِيِّ، قَالَ: فَكَيْفَ أَدْعُو بِهَا يَا نَبِيَّ اللَّهِ؟ قَالَ: قُلْ: يَا عِمَادَ مَنْ لَا عِمَادَ لَهُ، يَا سَنَدَ مَنْ لَا سَنَدَ لَهُ، يَا ذُخْرَ مَنْ لَا ذُخْرَ لَهُ، يَا حِرْزَ مَنْ لَا حِرْزَ لَهُ، يَا غِيَاثَ مَنْ لَا غِيَاثَ لَهُ، يَا كَرِيمَ الْعَفْوِ، يَا حَسَنَ الْبَلَاءِ، يَا عَظِيمَ الرَّجَاءِ، يَا عَوْنَ الضُّعْفَاءِ، يَا مُنْقِذَ الْغَرَقَى، يَا مُنْجِيَ الْهَلَكَى، يَا مُحْسِنٌ، يَا مُجْمِلٌ، يَا مُنْعِمٌ، يَا مُتَفَضِّلٌ، أَنْتَ الَّذِي سَجَدَ لَكَ سَوَادُ اللَّيْلِ، وَنُورُ النَّهَارِ، وَضَوْءُ الْقَمَرِ، وَشُعَاعُ الشَّمْسِ، وَدَوِيُّ الْمَاءِ، وَخَفِيفُ الشَّجَرِ، يَا اللَّهُ لَا شَرِيكَ لَكَ يَا رَبُّ يَا رَبُّ».

(1) الزهد لأحمد بن حنبل: 31، حلية الأولياء: 58/6.

ثُمَّ تَدْعُو بِحَاجَتِكَ، وَبِمَا بِكَ، لَا تَقُومُ مِنْ مَقَامِكَ حَتَّى يُسْتَجَابَ لَكَ⁽¹⁾.
 وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَيُّوبَ، قَالَ رَأَيْتُ يَعْقُوبَ بْنَ دَاوُدَ فِي الطَّوَافِ: قُلْتُ لَهُ:
 أَحِبُّ أَنْ تُخْبِرَنِي كَيْفَ كَانَ سَبَبُ خُرُوجِكَ مِنَ الْمَضِيقِ، قَالَ: كُنْتُ فِي
 الْمَضِيقِ، فَأَتَانِي آتٍ فِي مَنَامِي قَالَ لِي: يَا يَعْقُوبُ كَيْفَ تَرَى مَكَانَكَ؟ فَقُلْتُ:
 وَمَا سُؤَالُكَ أَمَا تَرَى مَا أَنَا فِيهِ؟ قَالَ: قُمْ فَأَسْبِغِ الْوُضُوءَ، وَصَلِّ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ،
 وَقُلْ: يَا مُحْسِنُ، يَا مُجْمِلُ، يَا مُنْعِمُ، يَا مُتَفَضِّلُ، يَا ذَا النَّوَافِلِ وَالنِّعَمِ، يَا
 عَظِيمُ، يَا ذَا الْعَرْشِ الْعَظِيمِ، اجْعَلْ لِي مِمَّا أَنَا فِيهِ فَرَجًا وَمَخْرَجًا؛ فَاثْبَهْتُ
 فَحَفِظْتُ الدُّعَاءَ، فَقُمْتُ وَتَوَضَّأْتُ، وَصَلَّيْتُ، وَدَعَوْتُ بِهِ، فَلَمَّا أَسْفَرَ
 الصُّبْحُ، جَاءُوا فَأَخْرَجُونِي⁽²⁾.

وَعَنْ قُدَّامَةَ بْنِ عُتْبَةَ الْعَتَكِيِّ⁽³⁾ - وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ عُتْبَةَ - قَالَ: رَأَيْتُ عُتْبَةَ
 الْغُلَامَ فِي النَّوْمِ، فَقُلْتُ: يَا عَبْدَ اللَّهِ مَا صَنَعَ اللَّهُ بِكَ؟ قَالَ: دَخَلْتُ الْجَنَّةَ بِتِلْكَ
 الدَّعَوَاتِ الْمَكْتُوبَةِ فِي بَيْتِكَ؛ فَلَمَّا أَصْبَحْتُ جِئْتُ إِلَى بَيْتِي فَإِذَا بِخَطِّ عُتْبَةَ فِي
 الْحَائِطِ: يَا هَادِي الْمُضِلِّينَ، وَيَا رَاحِمَ الْمُذْنِبِينَ، وَيَا مُقِيلَ عَثَرَاتِ الْعَاثِرِينَ.
 وَعَنْ بَعْضِهِمْ قَالَ: أَتَى الْحَجَّاجَ رَجُلٌ عَزَمَ عَلَى قَتْلِهِ، فَلَمَّا دَخَلَ تَكَلَّمَ
 بِشَيْءٍ فَخَلَّى سَبِيلَهُ، فَقِيلَ: أَيُّ شَيْءٍ قُلْتَ، قَالَ: قُلْتُ: يَا عَزِيزُ يَا حَمِيدُ، يَا ذَا

(1) زهر الفردوس: 202 / 2.

(2) تاريخ بغداد: 383 / 16، العدة للكرب والشدة: 95.

(3) قُدَّامَةُ بْنُ أَيُّوبَ الْعَتَكِيُّ، فِي التَّارِيخِ الْكَبِيرِ لِلْبُخَارِيِّ: 7 / 179، 8 / 340، وَالْخَبَرُ بِالْأَسْمِ نَفْسُهُ
 فِي: الْمَنَامَاتِ لِابْنِ أَبِي الدُّنْيَا: 78، وَكِتَابُ الدِّيَاكِجِ لِلْخَتَلِيِّ: 65، وَحَلِيَّةُ الْأَوْلِيَاءِ: 6 / 238.

الْعَرْشِ الْمَجِيدِ، إِصْرِفْ عَنِّي شَرَّ كُلِّ جَبَّارٍ عَنِيدٍ⁽¹⁾.

وَعَنْ حُصَيْنٍ⁽²⁾ قَالَ: كَانَ سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ يَدْعُو: أَعُوذُ بِوَجْهِ اللَّهِ الْكَرِيمِ، وَاسْمِهِ الْعَظِيمِ، وَكَلِمَاتِهِ التَّامَّةِ، مِنْ شَرِّ السَّامَّةِ وَالْهَامَّةِ، وَمِنْ شَرِّ مَا خَلَقْتَ يَا رَبُّ، وَمِنْ شَرِّ مَا أَنْتَ آخِذٌ بِنَاصِيَتِهَا، وَمِنْ شَرِّ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا⁽³⁾.

وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسْلِمٍ بْنِ قُتَيْبَةَ قَالَ: حَدَّثَنِي بَعْضُ أَصْحَابِنَا بِهَذَا الدُّعَاءِ، قَالَ: كَانَ الصَّالِحُونَ مِنَ التَّابِعِينَ يَدْعُونَ إِذَا دَخَلُوا عَلَى السُّلْطَانِ، فَيُوقُونَ بِهِ الْبَطْشَ مِنَ السُّلْطَانِ وَظُلْمِهِ، وَهُوَ: بِسْمِ اللَّهِ، ﴿أَعُوذُ بِالرَّحْمَنِ مِنْكَ إِنْ كُنْتَ تَقِيًّا﴾⁽⁴⁾، ﴿أَخْسَأُوا فِيهَا وَلَا تُكَلِّمُونِ﴾⁽⁵⁾، أَخَذَتْ قُوَّتَكَ بِقُوَّةِ اللَّهِ، بَيْنِي وَبَيْنَكَ سِتْرُ اللَّهِ الَّذِي كَانَتْ الْأَنْبِيَاءُ يَسْتَرُونَ بِهِ مِنْ سَطَوَاتِ الْجَبَابِرَةِ الْفَرَاعِنَةِ، جَبْرِيلُ عَنْ يَمِينِكَ، وَمِيكَائِيلُ عَنْ شِمَالِكَ، وَمُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَامَكَ، وَاللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مُطَّلِعٌ عَلَيْكَ، يُجِيرُنِي وَيَمْنَعُنِي مِنْكَ بِحَوْلِهِ وَقُوَّتِهِ⁽⁶⁾.

وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى قَالَ: بَيْنَمَا عَلِيٌّ كَرَّمَ اللَّهُ وَجْهَهُ يَطُوفُ بِالْكَعْبَةِ، إِذَا هُوَ بِرَجُلٍ مُتَعَلِّقٍ بِأَسْتَارِ الْكَعْبَةِ يُنَادِي: يَا مَنْ لَا يَشْغَلُهُ سَمْعٌ عَنْ سَمْعٍ، يَا مَنْ

(1) الفرج بعد الشدة لابن أبي الدنيا: 63، الفرج بعد الشدة للتوخحي: 264/1.

(2) حسين، في مراد ملا.

(3) الجامع لمعمر بن راشد: 36/11، مصنف عبد الرزاق: 113/10، الإشراف في منازل الأشراف: 303، واللفظ منه.

(4) سورة مريم، الآية: 18.

(5) سورة المؤمنون، الآية: 108.

(6) عيون الأخبار: 1/146، المجالسة وجواهر العلم: 2/419.

لَا يُغْلِطُهُ السَّائِلُونَ، يَا مَنْ لَا يَتَبَرَّمُ بِالْحَاحِ الْمُلْحِئِينَ، أَذِقْنِي بَرْدَ عَفْوِكَ، وَحَلَاوَةَ رَحْمَتِكَ. قَالَ: فَقَالَ لَهُ عَلِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: دُعَاؤُكَ هَذَا؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: وَقَدْ سَمِعْتَهُ [كَذَا]⁽¹⁾. قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَادْعُ بِهِ فِي دُبُرِ كُلِّ صَلَاةٍ⁽²⁾. [الصُّبْحِ فِي مُصَلَّاهُ مِئَةً مَرَّةً فَلْيَقُلْ: بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ الْعَلِيِّ الْعَظِيمِ، يَا قَدِيمُ، يَا دَائِمُ، يَا حَيُّ، يَا فَرْدُ، يَا وَثَرُ، يَا أَحَدُ، يَا صَمَدُ. وَكَانَ مُقَاتِلٌ يَقُولُ: مَنْ دَعَا بِهَذَا الدُّعَاءِ فَلَمْ يُسْتَجَبْ لَهُ فَلْيَلْعَنُ مُقَاتِلًا فِي قَبْرِهِ]⁽³⁾.

وَعَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ قَالَ: «مَا مِنْ نَبِيٍّ إِلَّا وَخَلَفَ فِي أَهْلِ بَيْتِهِ دَعْوَةً مُجَابَةً»⁽⁴⁾، وَقَدْ خَلَفَ فِينَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَعْوَتَيْنِ مُجَابَتَيْنِ:

(1) زيادة من رئيس الكتاب.

(2) أخبار مكة للفاكهي: 2/ 279، المجالسة وجواهر العلم: 1/ 402، وتتمة الخبر فيه: "فَوَالَّذِي نَفْسُ الْخَضِرِ بِيَدِهِ؛ لَوْ كَانَ عَلَيْكَ مِنَ الذُّنُوبِ عَدَدُ نُجُومِ السَّمَاءِ وَمَطَرِهَا، وَحَصْبَاءِ الْأَرْضِ وَتُرَابِهَا؛ لَغَفَّرَ لَكَ أَسْرَعَ مِنْ طَرْفَةِ عَيْنٍ"، وتتمة الخبر في تاريخ بغداد: 5/ 190: "وَالَّذِي نَفْسُ الْخَضِرِ بِيَدِهِ... لَا يَقُولُهُنَّ عَبْدٌ دُبُرَ الصَّلَاةِ الْمَكْتُوبَةِ إِلَّا غُفِرَتْ ذُنُوبُهُ وَإِنْ كَانَتْ مِثْلَ رَمْلِ عَالِجٍ، وَعَدَدِ الْمَطَرِ، وَوَرَقِ الشَّجَرِ".

(3) ما بين معقوفين ألحق بالخبر في قونية ورئيس الكتاب وأنطاليا ولا علاقة له به، وهو دعاء آخر منسوب لمقاتل بن سليمان أوردته الخطيب في كتاب المتشابه في الرسم: 1/ 312 بالصيغة الآتية: "عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ يَسَارٍ، قَالَ: قَالَ لِي مُقَاتِلٌ: أَلَا أَعْلَمُكَ دُعَاءً تَدْعُو بِهِ، فَإِنْ لَمْ يُسْتَجَبْ لَكَ فَالْعَنُ مُقَاتِلًا حَيًّا كَانَ أَوْ مَيِّتًا، فَلَمْ أَذْغُ بِهِ حَتَّى أَخَذَنِي أَبُو جَعْفَرٍ فَأَلْقَانِي فِي الْمِطْبَقِ، فَدَعَوْتُ بِهِ، فَلَمْ أَفْرُغْ مِنْ دُعَائِي حَتَّى بَعَثَ إِلَيَّ فَأَخْرَجَنِي، فَإِذَا صَلَّيْتُ الْغَدَاةَ فَادْعُ بِهِ مِئَةً مَرَّةً: "بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ: وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ الْعَلِيِّ الْعَظِيمِ، يَا قَدِيمُ، يَا دَائِمُ، يَا حَيُّ، يَا قَيُّومُ، يَا وَثَرُ، يَا أَحَدُ، يَا صَمَدُ".

(4) مستجابة، في رئيس الكتاب وأنطاليا.

أَمَّا الْوَاحِدَةُ فَلِشِدَائِدِنَا، وَأَمَّا الْأُخْرَى فَلِحَوَائِجِنَا. أَمَّا الَّتِي لِشِدَائِدِنَا: يَا كَائِنٌ دَائِمًا لَمْ يَزَلْ، يَا إِلَهِي وَإِلَهَ آبَائِي، يَا حَيُّ يَا قَيُّومُ، اجْعَلْنِي لَكَ مُخْلِصًا. وَأَمَّا الَّتِي لِحَوَائِجِنَا: يَا مَنْ يَكْفِي مِنْ كُلِّ شَيْءٍ وَلَا يَكْفِي مِنْهُ شَيْءٌ، يَا اللَّهُ، يَا رَبَّ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ»⁽¹⁾. ثُمَّ تَسْأَلُ حَاجَتَكَ.

وَعَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ رَفَعَهُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ أَرَادَ أَنْ يُوعِيَهُ اللَّهُ حِفْظَ الْقُرْآنِ فَلْيَكْتُبْ هَذَا الدُّعَاءَ فِي إِنَاءٍ نَظِيفٍ بِعَسَلٍ مَازِيٍّ، ثُمَّ لِيَغْسِلْهُ بِمَاءِ الْمَطَرِ قَبْلَ أَنْ يَمَسَّ الْأَرْضَ، وَلِيَشْرَبْهُ عَلَى الرَّيْقِ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، فَإِنَّهُ يَحْفَظُهُ بِإِذْنِ اللَّهِ تَعَالَى، وَهُوَ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ بِأَنَّكَ مَسْئُولٌ لَمْ يُسْأَلْ مِثْلَكَ، أَسْأَلُكَ بِحَقِّ مُحَمَّدٍ رَسُولِكَ وَنَبِيِّكَ، وَإِبْرَاهِيمَ خَلِيلِكَ وَصَفِيِّكَ، وَمُوسَى كَلِيمِكَ وَنَجِيِّكَ، وَعِيسَى كَلِمَتِكَ وَرُوحِكَ، وَأَسْأَلُكَ بِصُحُفِ إِبْرَاهِيمَ، وَتَوْرَةِ مُوسَى، وَإِنْجِيلِ عِيسَى، وَفُرْقَانِ مُحَمَّدٍ، وَأَسْأَلُكَ بِكُلِّ وَحْيٍ أَوْحَيْتَهُ، وَبِكُلِّ حَقٍّ قَضَيْتَهُ، وَبِكُلِّ سَائِلٍ أَعْطَيْتَهُ، وَبِكُلِّ ضَالٍّ هَدَيْتَهُ، وَغَنِيِّ أَقْنَيْتَهُ»⁽²⁾، وَفَقِيرٍ أَغْنَيْتَهُ، وَأَسْأَلُكَ بِأَسْمَائِكَ الَّتِي دَعَاكَ بِهَا أَدْعِيَاؤُكَ وَأَنْبِيََاؤُكَ فَاسْتُجِيبَ لَهُمْ، وَأَسْأَلُكَ بِكُلِّ اسْمٍ أَنْزَلْتَهُ فِي كِتَابِكَ، وَأَسْأَلُكَ بِاسْمِكَ الَّذِي وَضَعْتَهُ عَلَى النَّهَارِ فَاسْتَنَارَ، وَأَسْأَلُكَ بِاسْمِكَ الَّذِي وَضَعْتَهُ عَلَى اللَّيْلِ فَأَظْلَمَ، وَأَسْأَلُكَ بِاسْمِكَ الَّذِي وَضَعْتَهُ عَلَى الْجِبَالِ فَأَرْسَتْ⁽³⁾، وَأَسْأَلُكَ بِاسْمِكَ الَّذِي

(1) أخرجه الدارقطني في المؤلف والمختلف: 2/ 608-609.

(2) أغنيته، في قونية ورئيس الكتاب.

(3) فرست، في الموضوعات لابن الجوزي: 3/ 175.

وَضَعْتُهُ عَلَى الْأَرْضَيْنِ⁽¹⁾، فَاسْتَقَلْتُ، وَأَسْأَلُكَ بِاسْمِكَ الَّذِي اسْتَقَلَّ بِهِ عَرْشُكَ،
وَأَسْأَلُكَ بِاسْمِكَ الْوَاحِدِ الْأَحَدِ الْفَرْدِ الصَّمَدِ، الْعَزِيزِ الَّذِي مَلَأَ الْأَرْكَانَ كُلَّهَا،
الطَّاهِرِ الْمُطَهَّرِ، الْمُبَارَكِ الْمُقَدَّسِ، الْحَيِّ الْقَيُّومِ، نُورِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ،
عَالِمِ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ، الْكَبِيرِ الْمُتَعَالِ، وَأَسْأَلُكَ بِكِتَابِكَ الْمُبَارَكِ أَنْ تَرْزُقَنِي
حِفْظَ كِتَابِكَ الْقُرْآنِ، وَحِفْظَ أَصْنَافِ الْعِلْمِ، وَثَبَّتْهَا فِي قَلْبِي وَسَمْعِي وَبَصَرِي،
وَتَخْلِطَهَا بِلَحْمِي وَدَمِي، وَتَسْتَعْمِلَ بِهَا جَسَدِي فِي لَيْلِي وَنَهَارِي، فَإِنَّهُ لَا حَوْلَ
وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِكَ⁽²⁾.

وَعَنْ أَبِي رَجَاءٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا اشْتَدَّ بِهِ حَلَقَةُ
الْبَلَاءِ، وَكَانَتِ الضَّيْقَةُ يَقُولُ: تَضِيقُنِي تَفَرِّجُنِي، ثُمَّ يَرْفَعُ يَدَيْهِ فَيَقُولُ: «بِسْمِ اللَّهِ
الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ الْعَلِيِّ الْعَظِيمِ، إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ
نَسْتَعِينُ، اللَّهُمَّ اكْفِنَا بِأَسْ الدِّينَ كَفَرُوا إِنَّكَ أَشَدُّ بَأْسًا وَأَشَدُّ تَنْكِيلًا»⁽³⁾.

وَعَنْ نَعِيمِ بْنِ أَبِي هِنْدٍ قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا عِنْدَ يَزِيدِ بْنِ أَبِي مُسْلِمٍ أَمَامَ
الْحَجَّاجِ وَهُوَ يُعَذِّبُ النَّاسَ، فَذَكَرَ رَجُلًا فِي السَّجْنِ، فَبَعَثَ إِلَيْهِ بِغِظٍ
وَعُظْبٍ، فَأَتَيْ بِهِ، وَمَا أَشْكُ أَنَّهُ سَيَوْقِعُ⁽⁴⁾ بِهِ، فَلَمَّا قَامَ بَيْنَ يَدَيْهِ، رَأَيْتُ
الرَّجُلَ يُحَرِّكُ شَفَتَيْهِ بِشَيْءٍ لَمْ أَسْمَعْ، فَرَفَعَ رَأْسَهُ فَقَالَ: خَلُّوا سَبِيلَهُ، أَوْ

(1) الأرض، في مراد ملا والموضوعات لابن الجوزي.

(2) الموضوعات لابن الجوزي: 3/ 174-175، اللآلئ المصنوعة: 2/ 299.

(3) عيون الأخبار: 1/ 203.

(4) استنفع، في قونية ورئيس الكتاب وأنطاليا.

رُدُّوهُ، فَقُمْتُ إِلَى الرَّجُلِ، وَذَكَرْتُ لَهُ الْقِصَّةَ، وَقُلْتُ لَهُ: مَا الَّذِي قُلْتَ؟ قَالَ: قُلْتُ هَذَا الدُّعَاءَ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ بِقُدْرَتِكَ الَّتِي تُمْسِكُ بِهَا السَّمَاوَاتِ السَّبْعَ أَنْ يَقَعَ بَعْضُهُنَّ عَلَى بَعْضٍ أَنْ تَكْفِينِيهِ⁽¹⁾.

وَعَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ذَاتَ يَوْمٍ فَقُلْتُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، سَأَلْتُكَ بِاللَّهِ إِلَّا مَا خَصَصْتَنِي بِأَعْظَمِ مَا خَصَّكَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، مِمَّا خَصَّهُ بِهِ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ، بِمَا⁽²⁾ أَرْسَلَ بِهِ إِلَيْهِ الرَّحْمَنُ عَزَّ وَجَلَّ، فَقَالَ: لَوْلَا سَأَلْتُ⁽³⁾ مَا نَشَرْتُ ذِكْرَ مَا أُرِيدُ أَنْ أَسْتُرَهُ حَتَّى أَضْمَنَ لِحَدِي؛ إِذَا أَرَدْتَ أَنْ تَدْعُوَ بِاسْمِ اللَّهِ الْأَعْظَمِ، فَاقْرَأْ مِنْ أَوَّلِ الْحَدِيدِ سِتَّ آيَاتٍ، وَآخِرَ الْحَشْرِ، فَإِذَا فَرَعْتَ فَتَكَلَّمْ فَقُلْ: يَا مَنْ هُوَ كَذَا⁽⁴⁾ أَفْعَلْ بِي كَذَا وَكَذَا، فَوَاللَّهِ لَوْ دَعَوْتُ بِهِ عَلَى شَقِيٍّ لَسَعِدَ. قَالَ الْبَرَاءُ: فَوَاللَّهِ لَا أَدْعُو بِهَا لِلدُّنْيَا أَبَدًا قَالَ عَلِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَصَبْتَ، كَذَلِكَ أَوْصَانِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، غَيْرَ أَنَّهُ أَذِنَ لِي فِي الْأَمْرِ الْبَارِحِ⁽⁵⁾.

(1) مسند أبي يعلى: 56/3، تاريخ دمشق: 389/65.

(2) مما، في دستور معالم الحكم: 91.

(3) لولا ما سألت، في دستور معالم الحكم: 91.

(4) كذا، في قونية.

(5) الأمور الفادحة، في دستور معالم الحكم: 91. السانح: مَا أَتَاكَ عَنْ يَمِينِكَ مِنْ ظَنِّي أَوْ طَائِرٍ أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ، وَالْبَارِحُ: مَا أَتَاكَ مِنْ ذَلِكَ عَنْ يَسَارِكَ، فالأول يُيَمَّنُ بِهِ والثاني يُتَشَاءُ مِنْهُ. اللسان: سَنَح.

رُوي أَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ سَمِعَ وَهُوَ يَطُوفُ بِالْكَعْبَةِ وَمَعَهُ وَلَدَاهُ الْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَائِلًا يَقُولُ فِي جَوْفِ اللَّيْلِ :

[البسيط]

يَا مَنْ يُجِيبُ دُعَا الْمُضْطَرِّ فِي الظُّلَمِ يَا كَاشِفَ الضُّرِّ وَالْبَلَوَى مَعَ السَّقَمِ⁽¹⁾
 قَدْ نَامَ وَفَدَكَ حَوْلَ الْبَيْتِ وَانْتَبَهُوا وَعَيْنُ جُودِكَ يَا مَوْلَايَ لَمْ تَنِمِ
 هَبْ لِي بِجُودِكَ فَضْلَ الْعَفْوِ عَنْ زَلَلِي يَا مَنْ إِلَيْهِ رَجَاءُ الْخَلْقِ فِي الْحَرَمِ
 إِنْ كَانَ عَفْوُكَ لَا يَرْجُوهُ ذُو خَطَايَا فَمَنْ يَجُودُ عَلَى الْعَاصِينَ بِالنِّعَمِ

فَقَالَ عَلِيٌّ لَوْلَدِهِ: أُطْلُبْ لِي هَذَا الْقَائِلَ، فَأَتَاهُ فَقَالَ: أَجِبْ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ،
 قَالَ: فَأَقْبَلَ يَجْرُ شِقُّهُ حَتَّى وَقَفَ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَقَالَ: قَدْ سَمِعْتُ خِطَابَكَ فَمَا
 قِصَّتُكَ؟ قَالَ: إِنِّي مِنْ أَمْرِي فِي ضَيْقٍ، فَإِنْ تَبْتُ لَمْ تُقْبَلْ تَوْبَتِي، وَإِنْ سَأَلْتُ لَمْ
 يُقْلِنِي عَثْرَتِي، قَالَ لَهُ: وَلِمَ ذَلِكَ؟ قَالَ لَهُ: لِأَنِّي كُنْتُ رَجُلًا مَشْهُورًا بِالطَّرَبِ
 وَالْعِصْيَانِ، وَكَانَ وَالِدِي يَعِظُنِي وَيُحَذِّرُنِي مَصَارِعَ الْجُهَالِ، وَيَقُولُ لِي: إِنَّ اللَّهَ
 سَطَوَاتٍ وَنَقَمَاتٍ، وَمَا هِيَ مِنَ الظَّالِمِينَ بِبَعِيدٍ، فَلَمَّا أَلَحَّ فِي الْمَوْعِظَةِ فَحَلَفَ
 لِيَدْعُونَ عَلَيَّ، وَيَأْتِي مَكَّةَ مُسْتَعِينًا إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، فَفَعَلَ وَدَعَا، فَلَمْ يُتِمَّ
 دُعَاءَهُ حَتَّى جَفَّ شَقِي الْأَيْمَنُ، فَتَدِمْتُ عَلَى مَا كَانَ مِنِّي إِلَيْهِ، وَدَارَيْتُهُ
 وَرَاضَيْتُهُ إِلَى أَنْ ضَمِنَ لِي أَنَّهُ⁽²⁾ يَدْعُو لِي حِينَ دَعَا عَلَيَّ، فَقَدِمْتُ إِلَيْهِ نَاقَةً

(1) الأبيات في الطبقات الشافعية الكبرى: 2/ 328، ثمرات الأوراق في المحاضرات: 2/ 239.

(2) أن، في قونية.

فَارْكَبْتُهُ، فَفَنَفَرَتِ النَّاقَةُ، وَرَمَتْ بِهِ بَيْنَ صَخْرَتَيْنِ فَمَاتَ هُنَاكَ. فَقَالَ لِي أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ: أَحَقًّا أَنْ أَبَاكَ رَضِيَ عَنْكَ؟ فَقَالَ: اللَّهُمَّ كَذَلِكَ، فَقَامَ عَلَيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَصَلَّى رَكَعَاتٍ، وَدَعَا بِدَعَوَاتٍ أَسَرَّهَا إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، ثُمَّ قَالَ: يَا مُبَارَكُ قُمْ، فَقَامَ وَمَشَى⁽¹⁾، ثُمَّ عَادَ إِلَى الصَّحَّةِ كَمَا كَانَ، ثُمَّ قَالَ: لَوْلَا أَنَّكَ حَلَفْتَ أَنْ أَبَاكَ رَضِيَ عَنْكَ مَا دَعَوْتُ لَكَ⁽²⁾.

عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ الصَّادِقِ قَالَ: عَجِبْتُ بِأَمْرِي كَيْفَ لَا يَقُولُ: مَا شَاءَ اللَّهُ لَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ، وَاللَّهُ تَعَالَى يَقُولُ: ﴿وَلَوْلَا إِذْ دَخَلْتَ جَنَّتَكَ قُلْتَ مَا شَاءَ اللَّهُ لَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ﴾⁽³⁾؛ وَعَجِبْتُ لِمَنْ خَافَ قَوْمًا كَيْفَ لَا يَقُولُ: حَسْبِيَ اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ، وَاللَّهُ تَعَالَى يَقُولُ: ﴿الَّذِينَ قَالَ لَهُمُ النَّاسُ إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ فَاخْشَوْهُمْ فَزَادَهُمْ إِيمَانًا وَقَالُوا حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ (173) فَانْقَلَبُوا بِنِعْمَةِ مِنْ اللَّهِ وَفَضْلٍ لَمْ يَمَسْسَهُمْ سُوءٌ﴾⁽⁴⁾؛ وَعَجِبْتُ لِمَنْ مُكِرَ بِهِ كَيْفَ لَا يَقُولُ: ﴿وَأُفَوِّضُ أَمْرِي إِلَى اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ بَصِيرٌ بِالْعِبَادِ﴾⁽⁵⁾، وَاللَّهُ تَعَالَى يَقُولُ: ﴿فَوَقَاهُ اللَّهُ سَيِّئَاتٍ مَا مَكُرُوا﴾⁽⁶⁾؛ وَعَجِبْتُ لِمَنْ أَصَابَهُ غَمٌّ كَيْفَ لَا يَقُولُ:

(1) فمشى، في رئيس الكتاب.

(2) الأبيات في الطبقات الشافعية الكبرى: 2/ 328-329.

(3) سورة الكهف، الآية: 39.

(4) سورة آل عمران، الآية: 173-174.

(5) سورة غافر، الآية: 44.

(6) السورة نفسها، الآية: 45.

﴿لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ سُبْحَانَكَ إِنِّي كُنْتُ مِنَ الظَّالِمِينَ﴾⁽¹⁾، إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَنَجِّنَا مِنْ الْغَمِّ﴾⁽²⁾.

قَالَ سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ: إِنَّهُ تَعَالَى لَمَّا قَالَ: ﴿وَكَذَلِكَ نُنْجِي الْمُؤْمِنِينَ﴾⁽³⁾، كَانَ وَعْدًا لِكُلِّ مُؤْمِنٍ مَنْ قَالَ: ﴿لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ سُبْحَانَكَ إِنِّي كُنْتُ مِنَ الظَّالِمِينَ﴾⁽⁴⁾، أَنْ يُنَجِّيه مِنَ الْغَمِّ، وَاللَّهُ لَا يُخْلِفُ الْمِيعَادَ.

بِحَظِّ الشَّيْخِ الْقُرْطُبِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ، قُلْ وَأَنْتَ سَاجِدٌ: اللَّهُمَّ يَا لَطِيفُ يَا لَطِيفُ بِالْقَوِيِّ وَالضَّعِيفِ، يَا لَطِيفُ بِالْخَلْقِ أَجْمَعِينَ، يَا لَطِيفُ يَا لَطِيفُ بِأَهْلِ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِينَ، يَا لَطِيفُ بِجَمِيعِ عِبَادِهِ الطُّفْ بِي بِلُطْفِكَ الْخَفِيِّ، الَّذِي مَا لَطَفْتُهُ بِأَحَدٍ إِلَّا كُفِّي، ثُمَّ يَرْفَعُ رَأْسَهُ وَيَقُولُ: ﴿فَسَيَكْفِيكَهُمُ اللَّهُ وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾⁽⁵⁾.

وَمِنْ كَلَامِ الشَّيْخِ أَبِي الْحَسَنِ الشَّاذِلِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ: إِنْ أَرَدْتَ كَرَامَتِي فَعَلَيْكَ بِطَاعَتِي، وَالْإِعْرَاضِ عَنْ مَعْصِيَتِي، فَإِنْ زَلَلْتَ بِغَلَبَةِ الشَّهْوَةِ، وَعَظِيمِ الْقُدْرَةِ، فَاعْلَمْ قُرْبِي مِنْكَ، وَنَظَرِي إِلَيْكَ، وَإِحَاطَتِي بِكَ، وَقُدْرَتِي عَلَيْكَ، وَاسْتَنْقِذْ نَفْسَكَ مِنِّي، وَمِنْ عَظِيمِ قُدْرَتِي، وَقُلْ: يَا مَوْجُودُ قَبْلَ كُلِّ مَوْجُودٍ، وَهُوَ الْآنَ عَلَى مَا هُوَ عَلَيْهِ مَوْجُودٌ، يَا أَوَّلُ يَا آخِرُ، يَا ظَاهِرُ يَا بَاطِنُ، ضَاقَتْ

(1) سورة الأنبياء، الآية: 87.

(2) السورة نفسها، الآية: 88. والخبر في سراج الملوك: 198.

(3) السورة نفسها، الآية: 88.

(4) سورة الأنبياء، الآية: 87.

(5) سورة البقرة، الآية: 137.

عَلَيَّ الْأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ، وَضَاقَتْ عَلَيَّ نَفْسِي، وَلَا مَنجَى مِنْكَ إِلَّا إِلَيْكَ،
فَتُبْ عَلَيَّ يَا تَوَّابُ، إِنَّكَ أَنْتَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ⁽¹⁾.

ذَكَرَ الْحَافِظُ ضِيَاءُ الدِّينِ فِي سِيرَةِ الشَّيْخِ الْعِمَادِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الْوَاحِدِ
الْمَقْدِسِيِّ أَنَّهُ قَالَ: مَا رَأَيْتُ مِثْلَ هَذَا الدُّعَاءِ أَسْرَعَ إِجَابَةً: يَا اللَّهُ يَا اللَّهُ أَنْتَ اللَّهُ
بلى والله أَنْتَ اللَّهُ، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ⁽²⁾.

قَالَ الشَّيْخُ تَاجُ الدِّينِ عَبْدُ الْوَهَّابِ السُّبْكِيُّ: سَمِعْتُ الشَّيْخَ الْإِمَامَ الْوَالِدَ -
وهو الشَّيْخُ تَقِيُّ الدِّينِ عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْكَافِي السُّبْكِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ - إِذَا اهْتَمَّ بِأَمْرِ
يَقْرَأُ قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿الَّذِينَ قَالَ لَهُمُ النَّاسُ إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ
فَاخْشَوْهُمْ﴾⁽³⁾، إِلَى قَوْلِهِ: ﴿ذُو فَضْلٍ عَظِيمٍ﴾⁽⁴⁾، تِسْعَ عَشْرَةَ مَرَّةً - عِشْرِينَ إِلَّا
مَرَّةً - ثُمَّ يَدْعُو عَقِيبَهَا، وَكَانَ الْوَالِدُ يَذْكُرُ أَنَّ هَذَا مُجَرَّبٌ لِدَاهِمِ الْأَمْرِ وَمُعْضِلِهِ.

وَجَدْتُ فِي بَعْضِ الْمَجَامِيعِ مَرْوِيًّا بِإِسْنَادٍ مَجْهُولٍ إِلَى أَبِي الْحَسَنِ مُحَمَّدٍ
بْنِ جَعْفَرٍ قَالَ: وَجَدْتُ بِبَلَدِ الْهِنْدِ حَجَرًا مَنقُوشًا بِالْعِبْرَانِيَّةِ بِبَلَدِ سَرَنْدِيبَ⁽⁵⁾:
[الوافر]

(1) رسالة الأمين في الوصول إلى رب العالمين للشاذلي: 61.

(2) الخبر مفصل في ترجمة العِمَادِ الْمَقْدِسِيِّ الْحَنْبَلِيِّ (ت. 614هـ) في تاريخ الإسلام: 395 / 13.

(3) سورة آل عمران، الآية: 173.

(4) السورة نفسها، الآية: 174.

(5) سَرَنْدِيبُ: بفتح أوله وثانيه، وسكون النون، ودال مهملة مكسورة، وياء مشاة من تحت، وباء
موحدة، ديب بلغة الهنود: هو الجزيرة، وسرن لا أدري ما هو، جزيرة عظيمة في بحر هر كند بأقصى
بلاد الهند. معجم البلدان: 3 / 215-216.

أَنَا الْمَوْجُودُ فَاطْلُبْنِي تَجِدْنِي
 تَجِدْنِي أَيْنَ تَطْلُبْنِي عُبَيْدِي
 تَجِدْنِي فِي سَوَادِ اللَّيْلِ عُبْدِي
 تَجِدْنِي مَا جِدَا صَمَدًا كَرِيمًا
 تَجِدْنِي مُسْتَغِيثًا بِي مُغِيثًا
 إِذَا اللَّهْفَانُ نَادَانِي كَظِيمًا
 إِذَا الْمُضْطَرُّ قَالَ أَلَا تَرَانِي
 أَنَا بِالْمَرءِ أَرْحَمُ مِنْ أَخِيهِ
 فَإِنْ هُوَ تَابَ ثُبْتُ عَلَيْهِ إِنِّي
 أَتَذَكَّرُ لَيْلَةَ نَادَيْتَ سِرًّا
 أَنَا الْجَبَّارُ لَا شَيْءٌ كَمِثْلِي
 أَنَا الرَّبُّ الَّذِي يَخْشَوْنَ مِنِّي
 وَلَيْسَ يُبِيحُكَ الْفِرْدَوْسَ غَيْرِي
 أَتَعْرِفُ غَافِرًا لِلذَّنْبِ غَيْرِي
 سَأَغْفِرُ لِلْعِبَادِ وَلَا أُبَالِي
 وَأُكْرِمُ مَنْ أُرِيدُ بِغَيْرِ بُخْلِ
 وَأَرْحَمُ مَنْ يَتُوبُ وَكَانَ عِنْدِي
 فَإِنْ تَطْلُبُ سِوَايَ فَلَمْ تَجِدْنِي⁽¹⁾
 قَرِيبًا مِنْكَ فَاطْلُبْنِي تَجِدْنِي
 قَرِيبًا مِنْكَ فَاطْلُبْنِي تَجِدْنِي
 كَثِيرَ الْبِرِّ فَاطْلُبْنِي تَجِدْنِي
 أَنَا الْجَبَّارُ فَاطْلُبْنِي تَجِدْنِي
 أَقْلُ لَبِيكَ فَاطْلُبْنِي تَجِدْنِي
 نَظَرْتُ إِلَيْهِ فَاطْلُبْنِي تَجِدْنِي
 وَمِنْ أَبْوَيْهِ فَاطْلُبْنِي تَجِدْنِي
 أَنَا التَّوَّابُ فَاطْلُبْنِي تَجِدْنِي
 أَلَمْ أَسْمَعْكَ فَاطْلُبْنِي تَجِدْنِي
 أَنَا الْغَفَّارُ فَاطْلُبْنِي تَجِدْنِي
 جَمِيعُ الْخَلْقِ فَاطْلُبْنِي تَجِدْنِي
 أَنَا الرَّزَّاقُ فَاطْلُبْنِي تَجِدْنِي⁽²⁾
 أَنَا الْغَفَّارُ فَاطْلُبْنِي تَجِدْنِي
 غَدَا فِي الْحَشْرِ فَاطْلُبْنِي تَجِدْنِي
 أَنَا الْوَهَّابُ فَاطْلُبْنِي تَجِدْنِي
 لَهُ الْإِكْرَامُ فَاطْلُبْنِي تَجِدْنِي

(1) فلا، في قونية. الخبر والقصيدة في تاريخ جرجان: 562-563.

(2) يمنحك، في قونية.

فَمَنْ مِثْلِي وَلَمْ يُرَ قَطُّ مِثْلِي⁽¹⁾ وَلَسْتُ تَرَاهُ فَاطْلُبْنِي تَجِدْنِي

وَلِبَعْضِهِمْ: [الكامل]

وَلَرُبَّ نَازِلَةٍ يَضِيقُ بِهَا الْفَتَى ذَرْعًا وَعِنْدَ اللَّهِ مِنْهَا الْمَخْرُجُ⁽²⁾

ضَاقَتْ فَلَمَّا اسْتَكْمَلَتْ حَلَقَاتُهَا فَرَجَتْ وَكَانَ يَظُنُّهَا لَا تَفْرُجُ⁽³⁾

وَذَكَرَ أَنَّهُ مَا رَدَّدَهَا مَنْ هُوَ فِي شِدَّةٍ إِلَّا وَفَرَّجَهَا اللَّهُ عَنْهُ.

وَلِبَعْضِهِمْ: [الكامل]

كَمْ أَعْقَبَتْ نُوبُ الزَّمانِ جَمِيلًا وَكَفَيْنَ خَطْبًا قَدْ أَهَمَّ خَلِيلًا⁽⁴⁾

لَا تَيَأَسَنَّ مِنَ الْإِلَهِ فَرَوْحُهُ إِنْ لَمْ يُغَادِكَ بُكْرَةً فَأَصِيلًا

وَأُمِّلْ لَطَائِفَ صُنْعِهِ فَلَطَالَمَا كَشَفَ الْهُمُومَ وَبَلَغَ الْمَأْمُولَا

يَا رَبِّ مَكْرُوهِ تَعَذَّرَ حَلُّهُ لَيْلًا فَأَصْبَحَ عِقْدُهُ مَحْلُولَا

وَمُلِمَّةٍ أَعْيَى نَهَارًا حَلُّهَا أَمْسَتْ يُسَهِّلُ خَطْبُهَا تَسْهِيلًا⁽⁵⁾

عَنْ جَعْفَرِ الْخَالِدِيِّ قَالَ: وَدَعْتُ الْمُرْنِيَّ، فَقُلْتُ: زَوِّدْنِي شَيْئًا، فَقَالَ: إِنْ

ضَاعَ مِنْكَ شَيْءٌ، أَوْ أَرَدْتَ أَنْ يَجْمَعَ اللَّهُ بَيْنَكَ وَبَيْنَ إِنْسَانٍ فَقُلْ: يَا جَامِعَ

(1) تَرَى، فِي قَوْنِيَّةٍ وَمُرَادٌ مَلَا.

(2) الْبَيْتَانِ لِأَبِي بَكْرٍ الصَّوْلِيِّ يَنْظُرُ: الْفَرْجَ بَعْدَ الشَّدَةِ لِلتَّنَوُّخِ: 15/5، وَأَمَالِي الْمُرْتَضَى: 1/486، وَمَعْجَمُ الْأَدْبَاءِ: 1/81، وَوَفَايَاتُ الْأَعْيَانِ: 1/46.

(3) اسْتَحْكَمْتُ، فِي الْمَصَادِرِ الَّتِي ذَكَرْنَاهَا جَمِيعَهَا.

(4) الْأَبْيَاتُ كَامِلَةٌ فِي يَتِيمَةِ الدَّهْرِ: 4/248-249.

(5) أَعْنَى نَهَارًا، فِي أَنْطَالِيَا. نَهَارًا خَطْبُهَا، فِي يَتِيمَةِ الدَّهْرِ.

النَّاسِ لِيَوْمٍ لَا رَيْبَ فِيهِ، إِجْمَعُ بَيْنِي وَبَيْنَ كَذَا، فَمَا دَعَوْتُ بِهَا فِي شَيْءٍ إِلَّا اسْتُجِيبَ⁽¹⁾.

وَرَوَى ابْنُ أَبِي الدُّنْيَا أَنَّ طَاوُسًا قَالَ: إِنِّي لَفِي الْحَجَرِ ذَاتَ لَيْلَةٍ، إِذْ دَخَلَ عَلَيَّ بَنُ الْحُسَيْنِ، فَقُلْتُ: رَجُلٌ صَالِحٌ مِنْ أَهْلِ بَيْتِ الْخَيْرِ، لَأَسْمَعَنَّ اللَّيْلَةَ إِلَى دُعَائِهِ، فَصَلَّى، ثُمَّ سَجَدَ، فَأَصْغَيْتُ بِسَمْعِي إِلَيْهِ، فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ فِي سُجُودِهِ: عَبْدُكَ بِفَنَائِكَ، مَسْكِينُكَ بِفَنَائِكَ، فَقِيرُكَ بِفَنَائِكَ، سَائِلُكَ بِفَنَائِكَ. قَالَ طَاوُسٌ: فَحَفِظْتُهِنَّ فَمَا دَعَوْتُ بِهِنَّ فِي كَرْبٍ إِلَّا فُرِّجَ عَنِّي⁽²⁾.

وَرَوَى أَيْضًا عَنِ الْحَارِثِ الْكَعْبِيِّ: أَنَّ رَجُلًا جَاءَ إِلَى الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ يَسْتَعِينُ بِهِ عَلَى عَلِيٍّ فِي حَاجَةٍ، فَقَالَ لَهُ الْحُسَيْنُ: إِنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ قَدْ خَلَا فِي بَيْتٍ إِذَا حَزَنَهُ⁽³⁾ أَمُرٌّ خَلَا فِيهِ⁽⁴⁾، قَالَ: فَأَذِنَنِي إِلَى الْبَابِ حَتَّى أَسْمَعَ كَلَامَ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ، قَالَ: فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: يَا كَهْيَعَصْ، يَا نَوْرُ، يَا قُدُّوسُ، يَا حَيُّ، يَا اللَّهُ، يَا رَحْمَنُ - رَدَدَهَا ثَلَاثًا - اغْفِرْ لِي الذُّنُوبَ الَّتِي تُحِلُّ النَّقْمَ، وَاغْفِرْ لِي الذُّنُوبَ الَّتِي تُغَيِّرُ النَّعْمَ، وَاغْفِرْ لِي الذُّنُوبَ الَّتِي تُورِثُ النَّدَمَ، وَاغْفِرْ لِي الذُّنُوبَ الَّتِي تَحْبِسُ السَّقَمَ، وَاغْفِرْ لِي الذُّنُوبَ الَّتِي تُنْزِلُ الْبَلَاءَ، وَاغْفِرْ لِي الذُّنُوبَ الَّتِي تَهْتِكُ الْعِصَمَ، وَاغْفِرْ لِي الذُّنُوبَ الَّتِي تُعَجِّلُ الْفَنَاءَ، وَاغْفِرْ لِي

(1) تاريخ بغداد: 8 / 145، صفة الصفوة: 1 / 142.

(2) الفرج بعد الشدة لابن أبي الدنيا: 67.

(3) حزه، في الفرج بعد الشدة لابن أبي الدنيا: 63.

(4) أمر خلافته، في قونية وأنطاليا.

الذُّنُوبَ الَّتِي تُدِيلُ⁽¹⁾ الْأَعْدَاءَ، وَاغْفِرْ لِي الذُّنُوبَ الَّتِي تَرُدُّ الدُّعَاءَ، وَاغْفِرْ لِي
الذُّنُوبَ الَّتِي تُمْسِكُ غَيْثَ السَّمَاءِ، وَاغْفِرْ لِي الذُّنُوبَ الَّتِي تُظْلِمُ الْهَوَاءَ،
وَاغْفِرْ لِي الذُّنُوبَ الَّتِي تَكْشِفُ الْغَطَاءَ⁽²⁾.

سَمِعْتُ بَعْضَهُمْ يَذْكُرُ أَنَّهُ رَأَى بِخَطٍّ مَنْ يُعْتَمِدُ إِذَا غَلِبَ الْمَرْءُ فِي وَاقِعَةٍ،
فَلْيَقُلْ فِي دُبُرِ كُلِّ صَلَاةٍ: "رَبِّ إِنِّي مَغْلُوبٌ فَانْتَصِرْ" مِئَةَ مَرَّةٍ.

وَمِنْ شِعْرِ الشَّيْخِ أَبِي إِسْحَاقَ الشِّيرَازِيِّ صَاحِبِ التَّنْبِيهِ، وَيُقَالُ إِنَّهَا أَيْبَاتُ
مُبَارَكَةٍ: [البسيط]

لَبِسْتُ ثَوْبَ الرَّجَا وَالنَّاسُ قَدَرَقَدُوا	وَقُمْتُ أَشْكُو إِلَى مَوْلَايَ مَا أَجِدُ ⁽³⁾
وَقُلْتُ يَا عُدَّتِي فِي كُلِّ نَائِبَةٍ	وَمَنْ عَلَيْهِ لِكَشْفِ الضَّرِّ اعْتَمِدُ
وَقَدْ مَدَدْتُ يَدِي وَالضَّرُّ مُشْتَمِلٌ	إِلَيْكَ يَا خَيْرَ مَنْ مُدَّتْ إِلَيْهِ يَدُ
فَلَا تَرُدَّنَّهَا يَا رَبَّ خَائِبَةً	فَبَحْرُ جُودِكَ يَزُوي كُلَّ مَنْ يَرُدُّ

وَلَأَبِي الْقَاسِمِ السُّهَيْلِيِّ، وَقِيلَ: مَا رَدَّدَهَا ذُو حَاجَةٍ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ وَيَدْعُو
إِلَّا اسْتَجِيبَ لَهُ: [الكامل]

يَا مَنْ يَرَى مَا فِي الضَّمِيرِ وَيَسْمَعُ أَنْتَ الْمُعَدُّ لِكُلِّ مَا يُتَوَقَّعُ⁽⁴⁾

(1) تدبل، في أنطاليا وفي الفرج بعد الشدة لابن أبي الدنيا: 65 مصدر النقل، وتذل، في رئيس الكتاب.
ولعل الصواب ما رجحنا وهو من الإدالة: الغلبة، يُقَالُ: أُدِيلُ لَنَا عَلَى أَعْدَائِنَا أَي نُنْصِرُنَا عَلَيْهِمْ،
وَكَانَتْ الدَّوْلَةُ لَنَا. اللسان: دول.

(2) الفرج بعد الشدة لابن أبي الدنيا: 63.

(3) الأبيات في الدر الثمين في أسماء المصنفين: 248، وطبقات الشافعية الكبرى للسبكي: 4/ 225.

(4) الأبيات في وفيات الأعيان: 3/ 143، الوافي بالوفيات: 18/ 102، ونكت الهميان: 169.

يا مَنْ يُرَجِّى لِلشَّدَائِدِ كُلِّهَا يا مَنْ يُرَجِّى لِلشَّدَائِدِ كُلِّهَا
يا مَنْ خَزَائِنُ فَضْلِهِ فِي قَوْلِ كُنْ يا مَنْ خَزَائِنُ فَضْلِهِ فِي قَوْلِ كُنْ
ما لي سِوَى فَقْرِي إِلَيْكَ وَسِيلَةٌ ما لي سِوَى فَقْرِي إِلَيْكَ وَسِيلَةٌ
ما لي سِوَى قَرْعِي لِبابِكَ حِيلَةٌ ما لي سِوَى قَرْعِي لِبابِكَ حِيلَةٌ
وَمَنْ الَّذِي أَدْعُو وَأَهْتَفُ بِاسْمِهِ وَمَنْ الَّذِي أَدْعُو وَأَهْتَفُ بِاسْمِهِ
حَاشَا لِفَضْلِكَ أَنْ تُقْنَطَ عَاصِيًا حَاشَا لِفَضْلِكَ أَنْ تُقْنَطَ عَاصِيًا
وله أبياتٌ أُخَرُ.

قال تاج الدين السبكي: كُنْتُ أَسْمَعُ الشَّيْخَ الْإِمَامَ - أَرَادَ وَالِدَهُ تَقِيَّ الدِّينِ
السُّبْكِيَّ رَحِمَهُمَا اللَّهُ - يُرَدِّدُهَا، وَيَدْعُو عَقِيْبَهَا وَيَقُولُ: إِنَّ الْإِجَابَةَ عَقِيْبَهَا
مُجَرَّبَةٌ، وَإِنَّهُ كَانَ يَقُولُ: مَا سَأَلْتُ اللَّهَ بِهَا فِي شَيْءٍ إِلَّا أَعْطَانِيهِ، وَهِيَ:
[الطويل]

صَرَفْتُ إِلَى رَبِّ الْأَنَامِ مَطَالِبِي صَرَفْتُ إِلَى رَبِّ الْأَنَامِ مَطَالِبِي
إِلَى الْمَلِكِ الْأَعْلَى الَّذِي لَيْسَ فَوْقَهُ إِلَى الْمَلِكِ الْأَعْلَى الَّذِي لَيْسَ فَوْقَهُ
إِلَى الصَّمَدِ الْبَرِّ الَّذِي فَاضَ جُودُهُ إِلَى الصَّمَدِ الْبَرِّ الَّذِي فَاضَ جُودُهُ
مُجِيرِي مِنَ الْخَطْبِ الْمَخُوفِ وَنَاصِرِي مُجِيرِي مِنَ الْخَطْبِ الْمَخُوفِ وَنَاصِرِي
مُقِيلِي إِذَا زَلَّتْ بِي النُّعْلُ عَائِرًا مُقِيلِي إِذَا زَلَّتْ بِي النُّعْلُ عَائِرًا
وَوَجَّهْتُ وَجْهِي نَحْوَهُ وَمَارِي(1) وَوَجَّهْتُ وَجْهِي نَحْوَهُ وَمَارِي(1)
مَلِكُ يُرَجِّى سَيِّئُهُ فِي الْمَسَاغِبِ(2) مَلِكُ يُرَجِّى سَيِّئُهُ فِي الْمَسَاغِبِ(2)
وَعَمَّ الْوَرَى طُرًّا بِجَزْلِ الْمَوَاهِبِ وَعَمَّ الْوَرَى طُرًّا بِجَزْلِ الْمَوَاهِبِ
مُغِيثِي إِذَا ضَاقَتْ عَلَيَّ مَذَاهِبِي مُغِيثِي إِذَا ضَاقَتْ عَلَيَّ مَذَاهِبِي
وَأَسْمَحُ غَفَّارٍ وَأَكْرَمُ وَاهِبِ وَأَسْمَحُ غَفَّارٍ وَأَكْرَمُ وَاهِبِ

(1) الأبيات منسوبة لأبي القاسم السهيلي، وهي في الإعلام لمن حل مراکش وأغمات من الأعلام:

72-73 / 8.

(2) المعاتب، في الأزهرية، المتاعب، في أنطاليا.

فَمَا زَالَ يُؤَلِّينِي الْجَمِيلَ تَلَطُّفًا
وَيَرْزُقُنِي طِفْلًا وَكَهْلًا وَقَبْلَهَا
إِذَا أَبُوبُ الْأَمْلاكَ دُونِي غُلِّقْتُ
فَزِعْتُ إِلَى بَابِ الْمُهَيِّمِ طَارِقًا
فَلَمْ أُلَفِ حُجَّابًا وَلَمْ أَخَشْ مِنْعَةً
كَرِيمٌ يُلَبِّي عَبْدَهُ كُلَّمَا دَعَا
يَقُولُ لَهُ لَبَّيْكَ عَبْدِي دَاعِيًا
فَمَا ضَاقَ عَفْوِي عَنْ جَرِيْمَةِ خَاطِي
فَلَا تَخَشْ إِمْلَالًا وَإِنْ كُنْتُ مُكْثِرًا
سَأَسْأَلُهُ مَا شِئْتُ إِنَّ يَمِينَهُ
فَحَسْبِي رَبِّي فِي الْهَزَاهِرِ مَلَجًا
وَيَذْفَعُ عَنِّي فِي صُدُورِ النَّوَائِبِ
جَنِينًا وَيَحْمِينِي دَنِيَّ الْمَكَايِبِ
وَنَهْنَهَ عَنْ غَشْيَانِهِمْ زَجْرُ حَاجِبٍ⁽¹⁾
مُذَلًّا أُنَادِي بِاسْمِهِ غَيْرَ هَائِبٍ⁽²⁾
وَلَوْ كَانَ سُؤْلِي فَوْقَ هَامِ الْكَوَاكِبِ
نَهَارًا وَلَيْلًا فِي الدُّجَى وَالْغَيَاهِبِ
وَإِنْ كُنْتُ خَطَّاءَ كَثِيرِ الْمَعَايِبِ
وَمَا أَحَدٌ يَرْجُو نِدَايَ بِخَائِبِ
فَعَفْوِي مَبْذُولٌ إِلَى كُلِّ طَالِبِ
تَسَحُّ دِفَاقًا فِي اللَّهَى وَالرَّغَائِبِ
وَحِرْزًا إِذَا خِيفَتْ سِهَامُ النَّوَائِبِ

وَلَأَبِي الْفَضْلِ يَوْسُفَ بْنِ مُحَمَّدٍ التَّوَزَّرِيَّ قَصِيدَةً تُسَمَّى: "الْفَرْجُ بَعْدَ
الشَّدَّةِ"⁽³⁾، تَشْتَمِلُ عَلَى الْإِسْمِ الْأَعْظَمِ، لِأَنَّهَا جُرِّبَتْ لِاسْتِجَابَةِ الدُّعَاءِ
وَهِيَ: [المتدارك]

إِشْتَدَّيْ أَرْمَهُ تَنْفَرَجِي
وَضَلَامُ اللَّيْلِ لَهُ سُرْجٌ
قَدْ آذَنَ لَيْلُكَ بِالْبَلَجِ⁽⁴⁾
حَتَّى يَغْشَاهُ أَبُو السَّرْجِ

(1) إِذَا سُدُّدُ، فِي قَوْنِيَّةٍ وَأَنْطَالِيَا. وَيَمْنَعُ عَنْ، فِي مَرَادٍ مَلَا.

(2) كَتَبَ بِإِزَائِهَا فِي الطَّرَةِ فِي نَسْخَةِ رَئِيسِ الْكِتَابِ: "ضَارِعَا، فِي نَسْخَةِ صَحِيحَةٍ".

(3) تَعْرِفُ أَيْضًا بِالْمَنْفَرَجَةِ، وَبِأَمِّ الْفَرْجِ، وَهِيَ لِابْنِ النَّحْوِيِّ (ت. 513هـ).

(4) الْقَصِيدَةُ فِي طَبَقَاتِ الشَّافِعِيَةِ الْكُبْرَى: 57/8-59.

وَسَحَابُ الْخَيْرِ لَهَا مَطَرٌ
وَفَوَائِدُ مَوْلَانَا جُمْلٌ
وَلَهَا أَرْجٌ مُخِي أَبَدًا
فَلَرُبَّتَمَا فَاضَ الْمَخْيَى
وَالْخَلْقُ جَمِيعًا فِي يَدِهِ
وُنُزُولُهُمْ وَطُلُوعُهُمْ
وَمَعَايِشُهُمْ وَعَوَاقِبُهُمْ
حِكْمٌ نُسَجَّتْ بِيَدِ حَكَمَتٍ
فَإِذَا اقْتَصَدَتْ ثُمَّ انْعَرَجَتْ
شَهِدَتْ بِعَجَائِبِهَا حُجْجٌ
وَرِضًا بِقَضَاءِ اللَّهِ حِجْجِي
وَإِذَا انْفَتَحَتْ أَبْوَابُ هُدًى
وَإِذَا حَاوَلْتَ نَهَايَتَهَا
لِتَكُونَ مِنَ السُّبَّاقِ إِذَا
فَهُنَاكَ الْعَيْشُ وَبَهْجَتُهُ
فَهِجِ الْأَعْمَالِ إِذَا رَكَدَتْ
وَمَعَاصِي اللَّهِ سَمَاجَتُهَا
وَلِطَاعَتِهِ وَصَبَاحَتُهَا

فَإِذَا جَاءَ الْإِبَّانُ تَجِي
لِسُروحِ الْأَنْفُسِ وَالْمُهْجِ
فَاقْصِدْ مَخْيَا ذَاكَ الْأَرْجِ
بِبُحُورِ الْمَوْجِ مِنَ اللَّجَجِ
فَذُوو سَعَةٍ وَذُوو حَرَجِ
فَإِلَى دَرَكٍ وَعَلَى دَرَجِ
لَيْسَتْ فِي الْمَشْيِ عَلَى عَوَجِ
ثُمَّ انْتَسَجَتْ بِالْمُنْتَسِجِ
فَبِمُقْتَصِدٍ وَبِمُنْعَرَجِ
قَامَتْ بِالْأَمْرِ عَلَى حِجَجِ
فَعَلَى مَرْكُوزَتِهِ فَعُجِ
فَاعْجَلْ لِحَزَائِنِهَا وَلِجِ
فَاحْذَرْ إِذْ ذَاكَ مِنَ الْعَرَجِ
مَا جِئْتَ إِلَى تِلْكَ الْفُرَجِ
فَلِمُبْتَهَجٍ وَلِمُنْتَهَجِ
فَإِذَا مَا هِجَتْ إِذَا تَهَجِ
تَزْدَانُ لِذِي الْخُلُقِ السَّمِجِ
أَنْوَارُ صَبَاحِ مُنْبَلِجِ⁽¹⁾

(1) ولطاعتها، في قونية ورئيس الكتاب.

مَنْ يَخْطُبُ حُورَ الْخُلْدِ بِهَا
فَكُنِ الْمَرْضِيَّ لَهَا بِتُقَى
وَاتْلُ الْقُرْآنَ بِقَلْبٍ ذِي
وَقِيَامِ اللَّيْلِ مَسَافَتُهَا
وَتَأَمَّلْهَا وَمَعَانِيَهَا
وَاشْرَبْ تَسْنِيمَ مُفَجَّرِهَا
مُدِحَ الْعَقْلِ الْآتِيهِ هُدَى
وَكِتَابُ اللَّهِ رِيَاضَتُهُ
وَخِيَارُ الْخَلْقِ هِدَاتُهُمْ
فَإِذَا كُنْتَ الْمِقْدَامَ فَلَا
وَإِذَا أَبْصَرْتَ مَنَارَ هُدَى
وَإِذَا اشْتَاقْتَ نَفْسٌ وَجَدَتْ
وَتَنَائِيَا الْحَسَنَا ضَاكِكَةً
وَعِيَابُ الْأَسْرَارِ اجْتَمَعَتْ
فَالرَّفَقُ يَدُومُ لِصَاحِبِهِ
صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَى الْمَهْدِيِّ
وَأَبِي بَكْرٍ فِي سِيرَتِهِ
وَأَبِي حَفْصٍ وَكَرَامَتِهِ

يَظْفَرُ بِالْحُورِ وَبِالْغُنْجِ
بِرِضَاهُ غَدَاً وَتَكُونُ نَجِيًّا⁽¹⁾
حَزَنٍ وَبِصَوْتٍ فِيهِ شَجٍ
فَازْهَبْ فِيهَا بِالْفَهْمِ وَجِي
تَأْتِ الْفِرْدَوْسَ وَتَنْفَرِجِ
لَا مُمْتَزَجًا وَبِمُمْتَزَجِ
وَهَوَى مُتَوَلٍّ عَنْهُ هُجِي
لِعُقُولِ الْخَلْقِ بِمُنْدَرِجِ
وَسِوَاهُمْ مِنْ هَمَجِ الْهَمَجِ
تَجَزَعُ فِي الْحَرْبِ مِنَ الرَّهَجِ
فَاطْهَرْ فَرْدًا فَوْقَ الثَّبَجِ
أَلَمَّا بِالشَّوْقِ الْمُعْتَلِجِ
وَتَمَامُ الضُّحْكِ عَلَى الْفَلَجِ⁽²⁾
بِأَمَانَتِهَا تَحْتَ الشَّرَجِ
وَالْخَرْقُ يَصِيرُ إِلَى الْهَرَجِ
الْهَادِي النَّاسَ إِلَى النَّهَجِ
وَلِسَانِ مَقَالَتِهِ اللَّهَجِ
فِي قِصَّةِ سَارِيَةِ الْخُلُجِ

(1) هدى، في قونية وأنطاليا.

(2) البلج، في قونية.

وَأَبِي عَمْرٍو ذِي النُّورَيْنِ الْمُسْتَهْدِي الْمُسْتَحْيِي الْبَهْجِ
وَأَبِي حَسَنِ فِي الْعِلْمِ إِذَا وَافَى بِسَحَائِبِهِ الْخُلْجِ
قَالَ تاجُ الدِّينِ السُّبْكِيُّ: سَمِعْتُ غَيْرَ مَرَّةٍ الشَّيْخَ الْإِمَامَ رَحِمَهُ اللَّهُ - يَغْنِي
وَالِدَهُ - يُنْشِدُ لِنَفْسِهِ هَذَيْنِ الْبَيْتَيْنِ: [الطويل]

إِلَهِي فَوَّضْتُ الْأُمُورَ جَمِيعَهَا إِلَيْكَ فَدَبَّرَهَا بِمَا شِئْتَ وَالْطُّفِ⁽¹⁾
وَسَلِّمْني اللَّهُمَّ يَا رَبِّ وَارْحَمْنِي وَخُذْ بِيَدِي وَآمِنْ وَجُدْ وَتَلَطَّفْ⁽²⁾
هَذَا مَا أَوْرَدَهُ السُّبْكِيُّ مِنَ الدَّعَوَاتِ فِيمَا وَجَدَ فِي آخِرِ كِتَابِهِ "الدَّعَوَاتُ"،
حَامِدًا اللَّهَ تَعَالَى خَالِقَ الْأَرْضِ وَالسَّمَاوَاتِ، وَمُصَلِّيًا عَلَى نَبِيِّهِ مُحَمَّدٍ شَفِيعِ
الْأُمَّةِ فِي الْعَرَصَاتِ، وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ الْمُتَدَرِّجِينَ إِلَى أَعْلَى الدَّرَجَاتِ،
وَحَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ الْعَلِيِّ الْعَظِيمِ.

يَقُولُ الْفَقِيرُ الْمُعْتَرِفُ بِالتَّقْصِيرِ: لَمَّا كَتَبْتُ هَذِهِ الْأَدْعِيَةَ الْمَنْظُومَةَ،
تَذَكَّرْتُ حِرْزًا مَنْظُومًا وَضَعَهُ الشَّيْخُ الزَّاهِدُ أَبُو عِمْرَانَ مُوسَى الْفَاسِي رَحِمَهُ
اللَّهُ، وَرَأَيْتُ أَنْ أُثَبِّتَ ذَلِكَ هَاهُنَا، لَمَّا رَأَيْتُ أَنْ جَمَعَ كُلُّ شَيْءٍ إِلَى شَكْلِهِ
وَنَظِيرِهِ أَحْسَنُ وَأَوْلَى، وَسَمَّاهُ صَاحِبُ النَّظْمِ الْمُبَارَكِ: "حِرْزُ الْأَقْسَامِ
لِجَمِيعِ الْعِلَلِ وَالْأَسْقَامِ"، يُكْتَبُ بِالزَّعْفَرَانِ، وَيُبَخَّرُ بِاللُّبَانِ⁽³⁾، وَيُلَوَّى عَلَيْهِ

(1) البيتان في طبقات الشافعية الكبرى: 10/178.

(2) يارب واحمني... وتعطف، في طبقات الشافعية الكبرى.

(3) اللبان: ضَرْبٌ مِنَ الصَّنْغِ. اللسان: لبن.

بَخِيطٍ حَرِيرٍ أَبْيَضٍ، وَتَشْدُهُ عَلَى عَصْدِكَ وَأَنْتَ طَاهِرٌ نَقِيٌّ، وَتَعْتَصِمُ،
وَتُقْضَى الْحَاجَاتُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، تَبْدَأُ بِالْبُسْمَلَةِ وَفَاتِحَةِ
الْكِتَابِ وَالْمُعَوِّذَتَيْنِ، وَمَا تَخْتَارُ مِنْ آيِ الْقُرْآنِ، ثُمَّ تَكْتُبُ الْحِرْزَ⁽¹⁾، وَهُوَ
هَذَا النَّظْمُ⁽²⁾ الْمُبَارَكُ الشَّافِي: [الطويل]

بَدَأْتُ بِبِسْمِ اللَّهِ فِي أَوَّلِ السَّطْرِ	فَأَسْمَاؤُهُ حِصْنٌ مَنِيعٌ مِنَ الضَّرِّ ⁽³⁾
وَصَلَّيْتُ فِي الثَّانِي عَلَى خَيْرِ خَلْقِهِ	مُحَمَّدٍ الْمَبْعُوثِ بِالْفَتْحِ وَالنَّصْرِ
تَعَوَّذْتُ بِالرَّحْمَنِ فِي السَّرِّ وَالْجَهْرِ	مِنَ الشُّرْكِ وَالشَّيْطَانِ مَا دُمْتُ فِي دَهْرِي
إِذَا اسْتَفْتَحَ الْقُرْآنُ فِي مُحْكَمِ الذِّكْرِ	فِبِاسْمِكَ يَا مَوْلَايَ اسْتَفْتَحَ الْمُقْرِي
وَنَسَأَلُكَ اللَّهُمَّ مِنْ فَضْلِكَ الرِّضَا	تَحُلُّ عُقُودَ الْعُسْرِ فِي أَيْسَرِ الْيُسْرِ
تَوَسَّلْتُ بِالْأَقْسَامِ أَسْأَلُ رَاغِبًا	وَنَرَعَبُ لِلرَّحْمَنِ فِي السَّرِّ وَالْجَهْرِ
وَنَرَعَبُ فِيمَا يَرَعَبُ الْخَلْقُ سُجَّدًا	إِلَى مَالِكِ الْأَمْلاكِ فِي النَّفْعِ وَالضَّرِّ
بِأَسْمَائِكَ اللَّهُمَّ أَنْتَ إِلَهَنَا	بَدِيعُ السَّمَاوَاتِ الْمُدَبِّرُ لِلْأَمْرِ
بِجُمْلَةٍ مَا أَتْنَى عَلَيْكَ أَوْ لَوْ النُّهَى	مِنَ الْمَجْدِ وَالتَّعْظِيمِ وَالْحَمْدِ وَالشُّكْرِ
بِمَا لَكَ رَبِّي فِي سَمَاوَاتِكَ الْعُلَى	مِنَ الْمُلْكِ وَالسُّلْطَانِ وَالْعِزِّ وَالنَّصْرِ
بِمَا سَبَّحْتَكَ الْخَلْقُ بِالْأَلْسُنِ الَّتِي	تَخَيَّرَتَ لِلتَّسْبِيحِ وَالْحَمْدِ وَالشُّكْرِ ⁽⁴⁾

(1) الحمد، في قونية.

(2) المنظوم، في قونية ومراد ملا.

(3) وجدنا نسخة خطية من القصيدة في مكتبة برلين محفوظة تحت رقم: 49/891، فيها زيادات لم ترد في مفتاح السعادة، واختلاف في رواية بعض الأبيات، لكنها غير منسوبة.

(4) تحيرت، في رئيس الكتاب.

بِمَا قُلْتَ فِي الْقُرْآنِ بِالشَّفْعِ وَالْوَتْرِ
بِتَكْسِيرِ أَمْوَاجِ الْبَحَارِ وَبِالْقَطْرِ
بِمَنْ فِي تُخُومِ الْأَرْضِ مِنْ مَلِكٍ نَزَرَ⁽¹⁾
وَمَا لَا يُرَى حَتَّى مِنَ الدَّرِّ فِي النَّفْرِ⁽²⁾
يُجَازِي بِإِحْسَانٍ وَيَعْفُو عَنِ الْوِزْرِ
عَلَى الرُّسُلِ تَبَيَّنَا لِمَنْ كَانَ ذَا حَجْرِ
بِتَقْدِيرِكَ الْأَشْيَاءِ بِالنَّهْيِ وَالْأَمْرِ
يَذْكُرُ غُرُوبَ الشَّمْسِ بِالظُّهْرِ وَالْعَصْرِ
مُعَذِّبِ أَصْحَابِ الْجَحِيمِ عَلَى الْجَمْرِ
مِنَ الْمُؤْمِنِينَ الصَّالِحِينَ أُولِي الطُّهْرِ
بِرُؤَا قَبْرِ الْهَاشِمِيِّ إِلَى الْحَشْرِ
أُولُوا الْأَيْدِي وَالْأَبْصَارِ وَالْعِزِّ وَالْفَخْرِ
وَعَلَّمَتُهُ الْعِلْمَ الَّذِي كَانَ لَا يَذَرِي
بِهَوْدٍ بِلُوطٍ بِالْخَلِيلِ الَّذِي يُقْرِي
بِإِسْحَاقَ لَمَّا جَاءَ فِي كِبَرِ الْعُمْرِ
بِيُوسُفَ أَعْلَى النَّاسِ فِي أَرْفَعِ الذِّكْرِ
شُعَيْبٍ بِإِلْيَاسٍ بِذِي الْكِفْلِ بِالْخَضِرِ
سُلَيْمَانَ مَنْ غَلَّ الشَّيَاطِينَ لِلْحَشْرِ
بِذِكْرِكَ عِنْدَ الْعَارِفِينَ بِقَدْرِهِ
بِإِحْصَائِكَ الْأَشْيَاءَ عَدًّا وَخِبْرَةً
بِمَا فِي السَّمَاوَاتِ الْعُلَى مِنْ مُقَرَّبٍ
بِأَنَّكَ أَنْتَ اللَّهُ خَالِقُ مَا يُرَى
سَمِيعٌ بَصِيرٌ عَالِمٌ مُتَفَضِّلٌ
بِجُمْلَةٍ مَا أَنْزَلْتَ فِي الْكُتُبِ كُلِّهَا
بِكُتُبِكَ بِالْأَقْلَامِ بِالرُّسُلِ بِالنَّبَا
بِفَضْلِ صَلَاةِ الصُّبْحِ رَبِّ وَبِالضُّحَى
بِرِضْوَانِ خَزَانِ النِّعَمِ بِمَالِكِ
بِجُمْلَةٍ مَنْ لَبَّاكَ مِنْ ظَهْرِ آدَمِ
بِمَا نَالَ وَفَدُّ اللَّهُ مِنْ نَصْرِ رَبِّهِمْ
بِجَاهِ النَّبِيِّينَ الَّذِينَ اضْطَفَيْتَهُمْ
بِآدَمَ إِذْ كَرَّمْتَهُ وَاضْطَفَيْتَهُ
بِشَيْتٍ بِإِذْرِيسَ بِنُوحٍ بِصَالِحِ
بِحُرْمَةِ إِسْمَاعِيلَ صَادِقٍ وَعَدِهِ
بِيعْقُوبَ بِالْأَسْبَاطِ بِالْيَسَعِ الرِّضَا
بِيُونُسَ الْأَصْفَى بِصَاحِبِ مَدْيَنَ
بِأَيُّوبَ ذِي الْبَلَوَى بِدَاوُدَ بِابْنِهِ

(1) نذر، في مراد ملا. ملك يذّر، في نسخة برلين.

(2) الدر، في مراد ملا. في النقر، في أنطاليا وعاطف أفندي.

بِمَنْ قَدْ قَرَأَ التَّوْرَةَ عَنْ ظَهْرِ قَلْبِهِ
 بِأَيِّ نَبِيِّ كَانَ فِي أَيِّ أُمَّةٍ
 وَإِذْ نَحْنُ لَمْ نَسْمَعْ بِهِ وَبِذِكْرِهِ
 كَذَا زَكْرِيَّا إِنَّهُ كَانَ مُخْلَصًا
 بِمُوسَى بِهَارُونَ بِعِيسَى بْنِ مَرْيَمَ
 بِآخِرِهِمْ بَعَثْنَا بِأَوَّلِهِمْ هُدًى
 بِجَاهِ خَلِيلِ الْمُصْطَفَى وَأَنْبِيَا
 بِجَاهِ ابْنِ خَطَّابِ أَبِي حَفْصِ الرِّضَا
 بِجَاهِ عَلِيِّ أَرْفَعَ الْقَوْمَ فِي الْهُدَى
 هُمَا السَّيِّدَانِ السَّابِقَانِ إِلَى الْهُدَى
 بِحَمْزَةٍ بِالْعَبَّاسِ عَمِّي نَبِينَا
 بِفَاطِمَةَ الزَّهْرَاءِ سَيِّدَةِ النِّسَاءِ
 بِآلِ رَسُولِ اللَّهِ كُلِّهِمْ مَعًا
 بِأَصْحَابِهِ بِالطَّاهِرَاتِ نِسَاؤُهُ
 وَهَلْ كَانَتِ التَّوْرَةُ تُقْرَأُ عَلَى ظَهْرِ
 إِلَى أَيِّ مَا قَوْمٍ وَفِي أَيِّ مَا عَصَرٍ
 وَإِذْ نَحْنُ لَمْ نَعْلَمْ سِوَاهُ وَلَمْ نَذِرْ
 بِيَحْيَى الْحَصُورِ السَّيِّدِ⁽¹⁾ الطَّيِّبِ النَّشْرِ⁽²⁾
 بِكُلِّ نَبِيٍّ لَسْتُ مِنْهُ عَلَى خَبَرٍ⁽³⁾
 مُحَمَّدٍ الْمَبْعُوثِ بِالْفَتْحِ وَالنَّصْرِ⁽⁴⁾
 فَنِعْمَ أَنْبَسُ الْغَارِ كَانَ أَبَا بَكْرٍ
 بِجَاهِ الشَّهِيدِ الْمُسْتَجَابِ أَبِي عَمْرٍو
 وَمَنْ كَعَلِيٍّ فِي الْهِدَايَةِ وَالنَّصْرِ
 شَهِيدَانِ صَهْرَاهُ فَيَا أَشْرَفَ الصُّهْرِ
 بِفَخْرِهِمَا الْمَنْسُوبِ فِي أَرْفَعِ الْفَخْرِ
 بِسِبْطِي رَسُولِ اللَّهِ فَخْرًا عَلَى فَخْرِ
 بِمَجْدِهِمْ فَوْقَ الْفَرَاقِدِ وَالنَّشْرِ
 بِعَائِشَةَ الْمَوْصُوفَةِ الذِّكْرَ بِالذِّكْرِ⁽⁵⁾

(1) زيادة من نسخة برلين يستقيم بها الوزن.

(2) بيحيى الحصور الصادق السيد البرّ. في نسخة برلين.

(3) يليه في نسخة برلين:

بكل نبي كان في أي أمة *** وفي أي ما قوم وفي أي ما عصر

وإن نحن لم نعلم بهم وبذكرهم *** وإن نحن لم نسمع سواهم ولم ندر

(4) بأولهم بدءا بآخرهم بعثا، في نسخة برلين. بعقب هذا البيت سبعة أبيات لم ترد في المفتاح.

(5) رفيقهم، في قونية.

بَطْلَحَةَ مِنْهُمْ بِالزُّبَيْرِ بِصَحْبِهِ
وَتَاسِعِهِمْ ذَاكَ ابْنُ عَوْفٍ رَفِيعُهُمْ
بِمَا كَانَ فِيهِمْ مِنْ خِصَالِ رَضِيَّةٍ
بِأَشْيَاعِهِمْ بِالتَّابِعِينَ اقْتِدَاؤُهُمْ
بِمَا كَانَ يَدْعُو الْمُصْطَفَى فِي جِهَادِهِ
بِمَا كَانَ يَدْعُو أَوَّلَ اللَّيْلِ رَبَّهُ
بِشُعْبَانَ بِالشَّهْرِ الْأَصَمِّ بِقَدْرِهِ
بِحَقِّ ظُنُونِ الْوَاقِفِينَ عَلَى مَنَى
بِمِيقَاتِ مُوسَى بِالثَّلَاثِينَ لَيْلَةً
بِقَدْرِ لِيَالِي الْعَشْرِ وَهِيَ فَضِيلَةٌ
بِمَا تَهَبُّ الدَّاعِينَ فِي يَوْمِ حَجَّتِهِمْ
بِعَرْشِكَ بِالْكُرْسِيِّ نَدْعُوكَ رَبَّنَا
بِالْإِنْجِيلِ بِالتَّوْرَةِ أَنْزَلْتَهَا⁽³⁾ عَلَى
بِحَقِّ كِتَابٍ أَنْتَ بَيَّنْتَ فَضْلَهُ
بِأَوَّلِهِ أُمَّ الْكِتَابِ وَخَتَمِهِ
بِمَا فِي أَلْفِ لَامٍ مِيمَ ذَلِكَ قُلْتُهُ

سَعِيدٍ وَسَعِيدِ ذِي الْفَضَائِلِ وَالْبِرِّ
بِحَاجَةِ ابْنِ جِرَّاحٍ هُوَ الطَّيِّبُ النَّشْرِ⁽¹⁾
كَزُهْدِ أَبِي الدَّرْدَا وَصِدْقِ أَبِي بَكْرٍ
وَكُلُّهُمْ الْأَخْيَارُ كَالْأَنْجَمِ الزُّهْرِ
بِمَا كَانَ فِي الْمِحْرَابِ يَتْلُوهُ مِنْ ذِكْرِ
بِمَا كَانَ يَدْعُو عِنْدَ مُنْصَدَعِ الْفَجْرِ
بِحُرْمَةِ شَهْرِ الصَّوْمِ بِالْعِيدِ بِالْفِطْرِ
بِحَقِّ يَقِينِ النَّاسِ فِي سَاعَةِ النَّفْرِ
بِإِتْمَامِهَا مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ بِالْعَشْرِ
بِأَيَّامِ حَجِّ النَّاسِ بِالْعِيدِ بِالنَّحْرِ⁽²⁾
بِمَا تَهَبُّ الدَّاعِينَ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ
بِلَوْحِكَ بِالْأَقْلَامِ تَجْرِي بِمَا تَجْرِي
كَلِيمِكَ مُوسَى بِالصَّحَائِفِ بِالزُّبَيْرِ
عَلَى مَا سِوَاهُ مِنْ كِتَابٍ وَمِنْ سِرٍّ
أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ مِنْ نَفْثَةِ السَّحْرِ
وَبِآلِ عِمْرَانَ الْمُعْظَمَةِ الذِّكْرِ⁽⁴⁾

(1) والطاهرات نساؤه، في أنطاليا ومراد ملا. والطاهرات نساؤه، في عاطف أفندي.

(2) والنحر، في رئيس الكتاب وأنطاليا.

(3) قد أنزلت، في الأزهرية.

(4) ورواية نسخة برلين أجود: بِأَلَمِ ذَلِكَ الْكِتَابِ يَبْعِدُهَا *** أَلَمِ اللَّهِ مُسْتَوْجِبِ الشُّكْرِ.

بِأَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُم
بِالْأَنْعَامِ بِالْأَعْرَافِ بِالتَّوْبَةِ الَّتِي
بِالْأَنْفَالِ وَالْأَنْفَالِ كَانَتْ لِأَحْمَدِ
بِیُونُسَ إِذْ تُتْلَى بِهِودِ بِيُوسُفَ
بِمِقْدَارِ مَا فِي النَّحْلِ مِنْ ذِكْرِ نِعْمَةٍ
بِسُبْحَانَ مَنْ أَسْرَى بَلِيلَ بَعْدِهِ
بِسُورَةِ ذِكْرِ الْكَهْفِ ثُمَّ بِمَرْيَمَ
وَبِالْحَجِّ ثُمَّ الْمُؤْمِنِينَ بِإِثْرِهَا
بِحَقِّ طَوَاسِينَ الثَّلَاثِ فَلَمْ يَقِفْ
وَبِالرُّومِ ثُمَّ الْعَنْكَبُوتِ وَبَعْدَهَا
سَأَلْتُكَ بِالْأَحْزَابِ مِنْ بَعْدِ سَجْدَةٍ
وَفِي سَبَبٍ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ فَاطِرِ
بِسُورَةِ يَسَ الْمُعْظَمِ قَدْرُهَا
وَبِالتَّالِيَاتِ ثُمَّ صَ بَعْدَهَا
بِسَبْعِ الْحَوَامِيمِ الْكَرِيمِ مَحَلُّهَا
وَبِالسُّورَةِ الْمَذْكُورِ فِيهَا مُحَمَّدٌ
وَبِالْحُجُرَاتِ ثُمَّ قَ وَطُورِهَا
وَبِالنَّجْمِ وَالرَّحْمَنِ نَسْأَلُ رَاغِبًا

بِسُورَةِ أَوْفُوا بِالْعُقُودِ وَبِالنَّذْرِ
تَلَا سُورَةَ الْأَنْفَالِ كَالسَّطْرِ بِالسَّطْرِ
وَاللَّهُ رَبِّي عَالِمُ السِّرِّ وَالْجَهْرِ
بِسُورَةِ إِبْرَاهِيمَ بِالرَّعْدِ بِالْحَجْرِ⁽¹⁾
مَنْتَ بِهَا حَقًّا يَقِينًا لِمَنْ يَذَرِي
مِنَ الْمَسْجِدِ الْأَقْصَى إِلَى الْيَتِّ وَالْحَجْرِ
بِطَهَ بِذِكْرِ الْأَنْبِيَاءِ عَلَى الْإِثْرِ
وَبِالنُّورِ وَالْفُرْقَانِ يَا جَابِرَ الْكَسْرِ
سِوَاكَ عَلَى مَا فِي الْفَوَاتِحِ مِنْ سِرِّ
بَلْقَمَانَ ذِي الْوَعْدِ الصَّدُوقِ مَعَ الذُّخْرِ
بِأَسْمَائِكَ الْحُسْنَى بِآلَائِكَ الزُّهْرِ
ضِيَاءُ يُضِيءُ الْقَلْبَ كَالْقَمَرِ الْبَدْرِ
فَمَا هِيَ إِلَّا كَالْقِلَادَةِ فِي النَّحْرِ
بِسُورَةِ تَنْزِيلِ الْكِتَابِ مِنَ الذُّكْرِ
فَمَا هِيَ إِلَّا كَالْعَرَائِسِ فِي الْخَدْرِ
وَإِنَّا فَتَحْنَا سُورَةَ الْفَتْحِ وَالنَّصْرِ
وَبِالذَّارِيَاتِ الذَّرَّ حَامِلَةَ الْوَقْرِ
وَبِاقْتَرَبْتَ أَذْعُوكَ يَا كَاشِفَ الضُّرِّ

(1) والحجر، في قونية.

إِذَا وَقَعَتْ يُشْفَىٰ بِهَا كُلُّ مُؤْمِنٍ
 بِسُورَةِ ذَاتِ الْإِمْتِحَانِ وَفَضْلِهَا
 بِسُورَةِ ذِكْرِ الصِّفِّ وَالْحَرْبِ وَاللِّقَا
 بِسُورَةِ يَوْمِ الْجُمُعَةِ الْأَزْهَرِ الَّتِي
 بِسُورَةِ أَصْحَابِ النِّفَاقِ وَفَضْلِهَا
 بِسُورَةِ يَوْمِ الْجَمْعِ يَوْمِ تَغَابُنِ
 بِفَاتِحَةِ التَّحْرِيمِ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ
 سَأَلْتُكَ يَا ذَا الْمُلْكِ بِالْمُلْكِ سَائِلًا
 بِنُوحٍ بِقُلْ أَوْحِيَ إِلَيَّ سَالِ سَائِلٌ
 يَا أَيُّهَا الْمُدَّثِّرُ انْهَضْ مُبَلِّغًا
 وَفِي نَبَأٍ وَالْمُرْسَلَاتِ قَوَارِعُ
 وَفِي عَبَسَ الْوَعْظُ الْبَلِيغُ لَوْ أَنَّهُ
 وَبِانْفِطَرَتْ أَدْعُوكَ بِالشَّمْسِ كُوِّرَتْ
 بِسُورَةِ قَوْمٍ بِالْمَكَايِيلِ طَفَّفُوا
 سَأَلْتُكَ رَبِّي بِالْبُرُوجِ وَطَارِقِ
 قَصَدْتُكَ بِالْأَعْلَىٰ وَبِالْبَلَدِ الَّذِي
 بِغَاشِيَةِ الشَّمْسِ بِاللَّيْلِ بِالضُّحَىٰ
 وَبِالَّتَيْنِ وَالزَّيْتُونِ نَسْأَلُ رَاغِبًا
 بَلَمْ يَكُنِ الْقُصُوى بِسُورَةِ زُلْزَلَتْ

وَيُشْفَىٰ بِآيَاتِ الْحَدِيدِ وَبِالْحَشْرِ
 بِقَدْ سَمِعَ اللَّهُمَّ فَاغْظِمْ بِهَا أَجْرِي
 بِبُنْيَانِكَ الْمَرْصُوصِ فِي السَّرِّ وَالْجَهْرِ
 يُحَرِّمُ فِيهَا الشُّغْلُ بِالْبَيْعِ وَالتَّجْرِ
 أَعُوذُ بِنَفْسِي مِنْ نِفَاقٍ وَمِنْ غَدْرِ
 بِهِ يُعْلَمُ الْخَيْرُ الْخَصِيصُ مِنَ الشَّرِّ
 فَيَا رَبَّ أَطْلُقْ بِالطَّلَاقِ أَخَا الْأَسْرِ
 بِنُونٍ بِمَا يَتْلُوهُ مِنْ نَفْخَةِ الْحَشْرِ
 بِمُزْمَلٍ ثُمَّ الْقِيَامَةِ وَالْدَّهْرِ
 فَإِنَّكَ مَبْعُوثٌ نَذِيرٌ مِنَ النُّذْرِ
 وَسُورَةِ ذِكْرِ النَّازِعَاتِ مِنَ الذِّكْرِ
 يُصَادِفُ قَلْبَ الْمَرْءِ أَقْسَىٰ مِنَ الْحَجَرِ
 وَبِالسَّمَاءِ انشَقَّتْ وَأَدْعُوكَ بِالْفَجْرِ
 فَكَالُوا عِبَادَ اللَّهِ بِالْبَخْسِ وَالْخُسْرِ
 يُحِطُّ بِهَا وَزُرِّي وَيُشَدِّدُ بِهَا أَزْرِي
 بِهَا أَقْسَمَ الرَّحْمَنُ فِي مُحْكَمِ الذِّكْرِ
 بِمَا فِي أَلَمٍ نَشْرَحُ مِنَ الشَّرْحِ لِلصِّدْرِ
 إِلَيْكَ وَبِاقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ وَالْقَدْرِ
 بِأَلْهَاكُمُ وَالْعَادِيَاتِ وَبِالْعَصْرِ

بِسُورَةِ أَهْلِ الْفِيلِ وَالْهَمَزِ قَبْلَهَا
بِسُورَةِ إِيْلَافٍ بِسُورَةِ كَوْثِرٍ
بِسُورَةِ ذِكْرِ الْكَافِرِينَ بِفَضْلِ قُلْ
وَبِالْفَلَقِ الْعُظْمَى وَبِالنَّاسِ بَعْدَهَا
لَهُ الْحَمْدُ فِي الْأُولَى لَهُ الْحَمْدُ فِي الْآخِرَى
لَهُ الْمَلَكُوتُ اللَّهُ جَلَّ جَلَالُهُ
بِمَنْ لَمْ يَزَلْ فَوْقَ الْخَلَائِقِ وَاحِدًا
بِمَنْ يَكْشِفُ الشَّكْوَى بِمَنْ يَصْرِفُ الْبَلْوَى
بِمَنْ قَالَ يَا مُوسَى أَنَا اللَّهُ فَاسْتَمِعْ
وَخُذْ هَذِهِ الْأَلْوَحَ أَخْذًا بِقُوَّةٍ
بِرَحْمَتِكَ اللَّهُمَّ وَهِيَ مُحِيطَةٌ
بِأَسْمَائِكَ اللَّهُمَّ وَهِيَ كَرِيمَةٌ
تَفْضُلُ عَلَى الْمَرْضَى مِنْ أُمَّةٍ أَحْمَدٍ
إِنَانًا وَذُكْرَانًا كُهُولًا وَشُبَّانًا
وَفَرَّجَ بِهِ مِنْ كُلِّ دَاءٍ وَعِلَّةٍ
مِنَ الْعِلَلِ الَّتِي خَلَقْتَ جُسُومَهُمْ
وَمِنْ حُمَةٍ أَوْ حُمْرَةٍ أَوْ شَقِيقَةٍ
وَمِنْ شَرِّ عَيْنِ الْحَاسِدِينَ وَبَأْسِهِمْ
وَمِنْ شَرِّ مَا يُؤْذِي وَمِنْ شَرِّ حَاسِدٍ

بِقَارِعَةٍ وَالنَّاسُ سَكْرَى مِنَ الدُّعْرِ
وَتَبَّتْ وَبِالْمَاعُونِ بِالْفَتْحِ وَالنَّصْرِ
هُوَ اللَّهُ رَبِّي خَالِقَ الْخَلْقِ وَالْأَمْرِ
فَحِفْظُهُمَا أَمْنٌ مِنَ الْبَأْسِ وَالضَّرِّ
لَهُ الْحَمْدُ إِعْلَانًا لَهُ الْحَمْدُ فِي السِّرِّ
يُقْرُونَ بِالتَّوْحِيدِ لِلوَاحِدِ الْوِتْرِ
بِمَنْ أَتَقَنَّ الْأَشْيَاءَ فِي حِكْمَةٍ تَجْرِي
بِمَنْ يَعْلَمُ النَّجْوَى وَيَعْفُو عَنِ الْوِزْرِ
مُطِيعًا لِمَا يُوحَى وَلَا تَعْصِ فِي أَمْرِي
وَلَا تَسْأَلْ يَا مُوسَى بَنَ عِمْرَانَ عَنْ ذِكْرِي
بِمَا لَكَ يَا رَبِّي مِنَ الْعَفْوِ وَالْغَفْرِ
تُنَجِّي بِهَا دَاعِيكَ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ
بِكَشْفِكَ عَنْهُمْ مَا شَكَّوْهُ مِنَ الضَّرِّ
فَطِيمًا رَضِيْعًا فِي الذَّرَاعِ وَفِي الْحَجَرِ
وَمِنْ كُلِّ مَا يَشْكُوهُ يَا كَاشِفَ الضَّرِّ
كَمِثْلِ اتِّجَاعِ الْعَيْنِ وَالسِّنِّ وَالظَّهْرِ
وَمِنْ وَجَعٍ فِي الرَّأْسِ وَالْجَنْبِ وَالصَّدْرِ
وَمِنْ شَرِّ إِبْلِيسَ اللَّعِينِ أَخِي الشَّرِّ
وَمِنْ شَرِّ وَسْوَاسٍ يُوسُوسُ فِي الصَّدْرِ

وَمِنْ نَظَرَةِ الْمَعْيَانِ فِي الْمَالِ كُلِّهِ
فِيَا نَظَرَةَ الْمَعْيَانِ بِاللَّهِ فَادْهَبِي
وَلَا تَقْرَبِي مَنْ عَلَّقَ الْحِرْزَ حَوْلَهُ
وَقَدْ جَاءَ أَنَّ الْعَيْنَ حَقٌّ عَلَى النَّبِيِّ
فِيَا رَبِّ نَجِّ الْعَيْنَ عَمَّنْ شَكَا بِهَا
وَمَنْ يَشْتَكِي فِي جِسْمِهِ بِتَوَجُّعٍ
وَأَنْتَ الَّذِي أَجَبْتَ أَيُّوبَ إِذْ دَعَا
فَفَرَّجْتَ عَنْهُ الضَّرَّ مِنْكَ تَفَضُّلاً
فَإِنْ كَانَ بِالطِّفْلِ الصَّغِيرِ قَرِينَةٌ
فَإِنِّي بِمَا أَقْسَمْتُ مِنْ قَسَمِ الرِّضَا
وَإِنْ عُسِّرَتْ عَنِ الْوِلَادَةِ حَامِلٌ
وَخَفَّفَ بِهَذَا الْحِرْزِ عَنْ كُلِّ مُثْقَلٍ
وَإِنْ كَانَ مَضْرُوعًا مِنَ الْجَنِّ يَشْتَكِي
فَانْقِذْهُ يَا ذَا الطَّوْلِ مِنْ شَرِّ صَرَعِهِمْ
وَإِنْ كَانَ سُلْطَانٌ يُخَافُ وَعِيدُهُ
فَإِنِّي بِاسْمِ اللَّهِ حَصَّنْتُ حَامِلًا
وَإِنْ كَانَ هَذَا الْحِرْزُ عِنْدَ مُسَافِرٍ
فَلَا تَخُلْ مِنْ حِرْزِ الصِّيَانَةِ رِحْلَةً
وَإِنْ كَانَ هَذَا الْحِرْزُ فِي رَحْلِ تَاجِرٍ

مِنَ الْكَسْبِ وَالْأَنْعَامِ مِنْ كُلِّ مَا يَجْرِي
بِحَقِّ الَّذِي نَتْلُوهُ مِنْ طَيِّبِ الذِّكْرِ
بِأَسْمَاءِ رَبِّي فِي الْحَدِيدِ وَالْحَشْرِ
وَكَمْ صَارَ إِنْسَانٌ مِنَ الْعَيْنِ فِي الْقَبْرِ
بِحَقِّ الَّذِي يُتْلَى مِنَ السُّورِ الْغُرِّ
فَأَنْتَ الَّذِي تُبْلِي وَأَنْتَ الَّذِي تُبْرِي
فَقَالَ إِلَهِي مَسَّنِي أَلَمُ الضَّرِّ
فَأَصْبَحَ أَيُّوبُ النَّبِيُّ بِلَا ضَرِّ
تُخَالِطُهُ فِي الثَّدْيِ وَالْمَهْدِ وَالْحَجْرِ
نَعُوذُ بِرَبِّي مِنْ قَرِينٍ وَمِنْ غَدْرِ
فِيَا رَبِّ يَسِّرْ بَعْدَ عُسْرٍ إِلَى يُسْرٍ
مِنَ الْحَامِلَاتِ الْوَالِدَاتِ عَلَى طَهْرٍ
عَلَيْهِ وَقُوعَ الصَّرَعِ فِي مُتَهَيِّ الشَّهْرِ
بِحَقِّ النَّبِيِّ الْمُصْطَفَى خَاتِمِ النَّذْرِ
لَهُ صَوْلَةٌ فِي النَّهْيِ مِنْهُ وَفِي الْأَمْرِ
كِتَابِي هَذَا مِنْ عَدُوٍّ وَمِنْ قَهْرٍ
لَهُ سَفَرٌ فِي الْبَرِّ أَوْ لُجَّةِ الْبَحْرِ
مِنَ السَّارِقِ الْغَاوِي وَفِي لَيْلِهِ يَسْرِي
فَبَارِكْ لَهُ فِيمَا يُحَاوِلُ مِنْ تَجْرِ

بِفَضْلِ وَرِزْقٍ مِنْكَ لَا بِمَشَقَّةٍ
بِكُرْسِيِّهِ بِالنُّورِ بِالْعَرْشِ بِالْبَهَا
بِآيَاتِهِ الْحُسْنَى بِمَكْنُونِ سِرِّهِ
بِمَا جَاءَ فِي الْقُرْآنِ مِنْ كُلِّ آيَةٍ
تُنَجِّي بِهَا دَاعِيكَ مِنْ كُلِّ آفَةٍ
وَمِنْ أَلَمِ الْحُمَى وَالْبَرْدِ بَعْدَهَا
فِيَا حَامِلَ الْحِرْزِ الْمُبَارَكِ وَالِدُعَا
فَضْلُهُ بِمَا صَانَ النَّبِيُّ مُحَمَّدًا
أَجَبْنَا بِمَا نَدْعُوكَ مَا قَدْ وَعَدْتَنَا
وَصَلِّ عَلَى جِبْرِيلَ فِي كُلِّ مَرَّةٍ
وَصَلِّ عَلَى الْمُخْتَارِ مَا ذَرَّ شَارِقُ

فَإِنَّكَ ذُو الْفَضْلِ الْعَظِيمِ لِمَنْ يَذْرِي
وَبِاللَّوْحِ وَالْأَقْلَامِ تَجْرِي بِمَا تَجْرِي
بِطَهَ بَيْسِ الْمُعْظَمَةِ الْقَدْرِ
إِلَى الْمُصْطَفَى الْمَبْعُوثِ بِالْفَتْحِ وَالنَّصْرِ
وَمِنْ كُلِّ مَا يَعْدُو عَلَى الْعَبْدِ وَالْحُرِّ
يُعْطَى بِمَا يُعْطَى فَيُؤَلِّمُ بِالضَّرِّ⁽¹⁾
نَجَوْتَ بِحَمْدِ اللَّهِ مِنْ جُمْلَةِ الشَّرِّ
وَأَيَّدَهُ بِالنَّصْرِ فِي مُتَهَيِّ بَذْرِ⁽²⁾
بِكَشْفِكَ بُلُوءَائِي لَهَيْفٍ وَمُضْطَرِّ
وَصَلِّ عَلَى كُلِّ الْمَلَائِكَةِ الطُّهْرِ
وَمَا لَاحَ نَجْمٌ فِي السَّمَاءِ لِمَنْ يَذْرِي

وَهَاهُنَا انْتَهَتْ قَصِيدَةُ "حِرْزُ الْأَقْسَامِ لِجَمِيعِ الْعِلَلِ وَالْأَسْقَامِ"، وَعَدَدُ
أَبْيَاتِهَا مِئَةٌ وَخَمْسَةٌ وَأَرْبَعُونَ بَيْتًا.

وَأَعْلَمُ أَنَّ الدَّعَوَاتِ الْمَنْقُولَةَ بَيْنَ النَّاسِ أَكْثَرُ مِنْ أَنْ تُحْصَى، لَكِنْ لَمْ
يُعْرِفْ لَنَا صِحَّةُ إِسْنَادِهَا، وَصِدْقُ رِوَايَتِهَا، وَلَنَذْكُرُ نُبْدًا مِمَّا غَلَبَ عَلَى ظَنِّي
صِدْقُهُ تَتَمِيمًا لِلْفَائِدَةِ وَإِتِمَامًا لِلْمَرَامِ، وَإِنْ أَدَّى ذَلِكَ إِلَى التَّطْوِيلِ فِي الْكَلَامِ،
وَاللَّهُ الْمُؤَفِّقُ.

(1) ومن شرِّ ما يجري في البرد والحرِّ، في نسخة برلين.

(2) ملتقى بدر، في نسخة برلين.

مِنْ ذَلِكَ: دُعَاءُ الْخَضِرِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، ذَكَرَهُ الْعَلَامِيُّ⁽¹⁾ فِي تَفْسِيرِهِ⁽²⁾ قَالَ: رُوِيَ عَنِ ابْنِ الْمُهَاجِرِ قَالَ: قَدِمَ الْخَلِيفَةُ الْمَنْصُورُ مَكَّةَ، فَكَانَ يَخْرُجُ مِنْ دَارِ النَّدْوَةِ إِلَى الطَّوَافِ فِي آخِرِ اللَّيْلِ، يَطُوفُ وَيُصَلِّي وَلَا يُعْلَمُ بِهِ، فَإِذَا طَلَعَ الْفَجْرُ رَجَعَ إِلَى دَارِ النَّدْوَةِ، وَجَاءَ الْمُؤَذِّنُونَ فَسَلَّمُوا عَلَيْهِ، وَأُقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَيُصَلِّي بِالنَّاسِ. فَخَرَجَ ذَاتَ لَيْلَةٍ حِينَ أُسْحَرَ، فَبَيْنَمَا هُوَ يَطُوفُ، إِذْ سَمِعَ رَجُلًا عِنْدَ الْمُلتَزِمِ وَهُوَ يَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَشْكُو إِلَيْكَ ظُهُورَ الْبَغْيِ وَالْفَسَادِ فِي الْأَرْضِ، وَمَا يَحُولُ بَيْنَ الْحَقِّ وَأَهْلِهِ مِنَ الظُّلْمِ وَالطَّمَعِ. فَأَسْرَعَ الْمَنْصُورُ فِي مَشْيِهِ حَتَّى مَلَأَ مَسَامِعَهُ مِنْ قَوْلِهِ، ثُمَّ خَرَجَ فَجَلَسَ نَاحِيَةً مِنَ الْمَسْجِدِ، فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ فِدْعَاهُ، فَأَتَاهُ الرَّسُولُ فَقَالَ: أَجِبْ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ، وَاسْتَلَمَ الرُّكْنَ، وَأَقْبَلَ مَعَ الرَّسُولِ فَسَلَّمَ عَلَيْهِ، فَقَالَ لَهُ الْمَنْصُورُ: مَا هَذَا الَّذِي سَمِعْتُكَ تَقُولُ مِنْ ظُهُورِ الْبَغْيِ وَالْفَسَادِ فِي الْأَرْضِ؟ وَمَا يَحُولُ بَيْنَ الْحَقِّ وَأَهْلِهِ مِنَ الظُّلْمِ وَالطَّمَعِ؟ فَوَ اللَّهُ لَقَدْ حَشَوْتُ مَسَامِعِي مَا أَمْرَضَنِي وَأَقْلَقَنِي⁽³⁾. فَنَصَحَ لِلْمَنْصُورِ وَوَعِظَ، وَذَكَرَ بِمَا يَطُولُ شَرْحُهَا، حَتَّى بَكَى الْمَنْصُورُ بُكَاءً شَدِيدًا، وَنَحَبَ وَارْتَفَعَ صَوْتُهُ، ثُمَّ قَالَ: يَا لَيْتَنِي لَمْ أُخْلَقْ وَلَمْ أَكُ شَيْئًا! وَجَاءَ الْمُؤَذِّنُونَ فَسَلَّمُوا عَلَيْهِ، وَأُقِيمَتِ الصَّلَاةُ، فَخَرَجَ

(1) محمود بن مسعود بن مصلح الفارسي، قطب الدين الشيرازي (ت. 710هـ).

(2) سَمَاءُ: "فتح المنان في تفسير القرآن"، المعروف بتفسير العلامة.

(3) الخبر من الإحياء: 351/2.

وَصَلَّى بِهِمْ، ثُمَّ قَالَ لِلْحَرَسِيِّ⁽¹⁾: عَلَيْكَ بِالرَّجُلِ إِنْ لَمْ تَأْتِنِي بِهِ لَأَضْرِبَنَّ عُنُقَكَ، وَاغْتَاطَ عَلَيْهِ غَيْظًا شَدِيدًا إِنْ لَمْ يُوجَدْ. فَخَرَجَ الْحَرَسِيُّ، فَطَلَبَ الرَّجُلَ، فَبَيْنَا هُوَ يَطُوفُ، فَإِذَا هُوَ بِالرَّجُلِ يُصَلِّي فِي بَعْضِ الشُّعَابِ، فَقَعَدَ حَتَّى صَلَّى، ثُمَّ قَالَ: يَا ذَا الرَّجُلِ أَمَا تَتَّقِي اللَّهَ؟ قَالَ: بَلَى، قَالَ: أَمَا تَعْرِفُهُ؟ قَالَ: بَلَى، قَالَ: فَانْطَلِقْ مَعِي، فَقَدْ آلَى أَنْ يَقْتُلَنِي إِنْ لَمْ آتِهِ بِكَ، قَالَ: لَيْسَ إِلَى ذَلِكَ مِنْ سَبِيلٍ، قَالَ: يَقْتُلَنِي، قَالَ: وَلَا يَقْتُلُكَ، قَالَ: فَكَيْفَ؟ قَالَ: تُحَسِّنُ تَقْرَأُ، قَالَ: لَا، فَأَخْرَجَ مِنْ مِزْوَدٍ كَانَ مَعَهُ رَقًّا وَفِيهِ مَكْتُوبٌ شَيْئًا، قَالَ: خُذْهُ فَاجْعَلْهُ فِي جَيْبِكَ، فَإِنَّ فِيهِ دُعَاءَ الْفَرَجِ، قَالَ: وَمَا دُعَاءُ الْفَرَجِ؟ قَالَ: لَا يُرْزَقُ إِلَّا الشُّهَدَاءُ، قُلْتُ: رَحِمَكَ اللَّهُ قَدْ أَحْسَنْتَ إِلَيَّ، فَإِنْ رَأَيْتَ أَنْ تُخْبِرَنِي مَا فِي هَذَا الدُّعَاءِ؟ وَمَا فَضْلُهُ؟ قَالَ: مَنْ دَعَا بِهِ صَبَاحًا وَمَسَاءً عُدِمَتْ ذُنُوبُهُ، وَدَامَ سُرُورُهُ، وَمُحِيتَ خَطَايَاهُ، وَاسْتُجِيبَ دُعَاؤُهُ، وَبُسِطَ لَهُ فِي رِزْقِهِ، وَأُعْطِيَ أَمَلُهُ، وَأُعِينَ عَلَى عَدُوِّهِ، وَكُتِبَ عِنْدَ اللَّهِ صِدِّيقًا، وَلَا يَمُوتُ إِلَّا شَهِيدًا⁽²⁾.

يَقُولُ: اللَّهُمَّ كَمَا لَطَفْتَ فِي عَظَمَتِكَ دُونَ اللَّطْفَاءِ، وَعَلَوْتَ بِعَظَمَتِكَ عَلَى الْعُظْمَاءِ، وَعَلِمْتَ مَا تَحْتَ أَرْضِكَ كَعِلْمِكَ مَا فَوْقَ عَرْشِكَ، وَكَانَتْ وَسَاوِسُ الصُّدُورِ كَالْعَلَانِيَةِ عِنْدَكَ، وَعَلَانِيَةُ الْقَوْلِ كَالسِّرِّ فِي عِلْمِكَ، وَانْقَادَ

(1) الْحَرَسِيُّ، يَفْتَحُ الرَّاءَ: وَاحِدُ الْحُرَّاسِ. اللِّسَانُ: حَرَسَ.

(2) الإِحْيَاءُ: 1/ 352-353.

كُلُّ شَيْءٍ لِعَظَمَتِكَ، وَخَضَعَ كُلُّ ذِي سُلْطَانٍ لِسُلْطَانِكَ، وَصَارَ أَمْرُ الدُّنْيَا
وَالْآخِرَةِ كُلُّهُ بِيَدِكَ؛ وَاجْعَلْ لِي مِنْ كُلِّ هَمٍّ أَمْسِيْتُ فِيهِ فَرَجًا وَمَخْرَجًا. اللَّهُمَّ
إِنَّ عَفْوَكَ عَنْ ذُنُوبِي، وَتَجَاوُزَكَ عَنْ خَطِيئَتِي، وَسِتْرَكَ عَنْ قَبِيحِ عَمَلِي
أَطْمَعَنِي أَنْ أَسْأَلَكَ مَا لَا أَسْتَوْجِبُهُ بِمَا قَصَرْتُ فِيهِ، أَدْعُوكَ آمِنًا، وَأَسْأَلَكَ
مُسْتَأْنَسًا، وَإِنَّكَ لِلْمُحْسِنِ⁽¹⁾ إِلَيَّ، وَإِنِّي لِلْمُسِيءِ⁽²⁾ إِلَى نَفْسِي فِيمَا بَيْنِي
وَبَيْنَكَ، تَتَوَدَّدُ إِلَيَّ، وَأَتَبَعَّضُ إِلَيْكَ، وَلَكِنَّ الثِّقَةَ بِكَ حَمَلْتَنِي عَلَى الْجُرْأَةِ
عَلَيْكَ، فَجُدْ بِفَضْلِكَ وَإِحْسَانِكَ عَلَيَّ، إِنَّكَ أَنْتَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ.

قَالَ: فَأَخَذَتْهُ فَصَيَّرَتْهُ فِي جَيْبِي، ثُمَّ لَمْ يَكُنْ لِي هَمٌّ غَيْرُ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ،
فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَرَفَعَ رَأْسَهُ وَتَبَسَّمَ، ثُمَّ قَالَ: وَيْلَكَ تَحْسِنُ السَّحْرَ، قُلْتُ: لَا
وَاللَّهِ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، ثُمَّ قَصَصْتُ عَلَيْهِ أَمْرِي مَعَ الشَّيْخِ، ثُمَّ أَخَذَ الْوَرَقَ،
وَأَمَرَ بِنَسْخِهِ، وَأَعْطَانِي عَشْرَةَ آلَافٍ دِرْهَمٍ، وَقَالَ: نَجَوْتُ، ثُمَّ قَالَ: أَتَعْرِفُهُ؟
قُلْتُ: لَا، قَالَ: ذَلِكَ الْخَضِرُ عَلَيْهِ السَّلَامُ⁽³⁾.

وَمِنْ الْأَدْعِيَةِ الصَّحِيحَةِ الْإِسْنَادِ إِلَى جَعْفَرِ الصَّادِقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ دُعَاءٌ
مُسَمَّى بِدُعَاءِ الْجَيْبِ.

(1) لمحسن، في قونية.

(2) لمسيء، في قونية.

(3) الإحياء: 2 / 353.

رَوَى ابْنُ فَخْرٍ الدِّينِ الرَّومِيُّ فِي كِتَابِ جَمْعِهِ فِي عَمَلِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ عَنِ
 الْعَلَائِيِّ، ذَكَرَهُ فِي كِتَابِ "الْعُدَّةُ عِنْدَ الْكَرْبِ وَالشُّدَّةُ"، عَنِ ابْنِ أَبِي الدُّنْيَا فِي
 كِتَابِهِ⁽¹⁾ "الْفَرْجُ بَعْدَ الشُّدَّةِ"، عَنِ الْفَضْلِ بْنِ الرَّبِيعِ قَالَ: حَجَّ الْخَلِيفَةُ
 الْمَنْصُورُ سَنَةَ سَبْعٍ وَأَرْبَعِينَ وَمِئَةً، فَلَمَّا قَدِمَ الْمَدِينَةَ قَالَ لِي: ابْعَثْ إِلَى جَعْفَرِ
 بْنِ مُحَمَّدٍ - يَعْنِي الصَّادِقَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - وَقَالَ: قَتَلَنِي اللَّهُ إِنْ لَمْ أَقْتُلْهُ،
 فَأَمْسَكْتُ عَنْهُ رَجَاءً أَنْ يَنْسَاهُ، فَأَغْلَظَ فِي الثَّانِيَةِ، فَقُلْتُ: هُوَ بِالْبَابِ فَقَالَ:
 إِئِذْنُ لَهُ، فَخَرَجْتُ إِلَيْهِ، فَلَمَّا دَنَوْنَا مِنَ الْبَابِ، قَامَ فَحَرَّكَ شَفْتَيْهِ، فَدَخَلَ
 فَسَلَّمَ، فَقَالَ: لَا سَلَامَ اللَّهُ عَلَيْكَ يَا عَدُوَّ اللَّهِ، تُلْحِدُ [فِي سُلْطَانِي، وَتَبْغِينِي
 الْغَوَائِلَ]⁽²⁾ فِي مُلْكِي، [قَتَلَنِي اللَّهُ إِنْ لَمْ أَقْتُلْكَ]⁽³⁾، فَقَالَ لَهُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ،
 إِنَّ سُلَيْمَانَ أُعْطِيَ فَشَكَرَ، وَإِنَّ أَيُّوبَ ابْتُلِيَ فَصَبَرَ، وَيُوسُفَ ظَلِمَ فَغَفَرَ،
 فَنَكَسَ طَوِيلًا، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ بِاللُّطْفِ وَقَالَ: إِلَيَّ وَعِنْدِي يَا أبا عَبْدِ اللَّهِ الْبَرِيءُ
 السَّاحَةِ، السَّلِيمِ النَّاحِيَةِ، الْقَلِيلِ الْغَائِلَةِ، جَزَاكَ اللَّهُ مِنْ رَحِمٍ خَيْرًا. فَتَنَاوَلَ
 يَدَهُ فَأَجْلَسَهُ عَلَى مَفْرَشِهِ، فَدَعَا بِالْغَالِيَةِ⁽⁴⁾، فَطَبَّعَ بِيَدِهِ بِحَيْثُ يَقْطُرُ، ثُمَّ قَالَ
 لَهُ: فِي حِفْظِ اللَّهِ وَكَلَاءَتِهِ، يَا رَبِيعُ أَلْحَقْ أبا عَبْدِ اللَّهِ جَائِزَتَهُ وَكِسْوَتَهُ.
 فَاَنْصَرَفَ، فَلَحِقْتُهُ بِالْجَوَائِزِ السَّنِيَّةِ، فَقُلْتُ لَهُ: إِنِّي رَأَيْتُ قَبْلَكَ مَا لَمْ تَرَ،

(1) كتاب، في أنطاليا.

(2) ما بين معقوفين سقط من أنطاليا.

(3) ما بين معقوفين سقط من أنطاليا.

(4) الْغَالِيَةُ: أَخْلَاطُ مِنَ الطَّيِّبِ كَالْمَسْكِ وَالْعَنْبَرِ.

وَرَأَيْتُ بَعْدَكَ مَا قَدْ رَأَيْتُ، وَرَأَيْتُكَ تُحَرِّكُ شَفَتَيْكَ، فَمَا الَّذِي قُلْتَ؟ قَالَ:
إِنَّكَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْبَيْتِ، وَلَكَ مَحَبَّةٌ وَوُدٌّ، وَهُوَ دُعَاءُ أَحْفَظُهُ مِنْ آبَائِي
عَلَيْهِمُ السَّلَامُ، وَاسْمُهُ دُعَاءُ الْجَنِّبِ، وَيَنْبَغِي لِمَنْ يَتَوَقَّعُ بَلِيَّةً أَوْ خَوْفًا أَنْ لَا
يَخْلُو جَنِبَهُ عَنْهُ، وَهُوَ:

اللَّهُمَّ احْرُسْنِي بِعَيْنِكَ الَّتِي لَا تَنَامُ، وَاكْنُفْنِي بِرُكْنِكَ الَّذِي لَا يُرَامُ،
وَارْحَمْنِي بِقُدْرَتِكَ عَلَيَّ، أَنْتَ ثِقَتِي وَرَجَائِي، رَبِّ كَمْ نِعْمَةٍ أَنْعَمْتَ بِهَا عَلَيَّ
قَلَّ لَكَ عِنْدَهَا شُكْرِي، وَكَمْ مِنْ بَلِيَّةٍ ابْتَلَيْتَنِي بِهَا قَلَّ لَكَ عِنْدَهَا صَبْرِي، فَيَا مَنْ
قَلَّ عِنْدَ نِعْمَتِهِ⁽¹⁾ شُكْرِي فَلَمْ يَحْرِمْنِي، وَيَا مَنْ قَلَّ عِنْدَ بَلَائِهِ صَبْرِي فَلَمْ
يَخْذُلْنِي، وَيَا مَنْ رَأَى عَلَى الْخَطَايَا فَلَمْ يَفْضَحْنِي، يَا ذَا الْمَعْرُوفِ الَّذِي لَا
يَنْقُضِي أَبَدًا، وَيَا ذَا النِّعَمِ الَّتِي لَا تُحْصَى عَدَدًا، أَسْأَلُكَ أَنْ تُصَلِّيَ عَلَى مُحَمَّدٍ
وَالِهِ كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ، اللَّهُمَّ إِنَّهُ عَبْدٌ مِنْ عِبَادِكَ
أَلْقَيْتَ عَلَيْهِ سُلْطَانًا مِنْ سُلْطَانِكَ، فَخُذْ سَمْعَهُ وَبَصَرَهُ وَقَلْبَهُ إِلَى مَا فِيهِ صَلاَحُ
أَمْرِي، وَبِكَ أَدْرَأُ فِي نَحْرِهِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّهِ. اللَّهُمَّ أَعِنِّي بِدِينِي عَلَى دُنْيَايَ،
وَعَلَى آخِرَتِي بِالتَّقْوَى، وَاحْفَظْنِي فِيمَا غَبْتُ عَنْهُ، وَلَا تَكِلْنِي إِلَى نَفْسِي فِيمَا
حَضَرْتُهُ، يَا مَنْ لَا يَضُرُّهُ الذُّنُوبُ، وَلَا تُنْقِصُهُ الْمَغْفِرَةُ، اغْفِرْ لِي مَا لَا يَضُرُّكَ،
وَأَعْطِنِي مَا لَا يُنْقِصُكَ، إِنَّكَ أَنْتَ الْوَهَّابُ. يَا إِلَهِي، أَسْأَلُكَ فَرَجًا قَرِيبًا، وَرِزْقًا
وَاسِعًا، وَأَسْأَلُكَ الْعَافِيَةَ مِنْ كُلِّ بَلِيَّةٍ، وَأَسْأَلُكَ الشُّكْرَ عَلَى الْعَافِيَةِ، وَدَوَامَ

(1) نعمه، في قونية.

الْعَافِيَّةَ، وَأَسْأَلُكَ الْغِنَى عَنِ النَّاسِ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ الْعَلِيِّ الْعَظِيمِ،
بِرَحْمَتِكَ يَا أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ⁽¹⁾.

قَالَ الرَّبِيعُ: فَكَتَبْتُهُ عَنْهُ فَهَا هُوَ فِي جَيْبِي، وَقَالَ مُوسَى: فَكَتَبْتُهُ عَنْهُ فَهَا هُوَ
فِي جَيْبِي، وَقَالَ ابْنُ يَحْيَى: فَكَتَبْتُهُ عَنْهُ فَهَا هُوَ فِي جَيْبِي، وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ
هَارُونَ: فَكَتَبْتُهُ عَنْهُ فَهَا هُوَ فِي جَيْبِي، وَقَالَ الْقَطَّانُ: فَكَتَبْتُهُ عَنْهُ فَهَا هُوَ فِي
جَيْبِي، [وَقَالَ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ: فَكَتَبْتُهُ عَنْهُ فَهَا هُوَ فِي جَيْبِي، وَقَالَ أَبُو
الْحُسَيْنِ بْنُ صَخْرٍ: فَكَتَبْتُهُ عَنْهُ فَهَا هُوَ فِي جَيْبِي]⁽²⁾، وَقَالَ أَبُو الْحَسَنِ
الْعَاقُولِيُّ: فَكَتَبْتُهُ عَنْهُ فَهَا هُوَ فِي جَيْبِي، وَقَالَ الشَّاشِيُّ: فَكَتَبْتُهُ عَنْهُ فَهَا هُوَ فِي
جَيْبِي، وَقَالَ: مُحَمَّدُ بْنُ صَدَقَةَ: فَكَتَبْتُهُ عَنْهُ فَهَا هُوَ فِي جَيْبِي، وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ
الْعُثْمَانِيُّ: فَكَتَبْتُهُ عَنْهُ فَهَا هُوَ فِي جَيْبِي، وَقَالَ جَعْفَرُ الْهَمْدَانِيُّ: فَكَتَبْتُهُ عَنْهُ
فَهَا هُوَ فِي جَيْبِي، وَقَالَ أَبُو الْحُسَيْنِ الْعِرَاقِيُّ: فَكَتَبْتُهُ عَنْهُ فَهَا هُوَ فِي جَيْبِي،
وَقَالَ شَيْخُ وَالِدِي وَأُسْتَاذُهُ الشَّيْخُ مُحَمَّدُ الْفَيَرُوزَابَادِيُّ: فَكَتَبْتُهُ عَنْهُ فَهَا هُوَ
فِي جَيْبِي⁽³⁾. وَقَالَ شَيْخِي وَأُسْتَاذِي وَوَالِدِي أَبُو الْبَرَكَاتِ الشَّيْخُ فَخْرُ الدِّينِ
الرُّومِيُّ: فَكَتَبْتُهُ عَنْهُ فَهَا هُوَ فِي جَيْبِي.

(1) الفرج بعد الشدة لابن أبي الدنيا: 69، مناقب الأسد الغالب لابن الجزري: 56-57.

(2) زيادة من مراد ملا.

(3) مناقب الأسد الغالب لابن الجزري: 56-57.

قُلْتُ: وَأَنَا الْفَقِيرُ الْحَقِيرُ تُرَابُ قَدَمِ الْفُقَرَاءِ، فَكَتَبْتُهُ عَنْهُ رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ
 أَجْمَعِينَ، وَقَدْ رَأَيْتُ لَهُ أَثَرًا ظَاهِرًا، وَانْتَفَعْتُ بِهِ عِدَّةً، فَعَلَيْكَ أَنْ تَنْخَرِطَ فِي
 هَذَا السَّلَكِ بِشَرْطِ الْإِعْتِقَادِ الصَّحِيحِ الْجَازِمِ. انْتَهَى.

وَاعْلَمْ يَا أَخِي: لَوْ لَا خَوْفُ الْإِطْنَابِ لَمَلَأْتُ الْكِتَابَ مِنْ هَذَا الْبَابِ، لَكِنَّهُ
 يَكْفِيكَ هَذَا الْقَدْرُ الْآنَ، وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ فِي كُلِّ حِينٍ وَأَوَانٍ.

المَطْلَبُ التَّاسِعُ: فِي فَضِيلَةِ الدُّعَاءِ وَآدَابِهِ

قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ فَلْيَسْتَجِيبُوا لِي وَلْيُؤْمِنُوا بِي﴾⁽¹⁾؛ وَقَالَ تَعَالَى: ﴿ادْعُوا رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً﴾⁽²⁾؛ وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَقَالَ رَبُّكُمْ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ﴾⁽³⁾.
وَقَالَ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ الدُّعَاءَ هُوَ الْعِبَادَةُ، ثُمَّ قَرَأَ: ﴿ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ﴾»⁽⁴⁾⁽⁵⁾.

وَقَالَ: «الدُّعَاءُ مُخُّ الْعِبَادَةِ»⁽⁶⁾.

وَقَالَ: «لَيْسَ شَيْءٌ أَكْرَمَ عَلَى اللهِ تَعَالَى مِنَ الدُّعَاءِ»⁽⁷⁾.

وَقَالَ: «إِنَّ الْعَبْدَ لَا يُخْطِئُهُ مِنَ الدُّعَاءِ إِحْدَى ثَلَاثٍ: إِمَّا ذَنْبٌ يُغْفَرُ لَهُ، وَإِمَّا خَيْرٌ يُعْجَلُ لَهُ، وَإِمَّا خَيْرٌ يُدَّخَرُ لَهُ»⁽⁸⁾.

(1) سورة البقرة، الآية: 186.

(2) سورة الأعراف، الآية: 55.

(3) سورة غافر، الآية: 60.

(4) السورة نفسها، الآية: 60.

(5) مسند ابن المبارك: 41، مسند أحمد: 298/30، الأدب المفرد للبخاري: 249، سنن ابن ماجه: 1258/2، المستدرک للحاکم: 667/1.

(6) سنن الترمذي: 386/5، نواذر الأصول: 113/2، المعجم الأوسط للطبراني: 293/3.

(7) مسند الطيالسي: 311/4، مسند أحمد: 360/14، التاريخ الكبير للبخاري: 355/2، الأدب المفرد للبخاري: 249، سنن ابن ماجه: 1258/2.

(8) الإحياء: 304/1، الفردوس بمأثور الخطاب: 198/1، تخريج أحاديث الإحياء: 361، جمع الجوامع: 365/2.

وَقَالَ: «سَلُوا اللَّهَ تَعَالَى مِنْ فَضْلِهِ فَإِنَّهُ يُحِبُّ أَنْ يُسْأَلَ، وَأَفْضَلُ الْعِبَادَةِ
اِنْتِظَارُ الْفَرَجِ»⁽¹⁾.

أَمَّا آدَابُ الدُّعَاءِ فَهِيَ عَشْرَةٌ:

الْأَوَّلُ: أَنْ يَتَرَصَّدَ لِدُعَائِهِ الْأَوْقَاتَ الشَّرِيفَةَ؛ كَيَوْمِ عَرَفَةَ مِنَ السَّنَةِ،
وَرَمَضَانَ مِنَ الشُّهُورِ⁽²⁾، وَيَوْمِ الْجُمُعَةِ مِنَ الْأُسْبُوعِ، وَوَقْتُ السَّحَرِ مِنْ
سَاعَاتِ اللَّيْلِ.

الثَّانِي: أَنْ يَغْتَنِمَ الْأَحْوَالَ الشَّرِيفَةَ؛ كَزَحْفِ الصُّفُوفِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، إِذْ
عِنْدَهُ تُفْتَحُ أَبْوَابُ السَّمَاءِ، وَعِنْدَ نُزُولِ الْغَيْثِ، وَعِنْدَ إِقَامَةِ الصَّلَاةِ الْمَكْتُوبَةِ،
وَأَعْقَابِ الصَّلَوَاتِ الْمَفْرُوضَةِ، وَبَيْنَ الْأَذَانِ وَالْإِقَامَةِ، وَحَالَةَ الصَّوْمِ، وَحَالَةَ
السُّجُودِ.

وَبِالْحَقِيقَةِ، يَرْجِعُ شَرَفُ الْأَوْقَاتِ إِلَى شَرَفِ الْحَالَاتِ؛ إِذْ وَقْتُ السَّحَرِ
وَقْتُ صَفَاءِ الْقَلْبِ، وَيَوْمُ الْجُمُعَةِ وَيَوْمُ عَرَفَةَ وَقْتُ اجْتِمَاعِ الْهِمَمِ، وَتَعَاوُنِ
الْقُلُوبِ عَلَى اسْتِذْرَارِ رَحْمَةِ اللَّهِ تَعَالَى⁽³⁾.

(1) سنن الترمذي: 532/5، المعجم الكبير الطبراني: 101/10، المعجم الأوسط الطبراني:

230/5، الدعاء للطبراني: 28، الكامل في ضعفاء الرجال: 27/3، والنقل من الإحياء: 304/1.

(2) الشهر، في رئيس الكتاب وأنطاليا.

(3) الإحياء: 304/1.

الثَّالِثُ: أَنْ يَدْعُو مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةِ، وَيَرْفَعَ يَدَيْهِ بِحَيْثُ يُرَى بَيَاضُ إِبْطَيْهِ، وَيَمْسَحَ بِهِمَا وَجْهَهُ فِي آخِرِ الدُّعَاءِ. وَيَنْبَغِي أَنْ يَضُمَّ كَفَّيْهِ، وَيَجْعَلَ بَطُونَهُمَا مِمَّا يَلِي وَجْهَهُ، وَيَنْبَغِي أَنْ لَا يَرْفَعَ بَصَرَهُ⁽¹⁾ إِلَى السَّمَاءِ. قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَيْتَنَّهُنَّ أَقْوَامٌ عَنْ رَفْعِ أَبْصَارِهِمْ إِلَى السَّمَاءِ عِنْدَ الدُّعَاءِ أَوْ لَتُخْطَفَنَّ أَبْصَارُهُمْ»⁽²⁾.

الرَّابِعُ: خَفْضُ الصَّوْتِ بَيْنَ الْمُخَافَةِ وَالْجَهْرِ. كَذَا وَرَدَ الْأَثَرُ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَجْهَرُ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافُ بِهَا﴾⁽³⁾ أَيِ بَدْعَائِكَ.

الخَامِسُ: أَنْ لَا يَتَكَلَّفَ السَّجْعَ فِي الدُّعَاءِ، فَإِنَّ السَّجْعَ تَكَلُّفٌ، وَلَا يُنَاسِبُ ذَلِكَ فِي مَحَلِّ التَّضَرُّعِ. وَقِيلَ: مَعْنَى قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ﴾⁽⁴⁾، التَّكَلُّفُ لِلْأَسْجَاعِ. وَالْأَوَّلَى أَنْ لَا يُجَاوِزَ الدَّعَوَاتِ الْمَأْثُورَةَ، لِأَنَّهُ إِذَا جَاوَزَهَا رَبَّمَا اعْتَدَى فِي دُعَائِهِ، فَيَسْأَلُ اللَّهُ بِمَا لَا يَقْتَضِيهِ مَصْلَحَتُهُ، فَمَا كُلُّ أَحَدٍ يُحْسِنُ الدُّعَاءَ.

(1) رأسه، في قونية.

(2) مسند البزار: 14 / 395، الإحياء: 1 / 305، النهاية في غريب الحديث والأثر: 2 / 48.

(3) سورة الإسراء، الآية: 110.

(4) سورة الأعراف، الآية: 55.

وَيُقَالُ: إِنَّ الْعُلَمَاءَ وَالْأَبْدَالَ لَا يَزِيدُ أَحَدُهُمْ فِي الدُّعَاءِ عَلَى سَبْعِ كَلِمَاتٍ
فَمَا دُونَهَا؛ وَيَشْهَدُ بِذَلِكَ آخِرُ سُورَةِ الْبَقَرَةِ: فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَمْ يُخْبِرْ فِي
مَوْضِعٍ مِنْ أَدْعِيَةِ عِبَادِهِ بِأَكْثَرِ مِنْ ذَلِكَ.

وَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِيَّاكُمْ وَالسَّجْعَ فِي الدُّعَاءِ، بِحَسَبِ أَحَدِكُمْ
أَنْ يَقُولَ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْجَنَّةَ وَمَا قَرَّبَ إِلَيْهَا مِنْ قَوْلٍ وَعَمَلٍ، وَأَعُوذُ بِكَ
مِنَ النَّارِ وَمَا قَرَّبَ إِلَيْهَا مِنْ قَوْلٍ وَعَمَلٍ»⁽¹⁾.

وَأَعْلَمُ أَنَّ الْمَنْهِيَّ عَنْهُ هُوَ التَّكْلُفُ لِلْسَّجْعِ، وَأَمَّا إِذَا كَانَ غَيْرَ مُتَكَلِّفٍ،
وَصَدَرَ عَنْ طَبْعٍ فَلَا نَهْيَ عَنْ ذَلِكَ. وَوَقَعَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:
«أَسْأَلُكَ الْأَمْنَ يَوْمَ الْوَعِيدِ، وَالْجَنَّةَ يَوْمَ الْخُلُودِ، مَعَ الْمُقَرَّبِينَ الشُّهُودِ،
وَالرُّكَّعِ السُّجُودِ، وَالْمُوفِينَ بِالْعُهُودِ، إِنَّكَ رَحِيمٌ وَدُودٌ، وَأَنْتَ تَفْعَلُ مَا
تُرِيدُ»⁽²⁾. وَأَمْثَالُ ذَلِكَ⁽³⁾.

وَبِالْجُمْلَةِ، أَصْلُ الدُّعَاءِ الضَّرَاعَةُ وَالِابْتِهَالُ، فَيَنْبَغِي أَنْ يَتَحَفَّظَ عَمَّا يُنَافِيهِ
مِنَ الْكُلْفَةِ مِنَ السَّجْعِ وَغَيْرِهِ، وَإِنْ لَمْ يُخَلَّ بِهَا فَلَا بَأْسَ.

السَّادِسُ: التَّضَرُّعُ وَالْخُشُوعُ وَالرَّغْبَةُ وَالرَّهْبَةُ كَمَا هُوَ شَأْنُ الدُّعَاءِ.

(1) مسند أحمد: 3/ 80، مسند أبي يعلى: 2/ 71، الدعاء للطبراني: 37، واللفظ من الإحياء: 1/ 306.

(2) سنن الترمذي: 5/ 419، مسند البزار: 11/ 396، صحيح ابن خزيمة: 2/ 165، المعجم الكبير
للطبراني: 10/ 283.

(3) الإحياء: 1/ 305-306.

السَّابِعُ: أَنْ يَجْزِمَ الدُّعَاءَ، وَيُوقِنَ بِالْإِجَابَةِ، وَيَصْدُقَ رَجَاؤُهُ فِيهِ⁽¹⁾. قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا يَقُلْ أَحَدُكُمْ إِذَا دَعَا اللَّهَ غَفِرَ لِي إِنْ شِئْتَ، اللَّهُمَّ ارْحَمْنِي إِنْ شِئْتَ، فَإِنَّهُ لَا مُكْرَهَ لَهُ»⁽²⁾.

وَقَالَ: «إِذَا دَعَا أَحَدُكُمْ فَلْيُعْظِمِ الرَّغْبَةَ، فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَا يَتَعَاضَّمُهُ شَيْءٌ»⁽³⁾.

وَقَالَ: «ادْعُوا اللَّهَ وَأَنْتُمْ مُوقِنُونَ بِالْإِجَابَةِ، وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَا يَسْتَجِيبُ دُعَاءَ مَنْ قَلْبٍ غَافِلٍ»⁽⁴⁾.

الثَّامِنُ: أَنْ يُلَحَّ فِي الدُّعَاءِ، وَيُكْرِّرُهُ ثَلَاثًا. «وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا دَعَا ثَلَاثًا، وَإِذَا سَأَلَ سَأَلَ ثَلَاثًا»⁽⁵⁾.

وَيَنْبَغِي أَنْ لَا يَسْتَبْطِئَ الْإِجَابَةَ فَيَقُولَ: قَدْ دَعَوْتُ فَلَمْ يُسْتَجَبْ لِي، بَلْ يَقُولُ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي بِنِعْمَتِهِ تَتِمُّ الصَّالِحَاتُ إِذَا تَعَرَّفَ الْإِجَابَةَ، وَمَنْ أَبْطَأَ عَنْهُ الْإِجَابَةُ يَقُولُ: الْحَمْدُ لِلَّهِ عَلَى كُلِّ حَالٍ.

(1) وَيُصَدَّقُ رَجَاؤُهُ، فِي قُوْنِيَّةٍ وَأَنْطَالِيَا.

(2) صحيح البخاري: 140/9، رقم: 7477، صحيح مسلم: 4/2063، رقم: 2678.

(3) صحيح مسلم: 4/2063، رقم: 2679.

(4) سنن الترمذي: 5/465، المعجم الأوسط للطبراني: 5/211، الدعاء: 39، الكامل في ضعفاء الرجال: 5/95.

(5) صحيح مسلم: 3/1418، رقم: 1794، والنقل من الإحياء: 1/307.

التَّاسِعُ: يَفْتَحُ الدُّعَاءَ بِذِكْرِ اللَّهِ تَعَالَى، وَلَا يَبْدَأُ بِالسُّؤَالِ، «وَكَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْتَفْتِحُ بِقَوْلِهِ: سُبْحَانَ رَبِّيَ الْعَلِيِّ الْأَعْلَى الْوَهَّابِ».

وَقَالَ أَبُو سُلَيْمَانَ الدَّارَانِيُّ: «مَنْ أَرَادَ أَنْ يَسْأَلَ اللَّهَ حَاجَةً فَلْيَبْدَأْ بِالصَّلَاةِ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ثُمَّ يَخْتِمَ بِالصَّلَاةِ عَلَيْهِ، فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقْبَلُ الصَّلَاتَيْنِ، وَهُوَ أَكْرَمُ مَنْ أَنْ يَدَعَ مَا بَيْنَهُمَا»⁽¹⁾. كَذَا وَرَدَ فِي الْخَبَرِ أَيْضًا.

الْعَاشِرُ: وَهُوَ الْأَدَبُ الْبَاطِنُ، وَالْأَصْلُ فِي الْإِجَابَةِ أَنْ يَتَوَبَّ عَنِ الذُّنُوبِ، وَيُرَدَّ الْمَظَالِمَ، وَيُقْبَلَ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ بِكُنْهِ الْهِمَّةِ، فَذَلِكَ هُوَ السَّبَبُ الْقَرِيبُ فِي الْإِجَابَةِ⁽²⁾.

(1) الإحياء: 307 / 1، الأسرار المرفوعة في الأخبار الموضوعة: 236، كشف الخفاء: 34 / 2.

(2) الإحياء: 307 / 1.

المَطْلَبُ العَاشِرُ: فِي فَائِدَةِ الدُّعَاءِ مَعَ أَنَّهُ لَا مَرَدَّ لِلْقَضَاءِ

وَأَعْلَمَ أَنَّ مِنَ الْقَضَاءِ رَدَّ الْبَلَاءِ بِالدُّعَاءِ، فَالدُّعَاءُ سَبَبٌ لِرَدِّ الْبَلَاءِ،
وَاسْتِجْلَابِ الرَّحْمَةِ، كَمَا أَنَّ التُّرْسَ سَبَبٌ لِرَدِّ السَّهْمِ، وَالْمَاءُ سَبَبٌ لِيُخْرَجَ
النَّبَاتُ مِنَ الْأَرْضِ؛ فَكَمَا أَنَّ التُّرْسَ يَدْفَعُ السَّهْمَ فَيَتَدَافَعَانِ، فَكَذَلِكَ الدُّعَاءُ
وَالْبَلَاءُ يَتَعَالَجَانِ، وَلَيْسَ مِنْ شَرْطِ الْإِعْتِرَافِ بِقَضَاءِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ لَا
يُحْمَلَ السَّلَاحُ، وَأَنْ لَا تُسْقَى الْأَرْضُ بَعْدَ إِقَاءِ الْبَذْرِ، فَيُقَالُ: إِنْ سَبَقَ
الْقَضَاءُ بِالنَّبَاتِ نَبَتَ، بَلِ اللَّهُ تَعَالَى رَبَطَ الْأَسْبَابَ بِالْمُسَبِّبَاتِ، وَيُقَالُ لَهُ:
الْقَضَاءُ الْأَوَّلُ الَّذِي هُوَ كَلْمَحُ الْبَصَرِ.

وَتَرْتِيبُ تَفْصِيلِ الْمُسَبِّبَاتِ عَلَى تَفَاصِيلِ الْأَسْبَابِ عَلَى التَّدرِجِ وَالتَّقْدِيرِ
هُوَ الْقَدَرُ، وَالَّذِي قَدَّرَ الْخَيْرَ قَدَرَهُ بِسَبَبٍ، وَالَّذِي قَدَّرَ الشَّرَّ قَدَرَهُ بِسَبَبٍ،
وَقَدَّرَ لِدَفْعِهِ سَبَبًا أَيْضًا، فَلَا تَنَاقُضَ بَيْنَ هَذِهِ الْأُمُورِ عِنْدَ مَنْ انْفَتَحَتْ
بَصِيرَتُهُ، عَلَى أَنَّ فِي الدُّعَاءِ فِي نَفْسِهِ فَائِدَةُ الْعِبَادَةِ⁽¹⁾، وَثَوَابَ الذِّكْرِ، وَالْخَيْرَ
الْعَاجِلَ أَوْ الْآجِلَ، وَلَا يَخْلُو أَصْلًا عَنْ طَائِلٍ، وَاللَّهُ الْمُجِيبُ وَأَنَا السَّائِلُ،
أَسْأَلُ مِنْهُ الْإِقْتِفَاءَ بِأَعْظَمِ الْوَسَائِلِ، مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ أَفْضَلُ الصَّلَوَاتِ، وَأَكْمَلُ
التَّحِيَّاتِ، وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ وَذُرِّيَّتِهِ وَأَحْبَابِهِ.